كشف الآثار الشريفة

في

مناقب الإمام أبي حنيفة

تأليف

الإمام الحافظ الفقيه المحدث

أبي محمد الحارثي

الأستاذ عبد الله بن محمد بن يعقوب بن الحارث بن خليل الحارثي السندموني البخاري

المتوفى سنة ٣٤٠ هـ

حققه وعلق عليه

فضيلة العلامة المحقق

لطيف الرحمن البهرائجي القاسمي

يطبع أول مرة عن نسخة خطية فريدة

المجلد الأول

مكتبة الإرشاد

كشف الآثار الشريفة

في

مناقب الإمام أبي حنيفة

(١)

حُقُوق الطَّبْع مَحفُوظَة

الطبعَة الأولى

١٤٤١هـ - ٢٠٢٠م

9 786056 774881

الدراسات المنشورة لا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر الناشر

جميع الحقوق محفوظة ولا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو أي جزء منه أو تخزينه في نطاق استعادة المعلومات

أو نقله بأي شكل من الأشكال أو رفعه على شبكة الإنترنت دون إذن خطي مسبق من الناشر

حقوق الملكية الفكرية هي حقوق خاصة شرعاً وقانوناً، وطبقاً لقرار مجمع الفقه الإسلامي في دورته الخامسة فإن حقوق

التأليف والاختراع مصونة شرعاً، ولأصحابها حق التصرف فيها فلا يجوز الاعتداء عليها.

All rights reserved. No part of this publication may be reproduced or transmitted in any from or by any means without written permission from the publisher.

مكتبة الإرشاد

للطباعة والنشر والتوزيع

إسطنبول

لِصَاحِبِهَا

مُحَمَّد مَحفُوظ أُزدَمِير

İRŞAD KİTABEVİ SADECE ARAPÇA

تركيا - إسطنبول

هاتف: 02126381633 _ 08504804773

Iskenderpaşa Mah. Feyzullah Efendi Sok. No 8 Dük: 1 Fatih/istanbul

www.irsad.com.tr info@irsad.com.tr fb.com /irsadkitabevi @irsadkitabevi

+90 (0) 5309109575

كشف الآثار الشريفة
في
مناقب الإمام أبي حنيفة

تأليف
الإمام الحافظ الفقيه المحدث
أبي محمد الحارثي
الأستاذ عبد الله بن محمد بن يعقوب بن الحارث بن خليل الحارثي السندموني البخاري
المتوفى سنة ٣٤٠ هـ

حققه وعلق عليه
فضيلة العلامة المحقق
لطيف الرحمن البهراعجي القاسمي

يطبع أول مرة عن نسخة خطية فريدة

المجلد الأول

مكتبة الإرشاد

تنويه

قامت لجنة علمية مكلفة من طرفنا بمراجعة هـذا الكتاب ثم مقابلته على الأصل الخطي (الملون) المحفوظ في مكتبة معهد البيروني بطشقند، والذي تفضل بتقديمه مصوراً بدقة عالية: الأستاذ الفاضل محمد فاتح قايا من طريق الأستاذ أوقان قدير بيلماز، جزاهما الله خير الجزاء، وقد تم عن طريق هذا الأصل المصوَّر قراءة جميع مواضع الطمس والسقط والكلمات غير الواضحة في الكتاب، فلله الحمد على توفيقه وفضله.

الناشر

***

بسم الله الرحمن الرحيم

بين يدي الكتاب

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وعلى آله وأصحابه أجمعين.

أما بعد:

فقد وفَّقنا الله سبحانه وتعالى بتوفيقه وكرمه بإعداد «مسند الإمام الطحاوي» في عشرة مجلدات، وقد طُبع وتلقاه أهل العلم وخاصة المشتغلون بالحديث النبوي الشريف بالقبول، راجين من الله الباري الكريم أن ينعم علينا بقبوله لديه وينفع به عباده خاصة طلبة العلم والعلماء الأفاضل.

ثم قررنا أن نعمل موسوعة شاملة لأحاديث الرسول الأكرم ﷺ بمرويات الإمام أبي حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي رحمه الله تعالى.

وأثناء الجمع والبحث لمرويات الإمام الأعظم رحمه الله ظهر لنا أن المرويات الموجودة في الكتب والمراجع المطبوعة ـ مع تشتتها وتشعبها ـ يوجد بقدرها أو أكثر منها في الرسائل والكتب المخطوطة وهي متعددة.

وحينها قررنا أن نطبع وننشر هذه المخطوطات أولاً، ثم نكوِّن منها ومن المواد المطبوعة سابقاً الموسوعة المذكورة أعلاه.

فقمنا أولاً بنشر ثلاث رسائل حديثية كلها لمرويات الإمام الأعظم أبي حنيفة رحمه الله تعالى وهي:

١ ـ كتاب الأربعين المختارة من حديث الإمام أبي حنيفة رحمه الله (للإمام العلامة المحدث الفقيه الشيخ يوسف بن حسن بن عبد الهادي الصالحي الحنبلي).

٢ ـ عوالي الإمام أبي حنيفة (للإمام الحافظ شمس الدين يوسف بن خليل الدمشقي الحنبلي).

٣ ـ الأحاديث السبعة عن سبعة من الصحابة الذين روى عنهم الإمام أبو حنيفة رحمه الله (للإمام الشيخ ناصر السنة أبي المكارم عبد الله بن حسين النيسابوري الحنفي).

٤ ـ ثم قمنا بفضل الله تعالى بإعداد وإخراج «مسند الإمام الأعظم للحافظ أبي عبد الله الحسين بن خسرو البلخي رحمه الله» المتوفى سنة ٥٢٢هـ.

٥ ـ وبعدها قمنا بإعداد وإخراج «مسند الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي رحمه الله تعالى للإمام الحافظ العلامة أبي محمد عبد الله بن محمد الحارثي البخاري رحمه الله» المتوفى سنة ٣٤٠هـ.

٦ ـ ثم بعد ذلك قمنا بإعداد وإخراج كتاب «فضائل أبي حنيفة وأخباره ومناقبه» للإمام الحافظ أبي القاسم عبد الله بن محمد بن أحمد السعدي المعروف بابن أبي العوام المتوفى حوالي سنة ٣٣٥هـ.

٧ ـ ثم وفقنا الله لإعداد وإخراج «مسند الإمام أبي حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي رحمه الله تعالى» للإمام الحافظ أبي بكر محمد بن إبراهيم بن علي بن عاصم بن زاذان المقرئ» المتوفى سنة ٣٨١هـ، وهو المشهور بابن المقرئ رحمه الله.

٨ ـ والآن بتوفيق الله وفضله وكرمه نقوم بإعداد وإخراج هذا السفر المبارك «كشف الآثار الشريفة في مناقب الإمام أبي حنيفة» للإمام الجليل الحافظ أبي محمد عبد الله بن محمد بن يعقوب الحارثي البخاري المتوفى سنة ٣٤٠هـ.

وقد تم إعداد وإخراج هذه المخطوطات الثمانية المذكورة كلها بتحقيق صديقنا الفاضل المحدث العلامة المحقق لطيف الرحمن البهرائجي القاسمي حفظه الله موفقاً لكل خير بفضله وكرمه. آمين

ونرجو من الله سبحانه وتعالى أن يتقبل جهودنا هذه في إعداد وإخراج هذا السفر المبارك ويرزقنا جميعاً بفضله وكرمه القبول لديه، وأن ينفع به عباده المؤمنين وخاصة طلبة العلم والمشتغلين بعلم الحديث الشريف ويشمله في خدمة السنة النبوية الشريفة ونشرها وتبليغها، إنه سبحانه وتعالى جواد كريم.

وصلى الله تعالى على خير خلقه وسيد رسله وخاتم أنبيائه سيدنا وحبيبنا وقرة أعيننا ونبينا ومولانا محمد وعلى آله وأصحابه وأزواجه وأتباعه أجمعين وبارك وسلم تسليماً كثيراً.

كتبه الفقير إلى ربه الكريم

عبد الحفيظ ملك عبد الحق المكي

بمكة المكرمة في ٢١ جمادى الأولى سنة ١٤٣٢هـ

***

مقدمة المحقق

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد: فهذا هو الكتاب الثامن من سلسلة مرويات الإمام أبي حنيفة رحمه الله الذي وعدت بتحقيقه في تقدمة المسند للحارثي الذي صدر قبل أعوام.

وهذا الكتاب «كشف الآثار الشريفة في مناقب أبي حنيفة» للحافظ عبد الله بن محمد بن يعقوب أبي محمد الحارثي البخاري المتوفى سنة ٣٤٠هـ مصدر موسوعي كبير لأخبار الإمام أبي حنيفة وفضائله وأحاديثه وآثاره، وفيه جملة كبيرة من أحاديث تلاميذه وحكاياتهم وأخبارهم الشاهدة بفضله وورعه وتقواه وعلمه وإمامته في الحديث والفقه بل وفي سائر علوم الدين.

والكتاب مرتب على ترتيب الرواة عنه من أصحابه وتلاميذه وغيرهم كما أن كتابه «المسند» كان مرتباً على ترتيب مشايخه وهو خاص لأحاديثه، وهذا الكتاب يتضمن غرائب الأخبار والآثار والفتاوى وعلل الأحاديث والردود على المطاعن التي رُمي بها الإمام أبو حنيفة وأصحابه رحمهم الله وفيه زيادات من كل قسم من المناقب والأخبار والأحاديث.

أما قِسم المناقب فأخذ غالبها الإمام الموفق بن أحمد المكي المتوفى

سنة ٥٦٨هـ في مناقبه وعنه الكردري والخوارزمي من طريق مشايخهم كما سيأتي ذكره مفصلاً.

وأما قسم الأحاديث الزائدة على المسانيد المطبوعة للإمام أبي حنيفة رحمة الله عليه فبقيت على حالها لم يتناولها أحد من المسندين، فإحياء هذا التراث الثمين يعتبر إحياء لقسم كبير من أحاديث الإمام أبي حنيفة رحمه الله التي لم توجد في المصادر المطبوعة.

ولأهمية هذا الكتاب المستطاب يذكره عبد القادر القرشي في «الجواهر المضيئة» (٢/ ٣٤٥): أنه لما أملى ذلك الكتاب كان يستملي عليه أربع مائة، انتهى. أي كان ينسخ هذا الكتاب الجم الغفير من الطالبين والمحدثين وقت إملائه، وهذا دليل الاعتناء والقبول والرغبة الزائدة من المسندين في حصول هذا الكتاب.

وبالرغم من هذا نَفِدت نُسَخ هذا الكتاب اليوم ولم يُعتن بهذا الكتاب كما كان يُعتنى، ولم يوجد في فهارس المخطوطات إلا نسخة فريدة حبيسة مكتبة معهد البيروني للدراسات الشرقية بطشقند في أوزبكستان.

ولما وفقني الله تعالى لإحياء التراث الحديثي لإمام الأئمة أبي حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي رحمه الله بدأت أبحث في المكتبات وأراجع فهارس المخطوطات، وقد اطلعت على مصورة هذا الكتاب في ميكروفيلم أثناء زيارتي للمكتبة الفيصلية بالرياض، وهم تحصلوا على تصوير هذا الكتاب من مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث بدبي، ومركز جمعة الماجد أخذ ألف مصورة من المخطوطات من معهد البيروني للدراسات الشرقية وكان في مجموعة هذه المصورات هذا الكتاب الفريد النادر أيضاً، أخبرني به مدير معهد البيروني للدراسات الشرقية، وقد حصلت لي

مصورة هذا الكتاب من المكتبة الفيصلية بالرياض بالسي دي (قرص الاسطوانة) فجزاهم الله خيراً.

ولما راجعت النسخة المصورة عن السي دي (قرص الاسطوانة) على الأوراق وجدنا فيها طموساً وبياضاً وقدراً كبيراً من آخر الكتاب لا يمكن قراءته، ثم سلمت هذه النسخة للأخ الفاضل محمد حذيفة نجل الشيخ مولانا غلام محمد وستانوى صاحب جامعة إشاعة العلوم أكل كوان بالهند للنسخ، فتم نسخ هذا الكتاب بيدَي الفاضلَين المتخرجَين من هذه الجامعة (محمد رفيق، محمد جاويد)، غير المواضع المطموسة حسب ما تيسر لهما في مدة سنة فجزاهم الله خيراً.

ثم بدأت الكتابة على جهاز الحاسب في مكة المكرمة، وكنت أقارن ما يخرج من الأوراق على جهاز الحاسب على المصورة عن النسخة الخطية لهذا الكتاب بالدقة التامة حتى قرأت أوراق جهاز الحاسب على المصورة مرتين فوجدت في أثناء هذه المقارنة الكلمات المحرفة والمواضع المطموسة والبياضات فاستدركتها من كتب المناقب للموفق المكي والكردري وصوبته بمراجعة كتب اللغة ومصادر الحديث النبوي الشريف.

والقسم الأخير من هذه المصورة ويقع في ثلاثين ورقة لم أتمكن من قراءتها لا في الأوراق ولا في السي دي (قرص الاسطوانة) ولا في الميكروفيلم، فاستشرت الأخ الفاضل عامر ملك ابن عم الشيخ العلامة المحدث عبد الحفيظ المكي حفظه الله فنزَّل من (شبكة الإنترنت) بعض البرامج المنوّرة للخطوط، ثم استخدم في تنوير هذه الأوراق المطموسة جزاه الله خيراً، فبجهده قرأت هذه الأوراق بكاملها ونسختها وقارنت عليها، فجزاه الله أحسن الجزاء على هذا الجهد القيم وأكرمه بكل خير.

وفي أثناء هذه المقارنة والنسخ اطلعت على سقط بعض الأوراق من وسط المصورة كما سأذكره في «وصف المخطوط» إن شاء الله تعالى. فراجعت المكتبة الفيصلية بالرياض لأتأكد من أن هذا النقص والسقط جاء في هذا السي دي (قرص الاسطوانة) فقط أم في نسخة الفيصلية أيضاً؟ فوجدت نسخة الفيصلية موافقة للمصورة في النقص والسقط بدون فرق.

ثم حاولت أن أسافر إلى معهد البيروني في طشقند لأطلع على أصل المخطوط فلم يتهيأ لي السفر لأجل التشديد في الحصول على التأشيرة، وقد ذكرت هذا الأمر للأخ الفاضل محمد حسين من جنوب إفريقيا في موسم الحج من السنة ١٤٣١هـ وله خبرة بالمخطوطات ومراكزها، فاتصل بي بعد شهر بالهاتف: بأني في رابطة مع مدير معهد البيروني فأرسلوا الاستفسار عن المخطوط على عنوان المكتبة بالإيميل أو بالفاكس، فأرسلنا الاستفسار إلى مدير المعهد. ثم التقيت مع هذا المدير بعد شهر في معرض المخطوطات بالرياض في المكتبة الفيصلية وطلب مني السي دي (قرص الاسطوانة) لهذا الكتاب ليقارنه مع النسخة الخطية الموجودة في معهد البيروني، وبعد شهر أخبرني بالإيميل أن النسخة الخطية الموجودة في معهد البيروني موافقة للمصورة التي عندكم في السقط والنقص. والحاصل أن السقط والبياض والطمس الذي في المصورة موجود في المخطوطة الأصلية أيضاً، فجزى الله عنا كل من ساعدنا في جمع هذه المعلومات عن وصف المخطوط وخاصة مولانا حسين أحمد الإفريقي ومدير معهد البيروني وغيرهما من موظفي معهد البيروني الذين ساعدونا في بيان وصف هذا المخطوط.

ثم ظفرت أخيراً بمصورة هذا الكتاب من مركز جمعة الماجد بدبي، فوجدتها أحسن من مصورة المكتبة الفيصلية بالرياض في الوضوح وعدم الطموس فقارنت

بها المواضع المطموسة فزال بهذه المقارنة غالب الطموس التي وقعت في المصورة السابقة.

وفي أثناء هذا العمل حصلت على مصورة النسخة الخطية لمناقب الإمام أبي حنيفة للموفق المكي من مكتبة السليمانية باستنبول بتركيا، وهي من أحسن النسخ لهذا الكتاب فقارنت بها قسم المناقب من هذا الكتاب.

والثعالبي صاحب المسند أخذ في مسنده غالب المناقب من كشف الآثار فتمت المقارنة به أيضاً، فزال بهذه المقارنة غالب التصحيفات التي وقعت في المخطوط.

***

*** وصف المخطوط:**

اعتمدت في تحقيق هذا الكتاب على مصورة من المخطوطة المحفوظة في مكتبة معهد البيروني للدراسات الشرقية بطشقند في أوزبكستان تحت رقم ٣١٠٥، وتقع في (٣٣٦) ورقة وفي كل ورقة لوحتان (أ ـ ب) خلا الورقة الأخيرة، وفي كل وجه (٢٥) سطر، واسم الناسخ محمود بن محمد بن محمد الملقب بالإمام، وتاريخ الفراغ من نسخ هذا الكتاب يوم الخميس ١٤/ ٩/ ٦٤٩هـ عند رأس قبر المصنف، وعلى الغلاف وقفية الكتاب للشيخ محمد بن محمد بن نصر البخاري وهي ممهورة بختم « محمد بارسا وقف از كتب خواجه»، وعليها تصحيحات مقابلها، وقد سقط من وسط النسخة بعض الأوراق من (١٠٥ ـ ب] إلى [١١٥ ـ أ] والورقة رقم (٣٠٠)، والنسخة كاملة من الأول والأخير إلا أن الطمس والتحريف وسقط الكلمات وقع فيها كثيراً، وهناك ثلاثون ورقة من آخر المصورة لا يمكن

قراءتها إلا بالمراجعة إلى البرامج المنوِّرة للخطوط كما أسلفنا ذكره، ولم أجد نسخة أخرى لهذا الكتاب ـ في أي مكان بالعالم حسب علمي وجهدي ـ حتى أقارن بها مواضع الطمس.

والإمام موفق بن أحمد المكي المتوفى سنة ٥٦٨هـ تناول غالب فضائل الإمام أبي حنيفة في مناقبه من هذا الكتاب المستطاب عن طريق المشايخ الذين صنفوا في المناقب كما سنذكره إن شاء الله.

إلا أن كتاب مناقب الموفق المكي لم يطبع موثقاً ومصححاً كاملاً لعدم حصول النسخة الموثقة الكاملة لتحقيق هذا الكتاب وطبعه حتى مر على طباعة هذه النسخة الناقصة قرن كامل، وقد وجدت بفضل الله وتوفيقه نسخة خطية كاملة لهذا الكتاب، وقد اعتمدت عليها لتصحيح كشف الآثار مع محاولة تجنب مواضع الخطأ والتحريف.

***

*** صحة نسبة الكتاب إلى المؤلف:**

قد وقع ذكر هذا الكتاب في بعض المصادر التي ترجم فيها لمؤلف الكتاب مثل الجواهر المضيئة (٢/ ٣٤٥)، للحافظ عبد القادر القرشي، وتاج التراجم (ص ١٧٦) للحافظ قاسم بن قطلوبغا، والفوائد البهية (ص ١٠٤، ١٠٥) للشيخ محمد عبد الحي الكهنوي، إلا أنه وقع اسم الكتاب في تاج التراجم: «كشف الأسرار»، وعند القرشي في الجواهر: «كشف الآثار في مناقب أبي حنيفة»، والأول خطأ والصواب ما أثبتّه على التمام اللكهنوي في الفوائد البهية: «كشف الآثار الشريفة في مناقب أبي حنيفة» وهو الذي أثبتناه عند الطبع.

وقد روى أيضاً بعض فضائل الإمام أبي حنيفة عن كشف الآثار: الحافظ معمر رشيد الدين أحمد بن المفرج بن مسلمة بدمشق أخذ عنه الحافظ أبو المؤيد محمد بن محمود الخوارزمي في أول جامع المسانيد: ١/ ٢٠، ٢٦، ٢٧، ٢٩.

وكذا روى قسطاً كبيراً من فضائل الإمام أبي حنيفة عن كشف الآثار: الحافظ أبو سعد عبد الكريم بن محمد السمعاني والحافظ أبو منصور شهردار ابن شيرويه الديلمي، والحافظ أبو حفص عمر بن محمد النسفي، والحافظ جمال الدين أبو يعلى أحمد بن أبي مسعود بن محمد الأصبهاني، وفخر الإسلام أبو حامد محمد بن الحافظ أبي مسعود الأصبهاني، والحافظ أبو يحيى زكريا بن يحيى النيسابوري وغيرهم روى عن جميعهم: الإمام موفق بن أحمد المكي المتوفى سنة ٥٦٨هـ في مناقبه، وقد أخذ من كتاب كشف الآثار إبراهيم بن محمد المعروف بالدقماق في نظم الجمان بعض النصوص، وكذا نقل الحافظ محمد بن يوسف الصالحي الدمشقي في عقود الجمان بعض فضائل الإمام أبي حنيفة عن كشف الآثار.

ثم يوجد في أول المخطوط سند النسخة إلى المؤلف وفي آخر النسخة عدد الرواة عن الإمام الأعظم في الكشف تسع مائة وأربع.

فهذه الأمور كلها تدل على صحة نسبة الكتاب إلى المصنف.

***

*** رواة النسخة:**

لم أجد رواية هذا الكتاب في الأثبات المعروفة لعدم تداوله عند المتأخرين لقلة نسخه كما ترى.

والذي وقفت عليه من كتب المناقب أن آثاره تروى من وجوه:

الأول: يرويه أبو عبد الله محمد بن عمر الجديدي كما وقع في أول نسخة هذا الكتاب وهكذا وقع اسمه في رواية بعض الآثار عند الإمام موفق بن أحمد المكي في مناقبه: ص ١٨٨ ـ ٢٥٧، ٣٦٨، ٤٢٩، ٤٤٥، ٤٥٣، ٤٦٩.

والثاني: يروي أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن منده بعض آثار هذا الكتاب عن الحارثي عند الموفق المكي في مناقبه: ص ١٠، ٢٣، ٥٢، ٧٢، ٩٩، ١٠٨، ١٣٩، ١٥٧، ١٧٠، ١٧٧، ١٩٦، ٢١٦، ٢٤٧، ٢٨٥، ٢٦٢، ٢٥٤، ٢٧٣، ٣٤٤، ٣٦٠، ٣٨١، ٤٠٦، ٤٣٠، ٤٥٥، ٤٧١، ٤٧٨، ٤٨٩، ٤٩٧، ٥٠٤.

وهكذا عند الخوارزمي في أول جامع المسانيد: ١/ ٢٠، ٢٦، ٢٩.

الثالث: يروي أبو عمرو محمد بن أحمد بن حامد النسفي بعض الآثار عن هذا الكتاب عن الحارثي عند الموفق المكي في مناقبه: ص ٢٣٦، ٣٨٤، ٤١٤.

الرابع: يروي أحمد بن محمد بن يعقوب الكاغذي بعض آثار هذا الكتاب عن الحارثي كما هو عند الموفق المكي في مناقبه: ٢١٢.

الخامس: يروي أبو الحسين محمد بن نصر بن إبراهيم الميداني بعض آثار هذا الكتاب عن الحارثي كما هو عند الموفق المكي في مناقبه: ٢٥٧.

* **تنبيه:**

اعلم مما سبق أن الحافظ أبا عبد الله محمد بن إسحاق بن منده يروي هذه الآثار عن الحافظ عبد الله بن محمد بن يعقوب الحارثي كما روى المسند كاملاً عن الحافظ الحارثي.

وقد نسب إلى هذا الإمام الحافظ ابن منده: فؤاد سزكين في تاريخ التراث العربي (٣/ ٤٢ الفقه) أنه ـ أي الحافظ ابن منده ـ له مسند أبي حنيفة أي من تأليفه

ونسخته الخطية في مكتبة باتافاكية تحت رقم ٢٧٦ بجاكرتا، وتبعه في ذلك بعض المؤلفين، وينظر تقدمة المحقق لكتاب الإيمان لابن منده ٧٣، ولفظ فؤاد سزكين: مسند أبي حنيفة في رواية أبي عبد الله محمد بن إسحاق بن منده المتوفى سنة ٣٩٥هـ/ ١٠٠٥ م انظر رقم ٢٧٦ في باب الحديث ج ١ باتافاكيا بجاكرتا الملحق ٨٤، برلين ١٩٢٩. انتهى

فسافرت إلى جاكرتا عاصمة أندونيسيا للحصول على هذا المسند المهم قبل هذه السنة ١٤٣١هـ وأقمت هناك أسبوعاً فذهبت إلى باتافاكيّة فلم أجد هناك أحداً يعرف هذه المكتبة حتى مرت عليَّ ثلاثة أيام وفي الأخير أخبرتنا مديرة المتاحف أن المكتبة القديمة المليئة بالمخطوطات والآثار نقلت إلى المكتبة الوطنية الأندونيسية. فذهبت إلى هذه المكتبة ووجدت هذا الكتاب تحت رقم ٨٩ وعلى غلاف الكتاب ٢٩٥ ومكتوب على الغلاف: (بسم الله الرحمن الرحيم كتاب مسند الإمام الأعظم أبي حنيفة تأليف الشيخ الإمام أبي عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده الحافظ رضي الله عنه رواية أبي محمد عبد الله بن محمد بن يعقوب بن الحارث الحارثي. انتهى)

ولما فتحت الكتاب فإذا هو مسند الإمام أبي حنيفة للحافظ عبد الله بن محمد بن يعقوب الحارثي برواية الحافظ أبي عبد الله محمد بن إسحاق بن منده.

ولما دققت النظر على الغلاف ثانياً وجدت تحته استدراكاً على ما كتب من الناسخ خطأ وهو بخط الحافظ مرتضى الزبيدي هكذا:

(صوابه تخريج الإمام أبي محمد عبد الله بن محمد بن يعقوب بن الحارث الحارثي البخاري رواية أبي عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده

الأصبهاني الحافظ عنه رواية ولده أبي محمد عبد الوهاب وأبو بكر أحمد بن الفضل بن محمد الباطرقاني. كتب محمد مرتضى).

والحاصل أن هذه النسخة هي في الحقيقة: مسند الإمام أبي حنيفة تأليف عبد الله بن محمد بن يعقوب الحارثي ورواه عنه الحافظ ابن منده، وما كتب الناسخ على الغلاف فهو خطأ نشأ عن جهله بالراوي والمؤلف فاختلط عليه هذا الأمر فأتى بما ترى، ثم راجعت الفهرست للمكتبة فوجدته على الصواب، فلا أدري كيف وقع فؤاد سزكين في هذه المغلطة ولعل تصنيفه هذا كان اعتماداً على فهارس المكتبات.

وهذه النسخة للحارثي نسخة الحافظ مرتضى الزبيدي فيها سماعات وكتابات بخطه إلا أنه ليس فيها تاريخ الفراغ من النسخ، وهذه النسخة كانت باليمن ثم نقلت إلى جاكرتا فليحفظ وليصحح، والله المستعان.

* تنبيه آخر:

ومن هذا القبيل ما كتب فؤاد سزكين في تاريخ التراث العربي (٣/ ٤٣ الفقه) أن الشيخ حسام الدين علي بن أحمد بن المكي الرازي صنف مسنداً للإمام أبي حنيفة رحمة الله عليه ونسخته الخطية في مكتبة سرائى أحمد الثالث باسطنبول.

ولفظ فؤاد سزكين: مسند أبي حنيفة عن حسام الدين علي بن أحمد بن مكي الرازي المتوفى سنة ٥٩٨هـ/ ١٢٠١ م، انظر بروكلمان ملحق ١/ ٦٤٩ سرائى أحمد الثالث ٣٦٤ (١٥٨ ورقة) ٨٣٨هـ انظر فهرس ٢/ ١٠٤، انتهى.

ثم سافرت إلى تركيا للحصول على هذا المسند في ٨/ ١٤٣١هـ وساعدني في هذا الأمر الأخ الفاضل محمد فاتح قايا حفظه الله وتعب فيه لأن هذه المكتبة تابعة لوزارة السياحة ولا يمكن تصوير كتب هذه المكتبة لكل أحد، ثم إنه ظفر بها أخيراً

بجهده فجزاه الله خيراً ثم أرسلها إلي بالإيميل الأخ مولانا عبد القادر والدكتور عبد الكريم فجزاهم الله خيراً.

ولما فتحت الكتاب في الإيميل تفاجأت أنه: مسند أبي حنيفة للحافظ حسين بن محمد بن خسرو البلخي المتوفى سنة ٥٢٢هـ وقد وفقني الله تعالى بفضله لتحقيق هذا المسند آخذاً إياه من لجنة إحياء المعارف النعمانية بحيدرآباد الهند. وهذا المسند (أي عن حسام الدين علي بن أحمد المكي الرازي) لم يذكره أحد قبل فؤاد سزكين ثم تبعه آخرون.

وفؤاد سزكين وقع في هذه المغلطة لعدم وقوفه على الفرق بين راوي الكتاب ومصنفه، فإنه لما رأى هذه النسخة مكتوب في أول سطر منها: «أخبرنا... الفقيه الإمام العالم حسام الدين... الخ» ظن أنه هو مصنف الكتاب، ولم يدر أن رواة النسخة يذكرون قبل المصنف، ومثل هذا الخطأ وقع له في التنبيه السابق فإن أبا عبد الله محمد بن إسحاق بن مندة راوي الكتاب «لمسند الإمام أبي حنيفة للحارثي» جعله مصنفاً فليحفظ هذا وليصحح، والله المستعان.

* تنبيه آخر:

قد ذكرت في تقدمة المسند لابن المقرئ: أن الحافظ قاسم بن قطلوبغا نسب إليه أيضاً: مسند الإمام أبي حنيفة ونسخته الخطية في مكتبة ايشياتك سوسائتى كلكته بالهند، فلما راجعت الكتاب هناك فإذا هو جامع المسانيد للخوارزمي، فليصحح أيضاً.

***

ترجمة المؤلف

هو الشيخ الإمام الفقيه العلامة المحدث عالم ما وراء النهر أبو محمد الأستاذ عبد الله بن محمد بن يعقوب بن الحارث بن خليل الحارثي السُّبَذْمُوْنِي البخاري الكَلاباذِي الحنفي المشهور بعبد الله الأستاذ، مولده في سنة ثمان وخمسين ومائتين، وتوفي في شوال سنة أربعين وثلاث مائة.

حدث عن عبيد الله بن واصل، وعبد الصمد بن الفضل، وحمدان بن ذي النون، وأبي معشر حمدويه بن خطاب، ومحمد بن الليث السرخسي، وعمران بن فرينام، وأبي الموجه محمد بن عمرو المروزي، والفضل بن محمد الشعراني، ومحمد بن علي الصائغ، وأبي همام محمد بن خلف النسفي، وموسى بن هارون الحمال، وأحمد بن الضوء، وجماعة.

كما روى عنه: أبو الطيب عبد الله بن محمد ومحمد بن الحسن بن منصور النيسابوري وأحمد بن محمد بن يعقوب الفارسي، وأبو عبد الله بن منده وآخرون.

وحدث عنه من المشايخ: أبو العباس بن عقدة، وكان ابن منده يحسن القول فيه، وله كتاب «وهم الطبقة الظلمة أبا حنيفة» ما رأيته وكان شيخ المذهب بما وراء النهر. انتهى من السفر للذهبي ١٥/ ٤٢٤ ملخصاً.

قلت: وله «كتاب نصرة العلماء» كما حرر بنفسه في تقدمة هذا الكتاب [ق ٣ ـ ب].

وقد ترجمت له في أول مسند الإمام أبي حنيفة للحارثي مفصلاً مع الدفاع عن المطاعن التي اتهم بها هذا الإمام، فراجعه إن شئت فإنه مفيد لمن يشتغل بأحاديث رسول الله ﷺ برواية الإمام أبي حنيفة وهذا آخر ما كتبت لهذه المقدمة، وأسأله تعالى أن ينفعني به وإخواني من طلبة العلم وأهله إنه قريب مجيب، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

وكتبه

لطيف الرحمن البهرائجي القاسمي

يوم الإثنين ١٤ جمادى الأولى سنة ١٤٣٢هـ

***

نماذج للصور عن المخطوطة

صورة غلاف النسخة الخطية المعتمد عليها في التحقيق

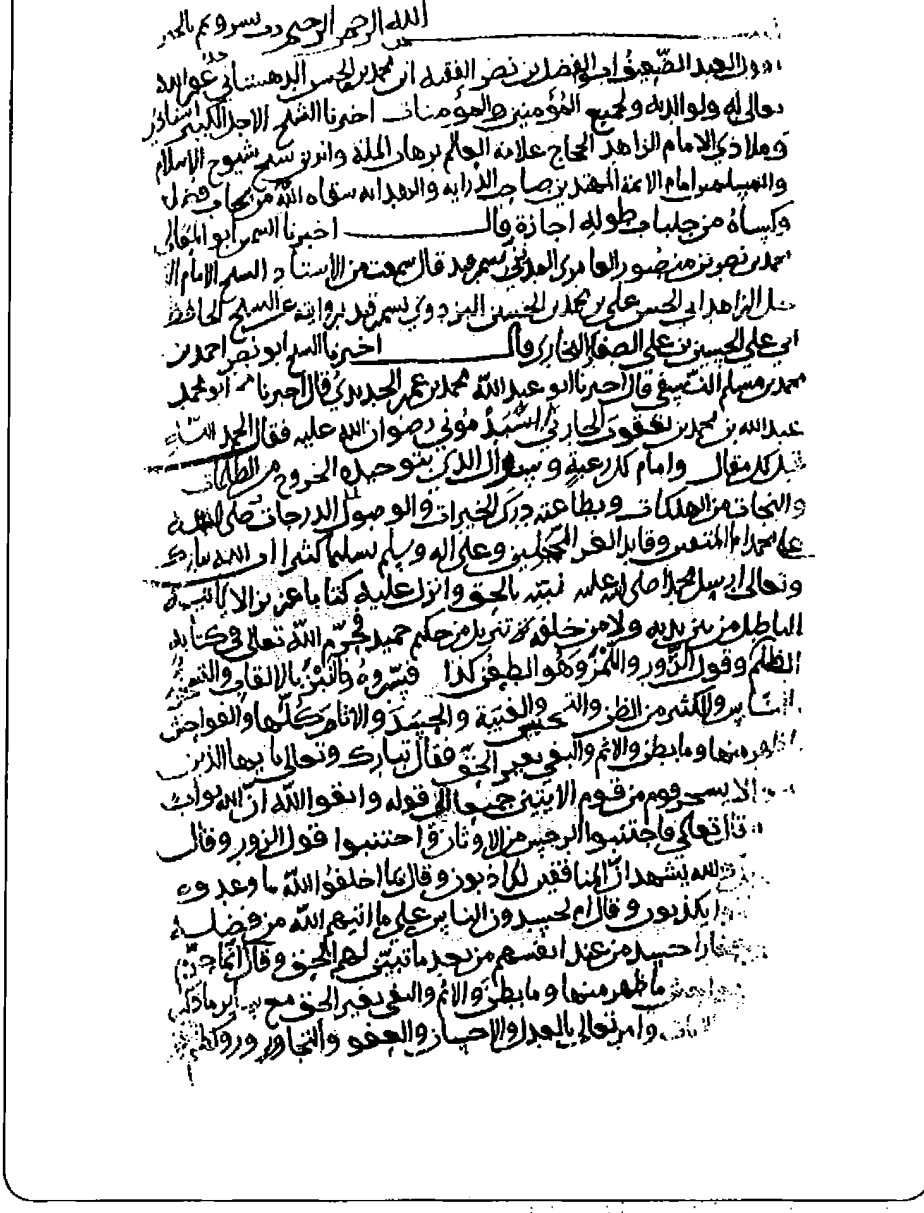

صورة الورقة الأولى من النسخة الخطية المعتمدة في التحقيق

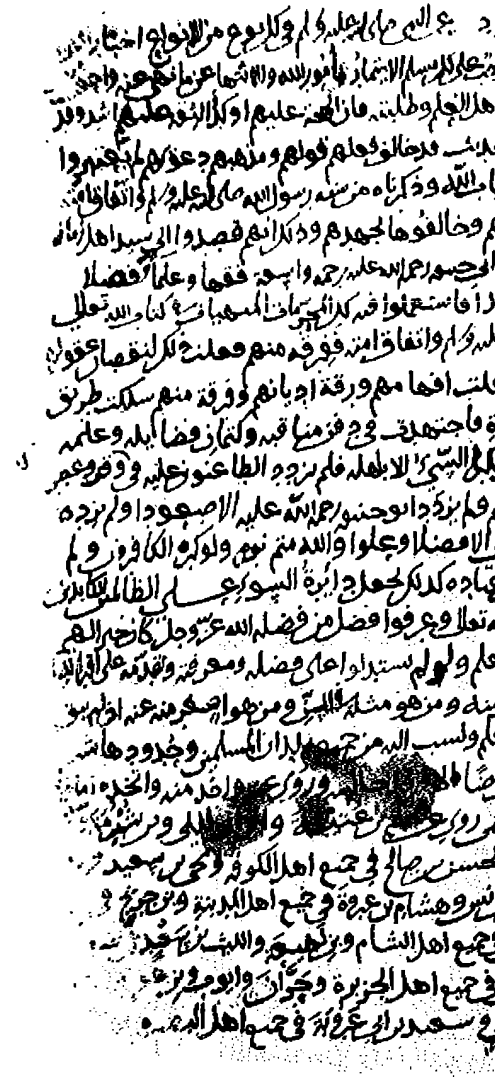

صورة الورقة الأولى من النسخة الخطية المعتمدة في التحقيق

صورة الورقة قبل الأخيرة من النسخة الخطية المعتمدة في التحقيق

صورة الورقة قبل الأخيرة من النسخة الخطية المعتمدة في التحقيق

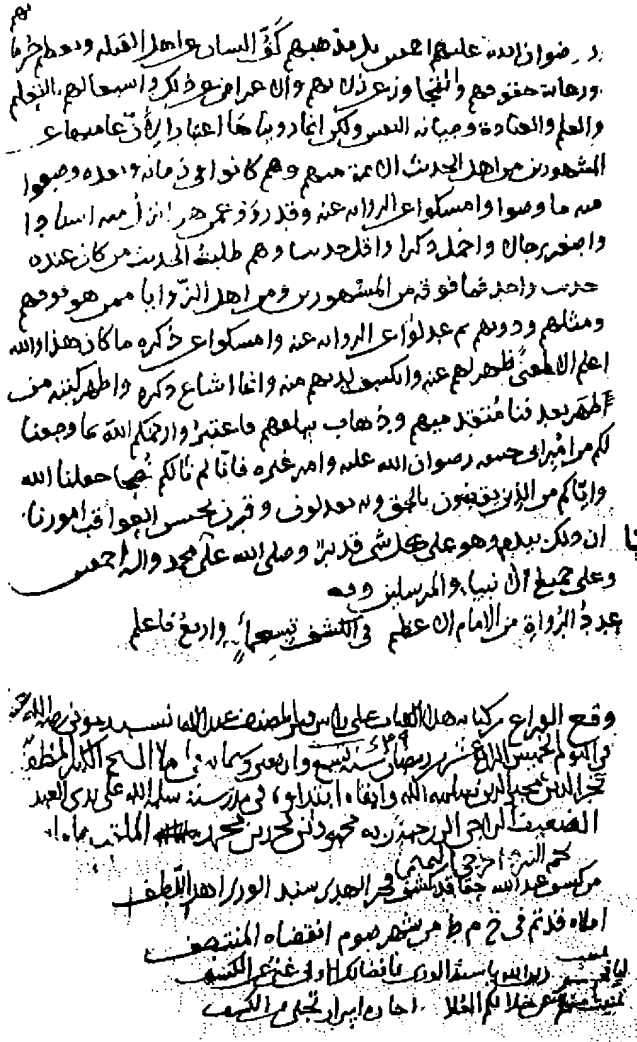

صورة الورقة الأخيرة من النسخة المعتمدة في التحقيق

كشف الآثار الشريفة

في

مناقب الإمام أبي حنيفة

تأليف

الإمام الحافظ الفقيه المحدث

أبي محمد الحارثي

الأستاذ عبد الله بن محمد بن يعقوب بن الحارث بن خليل الحارثي السندموني البخاري

المتوفى سنة ٣٤٠ هـ

حققه وعلق عليه

فضيلة العلامة المحقق

لطيف الرحمن البهرائجي القاسمي

يطبع أول مرة عن نسخة خطية فريدة

بسم الله الرحمن الرحيم
رب يسر وتمم بالخير

يقول العبد الضعيف أبو الفضل بن نصر الفقيه ابن محمد بن الحسن الدهستاني[1] ـ غفر الله تعالى له ولوالديه ولجميع المؤمنين والمؤمنات ـ: أخبرنا الشيخ الأجل الكبير أستاذي وملاذي الإمام الزاهد الحجاج علامة العالم برهان الملة والدين، شيخ شيوخ الإسلام والمسلمين، إمام الأئمة المهتدين صاحب الدراية والهداية ـ سقاه الله من سحاب فضله وكساه من جلباب طوله ـ إجازة، قال: أخبرنا الشمس أبو المعالي محمد بن نصر بن منصور العامري العدني بسمرقند، قال: سمعت من الأستاذ الشيخ الإمام الأجل الزاهد أبي الحسن على بن محمد بن الحسين البزدوي بسمرقند، بروايته عن الشيخ الحافظ أبي علي الحسين بن علي الصفار البخاري، قال: أخبرنا الشيخ أبو نصر أحمد بن محمد بن مسلم النسفي، قال: أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عمر الجديدي، قال: أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن يعقوب الحارثي السُّبَذْمُوني ـ رضوان الله عليه، ـ فقال:

الحمد لله قبل كل مقال، وأمام كل رغبة وسؤال، الذي بتوحيده الخروج من الظلمات، والنجاة من الهلكات، وبطاعته درك الخيرات والوصول إلى الدرجات، وصلى الله على محمد إمام المتقين وقائد الغر المحجلين وعلى آله وسلم تسليماً كثيراً.

---

(١) فوق الدهستاني وقعت لفظة «جده» ولا معنى لهذه الكلمة هنا.

إن الله تبارك وتعالى أرسل محمداً ﷺ نبيه بالحق، وأنزل عليه كتاباً عزيزاً ﴿لَّا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾، فحرم الله تعالى في كتابه الظلم والكذب، وقول الزور واللمز ـ وهو الطعن كذا فسروه ـ، والنبز بالألقاب والسخرية بالناس، والكثير من الظن والتجسس والغيبة والحسد والآثام كلها، والفواحش ما ظهر منها وما بطن، والإثم والبغي بغير الحق، فقال تبارك وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ﴾ الآيتين جميعاً وإلى قوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾، وقال تعالى: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾، وقال عز وجل: ﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾، وقال: ﴿بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾، وقال: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ﴾، وقال: ﴿كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ﴾، وقال: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾، مع سائر ما ذكر من الآيات.

وأمر تعالى بالعدل والإحسان، والعفو والتجاوز وكظم الغيظ [٢/ب] وترك التجسس، وكذلك وردت عن النبي ﷺ في كل نوع من الأنواع أخبار كثيرة وأجمع الجميعُ عليه، فواجب على كل مسلم الائتمار بأمور الله والانتهاء عن ما نهى عنه، وأحق من تمسك بهذا وعمل به أهل العلم وطلبته فإن الحجة عليهم أوكد، والثقة عليهم أشد.

وقد رأيت قوماً من نقلة الحديث قد خالف فعلُهم قولَهم، ومذهبُهم دعوتَهم، لم يعتبروا بجميع ما تلوناه من كتاب الله، وذكرناه من سنة رسول الله ﷺ واتفاق أمته، بل نبذوه وراء ظهورهم، وخالفوها بجهدهم.

وذلك أنهم قصدوا إلى سيد أهل زمانه وفريد[1] دهره وأيامه أبي حنيفة رحمة الله عليه رحمة واسعة، فقهاً وعلماً وفضلاً وصلاحاً وورعاً وزهداً، فاستعملوا فيه كل المحرّمات المنهيات في كتاب الله تعالى، وسنة نبيه ﷺ واتفاق أمته، ففرقةٌ منهم فعلت ذلك لنقصان عقولهم وضعف أذهانهم وقلة أفهامهم ورِقة أديانهم.

وفرقةٌ منهم سلكت طريق الحسد والبغي والعداوة، فاجتهدت في دفن مناقبه وكتمان فضائله وعلمه ومعرفته، ﴿وَلَا يَحِيقُ ٱلْمَكْرُ ٱلسَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِۦ﴾، فلم يزدد الطاعنون عليه في كل وقت وعصر إلا هبوطاً عن درجاتهم، ولم يزدد أبو حنيفة رحمة الله عليه إلا صعوداً، ولم يزده مرور الأيام والليالي إلا فضلاً وعلواً ﴿وَٱللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾.

ولم يزل صنع الله في عباده كذلك يجعل دائرة السوء على الظالمين الكائدين، ولو رضوا بقسمة الله تعالى وعرفوا فضل من فضّله الله عز وجل كان خيراً لهم وأشبه بأهل الدين والعلم، ولو لم يستدلوا[2] على فضله ومعرفته وتقدمه على أقرانه إلاَّ برواية من هو أكبر منه، ومن هو مثله في السن، ومن هو أصغر منه عنه [كان كافيا][3]، إذ لم يبق[4] أحد ممن عرف بالعلم ونسب إليه من جميع بلدان المسلمين وحدودها شرقاً وغرباً طولاً وعرضاً إلا وقد جالسه، وروى عنه وأخذ منه واتخذه إماماً.

---

(١) في الأصل: (فريع) خطأ.

(٢) في «المناقب» ٤/ ٤٤٣/ ب: يستدل على فضل أبي حنيفة.

(٣) سقط من الأصل والمثبت من «نظم الجمان في طبقات أصحاب إمامنا النعمان» [٢٢ ـ ب] لابن دقماق.

(٤) في «المناقب»: كبير أحد.

والذي روى عنه أكثر ممن روى عن الحكم بن عتيبة، وابن أبي ليلى، وابن شبرمة، وسفيان الثوري، وشريك، والحسن بن صالح، في جميع أهل الكوفة، ويحيى بن سعيد، وربيعة بن أبي عبد الرحمن، ومالك بن أنس، وهشام بن عروة، في جميع أهل المدينة، وابن جريج، في جميع أهل مكة، والأوزاعي، في جميع أهل الشام، وابن لهيعة، والليث بن سعد، في جميع أهل مصر، وعبيد الله بن عمرو الرقِّي، في جميع أهل الجزيرة وحرّان، وأيوب، وابن عون، وسليمان التيمي، وهشام الدَّستوائي، وسعيد بن أبي عَروبة، في جميع أهل البصرة.

[٣/أ] [وهُشيم][1]، وخالد بن عبد الله، وأبو عَوانة، في جميع أهل واسط، ومَعمر، في جميع أهل اليمن، وأما أهل خراسان [وما وراء النهر][2] فما فوقه وما دونه في جميع زواياه قاطبة رووا عنه، ولم يظهر لجميع هؤلاء من الأصحاب والتلاميذ في الفقه والمعرفة والفتيا مثل ما ظهر له.

ولم ينتفع العلماء، وجميع أفناء الناس بمثل ما انتفعوا به وبأصحابه في تفسير الأحاديث المشتبهة، والمسائل المستنبطة والنوازل والمغلقات من المسائل، وفي القضاء والأحكام والحسابات، وكل ما يحتاج الناس إليه في الأبواب كلها، ففتح للناس أبواباً في العلم لم يهتدوا لها، وكشف لهم عن سبل لم يكونوا قدروا السلوك فيها.

وكانوا في الجملة نياماً فنبههم عنها، مع فضل وتُقى وعبادة كثيرة وورع غالب وصيانة النفس والامتناع عن الدخول في الأعمال التي تشينه، وكف اللسان عن أهل القبلة، وتعظيم حرماتهم، لكفى به دليلاً على تقدمه وفضله، وأخشى أن يكون

---

(١) من «المناقب» للمكي ٢/ ٤٤٣/ ب.

(٢) من «المناقب» للمكي ٢/ ٤٤٣/ ب.

للعداوة والبغضاء والغيظ والكمد الذي في قلوبهم وقبح طوياتهم، ولئلا تكسد عليهم سوقهم، ولا يذهب فضلهم ولا يتبين عوراتهم وجهلهم وغفلاتهم عند الطائفة المغلّفة[1] من أتباعهم وأشياعهم الذين رضوا بأن يكونوا مع الظلمة الجهلة المطبوع على قلوبهم، يُحرمون التوفيق فلا يعتبرون.

ولو لم يقروا لأبي حنيفة رحمة الله عليه بالفضل والسابقة وكانوا سكتوا عنه فلم يذكروه بسوء؛ كان أقل لهم في التَّبِعة، ولكن استعملوا الحيل والمخاريق بجهدهم وطاقتهم على إسقاط علمه وإبطال فضله بروايات وحكايات ساقطة عن قوم مجهولين معروفين بالعداوة والحسد لأبي حنيفة رحمه الله عليه، وزيادات ألحقوها بالحكايات المحكية عنه، وتحريفات قد استعملوها وتأويلات تأوّلوها على غير سبلها وجهاتها، وحشو وفضول يشهد أولُها على بطلان آخرها، وينقض آخرها أولها، ومن جهلهم وسوء تدابيرهم جعلوا بعض هذه الحكايات عن قوم قد عُرفوا بصحبة أبي حنيفة رحمة الله عليه، والأخذ عنه، والقائلين بفضله مثل: سفيان الثوري، وسفيان بن عيينة، وحماد بن سلمة، وحماد بن زيد، وأبي عوانة، وجرير بن حازم، وعبد الوارث بن سعيد، وداود بن الزِّبْرقان، وابن المبارك، وعيسى بن يونس وذويهم، مؤولين بجهلهم أنهم إذا أضافوا هذه الحكايات إليهم سقطت روايتهم عنه، ولم يتدبروا عاقبته ولا فساده[2].

وقالوا: إن أبا عوانة مزّق قِمَطْرَه[3] المرويةَ عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، [٣/ ب] وسفيان الثوري طعن فيه، وابن عيينة تكلم فيه، وابن المبارك ووكيعاً تركا الرواية

---

(١) أي مغشاة مغطاة عن سماع الحق وقبوله كما في «النهاية» ٣/ ٣٧٩.

(٢) في الأصل طمس قدر كلمة ولعلها تقرأ هكذا: (ولا فساد هذه الأباطيل).

(٣) القمطر: ما تُصان فيه الكتب.

عنه، وأشياء من هذا النوع قد ذكروها عن هؤلاء المسميين وغيرهم قد ذكرناه وبيناه في كتاب «نصرة العلماء»[1] على وجهه وسبيله، فإذا نظر فيه الناظر عرف جهل هذه الطبقة وجرأتهم على الله عز وجل.

وقد بلغ من غباوتهم وغفلتهم أنهم لم يعلموا أن هذه الحكايات لا تفيدهم[2] عن هؤلاء، إذ كلهم من جلساء أبي حنيفة رحمة الله عليه، ومن المقتبسين منه القائلين بفضله، إذ روايات هؤلاء كلهم عن أبي حنيفة رحمة الله عليه مدونة في الدواوين مخلَّدة في الكتب، يتداولها قرن عن قرن وخلف عن سلف، محشوة كتب ابن المبارك منها ثلاثة وثلاثون كتاباً، وكتب وكيع، ومن صنف في عصرهما ومن بعدهما من العلماء والفقهاء، والروايات عن سفيان الثوري وسفيان بن عيينة وأبي عوانة وحماد بن زيد وغيرهم موجودة في الكتب معروفة مواضعها، وحسن القول عن هؤلاء القوم فيه ظاهر، فأنَّى تثبت هذه الحكايات المعوّجة عنهم[3].

والذين يذهبون إليه هو مذهب السوفسطائية، يقولون بالخيال وينفون الحقائق، فروايات هؤلاء عن أبي حنيفة رحمة الله عليه ظاهرة مشهورة في مصنفات العلماء، وأحاديثهم المتفرقة نشاهدها، ونعاينها، ونتحققها، ومدعي الترك يدعي حلماً وخيالاً، فأين الترك أرشدهم الله؟!! أيقولون هذا خيالاً، أو يصفون حلماً؟!! اتركوا هذه الأحلام، وارجعوا إلى الحقائق.

ومما يُبيَّن أيضاً: الذين طعنوا على أبي حنيفة رحمه الله سلكوا طريق البغي والحسد، أنهم لم يشتغلوا في معنى الطعن بأحد بمثل ما اشتغلوا به، وقد كان

---

(١) لم أعثر عليه.

(٢) في الأصل: (لا تنفد لهم) محرف.

(٣) هنا في الهامش كلمات لم تقرأ.

في ذلك وقبله وبعده قوم لهم زلات عظيمة، وآفات كثيرة، وفيهم أهواء شنيعة ووحشة، فلم يذكروهم بسوء وسكتوا عن بعضهم ولم ينالوا منهم؛ لأنه لم يرجع إليهم ضرر في أسباب دنياهم، ولم يكشف عن حالهم بشيء، ولا كسدت أسواقهم بهم، ودفنوا زلات بعضهم واحتملوهم على ماهم فيه من الآفات العظيمة والأهواء المُنتنة لحسن رأيهم فيهم، ولتأويل تأولوا فيهم من إقامة دنياهم ورواج سوقهم، فيروون عنهم ويثنون عليهم، علمنا بذلك غشهم وحسدهم لأبي حنيفة رضي الله عنه، وأنهم لا يسلكون سبيل النصح والديانة، بل يسلكون سبيل الغش والخيانة، وقلنا لبعض المتأخرين إذ فاتنا كلام المتقدمين: إن كان حملهم النصح للمسلمين [وإظهار][1] [٤/أ] عيوب أبي حنيفة رحمة الله عليه، وكتمان فضائله ومناقبه، فلم سلكتم عن أمثال من وصفنا، ولم سلكتم عن الشافعي وأغضيتم عنه، وجعلتموه إماماً وقد هجره الفريقان جميعاً أهل الفقه والحديث، وتكلم فيه الرتوت[2] من أهل الحديث، وطعنوا فيه مثل يحيى بن معين، وعلى بن المديني، وزهير بن حرب، وابن الشاذكوني، وأبي عبد الرحمن الشافعي، وأبي عبيد، ويحيى بن أكثم، وإسحاق بن راهويه، وصدقة بن فضل، وأحمد بن سعيد الرازي، وغيرهم من أهل الحديث، ولم يستحلوا الرواية عنه ونهوا الناس عن النظر في كتبه والسماع عنه، وكذلك سائر أهل الحديث من أهل الأمصار ـ أعني أمصار الإسلام ومدنها وقراها ـ لا يستحلون الرواية عنه إلا شرذمة قليلة لا يجاوز عددها إن شاء الله خمسة عشرة نفساً، فإن جاوز لا يبلغ عشرين نفساً.

وهؤلاء الذين يروون عنه كلهم حشوية لا يعرفون برأي ولا روية، ولا يعتمد

---

(١) طمس في الأصل بمقدار كلمة ولعل المراد المثبت.

(٢) الرت: الرئيس من الرجال في الشرف والعطاء، وجمعه رتوت، «اللسان» ٢/ ٣٤.

عليهم في شيء من أمر الدين لخمولهم وقلة معرفتهم ودقتهم، ما طعنوا فيه من أسبابه التي تردد فيها من منشئه إلى مماته، وما تكلموا في مذاهبه من أمر دنياه وآخرته التي لا نقدر أن ندنّس أنفسنا في حكايتها وطعن الطاعنين من أهل نحلته أنفذ وأجود، وقد هجره أهل الفقه كلهم فلم يرووا عنه[1]، وأبو حنيفة رضوان الله عليه لم يطعن عليه أحد من أهل النِّحلة، وقال كلهم بفضله وروى كلهم عنه، واقتبسوا عنه مع سائر المحدثين عنه، والقائلين بفضله من جميع أمصار المسلمين ومدنها وقراها.

وقد ذكرنا من روى عنه في هذا الكتاب وجالسه واقتبس منه، وقال بفضله من التابعين وغيرهم لتعرفوا حقيقة ما وصفنا، ولم نستوعب جميع ما روي عنه، وجميع ما كان عنده من الحديث، وجميع فضائله ومناقبه المحكية فيه؛ لأن قصدنا إلى تعريف من روى عنه من السلف من التابعين ومن دونهم قد أفردنا لمن روى عنه من المسند كتاباً على حدة، فمن أحب النظر فيه رجع إليه، فتدبروا رحمكم الله فيما قلنا، وتفكروا فيما جمعنا يتبين لكم الصواب، وراجعوا الحق ولا تختاروا التراب على الذهب، وفقنا الله وإياكم لطاعته وجنبنا وإياكم سخطه، إنه على كل شيء قدير.

***

(١) هذا الكلام من المصنف غير منصف، يدرك خطأ ما قاله في حق الإمام الشافعي رحمه الله مما أورده عن منتقديه الذين لا يثبت عن أكثرهم ما حكاه = أهلُ العلم قاطبةً (الناشر).

(١)

ذكر أهل مكة وأهل الطائف

١ ـ سماع عمرو بن دينار[١] عن أبي حنيفة رحمه الله:

١ ـ حدثنا أبي رحمه الله، وأبو زيد عمران بن فرينام، قالا: حدثنا أحمد بن الليث [٤/ب] أبو نصر البخاري، قال: حدثنا عارم أبو النعمان[٢]، قال: حدثنا حماد بن زيد، قال: سمعت أبا حنيفة رضي الله عنه يحدث عن عمرو بن دينار، قال: حدثني علي بن الأقمر، عن مسروق، قال: دخلت على عائشة رضي الله عنها يوم

---

(١) قال الموفق المكي في «مناقبه» ٢/ ١٥/ أوعمرو بن دينار شيخ أهل مكة وهو شريك حماد بن أبي سليمان واستاذ سفيان بن عيينة، وقد سمع عنه أبو حنيفة كثيراً، وسمع عن أبي حنيفة حديث كراهية صوم يوم عرفة، وهذا يعد من جلالة أبي حنيفة.

وقال الموفق ٢/ ٢٤٤/ أ والشيوخ الذين رووا عنه الحديث والفقه فمن كبار أئمة مكة عمرو بن دينار، وقد روى عنه، وقال أيضاً ٢/ ٢٤٢/ ب: وفي هؤلاء الذين رووا عن أبي حنيفة بعض شيوخه كعمرو بن دينار المكي فإنه من شيوخ أبي حنيفة أكثر عنه في مسنده وهو يروي عن أبي حنيفة حديثاً واحداً. وقد أفرد أئمة الحديث لهذا كتاباً يسمونه رواية الأكابر عن الأصاغر. وأوردوا فيه أبا حنيفة في روايته عن مالك بن أنس.

وذكره الصالحي في «عقود الجمان» (٨٠، ١٣٦) فيمن روى عن الإمام وفي من روى الإمام عنه. وهومن رجال الستة. والأثر الوارد تحت الترجمة فيه سماع الإمام عن عمرو بن دينار وهو عكس الترجمة والأثر الأخير من هذا الباب محتمل لسماع عمرو بن دينار عن الإمام أبي حنيفة رحمه الله. وانظر أحاديث حماد بن زيد عن الإمام أبي حنيفة من هذا الكتاب ترجمة (٤٣٣) فإنه عقد فصلاً مستقلاً لأحاديثه.

(٢) محمد بن الفضل السدوسي أبو النعمان لقبه عارم من رجال الستة.

عرفة، فقالت: اسقوا مسروقاً وأكثروا حَلوبه، فقلت: يا أم المؤمنين! إنه لم يمنعني أصوم هذا اليوم إلا أني خشيت أن يكون يوم النحر، فقالت: إنما النحر يوم ينحر الناس، والفطر يوم يفطر الناس.

٢ ـ قال حدثنا علي بن محمد بن عبد الرحمن السرخسي، قال: حدثنا أحمد بن يوسف السلمي، قال: حدثنا عارم محمد بن الفضل، قال: حدثنا حماد بن زيد، قال: سمعت أبا حنيفة رحمة الله عليه يحدث عن عمرو بن دينار، بإسناده نحوه.

٣ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله البخاري، قال: حدثنا الدُّوري عباسٌ، قال: حدثنا حماد بن زيد، الحديث.

٤ ـ حدثنا إبراهيم بن منصور البخاري، قال: سمعت أبا عصمة سعد بن معاذ المروزيَّ، قال: سمعت أبا سليمان موسى بن سليمان، عن حماد بن زيد، قال: كنا نكون عند عمرو بن دينار فكان إذا جاء أبو حنيفة رضوان الله عليه أقبل عليه وتَركنا.

٢ ـ ومنهم: أبو الزبير[1] المكي تابعي، وتعظيمه أبا حنيفة رحمه الله:

٥ ـ حدثنا جعفر بن محمد بن سوار النيسابوريُّ، قال: حدثنا أحمد بن حرب الموصلي، قال: أخبرنا يحيى بن يمان قال: قال ياسين: كنت أنا وأبو حنيفة رضي الله عنه عند أبي الزبير المكي، فرأيت من توقير أبي الزبير أبا حنيفة رحمة الله عليهما، وتعظيمِهِ إياه وإقبالِهِ إليه شيئاً عجباً.

---

(١) من رجال الستة.

٣ ـ ومنهم: عبد الملك بن عبد العزيز[١] بن جُريج رحمه الله:

٦ ـ حدثنا محمد بن إسحاق بن عثمان السمسار البخاري، قال: حدثنا داود بن مخراق الفاريابي، قال: حدثنا سعيد بن سالم القدّاح، قال: كثيراً ما كنا ندير مسائل أبي حنيفة رضي الله عنه بين يدي ابن جريج فكان يستحسنها، وكان محبًّا لأبي حنيفة رضي الله عنه، كثيرَ الذكر له[٢].

٧ ـ حدثنا الحسن بن معروف البخاري سكن ببلخ، قال: حدثنا محمد بن زُنبور، قال: حدثنا الحارث بن عمير المكي، قال: كان أبو حنيفة رضي الله عنه إذا قدم مكة كان عامة من يجالسه ابن جريج وعبد العزيز بن أبي رَوَّاد، وكان ابن جريج يطريه ويحبه[٣].

٨ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمذاني، قال: حدثنا إبراهيم بن الوليد، قال: سمعت أبي يذكر عن الحسن بن زياد، قال: كان ابن جريج ربما ذكر المسألة فيقول: ما يقول صاحبك في هذه المسألة، وربما ذكر الشيء من قول أبي حنيفة رضي الله عنه.

٩ ـ حدثنا أحمد بن محمد [٥/أ]، قال حدثنا جعفر بن محمد بن عبيد، قال: حدثنا حسن بن[٤] أبي صالح بن الدِّواهي، قال: قال هشام بن يوسف: ما رأيت أحداً أفقه من أبي حنيفة رضي الله عنه، ولقد سمعت ابن جريج وذُكر عنده فأعظمه وذَكرَ منه وذَكر.

---

(١) من رجال الستة.

(٢) «عقود الجمان» (١٩٣) وفي الأصل: (ما كنا نجيز ندير).

(٣) الكردري ص (١٠٢).

(٤) في «المناقب» ٢/ ١٥/ ب: حسن بن صالح بن أبي الدواهي.

١٠ ـ **حدثنا** عبد الله بن عبيد الله بن سريج البخاري، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن نوح أبو الفضل بإذنه، قال: حدثني محمد بن عيسى الطبّاع، قال: سمعت محمد بن عيسى، قال: سمعت رَوْحاً هو ابن عبادة، قال: كنت عند ابن جريج سنة خمسين ومائة، فأتاه موت أبي حنيفة رضي الله عنه فاسترجع، وتوجع ثم قال: أيّ علم ذهب؟ قال: ومات فيها ابن جريج.

١١ ـ **حدثنا** محمد بن زيد، قال: حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق، قال: حدثنا عمر بن هارون، قال: سمعت ابن جريج يقول: قلت لأبي حنيفة رضي الله عنه: ما أنت بأفقه من أصحابك ولكن رُزقت فهماً.

٤ ـ ومنهم: عبد العزيز بن أبي رَوَّاد[1]:

١٢ ـ **حدثنا** الحسن بن معروف البخاري سكن بلخ، قال: حدثنا محمد بن زنبور، قال: حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، قال: كان أبي إذا اشتبه عليه شيء من أمر دينه كَتَب به إلى أبي حنيفة رضي الله عنه، فلما[2] ارتحلت إلى أبي حنيفة حمّلني مسائل إليه أسأله عنها، وكان أبو حنيفة رضي الله عنه إذا قدم مكة لا يفارقه أبي، وكان يقتدي به في أموره.

١٣ ـ **حدثنا** أبو بكر محمد بن القاسم البلخي، قال: حدثنا علي بن حرب الموصلي، قال: حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز، عن أبيه، أنه سأل أبا حنيفة رضي الله عنه من أفقه من لقيتَه؟ فقال له أبو حنيفة رحمة الله عليه رحمة واسعة: لم ألق أحداً أفقه من حماد.

---

(١) من رجال «التهذيب».

(٢) في «المناقب» ٢/ ١٦/ ١: ولما.

١٤ ـ حدثنا محمد بن القاسم، قال: حدثنا السري بن يحيى، قال: حدثنا شعيب بن إبراهيم، قال: قال عبد العزيز بن أبي رواد: بيننا وبين الناس أبو حنيفة رحمة الله عليه، فمن أحبه وتولاه علمنا أنه من أهل السنة، ومن أبغضه علمنا أنه من أهل البدعة.

١٥ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا معروف بن الحسن بن علي ـ من أهل أَسَدَاباذ ـ، ذكره عن أبي عبد الرحمن المقرئ قال: قال عبد العزيز بن أبي رواد: أبو حنيفة محنة لا يحبه إلا سني ولا يبغضه إلا مبتدع.

١٦ ـ أخبرنا أبو العباس أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن أبي حكيمة، قال: حدثنا إبراهيم بن أحمد الخزاعي المروزي، قال: حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، قال: سمعت أبي يقول: علامة ما بيننا وبين الناس أبو حنيفة، فمن أحبه أحببناه، ومن أبغضه أبغضناه وعادیناه.

١٧ ـ حدثنا أبو زيد عمران[1] بن فرينام، قال: سمعت أبا عبد الله محمد بن أحمد بن حفص، يقول: ويذكره لمحمد بن علي بن الحسن بن شقيق: [٥/ب] إن عبد العزيز بن أبي رواد قال لأبي حنيفة رضي الله عنه: إن هذا الرجل دعاني ـ يعني الخليفة ـ فإذا دخلت عليه لم يسعني دون أن آمر[2] وأنهى، فاجمع لي كلمات أتكلم بها فيكون في ذلك أمر ونهي في أمن وسلامة، فقال له أبو حنيفة رضي الله عنه: فإذا دخلت عليه فسلم والزم السكوت، فإن الكلام لهم، فإن سألوك عن شيء وكان عندك جواب فأجب، وإن لم يكن فقل: يا أمير المؤمنين! إنما تُطلب الدنيا لأربع خصال: تطلب للشرف، فأنت الشريف بن الشريف ابن عم رسول الله ﷺ،

---

(١) في الأصل: (عمر).

(٢) انظره في «عقود الجمان» ص (٣٠٨).

وتطلب للملك، فقد ملكت العرب والعجم، وتطلب للمال، فقد رزقك الله مالاً لا يحصى فاتق الله يا أمير المؤمنين، وعليك بالعمل الصالح، واتق الله ما نهاك الله عز وجل عنه، تكن قد[1] جمعت خير الدنيا والآخرة. قال: فكتب محمد بن علي عن أبي عبد الله هذا.

١٨ ـ **حدثنا** إبراهيم بن منصور البخاري وغيره، عن محمد بن علي قال: سمعت أبا وهب، يقول: سمعت عبد العزيز بن أبي رواد، يقول: أصحاب الرأي أعداء السنة، قال: [هم][2] الحرورية، وأهل الأهواء.

٥ ـ ومنهم: عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد[3]:

١٩ ـ **حدثنا** صالح بن أحمد بن أبي مقاتل البغدادي، قال: حدثنا يحيى بن السري بن يحيى، قال: حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، قال: حدثنا أبو حنيفة رضي الله عنه، عن أبي السوَّار[4]، عن أبي حاضر، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ احتجم بالقاحة وهو محرم صائم.

٢٠ ـ **حدثنا** محمد بن يزيد بن أبي خالد، قال: حدثنا محمد بن إسحاق البخاريان، قال: حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن زيد بن أبي أنيسة، عن أبي الوليد، عن جابر رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ نهى عن المُحاقلة والمُزابنة.

---

(١) في الأصل: (يكن قد جمع).

(٢) من «المناقب» للمكي ٢/ ٥٢/ أ.

(٣) من رجال مسلم.

(٤) في الأصل هكذا، وفي «المسند» للحارثي (١٧٢١): السَّوداء.

٢١ ـ حدثنا محمد بن رجاز بن قريش البخاري، قال: حدثنا نصر بن الحسين البخاري، قال: حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن حماد، عن إبراهيم، قال: لا بأس بأن يغسِّل الرجل امرأته.

٢٢ ـ حدثني أبو الحسن علان بن يعقوب بجَلُولاء، قال: حدثني مسلم البغدادي، قال: حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن حماد، عن إبراهيم، قال: يصلي ركعتين ـ يعني إذا أدركهم ـ جلوساً في صلاة الجمعة.

٢٣ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله البخاري، قال: حدثنا أحمد بن حرب الموصلي؛ قال: حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة، قال: لو أخبرتك أني رأيت عمر وابن مسعود رضي الله عنهما كلاهما يسجدان [٦/أ] في ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ﴾ لصدقت، فأما اليقين فأحدهما.

٢٤ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا محمد بن عبد الوهاب بن بسام العسقلاني، قال: حدثنا ابن أبي السري، قال: حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز، قال: حدثنا أبو حنيفة رضي الله عنه، عن حماد، قال: أتيت إبراهيم وهو مختفٍ من الحَجَّاج، فبشَّرته بموت الحجاج فسجد سجدة الشكر من الفرح.

٢٥ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل، قال: حدثنا إبراهيم بن يوسف، عن عبد المجيد بن عبد العزيز، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن حماد، عن إبراهيم رحمه الله، قال: لا بأس [أن] يصلح الطير كله إلا سلخ الدجاج[1].

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٠٢٤٢) من طريق الحجاج عمن سمع إبراهيم: أنه كان لا يرى بالطير كله بأساً إلا أن تقذر منه شيئاً.

٦ ـ ومنهم: وهيب المكي[١]:

٢٦ ـ حدثنا محمد بن عمر أبو الموجه المروزي، قال: أخبرنا عبدان[٢] قال: أخبرنا عبد الله، قال: أخبرنا وهيب المكي، قال: سمعت أبا حنيفة رضي الله عنه يقول: رأيت أيوب السختياني دنا من قبر النبي ﷺ فاستدبر القبلة، وأقبل بوجهه على القبر، ثم بكى غير متباك.

٢٧ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال حدثنا شيبة بن هشام أبو سعيد السرخسي، قال حدثنا علي بن الحسن بن شقيق، قال: قال عبد الله: قال: حدثني وهيب أو غيره، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، قال: رأيت أيوب السختياني دنا من القبر فقلت: لأنظرن، قال: أردت أن أتعلق بشيء، قال: فجعل القبلة خلف ظهره، وجعل وجهه إلى وجوههم، قال: ثم بكى بكاءً كثيراً، قال أبو حنيفة رضي الله عنه: لقد قفّ[٣] شعري مما رأيته يفعل فما زلت أحبه بعد.

٧ ـ ومنهم: سفيان بن عيينة[٤] الهلالي كوفي سكن مكة:

٢٨ ـ حدثنا الحسن بن معروف، قال: حدثنا: محمد بن معاوية، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، قال: حدثنا أبو حنيفة رضي الله عنه، عن أبان بن أبي عيَّاش، عن إبراهيم، عن علقمة رحمهم الله، عن عبد الله، عن أمه: أنها باتت عند النبي ﷺ، فنظرت إليه ركع بعد القنوت[٥].

---

(١) من رجال «التهذيب».

(٢) في الأصل: (عبدنا) وانظر (٢٠٣٤).

(٣) قف شعري: قام من الفزع منه حديث عائشة لقد تكلمت بشيء قف له شعري، انظر «اللسان» ٩/ ٢٨٨.

(٤) من رجال الستة.

(٥) «المسند» لابن خسرو (٧٠).

٢٩ ـ حدثنا محمد بن خزيمة بن محيسان البخاري، قال: حدثنا محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، قال: حدثني النعمان أبو حنيفة رضي الله عنه، عن رجل، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا طلع النجم رفعت العاهة عن كل بلدة».

٣٠ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن علي، قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن رجل، قال: ما رأيت نسمة أفقه من عطاء، [٦/ب] قال: سفيان بن عيينة: وهو أبو حنيفة رضي الله عنه.

٣١ ـ حدثنا أبو العباس أحمد بن محمد الهمداني الكوفي، قال: حدثنا أحمد بن زهير، قال [ثنا إبراهيم بن بشار، قال][1]: حدثنا ابن عيينة، قال: مررت يوماً بأبي حنيفة رضي الله عنه وهو مع أصحابه في المسجد، وقد ارتفعت أصواتهم، فقلت: يا أبا حنيفة هذا المسجد والصوت لا ينبغي أن يرفع فيه، قال: دعهم فإنهم لا يفقهون إلا بهذا.

٣٢ ـ حدثنا إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا محمد بن عبد الملك، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، قال: سمعت أبا حنيفة رضي الله عنه، وسئل عن رجل كان له على رجل ألف درهم إلى أجل، فقال: عجل لي ثمان مائة ولك مئتان، قال: لا بأس به.

٣٣ ـ حدثنا إبراهيم بن علي الترمذي، قال: حدثنا مسلم بن همام، قال: حدثني علي بن المديني، قال: أخبرنا سفيان بن عيينة، قال: حدثنا الوليد، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، أنه قال: أن الجد لا يجر الولاء.

---

(١) من «المناقب» للمكي ٢/ ٥٢/ ب، و«المسند» للثعالبي (١٢٤) وهو إبراهيم بن بشار الرمادي من رجال أبي داود والترمذي.

٣٤ ـ حدثني محمد بن إسحاق بن عثمان السمسار، قال: حدثنا داود بن مخراق الفاريابي، قال: حدثنا سعيد[1] بن سالم القداح، [قال: حدثنا سفيان بن عيينة، قال] كان أبو حنيفة رضي الله عنه يختم القرآن في كل شهر رمضان ستين ختمة، ختمة بالليل وختمة بالنهار.

٣٥ ـ حدثنا محمد بن القاسم البلخي، والقاسم بن عباد الترمذي، قالا: حدثنا علي بن خشرم، قال: سمعت ابن عيينة، يقول: ما رأيت أحداً أورع من أبي حنيفة رضي الله عنه.

٣٦ ـ حدثنا سليمان بن داود أبو سعيد الهروي، قال: سمعت أبا يعقوب المروزي يوسف بن القاسم، قال: سمعت ابن عيينة، يقول: لم يكن في زمان أبي حنيفة رضي الله عنه بالكوفة رجل أفضل منه، ولا أورع ولا أفقه منه.

٣٧ ـ حدثني أبي رضي الله عنه وغيره، قالا: حدثنا سعيد بن مسعود المروزي، قال: سمعت أبا زيد صاحب الشروط، حدث عن علي بن المديني، عن ابن عيينة، أنه قال: كان أبو حنيفة رضي الله عنه يختم القرآن في شهر رمضان ستين مرة، مرة بالليل، ومرة بالنهار.

٣٨ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: سمعت حامد بن أحمد بن حماد المعروف بالمكي السختياني، قال: سمعت سفيان بن عيينة[2]، يقول: أول من أجلسني للحديث أبو حنيفة رضي الله عنه، فيسألوني عن أحاديث عمرو بن دينار، فحدثتهم بأحاديثه ثمان مائة حديث.

---

(١) في الأصل: حدثنا سعيد بن سالم القداح، قال: حدثني محمد بن إسحاق بن عثمان السمسار قال: كان أبو حنيفة... وفي السند قلب وسقط وانظر الحديث رقم (٦).

(٢) في الأصل: (أيوب) والتصويب من الأثر الذي يليه.

٣٩ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: سمعت خلف السمرقندي، قال: حدثنا سويد بن سعيد الأنباري، قال: سمعت ابن عيينة، يقول: أول من أجلسني إلى الحديث أبو حنيفة رضي الله عنه، اجتمع أبو حنيفة مع المشايخ الكبار [٧/أ] يسألوني عن أحاديث عمرو بن دينار فحدثتهم، فقال أبو حنيفة رضي الله عنه: هذا من أعلم[١] الناس بحديث عمرو بن دينار.

٤٠ ـ حدثنا أحمد بن علي بن سليمان، قال: سمعت أبا عصمة، يقول: سمعت أبا سليمان، يقول: كنا عند سفيان بن عيينة فجرى في المجلس مسألة في الرجل يكون له على رجل دنانير إلى أجل مسمى، فيأخذ منه دراهم أقل من قيمة الدنانير، أو يكون له عليه دراهم فيأخذ دنانير قبل حلول الأجل؟ فقال ابن عيينة: كان أبو حنيفة رضي الله عنه لا يرى به بأساً.

٤١ ـ سمعت أحمد بن محمد البزار، يقول: سمعت يعقوب بن إسحاق الصغاني، يقول: سمعت عمر بن عبد الغفار، يقول: سمعت ابن عيينة يقول: رحم الله أبا حنيفة لقد كان من المصلين.

٤٢ ـ حدثنا العباس بن جمرة النيسابوري، قال: سمعت علي بن سلمة اللبقي، يقول: سمعت ابن عيينة يقول: رحم الله أبا حنيفة فإنه كان من المصلين.

٨ ـ ومنهم: عبد الله بن رجاء[٢]:

٤٣ ـ حدثنا محمد بن القاسم أبو بكر البلخي، قال: حدثنا محمد بن مهاجر،

---

(١) انظره في «مناقب ابن أبي العوام» (٥٢)، و«الانتقاء» (١٩٩)، و«عقود الجمان» ص (١٦٧)، و«المناقب» للموفق المكي (٣٢٠).

(٢) من رجال «التهذيب».

قال: حدثنا عبد الله بن رجاء، قال: حدثنا أبو حنيفة رضي الله عنه، عن سالم الأفطس، عن سعيد بن جبير، قال: صحبت ابن عمر رضي الله عنهما فبصر بحدأة وهو على ظهر بعير فرماها وهو محرم[1].

٤٤ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن علي، قال: حدثنا محمد بن الصباح، قال: حدثنا عبد الله بن رجاء، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهما، قال: ما اجتمع أصحاب رسول الله ﷺ ورضي عنهم على شيء كاجتماعهم على التبكير بالمغرب، والتنوير بالفجر.

٤٥ ـ حدثنا أبو بكر محمد بن صالح البلخي، قال: حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا عبد الله بن رجاء، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أنه قال: ليس في القُبلة وضوء.

٩ ـ ومنهم: عبد الله بن[2] الوليد العدني:

٤٦ ـ حدثنا يحيى بن إسماعيل بن الحسن بن عثمان الهمذاني البخاري، قال: حدثني الحسن بن عثمان، قال: حدثنا عبد الله بن الوليد العدني، قال: حدثنا أبو حنيفة رضي الله عنه، عن خالد بن علقمة، عن عبد خير[3]، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه: أنه دعا بماء، فغسل كفيه ثلاثاً، ومضمض ثلاثاً، وغسل وجهه ثلاثاً، وذراعيه ثلاثاً، ومسح برأسه ثلاثاً، وغسل قدميه ثلاثاً، ثم قال: هذا وضوء رسول الله ﷺ.

---

(١) «الآثار» للإمام محمد (٣٧٠).

(٢) من رجال «التهذيب».

(٣) في الأصل: (محمد بن عبد خير) وهو خطأ، والتصويب من «المسند» للحارثي (١٣٠٠).

٤٧ ـ حدثنا أبي، قال: حدثنا أسباط بن اليسع البخاري، قال: أخبرنا الحسن بن عثمان، قال: أخبرنا عبد الله بن الوليد العدني، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، في موالي النعمة والعمة والخالة: أن المال لموالي النعمة ولا ميراث للعمة والخالة، وهو قول علي بن أبي طالب وزيد رضي الله عنهما. [٧/ ب]

٤٨ ـ حدثنا أبي، قال: أخبرنا أسباط، قال: حدثنا الحسن بن عثمان، عن عبد الله بن الوليد، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، قال: إن الجد لا يجر الولاء.

١٠ ـ ومنهم: سعيد بن سالم[١] القداح:

٤٩ ـ حدثني محمد[٢] بن إسحاق بن عثمان السمسار البخاري، قال: حدثنا داود بن مخراق الفاريابي، قال: حدثنا سعيد بن سالم، قال: حدثنا أبو حنيفة رضي الله عنه، عن ابن شهاب، عن رجل من آل سبرة، عن أبيه، أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم نهى عن متعة النساء[٣] يوم فتح مكة.

٥٠ ـ حدثنا أبو العباس أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا عبد الله بن إبراهيم بن قتيبة، قال: حدثنا حسن بن زياد بن عمر، قال: حدثنا سعيد بن سالم المكي، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن عاصم بن أبي النَّجود، عن زِر بن حُبيش، عن عبد الله رضي الله عنه، أنه أخذ قملة فدفنها في الحصى، ثم قال: ﴿أَلَمْ نَجْعَلِ الْأَرْضَ كِفَاتًا ﴿٢٥﴾ أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا﴾.

٥١ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل، قال: حدثنا حفص بن عمر العدني، عن

---

(١) من رجال «التهذيب».

(٢) في الأصل: (عمر) وهو خطأ والتصويب من «المسند» للحارثي (٢٠٠).

(٣) في الأصل: (الناس) وهو محرف.

سعيد بن سالم القداح، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، قال: إذا ثار الرجل من امرأته وخلعها، ثم طلقها في عدتها: أنها تلزمه.

٥٢ ـ حدثنا أحمد بن مسلم من موالي سعيد بن عثمان بن عفان رضي الله عنه، قال: حدثنا أحمد بن يعقوب البجلي، قال: سمعت الحسن بن جبير، يقول: سمعت القداح بمكة، وهو يقول في حلقته: يا أيها الناس، ألا إن هذه الأحاديث ضررها أكثر من نفعها إلا لمن يعلم تفسيرها وتأويلها، قال: وما رأيت أحداً شرح هذا العلم مثل ما شرح أبو حنيفة رضي الله عنه.

٥٣ ـ حدثنا أبي، وأبو سهل، قالا: حدثنا أبو عبد الله، قال: ذكر أيوب بن سليمان، قال: حدثنا سعيد بن سالم القداح، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهما، قال: إذا قال الرجل لامرأته: أنت طالق يا زانية، قال: فلا لعان ولا جلد.

١١ ـ ومنهم: سليم بن مسلم[1] بن نافع الخشاب المكي:

٥٤ ـ أخبرنا عمي جبريل بن يعقوب بن الحارث، قال: حدثنا علي بن حكيم السمرقندي، قال: حدثنا سليم بن مسلم، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن منصور، عن أبي وائل، عن حذيفة رضي الله عنه، قال: رأيت رسول الله ﷺ يبول على سُباطة قوم قائماً[2].

٥٥ ـ حدثنا أبو سعيد سليمان بن داود الهروي، قال: حدثنا أحمد بن عبد الله الهروي، قال: حدثنا سليم بن مسلم بن نافع، قال: حدثنا أبو حنيفة رضي الله عنه،

---

(١) انظره في «لسان الميزان» و«عقود الجمان» ص (١١٦).

(٢) انظره في «المسند» لابن خسرو (١٣٩٠).

عن موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن شدَّاد، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، قال: قرأ رجل خلف رسول الله ﷺ فنهاه عن ذلك.

١٢ ـ ومنهم: الفضيل بن[١] عياض:

٥٦ ـ حدثنا محمد بن القاسم البلخي، قال: حدثنا علي بن حرب الموصلي، قال حدثنا معاوية بن عمر، قال: سمعت الفضيل يذكر عن محارب[٢] [٨/ أ] وقد كان معاوية بن عمر حدث عن أبي إسحاق الفزاري، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنه قال: من صلى بعد العشاء أربع ركعات كنَّ له بمثلهنَّ من ليلة القدر.

قال معاوية: فسألت الفضيل عن من حدثه عن محارب؟ فقال: حدثني به رجل عن محارب، فقلت: هل حدثك به النعمان؟ فأشار برأسه إليّ نعم[٣].

٥٧ ـ حدثنا محمد بن القاسم البلخي، قال: حدثنا أحمد بن عبدة الضبي، قال: كان الفضيل ربما ذكر أبا حنيفة رضي الله عنه وأصحابه رحمة الله عليهم بغير الجميل، وكان إذا وقعت له مسألة سألهم، وإذا سئل عن مسألة دل عليهم.

٥٨ ـ حدثنا أبو زيد عمران بن فرينام، قال: حدثنا الفتح بن حسين، قال: سمعت القاسم بن إسحاق، يقول: سمعت إبراهيم بن الأشعث، يقول: كانت إذا وقعت[٤] مسألة بمكة فسئل عنها الفضيل دل على أبي زيد يقول: اذهبوا فاسألوا

---

(١) من رجال الخمسة سوى ابن ماجه.

(٢) في الأصل طمس قدر كلمة.

(٣) انظر «المسند» للحارثي (٤٠٣).

(٤) في الأصل: (وقت) وهو محرف.

أبا زيد، قال: فقلت له يوماً: رحمك الله! إذا وقعت لك مسألة في أمر الدين تقول: اذهبوا فاسألوا أبا زيد، قال: فقال: يا بني أو يا بخارى إن هؤلاء أقوام قد بحثوا عن هذا الأمر وطلبوا، ولا يستقيم هذا الأمر إلا بهم.

٥٩ ـ حدثنا زكريا بن يحيى بن يوسف، قال: حدثنا علي بن محلب[١] أبو الحسن القصار، قال: سمعت صفر بن إبراهيم، يقول: كنت بمكة عند الفضيل فورد عليَّ كتاب من بخارى فيه مسألة: أن ضفدعاً وقع في الرُّبِّ[٢] فمات، فسأل الفضيل عنه، فسألته فقال: لا أدري، فقلت: من أسأل؟ فقال: [سل][٣] يحيى بن سليم وأخبرني بما يقول؟ فسألته، فقال: لا أدري، فقلت له: من أسأل؟ فقال: سل سفيان بن عيينة، فأتيته فوجدته يصلي، فانتظرته حتى فرغ، فسألته؟ فقال: لا أدري، فعرَفني رجلٌ فدعاني، فقال: ما الذي تسأل؟ فقلت: مسألة [وقعت][٤] فسألت الفضيل، فلم يعرف ودلني على يحيى، فسألته فلم يعرف، وابن عيينة سألته فلم يعرف، فقال لي: عليك بمحمد بن الحسن هذا الذي يصلي عند الميزاب، فذهبت [إليه] فوجدته يصلي فانتظرته فسلم، فقال لي: ما تريد؟ قلت: ضفدع وقع في رُبٍّ فمات فيه أيؤكل؟ فقال: هو موضعه، فقلت: أي موضع يكون لي الضفدع في الرُّبِّ، فقال لي: ما قلتَ لو وقع في الماء، قلت: لا بأس، قال: فكذلك هو في رُبٍّ أيضاً. فرجعت إلى الفضيل فأخبرته فتعجب، وحرك رأسه[٥] [٨/ ب].

---

(١) في «المناقب»: مخلد.

(٢) الرُّب بالضم: دبس الرطب إذا طبخ.

(٣) من «المناقب» للمكي.

(٤) من «المناقب» للمكي.

(٥) انظره في «المناقب» للكردري (٤٣١)، والمكي [١٣٦ ـ ب].

٦٠ ـ سمعت عبد الله بن عبيد الله، يقول: سمعت أبي، يقول: سمعت إبراهيم بن الأشعث، يقول: كان الفضيل يوجه بالمسائل إلى حماد بن دليل أبي زيد، وكان رجلاً من أصحاب أبي حنيفة رضي الله عنه فقلت له: إنك تتناولهم، ثم تُوجِّه بالمسائل إليه؟! قال: إنه رجل عاقل. ذَكر أبوه نحوَ هذا.

٦١ ـ حدثنا سهل بن خلف بن وردان، قال: أخبرني الهيثم أبو سعيد بسمرقند، قال: حدثنا إبراهيم بن الأشعث، قال: كنت عند الفضيل بن عياض، فجاءه رجل فقال له: إن ابن المبارك جاء حاجاً فقال: أما إني أرجو لأهل الموقف به، فقال الرجل: إنه يختلف إلى أبي حنيفة رضي الله عنه، فقال الفضيل: لو لم يعلم أن أبا حنيفة أفضل منه لم يختلف إليه، وقد اخترت لنفسي ما اختار عبد الله، فقال الرجل: إنه بلغني أنك تقع في أبي حنيفة، فقال الفضيل: كان السفيان يقع فيه، فلما جالسه ندم واستغفر، لم يزل العلماء فيما بينهم هكذا ولكن لم يلعنوا[1].

٦٢ ـ حدثنا أبو معشر حمدويه بن الخطاب الضرير، قال: إن نوح بن أعين كتب إلى صفر بن إبراهيم: أن سلْ لي الفضيل عن ضفدع وقع في الرُّب، فسألته فقال: سلْ أبا زيد فإنهم بحثوا عما لم نبحث، وسألوا عما لم نسأل، فسألته فقال: خرجت مع أبي يوسف من دار الإمارة وهو راكب على حمار، فسأله رجل عن هذا؟ فقال: لا يفسد الرُّب. قال أبو معشر: حدثني صفر بن إبراهيم بأحاديث ثم حدثنا بهذا.

٦٣ ـ سمعت أبا يعقوب الغزّال، يقول: سمعت محمد بن علي بن المنير[2]، يقول: أخبرني إبراهيم بن الأشعث، يقول: سمعت الفضيل يقول: قال أبو يوسف

---

(١) في الأصل وفي «المناقب» للموفق المكي (٢٦٣): لم يعلنو، والمثبت من هامش الأصل.

(٢) في «المناقب» ٢/ ١٤٢: الحسن.

وصدق أبو يوسف: إنه لا يبالغ في هذا الأمر إلا من ليس له هَمُّ الدنيا ولا هم الآخرة. [يعني التفقه][1].

٦٤ ـ حدثنا عمرو بن عاصم المروزي، قال: حدثنا محمد بن زنبور المكي، قال: سمعت الفضيل بن عياض، يقول: إن هؤلاء أُشْرِبَ في قلوبهم حبُّ أبي حنيفة كما أشربت الشيعة حب علي بن أبي طالب رضي الله عنه، حتى لا يرون أحداً أعلم من أبي حنيفة رضي الله عنه.

١٣ ـ ومنهم: الحارث[2] بن عمير:

٦٥ ـ حدثنا الحسن بن معروف البخاري ببلخ، قال: حدثنا محمد بن زنبور، عن الحارث بن عمير المكي، قال: كان أبو حنيفة رضي الله عنه إذا قدم مكة كان عامة من يجالسه ابن جريج وعبد العزيز بن أبي رواد، وكان عبد العزيز مفرطاً فيه كثير الثناء عليه.

١٤ ـ ومنهم: إبراهيم بن[3] عكرمة المكي نزل الكوفة:

٦٦ ـ حدثنا أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد الكوفي، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن بهلول، قال: هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد، فقرأت فيه: حدثني سعيد بن سويد، قال: سمعت إبراهيم بن عكرمة [٩/أ] يقول: ما رأيت أحداً أورع من أبي حنيفة، ولا أفقه منه رضي الله عنه.

---

(١) من «المناقب» للمكي.

(٢) من رجال «التهذيب».

(٣) انظره في «عقود الجمان» ص (٩٨).

١٥ ـ ومنهم: عبد الله بن يزيد[١] المقرئ:

٦٧ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله بن سريج وغيره، قال: سمعت أبا يحيى محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ المكي، يقول: سمعت عن أبي، عن أبي حنيفة رضي الله عنه تسع مائة حديث.

٦٨ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل، قال: حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن أبي سفيان، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: الوضوء مفتاح الصلاة، والتكبير تحريمها، والتسليم تحليلها، وفي كل ركعتين فسلّم، ولا تجزئ صلاة إلا بفاتحة الكتاب ومعها غيرها.

٦٩ ـ حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا المقرئ، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة، عن ابن مسعود رضي الله عنه، أنه قال: إذا آلى الرجل من امرأته فلم يقربها حتى يمضي أربعة أشهر فقد بانت منه بتطليقة، ويخطبها في عدتها.

٧٠ ـ حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا المقرئ، قال حدثنا أبو حنيفة رضي الله عنه، عن حماد، عن إبراهيم، قال: ما قرأ علقمة خلف إمام حرفاً قط فيما يُجهر فيه بالقراءة، ولا فيما لا يجهر فيه، ولا قرأ في الركعتين الآخرتين أم القرآن ولا غيرها خلف الإمام ولا غيره ولا أصحاب عبد الله[٢].

٧١ ـ حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا المقرئ، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن

---

(١) من رجال الستة ومن كبار شيوخ البخاري.

(٢) «الآثار» للإمام محمد (٨٤).

حماد، عن إبراهيم رحمهما الله، عن نباتة الجعفي، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: أنه مسح على الخفين.

٧٢ ـ حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا المقرئ، قال: حدثنا أبو حنيفة رضي الله عنه، عن حماد، عن إبراهيم رحمهما الله، قال: إذا سها الإمام فلم يسجد سجدتي السهو فليس عليك أن تسجدهما.

٧٣ ـ وعن حماد، عن إبراهيم رحمهما الله، [قال]: لأن أسجد سجدتي السهو فيما لا يجب عليَّ أحب إليَّ من أن أدعهما فيما يجب علي.

٧٤ ـ وعن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهما، أنه قال: لا تجعلوا للشيطان عليكم سبيلاً فيفتنكم.

٧٥ ـ وعن حماد، عن مجاهد، وسعيد بن جبير، أنهما قالا: إن الشيطان أشد فراراً من أحدكم عنه، فإذا عرض لأحدكم فلا تهربوا منه، فيركبكم ولكن شدِّدوا عليه فيهرب.

٧٦ ـ وعن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود: أنه كان يُنيخ بعيره إذا حضرت الصلاة ولو كان على حجر، ولم يكن يؤخر الصلاة عن وقتها.

والحديث عن المقرئ، عن أبي حنيفة رضي الله عنه كثير، قد ذكرنا المسند منه في كتاب «المسند».

٧٧ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل، قال: سمعت المقرئ، يقول: نعم الرجل أبو حنيفة رضي الله عنه تعلمنا منه الوضوء والصلاة [٩/ب].

٧٨ ـ حدثنا يوسف بن محمد بن عبد الله، وأحمد بن محمد بن الشرقي النيسابوريان وحاتم بن محمود قالوا: حدثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء

النيسابوري، قال: سمعت المقرئ يقول: الناس رجلان: أبو حنيفة وابن لهيعة رحمة الله عليهما، وسائرهم دست[1] شمار.

٧٩ ـ قال حدثنا عبد الله بن صالح النيسابوري، قال: حدثنا محمد بن يزيد[2] قال: قال عبد الله بن يزيد: أبو حنيفة شاه مردان[3] رحمة الله عليه.

٨٠ ـ حدثنا أبي قال: حدثنا أحمد بن زهير قال: سمعت ابن يزيد المقرئ قال: كان أبو حنيفة أبا العلماء.

٨١ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله وغيره قال: سمعت علي بن خشرم يقول: كان المقرئ يحلف يقول: لا أحدثكم حتى تكتبوا من حديث أبي حنيفة رضي الله عنه.

٨٢ ـ حدثنا يوسف بن محمد بن عبد الله النيسابوري قال: حدثنا محمد بن عبد الوهاب، قال: كنا عند المقرئ قال: حدثنا أبو حنيفة، فقال بعضهم: لا نريد، فقال: دعوه، حدثنا النعمان بن ثابت فجعلوا يكتبونه، فقال المقرئ: ﴿أَمَوَتٌ غَيْرُ أَحْيَآءٍ﴾، قال: قوم لا يعرفون اسم أبي حنيفة ولا يعرفون فضله ولا تَقدُّمه يقولون: لا نريد، لله علي ألا أحدثكم شهراً.

٨٣ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله قال: سمعت محمد بن يزيد النيسابوري يقول: سمعت عبد الله بن يزيد المقرئ يقول: ما رأيت أسودَ رأسٍ أفقه من أبي حنيفة رضي الله عنه.

٨٤ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله قال: حدثنا معروف بن الحسن، عن حرملة بن

---

(١) بالفارسية معناه: أيدي تعد فقط.

(٢) في «المناقب» للمكي ٢/ ١٦/ أ: محمود بن شريك.

(٣) بالفارسية معناه: ملك الرجال.

يزيد الضبعي، قال: سمعت المقرئ يقول: ما رأيت أحداً أسود الرأس والجمة[1] أفقه من أبي حنيفة رضي الله عنه.

١٦ ـ ومنهم: يحيى بن سليم[2]:

٨٥ ـ حدثنا إبراهيم بن منصور البخاري قال: حدثنا حنش بن حرب البيكندي، قال: حدثنا يحيى بن سليم قال: كان قول أبي حنيفة رضي الله عنه وعبد العزيز بن أبي رواد في الإيمان واحداً.

٨٦ ـ حدثنا أبو العباس أحمد بن محمد الكوفي قال: حدثنا جعفر بن محمد بن هشام قال: حدثنا حرب بن الحسن قال: حدثنا يحيى بن سليم قال: كان عبد العزيز بن أبي رواد وأبو حنيفة رضي الله عنهما لا يستثنيان في الإيمان، وكان سفيان الثوري يستثني.

٨٧ ـ حدثنا علي بن الحسين بن سعد الكسّي، قال: سمعت الفتح بن عمرو يقول: سمعت اللؤلؤي يقول: وافيت مكة، فإذا أنا بيحيى بن سليم الطائفي جالساً في مَلاء وهو يقرأ كتاب مناسك ابن جريج قال: وكان[3] يقول: قال لي عطاء، وسألت عطاء. قال: فأعجب الشيخ بها، فقال: أين أبو حنيفة عن هذه المسائل؟ قال فقلت: قد جاء والله موضع الكلام، قال فقلت له: يرحمك الله، أما أبو حنيفة رضي الله عنه فقد مضى لسبيله، وأنا من أخص[4] تلاميذه، أفتأذن لي في الكلام؟ [١٠/أ] قال:

---

(١) في «المناقب» ٢/ ١٦/ ب: اللحية.

(٢) هو الطائفي من رجال الستة.

(٣) في الأصل: (فكان) والمثبت من «المناقب».

(٤) في «المناقب» أخص.

فقال لي: من أنت؟ قلت: أنا الحسن بن زياد اللؤلؤي، قال فقال: لا آذن[1] لك ثم لا آذن لك، ولو أذن لي لتركته نكالاً في العالمين.

١٧ ـ ومنهم: خلَّاد بن يحيى بن صفوان[2]:

٨٨ ـ **حدثنا** أبو إسحاق إبراهيم بن منصور البخاري، قال: حدثنا محمد بن محمد بن عقبة الأسدي، قال: حدثنا خلاد بن يحيى، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن عاصم، عن أبي رزين، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: من أتى بهيمة فلا حدَّ عليه.

٨٩ ـ **حدثنا** محمد بن أحمد بن موسى بن سلام القاضي، قال: حدثنا جرمي بن متّوية، قال: حدثنا خلاد بن يحيى، قال: حدثنا أبو حنيفة رضي الله عنه، عن حماد، عن إبراهيم، وسعيد بن جبير، قالا: المدائن ونحوها من الكوفة ـ يعني في تقصير الصلاة ـ.

٩٠ ـ **حدثنا** محمد بن القاسم البلخي، قال: حدثنا سعيد بن صالح الهلالي، قال: حدثنا خلاد بن يحيى، قال: حدثنا أبو حنيفة رضي الله عنه، عن أبي بكر بن أبي الجهم، قال: رأيت ابن عمر رضي الله عنهما طاف بالبيت بعدما صلى الفجر، ثم انصرف فلم يصلِّ الركعتين حتى ارتفعت الشمس.

٩١ ـ **حدثنا** الحارث بن أسد الأسداباذي، قال: سمعت معروف بن الحسن، يقول: سمعت خلاد بن يحيى، يقول: أبو حنيفة رضي الله عنه إمام المشرق والمغرب، فمن لم يقرَّ بإمامته فقد بخس حق نفسه.

---

(١) في الأصل: (لأذن) والصواب ما أثبته.

(٢) من رجال البخاري.

٩٢ ـ وحدثنا الحارث بن أسد، قال: حدثنا معروف بن الحسن، قال: حدثنا خلاد بن يحيى، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، قال: ما رأيت أحداً أحظى عند عطاء من ابن جريج وكان كثيراً يسأل، وربما صاح به عطاء ويقول: إلى كم؟ فيقول ابن جريج: العلم لا يُشبع منه.

١٨ ـ ومنهم: مروان بن معاوية الفزاري الكوفي سكن مكة[1]:

٩٣ ـ حدثنا جيهان بن أبي الحسن الفرغاني، قال: حدثنا شجاع بن مَخلد البغدادي، قال: حدثنا مروان بن معاوية الفزاري، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن قتادة، عن أبي قلابة، عن أبي ثعلبة: أن النبي ﷺ نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع، وكل ذي مخلب من الطير.

٩٤ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمذاني، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن سالم، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا مروان بن معاوية، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، قال: ذكرنا بيع الهر عند عطاء بن أبي رباح، فلم يَعِبْه.

٩٥ ـ حدثنا زيد بن يحيى أبو أسامة الفقيه البلخي، قال: حدثنا يحيى بن موسى، قال: حدثنا مروان بن معاوية، قال: حدثنا أبو حنيفة رضي الله عنه، قال: سمعت أبا جعفر، يقول: ما بالعراق مثل الحسن البصري، وما بالحجاز أعلم بالمناسك من عطاء. قال أبو حنيفة رضي الله عنه: وقد رأيت الحسن وعطاء [١٠/ب] ولكن كان مجالستي لعطاء أكثر منه للحسن، فكان عطاء على ما قال أبو جعفر في المناسك وغيرها.

---

(١) من رجال الستة.

١٩ ـ ومنهم: مسلم بن خالد الزنجي[١]، ومحمد بن مسلم الطائفي[٢]:

٩٦ ـ حدثنا جيهان بن خيب الفرغاني، قال: حدثنا أحمد بن الحجاج[٣] النيسابوري، قال: جلست إلى مسلم بن خالد الزنجي، وكانت له حلقة يتذاكرون فيها المسائل، وفي الحلقة محمد بن مسلم الطائفي، فجرى ذكر النعمان أبي حنيفة رضي الله عنه فأطال مسلم بن خالد في مدحه، وفي وصف شمائله ومعرفته، فقال له محمد بن مسلم الطائفي: ولا كلّ ذلك، فقال مسلم: بلى وأكثر من ذلك، فسكت محمد بن مسلم كالمقرّ له.

٢٠ ـ ومنهم: اليسع بن طلحة المكي[٤]:

٩٧ ـ حدثنا علي بن الحسن بن عبدة، قال: حدثنا عبد الوهاب بن فليح المكي، قال: حدثنا أبو أمي اليسع بن طلحة، قال: رأيت أبا حنيفة رضي الله عنه يسأل عن عطاء: عن الإمام إذا قال سمع الله لمن حمده، أيقول ربنا لك الحمد؟ فقال: ما عليه أن يقول ذلك، ثم روى عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: صلى بنا النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فلما رفع رأسه من الركوع، قال: سمع الله لمن حمده، فقال رجل: ربنا لك الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، فلما انصرف النبي ﷺ قال: من ذا المتكلم؟ قالها ثلاث مرات. قال الرجل: يا نبي الله أنا، فقال:

---

(١) من رجال «التهذيب».

(٢) من رجال مسلم.

(٣) في «المناقب» للمكي ٢/ ١٦/ ب: الحاج.

(٤) انظره في «الجرح» ٩/ ٣٠٩ و«الميزان» ٤/ ٤٤٥.

والذي بعثني بالحق لقد رأيت بضعة وثلاثين ملكاً يبتدرون أيهم يكتبها لك، وأول من يرفعها لك[1].

٢١ ـ ومنهم: حنظلة بن أبي سفيان[2]:

٩٨ ـ حدثنا محمد بن عبد الله السعدي، قال: حدثنا الحسن بن صالح، قال: حدثنا مروان بن معاوية، عن حنظلة بن أبي سفيان، قال: أمرت النعمان أن يسأل لي حماداً عن القنوت فسأله فقال: كل قنوت بدعة، إلا قنوت الوتر.

٢٢ ـ ومنهم: داود بن عبد الرحمن[3]:

٩٩ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن سهل الترمذي، قال: حدثنا صالح بن محمد المعلم، قال: حدثنا داود بن عبد الرحمن، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، قال قلت لمحمد بن علي: أخبرني ما قال علي رضي الله عنه في عمر رضي الله عنه حين أتى بجنازته؟ قال: إن أحب الناس إلى أن ألقى الله بصحيفته اليوم مَن هو المسجَّى بين أظهركم.

٢٣ ـ ومنهم: يحيى بن أبي عمر[4]:

١٠٠ ـ حدثنا محمد بن خزيمة بن محسان البخاري، قال: حدثنا محمد بن يحيى بن أبي عمر، قال: حدثنا أبي يحيى بن أبي عمر، عن أبي حنيفة رضي الله عنه

---

(١) «المسند» للحارثي (٤٧).

(٢) من رجال الستة.

(٣) من رجال الستة.

(٤) من رجال «التهذيب».

أنه كان يقول: إذا كان على الأرض خراج فليس عليها عشر، وإذا كان عشر فليس عليها خراج، وإذا كانت أجرتها شيء منها فالعشر[1] عليه [١١/أ].

٢٤ ـ ومنهم: حمزة بن الحارث بن عمير[2]:

١٠١ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد بن سعيد الكوفي، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن أحمد بن نوح، قال: حدثنا رجاء السندي، قال: سمعت حمزة بن الحارث بن عمير، يقول: كان أبو حنيفة وعبد العزيز بن أبي رواد رضي الله عنهما يتواصلان على الإرجاء.

١٠٢ ـ **حدثنا** محمد بن الحسن البلخي، قال: حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، قال: حدثني أبو عمارة حمزة بن الحارث بن عمير، قال: كان أبو حنيفة مجتهداً في العبادة وإن كان مخالفاً لنا في مذهبنا في الإيمان.

٢٥ ـ ومنهم: عمر بن قيس المكي[3]:

١٠٣ ـ **حدثنا** محمد بن الحسن البلخي، قال: حدثنا نصر بن علي الجَهضمي، قال حدثنا الأصمعي قال: قال عمر بن قيس: قلت لأبي حنيفة رضي الله عنه: من أين لك هذا الفقه؟ فقال لي: كنت في معدن العلم والفقه، فجالست أهله ولزمت فقيهاً من فقهائهم يقال له حماد، فانتفعت به.

---

(١) في الأصل طمس.

(٢) من رجال «التهذيب».

(٣) من رجال ابن ماجه.

٢٦ ـ ومنهم: عبد الله بن ميمون[1]:

١٠٤ ـ حدثنا محمد بن قدامة، قال: حدثنا محمد بن سليم المكي، قال: حدثنا عبد الله بن ميمون، قال: رأيت أبا حنيفة رضي الله عنه يستلم الحجر في كل طَوفة.

٢٧ ـ ومنهم: خالد بن يزيد العمري:

١٠٥ ـ سمعت جيهان بن أبي الحسن، يقول: سمعت خالد بن يزيد العمري بمكة ـ وكتبت عنه سنة تسع وعشرين ومئتين ـ يقول: كان أبو حنيفة، وأبو يوسف، وزفر، ومحمد، وحماد بن أبي حنيفة رضي الله عنهم أبصر قوم بالكلام، قد خاصموا الناس، وناظروهم، فغلَبوا مَن كلموه وهم أئمة في العلم.

٢٨ ـ ومنهم: أبو سعيد الطائفي:

١٠٦ ـ حدثنا علي بن الحسن بن عبدة، قال: حدثنا معروف بن منصور، قال: حدثنا أبو سعيد الطائفي، قال: مرّ أبو حنيفة رضي الله عنه بسكران، فعثر عليه فافترى عليه السكران، فوقف عليه أبو حنيفة رضي الله عنه من بعيد، فقال: لا فرَّج الله عني حين أقول لمثلك: أنت مؤمن حقاً.

٢٩ ـ ومنهم: رجل من أهل مكة:

١٠٧ ـ حدثنا محمود بن والان المروزي، قال: حدثنا حامد بن آدم، قال: حدثني سلم بن سالم، قال: سمعت رجلاً من خيار أهل مكة، قال: بات أبو حنيفة رضي الله عنه عندنا تسع ليال، فما رأيته نام فيها.

---

(١) «عقود الجمان» ص (١٢٣).

(٢)

ذكر ما روى أهل المدينة عن أبي حنيفة رحمة الله عليه

٣٠ ـ منهم: جعفر بن محمد الصادق رضي الله عنه[١]:

١٠٨ ـ حدثنا الفضل بن بسام البخاري، ومحمد بن خزيمة البلخي، وإبراهيم بن علي الترمذي والحسن الفرغاني قالوا: حدثنا محمد بن الفضيل بن سهل العابد البلخي [١١/ب]، قال: سمعت أبا مطيع الحكم بن عبد الله البلخي، يقول: سمعت أبا حنيفة رضي الله عنه يقول: دخلت على جعفر بن محمد، فقال لي: يا أبا حنيفة! عمن أخذت هذا العلم[٢]؟ قال: قلت: عن عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود، وعبد الله بن عباس رضوان الله عليهم أجمعين، قال: بخ بخ، استوثقت بالطيبين المباركين رضي الله عنهم أجمعين.

١٠٩ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن علي الحافظ، قال: حدثنا سعيد بن زنجيل، قال: سمعت أبا مطيع، يقول: دخل أبو حنيفة رضي الله عنه نحوَه.

١١٠ ـ حدثنا إبراهيم بن علي بن الحسن الترمذي، قال: حدثنا عبيد بن مسلم ببغداد، عن عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، قال: كنا مع جعفر بن محمد

---

(١) من رجال مسلم.

(٢) في «كشف الآثار» (٣٣٢١) عمن أخذت هذا العلم؟ قال: عن حماد، عن إبراهيم، عن عمر.

جلوساً في الحجر، فجاء أبو حنيفة رضي الله عنه فسلم، وسلم عليه جعفر، وعانقه وساءله حتى سأله[1] عن الخدم، فلما قام قال له بعض أهله: يا ابن رسول الله! ما أُراك تعرف الرجل؟ فقال: ما رأيت أحمق منك، أسائله عن الخدم وتقول: ما تعرف[2] هذا؟ هذا أبو حنيفة من أفقه أهل بلده.

١١١ ـ حدثنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا إبراهيم بن الوليد بن حماد، قال: أخبرنا محمد بن إسحاق، ومحمد بن سعيد بن حماد، ومحمد بن إسحاق أتمهما حديثاً، قالا: أخبرنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي روَّاد، قال: كنا في الحجر عند جعفر بن محمد، فجاء أبو حنيفة فسلم عليه وعانقه وسائله فأكثر مُساءلته، حتى ساءله عن خدمه، فلما قام، قال له بعض مَن عنده: يا ابن رسول الله! ما أُراك تعرف هذا الرجل؟ فقال جعفر: ما رأيت أحمق منك، تراني أسائله عن خدمه وتقول: تعرف هذا، هذا أبو حنيفة من أفقه أهل بلده.

١١٢ ـ حدثنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا علي بن الحسن بن علي التَّيْمُلِي، قال: حدثنا عباس بن عامر، عن فضيل بن عثمان، عن أبي ساسان، عن أبي عبد الله، قال: سأله أبو حنيفة فقال له: يا أبا عبد الله! قول الله عز وجل: ﴿والله رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ فقال أبو عبد الله: ما تقول فيها يا أبا حنيفة؟ قال: أقول: إنهم لم يكونوا مشركين. قال أبو عبد الله: ﴿انظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ﴾، قال: فعلم أبو حنيفة رحمه الله ذلك، فقال: ما تقول أنت يا أبا عبد الله؟ قال: أقول: هؤلاء قوم من أهل القبلة أشركوا من حيث لا يعلمون.

---

(١) في «المناقب» للمكي ٢/ ١٧/ أ: ساءله.

(٢) في «المناقب»: تعرف.

١١٣ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد الكوفي، قال حدثنا جعفر بن عبد الله المحمدي، قال: حدثنا يحيى بن خلف، قال: حدثنا معاذ بن مسلم الكوفي، قال: قال لي أبو عبد الله: بلغني أنك تفتي؟ قلت: إني لأفتي[١]، قال: وبما تفتي؟ قال: يجيئني الرجل يتولاكم فأخبره بما تقولون، [١٢/أ] ويجيئني الرجل يتولى غيركم فأخبره بما يقول غيركم أبو حنيفة أو غيره، ويجيئني الرجل لا أعرف مذهبه فأخبره بما تقولون وبما يقول غيركم. قال: يا معاذ! هكذا أفعل أنا.

٣١ ـ ومنهم: ربيعة بن أبي عبد الرحمن[٢] قد حجه أبو حنيفة رضي الله عنه:

١١٤ ـ **حدثنا** محمد بن نصر بن سليمان الهروي، قال: حدثنا يحيى بن المغيرة المديني، قال: حدثنا مطرف بن عبد الله، قال قيل: لمالك بن أنس! كيف رأيت أبا حنيفة؟ قال: رأيته يكلم ربيعة يرده إلى رأي نفسه غير مرة، ورأيته لو قال لسارية من خشب: (هذا ذَهبٌ) احتَجَّ له بحُجج تُخيَّل إليك أنه ذَهبٌ.

١١٥ ـ **حدثنا** عمرو بن عاصم المروزي، قال: حدثنا النضر[٣] بن محمد السياري، قال: سمعت بشر بن يحيى، يقول: سمعت إبراهيم بن المغيرة، قال: سمعت الواقدي، قال: قلت لمالك بن أنس: من أفقه من قدم عليكم من أهل العراق؟ قال: ومن قدم علينا من أهل العراق؟ قال: قدم عليكم ابن أبي ليلى وابن شُبرمة وسفيان الثوري وأبو حنيفة. فقال مالك: ذكرتَ أبا حنيفة في آخرهم، فلقد رأيته يكلم فقيهاً من فقهائنا حتى رده إلى رأي نفسه ثلاث مرات، وقال: هذا أيضاً خطأ.

---

(١) في الأصل طمس.

(٢) المعروف بربيعة الرأي من رجال الستة.

(٣) انظره برقم (١٧١).

١١٦ ـ حدثنا جيهان بن أبي الحسن الفرغاني، قال: حدثنا بشر بن يحيى، قال: سمعت محمد بن الحسن، قال: سمعت أبا يوسف رحمة الله عليهما، يقول: لما قدم ربيعة بن أبي عبد الرحمن الكوفة هيّأتُ له مسألة فيها اختلاف بين أبي حنيفة وابن أبي ليلى، فقلت: أسأله فإن أجاب بقول أبي حنيفة رحمة الله عليه كلمتُه على مذهب ابن أبي ليلى، وإن أجاب بقول ابن أبي ليلى رحمه الله كلمتُه على مذهب أبي حنيفة رحمه الله، وكنت أحب أن يكون سأل بحضرة أبي حنيفة رحمه الله، فتحيّنت ذلك الوقت حتى كان بينهما[1] اجتماع، فسألت ربيعة، فقلت له: ما تقول في عبد بين اثنين أعتق أحدهما نصيبه وهو موسر؟ فقال: لا يعتق شيء من العبد، فلم يجب بقول أبي حنيفة ولا[2] بقول ابن أبي ليلى، وانتقض على ما كنت هيّأته، وعرف أبو حنيفة ذلك مني فجعل يتبسم، فقلت لربيعة: لم لا يعتق العبد؟ فقال: لأنه ضرر على شريكه، وقال النبي عليه السلام: «لا ضرر ولا ضرار في الإسلام»، فقال له أبو حنيفة: إن كان كما[3] تقول فالضرر على المعتِق دون شريكه، فقال: وكيف؟ قال: لأن شريكه يرجع إليه ببدل ما يخرج من ملكه، والمعتق يُمنع من عتق[4] عبده والتصرف في ملكه، فالضرر عليه أكثر مما على شريكه، فانقطع ربيعة وسكت.

٣٢ ـ ومنهم: مالك بن أنس[5]:

ذِكرُ حكاية عبد العزيز بن [١٢/ب] محمد الدَّراوردي عنه، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه.

---

(١) في الأصل: (بينهم) والمثبت من «المناقب» ٦٦/ أ.

(٢) في الأصل: (وإلا) خطأ.

(٣) في الأصل: (ما) والمثبت من «المناقب».

(٤) في الأصل: (العتق) والمثبت من «المناقب».

(٥) من رجال الستة.

١١٧ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا الربيع بن سليمان، قال: قال محمد بن إدريس: وقد سألت الدراوردي ـ يعني عبد العزيز بن محمد ـ هل قال أحد بالمدينة: ألا يكون الصداق أقل من ربع دينار؟ فقال: لا والله ما علمنا أحداً قاله[1] قبل مالك بن أنس، وأُراه أخذه عن أبي حنيفة رحمة الله عليه.

١١٨ ـ حدثنا سهل بن خلف بن وردان القطَّان، قال: حدثنا محمد بن عيسى بن يزيد، قال: سمعت أبا يعقوب البُويطي، يقول: سمعت الشافعي رحمة الله عليه يقول: سألت الدراوردي: هل أحد من أهل المدينة قال: لا يجوز النكاح بأقل من ثلاثة دراهم، لأنه حد من الحدود، والقطع حد من الحدود؟ فقال الدراوردي: ما علمت أن أحداً من أهل مدينة قاله، ولا أظن مالكاً أخذه إلا قياساً على قول أبي حنيفة رحمة الله عليه، لأن أبا حنيفة قال: القطع في عشرة دراهم، ولا يجوز النكاح بأقل من عشرة دراهم، لأنه حد من الحدود، فقال مالك به على هذا المعنى.

١١٩ ـ سمعت أبا سليمان محمد بن منصور البلخي، يقول: سمعت أبا عبيد القاسم بن سلام، قال: كان الشافعي رحمة الله عليه يقول: لو أن امرأة تزوجت بغير إذن الولي ثم بلغ ذلك الولي فأجاز: أنه لا يجوز، قال أبو عبيد: وكان مالك يقول بقول أبي حنيفة رحمة الله عليه أنه جائز إذا أجازه الولي.

١٢٠ ـ حدثنا أحمد بن يحيى الهمداني الكوفي، قال: حدثنا عيسى بن عبد الله بن الهيَّاج أبو الهيَّاج، قال: حدثني عمير بن عمار، قال: سمعت زياداً، قال: خرجت إلى المدينة فكنت أجلس إلى مالك بن أنس كثيراً، فيذكر الكوفيين ويعرِّض بهم ويذكر أبا حنيفة، فكنت ربما خضت معهم في الفقه، فكان ينبسط إلي ويقبل علي،

---

(١) في الأصل: (قال هو).

فذكر يوماً مسألة، فقلت: أرأيت؟ قَطَب[1] ولَوى وجهه عني، وقال: ﴿وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ ٱلْقَوْلِ﴾ فعاودته فرأيته معرضاً عني، فتركت مجالسته.

١٢١ ـ **حدثنا** محمد بن القاسم البلخي، قال: أخبرنا أحمد بن الأزهر، قال: حدثني حبيب كاتب مالك، قال: قدم أبو حنيفة المدينة، فناظره مالك، فلما قام سمعت مالكاً يقول: ما أحلمه.

١٢٢ ـ **حدثنا** أبو أسامة زيد بن يحيى البلخي، قال: حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، قال: سمعت محمد بن عمر الواقدي، يقول: كان مالك بن أنس كثيراً ما كان يقول بقول أبي حنيفة رحمة الله عليه، ويتفقده متنكراً وإن لم يكن يظهره.

١٢٣ ـ **حدثنا** الفضل بن بسام، قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق، قال: حدثنا إسحاق بن محمد الفروي، قال: كان مالك ربما اعتبر بقول أبي حنيفة رحمة الله عليه في المسائل.

١٢٤ ـ **حدثنا** داود بن [١٣/أ] تسنيم أبو حاتم، قال: حدثنا عبد الرحمن[2] بن حبيب، قال: حدثنا إسماعيل بن يحيى، قال: قدم أبو حنيفة المدينة، فما كلم أحداً من فقهائنا إلا قَطَعه، إلا أنه كان يكلم مالك بن أنس برِفق.

١٢٥ ـ **حدثنا** أحمد بن علي بن سلمان المروزي، وأبو زيد عمران بن فرينام[3]، وإبراهيم بن منصور البخاريان، قالوا: سمعنا أبا عصمة سعد بن معاذ، يقول: سمعت عمر بن حماد بن أبي حنيفة، يقول: لقيت مالك بن أنس فأقمت عنده، وسمعت علمه،

---

(١) قَطَب: ضم حاجبيه وعبس.

(٢) في «المسند» للثعالبي (٤٤): الرحيم.

(٣) في «المناقب» للمكي ٤٨/ ب: زيادة (وأبو يعقوب الغزال) و(البخاريون) بدل (البخاريان).

فلما قضيت حاجتي أو نَهمتي وأردت فراقه قلت: إني لا آمن أن يكون أهل العداوة والحسد ذكروا عندك أبا حنيفة بغير ما كان عليه، وإني أريد أن أذكر لك ما كان هو عليه، فإن رضيت منه فذاك، وإن كان عندك شيء أحسن منه أو كان عندك غير ذلك علمته، فقال لي: هات، قال فقلت: إنه كان لا يكفر أحداً بذنب من المؤمنين، قال: فقال لي: أحسَنَ، أو قال: أصابَ، قال: قلت: إنه كان يقول أكبر من ذلك، كان يقول: وإن أصاب الفواحشَ لم أكفره، فقال: أصاب، أو أحسن، قال: قلت: إنه كان يقول أكبر من هذا، قال: وما هو؟ قال قلت: كان يقول: وإن قتَل رجلاً متعمداً لم أكفره، قال: أصاب، أو قال: أحسَنَ، قال: قلت له: فهذا قوله، فمن أخبرك أن قوله غير هذا فلا تصدقه، قال: فقال لي: إنه بلغني أنه كان يقول: إيماني مثل إيمان جبرئيل عليه السلام، قال: قلت: بلغك الباطل، ولكن كان يقول: إن الله تعالى بعث جبرئيل إلى النبي صلوات الله عليهما وعلى جميع الملائكة والأنبياء والمرسلين، فأمره أن يدعو الناس إلى الإيمان كما بعثه إلى من قبله من الأمم، والإيمان إنما هو إيمان واحد، ولا أقول: الإيمان إيمانان، وثلاثة، وإيمان هذا غير إيمان هذا، أو قرآن هذا غير قرآن هذا، فهذا قوله، فتبسم مالكٌ كالراضي به ولم يقل شيئاً. وقلت له: وكان يُنكر الشك، ويراه خطأ قال: فقال: وما الشك؟ قال: قلت: إن عندنا قوماً لا يقولون: إنا مؤمنون حتى يستثنوا، أو يقول أحدهم: لا أدري أنا مؤمن أم لا. فأنكر هذا وقال: مَن يقول هذا؟![1].

٣٣ ـ ومنهم: محمد بن إسحاق بن يَسار صاحب المغازي[2]:

١٢٦ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد بن محمد الكوفي، قال: أخبرنا جعفر بن محمد بن مروان

---

(١) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٧٣).

(٢) من رجال مسلم.

قراءة، قال: حدثنا أبو طاهر، قال: حدثني علي بن عبيد الله[1] بن محمد بن عمر، عن ابن إسحاق، قال: حدثني النعمان بن ثابت، عن حماد، عن إبراهيم، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ جعل شهادة خزيمة بشهادة رجلين.

١٢٧ ـ حدثنا يحيى بن إسماعيل الهمداني، [١٣/ب] قال: حدثني الحسن بن عثمان، قال: سمعت يونس بن بكير، يقول: قدم محمد بن إسحاق الكوفة فكنا نسمع منه المغازي وربما زار أبا حنيفة رضي الله عنه فيما بين الأيام ويطيل المكث عنده ويُجاريه[2] في مسائل تنوبه.

٣٤ ـ ومنهم: عبيد الله بن عمر[3]:

١٢٨ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أبي، عن أحمد بن حفص، عن سفيان بن عبد الملك، عن عبد الله[4]، قال: قال خارجة: قال عبيد الله لأبي حنيفة رضي الله عنه في النبيذ، قال أبو حنيفة: أخذناه من قبل أبيك، قال: وأي شيء هو؟ قال إذا رابكم شيء فاكسروه[5] بالماء.

٣٥ ـ ومنهم: عبد العزيز بن محمد، وعبد العزيز بن أبي حازم[6]:

١٢٩ ـ حدثنا علي بن الحسن بن عبدة، قال: حدثنا إبراهيم بن سلام

---

(١) في «المسند» للحارثي (٨٦٦): عبد الله.

(٢) يقال: جاراه في الحديث.

(٣) من رجال الستة.

(٤) سقط من «المناقب» للمكي ١/ ٤٩/ ب.

(٥) في الأصل: (فأكثروه) وهو محرف والصواب ما أثبته من «المناقب» للموفق المكي (٧٣).

(٦) من رجال الستة.

الجمحي، قال: كان عبد العزيز بن أبي حازم وعبد العزيز بن محمد يُناظران[1] وكانا يذكران قول القاسم، وسالم، وسعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، وغيرهم من التابعين وأتباعهم، ويذكران قول مالك بن أنس رحمة الله عليه، وكثيراً ما كانا يجريان قول أبي حنيفة رضي الله عنه في خلال ذلك، واستحسنا قوله وقالا به.

٣٦ ـ ومنهم: محمد بن إسماعيل بن أبي فُدَيك[2]:

١٣٠ ـ **حدثنا** الحسن الفرغاني، قال حدثنا محمد بن فضيل، قال: سمعت محمد بن إسماعيل بن [أبي] فُدَيك، قال: رأيت مالك بن أنس قابضاً على يد أبي حنيفة رحمة الله عليهما يمشيان، فلما بلغا المسجد قدّم أبا حنيفة، فسمعت أبا حنيفة لما دخل مسجد الرسول، قال: بسم الله هذا موضع الأمان، فآمنّي من عذابك، ونجّني من النار.

٣٧ ـ ومنهم: أبو ضَمرة أنس بن عباد[3]:

١٣١ ـ **حدثنا** محمد بن القاسم البلخي، قال: حدثنا إبراهيم بن حيّان[4]، قال: حدثنا إسحاق بن بهلول، قال: سمعت أبا ضمرة يذكر أبا حنيفة بالجميل ويقول: العجب منه كيف تُهيَّأ له العبادة مع شغله ذاك.

---

(١) في الأصل: (يتناظران) والتصويب من الهامش.

(٢) من رجال الستة.

(٣) في «تهذيب الكمال»: (أنس بن عياض أبو ضمرة).

(٤) في «المناقب» للمكي ٢/ ١٧/ ب: حبان.

٣٨ ـ ومنهم: إبراهيم بن سعد[١]:

١٣٢ ـ حدثنا إبراهيم بن علي بن الحسن الترمذي، قال: حدثنا جميل بن صبيح ببلخ، عن شبابة بن سوار، عن إبراهيم بن سعد، قال: مررت بأبي حنيفة وهو جالس في الشمس، وبقربه الظل، فقلت له: ما يمنعك من الظل؟ فقال: لي على ربِّ هذه الدار مال، فأكره أن أنتفعَ بظلِّه.

١٣٣ ـ حدثنا أحمد بن محمد البزار البخاري، قال: حدثني جعفر بن محمد بالواشجرد، عن إبراهيم بن محمد الخزاعي، قال: حدثنا شبابة بن سوار، عن إبراهيم بن سعد، قال: مررت بأبي حنيفة رضي الله عنه بالكوفة وهو جالس في الشمس، فقلت له: ما يمنعك من الظل؟ فقال لي على ربِّ هذه الدار مال، فأكره أن أجلس بظله.

[١٤/أ] ٣٩ ـ ومنهم: الحسين بن علي الهاشمي[٢]:

١٣٤ ـ أخبرنا أبو العباس الهمداني الكوفي، قال: حدثنا أحمد بن يوسف بن يعقوب الجعفي، قال: حدثنا علي بن أسباط، قال: حدثني علي بن أبي عبد الله، عن الحسين بن زيد، قال: سمعت أبا حنيفة رضي الله عنه يقول لأبي عبد الله: عجب الناس منك وأنت تعرفه يماكس في يديك أشد مكاس يكون، قال: يا أبا حنيفة! وما لله من الرضا أن أغبن في مالي، فقال: لا والله ماالله من الرضا في هذا قليل ولا كثير، وما نجيئك بشيء إلا جئتنا بما لا نخرج منه.

---

(١) من رجال الستة.

(٢) هو: حسين بن زيد بن علي من رجال ابن ماجه.

٤٠ ـ ومنهم: محمد بن زيد بن علي بن الحسين الهاشمي[١]:

١٣٥ ـ حدثنا أبو العباس أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا عبيد بن حمدون، قال: حدثنا الحسن بن طريف بن ناصح، قال: حدثني أبي، عن محمد بن زيد بن علي: أن أبا حنيفة بعث إلى زيد بن علي بمال، فقال: استعن بهذا على حربك وما أنت فيه وأعِن به[٢] ضعفاء أصحابك.

٤١ ـ ومنهم: محمد بن الحسين بن علي بن الحسين[٣]:

١٣٦ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثني محمد بن أحمد بن سعيد الأصبهاني، قال: وجدت في كتاب جدي محمد بن سعيد، قال: أخبرنا محمد بن الحسين بن علي بن الحسين، قال: سمعت أبا حنيفة يسأل جعفر بن محمد كم يتزوج المملوك؟ قال: اثنتين، قال: فكم حدّه؟ قال: نصف حد الحر.

٤٢ ـ ومنهم: محمد بن عبد الرحمن القشيري[٤]:

١٣٧ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا محمد بن عبيد بن عتبة، قال: حدثنا سليمان بن عبيد الله، قال: حدثنا بَقية بن الوليد، عن محمد بن عبد الرحمن، قال: أخبرني النعمان بن ثابت، عن عبد الملك بن عمير، عن قَزعة، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «لا يبتاع أحدكم عبداً أو أمة وفيه شرط لأحد فإنه عقد في الرق».

---

(١) «عقود الجمان» (٩٤).

(٢) في الأصل: (واعتد به) والمثبت من «المناقب» للموفق المكي (٣٤٢).

(٣) «عقود الجمان» (٩٣) وفيه: (محمد بن الحسن).

(٤) من رجال «التهذيب».

٤٣ ـ ومنهم: نافع بن أبي نعيم المقرئ[١]:

١٣٨ ـ حدثنا جعفر بن محمد بن أحمد بن الوليد ببغداد، قال: حدثني محمد بن عثمان العجلي، قال: حدثنا خالد بن مخلد، قال: حدثنا نافع بن أبي نعيم، قال: خرجنا[٢] إلى مكة فنزلنا منزلاً فوقع رحلي في جنب رحل أبي حنيفة، قال: فألطفه صاحب المنزل وأكرمه، قال: فقال أبو حنيفة: إن هذا رجل بخيل لئيم، قال: فقالوا له: يا أبا حنيفة! كيف تقول هذا وهو يكرمنا ويسعى في حوائجنا، ويقدم ما عنده؟ فقال: كذا أتوسم فيه، فلما أرادوا الرحيل [١٤/ب] قدّم الرجل إليه الميزان، وقال: يا أبا حنيفة! لا تعجل وسوء الحساب، قال: فأمر أبو حنيفة بأن يودى[٣] [إليه] ما أخرج عليه من الحساب من غير مماكسة، فأدى[٤] إليه، قال: فقيل له: يا أبا حنيفة! كيف عرفت ذلك؟ فقال: كذا توسمت فيه، لأني رأيت في قفاه شيئاً، قال نافع: فكثر تعجبي منه ومما رأيت منه[٥].

٤٤ ـ ومنهم: حاتم بن إسماعيل الكوفي نزل المدينة[٦]:

١٣٩ ـ حدثنا أبو علي عبد الله بن محمد بن علي الحافظ، قال: حدثنا يعقوب بن حميد، قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل، قال: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله عليه، عن

---

(١) من رجال ابن ماجه في تفسيره.

(٢) في الأصل: (خرجت) والمثبت من «المناقب» ١١٥/ أ.

(٣) في «المناقب»: يودوا.

(٤) في «المناقب»: فادوا.

(٥) في هامش الأصل: (كما قيل:

فشيب لباطل الناس في نقرة القفى وشيب كرام الناس وسط المفارق).

(٦) من رجال الستة.

يعلى بن عطاء، عن عمارة بن حديد، عن صخر الغامدي رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهم بارك لأمتي في بُكورها».

١٤٠ ـ قال عبد الله: كتب إلي زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا محمد بن أبي منصور، قال: حدثنا محمد بن عبد الملك، قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أنزل الله تعالى من داء إلا أنزل له دواء إلا السَّام والهَرَم، فعليكم بألبان البقر فإنها تُخلط من كل الشجر».

١٤١ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد الهمذاني، قال: حدثني عمر بن حفص المروزي، قال: حدثنا يعقوب بن حميد، قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل، قال: حدثنا النعمان بن ثابت رضي الله عنه، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن عبد الله رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل الحجِّ العَجُّ والثَّجُّ».

١٤٢ ـ **حدثنا** أحمد بن يعقوب بن زياد البلخي، قال: حدثنا محمد بن عباد المكي، قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن حماد، عن إبراهيم رحمهما الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما انتهيت إلى الركن اليماني إلا رأيت عنده جبريل عليه السلام».

٤٥ ـ ومنهم: عبد العزيز بن أبي سلمة[1]:

١٤٣ ـ حدثنا محمد بن محمد بن سلام أبو نصر الفقيه، قال: حدثنا نصر[2] بن يحيى، قال: سمعت خلف بن أيوب، قال: سمعت عبد العزيز بن أبي سلمة

---

(١) من رجال الستة.

(٢) في «المناقب» ٢/ ١٨/ ١: نصير.

الماجشون، يقول: قدم أبو حنيفة رضي الله عنه المدينة، فكلمناه في مسائله، فكان يحتج بحجج حِسانٍ، فلا عتب عليه في ذلك لأن كلنا تكلم بالرأي واحتج به.

٤٦ ـ ومنهم: إسماعيل بن يحيى بن عبيد[1] الله القرشي:

١٤٤ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح البلخي، قال: حدثنا عبد الرحيم بن حبيب، قال: حدثنا إسماعيل بن يحيى بن عبيد الله، قال: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله عليه، عن حماد، عن سعيد بن جبير، عن حذيفة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «رفع القلم عن ثلاثة[2]: عن النائم حتى يستيقظ، [١٥/ أ] وعن المجنون حتى يَفيق، وعن الصبي حتى يحتلم».

١٤٥ ـ حدثنا محمد بن قدامة، قال: حدثنا عبد الرحيم بن حبيب، قال: حدثنا إسماعيل بن يحيى، قال: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله عليه، عن حماد، عن إبراهيم، أنه قال: لا بأس بالسواك الرَّطب للصائم.

١٤٦ ـ حدثنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثني عبد الله بن إبراهيم بن قتيبة، قال: سمعت رجلاً[3] قال لابن نمير، وذكر له حديثاً عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، قال: من روى هذا عنه؟ قال: إسماعيل بن يحيى التيمي، قال: دع ذا عنك، أنا لا أعيد على أبي حنيفة ولا غيره بشيء يرويه عنه إسماعيل بن يحيى.

---

(١) في «عقود الجمان» (١٠١): عبد الله بدل عبيد الله.

(٢) في «المسند» للحارثي (٨٣٤): ثلاث.

(٣) في الأصل (قال سمعت رجلًا) مكرر.

٤٧ ـ ومنهم: عبد الرحمن بن إسحاق[١]:

١٤٧ ـ حدثنا محمد بن منصور، قال: حدثني أحمد بن نصر بن الحسين، قال: حدثنا سليمان بن عبّاد قاضي أهل البصرة: أن عبد الرحمن بن إسحاق، قال: كانت الكوفة لموسى بن أبي كثير، فلما خرج موسى إلى مكة خلفه أبو حنيفة رحمة الله عليه.

٤٨ ـ ومنهم: محمد بن عبد الرحمن المخزومي[٢]:

١٤٨ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن زهير، قال: حدثني مصعب[٣] بن عبد الله، قال: حدثني محمد بن عبد الرحمن ـ من ولد العاص بن هشام بن المغيرة ـ، قال: جلست إلى أبي حنيفة رحمة الله عليه فجعل يتكلم، فسمعتُ له ساعة ثم قمت عنه، فقال: لا أدري أقوم عن هذا الشيء أم لا، إنما هو كلام لا يسنده إلى أحد ولا يحتج فيه بأحد.

٤٩ ـ ومنهم: محمد بن عمر الواقدي[٤]:

١٤٩ ـ حدثنا عبد الله بن محمد الهروي، قال: حدثنا موسى بن أبي الحجاج الفريابي، قال: حدثنا محمد بن عمر الواقدي، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن أبي صخرة، عن زياد بن حُدَير: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعثه مصدقاً على عَين التَّمر، فأمره أن يأخذ من المسلمين ربع العشر، ومن أهل الذمة نصف العشر، ومن أهل الحرب العشر من أموالهم.

---

(١) لعله الكوفي من رجال «التهذيب».

(٢) من رجال «التهذيب».

(٣) في الأصل: (مصعد) وهو خطأ.

(٤) من رجال «التهذيب».

١٥٠ ـ حدثنا أحمد بـن أبي صالح البلخي، قال: حدثنا أبو عبد الله محمد بن شجاع، قال: سمعت الواقدي، يقول: كان سفيان الثوري يقول: جئني بكتب أبي حنيفة، فأحملُ إليه، فينظر فيها.

١٥١ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: سمعت أبي يقول: سمعت أبا حفص يقول: كان الواقدي محمد بن عمر يجيء إلى محمد بن الحسن، ويقرأ على محمد كتاب المغازي، ويقرأ عليه محمدٌ كتاب الجامع الصغير.

٥٠ ـ ومنهم: عبد الملك بن عبد العزيز بن أبي سلمة[١]:

١٥٢ـ حدثنا أحمد بن محمد الشَّرقي، قال: حدثنا أحمد بن يوسف، قال: سمعت عبد الملك بن عبد العزيز، يقول: كُلم أبو حنيفة في إتيان النساء في أدبارهن فحرّمه. ولا أدري من أي وجه حرَّمه؟

٥١ ـ ومنهم: مصعب بن عبد الله الزبيري[٢]: [١٥/ب]

١٥٣ـ حدثنا أبو نصر محمد بن محمد بن سلام، قال: سمعت محمد بن سلمة، يقول: سمعت مصعباً الزبيري، يقول: أخذ أهل المدينة هذا الحكم من أهل الكوفة ـ يعني في بيّعين إذا اختلفا والسلعة قائمة بعينها ـ، وكان مالك بن أنس يحمل الزوجين اختلفا في المهر على هذا الحديث.

٥٢ ـ ومنهم: سفيان بن سعيد الثوري[٣]:

١٥٢ ـ حدثنا قَبيصة بن الفضل بن عبد الرحمن الطبري، قال: حدثنا زكريا بن

---

(١) من رجال «التهذيب».

(٢) من رجال «التهذيب».

(٣) من رجال الستة.

يحيى النيسابوري، و: كتب إلي زكريا بن يحيى، قال: حدثني عبد الله بن أحمد بن خالد الرازي، قال: حدثنا رزين بن نجيح أبو ثابت البصري، قال: حدثنا إبراهيم بن مهدي، قال: حدثنا أبو الجَوَّاب الأحوص بن جَوَّاب، قال: حدثنا سفيان الثوري، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما: أنه سئل كيف كن النساء يصلين على عهد رسول الله ﷺ؟ قال: كن يتربعن فأُمرن بأن يَحتفِزن.

١٥٣ ـ حدثنا قبيصة، [عن] زكريا بن يحيى، وكتب إلي زكريا قال: كتب إلى أحمد بن عبد الله بن زياد البغدادي، قال: حدثنا محمد بن خليد البصري، قال: حدثنا أبو عبد الله صخر بن عثمان، عن سفيان الثوري، عن أبي حنيفة رحمه الله، عن الهيثم، عن أنس بن مالك، وربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن أنس بن مالك، وعثمان بن زائدة، عن الزبير بن عدي، عن علي رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قبض وهو ابن ثلاث وستين، وأبو بكر قبض وهو ابن ثلاث وستين، وقبض عمر وهو ابن ثلاث وستين.

١٥٤ ـ قال عبد الله: كتب إلي صالح بن محمد بن أبي رميح، قال: حدثنا محمد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن محرز، قال: حدثنا سعيد بن عمرو، عن سفيان الثوري، عن النعمان بن ثابت، عن طلحة بن مصرف، عن عبد الرحمن بن عوسجة، عن البراء بن عازب: أن النبي ﷺ قال: «إن الله وملائكته يصلون على الصف الأول».

١٥٥ ـ حدثنا محمد بن إسحاق بن بكير بن ماهان المروزي، قال: حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: [و] أخبرنا أحمد بن أبي صالح البلخي، قال: حدثنا أبو يوسف يعقوب بن بكير العطار البغدادي، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا سفيان، عن أبي حنيفة، عن عاصم، عن أبي رزين، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال في المرأة ترتد عن الإسلام؟ قال: تُحبس ولا تقتل.

١٥٦ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح، ومحمد بن إسحاق بن عثمان السمسار البخاري، قالا: [حدثنا] داود بن حماد بن فرافصة البلخي، قال: حدثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي حنيفة رحمه الله، عن عاصم [١٦/أ] عن أبي رزين، عن ابن عباس رضي الله عنهما مثله.

١٥٧ ـ حدثنا محمد بن خزيمة، وغير واحد، قالوا[١]: حدثنا محمد بن الفضل، قال: حدثنا أبو مطيع، عن سفيان الثوري، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن عاصم، عن أبي رزين، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: في المرأة ترتد؟ تحبس ولا تقتل.

١٥٨ ـ حدثنا الفضل بن بسام البخاري، وعلي بن الفرزدق المروزي، وعلي بن الحسين الكسّي، قالوا: حدثنا العباس بن محمد، قال: حدثنا أبو عاصم، عن سفيان الثوري، عن عاصم، عن أبي رزين، عن ابن عباس رضي الله عنهما في المرأة ترتد؟ قال: تستحى.

قال العباس: كنت جالساً بين يدي أبي عاصم، فلما روى حديث سفيان كتبته، ثم روى حديث أبي حنيفة، فأمسكت يدي فرآني، فقال لي: اكتب، فقلت: كتبت حديث سفيان، فقال لي يا مجنون! أو قال: يا أحمق! اكتب كنا نرى أن سفيان دلّس على أبي حنيفة.

١٥٩ ـ حدثنا الفضل بن بسام، قال: حدثنا إبراهيم بن منصور البخاري، قال: حدثنا يحيى بن عاصم، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا سفيان، عن أبي حنيفة رحمه الله، عن عاصم، عن أبي رزين، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: من أتى بهيمة فلا حدّ عليه.

---

(١) في الأصل: (قال).

١٦٠ ـ حدثنا إبراهيم بن منصور، قال: حدثنا محمد بن ثور، قال: حدثنا حمدان بن حمدويه، عن عبد الرزاق، عن الثوري، عن النعمان بن ثابت رضي الله عنه، عن عثمان بن راشد، عن عائشة بنت عجرد، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال في الحديث: (إذا نسي المضمضة والاستنشاق) أعاد الصلاة.

١٦١ ـ أخبرنا أحمد بن محمد أبو العباس الهمداني الكوفي، قال: حدثنا عبد الله بن إبراهيم بن قتيبة، قال: حدثنا ابن نمير، قال: حدثني إبراهيم بن نصر، عن إسماعيل بن حماد، عن أبي بكر بن عياش، قال: مات عمر بن سعيد أخو سفيان، فأتيناه نعزيه فإذا المجلس غاصٌّ ـ أي أنبوه[1] بأهله ـ وفيهم عبد الله بن إدريس، إذ أقبل أبو حنيفة في جماعة معه، فلما رآه سفيان تحرك من مجلسه، ثم قام فاعتنقه، وأجلسه في موضعه وقعد بين يديه، قال أبو بكر: فأعطبت[2] وقلت لابن إدريس: ويحك ألا ترى، فجلسنا حتى تفرق الناس، وقلت لعبد الله بن إدريس: لا تقم حتى نعلم ما عنده في هذا، فقلت يا أبا عبد الله! رأيتك اليوم فعلت شيئاً أنكرته وأنكره أصحابنا عليك، قال: وما هو؟ قلت: جاءك أبو حنيفة فقمت إليه، وأجلسته في مجلسك وصنعت به صنيعاً بليغاً، وهذا عند أصحابنا منكر، فقال: وما أنكرت من ذلك، هذا رجل من العلم بمكان، فإن لم أقم لعلمه قمت لسِنّه، وإن لم أقم لسنّه قمت لفقهه، وإن لم أقم لفقهه قمت لورعه، فأفحي[3]، فلم يكن له عندي جواب.

١٦٢ ـ حدثنا سهل بن خلف بن وردان القطان البخاري، قال: حدثنا أبو سعيد الهيثم بسمرقند، قال: حدثنا عبد الصمد بن حسان، قال: كنت عند سفيان الثوري،

---

(١) بالفارسية معناه: مزدحم.

(٢) أي غضبت، وفي «المناقب» ١/ ٢٢١/ أ ـ ب: فاغتظت عليه.

(٣) كذا في الأصل، وفي أخبار أبي حنيفة للصيمري، وتاريخ بغداد: (فأحجمني).

فجاءه [١٦/ب] رجل فذكر له أبا حنيفة، فقال الثوري: إن أبا حنيفة قد أوتي جدلاً، قال: فقال الرجل: يا سفيان! أما إنك لو جالسته علمت أنك لم تجالس مثله، قال: فاجتمعا بعد ذلك في مسجد الكوفة، فلما افترقا قال سفيان: ما أرى بين ظهراني المسلمين أحداً يجلس عند هذا الرجل إلا خضع له من فقهه وورعه وبصره ـ يعني أبا حنيفة ـ، وإني بقدر ما جالسته زادني ضياء وبصيراً[١]، فكان بعد ذلك إذا ذكر عنده أمره ينشر[٢] عنده الجميل، ولا يدع أحداً يقع فيه.

١٦٣ ـ **حدثنا** أبو حمزة محمد بن عمر[٣] بن يوسف النسوي، قال: حدثنا الفضل بن جعفر أبو سهل، قال: سئل أبو عاصم: أي الرجلين أفقه عندك أبو حنيفة أو سفيان؟ فقال أبو عاصم للسائل: لم تدركهما؟ قال: لا، قال: يا جاهل! أصغر غلام أبي حنيفة أفقه من سفيان.

١٦٤ ـ **حدثنا** زكريا بن يحيى بن الحارث النيسابوري، قال: حدثنا أبو الحسين[٤] الرازي، قال: سمعت علي بن أبي سهل الرازي، يقول: سئل يزيد بن هارون، عن أبي حنيفة والثوري أيهما أفقه؟ فقال: أبو حنيفة.

١٦٥ ـ **حدثنا** إبراهيم بن علي بن الحسين الترمذي، قال: حدثنا الحسين[٥] بن مطيع، قال: سمعت الحماني، يقول علي بن مسهر: فقّه سفيان الثوري، فقلنا له: كيف؟ قال: كان يحمل مسائل أبي حنيفة رحمه الله إلى سفيان، وكان يعلمه، قال

---

(١) في «المناقب» ١/ ٢٢١ ق: بصراً.

(٢) في «المناقب»: ينشر عنه.

(٣) في الهامش: (محمد بن عمرو).

(٤) في «المناقب» ١/ ٢٢١/ ب: الحسن.

(٥) في «المناقب» ٢/ ٢٣٩ ق: الحسن.

علي: فكنت معه يوماً في حانوت، قال: فرآني أبو حنيفة معه فنظر إليَّ نظرة منكرة، فقلت: سقطت منزلتي عنده، فجعلت أختلف إليه وأنا مستحي منه، فقال لي بعد ذلك: لم لا تدع ذلك حتى يتعلم بنفسه؟

١٦٦ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح، قال: سمعت الزيادي[١]، يقول: سمعت الفضل بن دُكين، يقول: كنا عند زفر بن الهذيل، فجاء رجل فقال: سمعت الثوري يقول: أقل ما بين الحيضتين خمسة عشر، فقال زفر: قالها؟ قال: نعم، قال: لم يكن هذا قوله إنما نقل إليه قول أبي حنيفة رحمه الله فتقلَّده.

١٦٧ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح، قال: حدثنا أبو عبد الله، قال: سمعت الواقدي، يقول: كان سفيان يقول: جئني بكتب أبي حنيفة رحمه الله، فأحمل إليه فينظر فيها.

١٦٨ ـ حدثنا عمرو بن عاصم المروزي، قال: حدثنا أبو بكر السياري البصري، قال: حدثنا النضر[٢] بن محمد، قال: سمعت سفيان[٣] بن وكيع، قال: سمعت علي بن مسهر، قال: جاءني سفيان قرب العتمة، فاستعار مني كتاباً من كتب أبي حنيفة لينظر فيها.

١٦٩ ـ حدثنا علي بن محمود بن خليل النيسابوري، قال: سمعت عاصم بن عصام البيهقي، عن يحيى بن نصر بن حاجب، قال: أخبرني علي بن مسهر، قال: خرج أبو حنيفة رحمة الله عليه من الدنيا وهو عليّ غضبان، فقلت: لِم؟ قال: لأني كنت أجالس أبا حنيفة بالغدوات، وأجالس سفيان بالعشايات، فيقول لي سفيان: ما

---

(١) في «المناقب» ١/ ٢٢٢/ أ: الرمادي.

(٢) في الأصل: (قال: حدثنا النظر) وانظر رقم (١١٥).

(٣) في الأصل: (يوسف بن وكيع) وهو خطأ.

قال الشيخ اليوم؟ فأقول: قال كذا، وقلنا كذا، قال: فيقول لي أبو حنيفة رحمه الله: لم تأتي رجلاً يأخذ سلعتك ولا يَحمدك عليه؟!

١٧٠ ـ حدثنا أحمد بن علي بن سليمان، وعمرو بن عاصم المروزيان، وغيرهما، قالا: سمعنا أبا عصمة سعد بن معاذ، يقول: سمعت أبا وهب، يقول: قلت لأخي سهل بن مزاحم: أسفيان أفقه أم أبو حنيفة؟ قال: أبو حنيفة، فقال قلت: سفيان أفقه أم أبو يوسف؟ فقال: أبو يوسف، فقلت: سفيان أفقه أم محمد بن الحسن؟ فقال: دع هذا، فإن هذا قد قبُح؟

قال أبو عاصم: فقلت لأبي عصمة: أيهما كان أفقه؟ قال: أما سفيان فكان في الحديث أعلم، وأما محمد بن الحسن فقد ظهر له من الكتب والفقه ما لم يظهر لسفيان.

١٧١ ـ حدثنا عمرو بن عاصم، قال: حدثنا النضر[1] بن محمد السِّياري، قال: سمعت سفيان بن وكيع، يقول: سمعت أبي، قال: مررت في مسجد الكوفة، فدعاني أبو يوسف، فسألني عن مسألة من الرهن، فلم نزل معه حتى أحكمناه، فقلت: لآتينّ سفيان فلأسألنّه عنها، فأتيته فسألته عنها، فمرّ بها كالسهم، ثم علمت أنه ينظر في كتب أبي حنيفة رحمة الله عليه.

١٧٢ ـ حدثنا القاسم بن عباد، عن محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة، قال: سمعت أبا وهب، يقول: سمعت زفر، يقول: وذكر عنده سفيان وأبو حنيفة رحمة الله عليهما، فقال زفر: سفيان لم يكن من رجال أبي حنيفة رحمة الله عليه.

١٧٣ ـ حدثنا محمد بن رميح الترمذي، قال: حدثنا أحمد بن محمد البلخي،

---

(١) في الأصل: (النظر)، وانظر (١١٥، ١٧١).

قال: سمعت شداد بن حكيم، يسأل عن أبي حنيفة وسفيان، فقال: إن استويا في دخول الجنة، فأبو حنيفة عندنا أرفع من سفيان لما وضع للناس من هذا العلم.

١٧٤ ـ حدثنا محمد بن محمد بن سلام أبو نصر الفقيه، قال: سمعت محمد بن الفضيل، قال: سمعت أبا مطيع، يقول: ما رأيت من أصحاب الحديث أفقه من سفيان الثوري، وكان أبو حنيفة أفقه منه.

١٧٥ ـ حدثنا القاسم بن عبّاد، عن حفص بن عمرو، قال: سمعت علي بن الحسن، يقول: ـ وهو العسقلاني ـ وكان صحب ابن المبارك بطرسوس وسئل عن سفيان الثوري: أكان يتكلم بالرأي؟ قال: نعم ويجيد، فقلت له: كيف كان رأيه من رأي أبي حنيفة رحمة الله عليه، فقال: هيهات إذا جاء رأي أبي حنيفة فرأي سفيان شُتَيْء.

١٧٦ ـ حدثنا أبو زيد عمران بن فرينام، قال: حدثنا سعد بن معاذ، قال: حدثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد، قال: حدثنا سفيان، عن عاصم، عن أبي رزين، عن ابن عباس رضي الله عنهما [١٧/ب] في المرأة ترتد عن الإسلام؟ قال: تُحبس ولا تقتل، قال سعد بن معاذ: قال أبو عاصم: الحديث لأبي حنيفة رحمة الله عليه.

١٧٧ ـ حدثنا أبو عبيدة محمد بن عبيد الله بن سريج، قال: حدثنا رجاء بن المرجّى، عن أحمد بن حنبل، عن عبد الرزاق، قال: حدثنا سفيان الثوري، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عاصم، عن أبي رزين، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: وحدثنا محمد بن حمدان الدامغاني، قال: حدثنا عمار بن رجاء، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا سفيان الثوري، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عاصم بن أبي النَّجود، عن أبي رزين، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: المرأة إذا ارتدت حُبست، ولم تقتل.

١٧٨ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا محمد بن صالح بن حيان، قال: سمعت سفيان بن وكيع، يقول قال أبي مررت بمجلس أبي يوسف، فقال بحصاة إليّ هكذا، فقعدت إليه، فسألته عن مسائل من البرهان، فجعل يتكلم فيه، فلما انقضت المسائل سرت إلى سفيان الثوري، فقال لي يا رؤاسي! ما معك؟ قال: فسألته عن تلك المسائل، فأجاب فيها فكأنه كان معنا.

١٧٩ ـ حدثنا علي بن الحسن بن سعد الهمذاني البزاز، قال: حدثنا أحمد بن بديل بن قريش الكوفي، قال: سمعت يحيى بن آدم، يقول: كان سفيان الثوري ينظر في كلام أبي حنيفة وأصحابه رحمة الله عليهم.

١٨٠ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الكوفي، قال: حدثنا أحمد بن زهير بن حرب، قال: حدثنا ابن أبي رزمة، قال: أخبرني أبي قال: قال عبد الله بن المبارك: نازع سفيان يوماً بعض أصحاب أبي حنيفة رحمة الله عليهم ظننت أنه قال: فما زال يخطئه ويقول: هذا قول صاحبكم.

١٨١ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا محمد بن صالح بن حيّان، قال: حدثنا أبو هشام، قال: قال وكيع: كان سفيان ربما قال: حدثنا بعض أصحابنا الرضي ـ يعني أبا حنيفة رحمة الله عليه ـ، وكان يشتهي أن يسأل عن مسائل القوم ـ يعني أبا حنيفة رحمة الله عليه ـ.

١٨٢ ـ حدثنا محمد بن أحمد بن موسى بن سلام، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد بن سلام، قال: حدثنا أبي، قال: سمعت أبا معاوية، يقول: كان أشياخنا يفتون ويهابون، فإذا وافق فتياهم فتيا أبي حنيفة رحمة الله عليه سُرُّوا بذلك، قلت: مَن هم؟ قال: منهم سفيان الثوري[1].

---

(١) في هامش الأصل أنه في نسخة: (والأعمش وابن أبي ليلى). وفي «المناقب» للموفق المكي =

١٨٣ ـ حدثنا أبي رضي الله عنه، قال: حدثنا أسباط بن اليسع، قال: أخبرني عبد الرحيم بن حمدويه المروزي، قال: كان سفيان الثوري يختلف إلى أبي حنيفة، فكانت وقعت وحشة بينهما، فقعد عنه، ثم عاد إليه، فجلس بين يديه متقنعاً، فسئل أبو حنيفة عن مسألة فأسرع الجواب فيها، فقال له السائل: يا أبا حنيفة! ألا تنظر فيها؟ فقال: إني أستيقن فيها أنها كما أجبت كما أستيقن أن هذا سفيان الثوري [١٨/أ]، فأخذ أبو حنيفة رحمة الله عليه بقناعه وحرَّكه. أَحبَّ أنْ يعلم الناس أنه سفيان الثوري وأنه عنده[١].

١٨٤ ـ حدثنا أبي، ومحمد بن عبد الله بن سهل، قالا: حدثنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن حفص، قال: سمعت حامد بن آدم، يقول: بلغني أن أصحاب أبي حنيفة كانوا يأتون سفيان فيناظرونه، فكان سفيان يتفقد ألفاظهم ويجيبهم على نحو ما سمع منهم، فأخبروا أبا حنيفة رضي الله عنه بذلك، فقال: ويحكم لا تعرفون أنه رجل كَيِّس يأخذ منكم، ولكن ألقوا عليه[٢] المسألة واسكتوا حتى يجيبكم، قال: فذهبوا إليه فألقوا عليه المسائل، وسكتوا عنه ربما أصاب، وربما أخطأ، فاغتمَّ بذلك، وكان [أبو حنيفة][٣] يجلس بعد العتمة ويأتيه بعض أصحابه فيتناظرون، قال: فعمد سفيان فقنّع بكسائه فذهب إليهم شبه المتنكّر، فنام[٤] في ناحية المسجد يتسمّع إليهم، وهم لا يفطنون به، فإذا صار أصحاب أبي حنيفة رحمة الله عليه وعليهم إليه

= (٢٨٩): ابن أبي ليلى.

(١) انظره في «المناقب» للكردري (٢٩٣).

(٢) في الأصل: (إليه) والمثبت من «المناقب» للمكي ١/ ٢٢٤/ أ.

(٣) من «المناقب» للمكي.

(٤) في الأصل: (قام) والمثبت من «المناقب».

يتناظرون يجيبهم جواباً حسناً كأنه كان معهم، فأخبروا أبا حنيفة فقال: هل هاهنا أحد معنا ينقل إليه ما نقول، قالوا: لا، ثم فطن أبو حنيفة بعد، فدخل سفيان فاستلقى في ناحية المسجد، وقد تقنّع بكسائه وأخرج أذنيه يتسمع إليه، ففطن أبو حنيفة له فذكر حديثاً وقال: حدثني سعيد بن مسروق الثوري والد هذا المسجَّى. فلما علم سفيان أنه فَطِنَ له قام فذهب.

قال حامد بن آدم: فذكرت ذلك ليعلى بن عبيد الطنافسي فضحك، وقال: هذا عندنا مشهور وظاهر، وذكرت ذلك لمحمد بن عبيد فلم يقل شيئاً لم يقر ولم ينكر، وكان يؤمئذ مهموماً، فلا أدري لاهتمامه لم يُجب أو لغير ذلك؟

١٨٥ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح، قال: حدثنا يعقوب بن إسحاق بن إسرائيل، قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: حدثنا علي بن مُسهر، قال: كان سبب سماع حديث رافع بن خديج «أن بعيراً ندَّ» من أبي حنيفة رضي الله عنه، أن سفيان كان يختلف إلى أبي حنيفة خفياً، فظن أنه لا يفطن له، فجرت مسألة من هذا النوع، فقال أبو حنيفة رحمه الله: حدثني والد هذا المسجّى سعيد بن مسروق الثوري، فلما علم سفيان أن أبا حنيفة علم باختلافه إليه، ترك الاختلاف وكان يقول بعد ذلك لي: جئني بكتبه، فكان ينظر فيها.

١٨٦ ـ حدثنا القاسم بن عباد الترمذي، قال: سمعت الحمَّاني، يحدث عن علي بن مسهر، قال: شهدت سفيان الثوري، فسأله رجل عن ما يوضّى به [١٨/ب] أو اغتُسل منه، أيجوز أن يتوضأ به مرة ثانية أو يغتسل منه؟ فقال: نعم، قلت: فإن أبا حنيفة يقول: لا يجوز أن يتوضأ به، قال وكيع: قلت: لأنه يقول: صار هذا الماء مستعملاً لما تُوضي به، قال: فلم يتكلم بشيء، ثم سئل عن هذه المسألة بعينها، فقال: لا يتوضأ بهذا الماء، فقيل له: لِـم؟ قال: لأنه ماء مستعمل.

١٨٧ ـ حدثنا إبراهيم بن علي بن الحسين الترمذي، قال: حدثنا أحمد بن أبي بكر البلخي، قال: حدثنا أبو إسحاق الطالقاني، قال: قال الحسين بن واقد: وقعت لي مسألة بمرو، فلم أجد من يعرفها، فأتيت سفيان الثوري فسألته [عنها][1]، فأطرق ساعة، ثم قال: يا حسين لا أعرفها، فقلت: تقول: لا أعرفها وأنت إمام، قال: أقول كما قال ابن عمر سئل عن شيء فقال: لا أدري، فأتيت أبا حنيفة فسألته، فأفتاني فيها، فسألته عن الحجة فأتاني بالحجة، فأتيت سفيان فقلت: سألت أبا حنيفة فأفتاني فيها، فسألته عن الحجة، فأتاني بالحجة، قال: وكيف قال؟ قلت: قال فيها بكذا وكذا، فنظر سفيان ساعة، ثم قال: يا حسين! هو على ما قال أبو حنيفة، فقلت له: تقول بالأمس لا أعرفها، وتقول اليوم هو على ما قال أبو حنيفة؟! فسكت ساعة، ثم قال: يا حسين! إن في تكّة أبي حنيفة مثلنا كثير.

١٨٨ ـ حدثنا زيد بن يحيى أبو أسامة، قال: حدثنا يحيى بن موسى، قال: سمعت أبا سعد الصَّغاني يقول: كنت أختلف إلى أبي حنيفة، وربما أتيت الثوري فكنت إذ أتيت سفيان، يقول لي: أين كنت؟ أقول: كنت عند أبي حنيفة فيقول: كنت عند رجل قد حُشِّي العلم والفقه، وإذا كنت عند الثوري فأتيت أبا حنيفة فيقول لي: أين كنتَ؟ فأقول عند الثوري، فيقول: كنتَ عند رجل لو أن الأسود وعلقمة حيَّان لاحتاجا إليه.

١٨٩ ـ حدثنا أحمد بن محمد البزار[2]، قال: حدثنا جعفر بن محمد بالواشجرد، قال: حدثنا أبو علي الصغاني، قال: قال لي أبو عاصم: يا أبا علي! تعلم عداوة أبي

---

(١) من «المناقب» للمكي ١/ ٢٢٤/ ب.

(٢) في الأصل: (البازاز) خطأ وانظر(١٣٣).

حنيفة وسفيان من أين كانت[1]؟ فقلت له: لا، فقال: سئل سفيان عن شيء فأجاب، فذكر ذلك لأبي حنيفة، وسئل عن ذلك، فأفتى بخلافه، فقيل له: إن سفيان الثوري يخالفك فيه، فقال: ما لذلك الصبي ولمثل هذا؟ فبلغ ذلك سفيان، فوقعت العداوةُ فيما بينهما.

١٩٠ ـ **حدثنا** زكريا بن يحيى بن الحارث النيسابوري، قال: سمعت محمد بن إبراهيم، قال: سئل محمد بن مقاتل، عن أبي حنيفة وسفيان أيهما أفضل؟ قال: ليس من ابتُلي فصبر كمن ابتلي فهرب.

١٩١ ـ **حدثنا** محمد بن يزيد، قال: حدثنا المُسَيّ بن إسحاق، قال: حدثنا معاذ بن خالد، قال: سمعت ابن المبارك يقول: خار الله لي حيث ابتدأت[2] بأبي حنيفة قبل سفيان، فكتبت كتبه، لو لم يكن كذلك لكانت حسرة لا تنقطع.

١٩٢ ـ **حدثنا** أبو صالح شادِل بن علي السرخسي [١٩/أ]، قال: سمعت وهب بن زمعة، عن علي عن[3] عبد الله، قال: ما انصرفت إلى سفيان حتى أخذت علم أبي حنيفة في كفي. وضمَّ أصابعه هكذا.

١٩٣ ـ **حدثنا** عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا شيبة بن هشام، وإسحاق بن عبد الله، عن علي بن الحسن، قال: سمعت عبد الله يقول: ما اختلفت إلى سفيان حتى جعلت علم أبي حنيفة في كفي. وقبض أصابعه.

١٩٤ ـ **حدثنا** أبو عمرو[4] قيس بن أنيف البخاري، قال: سمعت محمد بن عبد

---

(١) في الأصل: (كان) والمثبت من «المناقب» ١/ ٢٢٥/ أ.

(٢) في الأصل: (قبل أبي حنيفة) والصواب ما أثبته كما تدل عليه الرواية الثانية برقم (١٩٨).

(٣) في الأصل: (علي بن عبد الله) وهو خطأ.

(٤) في الأصل: (أبو أعمرو طيس)، وانظر (٢٢٣).

العزيز بن أبي رزمة، يحدث عن أبيه، قال: سمعت ابن المبارك يقول: ما أخذت في الاختلاف إلى سفيان حتى جمعت علم أبي حنيفة رحمة الله عليه.

١٩٥ ـ حدثنا جيهان بن أبي الحسن، قال: سمعت بشر بن يحيى، يقول: سمعت ابن المبارك، يقول: لم أشتغل بسفيان الثوري حتى سمعت كتب أبي حنيفة آثاره ومسائله.

١٩٦ ـ حدثنا جيهان بن أبي الحسن، قال: سمعت بشر بن يحيى، يقول: سمعت ابن المبارك، يقول: لو فاتني أبو حنيفة كنت كسائر الناس.

١٩٧ ـ حدثنا جيهان بن أبي الحسن، قال: سمعت بشر بن يحيى، يقول: سمعت ابن المبارك، يقول: سفيان سفيان، فإذا جاء أبو حنيفة فهو شيء آخر، أغاثني الله به، أغاثني الله به.

١٩٨ ـ حدثنا جيهان بن أبي الحسن، قال: سمعت بشر بن يحيى، يقول: كنت عند ابن المبارك فجاءه رجل، فقال: يا أبا عبد الرحمن! إني أريد العراق، قال: وما تصنع بالعراق؟ إن أردت العلم الصافي المفسَّر فهذا أبو حنيفة، وإن أردت ما يريد أصحابك والمختلفون فهذا سفيان بن سعيد الثوري.

١٩٩ ـ سمعت العباس بن عزيز القطان المروزي يقول: سمعت بشر بن يحيى، يقول: قلت لعبد الله بن المبارك: أدخلت رأي أبي حنيفة وسفيان في كتبك، ولم تدخل رأي مالك والأوزاعي؟ قال: لأني لم أعدَّهما عالمين[1].

٢٠٠ ـ حدثنا جيهان بن أبي الحسن، قال: حدثنا حبان بن موسى، قال: سمعت

---

(١) في الأصل: (لم أعده علماً) والمثبت من «المناقب» للمكي ١/ ٢٢٥/ ب.

ابن المبارك، يقول: لو كان أبو حنيفة وسفيان على قول، وعلماء هذا الزمان على قول، لأخذت بقول أبي حنيفة وسفيان.

٢٠١ ـ حدثنا محمد بن خزيمة البلخي، قال: سمعت زكريا الطويل يقول: سمعت جارود بن معاذ، يقول: قيل لابن المبارك: إن سفيان يتكلم بالرأي؟ قال: نعم ويجيد، قال: قلت: كيف كان رأيه عند رأي أبي حنيفة؟ قال: ما كان رأيه عند رأي أبي حنيفة إلا شُنَيِّئٌ.

٥٣ ـ ومنهم: سليمان بن مهران أبو محمد الأعمش[1]:

٢٠٢ ـ حدثنا الحسن بن معروف، قال: حدثنا أبو بكر الأَعْين، قال: حدثنا يحيى بن معين، قال: سمعت علي بن مُسهر، يقول: خرج الأعمش إلى الحج فشيعه أهل الكوفة وأنا فيهم، فلما أتى القادسية رأوه مغموماً، فقالوا له في ذلك، فقال: علي بن مسهر شيَّعنا؟ قالوا: نعم، قال: ادعوه لي، فدعوني وقد كان عرفني بمجالسة أبي حنيفة [١٩/ب] قال: ارجع إلى المصر وسَلْ أبا حنيفة بأن يكتب لي المناسك، فرجعت فسألته فأملى علي، ثم أتيت بها الأعمش.

٢٠٣ ـ حدثنا محمد بن القاسم البلخي، قال: حدثني محمد بن إسحاق الصغاني قال: حدثني سويد بن سعيد، قال: سمعت علي بن مسهر يقول: خرج الأعمش إلى الحج فشيعناه إلى القادسية، فوقع بينه وبين الجَمَّال خصومة بسبب الكِراء، فأحاكمه معه الكراء، وقال لي: ارجع إلى الكوفة فقل[2] لأبي حنيفة حتى يكتب لي شرطاً على الجمّال ويستوثق منه وعجِّل علي، فرجعت وسألت أبا حنيفة

---

(١) من رجال الستة.

(٢) في الأصل هكذا: (فول) والمثبت من «المناقب» للكردري ص (٢٨٣).

بأن يكتب له ما سأل، فكتب أبو حنيفة واستوثق منه، فذهبت إلى القادسية فلم أجد الأعمش، فخرجت فلحقته بالثعلبية، ودفعت إليه الكتاب فسُرَّ به وأعجبه، وقال لي: إذا لقيته ـ يعني أبا حنيفة ـ فأقْرِأه مني السلام.

٢٠٤ ـ حدثنا محمد بن أحمد بن موسى بن سلام، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد بن سلام، قال: حدثنا أبي، قال: سمعت أبا معاوية، يقول: كان أشياخنا يفتون ويهابون، فإذا وافق فتياهم فتيا أبي حنيفة سرّوا بذلك، قلت: من هم؟ قال: منهم الأعمش.

٢٠٥ ـ حدثنا زكريا بن يحيى بن الحارث النيسابوري، قال: حدثني أحمد بن محمد بن عبيدة، قال: حدثنا أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى المزني، قال: حدثنا علي بن معبد، عن عبيد الله بن عمر، عن الأعمش، أنه قال: يا نعمان! ما تقول في كذا؟ قال كذا، قال: من أين؟ قال: أنت حدثتنا عن فلان، عن فلان، قال الأعمش: يا معشر الفقهاء! أنتم الأطباء ونحن الصيادلة.

٢٠٦ ـ حدثنا محمد بن الحسن صاحب الأمالي[1] ببلخ، قال: حدثنا بشر بن الوليد، قال: قال أبو يوسف رحمة الله عليه: لقيني الأعمش صاحبك هذا الذي يخالف عبد الله بن مسعود، قال: فقلت له: فيما يخالفه؟ قال: قال عبد الله بن مسعود: بيعُ الأمة طلاقُها، وصاحبك يقول: ليس بيع الأمة طلاقها، قال: فقلت له: أنت حدثتنا عن النبي ﷺ: أنه لم يجعل بيع الأمة طلاقها، قال: فقال لي: وأين حدثت ذلك، قال: قلت: حدثتنا عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي عليه السلام خيّر بَريرة، قال أبو يوسف: فلو كان بيع الأمة طلاقها ما

(١) في الأصل: (الأمليّ).

كان لتخييره معنى، لأن عائشة رضي الله عنها اشترتها، فلو كان بيعها طلاقاً ما خيرها النبي عليه السلام، قال الأعمش: يا يعقوب هذا في هذا؟ قلت: نعم.

٢٠٧ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن عبد الملك القاضي، قال: حدثني أحمد بن مؤمل، قال: حدثنا علي بن صالح، عن أبي يوسف، قال: لقيني سليمان الأعمش، فقال لي: يا يعقوب! ألم تر إلى صاحبك أبي حنيفة يخالف عبد الله بن مسعود، قال: قلت في ماذا؟ قال: قال عبد الله: بيع الأمة طلاقها [٢٠/أ]، وقال صاحبك: أنه لا يكون طلاقها، قال: قلت له: أنت حدثتنا عن رسول الله ﷺ: أن بيعها لا يكون طلاقها، قال: من أين؟ قلت: أنت حدثتنا عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها: أنها اشترت بريرة وأعتقتها، وخيَّرها رسول الله ﷺ، فلو كان البيع طلاقاً لم يكن هاهنا خيار، قال الأعمش: أنتم سحّار، أنتم سحّار.

٢٠٨ ـ حدثنا أبو زيد عمران بن فرينام الضرير، قال: سمعت أبا عثمان أحمد بن خالد المروزي، يقول: عن بشر بن يحيى، عن جرير، قال: جاءت امرأة إلى الأعمش تسأله عن مسألة من الحيض، فقال: أين يعقوب حتى يفتي هذه؟ فجاء أبو يوسف فأفتاها، فقال الأعمش: يا يعقوب! أنعمان يعلمكم هذا؟ قال: نعم، قال: ما أحسن ما يعلمكم، قال: فرجعت المرأة فزادت في المسألة، فقال: أين يعقوب حتى يفتي هذه؟ فإنها قد زادت في مسألتها، قال: فجاء يعقوب، فأفتاها، فقال: يا يعقوب! أنعمان يعلمكم هذا؟ قال: نعم، قال: ما أحسن ما يعلمكم.

٢٠٩ ـ حدثنا أبي، ومحمد بن عبد الله بن سهل، قالا: حدثنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن حفص، عن بشر بن يحيى، عن جرير، قال: سمعت الأعمش

جاءه رجل، فسأله عن مسألة، فقال: عليك بأهل[1] تلك الحلقة، فإنهم إذا وقعت لهم مسألة لا يزالون يديرونها حتى يصيبوا، يعني حلقة أبي حنيفة وأصحابه رحمة الله عليهم وعلى الرواة المذكورين.

٥٤ ـ ومنهم: مغيرة بن مقسم الضبي أبو هشام[2]:

٢١٠ ـ **حدثنا** إبراهيم بن علي بن الحسن الترمذي، قال: حدثنا أحمد بن حبان، عن يحيى بن أكثم، عن جرير، قال: قال لي المغيرة: جالِسْ أبا حنيفة، فإن إبراهيم لو كان حيًّا لجالسه.

٢١١ ـ سمعت إبراهيم بن علي، يقول: سمعت محمد بن مقاتل، يقول: قال جرير بن عبد الحميد: قال لي المغيرة: الزم هذه الحلقة تتفقه ـ يعني حلقة أبي حنيفة رضي الله عنه ـ.

٢١٢ ـ سمعت أحمد بن علي بن سلمان، وأبا زيد عمران بن فرينام، وغيرهما، يقولون: سمعنا أبا عصمة سعد بن معاذ، عن يحيى بن أكثم، عن جرير بن عبد الحميد الضبي، قال: أفتى المغيرة فتوى، أو قال: قولا، فنوزع فيه، فقال المغيرة: بلغني أن الفتى الذي يكون في دار عمرو بن حريث يقول بمثل قولنا ـ يعني أبا حنيفة رضي الله عنه ـ.

٢١٣ ـ **حدثنا** أبي، ومحمد بن عبد الله بن سهل، قالا: حدثنا أبو عبد الله محمد بن أحمد، عن بشر بن يحيى، عن جرير، عن مغيرة، أنهم كانوا إذا سألوه عن شيء فلاحُوه[3] قال: هذا قول أبي حنيفة رحمه الله.

---

(١) في الأصل: (لهل).

(٢) من رجال الستة.

(٣) أي: خاصموه.

٢١٤ ـ حدثنا محمد بن القاسم البلخي، قال: حدثنا موسى بن نصر، قال: سمعت جريراً، يقول: كان المغيرة يلومني إذا لم أحضر مجلس أبي حنيفة، ويقول لي الزمه، ولا تغب عن مجلسه، فإنا كنا نجتمع عند حماد، فلم يكن يفتح لنا من العلم ما كان يفتح له.

٢١٥ ـ حدثنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا عبد الله بن إبراهيم بن قتيبة، قال: حدثنا العلاء بن عمرو، [٢٠/ب] يقول: سمعت جريراً، يقول: لما تكلم أبو حنيفة قال لي المغيرة، أتاتي أبا حنيفة؟ قلت: لا، قال: لِمَ لا تأتيه؟! فأتيته وجالسته.

٥٥ ـ ومنهم: عمار بن رزيق الضبي[١]:

٢١٦ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا عبد الله بن إبراهيم بن قتيبة، قال: حدثنا موسى بن أحمد القطواني، قال: حدثنا يحيى بن آدم، عن عمار بن رزيق، قال: سألت المغيرة عن مسألة، فأجابني فيها، فقلت: إن أبا حنيفة روى عن حماد كذا وكذا خلافاً لقوله، قال: إن حماداً كان أَلْزَمَنا لإبراهيم.

٥٦ ـ ومنهم: حماد بن أبي سليمان الأشعري تابعي هو حماد بن مسلم مولى لأبي مسلم[٢]:

٢١٧ ـ حدثنا القاسم بن عباد وإبراهيم بن علي الترمذي، قالا: حدثنا الحسن بن مطيع، قال: حدثنا إسماعيل بن حماد، عن الحكم، عن هشام، قال: كنت عند حماد بن أبي سليمان، فأقبل أبو حنيفة فلم يزل يكلم في مسألة حتى احمر وجهه، فلما قام قال حماد: هذا على ما ترى من فقهه ذو ليل طويل.

---

(١) من رجال «التهذيب».

(٢) من رجال مسلم.

٢١٨ ـ حدثنا محمد بن يزيد، قال: حدثنا عبد الله بن عثمان، قال: حدثنا حماد بن أبي حنيفة، قال سأل أبي حماداً عن رجل، قال: إن تزوجت فلانة فهي طالق، قال: إذا تزوج امرأة فهي طالق. قال: فإن قال: كل امرأة أتزوجها فهي طالق، قال: إذا تزوج لم تطلق. قال: إذا أكد على نفسه يسّر عليه، وإذا يسر على نفسه أكد عليه، قال: فسكت حماد، فلما قام أبو حنيفة قال: هذا مع فقهه يحيي الليل.

٢١٩ ـ حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي بقرميسين، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، قال: حدثنا يونس بن بكير، قال: سمعت إسماعيل بن حماد بن أبي سليمان، قال: كنت مع أبي بواسط، ولي ولد بالكوفة صغير كان أبي معجباً [به][1]، فقلت له: يا أبت! قد طال المكث فإلى أي الناس أنت أشوق؟ وعندي أنه يقول إلى الصبي، قال: إلى أبي حنيفة.

٢٢٠ ـ حدثنا قيس بن أنيف البخاري، قال: حدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة، قال: حدثنا أبي، عن النضر بن محمد، قال: سمعت أبا حنيفة، يقول: خرجت أنا وحماد لنشيع سالم الأفطس[2]، فلما وصلنا إلى النجف، سأل رجل حماداً فقال: إني على دابة سَيُورَة[3] وقد غربت الشمس ولست على الوضوء، فقال له حماد: تيمم وصلِّ، [واستفتاني الرجل فقلت: سِرْ وانتظر غيبوبة الشفق فإذا خشيت ذلك فتيمم وصلّ][4]، قال: فسار الرجل وأدرك الماء في الوقت، قال أبو حنيفة: هذا أول ما خالفت حماداً فيه.

---

(١) من «المناقب» للمكي ٢/ ٩٢ ق.

(٢) في الأصل: (الأفطص) وهو خطأ.

(٣) في «المناقب» للمكي (١٠٠): دابة سيور، أي: كثير السير.

(٤) سقط من الأصل والمثبت من «المسند» للثعالبي (٢٤١) و«المناقب».

٢٢١ ـ حدثنا أحمد بن محمد المروزي، قال: حدثنا محمد بن الحكم، قال: حدثنا الحسن [بن] محمد الليثي البلخي، قال: كان حماد بن أبي سليمان يقول: ربما اتهمت رأيي برأي أبي حنيفة فأقول بقوله.

٢٢٢ ـ حدثنا إبراهيم بن منصور، قال: سمعت أبا عصمة سعد بن معاذ، يقول: سمعت أبا سليمان، يقول: سمعت محمد بن جابر، يقول: كنا نجالس حماد بن أبي سليمان ويكلمه أبو حنيفة، فإذا خالفه ضيق عليه الكلام، وربما قال حماد: كيف أصنع [٢١/أ] وهذا قول إبراهيم؟ وربما قال: كيف أصنع وهو قولٌ أخبرني به إبراهيم، عن فلان، بعض أصحابه؟ وربما قال: وهو قول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، أخبرني به إبراهيم؟ قال: فنجعله حديثاً فنحفظه.

٥٧ ـ ومنهم: بلال بن مِرادس[١] وهو بلال بن أبي بلال الفزاري ومنه حكاية لحماد وأبي حنيفة:

٢٢٣ ـ حدثنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا عبيد بن حمدون، قال: حدثنا حسن بن طريف، عن أبيه، عن الحكم، عن بلال بن أبي بلال، قال: كان أبو حنيفة يسهر[٢] مع جماعة من أصحابه عند حماد في الفقه، وكان لحماد ديك يصيح في أول الليل، فكانت العلامة بين حماد وبين أصحابه أن يصيح الديك، فكان إذا صاح قام حماد، ويقول أبو حنيفة: مالك من ديك ـ قبحك الله ـ قطعت حديثنا، إن شر الديك ما صاح أول الليل.

---

(١) من رجال «التهذيب».

(٢) في الأصل: (يسحر) محرف.

٥٨ ـ ومنهم: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى[1]:

٢٢٤ ـ حدثنا محمد بن نصر بن سليمان الهروي، قال: حدثنا موسى بن نصر، قال: سمعت الحسن اللَّآل، يقول: سمعت أبا يوسف، يقول: اجتمع أبو حنيفة وابن أبي ليلى في موضع، فكلمه أبو حنيفة في مسألة فضيّق عليه، فقال ابن أبي ليلى: لا أرجع عن قول قلته، فقال له أبو حنيفة: وإن ظهر خطؤه، قال: إذا ظهر خطؤه فإني لا أقوله[2]، فقال أبو حنيفة رضي الله عنه: فإني قد بينت خطأ قولك، فارجع عنه، وقل بالصواب، قال: حتى أنظر فيه، فقال له أبو حنيفة: لا يحل لك ذلك، قال: فأنت أعلم.

٢٢٥ ـ حدثنا محمد بن نصر، قال: حدثنا موسى بن نصر، قال: سمعت الحسن، يقول: سمعت أبا يوسف، يقول: كان ابن أبي ليلى يهاب أبا حنيفة في المسائل، قال الحسن: وسمعت أبا يوسف يقول: شهدت يوماً أبا حنيفة يكلم ابن أبي ليلى في مسألة من الطلاق، وكان ابن أبي ليلى يقول: إذا قال الرجل: كل امرأة أتزوجها فهي طالق أنها لا تطلق إذا تزوجها، وإذا عيَّن امرأة أو ذكر قبيلة أو مِصراً فإنْ تزوجها طلقت، قال: فقال له أبو حنيفة أقاويلَ حيَّره فيها، وسكت ابن أبي ليلى.

٢٢٦ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح، قال: حدثنا موسى بن حزام، قال: حدثنا خلف بن أيوب، قال: سمعت أبا يوسف، يقول: كنت أختلف إلى ابن أبي ليلى وكانت لي عنده منزلة، وكان إذا أشكل عليه شيء من المسائل، أو القضاء يطلب ذلك من وجه أبي حنيفة، وكنت أحب أن أختلف إلى أبي حنيفة، وكان يمنعني

---

(١) من رجال «التهذيب».

(٢) في «المناقب» للمكي ١/ ٧١/ أ: به.

الحياء منه، فوقع بيني وبينه سبب ثقلتُ عليه، فاغتنمت ذلك، وجلست[1] عنه، واختلفت إلى أبي حنيفة ولزمته.

٢٢٧ ـ **حدثنا** عبد الله الحلواني [٢١/ب]، قال: حدثنا أحمد بن طريف بن العباس الهاشمي، قال: سمعت علي بن الجعد، يقول: سمعت أبا يوسف، يقول: كنت أختلف أولاً إلى ابن أبي ليلى، فوقعت لي منه جَفوة، فتركت الاختلاف إليه، وجعلت أختلف إلى أبي حنيفة، فلقيني ابن أبي ليلى، وقال: يا يعقوب! كيف صاحبك؟ فقلت: صالح، فقال لي: الزمه فإنك لم تر مثله فقهاً وعلماً.

٢٢٨ ـ **حدثنا** عمرو بن عاصم المروزي، قال: حدثنا علي بن خشرم، قال: سمعت المشرف بن عبد الله، قال: سمعت أبا يوسف، يقول: كنت صاحب ابن أبي ليلى، وكنت أختلف إليه، فزوَّج ابن أبي ليلى ابنته، فجاؤوا بالسُّكَّر، فنثروا فانتهبت من ذلك، فنظر إلى ابن أبي ليلى فقال: مه! فإن النُّهبى مكروه، فقلت: إنما كره النهبى في العساكر، فأما في العرسات فلا بأس، قال: فتغيَّر لي، فتحولت إلى أبي حنيفة.

٢٢٩ ـ **حدثنا** محمد[2] بن أحمد بن موسى بن سلام، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد بن سلام، قال: أخبرنا أبي، قال: سمعت أبا معاوية، قال: كان أشياخنا يفتون ويخافون[3]، فإذا وافق فتياهم فتيا أبي حنيفة فرحوا بذلك، فسألته من هم؟ قال: منهم ابن أبي ليلى.

٢٣٠ ـ **حدثنا** علي بن الحسن بن سعد البزّاز[4] الهمداني، قال: حدثنا أحمد بن

---

(١) في «المناقب» ٢/ ١٢٩ ق: واحتبست.

(٢) في «المناقب» للمكي ٢/ ١٨/ ب: أحمد بن محمد بن موسى.

(٣) في «المناقب»: يهابون.

(٤) في الأصل: (البازار) خطأ.

بديل الكوفي، قال: حدثنا أبو معاوية، قال: كان ابن أبي ليلى يحسد أبا حنيفة، ولم يكن من رجاله.

٢٣١ ـ **حدثنا** محمد بن سهل المروزي، قال: حدثني محمد بن إبراهيم، قال حدثنا علي بن عيسى، قال: أخبرنا أبو عبد الرحمن المؤدب[١] ـ وكان إمام مسجد محمد بن الحسن ـ، قال: كانت امرأة مجنونة لها لقب، وكانت إذا دعيت بذلك اللقب شتمت، فدعاها رجل بذلك اللقب فقذفت أبويه، وهما في الأحياء، فرفعت إلى ابن أبي ليلى، فأقام[٢] عليها حدَّين في مجلس واحد، وضربها في المسجد، وأقام عليها حدين، وهي قائمة، فبلغ ذلك أبا حنيفة رحمة الله عليه، فقال: أخطأ في مواضع، أقام عليها حدين لأبويه وهما في الأحياء وهما الخصم، ولم يكن هذا بخصم، وأقام حدين في مكان واحد، ولا يجتمع حدان [حتى يخف أحدهما][٣]، وأقام حدين، والقاذف لو قذف قوماً كثيراً فعليه حدٌّ واحد، وأقام عليها الحد وهي قائمة، ولا يقام على المرأة الحد قائمة، وحدها وهي مجنونة، ولا تحد المجنونة، لأن القلم مرفوع عنها، ومدّها والمرأة لا تُمد، وضربها في المسجد، ولا تقام الحدود في المسجد، قال علي: أخبرني بالحرف الأخير بشر بن يحيى.

٢٣٢ ـ **حدثنا** محمد بن سهل، قال: حدثني أبو بكر محمد بن توبة الهمداني، قال: سمعت ليث بن نصر، يقول: لما أريد أبو حنيفة على الحكم، فامتنع، ضُرب، وأُخرج به من القصر، فطِيف به، فنظر إليه ابن شبرمة، فقال: ما على هذا المسكين

---

(١) في الأصل: (المؤذن) والمثبت من «المناقب» للمكي ١/ ٧١/ ب.

(٢) في الأصل: (فقام) والمثبت من «المناقب».

(٣) من «المسند» للثعالبي (١٥٦).

أنْ لو قَبِل، قال: فقال له ابن أبي ليلى: هذا مسكين عندي وعندك، وغداً يكون خيراً مني ومنك.

٢٣٣ ـ حدثنا قيس بن أبي قيس، قال: حدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة، عن أبيه، قال: قال النضر بن محمد: جاء رجل إلى ابن أبي ليلى، فقال له: إن أبا حنيفة استعمل مال فلان بن فلان، ودفع إلى ابنه يتَّجر، قال: فبعث إليه رسولاً، فدعاه وذكر له ذلك، فقال: ليس كما يقولون، المال عندي على الختم الأول، فقال[1]: أنت عندي أصدق، والقول كما قلت، فقال أبو حنيفة رضي الله عنه: لا، حتى تبعث معي رسولاً ينظر إليه أو تقبضه إلى نفسك، قال ابن أبي ليلى: لا أفعل، فقال: لا بد من ذلك، قال: فوجه ابن أبي ليلى معه رسولاً، قال: فجعل أبو حنيفة يطلب تلك الوديعة من بين الودائع، حتى وجد تلك الوديعة، فإذا هي مختومة كهيئتها، قال: فجاء الرسول إلى ابن أبي ليلى فقال: لقد رأيت الوديعة بعينها مختومة، وعنده من الأموال والودائع ما لا يحتاج إلى هذه.

٥٩ ـ ومنهم: عبد الله بن شُبرمة الضَّبي[2]:

٢٣٤ ـ حدثنا محمد بن الليث بن سعيد أبو عبد الله السرخسي إمام المسجد الجامع، قال: حدثنا محمد بن المهلب السرخسي، قال: حدثنا مغيث بن بديل، قال: حدثنا خارجة، قال: دعا أبو جعفر أميرُ المؤمنين أبا حنيفة، فأدخل عليه وعنده ابن شبرمة وابن أبي ليلى، و[كان][3] ابن أبي ليلى على قضاء الكوفة،

---

(١) في الأصل: (قال) والمثبت من «المناقب» للمكي ١/ ١٤٤ ق.

(٢) من رجال مسلم.

(٣) من المسند للثعالبي (٩٥).

وابن شبرمة على قضاء بغداد، فسأل أبو جعفر أبا حنيفة، فقال: يا أبا حنيفة! ما قولك في الخوارج إذا أصابوا من دماء المسلمين وأموالهم؟ قال: سل هذَين اللَّذَين عندك، قال: فقد فعلت، قال: فما قالا؟ قال فقال أحدهما: يؤخذون فيما أصابوا من ذلك كله، وقال الآخر: لا يؤخذون بشيء من ذلك، قال: فقال أبو حنيفة رحمة الله عليه: أخطأا جميعاً، قال: فلهذا دعوتك، فكيف هو يا أبا حنيفة؟ فقال أبو حنيفة رحمة الله عليه: ما أصابَ الخوارج وأحكام المسلمين لا تجري عليهم، فهو موضوع عنهم، وإن لم تضعه أنت وما أصابوا وأحكام المسلمين جارية عليهم، فهم يؤخذون[1] به، قال: فقال سائرُ من كان عنده من العلماء: القول ما قال أبو حنيفة رحمه الله.

٢٣٥ ـ حدثنا محمد بن سهل المروزي، قال: حدثنا محمد بن هانئ، قال: حدثنا علي بن عيسى، قال: حدثنا يحيى بن نصر بن حاجب، قال: إن ابن هبيرة أراد أن يكتب بينه وبين الخوارج كتاباً شبيهاً بالموادعة، أو كتاب صلح، فقال لابن أبي ليلى وابن شبرمة: اكتباه، فاستجلاه شهراً، وكتبا الكتاب فلم يرضه ابن هبيرة، قال: فقيل له: إن بالكوفة رجلاً نظّاراً في مثل هذه الأمور، فبعث إليه، فلما صار إليه دفع إليه الكتاب الذي كتبه ابن شبرمة وابن أبي ليلى، وعنده الناس، فقرأه أبو حنيفة رحمة الله عليه، فقال: كله خطأ إلا ما ذكر فيه من أسماء الله تعالى، فقال له ابن هبيرة، أفتكتبه أنت؟ قال: نعم إن شئت، قال: فإني قد شئت، قال فمتى تريد أن أكتبه؟ فقال ابن هبيرة: الساعة، فقال أبو حنيفة: ادع كاتباً فدعا بكاتب، فأملى عليه

---

(١) في الأصل: (مآخذون) والتصويب من «المناقب» للموفق المكي ٢/ ٧٢ ق و«المسند» للثعالبي (٩٥).

كتاباً حسناً رضيه[1] القوم، فكان ذلك أول يوم فضل فيه أبو حنيفة على ابن أبي ليلى وابن شبرمة[2].

٢٣٦ ـ **حدثنا** أحمد بن أبي صالح، قال: حدثنا ابن نوح، قال: حدثنا الحسن بن محمد الليثي [٢٢/ب]، قال: حدثنا ابن شبرمة، قال: كنت أرى أن على من قال لامرأته: يا زانية، قالت: بكَ زنيتُ: حدَّين، حتى سمعت أبا حنيفة يحدث عن حماد، عن إبراهيم، أنه قال: حد واحد، قال الليث: فأتيت أبا حنيفة فسألته عن هذا الحديث فحدثني به.

٦٠ ـ ومنهم: رقبة[3]:

٢٣٧ ـ **حدثنا** أبو جعفر محمد بن الحسن بن حفص الخثعمي الكوفي، قال: حدثنا أحمد بن بديل، قال: حدثنا جرير، قال: كان رقبة ربما سألني عن قول أبي حنيفة، وكان يعلم أني أختلف إليه، وقد بلغني أنه أتى أبا حنيفة غير مرة.

٢٣٨ ـ **حدثنا** إبراهيم بن [عمروس][4] الهمداني، قال: حدثنا العباس بن يزيد البحراني، قال: سمعت إبراهيم بن يزيد بن مردانبة، قال: سمعت رقبة، يقول: خاض أبو حنيفة في العلم خوضاً لم يسبقه أحد، فأدرك ما أراد.

٢٣٩ ـ **حدثنا** علي بن الحسن بن سعد، قال: حدثنا أحمد بن بديل، قال: حدثنا أبو معاوية، قال: كان رقبة يحسد أبا حنيفة، ولم يكن من رجاله.

---

(١) في «المناقب» ٢٠٦/ ب: رضي به.

(٢) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٢٧٣).

(٣) من رجال «التهذيب».

(٤) من «المناقب» ٢/ ١٩/ أ.

٦١ ـ ومنهم: مِسْعر بن كِدَام[1]:

٢٤٠ ـ حدثنا يحيى بن إسماعيل بن الحسن بن عثمان، قال: سمعت جدي الحسن بن عثمان يحدث عن الحسن بن زياد، أنه كان يقول: كان مسعر بن كدام يقوم في الصلاة في ناحية المسجد، وأبو حنيفة رحمة الله عليه في ناحية، وأصحابه كانوا يتفرقون في حوائجهم بعد صلاة الغَدَاة، ثم يجتمعون إليه، فيجلس لهم، فمِن بين سائل ومن بين مناظر، ويرفعون الأصوات حتى يسكتوا لكثرة ما يحتج [لهم][2]، فكان مسعر يقول: إن رجلاً يُسْكِن اللهُ به هذه الأصوات لعظم[3] الشأن في الإسلام.

٢٤١ ـ حدثني أبو همام محمد بن خلف النسفي، قال: حدثنا محمد بن سلمة الفقيه البلخي، قال: سمعت علي بن حبيب ـ وكان من أصحاب أبي معاذ ـ، عن أبي معاذ، عن مسعر بن كدام، قال مسعر: كنت أرى أبا حنيفة يصلي الغداة، ثم يقعد في مذاكرة العلم إلى الظهر، ثم يصلي الظهر فيقعد في مذاكرة العلم إلى صلاة العصر، ثم يقعد في مذاكرة العلم إلى المغرب، ثم يصلي المغرب فيقعد في مذاكرة العلم إلى صلاة العشاء، قال مسعر: فقلت في نفسي: متى يتعبد هذا لأتعاهدنَّه الليلة، قال: فتعاهدته، فلما صلى العشاء الأخيرة دخل منزله، فلما هدأ الناس وأخذوا مضاجعهم خرج إلى المسجد، وانتصب لصلاة الليل كله، فلما كان في الوقت الذي يتحرك الناس دخل منزله، ثم خرج في الوقت الذي يخرج الناس، وقد تهيأ وسرح لحيته، ثم قعد في العلم يومه ذلك كما كان يفعل قبل ذلك، قال مسعر: قلت: إن الرجل

---

(١) من رجال «التهذيب».

(٢) من «المناقب» للمكي ٢/ ١٩ ق.

(٣) في «المناقب»: لعظيم.

أفرط في العمل الليلة فلأتعاهدنه الليلة الثانية، قال: فعمل مثل ما عمل في الليلة الأولى، وعمل في الغد في العلم مثل ما عمله فيما مضى، قال مسعر: فقلت في نفسي: ينبسط الرجل ليلة أو ليلتين فلأتعاهدنه الليلة الثالثة، فتعاهدته الليلة الثالثة فعمل مثل الليلتين [٢٣/أ]، وعمل في الغد من العلم مثل ما كان يعمل قبل ذلك، قال أبو معاذ: قال مسعر: فقلت: لألزمنّه حتى أموت، أو يموت، قال: فلزمت حتى مات أبو حنيفة رضوان الله عليه وعلى محبيه ومتابعيه أجمعين. قال أبو معاذ: وتوفي مسعر في سجوده، فرحمة الله عليه وعلى الرواة المذكورين أجمعين.

٢٤٢ ـ حدثنا إبراهيم بن علي بن الحسين الترمذي، قال: حدثنا أحمد بن أبي بكر البلخي، عن شداد[1] بن حكيم، قال: قال مسعر بن كدام: تعاهدت أبا حنيفة رحمة الله عليه في المسجد الحرام، فلما صلى العشاء قام إلى الصلاة حتى أحيا الليل كله، فقلت: إن الرجل ربما ينشط ليلة فتعاهدت الليلة الثانية، فعل مثلها فقام ليلته فتعاهدت الليلة الثالثة، فقام إلى الصبح، فقلت: إنه رجل عابد.

٢٤٣ ـ حدثنا إبراهيم بن علي الترمذي، قال: حدثنا أحمد بن حبّان، عن خلّاد بن يحيى بن صفوان، قال: قال مسعر بن كدام: أتيت أبا حنيفة وهو يصلي قائماً، فقمت ملياً لا يلتفت إلي، فأخذت حصاة فوضعتها على ثوبه، ثم مضيت فذهبت ما شاء الله، [ثم أتيته][2] فإذا الحصاة لم تتحرك، ثم قال مسعر: طلبنا مع أبي حنيفة الكلام فغلبَنا، وأخذ معنا في الزهد فغلبَنا، وأخذ معنا في الفقه فجاء بما ترَون.

٢٤٤ ـ حدثنا محمد بن سهل المروزي، قال: حدثني محمد بن هانئ، قال: سمعت خلاد بن يحيى بمكة، يقول: قال مسعر، فذكر الحديث مثله.

---

(١) في الأصل: (شاد) وهو تحريف وانظر (٢٨٧).

(٢) من «المناقب» للمكي ٢/ ١٩.

٢٤٥ ـ حدثنا عبد الله بن أبي أحمد الطواويسي[١]، قال: سمعت محمد بن علي بن الحسن، سمعت عماراً، يقول: رأى مسعر بن كدام رجلاً متعطراً يمشي وذلك بالليل، فظن أنه عروس يدخل منزل امرأته، فدخل المسجد وقام في مقامه وكبّر فافتتح سورة البقرة، قال: فقلت: يبلغ النصف، فيركع فجاوز النصف، فقلت: يختم فيركع، فجاوز، فلم يزل يقرأ حتى يختم القرآن كله في ركعة، فلما فرغ من صلاته خرج من المسجد يريد منزله فلحقته فإذا هو أبو حنيفة رحمة الله عليه رحمة واسعة.

٢٤٦ ـ حدثنا أبي، وعمران بن فرينام، قالا: حدثنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن حفص، قال: قال محمد بن علي: سمعت عماراً، يقول: رأى مسعر بن كدام رجلاً متعطراً، فذكر نحوه.

٢٤٧ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى الرازي، قال: حدثنا الفضل[٢] بن العباس التُّسْتَري، قال: حدثني حوثرة بن [محمد]، قال: حدثني محمد بن بشر، قال: سمعت مسعر بن كدام، يقول: كان أبو حنيفة اتخذ لباساً مرتفعاً من جميع ثياب البدن، القميص، والسراويل، والرداء، والعمامة، قيمته أكثر من ألف وخمسمائة درهم، فإذا صلى العشاء الآخرة وهدأ[٣] الناس، نزع لباسه الذي يكون عليه، ولبس هذا اللباس المرتفع [وتعطر][٤]، وقام إلى الصلاة حتى أصبح [٢٣/ ب] فقيل له: إنما يلبس الناس مثل هذا اللباس إذا أتوا سلطاناً، أو اجتمعوا في مجمع عظيم، قال: التزين لله أولى من التزين للناس.

---

(١) في الأصل: (الطاوسي) وانظر (٦٤٢).

(٢) في الأصل: (العباس) والتصويب من «المناقب» للمكي (٢١٦)، و«المسند» للثعالبي (٢٢٧).

(٣) في «المناقب» ١/ ١٥٩/ أ: ونام.

(٤) من «المناقب» للمكي.

٢٤٨ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى الرازي، قال: حدثنا عمر بن مدرك، قال: حدثنا عبد الصمد بن حسان، قال: حدثنا بكير بن معروف، قال: حدثني مسعر، قال: رأيت أبا حنيفة رحمة الله عليه بعد ما صلى العشاء الآخرة دخل منزله، ثم خرج فدخل المسجد وانتصب للصلاة، وافتتح القرآن حتى إذا أتى على هذه الآية ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَٰبَ ٱللَّهِ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنفَقُوا۟ مِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَٰرَةً لَّن تَبُورَ ﴾ جعل يرددها كثيراً، ثم جاوزها حتى إذا بلغ هذه الآية ﴿ أَمَّنْ هُوَ قَٰنِتٌ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ سَاجِدًا وَقَآئِمًا يَحْذَرُ ٱلْءَاخِرَةَ وَيَرْجُوا۟ رَحْمَةَ رَبِّهِۦ ﴾، جعل يرددها حتى خفت عليه الصبح، فلما خاف أن يصبح جاوزها، حتى ختم القرآن رحمة الله عليه رحمة واسعة.

٢٤٩ ـ حدثنا أبو محمد عبد الرحيم بن عبد الله بن إسحاق السِّمْنَاني، قال: حدثنا إسماعيل بن توبة القزويني، قال: حدثنا مصعب بن سلام، قال: سمعت مسعراً، يقول: كنت أمشي مع أبي حنيفة رحمة الله عليه، فوقع على رِجْل صبي لم يره، فقال الصبي لأبي حنيفة: يا شيخ! ألا تخاف القصاص يوم القيامة؟ قال: فغشي على أبي حنيفة، فأقمت عليه حتى أفاق، فقلت له: يا أبا حنيفة! ما أشد ما أخذ بقلبك قول هذا الصبي، قال فقال: أخاف أنه لُقِّن.

٢٥٠ ـ حدثنا زكريا بن يحيى بن الحارث النيسابوري، قال: حدثني محمد بن عبد الله المالكي، قال: سمعت سليمان بن الربيع، يقول: سمعت همام بن مسلم، يقول: سمعت مسعراً يقول: لم أر بالكوفة أفقه من أبي حنيفة رحمة الله عليه.

٢٥١ ـ وحدثنا زكريا بن يحيى، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم الداري، عن محمد بن عيسى القطان، قال: سمعت الحسن بن قتيبة، يقول: سمعت

مسعر بن كدام، يقول: ما أحسد أحداً بالكوفة إلا رجلين: أبا حنيفة في فقهه، والحسن بن صالح في زهده، رحمة الله عليهما.

٢٥٢ ـ حدثنا قيس بن أبي قيس، قال: حدثني محمد بن واصل، عن ابن المبارك، قال: كان مسعر إذا رأى أبا حنيفة قام له، وإذا جلس معه جلس بين يديه، وكان مُجلاً له مائلاً إليه مثنياً عليه.

٢٥٣ ـ كتب إليَّ صالح بن أبي رميح الترمذي، قال: حدثنا علي بن عبد الصمد الطيالسي، قال: حدثنا أبو بكر بن خالد، قال: حدثنا الفضل بن الفضل، قال: حدثنا مسعر، عن أبي حنيفة، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مضى القلم بالشقي والسعيد، وفرغ من الخلق والرزق والأجل».

٦٢ ـ ومنهم: إسماعيل بن أبي خالد، تابعي[1]:

٢٥٤ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن قتيبة، قال حدثنا جمهور، قال: حدثنا الهيثم بن عدي، عن ابن أبي خالد، قال: أتى أبو حنيفة الشعبيَّ، فعَرضَ له [٢٤/أ] بقولٍ كرِهَه، فلم يَعُدْ إليه.

٢٥٥ ـ حدثنا محمد بن المهدي بن عبد الرحيم، قال: حدثنا عمار بن الحسين، قال: حدثنا جرير، قال: قال إسماعيل بن أبي خالد لأبي حنيفة: يا أبا حنيفة! المسلمون يرون ربهم يوم القيامة؟ قال: نعم، فقال له: صدقت، حدثني قيس بن أبي حازم، عن جرير بن عبد الله، قال: قال النبي ﷺ: «إنكم سترون ربكم يوم القيامة كما ترون هذا القمر ليلةَ البدر».

---

(١) من رجال الستة.

٦٣ ـ ومنهم: شَريك بن عبد الله النَّخعي[1]:

٢٥٦ ـ حدثنا أبو محمد عبد الله بن محمد البخاري ببخارى، قال: حدثنا محمد بن القاسم البلخي، قال: حدثنا محمد بن المهاجر، وموسى بن حزام، قالا: حدثنا أبو مطيع الحكم بن عبد الله البلخي، قال: حدثنا شريك، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عبد الملك بن ميسرة: أنه سمع زيد بن وهب يحدث عن عمر رضي الله عنه: أنه كان إذا حارب قَنتَ، وإذا لم يُحارب لم يَقنُت.

٢٥٧ ـ حدثنا محمد بن القاسم، قال: حدثنا السَّري بن يحيى، قال: حدثنا شعيب بن إبراهيم، عن شريك النخعي، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن حماد، عن إبراهيم، قال: الكفن من جميع المال.

٢٥٨ ـ حدثنا الحسن بن معروف البخاري ببلخ، قال: حدثنا ابن قراد محمد بن عبد الرحمن بن غزوان، قال: حدثنا شريك، قال: سمعت أبا حنيفة يخبر عن عطاء: أنه سأله عن بيع الهر؟ فلم يرَ به بأساً.

٢٥٩ ـ حدثنا قيس بن أبي قيس، قال: حدثنا محمد بن حرب، قال: حدثنا يحيى بن آدم، قال: حدثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن شريح، قال: اختصم إليه في حمار يعثر، فقال: كل الدواب تعثر، قال محمد بن حرب: وسمعت يحيى بن آدم يحدث، فقال لي رجل عن أبي حنيفة: أنه كان لا يرد من العِثار إلا أن يكون كثيراً فاحشاً[2]، قال محمد بن حرب: فسألت يحيى بن آدم عن الرجل الذي حدثه عن أبي حنيفة؟ فقال لي: شريكٌ عن أبي حنيفة بهذا.

---

(١) من رجال «التهذيب».

(٢) انظر (٢٩٧٦).

٢٦٠ ـ حدثنا محمد بن القاسم، قال: حدثنا محمد بن المهاجر، قال: سمعت علي بن إسحاق السمرقندي، قال: سمعت شريك بن عبد الله يُثني على أبي حنيفة رحمة الله عليه رحمة واسعة.

٢٦١ ـ حدثنا الحسن بن معروف، قال: سمعت محمد بن عبد الرحمن بن غزوان، يقول: سمعت شريك بن عبد الله، يقول: يا قوم! كانت منَّا هَنَاةٌ في أمر أبي حنيفة رحمة الله عليه، كما يكون للناس من الزلات، فنسأل الله العفو والعافية.

٢٦٢ ـ حدثنا علي بن الحسن بن سعد الهمداني، قال: حدثنا أحمد بن بديل، قال: سمعت أبا معاوية، يقول: كان شريك المسكين يعادي أبا حنيفة جهلاً منه وحسداً، ولم يكن يرفع لقوله رأساً.

٢٦٣ ـ حدثنا علي بن الحسن بن سعد، قال: حدثنا أحمد بن بُديل، قال: سمعت يحيى بن آدم، يحدث عن شريك، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه مسائل كثيرة، فقلت ليحيى بن آدم: أليس كان شريك لا يعجبه أقاويل أبي حنيفة؟! قال: بلى كان يعجبه وسمع منه، ولكن كان يمنعه الحسد من إظهاره.

٢٦٤ ـ حدثنا علي بن الحسن بن سعد، قال: حدثنا أحمد بن بديل [٢٤/ب]، قال: حدثني على بن الحسن بن شقيق الخراساني، قال: سئل ابن المبارك عن مسألة فأفتى بقول أبي حنيفة رحمة الله عليه، فقال له رجل: إن شريكاً قال فيها كذا وكذا، فقال ابن المبارك: مه ما لشريك ولمثل هذا! خذوا العلم من أهله.

٢٦٥ ـ حدثني أحمد بن حاتم، قال: حدثني هُرَيم بن رفيد أبو أحمد، قال: سمعت المسيّ بن إسحاق، يقول: قال أبو حفص: سأل رجل أبا معاوية، فأجاب أن أبا حنيفة قال كذا وكذا، فقال الرجل: إن شريكاً قال كذا وكذا، فقال أبو معاوية: متى رأيتَ رأي شريك يُحمل إلى الآفاق يَقضي فيه الخلفاء!!

٢٦٦ ـ حدثنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا أحمد بن يحيى بن المنذر، قال: حدثنا أبو يحيى الحماني، قال: حدثنا شريك وسمعته يقول: أتاه قوم من قريش في مسجده، فذكروا أبا حنيفة رحمة الله عليه، فقالوا: كيف كان أمره؟ فقال شريك: رجل طرأ علينا لم يكن منَّا غَلَبَ الجميعَ.

٢٦٧ ـ حدثنا عمرو بن عاصم المروزي، قال: سمعت أبا بكر النظر بن محمد السياري، يقول سمعت البغوي، قال: اجتمع أبو يوسف وشريك عند أمير المؤمنين هارون، قال شريك لأمير المؤمنين: أيها الخليفة! إن قاضيك صاحب أبي حنيفة هذا يزعم أن إيمانه كإيمان جبريل، قال: فغضب أمير المؤمنين، فقال لأبي يوسف: أتقول هذا؟ قال ما قلت هكذا، ولكن قلت: آمنت بالذي آمن به جبريل، ولكن حدث هذا عن الأعمش، حتى بلغ به النبيَّ ﷺ فقال: «استقيموا لقريش ما استقاموا لكم، فإذا لم يستقيموا لكم فضعوا سيوفكم على عواتقكم وأبيدوا خضراءهم»[1]، فقال هارون لشريك: حدثتَ بهذا؟ قال: نعم، حدثنا الأعمش، قال: فخذوه، وأَخْرَجُوه. قال البغوي: كنت في مجلس الحاجب حيث أُخرج وجعل إزاره في عنقه.

٢٦٨ ـ قال عمرو بن عاصم: سمعت علي بن خشرم، يقول: حج هارون وكان زميله أبو يوسف، وحج شريك في تلك السنة، فقال شريك: من صلى بالناس؟ قالوا: يوسف بن أبي يوسف، قال: طاب الموت.

٦٤ ـ ومنهم: محمد بن عبيد الله بن أبي سليمان العَرْزَمي[2]:

٢٦٩ ـ حدثنا صالح بن محمد الأسدي، قال: حدثني أحمد بن الأزهر العبدي، قال: حدثني رواد بن الجراح العسقلاني، قال: حدثنا محمد بن عبيد الله، قال: دخلنا

---

(١) رواه أحمد والطبراني في «الصغير والأوسط» كما في «المجمع» ٥/ ٢٥٤، ٢٩٥.

(٢) من رجال «التهذيب».

على قتادة، فقال له أبو حنيفة: مؤمن أنت؟ فقال: أنا مؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله[1]، والجنة، والنار، والموت، والبعث، فأما أن أكون من الذين سبقت لهم الدرجات العلى، فوالله ما أدري أنا منهم أم لا، قال: فخرجنا من عنده، فقال صاحب لأبي حنيفة رحمة الله عليه حين خرج: هو شاكٌّ؟ فقال أبو حنيفة: ما هو بشاكٍّ.

٢٧٠ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن مظفر بن يعقوب الجعفي، قال: حدثنا محمد بن عبد الرحمن، قال: سمعت أبي يذكرُ عن أبيه، قال: خرج مع أبي حنيفة [٢٥/أ] إلى مكة، فلقي عطاء بـن أبي رباح، ثم قدم فجعل يقول: سألت عطاء، وقلت لعطاء، وقال: كان عطاء أعلم من بقي بالحج، وخرجت في عمرة رجب فلقيت عطاء وابن أبي مليكة رحمة الله عليهما، وأهلَ الحجاز ومن أهل المدينة أبا جعفر ونافعاً وغيرهم رحمة الله عليهم.

٦٥ ـ ومنهم: سعيد بن سنان أبو سنان الشيباني[2]:

٢٧١ ـ حدثنا إبراهيم بن علي الترمذي، قال: حدثنا أبو الحسن الطائي، عن حبان بن بشر، عن حَكَّام بن سَلْم، عن أبي سنان، قال: كنا نختلف إلى عمرو بن مرة، فكان أبو حنيفة يصلي العشاء والفجر بطهور واحد.

٦٦ ـ ومنهم: أبو إسحاق سليمان بن فيروز الشيباني[3]، وابنه إسحاق[4] بن أبي إسحاق:

٢٧٢ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن بهلول، قال:

---

(١) في الأصل: (ورسوله).

(٢) من رجال «التهذيب».

(٣) من رجال الستة.

(٤) «عقود الجمان» (٩٩).

هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد، فقرأت فيه: حدثني الحسن [بن] ثابت التغلبي، عن إسحاق بن أبي إسحاق، قال رأيت أبي غير مرة يسأل أبا حنيفة: ما كان حمادٌ يقول في كذا وكذا؟.

٢٧٣ ـ حدثنا عمران بن فرينام، قال: سمعت سعد بن معاذ، قال: سمعت أبا سلمان يذكر عن حفص بن غياث، أو يحيى بن زكريا ـ شك أبو عصمة ـ، قال: لما مات حماد رحمة الله عليه اجتمع أصحاب حماد إلى أبي حنيفة، فقالوا له: اجلس لنا، قال: فقال أبو حنيفة: أجلس على أن يضمن لي عشرة منكم أن يلزموني سنة، قال: فضمنوا له ووفَّوا، قال: وكان أبو إسحاق الشيباني ممن وفَّى به.

٦٧ ـ ومنهم: عمر بن ذر[١]:

٢٧٤ ـ حدثنا جيهان بن أبي الحسن، قال: حدثنا بشر بن يحيى، عن محمد بن الحسن رحمة الله عليه، قال: سمعت أبا حنيفة رحمة الله عليه رحمة واسعة، يقول: قالت أمي: رأيت الدم قبل أن يتم لي أيام الطهر فلا أدري أترك الصلاة أم لا؟ فاذهب إلى أبي عبد الرحمن وسله عن هذه المسألة، وانظر ما يقول فيها؟ قال: فذهبت إلى عمر بن ذر فسألته، فقال لي عمر بن ذر: قل أنت فيها، [ثم][٢] حدِّثني بذلك حتى أحدثك [به][٣] على معنى الجواب، ثم أَخبِرْ أمَّك بذلك عني، فأخبرتُه بما عندي في المسألة من الجواب، ثم أجابني بذلك، فأتيت أمي فأخبرتُها ذلك عن عمر بن ذر رحمة الله عليهم أجمعين.

---

(١) من رجال «التهذيب».

(٢) من «المناقب» للمكي ١٩٠/ ب.

(٣) من «المناقب» للمكي ١٩٠/ ب.

٢٧٥ ـ حدثنا محمد بن الحسن صاحب الأمالي، قال: سمعت بشر بن الوليد، قال: سمعت أبا يوسف، يقول: كان لأبي حنيفة قرابة قريبة من النساء فوقعت مسألة لها، فقالت لأبي حنيفة: إيت أبا عبد الرحمن فسلْهُ، فقال أبو حنيفة رحمة الله عليه: الفتيا فيها كذا وكذا، فقالت: لا أرضى بقولك، سَل أبا عبد الرحمن، فجاء أبو حنيفة إلى أبي عبد الرحمن، فسأله عن تلك المسألة، فضحك، وقال: [٢٥/ب] تسألني يا أبا حنيفة ونحن نأخذ منك المسائل، قال: أرسلتني قرابةٌ لي إليك، فقال: قل أنت في المسألة، فقال فيها أبو حنيفة رضي الله عنه، قال: فأنا أقول بقولك، فأخبرها بذلك.

٢٧٦ ـ حدثنا الربيع بن حسان الكسِّي، قال: حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا أسد بن عمرو قال: جاء عمر بن ذر إلى أبي حنيفة رحمه الله فقال: إن جاراً لي شيعياً وقعت له مسألة، وهو يستحي أن يجيء إليك، قال: فقل له حتى يجيء، قال: فجاء عمر بن ذر والرجل معه، فقال: قلت لامرأتي: أنت علي حرام، فقال له أبو حنيفة رحمة الله عليه: قول صاحبك علي بن أبي طالب رضي الله عنه فيها: أنها ثلاث، قال: لا أريد قول صاحبي أريد قولك، فقال لي: إيش نويت بقولك أنت علي حرام؟ قال: لم أنو شيئاً، قال: ولم تنو الطلاق؟ قال: لا، قال: لا يقع شيء، فقال الرجل: جزاك الله خيراً، وأوجب لك الجنة وإن كرهتُ أنا.

٢٧٧ ـ حدثنا الربيع بن حسان، قال: حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا أبو معاوية، قال: كان عمر بن ذر يحضر مجلس أبي حنيفة رحمة الله عليه، وكانت بينه وبينه مودة، وكان عمر بن ذر يدعو له في مجلسه إذا جلس للناس.

٢٧٨ ـ حدثنا جيهان بن أبي الحسن، قال: حدثنا بشر بن يحيى، قال: حدثنا محمد بن الحسن، قال: أخبرنا أبو يوسف رحمة الله عليهم، قال: رأيت أبا حنيفة رحمة الله عليه يحمل أمه على حمار إلى مجلس عمر بن ذر كراهيةَ أن يردَّ على الأم أمرَها.

٢٧٩ ـ حدثنا محمد بن سلام أبو نصر، قال: سمعت بكير[١] بن يحيى، يقول: سمعت محمد بن سماعة، يقول: سمعت أبا يوسف، يقول: كان عمر بن ذر يقول: أبو حنيفة يتكلم بالعدل، قال: وسمعت أبا يوسف يقول: كان عمر بن ذر يقول: ما حضرنا موضعاً من المواضع مع أبي حنيفة رحمة الله عليه إلا غلب الجميع بفقهه وعلمه وورعه.

٢٨٠ ـ حدثنا أبي، قال: حدثنا أسباط بن اليسع، قال: أخبرني الجنيد بن المرزبان، قال: قال أبو حنيفة رحمه الله: ربما ذهبت بأمي إلى مجلس عمر بن ذر، وإذا ابتُليت أمي بشيء فقالت لي: اذهب إلى عمر بن ذر فاسأله عنها، فأتيت عمر فقلت: إن أمي ابتليت بكذا وكذا، فأمرتني أن آتيك فأسألك عنها، فقال لي عمر بن ذر: وأنت تسألني عن هذا؟ قال: إن أمي أمرتني ولها حق، قال: فقل لي: كيف هو حتى أخبرك؟ فأخبرته بالجواب، فأخبرني، فأتيت الوالدة فأخبرتها أن عمر قال كذا وكذا.

٢٨١ ـ حدثنا إبراهيم بن إسماعيل الطوسي، قال: حدثنا محمد بن علي، عن يحيى بن نصر بن حاجب، قال: كان أبو حنيفة يحضر مجلس عمر بن ذر إذا قصّ لا يرى به بأساً، فرأوه يوماً يتسمَّع إليه في مجلسه وعيناه تدمعان.

٦٨ ـ ومنهم: عمر بن محمد[٢]:

٢٨٢ ـ حدثنا الفضل بن بسّام، قال: حدثنا محمد بن الفضيل، قال: حدثنا أبو يحيى الحماني، عن عمر بن محمد، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: ليس على ذي رحم محرَم قطعٌ.

---

(١) في «المناقب» ١/ ١٢٦/ ق: نصير.

(٢) «عقود الجمان» (١٣٦).

٦٩ ـ ومنهم: عثمان المزني[1]:

٢٨٣ ـ حدثنا القاسم بن عباد، قال: حدثني من سمع أبا يحيى الحماني، قال: قال عثمان المزني: كان أبو حنيفة أفقه من حماد، وأفقه من إبراهيم، وأفقه من علقمة والأسود، رحمة الله عليهم أجمعين.

٧٠ ـ ومنهم: زكريا بن أبي زائدة، وعبد الملك بن أبي سليمان، وليث بن أبي سُليم، ومطرف بن طريف[2]، وغيرهم رحمة الله عليهم:

٢٨٤ ـ حدثنا إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا شداد ـ هو ابن حكيم ـ، عن زفر رحمة الله عليه، قال: كان كبراء المحدثين مثل زكريا بن أبي زائدة، وعبد الملك بن أبي سليمان، والليث بن أبي سليم، ومطرف بن طريف، وحصين ـ هو ابن عبد الرحمن رحمة الله عليهم وغيرهم ـ يختلفون إلى أبي حنيفة رحمة الله عليه، ويسألونه عما ينوبهم من المسائل، وما يشتبه عليهم من الحديث.

٢٨٥ ـ حدثنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن عبد الله بن زياد الزيات، قال: حدثنا محمد بن عبد الرحمن العرزمي قال: سمعت أبي، يقول: قال لي عبد الملك بن أبي سليمان: أتأتي أبا حنيفة؟ قلت: نعم، قال: أما أني لست أكره لك أن تأتيَه.

٢٨٦ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن عبيد بن عتبة، قال: حدثنا إسحاق بن محمد العرزمي، قال: حدثني عبد الرحمن بن محمد، قال: كنت مع

---

(١) هو الكوفي من رجال «التهذيب».

(٢) كلهم من رجال «التهذيب».

أبي حنيفة رحمة الله عليه فرأى شرطياً قد سَخَّر رجلاً، فذهب ليخلِّصه، فامتنع عليه وكان لا يعرفه، فبطَشَ به، ودفعه الناس حتى خلاَّه.

٧١ ـ ومنهم: مالك بن مِغْول البجلي[١]:

٢٨٧ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن سالم، قال: حدثنا أبي، قال: سمعت إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، يذكر عن مالك بن مغول: أنه كان ربما جالس أبا حنيفة رحمة الله عليه، قال: فرأيته يوماً وسئل عن مسألة، فألقاها على أصحابه فعيَّوا عن جوابها، فقال فيها: ثم أطرق طويلاً ورفع رأسه إلى السماء وعيناه تدمعان، فقال: اللهم إنك تعلم أني إنما أريد به وجهك.

٧٢ ـ ومنهم: إسماعيل بن عبد الملك بن أبي الصفيراء[٢]:

٢٨٨ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا خلف بن الحارث أبو علي، قال: حدثنا أبو نعيم الفضل بن دُكين، عن إسماعيل بن عبد الملك بن أبي الصفيراء، قال: قال أبو حنيفة لمحمد بن علي: أخبرني ما قال علي في عمر رضي الله عنهما حين أتي بجنازته؟ قال: قال: إن أحب الناس إليّ [٢٦/ ب] أن ألقى الله بصحيفته اليوم هذا المسجَّى بين أظهركم.

٧٣ ـ ومنهم: خلَّاد بن يزيد أبو الجويرية[٣]:

٢٨٩ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن سهل، قال: سمعت أبا يوسف الدَّشتكي

---

(١) من رجال الستة.

(٢) من رجال «التهذيب».

(٣) «عقود الجمان» (١١٠).

الرازي، قال: حدثنا أبو يحيى الحماني، وحدثنا إبراهيم بن علي بن الحسن الترمذي، قال: حدثنا محمد بن فضيل الترمذي، عن أبي يحيى الحماني، وحدثنا جيهان بن أبي الحسن، قال: حدثنا محمد بن الفضيل، قال: حدثنا أبو يحيى الحماني، قال: حدثنا سلم بن سالم، عن أبي الجويرية، قال: صحبت حماد بن أبي سليمان، وعلقمة بن مرثد، ومحارب بن دثار، وعون بن عبد الله، رحمة الله عليهم، وصحبت أبا حنيفة رحمة الله عليه، فما كان في القوم رجل أحسن ليلاً من أبي حنيفة رضوان الله عليه، صحبته ستة أشهر فما رأيته وضع جنبه ليلة واحدة.

٢٩٠ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن أبي حكيمة، قال: حدثنا على بن الحسن أخو أبي بشر، قال: أخبرنا سلم بن سالم، قال: حدثني خلاد بن يزيد، قال: صحبت عون بن عبد الله، وحماد بن أبي سليمان، وعلقمة بن مرثد، ومحارب بن دثار وآخرين غيرهم رحمة الله عليهم أجمعين، فما رأيت أحداً أحسن ليلاً من أبي حنيفة رحمة الله عليه، ولقد صحبته ستة أشهر ما وضع جنبه فيها على فراش، رحمة الله عليه وعلى متابعيه.

٧٤ ـ ومنهم: بسام بن عبد الله الأسدي أبو عبد الله الصيرفي[1]:

٢٩١ ـ **أخبرنا** أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن الحسن بن جعفر الخلال، قال: حدثنا إبراهيم بن سليمان التيمي، قال: حدثنا علي بن أبي المغيرة الزبيدي، عن بسام الصيرفي، قال: سأل أبو حنيفة رحمة الله عليه أبا جعفر عن حديث علي حين دخل علي على عمر رضي الله عنهما حين وُضِعَ على سريره، قال: فقال: ما أحد من الناس أحب إلى أن ألقى الله بصحيفته من هذا المسجَّى بين أظهركم.

---

(١) هو في «التهذيب» لكن كنيته فيه أبو الحسن وراجع «عقود الجمان» (١٠٢).

٧٥ ـ ومنهم: كثير أبو إسماعيل النوّاء[١]:

٢٩٢ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا يحيى بن زكريا بن شيبان، قال: حدثنا مروان بن عبيد بن سالم بن أبي حفصة، قال: سمعت أبي، يقول: سمعت كثير النوّاء، يقول: كنت أنا وأبو حنيفة والحسن بن عمارة عند أبي جعفر، فسأله أبو حنيفة رحمة الله عليه عن قول علي رضي الله عنه حين وُضع عمرُ رضي الله عنه على سريره، قال: فقال علي: ما أحد من الناس [أحب إليَّ] أن ألقى [الله] بمثل صحيفته من صحيفة هذا المسجَّى.

٧٦ ـ ومنهم: منصور بن المعتمر[٢]، وأبو جناب يحيى بن أبي حية[٣]:

٢٩٣ ـ حدثنا أبو الحسين صالح بن أحمد بن أبي مقاتل، قال: حدثنا محمد بن شوكر، قال: حدثنا القاسم بن الحكم، قال: حدثني أبو جناب، قال: رأيت منصور بن المعتمر وأبا حنيفة رحمة الله عليهما دخلا المسجد، فقاما طويلاً يتسارَّان ويبكيان، ثم خرجا من المسجد، فقلت لأبي حنيفة: ما بالكما أكثرتما البكاء؟ قال: ذكرنا تغير الزمان [٢٧/ أ] وغلبة أهل الباطل على أهل الحق[٤]، فكثر لذلك بكاؤنا.

٢٩٤ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن بهلول، قال: هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد، فقرأت فيه: قال حدثني أيوب، قال: ذهب رجل يذكر أبا حنيفة عند منصور، فصاح به منصور، وزجره.

---

(١) من رجال «التهذيب».

(٢) من رجال الستة.

(٣) من رجال «التهذيب».

(٤) في «المناقب» ٢/ ٩٣ ق: الخير.

٧٧ ـ ومنهم: إبراهيم بن الزبرقان التيمي[١]:

٢٩٥ ـ أخبرنا أحمد، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن مستورد، قال: حدثنا علي بن مكنف، قال: حدثني أبي، عن إبراهيم بن الزبرقان، قال: كنت يوماً عند مسعر، فمرّ بنا أبو حنيفة رحمة الله عليه، فسلّم ووقف عليه، ثم مضى، فقال بعض القوم لمسعر: يا أبا سلمة! ما أكثر خصوم أبي حنيفة؟! فاستوى مسعر منتصباً، ثم قال: إليك [عني] فما رأيته خاصم أحداً إلا فلج[٢] عليه.

٧٨ ـ ومنهم: عاصم بن أبي النّجود[٣]، وسنان بن عبد الرحمن التميمي النحوي:

٢٩٦ ـ حدثنا أبو الحسين صالح بن أحمد بن أبي مقاتل، قال: حدثنا محمد بن شوكر[٤]، قال: حدثنا القاسم بن الحكم، قال: حدثني أبو جناب، قال: رأيت عاصم بن أبي النجود يستفتي أبا حنيفة رحمة الله عليه، فأفتاه، فرأيته استبشر بذلك، فقال: رحمك الله يا أبا حنيفة وجزاك خيراً، فنعم المفرِّج[٥] أنت.

٢٩٧ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا الحسن بن علي بن بزيغ[٦]، قال: حدثنا محمد بن جنيد، قال: سمعت ابن أبي حماد يذكر عن شيبان، قال: رأيت مسعراً، وعمر بن ذر، وأبا حنيفة أتَوْا عاصم بن أبي النجود، فحفى بهم، وقرَّبهم،

---

(١) في «عقود الجمان» (٩٧): التميمي.

(٢) وكذا في «المناقب» للمكي ١/ ٧٣/ أ، والمعنى: ظفر وفاز.

(٣) من رجال «التهذيب».

(٤) في «المناقب» ١/ ٧٣/ أ: شوكة خطأ.

(٥) في الأصل: (الفرج) والمثبت من «المناقب».

(٦) في «المناقب» ١/ ٧٣ ق: بديع خطأ.

وسألوه عن حديث ليلة القدر، وحديث صفوان بن عسال، وغيره من حديثه، قال ابن جنيد: وكان عاصم يؤمن بالإرجاء.

٢٩٨ ـ **حدثنا** محمد بن صالح بن سهل الترمذي، قال: حدثنا أبو هشام الرفاعي، قال: سمعت يحيى بن آدم، يقول: سمعت محمد بن الحسن، يقول: سمعت أبا حنيفة رحمة الله عليه، يقول: قراءة عاصم قراءة مستقيمة، وفي قراءة حمزة تقعير[1].

٧٩ ـ ومنهم: حمزة بن حبيب الزيات التيمي[2]:

٢٩٩ ـ أخبرنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثتني فاطمة بنت محمد بن خُبَيب بن حبيب، قالت: سمعت أبي، يقول: هذه كتب حمزة الزيات، فقرأت فيها عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن محمد بن الزبير، عن الحسن، عن عمران بن حصين رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «لا نذر في معصية، وكفارته كفارة يمين».

٣٠٠ ـ وبهذا الإسناد عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه، قال: سأل سراقة بن مالك بن جُعشم النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله! أخبرنا عن ديننا هذا لأي شيء نعمل لما قد جرت به الأقلام، وثبتت به المقادير؟ الحديث.

٣٠١ ـ وحمزة بن حبيب، عن أبي حنيفة، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه [٢٧/ب]، عن النبي ﷺ، أنه قال: «من باع عبداً وله مال فماله للبائع، إلا أن يشترطه المشتري، ومن باع نخلاً مؤبّراً، فالثمرة للبائع إلا أن يشترط المبتاع».

---

(١) انظره في «المناقب» للموفق المكي ص (٣٤٦).

(٢) من رجال «التهذيب».

٣٠٢ ـ وحمزة، عن أبي حنيفة عن أبان، عن أبي نضرة، عن جابر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «من اغتسل يوم الجمعة فقد أحسن، ومن لم يغتسل فبها ونعمت».

٣٠٣ ـ وحمزة، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن الحكم بن عتيبة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال: كنا مع حذيفة بالمدائن، فاستسقى دِهْقَاناً، فأتاه به في جام من فضة، فرماه به، ثم قال: إن رسول الله ﷺ نهانا عن آنية الذهب والفضة، وقال: «هي لهم في الدنيا ولكم في الآخرة».

٣٠٤ ـ وحمزة، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن حذيفة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ نهى عن لباس الحرير والديباج، وقال: «إنما يفعل ذلك من لا خَلَاق له».

٣٠٥ ـ وحمزة، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهما، عن عدي بن حاتم رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: أنه سأله عن الصيد إذا قتله الكلب قبل أن يدرك ذَكاته، فأمره النبي ﷺ أن يأكله.

٦٠٣ ـ وحمزة، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «إن الله تعالى لم يضع داء إلا وضع له دواء إلا السَّامَ والهَرَم، فعليكم بألبان البقر فإنها تَرُمُّ مِن كل الشجر».

وقد روى حمزة بن حبيب الزيات، عن أبي حنيفة رضي الله عنه أحاديث كثيرة عامة آثاره كلها من المسند وأحاديث الصحابة والتابعين، اكتفينا بذكر ما كتبنا هاهنا لكثرتها، وقد ذكرنا المسند منها في «كتاب المسند».

٨٠ ـ ومنهم: سليم بن عيسى المقرئ[١]:

٣٠٧ ـ حدثنا محمد بن القاسم بن جناح الواسطي بالقادسية، قال: حدثنا محمد بن الهيثم، قال: حدثنا وضاح بن يحيى النهشلي، قال: حدثنا سليم بن عيسى المقرئ، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ صلى في ثوب واحد متوشِّحاً به.

٨١ ـ ومنهم: حفص بن عيسى الحنفي أخو سليم المقرئ[٢]:

٣٠٨ ـ أخبرنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثني عبد الله بن أحمد بن بهلول، قال: هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد، فقرأت فيه: حدثني الحسن بن ثابت التغلبي، عن حفص بن عيسى، ـ وكان محتسباً بالكوفة، وكان يحمد أنّه كان إذا أعجب بالأمر يأمر به أو بالعمل ـ، قال: هذا من طراز الشيخ ـ يعني أبا حنيفة رحمة الله عليه ـ.

٨٢ ـ ومنهم: الحسن بن عمارة[٣]:

٣٠٩ ـ حدثنا قيس بن أبي قيس، قال: حدثنا محمد بن حرب المروزي، قال: حدثنا إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن أبيه، قال: رأيت الحسن بن عمارة وأبي انتهيا إلى قنطرة، فقال له أبي: تقدم، فقال: لا أتقدم، تقدم أنت، فإنك أفقهنا وأعلمنا وأفضلنا [٢٨/أ]، قال: ولما مات أبي سألنا الحسن بن

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١١٦).

(٢) انظره في «عقود الجمان» (١٠٧).

(٣) من رجال «التهذيب».

عمارة بأن يتولى غسله، ففعل، فلما غسَّله، قال: رحمك الله وغفر لك لم تفطر منذ ثلاثين سنة، ولم تتوسد يمينك بالليل منذ أربعين سنة.

٣١٠ ـ **حدثنا** أبو حفص عبدان بن يوسف، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد البلخي، قال: حدثنا محمد بن حفص البلخي، عن محمد بن الحسن، قال: لما غسَّل الحسن بن عمارة أبا حنيفة رحمة الله عليهما وفرغ منه، قال: رحمك الله كنت من أفقهنا، وأعبدنا، وأزهدنا، وأجمعنا لخصال الخير، وقبرت إذ قبرتَ إلى خير وسنة، وأتعبتَ من بعدك، وفضحت القراء.

٣١١ ـ **حدثنا** إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا مكي بن إبراهيم، قال: قال أبو حنيفة رحمة الله عليه: خالطنا الحسن بن عمارة، فلم نر إلا خيراً.

٣١٢ ـ **حدثنا** محمد بن رجاء بن قريش البخاري، قال: حدثنا المختار بن سابق، قال: سمعت أبا يوسف يقول: رأيت الحسن ـ هو ابن عمارة ـ يسرع خلف أبي حنيفة رحمة الله عليه ليسأله عن شيء.

٣١٣ ـ **حدثنا** سهل بن بشر أبو سهيل، قال: أخبرنا أبو الفضل الفتح، قال: حدثنا الحسن بن صالح، قال: سمعت أبا سعد الصغاني محمد بن ميّسر، قال: سمعت أبا حنيفة وزفر رحمة الله عليهما، يقولان: جرّبنا الحسن بن عمارة رحمة الله عليه في الحديث، فوجدناه يخرج من الحديث كما يخرج الذهب الأحمر من النار.

٣١٤ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح، قال: حدثنا حَمُّ بن نوح، قال: حدثنا أبو سعد الصغاني، قال: عامة ما سمعنا من الحسن بن عمارة سمعناه في مجلس أبي حنيفة ومسجده، وكان يجالس أبا حنيفة كثيراً، فكان يمر في خلال الكلام حديثٌ يذكره الحسن بن عمارة، فكان يقول له أبو حنيفة رحمة الله عليه: أَمِل عليهم فيُملي علينا.

٣١٥ ـ حدثنا محمد بن خزيمة القَلَّاس، قال: حدثنا زكريا بن يحيى قال: حدثنا مالك بن سليمان الهروي، أنه قال: كان الحسن بن عمارة يقع في أبي حنيفة، ويتناوله، قال: فجمع[1] يوماً عند الأمير بالكوفة علماء الكوفة كلهم، قال: فسألهم الأمير عن مسألة، فأخطؤوا كلهم ما خلا الحسن بن عمارة، فإنه أصاب، قال: فقال أبو حنيفة رحمة الله عليه: أصاب الحسن، وأخطأنا نحن، قال الحسن بن عمارة: وكان مجلس مفاخرة، فلو شاء أبو حنيفة رحمة الله عليه أن يقيم قوله، ويردني من قولي لأمكنه، فلم يفعل، فعلمت أنه ليس فيهم أورع منه، فكان الحسن يطري بعد ذلك أبا حنيفة رحمة الله عليه ويمدحه، قال محمد بن خزيمة: فلهذا كان أصحاب الحديث يضعِّفون الحسن بن عمارة لميله إلى أبي حنيفة رحمة الله عليه.

٨٣ ـ ومنهم: ياسين بن معاذ الزيات[2]:

٣١٦ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، وعمرو بن عاصم المروزي، وأبو بكر محمد بن همام، قالوا: حدثنا أبو عبد الله محمد بن يزيد النيسابوري، قال: سمعت حماد بن [٢٨/ب] قيراط، يقول: سمعت ياسين الزيات، يقول: أصحاب الرأي أعداء السنة، قال: أصحاب الرأي أصحاب الأهواء، فأما أبو حنيفة وأصحابه رحمة الله عليهم فإنهم قاسوا على السنة.

٣١٧ ـ حدثنا محمد بن همام، قال: حدثنا محمد بن يزيد، قال: حدثنا حماد بن قيراط، عن ياسين الزيات، قال: إنما مثل أصحاب أبي حنيفة

---

(١) في الأصل: (فجمعوا) والمثبت من «المناقب» للمكي ١/ ١٢٦/ ب/ ق، و«المسند» للثعالبي (٢١٨).

(٢) «عقود الجمان» (١٥٤).

رحمة الله عليهم مثل التفاح الجبلي ينضر[1] في كل عام مرتين.

٣١٨ ـ حدثنا جيهان بن أبي الحسن، قال: حدثنا محمد بن جعفر الكوفي، قال: حدثنا إبراهيم[2]، عن ياسين الزيات، قال: وقعت لي مسألة مهمة في جوف الليل، ولم يكن لي بد من أن أسأل عنها، قال: فأتيت أبا حنيفة رحمة الله عليه فاستأذنت عليه، فأذن لي، فدخلت عليه وهو قائم يصلي، فانتظرته حتى فرغ من صلاته، ثم ذكرت له المسألة، فأجابني عنها وفرّج عني، فإني لأدعو له في دبر كل صلاة كما أدعو لنفسي لحاجة المسلمين إليه.

٣١٩ ـ حدثنا جعفر بن محمد بن سوار النيسابوري، قال: حدثنا أحمد بن حرب الموصلي، قال: حدثنا يحيى بن بيان، قال: قال ياسين: كنت أنا وأبو حنيفة عند أبي الزبير المكي، فرأيت من توقير أبي الزبير أبا حنيفة وتعظيمه إياه وإقباله إليه شيئاً عجباً، وما شهدنا معه مجلساً عند شيخ إلا كان هو المقدَّم والمعظَّم[3].

٣٢٠ ـ حدثنا أبو محمد عبد الرحمن بن يحيى بن معاذ النسوي، قال: حدثنا أبو أمية محمد بن إبراهيم، قال: حدثنا الوضاح بن حسان الأنباري، قال: حدثني الوزير بن عبد الله، قال: سمعت ياسين الزيات بمكة، وعنده جماعة عظيمة وهو يصيح بأعلى صوته، ويقول: يا أيها الناسّ! اختلفوا إلى أبي حنيفة، واغتنموا مجالسته، وخذوا من علمه، فإنكم لم تجالسوا مثله ولم تجدوا أعلم بالحلال والحرام منه، فإنكم إن فقدتموه فقدتم علماً كثيراً، وكان أبو حنيفة رحمة الله عليه يحج في تلك السنة.

---

(١) في الأصل هكذا، وفي «المناقب» للكردري (١٠٦): كالتفاح الجبلي يثمر في كل عام مرتين. وفي «المناقب» للموفق المكي ٢/ ١٩/ ب: مثل التفاح الجبلي ينظر نضرته.

(٢) في «المناقب» للمكي: إبراهيم بن هراسة.

(٣) انظره برقم (٥).

٣٢١ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن الحسن الشرقي النيسابوري، قال: حدثنا إبراهيم بن عبد الله، قال: حدثنا محمد بن القاسم الأسدي، قال: كان ياسين الزيات مفرطاً في أبي حنيفة رحمة الله عليه، كان إذا أخذ في ذكره لم يكد يسكت عنه.

٨٤ ـ ومنهم: يعقوب[1] خال سفيان بن عيينة الثقفي:

٣٢٢ ـ أخبرنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الأصبهاني، قال: وجدت في كتاب جدي محمد بن سعيد، قال: أخبرني يعقوب، قال: رأيت أبا إسحق السبيعي، ومحارب بن دثار، وأبا حنيفة رحمة الله عليهم، يصلون بعد الجمعة ستة.

٨٥ ـ ومنهم: يوسف[2] بن ميمون أبو خزيمة الصباغ:

٣٢٣ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن إبراهيم بن محمد بن إسحاق بن يزيد، قال: هذا كتاب جدي إسحاق بن يزيد، فقرأت فيه: حدثنا يوسف بن ميمون أبو خزيمة [٢٩/أ]، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن بعض أصحابه، عن محمد ابن الحنفية: أن العقيقة كانت في الجاهلية، فلما جاء الأضحى رُفعت.

٣٢٤ ـ حدثنا زكريا بن يحيى بن الحارث النيسابوري، قال: حدثنا علي بن سلمة الليثي، قال: حدثنا عبد الحميد الحماني، قال: حدثنا يوسف بن ميمون، قال: رأى رجل في المنام كأن أبا حنيفة ينبش قبر النبي ﷺ، ثم أخذ عظامه، فجعل يجمعها ويؤلفها، فسأل ابن سيرين، فقال: هذا رجل يُحيي سنةَ النبي ﷺ.

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٥٦، ١٥٧).

(٢) من رجال «التهذيب».

٣٢٥ ـ حدثنا إبراهيم بن علي بن الحسن الترمذي، قال: حدثنا أحمد بن بكر البلخي، قال: حدثنا أبو يحيى الحماني، عن يوسف بن ميمون، قال: رأى أبو حنيفة رحمة الله عليه، أو قال: رأيت أبا حنيفة ينبش قبر النبي ﷺ، فسئل ابن سيرين، فقال: هذا رجل يُحيي علمَ النبي ﷺ.

٣٢٦ ـ حدثنا علي بن الحسين الكسِّي، قال: حدثنا شعيب بن أيوب الواسطي، قال: سمعت عبد الحميد الحماني الكبير، يقول: سمعت أبا حنيفة رحمة الله عليه، يقول: رأيت فيما يرى النائم كأني أنبش قبر النبي ﷺ، فأضع[1] عظامه إلى صدري، فهالني ذلك جداً، فسألت من يسأل محمد بن سيرين عن ذلك، فقال: إن هذا الرجل يحيي سنة نبي الله ﷺ. ولم يذكر يوسف بن ميمون.

٣٢٧ ـ حدثنا العباس بن عزيز القطان المروزي، قال: حدثنا أبو عصمة سعد بن معاذ، قال: قرأت على يحيى بن أكثم، حدثنا عبد الحميد الحماني[2]، قال: حدثنا يوسف بن ميمون أبو خزيمة، قال: رأيت لأبي حنيفة رؤيا كأنه ينبش قبر النبي ﷺ، فسألت ابن سيرين، أو قال: فسئل عنه، فقال: هذا رجل يُحيي علماً قد مات.

٨٦ ـ ومنهم: عمرو بن بُريد أبو بردة التميمي ويقال: الكندي:

٣٢٨ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن عبيد بن عتبة، قال: حدثنا أحمد بن مسلح الجمّال، قال: حدثنا حماد بن الوليد، قال: سمعت أبا بردة الكندي، يقول: صحبت حماد بن أبي سليمان، وعلقمة بن مرثد، وعبد الرحمن بن ثروان الأودي، وطلق بن معاوية النخعي، وعبد الرحمن بن عابس النخعي،

---

(١) في «المناقب» ٢/ ٧٦ ق: فأضم.

(٢) في الاصل: المالكي عقب الحماني.

فما رأيت فيهم أورع من أبي حنيفة رضي الله عنه ورحمة الله عليهم أجمعين.

٨٧ ـ ومنهم: المساور بن وردان الوراق[1]:

٣٢٩ ـ حدثنا خلف بن عامر، قال: حدثنا عبد الله بن محمد، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن مساور الورّاق، قال: قلت في أصحاب الرأي قصيدة منها شعر:

كنا من الدِّين قبل اليوم في سَعةٍ ... حتى بُلينا بأصحابِ المقاييس

فبلغ ذلك أبا حنيفة فوجد علي، فمدحته بقصيدة أخرى:

إذا ما النَّاس يوماً قايسونا ... بآبدةٍ من الفُتيا طريفة [٢٩/ب]

أتيناهم بمقياس صليب ... مصيب من طَراز أبي حنيفة

إذا سمع الفقيه بها وعاها ... وأثبتها بحبر في صحيفة

فبلغه ذلك، فسرَّ بها، فدعينا إلى عرس فإذا أبو حنيفة جالس في صدر المجلس، فلما رآني قال: مرحباً مرحباً، هاهنا هاهنا ارتفع، فرفعني، وجعلني إلى جنبه.

٣٣٠ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا محمد بن إبراهيم بن مسلم الطرسوسي، قال: حدثنا حامد بن يحيى البلخي، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، قال: لما سمع مُساور الوراق لغطَ أصحاب أبي حنيفة وصياحهم أنشأ يقول:

كنا من الدين قبل اليوم في سعة ... حتى بُلينا بأصحاب المقاييس

قوم إذا اجتمعوا صاحوا كأنهم ... ثعالب صاحت بين النواويس

قال: فبلغ ذلك أبا حنيفة وأصحابه فشق عليهم، فقال: أبياتاً يرضيهم بذلك:

---

(١) من رجال «التهذيب».

إذا مـا النـاس يومـاً قائسـونا بآبـدة مـن الفتيـا طريفـة
أتيناهـم بمقيـاس صليـب مصيـب مـن طـراز أبـي حنيفـة
إذا سـمع الفقيـه بهـا وعاهـا وأثبتهـا بحبـرٍ فـي صحيفـة

قال: فبلغ ذلك أبا حنيفة رحمه الله فرضي عنه، قال مساور: فدعينا إلى وليمة بالكوفة في يوم شديد الحر، فدخلت، فلم أجد لرجلي موضعاً من شدة الزحام، وإذا أبو حنيفة في صدر البيت، فلما رآني قال: يا مساور إليّ، يا مساور إليّ، فجئت، فإذا مكان واسع بارد، فجلست فقلت في نفسي: نفعني أبياتي اليوم.

٣٣١ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا شيبة بن هشام أبو سعيد، عن علي بن الحسن بن شقيق، قال: قال ابن عيينة: دخلت على أبي حنيفة وعنده مساور الشاعر، فقال، وذكر الأبيات الثلاثة التي ذكرناها.

٣٣٢ ـ حدثنا إبراهيم بن عمروس بن محمد الهمداني، قال: حدثنا العباس بن يزيد البحراني، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، قال: كنت عند أبي حنيفة ومعنا مساور الوراق، فجعل ينشده:

إذا مـا النـاس يومـا قـائسونا بـآبـدة مـن الفتيـا طريفـة
أتيناهـم بمقـيـاس صلـيب مصيـب مـن طـراز أبي حنيفـة
بآثـار أتـتـه عـن سَـرَاة[1] مـن الماضيـن مسـندة عريفـة
فأوضـح للخلائـق مشكـلات نـوازل كـنَّ قـد تُركـت وقيفـه

(١) في الأصل: (سواه).

قال: فلما خرجنا من عند أبي حنيفة رضي الله عنه حبس المساور، فجاء المساور إليّ بعد يوم، فشكر أبا حنيفة رحمة الله عليه، وقال: وصلني بثلاث مائة درهم، ولم يزل يمدحه في أشعاره حتى مات.

٣٣٣ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح، قال: حدثني محمد بن إسحاق الصغاني [٣٠/أ] قال: حدثني علي بن المديني، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، قال: دخل مساور الشاعر على أبي حنيفة رضي الله عنه، ومعه أبيات يمدحه ليرضيه، وقد كان بلغه عنه أنه قال: أبياتاً عليه يكرهه، فقال ـ وذكر الأبيات الثلاثة التي ذكرناها غير مرة فلا نعيدها ـ فأعجبَ ذلك أبا حنيفة رحمة الله عليه ووصله، فكان المساور يلزم مجلسه لا يفارقه.

٨٨ ـ ومنهم: محمد بن المغيرة الثقفي:

٣٣٤ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا القاسم بن عبد الله بن عامر بن زرارة، قال: حدثنا محمد بن بشر البزاز، قال: حدثنا محمد بن المغيرة الثقفي من آل أبي عقيل، قال: حدثني مسعر، وأبو حنيفة، عن زياد بن علاقة، عن قطبة بن مالك رضي الله عنه، قال: سمعت النبي ﷺ يقرأ في إحدى ركعتي الفجر ﴿ وَٱلنَّخْلَ بَاسِقَٰتٍ لَّهَا طَلْعٌ نَّضِيدٌ ﴾.

٨٩ ـ ومنهم: طلحة بن مصرف[1]، والهيثم بن حيان النخعي:

٣٣٥ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثني عبد الله بن أحمد بن بهلول، قال: هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد، فقرأت فيه: حدثني الهيثم بن حيان

---

(١) من رجال الستة.

أبـو محمـد النخعـي، قـال: رأيت أبا حنيفـة رحمـة الله عليه لقي طلحـة بن مصرف فاعتنقـه وصافحه.

٩٠ ـ ومنهم: الحسن بن صالح بن حيي الهمداني الثوري[1]:

٣٣٦ ـ حدثنا الحسن بن يزيد بـن يعقوب الهمداني أبو علي، قال: حدثنا يعقوب بن إسحاق بن أبي إسرائيل، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا يحيى بن آدم، قال: كان الحسن بن صالح ينقل إليه حديث أبي حنيفة ومسائله فكان يستحسنه.

٣٣٧ ـ حدثنا الحسن بن يزيد الهمداني، قال: حدثنا يعقوب بن إسحاق، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا يحيى بن آدم، قال: كان الحسن بن صالح يقول: هؤلاء ـ يعني أصحاب أبي حنيفة ـ يريدون أن نخضع له ـ يعني أبا حنيفة رحمة الله عليه ـ والخضوع والله شديد.

٣٣٨ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا عبد الله بن إبراهيم بن قتيبة، قال: حدثنا موسى بن أحمد القطواني، أو حدثني حسين بن علي بن جعفر عنه، عن يحيى بن آدم، عن الحسن بن صالح، قال: إنا لا نعيب على أبي حنيفة قوله في الفقه، إنما نعيب قوله في الإرجاء.

٣٣٩ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا علي بن الحسن بن الوليد بن القاسم الهمداني، قال: حدثني عبيد بن نجم الهمداني، عن أبيه، قال: ذكر للحسن بن صالح أن حفص بن غياث يأتي أبا حنيفة، فجاءه يوماً يسلم عليه، فقال الحسن: ما بال أقوام يرغبون عن علم النخعي، ويأخذون في غيره، فتغيَّر وجه حفص.

---

(١) من رجال «التهذيب».

٣٤٠ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح، قال: حدثنا أبو هشام الرفاعي، قال: حدثني يحيى بن آدم، قال: كان الحسن بن صالح صلفاً[١] كان يعجبه مسائل أبي حنيفة رحمه الله، ولكن كان يمنعه الصلف من الاختلاف إليه.

٩١ ـ ومنهم: محارب بن دثار تابعي[٢] وذكر صحبته أبا حنيفة [٣٠/ب] وشعيباً السمان وروايته عنه:

٣٤١ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثني عمر بن عيسى بن عثمان، قال: حدثني أبي، قال: حدثني إسماعيل بن شعيب السمان، عن أبيه، قال: رأيت أبا حنيفة ومحارب بن دثار متزاملين إلى مكة، وقد أحرما وهما يصحبان.

٩٢ ـ ومنهم: الهيثم بن عدي الطائي[٣]:

٣٤٢ ـ حدثنا محمد بن إبراهيم البوشنجي، قال: حدثنا سعيد بن عنبسة، قال: حدثنا الهيثم بن عدي، قال: قلت لأبي حنيفة رحمة الله عليه: أدركت مكحولاً؟ قال: نعم.

٣٤٣ ـ حدثنا محمد بن إبراهيم البوشنجي، قال: حدثنا سعيد بن عنبسة الرازي، قال: حدثنا الهيثم بن عدي، قال: عُدْنا مريضاً من القراء بالكوفة أنا وأبو حنيفة وأبو بكر النَّهْشلي، وكان منزله قاصياً من المدينة، فقال بعضنا لبعض: إذا جلستم فعرضوا بالغداء، قال: فلما دخلنا عليه قال بعضنا: ﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ ﴾

---

(١) صلف فلان أي تكبر، وفي «اللسان» ٩/ ١٩٦، و«الصحاح» ٤/ ١٣٨٨: صلف: مجاوزة القدر في الظرف والادعاء فوق ذلك تكبراً، وفي «التهذيب»: إن حسنا كان معجباً.

(٢) محارب بن دثار من رجال الستة.

(٣) «جامع المسانيد» عن التاريخ ٢/ ٥٧٠، وانظره في «اللسان والعقود».

قال: فرفع المريض رأسه، فقال: ﴿ لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ وَلَا عَلَى ٱلْمَرْضَىٰ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ ﴾، فقال أبو حنيفة رحمة الله عليه: قوموا فليس عند صاحبنا خير.

٣٤٤ ـ حدثنا محمد بن يحيى بن النضر الوراق النيسابوري، قال: حدثنا محمد بن عبدة بن الحكم، قال: حدثنا وهب بن زَمعة، عن سفيان بن عبد الملك، عن عبد الله، قال: سألته عن الهيثم بن عدي، فقال: كان يجالس أبا حنيفة ولكنه كان صاحب سلطان.

٣٤٥ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح، قال: حدثنا جعفر بن أحمد البصري، أبو هريرة الصيرفي، قال: حدثنا عبيد الله بن محمد بن عائشة، قال: حدثنا الهيثم بن عدي، قال: قلت أنا لأبي حنيفة رحمة الله عليه: العلوم كثيرة ذات فنون، فكيف وقع اختيارك على هذا الفن الذي أنت فيه، وكيف وفِّقت له وليس علم أشرف منه؟ قال: أخبرك، أما التوفيق فكان من الله عز وجل وله الحمد كما هو أهله ومستحقه، إني لما أردت تعلم العلم جعلت العلوم كلها نصب عيني، فقرأت فنًّا [فنًّا][1] منها وتفكرت عاقبته وموقع نفعه، فقلت: آخذ بالكلام، ثم نظرت فإذا عاقبته عاقبة سوء ونفع قليل، فإذا كمل الإنسان فيه واحتيج إليه لا يقدر أن يتكلم جهاراً ورمي بكل سوء ويقال: صاحب هوى، ثم تتبعت أمر الأدب والنحو، فإذا عاقبة أمره أن أجلس مع صبي أعلمه النحو والأدب، ثم تتبعت أمر الشعر فوجدت عاقبة أمره المدح والهجاء، وقول الهُجر والكذب وتمزيق الدين، ثم تفكرت في أمر القراءات فقلت: إذا بلغت الغاية منه اجتمع إلي أحداث يقرؤون علي، والكلام في القرآن

---

(١) سقط من الأصل، والمثبت من «المناقب» للمكي ١/ ٣٦، ٣٧، و«المسند» للثعالبي (٢٥١).

ومعانيه صعب، فقلت: أطلب الحديث [٣١/أ] فقلت: إذا جمعت منه الكثير أحتاج إلى عمر طويل حتى يحتاج الناس إلي، وإذا احتيج إلي لا يجتمع إلا الأحداث، ولعلهم يرمونني بالكذب وسوء الحفظ، فلزمني ذلك إلى يوم الدين، ثم قلت: الفقه فكلما قلبتُه أو أدرته لم يزدد إلا جلالة، ولم أجد فيه عيباً، ورأيت أولاً أن الجلوس يكون مع العلماء والفقهاء والمشايخ والبصراء، والتخلق بأخلاقهم، ورأيت أنه لا يستقيم أداء الفرائض وإقامة الدين والتعبد إلا بمعرفته، وطلب الدنيا والآخرة إلا به، فاشتغلت به.

٣٤٦ ـ كتب إلي صالح بن أبي رميح: حدثنا محمد بن محمد، قال: كتب إلي محمد بن عيسى الداري، قال: حدثنا سفيان بن سهل الأهوازي، قال: حدثنا الهيثم بن عدي، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن أبي سعد البقّال، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾، قال: من أسلم تمت له الرحمة في الدنيا والآخرة، ومن يسلم أمن مما كان يصاب الأمم قبلها من الخسف والقذف.

٣٤٧ ـ أخبرني ابن الحسن، قال: حدثنا محمد بن محمد بن النضر، قال: حدثنا أحمد بن يحيى الجرجاني، قال: حدثنا الهيثم بن عدي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: إنما العقل على أهل الديوان، قال إبراهيم: ولا يؤخذ من عطاء الرجل أكثر من أربعة دراهم.

٩٣ ـ ومنهم: أبو بكر بن عبد الله بن قطاف النهشلي[1]، ولم يثبت لنا اسمه:

٣٤٨ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن نوفل، قال:

---

(١) من رجال مسلم.

حدثنا عبيد بن يعيش، قال: حدثنا زيد بن حباب، عن أبي بكر النهشلي، قال: زاملت أبا حنيفة إلى مكة، فكان إذا جَنَّه الليل ويركب استوى في محمله، فلم يتحلحل حتى يقرأ ثلث القرآن.

٩٤ ـ ومنهم: الوضاح بن بديل التميمي [١]:

٣٤٩ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن مستورد، قال: حدثنا إبراهيم بن سليمان التميمي، قال: حدثنا الوضاح بن بديل، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن عطاء بن أبي رباح: أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم رَمَلَ من الحِجر إلى الحِجر.

٩٥ ـ ومنهم: علقمة بن مرثد[٢]:

٣٥٠ ـ حدثنا الحسين بن يزيد بن يعقوب الهلالي، قال: حدثنا يعقوب بن إسحاق بن أبي إسرائيل، قال: حدثني أبي[٣]، قال: حدثني عبيد بن إسحاق العطار، قال: حدثنا عمرو بن يزيد أبو بردة التميمي، قال: سمعت علقمة بن مرثد يصف من جهد أبي حنيفة رحمه الله عليه بالليل عند صحبته إياه إلى مكة شيئاً إليه الغاية[٤].

***

(١) انظره في «عقود الجمان» ص (١٥٣).

(٢) من رجال الستة.

(٣) في الأصل مكرر. وانظره في «المناقب» للمكي (٢١٧).

(٤) انظره في «مناقب» الموفق (٢١٧).

ذِكرُ زياد بن علاقة أبا حنيفة رحمة الله عليه وهو تابعي، ورواية محمد بن زياد بن علاقة الثعلبي الكوفي عن أبي حنيفة رحمهم الله

٣٥١ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا عبد الله بن إسماعيل بن أبي الحكم، قال: حدثنا أبو حذيفة [٣١/ب] الثعلبي، عن محمد بن زياد بن علاقة، قال: قلت لأبي: إن أبا حنيفة روى عنك حديثاً في الطاعون؛ فقال له رجل: مَن يزيد بن الحارث؟ فقال: لا أدري، فقال: يا بني! يزيد بن الحارث رجل منا، ممن شهد فتح القادسية، وهذه داره وأومأ إليها.

٩٦ ـ ومنهم: أبو حمزة الثُّمَالي ثابت بن أبي صفية[1]، وذِكرُ أبي جعفر محمد بن علي أبا حنيفة رحمة الله عليه، تابعي.

٣٥٢ ـ حدثنا سهل بن بشر، قال: حدثنا عبد الرحمن بن هاشم، قال: حدثنا أبو إسحاق الطالقاني، قال: حدثنا عمر بن هارون، عن أبي حمزة الثمالي، قال: كنا عند أبي جعفر ـ هو محمد بن علي ـ فدخل عليه أبو حنيفة رحمة الله عليه فبرك بين يديه، فسأله عن مسألة بعدها أخرى وبعدها أخرى ثم خرج، فقال أبو جعفر: ما أحسن سَمتَه وأكثر فقهه.

---

(١) من رجال «التهذيب».

٩٧ ـ ومنهم: حفص بن حمزة القرشي[١]:

٣٥٣ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى الحازمي، قال: حدثني حسين بن سعيد اللخمي، قال: سمعت حفص بن حمزة القرشي، يقول: كان أبو حنيفة رضي الله عنه ربما مرّ به رجل، فيجلس إليه بغير قصد ولا مجالسة، فإذا قام سأل عنه، فإن كانت به فاقة وصله، وإن مرض عاده، حتى يجتره إلى مواصلته، وكان لأكرم الناس مجالسةً.

٩٨ ـ ومنهم: سنان بن هارون البرجمي[٢]:

٣٥٤ ـ حدثنا صالح بن سعيد بن مرداس الترمذي، قال: حدثنا علي بن الجوز، قال: حدثني سنان بن هارون البرجمي، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن حماد، عن أبي بردة بن أبي موسى رحمة الله عليه، قال: جاء رجل إلى أبي مسعود عقبة بن عمرو بامرأة فقال: إن هذه سرقتني، فقال: ألك بينة، فقال: سلها، فقال لها عقبة: أسرقت يا مرّية؟ قولي: لا، فقالت: لا، فخلّى عقبة سبيلها.

٩٩ ـ ومنهم: محمد بن السائب الكلبي[٣]:

٣٥٥ ـ حدثنا محمد بن القاسم البلخي، قال: حدثنا محمد بن المهاجر، قال: حدثنا يحيى بن آدم، عن أبي بكر ـ هو ابن عيّاش ـ، قال: سمعت الكلبي غير مرة يذكر أبا حنيفة رحمة الله عليه، ويقول: ما أخلقَه أن يكون خُلق رحمةً.

---

(١) انظره في «عقود الجمان» ص (١٠٧).

(٢) من رجال الترمذي.

(٣) من رجال الترمذي.

٣٥٦ ـ حدثنا معمر بن محمد بن معمر أبو شهاب البلخي، قال: حدثنا عمي شهاب بن معمر، قال: سمعت محمد بن مروان، يقول: رأى الكلبي أبا حنيفة رحمة الله عليه، فقال لجلسائه: ترون هذا، والله ما سألني أحدٌ عن شيء إلا سهُل عليَّ جوابُه إلا هذا، فإن كل سؤال سألنيه كان أثقل عليَّ من جبل.

٣٥٧ ـ حدثنا محمد بن منصور، قال: سمعت أبا أحمد الغسّاني، يقول: حضرت أبا معاذ النحوي في حروف القرآن، فقال: [أخذ] عبدويه عن أبي يوسف رحمة الله عليه، قال: فامتنع أبو داود السّبخي من الإملاء وكان مستملياً، قال: فغضب أبو معاذ، وأنكر عليه الإنكار الشديد، ثم ألحق غضبه بأن قال: مرّ الكلبي [٣٢/أ] بأبي حنيفة رحمة الله عليه، فقيل لأبي حنيفة: هذا الكلبي، فاستعار بغلاً فركبه، فسأله عن تفسير آية من كتاب الله عز وجل، ففسرها له، فعجب الكلبي من سؤاله وفهمه، فسأله عن آية أخرى، فازداد به أعجوبة، ثم سأله عن آية ثالثة، فلما فسرها قال له الكلبي: من أنت؟ قال: أنا أبو حنيفة، فقال له الكلبي: فعَلَيها، قال أبو معاذ [فاستفاد[1] تفسير القرآن في ثلاث آيات سأل عنها الكلبي].

١٠٠ ـ [ومنهم: أبان بن] تغلب أبو سعيد القيسي الجُريري:

٣٥٨ ـ حدثنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا الحسن بن علي بن بزيغ، قال: حدثني أبان بن محمد، عن أبان بن تغلب: أنه كان يوماً يذاكر أبا حنيفة النعمان، قال: حدثني الحسن بن علي بن بزيغ، قال: حدثني الحسن بن علي عن[2] سيرة

---

(١) سقط من الأصل وما بين المعكوفتين من «المناقب» للموفق المكي (٤٠٧).

(٢) في الأصل: (الحسن بن علي بن سبرة) وهو تحريف.

علي رضي الله عنه، فقال أبو حنيفة: لولا أن علياً سار في أهل القبلة بما سار [ما][1] عرفت السيرة في أهل القبلة.

١٠١ ـ ومنهم: أبان بن عثمان البجلي الأحمر[2]:

٣٥٩ ـ **أخبرنا** أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا عبيد بن حمدون الرؤاسي، قال: حدثنا حسن بن طريف بن ناصح، قال: حدثني أبي، عن أبان بن عثمان البجلي، قال: قال أبو حنيفة: لا تُقروا لهم بالولاية، فإنكم إن أقررتم خصمتم.

١٠٢ ـ ومنهم: إبراهيم بن سعد الأنصاري والد أبي يوسف رحمهما الله:

٣٦٠ ـ أخبرنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا عثمان بن عبد الأعلى بن عثمان بن زفر التيمي، قال: حدثني محمد بن إسحاق العصّار، قال: حدثني إسحاق بن حماد بن إسحاق، عن علي بن حرملة، عن أبي يوسف رحمة الله عليه، قال: كنت أطلب الحديث والفقه وأنا مقلّ رَثُّ المنزل، فجاء أبي يوماً وأنا عند أبي حنيفة رحمة الله عليه، فانصرفت معه، فقال: يا بني! لا تمدّ رجلك مع أبي حنيفة رحمة الله عليه، فإن أبا حنيفة خبزه مشوي وأنت تحتاج إلى المعاش، فقصّرتُ عن كثير من الطلب، وآثرت طاعة أبي، فتفقدني[3] أبو حنيفة رحمة الله عليه وسأل عني، فجعلت أتعاهد مجلسه فلما كان أول يوم أتيته بعد تأخري عنه، فقال لي: ما خلفك عنا؟ قلت: الشغل بالمعاش وطاعة والدي، وجلست، فلما أردت الانصراف أومأ إليَّ صُبْرة، فقال: استعن بهذه، فنظرت فإذا فيها مائة درهم وقال: الزم الحلقة فإذا نفدت

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) انظره في «عقود الجمان» (٩٧).

(٣) انظره في «المناقب» للمكي (٤٦٩).

هذه فأعلمني، فلزمت الحلقة، فلما مضت مدة يسيرة دفع إليّ مائة أخرى، ثم كان يتعاهدني وما أعلمته بخلة قط، ولا أخبرته بنفاد شيء، وكان كأنه يخبر بنفادها حتى استغنيت وتمولت.

٣٦١ ـ حدثنا الفضل بن بسام، قال: حدثنا محمد بن شجاع، قال: حدثنا الحسن بن أبي مالك، قال: سمعت أبا يوسف رحمة الله عليه، يقول: جاء والدي إلى أبي حنيفة رحمة الله عليهما، فقال: يا أبا حنيفة ـ رحمة الله عليه ـ إن ولدي يختلف إليك ويلزم مجلسك، ولا يأتي المنزل النهار والليل، وعليّ عيال كثير وله أيضاً عيال، ولا أصل إلى عيالي[1] وعياله، فقل له حتى يختلف طرفي النهار إليك، ويجعل ما بينهما للسعي على عياله، فقال له أبو حنيفة رحمة الله عليه رحمة واسعة: دعه يا أبا إسحاق فإنه سيصير له نبأ إن شاء الله تعالى [٣٢/ ب]، فقال: لا يحل لك يا أبا حنيفة ذلك، فإني في جهد من عياله، لست أصل إليهم فهم يضيقون، قال أبو حنيفة رحمة الله عليه: أفعل إن شاء الله تعالى، امض أنت، فلما مضى أبي وخلا المجلس دعاني أبو حنيفة رحمه الله عليه فقال لي: يا يعقوب! لك عيال وأنت على هذه الحال فلم تخبرني؟ قلت: لم أستطع أن أخبرك، فقال: أنا أكفيك وعيالك، فكان يدفع إليَّ الوقتَ بعد الوقت ما يكفيني وعيالي، ولزمت مجلسه حتى بلغت حاجتي، وفتح الله لي ببركته وحسن نيته ما فتح من العلم والمال، فأحسن الله عني مكافأته وغفر له[2].

٣٦٢ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن سهل أبو سهل، قال: حدثنا أبو يوسف الدشتكي الرازي، قال: حدثني عبد الحميد الحماني قال: كان والد يعقوب يجيء

---

(١) في الأصل: (عيال).

(٢) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٤٦٩).

إلى مجلس أبي حنيفة رحمة الله عليه فيأخذ بيد يعقوب فيقيمه فيذهب به، فلا يلبث إلا يسيراً حتى يرجع يعقوب، فيخوض معنا، ثم يجيء والده فيقيمه فيذهب به، فلا يلبث إلا يسيراً حتى يرجع يعقوب، فجاء يوماً والده فجعل يصيح ويصيح ويقول: يعصيني هذا الولد وأنتم تعينونه، فقال له أبو حنيفة: وما تريد منه؟ قال: أريد منه أن يلزم السوق ويعول عياله، فقال له أبو حنيفة رضي الله عنه: تُكْفى هذا إن شاء الله، فقال: أبوه[1]: لا أرضى، فقال أبو حنيفة رحمة الله عليه: هذا شيء آخر أنت تمنع الساعة ولدك عن التعلم فلا تعان على هذا، نحن نكفيه ما يحتاج إليه، ارجع راشداً[2].

١٠٣ ـ ومنهم: يحيى بن يعقوب أبو طالب القاص[3] خال أبي يوسف رحمة الله عليه القاضي، وقد أدرك عكرمة وأشكاله:

٣٦٣ ـ حدثنا قيس بن أبي قيس، قال: حدثنا محمد بن حرب المروزي، قال: حدثنا إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة ـ رحم الله الخلف والسلف ـ، عن أبيه، قال: سمعت أبا طالب القاص يقول: قلت لأبي حنيفة: إني أقص على الناس وأعظهم، ويقول بعض الناس: إن القصص مكروهة، فما ترى؟ فقال أبو حنيفة رحمة الله عليه: القصص المكروهة أن تحدث بما ليس لها أصل معروف من أحاديث الأولين، أو تزيد في الأحاديث أو تنقص [منها] لتزين به قصصك، أو تعظ الناس ثم لا تتعظ به، أو تذكِّر الناس وقلبك ساهٍ، فأما ما سوى ما وصفت من القصص والأنباء

---

(١) في الأصل: (ايه) والتصويب من «المناقب».

(٢) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٤٧٢).

(٣) انظره في «اللسان وعقود الجمان» ص (١٥٦).

المعروفة وما له أصل في الكتاب والسنة وأحاديث المتقدمين فذلك غير مكروه[1].

٣٦٤ ـ حدثنا أحمد بن محمد [٣٣/أ] الكوفي، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل بن إسحاق، قال: حدثنا محفوظ بن نصر، قال: حدثني مبارك مولى إسماعيل بن علي، قال: سمعت أبا طالب القاص يقول في قصصه: ادعوا الله لأبي حنيفة رحمة الله عليه فإنه عليل.

٣٦٥ ـ حدثني رجاء بن سويد النسفي، قال: حدثنا الفتح بن عمرو الوراق، قال: أخبرنا الحسن بن زياد، قال: قال يحيى بن يعقوب لأبي حنيفة رحمة الله عليه: إني سمعت أحاديث من جماعة من المشايخ، فأريد أن أعرضها عليك، فبيِّن لي المأخوذ منها من غير المأخوذ؟ فقال له أبو حنيفة: يا أبا طالب! كن على مذهبك أنت فيه من ذكر الناس وعظتهم، فإنه أسلم لك.

١٠٤ ـ ومنهم: ليث بن عبد العزيز بياع السابري:

٣٦٦ ـ حدثنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا الفضل بن يوسف، قال: حدثنا محمد بن عكّاشة، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل بن رجاء، عن ليث بن عبد العزيز، قال: دخلت أنا وأبو حنيفة على عطاء بن أبي رباح، فسأله عما استيسر من الهدي؟ قال: شاة.

١٠٥ ـ ومنهم: ليث أبو يحيى ويقال أبو نصير المرادي:

٣٦٧ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا يحيى بن زكريا بن شيبان، قال: حدثنا علي بن سيف بن عميرة، قال: حدثنا أبي، قال: حدثني ليث المرادي، قال:

---

(١) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٧٣).

دخلت أنا وعمرو بن حريث وأبو حنيفة على عطية، فسأله أبو حنيفة رحمة الله عليه عن هذه الآية: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا﴾ قال: حدثني أبو سعيد الخدري رضي الله عنه: أن ذلك المقام مقام الشفاعة.

١٠٦ ـ ومنهم: عمار بن أبي معاوية البجلي الدُّهْني[١]:

٣٦٨ ـ **أخبرنا** أحمد بن محمد، قال: حدثنا يحيى بن زكريا بن سفيان، قال: حدثنا بكار بن الأسود، قال: حدثني عمر بن الأسود الكندي، عن عمار الدهني، قال: دخلنا وأبو حنيفة على أبي جعفر محمد بن علي رضي الله عنهما، فسأله عما يروي أهل الكوفة عن علي رضي الله عنه في الخيا؟ فقال: هذا شيء تجدونه في المصحف عن علي رضي الله عنه.

١٠٧ ـ ومنهم: محمد بن صُبَيح العِجلي ابن السماك[٢]:

٣٦٩ ـ **حدثنا** أحمد بن أبي صالح، قال: حدثنا محمد بن شجاع، قال: حدثني يحيى بن أيوب العابد، قال: حدثنا ابن السماك، عن أبي حنيفة، عن الهيثم رحمة الله عليهم، عن أنس رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من صام يوماً في سبيل الله جعل الله بينه وبين النار بصوم ذلك اليوم خندقاً بُعده خمسمائة سنة».

٣٧٠ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد الهمداني الكوفي، قال: حدثنا إبراهيم بن الوليد بن حماد، قال: أخبرنا أبي، قال: أخبرنا محمد بن صبيح، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن واصل، عن زيد بن وهب، عن أبي ذر رضي الله عنه، قال: قال

---

(١) من رجال مسلم.

(٢) انظره في «عقود الجمان» ص (٩٤).

رسول الله ﷺ: [٣٣/ ب] «من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة»، قلت: وإن زنى وإن سرق قال: «وإن زنى وإن سرق».

٣٧١ ـ حدثنا جيهان بن [أبي][1] الحسن الفرغاني، قال: حدثنا أحمد بن حاج النيسابوري، قال: حدثنا ابن السماك، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، قال: سمعت أبا جعفر يقول: ما بالعراق أفضل من الحسن.

٣٧٢ ـ حدثنا إبراهيم بن معقل بن الحجاج النسفي، قال: حدثنا إسماعيل بن بهرام من جيران أبي كريب، قال: حدثنا عمرو بن جبير الأزدي عن محمد بن السماك، قال: سألت أبا حنيفة رحمة الله عليه: من صلى على عثمان رضي الله عنه؟ قال: الحسن بن علي رضي الله عنهما.

٣٧٣ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح، قال: حدثنا محمد بن شجاع، قال: سمعت يحيى بن أيوب العابد يقول: سمعت ابن السماك يقول: أوتاد الكوفة أربعة: سفيان الثوري، ومالك بن مِغْول، وداود الطائي صاحب أبي حنيفة، وأبو بكر النهشلي، وكلهم جالس أبا حنيفة رحمة الله عليه وحدث عنه.

٣٧٤ ـ حدثنا محمد بن القاسم البلخي، قال: حدثنا عباس الدُّوري، قال: سمعت عبد العزيز[2] بن صالح، يقول: سمعت ابن السماك يقص ويقول في قصصه ما يُبكي جميع من حضر المجلس، ويقوم الناس من مجلسه وفيهم من الرِّقة والخوف ما الله به عليم، وكان في آخر مجلسه يدعو لأبي حنيفة ويحث الناس على التأمين، ويرغِّبهم في مجالسته.

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) في «المناقب» للمكي ٢/ ٢٠/ ب: عبد الحميد.

٣٧٥ ـ كتب إليَّ صالح بن محمد بن أبي رميح، قال[١]: حدثنا يحيى بن إسماعيل البخاري، قال: حدثنا جدي الحسن بن عثمان، قال: حدثنا محمد بن السماك، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن الزهري عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قرِّب العشاء وأذن المؤذن فابدؤوا بالعشاء».

١٠٨ ـ ومنهم: موسى بن يزيد الكندي[٢]:

٣٧٦ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن محمد بن مسروق، قال: هذا كتاب جدي محمد بن مسروق فقرأت فيه: حدثني موسى بن يزيد، قال: دعانا علقمة بن مرثد، وكان في القوم محارب بن دثار، وحمزة بن المغيرة، ومِسعر بن كدام، وأبو حنيفة، والأسود بن عبد الرحمن بن الأسود، وأبو إسحاق الشيباني رحمة الله عليهم، فرأيتهم يشربون نبيذ الخوابي[٣].

١٠٩ ـ ومنهم: إسماعيل بن حماد بن أبي سلمان[٤]:

٣٧٧ ـ حدثنا صالح بن محمد الأسدي، قال: حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، قال: حدثنا يحيى بن آدم، قال: حدثني قرّان بن تمام، قال: حدثني إسماعيل بن حماد، قال: كان أبو حنيفة رحمة الله عليه من أبطن الناس بأبي، وكان [أبي][٥] يخرج إليه [٣٤/أ] مالا يخرج إلى أحد، فلم أسمع من أبي كثيرَ شيء، فشغلت عن ذلك،

---

(١) في الأصل: (أن) خطأ.

(٢) انظره في «عقود الجمان» ص (١٤٩).

(٣) رواه ابن أبي شيبة (٢٤٣٥٤).

(٤) من رجال أبي داود والترمذي.

(٥) من «المناقب» للمكي ٢/ ٢١/ ١.

ثم سمعت بعد ذلك عن أبي حنيفة رحمة الله عليه عن أبي ما كان عنده، قال إسحاق: فسمعت يحيى بن آدم، يقول: كان إسماعيل بن حماد كبيراً قد أدرك الناس، ولكن لميله وميل أبيه إلى أبي حنيفة رحمة الله عليه سمع من أبي حنيفة رحمة الله عليه.

٣٧٨ ـ حدثنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا عبد الله بن إبراهيم بن قتيبة، قال: حدثني محمد بن سعيد بن سويد، قال: سمعت أبي يحدث عن إسماعيل بن حماد، قال: رأيت أبي يملي على أبي حنيفة رحمة الله عليه من صحيفة رأي إبراهيم بن عبد الرحمن بن عبد الملك بن أبجر.

٣٧٩ ـ أخبرنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: أخبرني عبد الله بن أحمد بن بهلول، قال: هذا كتاب جدي، فقرأت فيه قال: حدثني عبد الرحمن بن عبد الملك بن أبجر، قال: سمعت أبا حنيفة عن المرأة يكون بها الجرح في بدنها، قال: تنقب درعها.

١١٠ ـ ومنهم: أيوب بن واقد[1]:

٣٨٠ ـ حدثنا إسحاق بن الهياج بن مزنوف البلخي، قال: حدثنا بشر بن معاذ العقدي، قال: حدثنا أيوب بن واقد الكوفي، قال: رأيت أبا حنيفة عند هشام بن عروة يسأله عن فاطمة بنت أبي حبيش في الحيض والاستحاضة وحديث أم سلمة أنكم تختصمون إلي فحدثه بهما.

١١١ ـ ومنهم: حمزةبن المغيرة الكوفي[2]:

٣٨١ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن عبيد بن عتبة، قال: حدثنا

---

(١) من رجال الترمذي.

(٢) ذكره المزي في «التمييز» وهو من رجال «التاريخ الكبير» للبخاري و«الجرح».

عبد الرحمن بن محمد الحضرمي، قال: حدثنا عبد الله بن وهب الحضرمي، قال: حدثني حمزة بن المغيرة، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو، قال: خسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ، وذكر حديث الكسوف، قال حمزة بن المغيرة: رأيت أبا حنيفة باركاً بين يدي عطاء بن السائب يسأله عن هذا الحديث.

١١٢ ـ ومنهم: قُرّان بن تَمّام الأسدي[١]:

٣٨٢ ـ **حدثنا** محمد بن الحسن بن خليل النسوي، قال: حدثنا أبو هشام الرفاعي، قال: حدثنا يحيى بن آدم، قال: قال أبو حنيفة رحمة الله عليه: إذا كان يبلغها ماء الأنهار فهي أرض خراج، وإن لم يبلغها فلا، قال يحيى: بلغني ذلك عنه.

٣٨٣ ـ **حدثنا** محمد بن الحسن بن خليل النسوي، قال: حدثنا عبد الله بن أبي زياد، عن يحيى بن آدم، عن قُرّان الأسدي، عن أبي حنيفة رضي الله عنه مثلَه.

١١٣ ـ ومنهم: محمد بن[٢] الخطاب السدوسي:

٣٨٤ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا أحمد بن الحسن بن سعيد بن عثمان، قال: حدثنا مصيح بن الهِلقَام، قال: حدثني محمد بن الخطاب بن عمارة السدوسي، قال: رأيت عمر بن قيس [٣٤/ب] الماضر، وعمر بن ذر، ومسلم بن النحاة، وأبا حنيفة جاؤا إلى محارب بن دثار في حاجة فقضى حاجتهم، فلما قاموا قال لهم أبو حنيفة: مرّوا بنا على مجلس الراعين، حتى تعلموا أن الشرف في غيرهم.

---

(١) من رجال «التهذيب».

(٢) انظره في «عقود الجمان» (٩٣).

١١٤ ـ ومنهم: محمد بن طلحة بن مصرف اليامي[١]:

٣٨٥ ـ حدثنا أبو جعفر أحمد بن سعيد النيسابوري، قال: حدثنا أبو كريب، قال: حدثني أبو تميلة يحيى بن واضح، تجارينا مع محمد بن طلحة بن مصرف ذكر أبي حنيفة، قال: فقال محمد بن طلحة: يا أبا تميلة! إذا وجدت قولاً عن أبي حنيفة رحمة الله عليه عن ثقة فعليك به، فإنك لا تجد شيئاً عن أبي حنيفة إلا نضجاً.

١١٥ ـ ومنهم: عبد الرحمن بن محمد بن طلحة بن مصرف اليامي[٢]:

٣٨٦ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا عبد الله بن إبراهيم بن قتيبة، قال: حدثنا مصرف بن عمرو، قال: حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن طلحة، قال: رأيت أبا حنيفة يأتي بأمه على حمار إلى مجلس عمر بن ذر.

١١٦ ـ ومنهم: سلمة بن كهيل[٣]، وزبيد اليامي[٤]، وعبد الرحمن بن ثروان أبو قيس الأودي[٥]، وأيوب بن النعمان الأنصاري ابن عم أبي يوسف القاضي[٦]:

٣٨٧ ـ حدثنا محمد بن المنذر بن سعيد الهروي، قال: حدثنا عبد الله بن أسامة الكلبي أبو أسامة الكلبي، قال: حدثني عثمان بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو داود الحفري، قال: حدثنا أيوب بن النعمان الأنصاري، قال: رأى أبو حنيفة سلمة بن كهيل

---

(١) من رجال الشيخين.

(٢) انظره في «عقود الجمان» (١٢٥).

(٣) من رجال الستة.

(٤) من رجال الستة.

(٥) من رجال البخاري.

(٦) انظره في «عقود الجمان» ص (١٠١).

وزبيداً وأبا قيس الأودي من بعيد استقبلوه في الطريق، فأسرع أبو حنيفة رحمة الله عليه [نحوهم][1] إجلالاً لهم، فقالوا له: رويدك يا أبا حنيفة فإنه لا يلتمس من الفقهاء مثل هذا، فالتقوا فصافحوه، وقاموا معه طويلاً يكلمونه ثم فارقوه.

٣٨٨ ـ **حدثنا** محمد بن المنذر بن سعيد، قال: حدثنا أبو أسامة الكوفي، قال: حدثني عثمان بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو داود الحفري، قال: حدثنا أيوب بن النعمان الأنصاري، عن أبي حنيفة، قال: سألت زيد بن أسلم، فقلت له: تُبّع على أي دين كان؟ قال: كان مسلماً صالحاً وقومه كفار.

١١٧ ـ ومنهم: بقي[2] بن يحيى:

٣٨٩ ـ **حدثنا** العباس بن حمزة النيسابوري، قال: حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، قال: حدثنا بقي بن يحيى، قال: كان رجلٌ جليلٌ من المحدثين يقع في أبي حنيفة رضي الله عنه، فقيل له: لا تقع فيه، فإنه من أفضل أهل زمانه، وأفقههم، فلم يمسك عن الوقوع فيه، فمات أبو حنيفة رحمة الله عليه فحزر من صلى على جنازته، فبلغ خمسين ألفاً أو أكثر، ومات غريباً مسموماً ببغداد، ومات الآخر الذي كان يقع فيه، فلم يصل عليه إلا ثمانية نفر، لأنه نسب إلى شيء منكر فظيع.

١١٨ ـ ومنهم: [٣٥/ أ] عبيد الله بن الوليد الوصافي[3]:

٣٩٠ ـ **حدثنا** العباس بن حمزة النيسابوري، قال: حدثنا إسماعيل بن موسى

---

(١) من «المناقب» للمكي ٢/ ٩٣/ ب.

(٢) في الأصل هكذا، وفي «المناقب» للموفق المكي (٤٣٠): نعيم بن يحيى. وذكر الكردري في مناقبه (٣٠٣) دون هذا الاسم.

(٣) من رجال الترمذي وابن ماجه.

السدي، قال: حدثنا الحسن بن زياد، قال: سمعت عبيد الله الوصافي، قال: كنا عند عطاء بن أبي رباح، وأبو حنيفة معي، فكلم رجلاً في الإيمان، فقال له أبو حنيفة: أمؤمن أنت؟ قال: أرجو، فقال له أبو حنيفة: إذا سألكَ منكر ونكير في القبر عن الإيمان تقول: أرجو؟!! فبقي الآخر وتحيَّر.

١١٩ ـ ومنهم: محمد بن عمارة بن القعقاع ابن شبرمة الضبي[١]:

٣٩١ ـ حدثنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا أحمد بن محمد الحازمي، قال: حدثنا حسين بن سعيد اللخمي، قال: حدثنا أبي، عن محمد بن عمارة بن القعقاع، أن رجلاً وقع بينه وبين امرأته مداراة ليلة، فقال: أنت علي كظهر أمي إن لم أقع عليك الليلة[٢]، ثم تداريا، فقال: أنت علي كظهر أمي إن وقعت عليك الليل[٣]، فجعل يدور في الليل متحيراً يستفتي، حتى أتى عامة فقهاء الكوفة، فلم يجد عندهم شيئاً، ثم أتى أبا حنيفة رحمه الله فاستخرجه، فقال أبو حنيفة: في هذا الوقت؟ فقال: يا أبا حنيفة! الله الله، فإنها بلية، ثم قص عليه قصته، فقال أبو حنيفة رحمة الله عليه: ويحك ألك عبيد؟ قال: نعم، قال: فأعتِق منهم عبداً، فقد برَّت يمينك[٤].

١٢٠ ـ ومنهم: أيوب بن عبد الله القصاب[٥]:

٣٩٢ ـ حدثنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثني عبد الله بن أحمد بن

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (٩٥).

(٢) في الأصل طمس والمثبت من «المناقب» ١/ ٧٣/ ب، و«المسند» للثعالبي (١٩).

(٣) في «المناقب» ١/ ٧٣/ ب، و«المسند» للثعالبي (١٩): الليلة.

(٤) انظره في «المناقب» للموفق المكي (١٠٤، ١٠٥).

(٥) انظره في «عقود الجمان» (١٠١).

بهلول، قال: هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد، فقرأت فيه: قال: حدثني أيوب بن عبد الله القصاب، وكان يبايت أبا حنيفة، ويساهر[1] معه: أن أبا حنيفة رحمة الله عليه كان يصوم يوماً ويفطر يوماً، ثم سرد الصوم قبل وفاته، وكان يختم القرآن كل يوم، ويختم في رمضان كل يوم مرتين.

١٢١ ـ ومنهم: توبة بن خليل الحناط[2]:

٣٩٣ ـ حدثنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن هشام، قال: حدثنا محمد بن أبي عمر، قال: حدثنا توبة بن خليل الحنّاط قال: رأيت حسين بن علي عم جعفر بن محمد، وجعفر بن محمد بن عبد الله بن علي بن الحسين، وجعفر بن إبراهيم الجعفري، وأبا حنيفة، وسفيان الثوري، وحسين بن صالح يستلمون الحِجر في كل طَوفة.

١٢٢ ـ ومنهم: المفضل الكوفي[3]:

٣٩٤ ـ حدثنا إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا حفص بن عمرو القاري[4]، قال: حدثنا سلم بن سالم، قال: حدثني المفضل الكوفي، قال: شهدنا مِلاكَ رجل بالكوفة، وشهد معنا سفيان الثوري، وشريك، وغيرهم، فلما طال مقامهم قالوا لصاحب الأمر: من بقي؟ قال: ننتظر أبا حنيفة وقد بعثنا إليه فانتظروه، فلما طال

---

(١) في الأصل: (يسافر) والتصويب من «المناقب» للموفق (٢١٧).

(٢) في «عقود الجمان» (١٠٣)... الخياط.

(٣) في «عقود الجمان» (١٤٧) المفضل بن صالح والمفضل بن صدقة والأول من رجال الترمذي وهو المراد ههنا كما سيأتي برقم (١٤٠) والمفضل بن مهلهل من رجال مسلم من هذه الطبقة.

(٤) في الأصل: (الغازي) والمثبت من «المناقب» ٢/ ٥٣/ ب، و«المسند» للثعالبي (٢٣٤).

عليهم المجلس قال سفيان لصاحب الأمر: لم يجيء بعدُ أبو حنيفة؟ قال: لا، واحتشم منهم، قال: يا أبا عبد الله! أُخطب، فقال سفيان لشريك: أُخطب، فقال شريك لسفيان: أُخطب فأنت أحق، فكانوا في ذلك إذ حضر أبو حنيفة رحمة الله عليه، فقال سفيان: قد جاء مَن يكفينا، [٣٥/ب] فلما جلس أبو حنيفة رحمة الله عليه قال له صاحب الأمر: أُخطب يا أبا حنيفة قال: فحمد الله أبو حنيفة وأثنى عليه، فقال: أما بعد فإن الكلام كثير ومحكمه يسير، وإن الكلام لا ينتهي حتى يُنتهى عنه، وإن خير الكلام ما أريد به وجه الله تعالى، وشر الكلام ما يكون لغير الله، ثم عقد النكاح. قال: فقال سفيان لشريك: الأمر كما ترى.

١٢٣ ـ ومنهم: عمرو بن سليمان العطار[١]:

٣٩٥ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا أحمد بن زهير بن حرب، قال: حدثنا سليمان بن أبي شيخ، قال: حدثني عمرو بن سليمان العطار، قال: كنت أجالس أبا حنيفة رحمة الله عليه، فتزوج زفر، فحضره أبو حنيفة، فقال له: تكلم، فخطب فقال في خطبته: هذا زفر بن الهزيل وهو إمام من أئمة المسلمين وعلم من أعلامهم في حسبه وشرفه وعلمه. فقال بعض القوم: ما يسرنا أن غير أبي حنيفة خطب، حتى ذكر خصاله ومدحه، وكره[٢] ذلك بعضُ قومه، وقال له: حضر بنو عمك وأشراف قومك وتسأل أبا حنيفة يخطب، فقال: لو حضر أبي قدَّمت أبا حنيفة عليه.

١٢٤ ـ ومنهم: حجر بن عبد الجبار بن وائل بن حجر الحضرمي[٣]:

٣٩٦ ـ **أخبرنا** أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا أحمد بن زهير بن حرب،

---

(١) انظره في «عقود الجمان» ص (١٣٧).

(٢) في الأصل: (كبر) والمثبت من «المناقب» للمكي ٢/ ٢٠٣ ق.

(٣) انظره في «عقود الجمان» ص (١٠٥).

قال: حدثنا سليمان بن أبي شيخ، قال: حدثني حجر بن عبد الجبار، قال: ما رأى الناس أكرم مجالسة من أبي حنيفة رحمة الله عليه، ولا أشد إكراماً لأصحابه منه، قال حجر: كان يقال: إن ذوي الشرف أتم عقولاً من غيرهم.

٣٩٧ ـ حدثنا إبراهيم بن علي بن الحسن الترمذي، قال: حدثنا أحمد بن القاسم البغدادي، عن سليمان بن منصور، عن حجر بن عبد الجبار، قال: ما رأى الناس أحداً أكرم مجالسةً من أبي حنيفة رحمة الله عليه، ولا أشدّ إكراماً لأصحابه منه.

٣٩٨ ـ حدثنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا أحمد بن زهير بن حربٍ، قال: أخبرنا سليمان بن أبي شيخ، قال: حدثني حجر بن عبد الجبّار، قال: قيل للقاسم بن معن: أنت ابن عبد الله بن مسعود ترضى أن تكون من غلمان أبي حنيفة؟! قال: ما جلس الناس إلى أحد أنفع مجالسة من أبي حنيفة، وقال له القاسم: تعال معي، فجاء، فلمّا جلس إليه لزمه، وقال: ما رأيت مثل هذا، قال سليمان: وكان أبو حنيفة حليماً ورعاً سمحاً.

١٢٥ ـ ومنهم: سعيد بن سويد [1]:

٣٩٩ ـ حدثنا أبو نصر محمد بن محمد بن سلاّم، قال: حدثنا محمد بن سلمة البلخي، قال: حدثنا أبو علي الحسن بن عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن أبي ليلى، قال: حدثنا سعيد بن سويد، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن عبد الرحمن بن إسحاق بن أبي شيبة القرشي، قال: كتب عمر بن الخطاب إلى أبي موسى الأشعري رضي الله عنهما: من عبد الله عمر أمير المؤمنين إلى عبد الله

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١١٤).

بن قيس، سلام عليكم أما بعد: فإن القضاء فريضة محكمة وسنة مُتبعة، فافهم إذا أدلي إليك، فإنه لا ينفع تكلم بحق لا نفاذ له، وآس بين الناس في مجلسك وفي وجهك، وفي عدلك حتى لا يطمع شريف في حيفك[1]، ولا ييئس عدو[2] من عدلك، [٣٦/أ] البينة على من ادعى، واليمين على من أنكر، والصلح جائز بين الناس إلا صلحاً أحل حراماً أو حرم حلالاً، ولا يمنعك قضاء قضيته اليوم[3] راجعت فيه نفسك، وهُديت فيه لرشدك، التراجع فيه إلى الحق، فإن المراجعة إلى الحق خير من التمادي في الباطل، الفهمَ الفهمَ فيما تلجلج[4] في نفسك مما يبلغك مما ليس فيه كتاب ولا سنة، ثم اعرف الأشباه وقِس الأمور عند ذلك، فاعمد إلى أحبها وأشبهها بالحق فيما ترى، فاجعل لمن ادعى بينة أمداً ينتهي إليه، فإن أدرك أخذت له بحقه، وإن عجز استحلفت المدعى عليه، المسلمون عدول بعضهم على بعض إلا مجلود في حد، أو مجرب عليه شهادة زور، أو ظنين في ولاء أو قرابة، وإياك والضجر والقلق والتأذي بالناس في الخصومة والتكبر عليهم، فإن فصل القضاء في واجب الحق يوجب الله فيه الأجر ويحسن فيه الذخر[5]، فمن خلُصت نيته في الحق ولو على نفسه كفاه الله عز وجل ما بينه وبين الناس، ومن تراءى للناس بما يعلم الله خالقه شأنه الله، فما ظنك بثواب غير ثواب الله في عاجل رزقه وثواب رحمته، والسلام.

---

(١) في الأصل: (حيثك) والمثبت من سنن الدارقطني ٤/ ٢٠٧.

(٢) في السنن: (ضعيف).

(٣) في «السنن»: (بالأمس).

(٤) في «السنن»: (يختلج).

(٥) في الأصل: (الضجر) خطأ والمثبت من الدارقطني.

١٢٦ ـ ومنهم: زكريا بن أبي العتيك[١]:

٤٠٠ ـ أخبرنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى الحازمي، قال: حدثني حسين بن سعيد اللخمي، عن أبيه، عن زكريا بن أبي العتيك، قال: قدم ربيعة بن أبي عبد الرحمن الكوفة، وبها يحيى بن سعيد الأنصاري، وقد كان أبو حنيفة رحمة الله عليه أتى يحيى بن سعيد، وأصحابه معه يحدثهم، فكان أول ما حدثهم حديث «الأعمال بالنية»، فقال أبو حنيفة رضي الله عنه: ما سمعنا بهذا، ثم عادوا إليه، فحدثهم وجعلوا يسألونه، فما امتنع عليهم في حديث، فقدم ربيعة على هيئة ذلك، فأتاه الكوفيون، فقالوا له: حدِّثنا، قال: لم أقدم للحديث، قالوا فنسألك، قال: لا أجيبكم، فقال له بعضهم: سمعتَ أنساً رضي الله عنه يذكر بعض صفة رسول الله ﷺ، قال: نعم، سمعته من أنس، قالوا: فأَمْلِه علينا، [قال]: أما في قولي لكم (نعم) ما يكفيكم، ولم يُمله عليهم.

١٢٧ ـ ومنهم: جنان بن سدير بن حكيم الصيرفي:

٤٠١ ـ أخبرنا أحمد بن محمد الكوفي، قال حدثنا محمد بن إسماعيل بن إسحاق، قال حدثنا إبراهيم بن محمد ـ يعني ابن ميمون ـ، قال: حدثنا جنان بن سدير، قال: قلت لأبي عبد الله: إن أصحابنا بالكوفة يأمروننا بالتمتع بالعمرة إلى الحج.

١٢٨ ـ ومنهم: جويبر بن سعيد[٢]:

٤٠٢ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال حدثني عبد الله بن محمد بن بهلول،

---

(١) انظره في «عقود الجمان» ص (١١٢).

(٢) من رجال «التهذيب».

قال: هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد، فقرأت فيه: قال: حدثني أبي قال: كنت إذا أتيت [٣٦/ب] جويبراً، قال: أقرأ أباك السلام، فلو أمكنني لغدوت ورحت إليه.

١٢٩ ـ ومنهم: جناب بن نسطاس الجنبي العزرمي[١]:

٤٠٣ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا زكريا بن يحيى بن سفيان، قال: حدثنا محمد بن جناب، قال: أخبرني أبي، قال: كنت إلى أبي حنيفة رضي الله عنه، وكان مرّ بالأعمش، فرأى منه جفوة، فحضره، فقد ذهب رجل يتناول الأعمش، فزبره أبو حنيفة، وقال: ألأبي محمد تذكر؟ أبو محمد شيخنا وكبيرنا.

١٣٠ ـ ومنهم: جعفر بن زياد الأحمر[٢]:

٤٠٤ ـ حدثنا أبو الليث الحارث بن أسد بن الحارث الأسدآبادي، قال: حدثنا معروف بن الحسن الأسدآبادي، قال: حدثنا أبو سليمان موسى بن سليمان الجوزجاني، عن جعفر بن زياد الأحمر، قال: حزر ما قرأ أبو حنيفة رحمة الله عليه في الموضع الذي فارق منزله آخر ما فارقه دون سائر المواضع من منزله، فبلغ ذلك كله مما ختم فيه القرآن سبعة آلاف مرة، قال جعفر: وسمعت أبا حنيفة رضي الله عنه يقول: ما من آية في القرآن إلا وهو رأس قراءة افتتحت بها الوتر[٣].

---

(١) انظره في «عقود الجمان» ص (١٠٤).

(٢) انظره في «عقود الجمان» ص (١٠٤).

(٣) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٢١٠).

١٣١ ـ ومنهم: علي الكوفي الحضرمي[١]:

٤٠٥ ـ حدثنا أبو عمر[٢] موسى بن أبي حاتم الفاريابي، قال: حدثنا محمد بن معاذ العباداني، قال: حدثنا منصور بن عمار، قال: سمعت علياً الكوفي، قال: قال أبو حنيفة رحمة الله عليه: ما ورد علي وقت صلاة إلا وأنا على الوضوء، وما تعمدت الكذب قط إلا غا فلاً وساهياً.

١٣٢ ـ ومنهم: جنيد بن العلاء بن أبي دهرة التيمي:

٤٠٦ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن سالم، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا عامر بن مدرك الحارثي، عن جنيد بن العلاء بن أبي دهرة، قال: كان صاحب الفتيا في جميع الوجوه والآثار الحكم بن عتيبة، وكان إليه منتهى أهل الكوفة بعد الشعبي، وكان صاحب القرآن والفرائض والقراءة والآثار سليمان الأعمش، وكان صاحب المسائل والقياس حماد، وكان صاحبه الذي لزمه وأخذ عنه أبو حنيفة رحمة الله عليه.

١٣٣ ـ ومنهم: أبان بن أرقم العنزي الخركوشي[٣]:

٤٠٧ ـ قال: حدثنا عبد الله بن سليمان الجعفري الكلابي، عن أبان بن أرقم، قال: سمعت أبا حنيفة رضي الله عنه، يقول: البول في المسجد أحسن من بعض القياس.

---

(١) من رجال مسلم.

(٢) في الأصل: (بن موسى) والتصويب من «المناقب» ١/ ١٦٠/ ١.

(٣) في الأصل: (العنبري) والمثبت من «عقود الجمان» ص (٩٧).

١٣٤ ـ ومنهم: محمد بن القُرات[١]:

٤٠٨ ـ حدثنا محمد بن علي بن الحسن الترمذي، قال: حدثنا العباس بن زرارة، قال: حدثنا محمد بن القرات، قال رأيت أبا حنيفة رحمة الله عليه جاء يوم الجمعة، فصلى قبل الجمعة عشرين ركعة ختم فيهن القرآن.

١٣٥ ـ ومنهم: محمد بن علي بن الربيع السلمي[٢]:

٤٠٩ ـ حدثنا [٣٧/أ] أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا يحيى بن زكريا بن سفيان، قال: حدثنا إبراهيم بن الحكم، قال: حدثنا السير بن عبد الله السلمي، قال: حدثنا محمد بن علي السلمي، قال: كنت عند منصور بن المعتمر، فدخل عليه أبو حنيفة رحمة الله عليه أيام دعاء الناس زيد بن علي، فجعلا يذكران زيداً، وما قيل من آل محمد عليه السلام وعليهم الرضوان، حتى رأيت دموع منصور تجري على خدَّيه.

١٣٦ ـ ومنهم: محمد بن زياد بن عمرو الجعفي[٣]:

٤١٠ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن يحيى الحازمي، قال: حدثني عمي عبيد بن يحيى، قال: حدثني محمد بن زياد بن عمرو مولى جعفي، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن حصين، عن مجاهد، قال: كان نقش خاتم عبد الله بن عمر: (عبد الله بن عمر) رضي الله عنهما.

---

(١) من رجال ابن ماجه. وجاء على هامش الأصل: هذا نسبة إلى [من] سكن نيسابور.

(٢) في الأصل: (حدثنا محمد بن علي بن الربيع السلمي قال حدثنا) وهو خطأ.

(٣) انظره في «عقود الجمان» ص (٩٤).

١٣٧ ـ ومنهم: محمد بن القاسم الثقفي[١]:

٤١١ ـ أخبرنا أحمد بن محمد الكوفي، [ثنا محمد بن أحمد القطواني، ثنا إسحاق بن سالم][٢]، قال: حدثنا محمد بن القاسم الثقفي من آل أبي عقيل، قال: رأيت أبا حنيفة رحمة الله عليه في جنازة محارب بن دثار يحمل السرير، فبدأ بميامن الميت.

١٣٨ ـ ومنهم: المطلب بن زياد[٣]:

٤١٢ ـ حدثني علي بن موسى، قال: حدثني يعقوب بن إسحاق بن أبي إسرائيل، قال: حدثني أبو عبد الرحمن مُشْكُدَانة، قال: سمعت المطلب بن زياد، يقول: ما كلم[٤] أبو حنيفة رحمة الله عليه رجلاً في باب من أبواب العلم إلا ذل ذلك الرجل وخضع له.

١٣٩ ـ ومنهم: عبيد بن سعيد القرشي[٥]:

٤١٣ ـ حدثني علي بن موسى، قال: حدثني يعقوب بن إسحاق، قال: حدثني يوسف الصفار [ثنا عبيد بن سعيد القرشي][٦]، قال: ما لقي أبو حنيفة رحمه الله أحداً، إلا وأبو حنيفة رحمة الله عليه أفقه منه.

---

(١) انظره في «عقود الجمان» ص (٩٦).

(٢) سقط من الأصل والمثبت من «المسند» للثعالبي (٢٠)، و«المناقب» للمكي ٢/ ٢.

(٣) من رجال النسائي وابن ماجه.

(٤) في الأصل: (حكم) والمثبت من «المناقب» للمكي ١/ ٧٤/ أ.

(٥) في «عقود الجمان» ص (١٢٩): عُبيدة بن سعيد القرشي الأموي.

(٦) سقط من الأصل والمثبت من «المناقب» للمكي ١/ ٧٤/ أ.

١٤٠ ـ ومنهم: مفضل بن صالح[١]:

٤١٤ ـ حدثنا علي بن محمد بن عبد الرحمن السرخسي، قال: حدثنا نصر بن عبد الرحمن الوشا، قال: حدثنا مفضل بن صالح، قال: رؤي لأبي حنيفة رحمة الله عليه رؤيا كأنه ينبش قبر النبي ﷺ، فقيل لأبي حنيفة رحمة الله عليه ذلك فأعظمه وأحزنه، ثم سأل ابن سيرين عن ذلك، فقال محمد بن سيرين: ما سألني أحد مثل هذا، إن كان كذلك فإن صاحب هذه الرؤيا يحيي علماً قد مات وذهب أهلُه.

١٤١ ـ ومنهم: هشام بن مهران[٢]:

٤١٥ ـ أخبرنا أحمد بن محمد الهمداني الكوفي، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن سالم، [سمعت أبي][٣]، قال: سمعت هشام بن مهران، يقول: رؤي أبو حنيفة في النوم كأنه ينبش قبر النبي ﷺ، فبعث من يسأل محمد بن سيرين، فقال ابن سيرين: مَن صاحب هذه الرؤيا؟ ولم يجبه عنها، ثم سأله الثانية فقال: مثل ذلك، ثم سأله الثالثة، فقال: صاحب هذه الرؤيا [٣٧/ب] يثور علماً لم يسبقه إليه أحد قبله، قال هشام: ففطن أبو حنيفة رحمة الله عليه حينئذ وتكلم.

١٤٢ ـ ومنهم: هشام بن ساسان التميمي الصيرفي:

٤١٦ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن يوسف بن يعقوب الجعفي، قال: حدثنا محمد بن يزيد النخعي، قال: حدثنا الحكم بن مسكين، عن هشام بن ساسان الصيرفي، قال: سأل أبو حنيفة رحمة الله عليه أبا عبد الله عن قول الله عز

---

(١) انظر رقم الترجمة (١٢٢).

(٢) انظره في «عقود الجمان» ص (١٥٢).

(٣) سقط من الأصل والمثبت من «المناقب» للمكي ٢/ ٧٦/ ق.

وجل: ﴿وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾، قال: ما تقول فيها يا أبا حنيفة؟ قال: لم يكونوا مشركين، قال: ألا تسمع قوله: ﴿ٱنظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ﴾ قال: فما تقول فيها يا أبا عبد الله؟ قال: هم قوم من أهل القبلة أشركوا من حيث لا يعلمون، قال الله عز وجل: ﴿ٱنظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ﴾.

١٤٣ ـ ومنهم: هشيم بن هلال الشيباني[١]:

٤١٧ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن يوسف الجعفي، قال: حدثنا القاسم بن الضحاك، قال: حدثني هشيم بن هلال، قال: سمعت أبا حنيفة يقول: لولا علي ما عرفت السيرة في أهل القبلة.

١٤٤ ـ ومنهم: المغيرة بن أحمر البجلي[٢]:

٤١٨ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا عمر بن عيسى بن عثمان، قال: حدثنا حسين بن مخارق، عن مغيرة بن أحمر، قال: رأيت أبا حنيفة يرسل إلى زيد بن علي بالسلام ويستغفر له.

١٤٥ ـ ومنهم: الفضل بن موفّق الكوفي[٣]:

٤١٩ ـ حدثنا علي بن محمد البلخي من سكة الدباعين، قال: حدثنا عبد الرحمن بن فضل بن موفّق الكوفي، قال: سمعت أبي يقول: عن أبي حنيفة، عن حماد رحمة الله عليهما، في نصراني طلق امرأته ثلاثاً ثم أسلما؟ قال: لا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره.

---

(١) انظره في «عقود الجمان» ص (١٥٢).

(٢) في «عقود الجمان» ص (١٤٧): مغيرة بن أحمد البجلي الكوفي.

(٣) من رجال «التهذيب».

١٤٦ ـ ومنهم: يعلى بن الحارث المحاربي[١]:

٤٢٠ ـ حدثنا محمد بن المنذر بن خالد الهروي، قال: حدثنا محمد بن نصر بن الحجاج المروزي، قال: حدثنا يحيى بن يعلى بن الحارث المحاربي، قال: سمعت أبي، قال: سمعت أبا حنيفة يمدح زيد بن علي، ودعاه زيد إلى نصرته فلم يُجبه واعتلَّ له بمرض، وبعث إليه بمال.

١٤٧ ـ ومنهم: زياد بن السكن:

٤٢١ ـ حدثنا موسى بن حاتم الفاريابي، قال: حدثنا محمد بن معاذ بقباذ، قال: حدثنا منصور بن عمار، قال: قال زياد بن السكن: جاء أبو حنيفة رحمة الله عليه إلى الشعبي، فسأله عن مسائل، فأغضبه فأغلظ له القول، فلم يعُد إليه أبو حنيفة رحمة الله عليه.

١٤٨ ـ ومنهم: عبد الله بن أسيد الأخنسي[٢]:

٤٢٢ ـ حدثنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: أخبرنا عبد الله بن أحمد بن بهلول، قال: هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد، فقرأت فيه: قال: حدثنا محمد بن عامر الأشعري، عن عبد الله بن أسيد الأخنسي، قال: كان أبو حنيفة رحمة الله عليه إذا دخل شهر رمضان تفرغ لقراءة القرآن، فإذا دخلت العشر الأواخر فقليلاً [٣٨/أ] ما يوصل إلى كلامه.

---

(١) من رجال الشيخين.

(٢) انظره في «عقود الجمان» ص (١٢١).

١٤٩ ـ ومنهم: معاوية بن عمار البجلي[١]:

٤٢٣ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا علي بن محمد بن يحيى العلوي، قال: حدثنا محمد بن تسنيم، عن موسى بن القاسم البجلي، عن زكريا المؤمن، عن معاوية بن عمّار، قال: إنّ امرأة هلكت فأوصت بثلثها يُتصدق به عنها، ويحج عنها ويعتق عنها، فلم يسع المال ذلك، فسألت أبا حنيفة وسفيان الثوري رحمة الله عليهما، فقال كل واحد منهما: انظر إلى رجل قد حج، فقطع به، فيتقوى، ورجل سعى في فكاك رقبته فبقي عليه شيء يعتق ويتصدق بالبقية، فأعجبني هذا القول، وقلت لأهل المرأة: إني سألت لكم فتريدون أن أسأل لكم من هو أوثق من هؤلاء؟ قالوا: نعم، فسألت أبا عبد الله عن ذلك، فقال: ابدأ بالحج، فإن الحج فريضة فما بقي فضعه في النوافل، فأتيت أبا حنيفة رضي الله عنه فقلت: إني سألت فلاناً فقال الذي ذكرت، فقال: هذا والله الحق، فأخذ به وألقى هذه المسألة على أصحابه، وقفت لحاجة لي بعد انصرافه، فسمعتهم يتطارحونها، فقال بعضهم بقول أبي حنيفة للأول، فخطّأه من كان سمع هذا، وقال: سمعت هذا من أبي حنيفة منذ عشرين سنة.

١٥٠ ـ ومنهم: المرزبان بن مسروق[٢]:

٤٢٤ ـ حدثنا الطيب بن محمد بن غالب البيكندي، قال: حدثنا مسروق بن المرزبان، قال: حدثنا أبي المرزبان بن مسروق، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: ما صنع الوصي جائز إلا النكاح.

---

(١) من رجال مسلم.

(٢) انظره في «عقود الجمان» ص (١٤٤).

١٥١ ـ ومنهم: سوّار بن مصعب[١]:

٤٢٥ ـ حدثنا محمد بن القاسم البلخي، قال: حدثنا أبو حسان الصيدلاني، قال: حدثني حماد بن قريش، قال: حدثنا سوار بن مصعب، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه: أنه سأل عطاء عن ثمن الهر، فقال: لا بأس به.

١٥٢ ـ ومنهم: مغيرة بن حمزة بن المغيرة[٢]:

٤٢٦ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن زهير بن حرب، قال: حدثنا سليمان بن أبي شيخ، قال: أخبرني المغيرة بن حمزة، قال: كان داود الطائي يختلف إلى أبي حنيفة رحمة الله عليه، فينصرف نصف النهار، ثم يصلي معه الظهر، فقال له أبو حنيفة: تذهب إلى المنزل وترجع وتصلي معنا الظهر، فقال: إنما أكون عند خياط هاهنا بالقرب، فقال له أبو حنيفة: أقم عندنا تقل وتصب من الطعام، وتوضأ فجهد به أبو حنيفة رحمة الله عليه، فأبى.

١٥٣ ـ ومنهم: محمد بن سويد الطائي[٣]:

٤٢٧ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا الفضل بن يوسف، قال: حدثنا محمد بن عمر بن الربعي، قال: حدثني محمد بن سويد الطائي، قال: رأيت داود الطائي يغدو ويروح إلى أبي حنيفة، رأيته قد تخلى وترك الناس، فرأيت أبا حنيفة رحمة الله عليه قد جاءه زائراً غير مرة [٣٨/ ب].

---

(١) انظره في «عقود الجمان» ص (١١٧).

(٢) انظره في «عقود الجمان» ص (١٤٧).

(٣) انظره في «عقود الجمان» ص (٩٤).

١٥٤ ـ ومنهم: محمد بن سوار الكلبي[١]:

٤٢٨ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن عبيد الكندي، قال: حدثنا عبد الله بن بَرّادٍ، قال: حدثنا موسى بن عيسى الليثي، عن محمد بن سوّار الكلبي، قال: رأيت داود الطائي وأبا حنيفة التقيا فاعتنقا وتصافحا، وتبسم أحدهما إلى صاحبه.

١٥٥ ـ ومنهم: مسلمة بن جعفر البجلي[٢]:

٤٢٩ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: أخبرني عبد الله بن بهلول، قال: هذا كتاب جدي، فقرأت فيه: قال: حدثني حفص بن عبد الرحمن التغلبي، عن مسلمة بن جعفر، قال: حدثت أبا حنيفة رحمة الله عليه بحديث فيه ذكر الجنة، فرأيت عينيه تجريان حتى قطر دموعه وأومع إلي، فأمسكت عن بقية الحديث.

١٥٦ ـ ومنهم: المفضّل بن صدقة أبو حماد الحنفي[٣]:

٤٣٠ ـ حدثنا محمد بن إبراهيم بن محمد بن الحسين[٤]، قال: حدثني أبي، عن جدي، عن عيسى بن موسى، عن المفضل بن صدقة، قال: كان أبو حنيفة رحمة الله عليه إذا صلى بالليل بكى بكاء شديداً[٥]، حتى سمع نشيجه جيرانه فكانوا يرحمونه.

---

(١) انظره في «عقود الجمان» ص (٩٤).

(٢) انظره في «عقود الجمان» ص (١٤٥).

(٣) انظره في «عقود الجمان» ص (١٤٧).

(٤) في «المناقب» للمكي ١/ ١٦٠/ ب: إبراهيم.

(٥) في «المناقب» للمكي: كثيراً.

١٥٧ ـ ومنهم: بديل بن ورقاء الخزاعي[١]:

٤٣١ ـ حدثنا محمد بن الحسن صاحب الأمالي، قال: حدثنا أحمد بن بُديل، قال: حدثنا أبي، قال: حبس أبو حنيفة رحمة الله عليه في السجن أياماً يطلب منه أن يكون قاضي القضاة، فامتنع وأبى، فكان يخرج بعد ذلك [كل يوم][٢] فيضرب عشرة أسواط[٣]، حتى ضرب مائة وعشرة، فأبكى[٤] وأخرج من السجن، وأمر بأن يلزم الباب، وأخذ منه الكفلاء وطلب منه بأن يفتي في كل ما يرفع إليه من الأحكام، فكان يرسل إليه بالمسائل فكان لا يفتي فيها، وأمر بأن يعاد إلى السجن، ويُغلظ عليه فأعيد إلى السجن، وغُلظ وضيّق عليه تضييقاً شديداً، فكلّم وزراء أمير المؤمنين وخاصته أبا جعفر بأن يخرجه من السجن، ويجعله في منزلٍ لا يخرج منه، فأخرج من السجن، وجعل في منزل، ومنع من الفتوى للناس، والجلوس لهم، والخروج من المنزل، فكانت تلك حاله إلى أن مات ولم يدخل في العمل.

١٥٨ ـ ومنهم: الفضيل بن الزبير الأسدي[٥]:

٤٣٢ ـ حدثنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: أخبرني الحسن بن القاسم، قال: حدثنا علي بن إبراهيم، قال: حدثنا عمرو ـ يعني عبد الغفار ـ، قال: حدثنا الفضيل بن الزبير، قال: كنت أنا رسول زيد إلى أبي حنيفة رحمة الله عليه، فأتيته، فكاد يغشى

---

(١) في «عقود الجمان» ص (١٠٢): بديل بن ورقاء الإيامي.

(٢) من «المناقب» للمكي ٢/ ١٠٧ ق.

(٣) في الأصل: (أسياط) والمثبت من «المناقب».

(٤) في «المناقب»: (فأبى).

(٥) انظره في «عقود الجمان» ص (١٤٠).

عليه فرقاً، فأبلغته رسالة زيد، فسكت طويلاً، ثم قال: ويحك فما تقول أنت؟ قال: أقول إن نصرته والجهاد معه حق [٣٩/أ]. قال: فمن يأتيه في هذا الشأن من فقهاء الناس، فقلت: سلمة بن كهيل، ويزيد بن أبي زياد، وهارون بن سعد، وهاشم بن البريد، وأبو هاشم الرماني، والحجاج بن دينار، وغيرهم كثير فعرفهم، وقال: اذهب اليوم وإذا كان غداً فالقني ساعة كذا وكذا، ولا تكلمني بكلمة إلا أن تجيء، فتجلس في ناحية، فإني سأقوم معك فإذا قمت فاتّبعني، قال: فأتيته من الغد، فلما رآني قام فتبعته فقال لي: أقرأه مني السلام، وقل له: أما الخروج معك فلست أقوى عليه ـ ذَكَرَ مرضاً كان به ـ ولكن لك عندي معونة وقوة على جهاد عدوك، فاستعن بها أنت وأصحابك في الكراع والسلاح، ثم بعث إلى زيد بن علي بمالٍ فأخذه زيد وقوّى به أصحابه.

١٥٩ ـ ومنهم: عمار بن محمد[١]:

٤٣٣ ـ حدثنا محمد بن المنذر الهروي، قال: حدثنا محمد بن المهاجر، قال: حدثني محمد بن حاتم، قال: حدثنا عمار بن محمد، قال: كان أبو حنيفة رحمة الله عليه جالساً في المسجد الحرام، وعليه زحام كثير من كل الآفاق، قد اجتمعوا عليه يسألونه من كل جانب، فيجيبهم ويفتيهم كأن المسائل في كمِّه يخرجها فيناوِلُها إياهم.

١٦٠ ـ ومنهم: إبراهيم بن محمد بن مالك الهمداني[٢]:

٤٣٤ ـ حدثنا العباس[٣] بن حمزة النيسابوري، قال: حدثنا أبو سعيد الأشج، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد بن مالك، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، قال: لقد

---

(١) من رجال مسلم.

(٢) انظره في «عقود الجمان» ص (٩٨).

(٣) في «المناقب» ١/ ٣٧/ ب: أبو العباس، وهو خطأ، وانظر (٦١٨).

لزمت حماداً لزوماً ما أعلم أن أحداً لزم أحداً مثل ما لزمته، وكنت أُكثر السؤال فربما تبرَّم مني، ويقول يا أبا حنيفة! قد انتفخ جنبي وضاق صدري[1].

١٦١ ـ ومنهم: الوليد بن القاسم الهمداني[2]:

٤٣٥ ـ حدثنا علي بن محمد بن عبد الرحمن السرخسي، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل بن سمرة، قال: سمعت الوليد بن القاسم الهمداني، يقول: كان النعمان بن ثابت الخزاز حسن التفقد لأمور أصحابه، يسأل عن أحوالهم سراً، فمن عرف به حاجة واساه، ومن مرض منهم أو قريب له عاده، ومن مات منهم أو قريب له شيَّع جنازته، أو نابته نائبة أو لأحد من أصدقائه سعى في حوائجهم، وكان كريم الطبع، حسن المعاشرة، رحمة الله عليه رحمة واسعة.

٤٣٦ ـ كتب إلي صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا الفضل بن العباس الرازي، قال: حدثنا إسحاق بن بهلول، قال: حدثنا الوليد بن القاسم، عن النعمان، عن منصور، عن إبراهيم، عن مسروق، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم إذا أتي بمريض يدعو له، ويقول: اذهب البأس ربّ الناس، اشفِ وأنت الشافي، [٣٩/ب] لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقماً.

١٦٢ ـ ومنهم: إسحاق بن عبد الله المخولي العبدي[3]:

٤٣٧ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثني أحمد بن الحسن بن سعيد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا أحمد بن نصر البارقي، عن إسحاق بن عبد الله، قال: رأيت

---

(١) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٥٣).

(٢) من رجال الترمذي والنسائي وابن ماجه.

(٣) في «عقود الجمان» ص (٩٩): إسحاق بن سليمان بن عبد الله العبدي الكوفي.

منصوراً، وأبا إسحاق الشيباني، وأبا حنيفة، وحسين بن عبد الرحمن، وجماعة مشايخ أهل الكوفة يمشون خلف جنازة أبي إسحاق، ورأيت بعضهم حافياً.

١٦٣ ـ ومنهم: أيوب بن سافري:

٤٣٨ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن بهلول، قال: هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد، فقرأت فيه: قال: حدثني أيوب بن سافري، قال: كنت عند منصور فجاءه أبو حنيفة رحمة الله عليه، فسأله عن حديث عبد الله في حمل الجنازة، وعن حديث عائشة رضي الله عنها في التعريف بالبدن، فحدثه.

١٦٤ ـ ومنهم: أسيد بن أسيد بن شبرمة[1]:

٤٣٩ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن بهلول، قال: هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد، فقرأت فيه: حدثني محمد بن ثابت الأحول، قال: سمعت أسيد بن أسيد الحارثي، يعجب من حضور جواب أبي حنيفة وقياسه، قال: أخذ الحجام شعره، فقال: أُلقط هذه الشعرات البيض، فقال الحجام: لا نلقطها فإنك إن لقطتها كثرت، فقال أبو حنيفة رحمة الله عليه: إن كانت البيض إذا لقطت كثرت، فالقُط السواد حتى يكثر.

١٦٥ ـ ومنهم: سعد بن الحسن التميمي، وابنه مالك بن سعد:

٤٤٠ ـ حدثنا موسى بن أبي حاتم الفِريابي، قال حدثنا إبراهيم بن يوسف بن يعقوب الكوفي، قال: حدثنا مالك بن سعد، قال: كان لأبي ضياع كثيرة، وكان يدفعها مزارعة إلى أقوام، ثم بلغه عن أبي حنيفة رحمة الله عليه أنه يبطل

---

(١) انظره «في عقود الجمان» ص (١٠١).

المزارعة ويفسدها، فبعثني إليه أسأله عنها، فسألته عنها فأفتى بفسادها، فأتيت فأخبرته بجوابه فغمَّه ذلك، فحضره بنفسه فسأله عن ذلك، فأجابه بمثل ذلك، فترك والدي المزارعة.

١٦٦ ـ ومنهم: محبوب أبو الفرات:

٤٤١ ـ حدثنا القاسم بن عباد الترمذي، قال: حدثنا الفرات بن محبوب، قال: سمعت أبي يقول: كان أبو حنيفة رحمة الله عليه منقبضاً[1] لا يجيب في المسائل كل ذلك، حتى رؤي له كأنه ينبش قبر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ويجمع عظامه، فيضعها على صدره، فسئل محمد بن سيرين عن ذلك، فأوَّلها أن صاحب هذه الرؤيا يفتح للناس من سنن النبي ﷺ وتأويلها ما لم يسبقه أحد، فانبسط عند ذلك للمسائل، وجاء بما ترون.

١٦٧ ـ ومنهم: يزيد الكوفي أبو حرب الطحّان:

٤٤٢ ـ حدثنا الربيع بن حسان الكسِّي، قال: حدثنا [٤٠/أ] حرب بن يزيد الطحان، قال: حدثني أبي، قال: كان أبو حنيفة رحمة الله عليه إذا أفتى في مسألة يُسأل عنها سكت طويلاً، ثم يتنفس الصعداء ويقول: اللهم لا تؤاخذنا.

١٦٨ ـ ومنهم: إبراهيم بن سماعة الضبي مولاهم[2]:

٤٤٣ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن عبيد بن عتبة، قال: حدثنا محمد بن الحسن أبو بشر، قال: حدثنا إبراهيم بن سماعة مولى بني ضبّة، قال:

---

(١) انظره في «المناقب» للموفق المكي ص(٦١).

(٢) انظره في «عقود الجمان» ص (٩٧).

سمعت أبا حنيفة رحمة الله عليه، يقول: ما صليت صلاة مذ مات حماد إلا استغفرت له مع والدي، وإني أستغفر لمن تعلمت منه علماً أو علمته علماً.

١٦٩ ـ ومنهم: إسماعيل بن شعيب السمّان[١]:

٤٤٤ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن نوفل، قال: حدثنا عبيد بن يعيش، قال: حدثنا إسماعيل بن شعيب السمّان، قال: رأيت سفيان إذا كبّر على الجنازة أربعاً انصرف، وكان أبو حنيفة يقف حتى يكبّر الخامسة.

١٧٠ ـ ومنهم: أيوب بن شعيب القزاز الكوفي[٢]:

٤٤٥ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: قرأت في كتاب جعفر بن عنبسة بن عمرو، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا أيوب بن شعيب القزاز، قال: كنت عند مساور الوراق، فأتاه أبو حنيفة رحمة الله عليه فقال: بلغني أنك قد هجوتنا، ودفع إليه شيئاً في يده لم أثبته، فانشأ المساور من ساعته يقول:

إذا الفقهاء يوماً خاصمونا ... بآبدة من الفتيا طريفة

إلى آخر الأبيات، كذا في الكتاب.

١٧١ ـ ومنهم: حماد بن زيد الحارثي الكوفي:

٤٤٦ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن الخطاب الخزاز، قال: حدثنا محمد بن حماد بن زيد، قال: حدثنا أبي، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه: أنه كان ينهى أصحابه عن إتيان جابر الجعفي.

---

(١) انظره في «عقود الجمان» ص (١٠٠).

(٢) انظره في «عقود الجمان» ص (١٠١).

١٧٢ ـ ومنهم: زائدة بن قدامة[١]:

٤٤٧ ـ حدثنا عمار بن موسى بن مجاشع الجرجاني، قال: حدثنا أبو بكر الأَعْيَن، قال: سمعت خلف بن تميم المصِّيصي، يقول: سئل زائدة بن قدامة: أبو حنيفة أعلم عندك أم سفيان؟ فسكت، فقيل له: أيهما أعلم؟ فقال: السكوت في مثل هذا أسلم.

١٧٣ ـ ومنهم: عبد الله بن الأجلح[٢]:

٤٤٨ ـ قال: حدثنا الربيع بن حسان الكسِّي، قال: حدثنا حرب بن يزيد، قال: حدثنا عبد الله بن الأجلح، قال: كان أبو حنيفة رحمة الله عليه غواصاً [يغوص][٣] فيخرج أحسن الدُّر والياقوت.

١٧٤ ـ ومنهم: بكر بن خُنيس[٤]:

٤٤٩ ـ حدثنا الربيع بن الحسان الكسِّي قال: حدثنا الحسين بن عيسى البسطامي، قال: حدثنا أبي، عن زافر بن سليمان، عن بكر بن خنيس، قال: لو جمع عقل أبي حنيفة وعقول أهل زمانه لرجح عقله على عقولهم.

١٧٥ ـ ومنهم: عبد القدوس بن بكر بن خنيس[٥]: [٤٠/ب]

٤٥٠ ـ حدثنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا أحمد بن محمد الحازمي،

---

(١) من رجال الستة.

(٢) من رجال «التهذيب».

(٣) من «المناقب» للمكي ١/ ٧٤/ ب.

(٤) من رجال «التهذيب».

(٥) من رجال «التهذيب».

قال: أخبرنا أبي، قال: أخبرنا عبد القدوس بن بكر بن خُنيس، قال: حدثني أبو حنيفة رحمة الله عليه، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن زيد، قال: إذا قامت من مجلسها فلا خيار لها.

١٧٦ ـ ومنهم: إبراهيم بن بكر بن خُنيس[١]:

٤٥١ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن أبي حكيمة، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا إبراهيم بن بكر بن خُنيس، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن يونس، عن الربيع بن سبرة، عن أبيه، قال: نهى رسول الله ﷺ عن المتعة عام فتح خيبر.

١٧٧ ـ ومنهم: محمد بن الحسن بن أبي سارة النحوي الرُؤاسيّ:

٤٥٢ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى، قال: حدثنا عبيد بن يحيى ـ يعني عمّه ـ، قال: سمعت أبا جعفر الرؤاسي، قال: سمعت أبا حنيفة رحمة الله عليه، يقول: ما صليت صلاة مذ نحو من خمسين سنة، إلا وأنا أستغفر الله من تركي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

١٧٨ ـ ومنهم: ربيع بن عاصم الفزاري[٢]:

٤٥٣ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن زهير بن حرب، قال: حدثنا ابن أبي شيخ، قال: حدثني الربيع بن عاصم مولى الفزارة، قال: أرسلني

---

(١) انظره في «عقود الجمان» ص (٩٧).

(٢) انظره في «عقود الجمان» ص (١١١).

يزيد بن عمر بن هبيرة، فقدمت بأبي حنيفة رضي الله عنه عليه، فأراده على بيت المال [فأبى][1]، فضربه عشرين سوطاً.

١٧٩ ـ ومنهم: الرُّكين بن الربيع الفزاري[2]:

٤٥٤ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن عمرو بن عثمان الخزاز، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا علي بن الركين بن الربيع، عن أبيه، قال: كنت عند أبي حنيفة فسئل عن طلاق السكران، فقال: حدثني الهيثم الصيرفي، عن عامر وشريح، أنهما قالا: طلاق السكران جائز، فقلت له: حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن عابس بن ربيعة، عن علي رضي الله عنه قال: كل الطلاق جائز إلا طلاق المعتوه، فقال: هذا أحسن ما في أيدينا، وذهب إلى الأعمش فسأله عنه.

١٨٠ ـ ومنهم: محمد بن عبد الله بن خارجة بن نافع الأنصاري الصيرفي[3]:

٤٥٥ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: أخبرني عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن شيبة، قال: هذا كتاب جدي شيبة بن عبد الرحمن بن إسحاق، فقرأت فيه: فقال: حدثني محمد بن خارجة الصيرفي قال: سمعت أبا حنيفة رضي الله عنه يقول: إن ابن أبي ليلى يستحل مني ما لم أكن أستحل له من سنّوره ولا حماره.

١٨١ ـ ومنهم: زافر بن سليمان[4]:

٤٥٦ ـ حدثنا صالح بن سعيد بن مرداس الترمذي، قال: حدثنا صالح بن محمد

---

(١) من «المناقب» للمكي ١/ ٢٠٦/ ب.

(٢) من رجال مسلم. وفي الأصل: (الربيع بن الركين بن الربيع) خطأ.

(٣) انظره في «عقود الجمان» ص (٩٥).

(٤) من رجال «التهذيب».

الترمذي، قال: حدثنا زافر بن سليمان، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن عطاء بن أبي رباح: أنّ رجلاً من أصحاب النبي ﷺ ورضي عنهم حدثه: أن عبد الله بن رواحة أمر الراعية أن تتعاهد شاةً قد بيَّنها لها وأن تسمّنها [٤١/أ]، فلما سمنت الشاة فقدتها الراعية، فلطمها، ثم ذكر ذلك لرسول الله ﷺ، فعظَّم النبي ﷺ ذلك وقال: «تضرب وجه مؤمنة»، فقال: إنها سوداء راعية، قال: فأرسل إليها النبي ﷺ فسألها أين الله؟ قالت: في السماء، قال: «فمن أنا؟» قالت: أنت رسول الله ﷺ، قال: «هي مؤمنة»، فأعتقها، قال زافر: وسمعت أبا حنيفة رحمه الله يقول عن عطاء: أنه قال: سمّوا أنفسكم مؤمنين، ولا تقولوا: إنا من أهل الجنة، فإني فارقت أصحاب محمد على هذا، كانوا يقولون: الإيمان التصديق، ويقولون: إن الذنوب لا تكفر أهلها.

٤٥٧ ـ حدثنا صالح بن سعيد، قال: حدثنا صالح بن محمد، يقول: سمعت زافراً يقول: كان أبو حنيفة رحمة الله عليه إذا تكلم خُيّل إليك أن ملكاً يلقنه ما يقول.

٤٥٨ ـ أخبرنا أحمد بن محمد الهمداني، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن الحسن، قال حدثنا أبي، قال: سمعت زافر بن سليمان، يقول: كان أبو حنيفة رحمة الله عليه يحيي الليل بركعة يقرأ فيها القرآن.

٤٥٩ ـ حدثنا الربيع بن حسان، قال: حدثنا الحسين بن عيسى، قال: حدثنا أبي، عن زافر، قال: سئل أبو حنيفة رحمة الله عليه عن علي، ومعاوية رضي الله عنهما، وقتلى صفّين، قال: أخاف الله أن أقدم على شيء يسألني الله عنها، وإذا أقامني يوم القيامة بين يديه لا يسألني عن شيء من أمورهم، ويسألني عما كلفني، فالاستغفار[1] بذلك أولى.

---

(١) في «المناقب» للمكي ٢/ ٥٣/ ب: فالاشتغال.

١٨٢ ـ ومنهم: محمد بن الحجاج اللخمي أصله كوفي[١]:

٤٦٠ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثني عبد الله بن أحمد بن بهلول، قال: هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد، فقرأت فيه: حدثني ابن أم فلّون، قال: حدثني محمد بن الحجاج اللخمي، قال: رأيت أبا حنيفة رحمة الله عليه رفع ميتاً، فبدأ بميامن الميت ورفعه مراراً.

١٨٣ ـ ومنهم: إسماعيل بن إبراهيم أبو يحيى التيمي[٢]:

٤٦١ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن بهلول، قال: هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد، فقرأت فيه: حدثنا أبو يحيى التيمي، قال: قال رجل للمغيرة: إني سألت أبا حنيفة عن كذا، فقال: القول ما قال لك أبو حنيفة.

١٨٤ ـ ومنهم: عبد الرحمن بن الأصبغ الحضرمي[٣]:

٤٦٢ ـ حدثنا القاسم بن عباد أبو محمد الترمذي، قال: حدثنا محمد بن سماعة، قال: حدثنا عبد الرحمن بن الأصبغ الحضرمي، قال: سمعت أبا حنيفة، يقول: جابر الجعفي أفسد نفسه بالهوى الذي أظهره، وليس عندي بالكوفة في بابه أكبر منه.

١٨٥ ـ ومنهم: أسباط بن نصر[٤]:

٤٦٣ ـ حدثنا القاسم بن عباد، عن محمد بن سماعة، قال: قال أسباط بن نصر:

---

(١) انظره في «عقود الجمان» ص (٩٢).

(٢) من رجال الترمذي وابن ماجه.

(٣) انظره في «عقود الجمان» ص (١٢٥).

(٤) من رجال مسلم.

رأيت لأبي حنيفة رحمة الله عليه عند منصور بن المعتمر منزلة عظيمة، كان إذا رآه قام له وينبسط للكلام معه ما لا ينبسط مع غيره.

١٨٦ ـ ومنهم: إسحاق بن مالك بن زبيد الهمداني[١]:

٤٦٤ ـ **حدثنا** محمد بن علوية بن [٤١/ب] الحسين الجرجاني، قال: حدثنا هارون بن إسحاق، قال: سمعت أبي، يقول: لما خرج إبراهيم بن عبد الله، كان أبو حنيفة رحمه الله يقول: يا هؤلاء! اتقوا الله، فإن هذا يدعو إلى كتاب الله عز وجل والسنة، فأعينوا الرجل بأنفسكم.

١٨٧ ـ ومنهم: بشار بن يسار الأحمري[٢]:

٤٦٥ ـ **أخبرنا** أحمد بن محمد، قال حدثنا جعفر بن محمد بن قتيبة، قال: وجدت في كتاب أبي غسان، قال: حدثني حماد بن يعلى، عن بشار بن يسار: أن زيد بن علي وجّه إلى أبي حنيفة يدعوه إلى نصرته، فبعث إليه يذكر علة وضعفاً عن ذلك، وبعث إليه بمال استعان به.

١٨٨ ـ ومنهم: الصباح بن يحيى المزني[٣]:

٤٦٦ ـ **أخبرنا** أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن هارون الحجازي، قال حدثنا أبي، قال: حدثنا الصباح بن يحيى المزني، قال: بعث أبو حنيفة رضي الله عنه إلى زيد بن علي يعتذر إليه من تخلفه عنه، وبعث إليه بمعونة، قال: تُقوِّي بها أصحابك.

---

(١) انظره في «عقود الجمان» ص (٩٩).

(٢) في الأصل: (باشر) وفي المسند: (بشار) وفي «العقود» ص (١٠٢): (بشر).

(٣) انظره في «عقود الجمان» ص (١١٩).

١٨٩ ـ ومنهم: محمد بن سالم بن أفلح الأنصاري[١]:

٤٦٧ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن هارون الحجازي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا أبي عبد الرحمن بن سالم، عن محمد بن سالم بن أفلح، قال: لما استتبَّ لزيد بن علي أمره، بعث به إلى وجوه الكوفة يدعوهم إلى نصرته، فبعث إليه أبو حنيفه يذكر علة به وضعفاً عن الخروج، وبعث إليه بمال استعان به.

١٩٠ ـ ومنهم: محمد بن عمير بن أبي الغريف الهمداني الجندعي[٢]:

٤٦٨ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد[٣] بن أحمد بن الحسن، قال: حدثنا عبد الرحيم بن موسى، قال: حدثنا محمد بن عمير ـ وهو ابن أبي الغريف ـ، قال: سمعت أبا الزبير المكي، وسأله أبو حنيفة، فقال: حدثنا جابر بن عبد الله، قال: سأل سراقة بن مالك النبيَّ صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فقال: يا رسول الله! أخبرنا عن ديننا، كأنما ولدنا الآن، أم نعمل فيما جرت فيه الأقلام أم لأمر مؤتنف؟ قال: «لما جرت به الأقلام، وثبتت به المقادير»، قال: يا رسول الله! ففيم العمل؟ قال: «اعملوا فكل ميسر»، ثم قرأ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَٱتَّقَىٰ﴾ إلى قوله ﴿فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْعُسْرَىٰ﴾، قال: يا رسول الله! أخبرنا عن عُمرتنا هذه لعامنا أم للأبد؟ قال: «لا، بل للأبد».

١٩١ ـ ومنهم: عبد الرحمن بن مالك بن مِغول[٤]:

٤٦٩ ـ حدثني إسرائيل بن يحيى بن يزيد الأردبيلي بحلوان، قال: حدثنا

---

(١) انظره في «عقود الجمان» ص (٩٤).

(٢) انظره في «عقود الجمان» ص (٩٥).

(٣) في «المسند» للحارثي (١٠٤): أحمد بن الحسن.

(٤) انظره في «عقود الجمان» ص (١٢٥) و«اللسان».

عصمة بن عبد الله الأردبيلي، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم البغدادي، عن عبد الرحمن بن مالك بن مغول، قال: أشخَص أبو جعفر المنصور أبا حنيفة رحمة الله عليه إلى بغداد، وطلب منه أن يتولى القضاء، ويخرج القضاة من تحت يده على جميع كور الإسلام، فاعتَلَّ عليه بعلل ولم يقبل، وحلف أبو جعفر بيمين غليظ على أنه إن لم يقبل ليحبسنّه وليشددنّ عليه، فأبى عليه أبو حنيفة رحمة الله عليه رحمة واسعة، فأمر بحبسه، وكان يرسل إليه في الحبس أنك إن أجبت وقبلت ما طلبت منك لأخرجنك من السجن ولأكرمنك، فأبى عليه أشد الإباء [٤٢/أ]، فأمر بأن يُخرج كل يوم فيضرب عشرة أسواط، فكان يُخرج كل يوم فيضرب، فلما تتابع عليه الضرب في تلك الأيام بكى وأكثر الدعاء، فلم يلبث إلا يسيراً حتى مات في الحبس مبطوناً مجهوداً، فأُخرجت جنازته وكثر بكاء الناس عليه، وصلى عليه ودفن في مقابر الخَيزُران.

١٩٢ ـ ومنهم: كامل بن العلاء[1]:

٤٧٠ ـ حدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا شاذان[2] بن إبراهيم، قال: حدثنا عبد الله بن إبراهيم، قال: حدثنا داود بن المحبّر، قال: حدثني كامل بن علاء، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، في رجل شهروا عليه السلاح، فقالوا له: لتطلقن امرأتك أو لنقتلنك، فطلق امرأته، فقال: هو جائز عليه، لو شاء الله لابتلاه بأشد من ذلك.

---

(١) من رجال «التهذيب».

(٢) في الأصل: (شاذن).

١٩٣ ـ ومنهم: مالك بن أبان البجلي[١]:

٤٧١ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا عبد الله بن إبراهيم بن قتيبة، قال: حدثنا عمر بن إسماعيل، قال: حدثني محمد بن أبان بن مالك، عن أبيه، قال: كنت عند أبي حنيفة رحمة الله عليه، فجاءه رجلٌ، فقال: رجل زنا وأقيم عليه الحد يُصلى عليه؟ قال: نعم، قال: إلى من تكِله ثَمّ؟ قال: رجم النبي ﷺ ماعزاً وأمر بالصلاة عليه، قال: فامرأة زنت، وحملت، وقتلت ولدها أيصلى عليها؟ قال: نعم، لا تتركوا الصلاة على أحد من المسلمين محدود ولا غيره.

١٩٤ ـ ومنهم: عيسى بن لقمان القرشي[٢]:

٤٧٢ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا عبد الله بن إبراهيم بن قتيبة، قال: حدثنا محمد بن سعيد بن سويد، قال: حدثنا أبي، قال: سمعت عيسى بن لقمان، يقول: ما رأيت أحداً أكرم لجليسه، ولا أقضي لحقّه، ولا أشد تعظيماً لمن جالسه من أبي حنيفة رحمة الله عليه.

١٩٥ ـ ومنهم: عبد الكريم بن هلال الجعفي الخزاز[٣]:

٤٧٣ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى الجازمي، قال: حدثنا أبي، قال: أخبرنا الحسن بن عبد الكريم بن هلال، عن أبيه، قال: سمعت أبا حنيفة، يقول: إذا وجدت الأمر في كتاب الله، أو[٤] في سنة رسول الله

---

(١) انظره في «عقود الجمان» ص (١٤٣).

(٢) انظره في «عقود الجمان» ص (١٣٨).

(٣) انظره في «عقود الجمان» ص (١٢٧) و«الميزان».

(٤) في الأصل: (و) والمثبت من «المناقب» ١/ ٥٠/ أ، و«المسند» للثعالبي (١٦٩).

صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أخذت به، ولم أصدف[1] عنه، وإذا اختلفت الصحابة رضوان الله عليهم، اخترت من قولهم، وإذا جاء من بعدهم أخذت وتركت.

١٩٦ ـ ومنهم: شبَّة بن عقالٍ أو عقال بن شبَّة[2]:

٤٧٤ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا محمد بن صالح بن حيّان، قال: حدثنا عبد الله بن محمد، قال: حدثنا هشام بن مهران، قال: جاء شبّة بن عقال، أو عقال بن شبّة إلى سفيان الثوري، فذهب بعض من عند سفيان يوسع له، فقال له سفيان: لا تُوسع له، ففهم الشيخ، فقال الشيخ: أذهب إلى ابن أبي ليلى فيوسَّع لي، فأذهب إلى أبي حنيفة فيوسع لي، وأجيء إليك فيُوسع لي غيرك فتنهاه أنت، قال: فأطرق سفيان ساعة، ثم رفع رأسه، فقال: إني أخاف أن تكون قمت مقاماً أوجب لك النار.

١٩٧ ـ ومنهم: طلحة بن سنان بن الحارث بن مصرف اليامي[3]:

٤٧٥ ـ حدثنا محمد بن الحسن [٤٢/ب] صاحب الأمالي، قال: حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا طلحة بن سنانٍ، قال: رأيت أبا حنيفة رحمة الله عليه يصلي فتعاهدته في قيامهِ، فكان لا يتحرك عضو منه حتى يركع[4].

١٩٨ ـ ومنهم: محمد بن بشر بن بشير الأسلمي[5]:

٤٧٦ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا الفضل بن يوسف، قال: حدثنا

---

(١) في الأصل هكذا أي: لم أعرض عنه، وفي «المناقب» والثعالبي: (لم أصرف عنه).

(٢) انظره في «عقود الجمان» ص (١١٧).

(٣) انظره في «عقود الجمان» ص (١٢١)، و«جامع المسانيد» ٢/ ٤٨٦، «وتاريخ البخاري».

(٤) في الأصل: (يتحرك) وهو خطأ والمثبت من «المناقب» ١/ ١٦١/ أ، و«المسند» للثعالبي (١٤٦).

(٥) من رجال النسائي.

إبراهيم بن زياد العجلي، قال: حدثنا العلاء بن سالم، عن محمد بن بشر الأسلمي، قال: لم يكن أحد بالكوفة أبر بأمّه من منصور بن المعتمر وأبي حنيفة، وكان منصور يَفْلِي رأس أمّهِ ويُذَوِّبها.

١٩٩ ـ ومنهم: محمدبن إسماعيل أبو إسماعيل الفارسي الكوفي القناد[١]:

٤٧٧ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا عمر بن عيسى، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن إسماعيل بن شعيب السمّان، قال: حدثنا أبو إسماعيل الفارسي، قال: رأيت سفيان، ومِسعراً، وأبا حنيفة، ومالك بن مِغْول، وزائدة يصلون بعد الجمعة ستةً، ركعتين وأربعاً.

٢٠٠ ـ ومنهم: علي بن عابس[٢]:

٤٧٨ ـ حدثنا أبو حامد أحمد بن عبدان البلخي، قال: حدثنا أحمد بن الحسن الترمذي، قال: حدثنا ضرار بن صُرد، قال: كان علي بن عابس يقول: كنت أختلف إلى أبي حنيفة بالغداة والعشي.

٤٧٩ ـ حدثنا أحمد بن عبدان، قال: حدثنا أحمد بن الحسن الترمذي، قال: حدثنا ضرار بن صُرد أبو نعيم الطحان، قال: سمعت علي بن عابس، يقول: كنت أصادف داود الطائي، فكان يحثني على الاختلاف إلى أبي حنيفة.

---

(١) في «عقود الجمان» ص (٩٢): محمد بن إسماعيل الفارسي، محمد بن إسماعيل القناد الكوفي. ولعلهما محرفان والمثبت هو الصواب.

(٢) من رجال الترمذي.

٢٠١ ـ ومنهم: محمد بن حجر الكوفي[١]:

٤٨٠ ـ حدثنا محمد بن علي بن الحسن الترمذي، قال: حدثنا عمر بن أبي عمر، قال: حدثنا محمد بن حجر الكوفي، قال: سمعت أبا حنيفة يقول: رأيت في المنام كأني أنبش قبر النبي عليه السلام، فسألت ابن سيرين، فقال: لئن صدقت رؤياك لتُحيينَّ سنة نبيك ﷺ.

٢٠٢ ـ ومنهم: خلف بن أيوب بن مسمار العامري الكوفي[٢]

٤٨١ ـ حدثنا أبو بكر محمد بن القاسم البلخي، قال: حدثنا وهب بن إبراهيم القاضي، قال: حدثنا خلف بن أيوب الكوفي، قال: كنت أختلف إلى مجالس العلماء، فربما سمعت شيئاً لا أعرف معناه فيغمني، فإذا انصرفت إلى مجلس أبي حنيفة رحمة الله عليه سألته عما كنت لا أعرفه، فيفسر لي ذلك، فدخل في قلبي من بيانه وتفسيره النّور.

٢٠٣ ـ ومنهم: محمد بن عذافر الصيرفي[٣]:

٤٨٢ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا الفضل بن يوسف، قال: حدثنا مالك بن زياد، قال: حدثنا محمد بن عذافر الصيرفي، يقول: سمعت أبا حنيفة رضي الله عنه، يقول: ليس يجري القياس في كل شيء.

---

(١) انظره في «عقود الجمان» ص (٩٢).

(٢) في «عقود الجمان» ص (١١٠): خلف بن أيوب العامري أبو سعيد البلخي البجلي الفقيه. وهو من رجال الترمذي.

(٣) انظره في «عقود الجمان» ص (٩٥).

٢٠٤ ـ ومنهم: محمد بن زائدة بن هشام التيمي[١]:

٤٨٣ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن قَنْبِي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا محمد بن يزداد، عن محمد بن زائدة، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن موسى بن أبي كثير أبي الصبّاح، قال: قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه لأبي موسى حين حكّمه: خلِّصني من هؤلاء ولو تفرق رقبتي، [٤٣/أ] فإنه لن يُوصل بهم إلا صال بالسهم الأخيب، ولوددت أن معي مكانهم ألف فارس من بني فراس بن غنمٍ، ولاجتماع هؤلاء على باطلهم أشدّ من اجتماعكم على حقكم.

٢٠٥ ـ ومنهم: محمد بن أبان بن صالح الأموي القرشي[٢]:

٤٨٤ ـ حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد بكرمان شاه، قال: حدثنا جبارة بن المغلّس، قال: حدثنا محمد بن أبان، قال: حدثني أبو حنيفة، عن يونس بن عبد الله بن أبي فروة، عن الربيع بن سبرة، عن أبيه، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم حرّم متعة النساء عام حجة الوداع.

٤٨٥ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل، قال: حدثنا خلف بن أيوب، قال: حدثنا محمد بن أبان، عن يونس بن عبد الله بإسناده مثله، ولم يذكر أبا حنيفة.

٤٨٦ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا القاسم بن عبد الله بن زرارة الحضرمي، قال: حدثنا عمير بن عمّار الهمداني، قال: أخبرنا محمد بن أبان القرشي، قال: قال أبو حنيفة رحمة الله عليه: إني لأدعو لحمّادٍ فأبدأ به قبل أبويّ.

---

(١) انظره في «عقود الجمان» ص (٩٣).

(٢) انظره في «عقود الجمان» ص (٩١).

٢٠٦ ـ ومنهم: طريف بن ناضح[١]:

٤٨٧ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا عبيد بن حمدون الرؤاسي، قال: حدثني حسن بن طريف بن ناضح، قال: سمعت أبي، يقول: رأيت الأعمش ومسعراً وجالستهما، وأبا حنيفة وجالسته، وسفيان وجالسته، ما رأيت أحداً أهيَبَ بديهة ولا أوقر مجلساً من موسى بن عبد الله بن الحسن.

٤٨٨ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا عبيد بن حمدون، قال: حدثنا حسن بن طريف، قال: سمعت أبي، يقول: رأيت في وجه أبي حنيفة أثراً من السجود خفياً.

٢٠٧ ـ ومنهم: سباع بن العلاء بن عبدة السعدي[٢]:

٤٨٩ ـ حدثنا القاسم بن عباد الترمذي، قال: حدثنا محمد بن سماعة، قال: حدثنا سباع بن العلاء بن عبدة السّعدي، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن الهيثم، عن جابر رضي الله عنه: أن النبي ﷺ أعطى الحجَّام أجره، ولو كان حراماً ما أعطاه.

٢٠٨ ـ ومنهم: خراش بن حَوشب[٣]:

٤٩٠ ـ حدثنا أبو مسلم عامر بن مكَاعِل الزِّبنجَبِي، قال: حدثنا عبد القدوس بن محمد بن عبد الكريم بن شعيب، قال: حدثنا عبد الله بن خراش بن حوشب، قال: سمعت أبي، يقول: سمعت أبا حنيفة، يقول: جعلت لله عليَّ نذراً أن أقسِم عن أبوي

---

(١) انظره في «عقود الجمان» ص (١٢٠).

(٢) في «عقود الجمان» ص (١١٣): سباع بن العلاء بن عبد الله السعدي.

(٣) في «عقود الجمان» ص (١١٠): خداش.

كل جمعة عشرين درهماً: عن كل واحد منهما عشرة على الفقراء سوى ما أتصدق عنهما في عامة الأيام.

٢٠٩ ـ ومنهم: سيف بن عمر التميمي[١]:

٤٩١ ـ حدثنا أبو بكر محمد بن القاسم البلخي، قال: حدثنا السَّري بن يحيى، قال: حدثنا شعيب بن إبراهيم، قال: حدثنا سيف بن عمر، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن حماد، عن إبراهيم رحمهما الله، قال: إذا حلف واستثنى واتصل كلامه فهو استثناء.

٤٩٢ ـ حدثنا أحمد بن محمد، [٤٣/ب] قال: حدثنا يحيى بن إسماعيل الجريري، قال: حدثنا جعفر بن علي، قال: حدثنا سيف، عن النعمان بن ثابت، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «لو أنَّ الرِّفق خلق يرى لما رؤي خلق من خلق الله أحسن منه، ولو أن الخرق خلق يرى لما رؤي من خلق الله عز وجل خلق أقبح منه».

٢١٠ ـ ومنهم: سيف بن عميرة النخعي الكوفي[٢]:

٤٩٣ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا يحيى بن زكريا بن سنان، قال: حدثنا علي بن سيف بن عميرة الكوفي، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد بن أبي سليمان، عن عمرو بن عطية، عن سلمان الفارسي رضي الله عنه: أنه كان يكره أن يحكّ الشيء، ثم يبلّه ببزاقٍ.

---

(١) من رجال الترمذي.

(٢) من رجال الترمذي.

٢١١ ـ ومنهم: سيف بن محمد الثوري[١]:

٤٩٤ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح البلخي، قال: حدثنا محمود بن خداش، قال: حدثنا سيف بن محمد، قال: لم يكن في عهد أبي حنيفة أحد أكثر صلاةً منه.

٤٩٥ ـ كتب إلي صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن سليمان، قال: حدثنا جمهور بن منصور، قال: حدثنا سيف بن محمد، قال: حدثنا النعمان بن ثابت أبو حنيفة رحمة الله عليه، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: ألا أخبركم بوضوء رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فغرف لكل عضو غرفة.

٢١٢ ـ ومنهم: سيف بن الحارث[٢]:

٤٩٦ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: أخبرنا عيسى بن عبد الله بن الهَيّاج أبو الهيّاج الهمداني، قال: حدثنا عمير بن[٣] عمار الصائدي، قال: حدثني ربيعة بن يزيد الأزدي، عن سيف بن الحارث، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن محمد بن قيس، قال: كان أبو العوجاء على العشور، وكان يشتكي، فكان يدعو مسروقاً إلى الطعام يصنعه فيجيبه.

٢١٣ ـ ومنهم: سيف بن أسلم[٤]:

٤٩٧ ـ كتب إليَّ زكريا بن يحيى النيسابوري، قال: حدثنا محمد بن نوح

---

(١) من رجال الترمذي.

(٢) انظره في «عقود الجمان» ص (١١٧).

(٣) في الأصل: (عمير بن عمار العابدي) والتصويب من «المسند» لابن خسرو (١٠٢٩).

(٤) انظره في «عقود الجمان» ص (١١٧).

السعدي، قال: حدثنا سيف بن أسلم الكوفي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عاصم، عن زرٍ، عن أبي، قال: ليلة القدر ليلة سبع وعشرين.

٢١٤ ـ ومنهم: عماربن سيف الضبي[١]:

٤٩٨ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا إبراهيم بن الوليد بن حماد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا حسين بن سيف الضبي، عن عمار بن سيف، قال: قلت لسفيان: إن بعض الناس يقول كذا وكذا، وكتبت عن أبي حنيفة رحمه الله، فقال: وأنت أيضاً يا عمار، وأنت أيضاً يا عمار، وتبينت فيه الكراهة.

٤٩٩ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن موسى السعدي، قال: حدثنا أحمد بن جميل المروزي، قال: حدثنا عمار بن سيف، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهما، قال: إذا فسدت صلاة الإمام فسدت صلاة من خلفه.

٢١٥ ـ ومنهم: غوث بن المبارك العبدي[٢]: [٤٤/أ]

٥٠٠ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن عبد العزيز الكلابي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا غوث بن المبارك ـ من بني سليم بن مالك ـ، قال: رأيت أبا حنيفة رايحاً إلى الجمعة يخوض الرّداغ[٣].

٢١٦ ـ ومنهم: غورك السعدي[٤]:

٥٠١ ـ حدثنا أبو حامد أحمد بن عبدان البلخي، قال: حدثنا يحيى بن علي بن

---

(١) من رجال «التهذيب».

(٢) انظره في «عقود الجمان» ص (١٣٨).

(٣) أي الوحل.

(٤) انظره في «عقود الجمان» ص (١٣٩).

حسن بن حمران بن معاوية، قال: حدثنا يحيى بن عنبسة، قال: سمعت غورك السعدي الكوفي، يقول: أهديت إلى أبي حنيفة بهدايا، فكافأني بأضعاف ذلك، فقلت له: لو علمت أنك تفعل مثل هذا لم أفعل ما فعلت، قال: لا تقل مثل هذا، فإن الفضل للسابق والبادي، ألم تسمع إلى ما حدثني به الهيثم، عن أبي صالح، بلغ به النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه قال: «من صنع إليكم معروفاً فكافئوه، فإن لم تجدوا ما تكافئونه فأثنوا عليه»، فقلت له: هذا الحديث أحب إليَّ من جميع ما أملك.

٢١٧ ـ ومنهم: غسان بن غيلان الأسدي الكاهلي[١]:

٥٠٢ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا عمر بن عيسى بن عثمان الآجري، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا غسان بن غيلان، عن أبي حنيفة، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: الفيء الجماع.

٢١٨ ـ ومنهم: غياث بن إبراهيم التميمي[٢]:

٥٠٣ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن المفضل بن إبراهيم الأشعري، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا غياث بن إبراهيم، عن أبي حنيفة، عن الحسن بن سعد، عن أبيه، قال: رأيت علياً رضي الله عنه يلبّي بهما جميعاً بالحج والعمرة.

٢١٩ ـ ومنهم: منصور بن عبد الله الثقفي[٣]:

٥٠٤ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن الحسن، قال:

---

(١) في «عقود الجمان» ص (١٣٨): غسان بن غيلان الأسدي الكوفي.

(٢) انظره في «عقود الجمان» ص (١٣٩).

(٣) انظره في «عقود الجمان» ص (١٤٨).

حدثنا غوث بن المبارك، قال: حدثني منصور بن عبد الله[1]، قال: سمعت أبا حنيفة رضي الله عنه، يقول: ما رأينا أحداً قط أكرم مجالسة من عطاء بن أبي رباح.

٢٢٠ ـ ومنهم: مصعب بن وردان الأزدي[2]:

٥٠٥ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن، قال: حدثنا غوث بن المبارك العبدي، قال: حدثني مصعب بن وردان الأزدي، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن أبي هند: أن ابن الزبير آلى من امرأته، فوقف بعد الأربعة.

٢٢١ ـ ومنهم: مجالد بن سعيد[3]:

٥٠٦ ـ كتب إلي صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا أبو بكر محمد بن عبيد، قال: حدثنا محمد بن علي البغدادي، قال: حدثنا أحمد بن يحيى، قال: حدثنا إبراهيم بن رستم، قال: حدثنا قيس بن الربيع، عن مجالد: أن أبا حنيفة رضي الله عنه، قال: دخلت على عامر الشعبي، وهو يلعب بالشطرنج وعليه ملحفة حمراء.

٢٢٢ ـ ومنهم: قيس بن الربيع الأسدي[4]:

٥٠٧ ـ حدثنا محمد بن القاسم بن جناح الواسطي بالقادسية، قال: حدثنا محمد بن الهيثم، قال: حدثنا وضاح بن يحيى النَّهشلي، عن قيس بن الربيع الأسدي،

---

(١) في الأصل: (منصور بن علاء) وهو خطأ.

(٢) في «عقود الجمان» ص (١٤٥): مصعب بن وردان الأودي.

(٣) من رجال مسلم.

(٤) من رجال «التهذيب».

عن أبي حنيفة رضي الله عنه [٤٥/أ]، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهما، قال: لا تعطى الزكاة السُّؤَل الذين يختلفون إلى الأبواب.

٥٠٨ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن نوح الأذني، قال: حدثنا محمد بن عيسى ـ هو ابن الطبّاع ـ قال: أراد قيس بن الربيع الخروج إلى مكة، فبعث إلى أبي حنيفة أن اكتب لي شرطاً على الجمّال.

٥٠٩ ـ حدثنا علي بن المجشّر المروزي، قال: حدثنا يعلى بن حمزة[1] المروزي، قال: حدثنا إبراهيم بن رستم، عن قيس بن الربيع، قال: قال أبو حنيفة: جالست الناس، فلم أر أحداً أعقل من عطاء، ولا أعلم منه، قال: وقال قيس بن الربيع: أدركت الناس وجالستهم، فلم أر أحداً أفقه من أبي حنيفة.

٥١٠ ـ حدثنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا محمد بن عمر بن سليمان النيسابوري، قال: حدثنا أحمد بن سنان، قال: حدثنا أحمد بن دُحيم، قال: حدثنا الحجاج بن محمد، قال: سألت قيس بن الربيع، عن أبي حنيفة، فقال: أعلم الناس بما لم يكن.

٥١١ ـ وكتب إلي صالح بن أبي رُميح، قال: حدثنا أبو بكر الصغاني، قال: حدثنا علي بن الحسن المروزي، قال: حدثنا إبراهيم بن رستم، عن قيس بن الربيع، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن محمد بن المنكدر، عن أميمة بنت رقيقة رضي الله عنها، قالت: أتيت النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لأبايعه، فقال: «إني لست أصافح النساء».

٥١٢ ـ حدثنا موسى بن أبي حاتم الفريابي، قال: حدثنا بشر بن الوليد، قال: قال

---

(١) في الأصل: (يعلب بن جمر) والمثبت من «المناقب» للمكي ٢/ ٢١ ق.

قيس بن الربيع: كنت عند أبي حنيفة رضي الله عنه، فجاء رجل فجلس مكتئباً حزيناً، فقال: يا أبا حنيفة إن اللصوص دخلوا منزلي بالليل، واحتملوا ما قدروا عليه من المال، وعرفت واحداً من بين الجميع، لأنه من [أهل][1] محلتي، ومصلاه في مسجدي، فلما علم هذا اللص أني قد عرفته أخذني، وأوثقني، وحلّفني بالطلاق والعتاق وبصدقة ما أملك على المساكين إنْ أنا ذكرت اسمه، أو أعلمت أحداً أمره، أو أشرت بيدي، أو برأسي، وأخاف إن فعلت شيئاً من ذلك حنثت في أيماني، فالله الله في أمري يا أبا حنيفة، فقال له أبو حنيفة: اذهب أنت وابعث إلي برجل تثق به، قال: فذهب الرجل، فبعث بأخيه، فقال أبو حنيفة لأخيه: اذهب إلى السلطان وقُصّ عليه قصة أخيك وما ناله، واطلب من السلطان أن يبعث بعَون من أعوانه، وقل له: حتى يجمع جميع من مصلي[2] هذا المسجد الذي يصلي فيه أخوك، ولا تترك منهم أحداً، وقل للعون حتى يخرج من المسجد واحداً واحداً وقل له حتى يقول في كل رجل يخرجه من المسجد لأخيك: هذا هو؟ فيقول: لا، فلما جاء اللص، فيسكت، ولا يتكلم، ولا يومئ، ولا يشير، فيأخذه العون ويذهب به إلى السلطان [٤٥/ب]، فذهب أخوه ففعل بمثل ما أمره أبو حنيفة، فظفر بالسارق، فأخذ وذهب به إلى السلطان، فدل على من كان معه، فأخذت السرقة منهم، وردت على صاحبه، وحبس السراق جميعاً.

٢٢٣ ـ ومنهم: زهير بن معاوية أبو خيثمة الجعفي[3]:

٥١٣ ـ حدثنا علي بن محمد السمسار البلخي، قال: حدثنا محمد بن عبد

---

(١) من «المناقب» للمكي ١/ ٧٥/ أ.

(٢) في الأصل: (مصلاه) خطأ.

(٣) من رجال الستة.

الرحمن العنبري، قال: حدثنا محمد بن أسعد التغلبي، قال: حدثنا زهير بن معاوية، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن كثير الرّماح، عن أبي ذراع، قال: سألت ابن عمر عن قوله تعالى: ﴿فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ قال: عزلاً وغير عزل.

٥١٤ ـ حدثنا محمد بن القاسم بن جناح الواسطي، قال: حدثنا محمد بن الهيثم، قال: حدثنا وضاح بن يحيى النهشلي، عن زهير، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، في مَن مسح على خفيه، ثم خلعهما؟ قال: يغسل قدميه.

٥١٥ ـ حدثنا علي بن الحسن بن سعد الهمداني، قال: حدثنا أحمد بن بديل، قال: سمعت يحيى بن آدم، يقول: كان زهير يجالس أبا حنيفة ويمدحه، ويحضّ الناس على الأخذ منه.

٥١٦ ـ أخبرنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا حبشي بن الفضل بن نصر الأموي الحراني، قال: حدثنا مصعب بن سعد أبو خيثمة، قال: حدثنا زهير بن معاوية، قال: كنت عند أبي حنيفة رحمة الله عليه وإذا هو يكتب ليس للعبد أمان، فقلت له: يا أبا حنيفة أليس حدثنا عاصم، عن فلان الرقاشي، أنهم حاصروا حصناً وذكر الحديث، فقال أبو حنيفة: اكتب للعبد أمان ثم سمعت بعد يكتب: ليس للعبد أمان، قال: فما ندمت ندامتي على شيء إلا أن أكون قلت: أليس قد حدثتك فكتبت للعبد أمان؟!

٥١٧ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن النضر الهروي، قال: حدثنا عبد الله بن مالك بن سليمان الهروي [أنبأ أبي][1]، قال: سمعت زهير بن معاوية، يقول: كنت

---

(١) من «المناقب» للمكي ١/ ٥٠/ أ.

عند أبي حنيفة رحمة الله عليه، والأبيض بن الأغر يقايسه في مسألة يديرونها فيما بينهم، فصاح رجل من ناحية المسجد ظننته من أهل المدينة، فقال: ما هذه المقايسات دعوها، فإن أول من قاس إبليس، فأقبل عليه أبو حنيفة، فقال: يا هذا! وضعت الكلام في غير موضعه، إبليس رد على الله أمره، قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِـَٔادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ إِلَّآ إِبْلِيسَ (١) أَبَىٰ وَٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ ﴿وقَالَ ءَأَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا﴾ فاستكبر، ورد على الله تعالى أمره، وكل من رد على الله أمره فهو كافر، وهذا القياس الذي نحن فيه نطلب فيه اتباع أمر الله تبارك وتعالى لأنا نردّه إلى أصل أصّله الله سبحانه وتعالى [في الكتاب](٢)، أو إلى سنة سنّها رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أو إلى اتفاق الصحابة والتابعين فنجتهد في ذلك حتى نرده إلى كتاب الله عز وجل، وإلى سنة رسول الله ﷺ، وإلى قول الأئمة من الصحابة والتابعين [٤٦/أ]، فلا نخرج من أمر الله، ويكون العمل على الكتاب والسنة والإجماع، واتبعنا أيضاً في ردنا إلى الكتاب والسنّة والإجماع أمر الله عز وجل، قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ إلى قوله ﴿وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾ فنحن ندور حول الاتباع، فنعمل بمأمور(٣) الله تعالى، وإبليس خالف أمر الله تعالى ورد عليه فكيف يستويان؟ فقال الرجل: غلطتُ يا أبا حنيفة، وتبت فنوَّر الله قلبك كما نورت قلبي.

---

(١) في «المناقب» للمكي زيادة على الأصل: (كان من الجن ففسق عن أمر ربه، وقال: فسجد الملائكة كلهم أجمعون إلا إبليس أبى أن يكون مع الساجدين).

(٢) من «المناقب» للمكي.

(٣) في الأصل: (بأمور) والمثبت من «المناقب» للمكي، و«المسند» للثعالبي (١١٣).

٢٢٤ ـ ومنهم: الحكم بن ظُهير الفزاري[١]:

٥١٨ ـ حدثنا محمد بن علي السمسار البلخي، قال: حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، قال: حدثني الحكم بن ظهير، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن ثابت البناني، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أنه شرب لبناً ولم يتوضأ، وقال: لا تُبالِه، اسمح يُسْمح لك.

٥١٩ ـ حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا محمد بن أبي بكر المقدّمي، قال: حدثنا الحكم بن ظهير، قال: حدثنا أبو حنيفة، قال: سمعت الشعبي، يقول: السمع شهادة.

٥٢٠ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن هشام، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل العطَّار، قال: حدثني إبراهيم بن الحكم بن ظهير، عن أبيه، عن أبي حنيفة رضوان الله عليه، قال: قال رجل لزيد بن علي: قضى الله المعاصي؟ قال: أفعصى قسراً؟ فقال أبو حنيفة رحمة الله عليه: ما رأيت جواباً أسرع منه.

٢٢٥ ـ ومنهم: حفص بن غياث النخعي أبو عمر[٢]:

٥٢١ ـ حدثنا أبو عبد الله محمد بن صالح بن سهل الترمذي، قال: حدثنا محمد بن علاء الهمداني، قال: حدثنا حفص بن غياث، قال: حدثنا أبو حنيفة رحمه الله، عن علي بن الأقمر: أن رسول الله ﷺ مرّ برجل يصلي سادل ثوبه، فعطفه عليه.

٥٢٢ ـ حدثنا علي بن الحسن بن سعد الهمداني، قال: حدثنا أحمد بن بديل،

---

(١) من رجال «التهذيب».

(٢) من رجال الستة.

قال: حدثنا حفص بن غياث، قال: سمعت الزهري، يقول: احتجم رسول الله ﷺ وهو صائم.

٥٢٣ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن الحسن الدينوري قال: حدثنا حميد بن الربيع قال: حدثنا حفص بن غياث، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: ليس في القبلة وضوء.

٥٢٤ ـ حدثنا صالح بن محمد الأسدي، قال: حدثنا شريح بن يونس، قال: حدثنا حفص بن غياث، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: إذا صلى الإمام صلاة الخوف صلاة المغرب صلى بالطائفة الأولى ركعتين، ويصلي بالطائفة الأخرى ركعة، ثم تقضي كل واحدة من الطائفتين ما فاتها، ويسلم بهم جميعاً.

٥٢٥ ـ حدثنا خلف بن عامر بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد، قال: حدثنا حفص بن غياث، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: إذا وجد القتيل في محلة قوم، فإن كان معروفاً بالدعارة[1] فلا دية له.

٥٢٦ ـ حدثنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا ابن أبي شيبة، قال: حدثنا حفص بن غياث، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن سعيد بن جبير رحمة الله عليهم، قال: اشرب نبيذ الزبيب المعتَّق ما دام حلواً يحذو اللسان.

٥٢٧ ـ حدثنا الحسن بن سفيان [٤٦/ب]، قال: حدثنا ابن أبي شيبة، قال: حدثنا

---

(١) الدعارة: الفساد والشر، ورجل داعر: خبيث مفسد، «اللسان» ٤/ ٢٨٦.

حفص بن غياث، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: إذا تزوج حرّةً وأمةً في عقدةٍ فسد نكاحُهما.

٥٢٨ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله بن شريح، قال: حدثنا ابن الأفطس النيسابوري، قال: حدثنا حفص بن غياث، عن أبي حنيفة، عن حماد رحمة الله عليهم، قال: ما أصاب أهل العهد من القتل والجراحات خطأ أن ذلك عليه وعلى ورثته، لا يجاوز ذلك إلى أهل دينه، وإن كانت امرأة منهم أصابت بخطأ، أو قتل، أو جراحة، فعلى ورثتها رجالهم.

٥٢٩ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا علي بن سلمة اللَّبَقي، عن حفص بن غياث، قال: سألت أبا حنيفة عن رجل قال لامرأته: أنت حرّة؟ قال: إن نوى طلاقاً فهو طلاق، وعن رجل قال لأمته: أنت طالق؟ قال: ليس بشي.

٥٣٠ ـ حدثنا أبي قال: أخبرنا أسباط بن اليسع، قال: حدثنا أبو حفص، قال: حدثنا حفص بن غياث، عن أبي حنيفة، عن بعض أصحابه، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: يُكره صيد البحر كله إلا السمك.

٥٣١ ـ حدثنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا ابن أبي شيبة، قال: حدثنا حفص بن غياث، عن الشيباني، وأبي حنيفة، عن حماد رحمة الله عليهم، قال: تجوز شهادة القابلة وحدها، قال أحدهما: وإن كانت يهودية.

٥٣٢ ـ حدثنا حاتم بن بور بن الخطاب الترمذي، قال: حدثنا الجارود بن معاذ، قال: حدثنا حفص بن غياث، قال: سألت عمرو بن عبيد، ما كان يقول الحسن في عبيد كوتبوا جميعاً، فمات بعضهم؟ قال: ترفع عنهم حصّيةُ الميت، وسمعت حفصاً يقول: كان أبو حنيفة لا يرفع عنهم شيئاً.

٥٣٣ ـ حدثنا علي بن موسى، قال: حدثنا أبو أحمد بن أبي فُديك البغدادي،

قال: حدثنا حسين بن عمرو العنقزي، قال: حدثنا حفص بن غياث، قال: رأيت أبا حنيفة في المنام، فقلت: يا أبا حنيفة ما فعل الله بك؟ قال: غفر لي، قلت: فبأي الرأي حُمِدتَ؟ قال ـ ونعِم ما قال ـ[1]: الرأيُ رأي عبد الله، ورأيت ابن اليمان شحيحاً على دينه ـ يعني حذيفة ـ[2].

٥٣٤ ـ أخبرنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا عبد الله بن إبراهيم بن قتيبة، قال: حدثنا ابن نُمير، قال: سمعت أبي، يقول: كان حفص بن غياث يجالس أبا حنيفة وكان كثير الطلب للحديث، فبلغ سفيان مجالسته لأبي حنيفة، فشقَّ عليه، فرأيته يوماً جاء إلى سفيان، فسلم عليه، فقال: كيف أنت يا حفص؟ كيف حالكم؟ أين حلقتكم اليوم؟

٥٣٥ ـ أخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا ابن أبي شيبة، قال: حدثنا حفص، عن أبي حنيفة، عن بعض أصحابه، عن حماد، عن إبراهيم، وابن جريج، عن عطاء رحمة الله عليهم، في أهل القرى يضحون؟ قال: أحدهما: إذا طلع الفجر، وقال الآخر: إذا طلعت الشمس [٤٧/أ].

٥٣٦ ـ كتب إليَّ صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا أبو أسامة الكلبي بالكوفة، قال: حدثنا عمر بن حفص بن غياث، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ، قال: «رفع القلم عن ثلاثة: عن الصبي حتى يكبر، وعن المجنون حتى يعقل[3]، وعن النائم حتى يستيقظ».

---

(١) في «المناقب» ٢/ ١٢١ ق: نعم الرأي رأي عبد الله.

(٢) انظره في «المناقب» للمكي (٤٥٥).

(٣) في «المسند» للحارثي (٧٩٠): حتى يفيق.

٥٣٧ ـ حدثنا أبو الليث الحارث بن أسد بن الحارث الأسدآباذي، قال: حدثنا المعروف بن الحسن بن فائد الكناني شامي، قال: حدثنا موسى بن سليمان أبو سليمان الجوزجاني، قال: سمعت حفص بن غياث، يقول: سمعت من أبي حنيفة كتبه وآثاره، فما رأيت أذكى قلباً منه، ولا أعلم بما يفسُد ويصِحُّ في باب الأحكام منه.

٥٣٨ ـ حدثنا أحمد بن الليث البلخي من خيران، قال: حدثنا عبد الصمد بن الفضل، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي خيثمة، قال: حدثنا سليمان بن منصور، قال: سمعت حفص بن غياث، يقول: كنت إذا سمعت من شيخ حديثاً عرضته على أبي حنيفة، فيصرّف الحديث مصارفه ويبيِّن لي معناه.

٥٣٩ ـ حدثنا أحمد بن الليث البلخي، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي خيثمة، قال: حدثنا سليمان بن منصور، قال: سمعت حفص بن غياث، يقول: كنت أقلل الاختلاف إلى سفيان، لأنه كان لا يعجبه اختلافي إلى أبي حنيفة رضي الله عنه، ومجالستي معه، فكان إذا رآني ثبطني عنه، فأقللت الاختلاف إليه.

٥٤٠ ـ حدثنا قبيصة بن الفضل بن عبد الرحمن الطبري، قال: حدثنا عثمان بن عفان السجزي، قال: سمعت محمد بن سماعة، يقول: سمعت حفص بن غياث، يقول: أبو حنيفة نادر من الرجال، لم أسمع بمثله قط في فهمه وبصره.

٥٤١ ـ أخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا ابن أبي شيبة، قال: حدثنا حفص بن غياث، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: إذا أهلّت بعمرة فخافت فوت الحج: أهلَّتْ بالحج ورفضت العمرة، وعليها دم والعمرة.

٢٢٦ ـ ومنهم: عبد الله بن إدريس بن يزيد الأودي أبو محمد[١]:

٥٤٢ ـ حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد اللؤلؤي، قال: حدثنا محمد ابن عبد الله بن نمير، قال: حدثني ابن إدريس، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن فراس، عن الشعبي، قال: سمعت رجلاً من أصحاب النبي ﷺ ورضي عنهم، قال: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «الميت مرتهنٌ بدينه حتى يُقضى عنه دينُه».

٥٤٣ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح البلخي، قال: حدثنا محمد بن يزيد أبو هشام الرفاعي، قال: حدثنا ابن إدريس، عن أبي حنيفة، عن علي بن الأقمر: أن النبي ﷺ مر برجل سادِلٍ ثوبَه فعطفه عليه.

٥٤٤ ـ حدثنا محمد بن علي بن الحسن الترمذي، قال: حدثنا سفيان بن وكيع، قال: حدثنا ابن إدريس، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: إذا وقعت الفرقة من قبل الرجل فهو طلاق، وإذا كانت من قبل المرأة فليس بطلاق.

٥٤٥ ـ أخبرنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا محمد بن عبيد الكندي[٢] قال: حدثنا عبد الله بن براد، قال: حدثنا ابن إدريس، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: «لا يسهم لأكثر من فرسين».

٥٤٦ ـ [٤٧/ب] حدثنا محمد بن علي بن سهل المفسر المروزي، قال حدثنا محمد بن يحيى القصري، قال حدثنا عبد الله بن إدريس، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم في وصيٍّ يكون في يديه مال اليتيم، قال: يعمل به الوصي ويقاسمه الربح.

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٢١) وهو من رجال الستة.

(٢) في الأصل: (اللندي).

٥٤٧ ـ حدثنا محمد بن علي، قال: حدثنا محمد بن يحيى القصري، قال حدثنا عبد الله بن إدريس، قال: سمعت أبا حنيفة، يحدث عن الزهري، فقلت له: أدركت الزهري؟ قال: نعم.

٥٤٨ ـ حدثنا محمد بن علي، قال: حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا عبد الله بن إدريس، قال: سمعت أبا حنيفة، يقول: الوتر لا يُترك بحال.

٥٤٩ ـ حدثنا جيهان بن خيب الفرغاني، قال: حدثنا بشر بن يحيى، قال: قال لي عبد الله بن إدريس: أخبر أهل خراسان أنهم خصوا بعلم أبي حنيفة رحمه الله، ولو استقبلنا من أمرنا ما استدبرناه ما فارقناه.

٥٥٠ ـ كتب إلى زكريا بن يحي النيسابوري، قال: حدثنا أبو سعيد الأشج، عن عبد الله بن إدريس، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، قال: قلت لحماد: رجل قال: إن أصابني في مرضي شيء فغلامي حر، ولفلان علي كذا، قال: هذا جائز من جميع المال إلا المدبَّر.

٢٢٧ ـ ومنهم: محمد بن فضيل بن غزوان الضبي[1]:

٥٥١ ـ حدثنا محمد بن علي بن الحسن الترمذي، قال: حدثنا سفيان بن وكيع، قال: حدثنا محمد بن فضيل، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، قال: سمعت أبا جعفر، يقول: عطاء أعلم بالمناسك مني.

٥٥٢ ـ حدثنا علي بن الحسن بن سعد البزاز الهمداني، قال: حدثنا أحمد بن بديل، قال: حدثنا محمد بن فضيل، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن جَوَّاب التيمي، عن

---

(١) من رجال الستة.

الحارث بن سويد، عن عبد الله، قال: إن إبليس الأبالسة ليتطاول يوم القيامة رجاءَ أن تناله الشفاعة لما يرى من رحمة الله عز وجل.

٥٥٣ ـ حدثنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا محمد بن عبد الله ابن أبي حكيمة، قال: حدثنا جعفر بن محمد، قال: سمعت محمد بن فضيل، يقول: قلت لابن شبرمة: إن أبا حنيفة لا يستثنى في الإيمان، فقال: لا أدري في أي المنزلتين أنا عند الله تعالى، فكيف لا أستثني.

٥٥٤ ـ حدثني الحسن، قال: حدثنا محمد بن منصور، قال: حدثني أحمد بن إبراهيم، قال: حدثنا محمد بن يحيى القصري، قال: حدثنا محمد بن الفضيل، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: إذا كانا مشركين فأسلما جميعاً ثبت نكاحُهما، فإن أسلم أحدهما قبل الآخر، عرض عليه الإسلام، فإن أسلم ثبت نكاحهما وإن أبى فرق بينهما، فإن كانت الفرقة من قبل الرجل فهي تطليقة، و[إن] كانت الفرقة من قبل المرأة فهي فرقة بغير طلاق.

٢٢٨ ـ ومنهم: إسرائيل بن يونس بن أبي إسحق السبيعي[1]:

٥٥٥ ـ حدثنا أبو حامد أحمد بن عبدان البلخي [٤٨/أ]، قال: حدثنا أبو حسان محمد بن فُور الصيدلاني، قال: حدثنا إبراهيم بن سليمان الزيات، قال: ذُكر أبو حنيفة عند إسرائيل، فقال: أعلم الناس بما يحتاج إليه أهل هذا الزمان.

٥٥٦ ـ حدثنا محمد بن بهنس الوراق المروزي، قال: حدثنا عبد الرحمن بن عبد الحكم، قال: حدثنا عبد الرحمن بن قيس الزعفراني، قال: حدثنا إسرائيل، عن

---

(١) من رجال الستة.

عاصم، عن أبي رزين، عن ابن عباس رضي الله عنهما في المرتدة؟ قال: تحبس ولا تقتل، قال محمد بن بهنس: سمعت غير واحد من أصحابنا أن إسرائيل سمع هذا الحديث من أبي حنيفة رضي الله عنه.

٢٢٩ ـ ومنهم: عيسى بن يونس بن أبي إسحاق[1]:

٥٥٧ ـ حدثنا العباس بن عزيز القطان المروزي، وعمرو بن عاصم المروزي، وعلي بن محمد بن عبد الرحمن السرخسي، وأبو سهل محمد بن عبد الله بن سهل، وأبو سهيل سهل بن بشر، وإبراهيم بن منصور البخاريون، قالوا: حدثنا علي بن خشرم، قال: حدثنا عيسى بن يونس، عن أبي حنيفة، عن أبي إسحاق، عن الأسود بن يزيد، عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ كان يأتي أهله، ثم ينام كهيئته لا يمس ماء.

٥٥٨ ـ حدثنا صالح بن محمد الأسدي، قال: حدثنا أحمد بن جناب المصِّيصي، ومهدي بن حفص، وهشام بن عمار، قالوا: أخبرنا عيسى بن يونس، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن عمرو بن حارث بن المصطلق، قال: كنت أسمع قراءة عبد الله بن مسعود، وهو في داره وأنا في داري بالليل إذا قام يتهجد، قال أبو حنيفة رحمة الله عليه: وبينهما دَورٌ.

٥٥٩ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن سهل، قال: حدثنا علي بن خشرم، قال حدثنا عيسى، عن أبي حنيفة بإسناده نحوه.

٥٦٠ ـ حدثنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا ابن أبي شيبة، قال: حدثنا عيسى بن يونس، وحدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا سعيد بن يحيى الأموي، عن عيسى

---

(١) من رجال الستة.

بن يونس، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: إذا فاتتك ركعة من أيام التشريق، فلا تكبِّر حتى تقضيَها.

٥٦١ ـ حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن الدينوري، قال: حدثنا أحمد بن عباد بن عيسى الثقفي السراج بهمذان، قال: حدثنا عيسى، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: يقضي ثم يكبر.

٥٦٢ ـ حدثنا أبي، قال: حدثنا أسباط بن اليسع، قال: حدثنا أبو حفص، قال: حدثنا عيسى بن يونس، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ليس على مَن أتى بهيمة حد.

٥٦٣ ـ حدثنا أبي، ومحمد بن عبد الله بن سهل، قالا: حدثنا [٤٨/ب] أبو عبد الله بن أبي حفص، عن أبيه، عن عيسى، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، وسعيد بن جبير رحمة الله عليهما، أنهما وقتا في تقصير الصلاة المدائن ونحوها من الكوفة.

٥٦٤ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن سهل، قال: حدثنا علي بن خشرم، قال: حدثنا عيسى بن يونس، عن أبي حنيفة، والثوري، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم أجمعين، قال: سألته عن خضاب الوسمة، قال: بقلة طيبة.

٥٦٥ ـ حدثنا أبي، قال: حدثنا أسباط بن اليسع، قال: حدثنا أبو حفص، قال: أخبرنا عيسى بن يونس، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: كنت مع علقمة في محمل، فقرأت سورة الفرقان، فمررت بسجدة، فأردت أن أنزل، فقال لي علقمة: الإيماء يجزيك.

٥٦٦ ـ حدثنا الفضل بن بسام، قال: حدثنا محمد بن فضيل البلخي، قال: حدثنا

معلى بن منصور، قال: حدثنا عيسى بن يونس، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، في قوله: ﴿أَثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾، قال: منسوخ نسخته ﴿وَٱسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ﴾.

٥٦٧ ـ حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن الدينوري، قال: حدثنا أحمد بن عباد بن عيسى الثقفي، قال: كنا عند عيسى بن يونس، فقال: حدثنا أبو حنيفة، فصاح رجل، فقال: أليس قد استتيب أبو حنيفة رحمة الله عليه؟ فقال عيسى: أماتك الله عاجلاً، تروي عن الكفار اكتبوا، فلم أر وجهاً أورع من أبي حنيفة رضي الله عنه.

٥٦٨ ـ حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن، قال: حدثنا أحمد بن عباد بن عيسى، قال: سمعت عيسى بن يونس، يقول: لقيت من العلماء من لقيت، فما رأيت فيمن لقيت أفقه بدناً ولا أورع من أبي حنيفة رحمة الله عليه.

٥٦٩ ـ سمعت عمران بن فرينام أبا زيد، وأبا سهيل سهل بن بشر، وعمرو بن عاصم المروزي، وعلي بن الفرزدق، وغيرهم، يقولون: سمعنا علي بن خشرم، يقول: تناول رجلٌ أبا حنيفة رحمة الله عليه عند عيسى بن يونس، قال: فغضب عيسى غضباً شديداً، وقال: كان أبو حنيفة رجلا ورعاً.

٥٧٠ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا علي بن الحسن بن إبراهيم العامري، قال: حدثنا أبو جعفر محمد بن داود، قال: أتينا عيسى بن يونس، فأخرج إلينا كتاب أبي حنيفة ليقرأ علينا، فقال له بعض القوم: يا أبا عمرو! [تحدث][1] عن أبي حنيفة؟ فقال: رضيتُ به حياً، لا أرضى به بعد الموت؟!!

---

(١) من «المناقب» للمكي ١/ ١٢٧/ أ.

٥٧١ ـ حدثنا محمد بن قدامة الزاهد البلخي، قال: سمعت يحيى بن أكثم، يقول: أتيت عيسى بن يونس، فإذا بين يديه كتب من كتب أبي حنيفة يقلبها، [٤٩/أ]، فأخرج كتاباً فوضعه بين يديه ينظر فيه.

٥٧٢ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أحمد بن الليث أبو نصر، قال: حدثنا سعيد بن المغيرة أبو عثمان، قال سمعت على بن يونس، يقول: سمعت أبا حنيفة، يقول: رأيت في النوم كأني أنبش قبر النبي ﷺ فذهبت إلى رجل يُعبِّر، فقال: هذا رجل يثور علمَ النبي ﷺ.

٥٧٣ ـ حدثنا أبو معشر حمدويه بن الخطاب، قال: حدثنا محمد بن المهلب، قال: حدثنا إبراهيم بن الأشعث، عن عيسى بن يونس، قال: كان أبو حنيفة رحمة الله عليه يرى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فريضة يقوم به بعضُهم عن بعض.

٥٧٤ ـ وحدثنا أبو معشر حمدويه بن الخطاب، قال: حدثنا محمد بن المهلب، قال: حدثنا إبراهيم بن الأشعث، عن عيسى بن يونس، قال: سألت أبا حنيفة رحمة الله عليه عن بيع الماء؟ قال: إذا كان مع الأرض فلا بأس به.

٥٧٥ ـ حدثنا محمد بن عيسى الطرسوسي، قال: سمعت سليمان بن الشاذكوني، قال: قال لي عيسى بن يونس: لا تتكلمنَّ في أبي حنيفة بسوء ولا تصدقن أحداً يسيء القول فيه، فإني والله ما رأيت أورع منه ولا أفضل منه.

٥٧٦ ـ حدثنا إبراهيم بن معقل النسفي، قال: حدثنا عبد الوهاب بن عبد الصمد، قال: حدثنا عيسى بن يونس، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: يكره قراءة القرآن في أربعة مواطن: عند الغائط، والرجل يُجامع، وفي الحمام، والجنابة، إلا الآيات ونحوها.

٥٧٧ ـ **حدثنا** عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أبو الحسن علي بن خشرم، عن عيسى بن يونس، قال: سئل أبو حنيفة: أيكره أن يخرب المسلمون ما مرّوا به من قرى أهل الحرب والشجر، قال: أرى ذلك حسناً لقول الله عز وجل: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا﴾ فقال الأوزاعي: نهى أبو بكر رضي الله عنه أن يقطع شجر أو يخرّب عامر، وعمل بذلك أئمة المسلمين بعده، وكانت عليه علماؤهم، فلا أعلم مكان أحد يشك في أبي بكر وأصحابه أنهم كانوا أعلم بتأويل هذه الآية، قال: وسمعت علي بن خشرم يقول: اختار عيسى قول أبي حنيفة رضي الله عنه.

٥٧٨ ـ **حدثنا** محمد بن عبد الله بن سهل، قال: حدثنا علي بن خشرم، قال: أخبرنا عيسى بن يونس، قال: سئل أبو حنيفة عن أم الولد أسلمت في دار الحرب، ثم خرجت إلى دار الإسلام أتتزوج من ساعتها إن شاءت؟ قال: نعم، فقيل له: هل عليها عدة؟ [٤٩/ب] قال: لا، وقال الأوزاعي: هي امرأة هاجرت إلى الله، وفرت بدينها إلى الإسلام، فحالها حال المهاجرات إلى الله عز وجل، لا تتزوج حتى تنقضي عدتها من مولاها، قال علي: اختار عيسى قول أبي حنيفة.

٥٧٩ ـ **قال: وحدثنا** محمد بن عبد الله، عن علي، عن عيسى بمسائل كثيرة عن أبي حنيفة والأوزاعي اختلافاً فيما بينهما، وابتدأ عيسى في كلها بأبي حنيفة، ثم الأوزاعي، واختار عيسى في عامتها قول أبي حنيفة رضي الله عنه.

٢٣٠ ـ ومنهم: المسيب بن شريك أبو سعيد التميمي[1]:

٥٨٠ ـ **حدثنا** محمد بن إبراهيم بن زياد بقرميسين، قال: حدثنا محمد بن أمية الساوي، قال: أخبرنا عيسى بن موسى، قال: أخبرنا المسيب بن شريك، عن أبي

---

(١) انظره في «عقود الجمان» ص (١٤٥).

حنيفة، عن بلال رحمة الله عليهم، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه،: أن النبي ﷺ طلَّق سَودة بـ(اعتدِّي).

٥٨١ ـ حدثنا صالح بن سعيد بن مرداس الترمذي، قال: حدثنا صالح بن محمد الترمذي، قال: حدثنا المسيب بن شريك، عن أبي حنيفة، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن: أن رسول الله ﷺ قتل رجلاً من المسلمين برجل من أهل الكتاب، ثم قال: أنا أحق من وفى بذمته. قال صالح: وحدثنا حماد، عن أبي حنيفة، عن ربيعة، بمثله.

٥٨٢ ـ حدثنا موسى بن أفلح البخاري، قال: حدثنا أبو عثمان عبد الله بن عثمان الدوسي، قال: حدثنا المسيب بن شريك، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال اللقطة تُعرِّفها حولاً، فإن جاء صاحبها وإلا فأنت بالخيار، إن شئتَ تصدَّقت به، فإذا جاء صاحبها فهو بالخيار، وإن شئت أمسكتها.

٥٨٣ ـ حدثنا أحمد بن يونس البخاري، قال: حدثنا نصر بن الحسين، قال: أخبرنا عيسى بن موسى، قال: أخبرنا المسيب بن شريك، عن أبي حنيفة، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أنه قال: لا بأس بتزويج نسائهم وأكل ذبائحهم ـ يعني بني تغلب ـ.

٥٨٤ ـ حدثنا القاسم بن عباد الترمذي، قال: حدثنا صالح بن محمد، قال: أخبرنا حماد بن أبي حنيفة، عن أبيه، والمسيب بن شريك، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال في الكلب يأخذ الصيد فيقتله ويأكل منه؟ قال: فلا تأكل منه، فإنما أمسك على نفسه.

٥٨٥ ـ حدثنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن سعيد

الكندي، قال: حدثنا عبد الله بن عامر بن زرارة، قال: حدثنا المسيب، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن عمار بن عبد الله، عن أبيه، عن علي رضي الله عنه: أنه كره أن يأخذ من المختلعة أكثر مما أعطاها.

٥٨٦ ـ حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم بن يوسف، ومحمد بن يزيد، قالا: حدثنا [٥٠/أ] إبراهيم بن يوسف، قال: سمعت المسيب بن شريك، يقول: كان أبو حنيفة، وسفيان، وهشام بن عروة، يقولون: لأن نقرأ على المحدث أحب إلينا من أن يقرأ هو علينا حديثاً.

٥٨٧ ـ حدثنا جعفر [بن عبد الوهاب السرخسي، ثنا محمد بن مقاتل، سمعت الحارث بن][1] مسلم، يقول: قال المسيب بن شريك: لو جاء أهل الأمصار كلها بعلمائها وجئناهم بأبي حنيفة ما طاقونا[2].

٢٣١ ـ ومنهم: أبو بكر بن عياش الأسدي[3]، ويقال اسمه محمد، ويقال شعبة، ويقال هو اسمه:

٥٨٨ ـ حدثنا [أحيد بن] جرير بن المسيب اللؤلؤي البلخي، قال: حدثنا هريم[4] بن مسعر بن راشد بن حمران أبو عبد الله الترمذي، قال: حدثنا أبو بكر بن عياش، قال: أخبرنا أبو حنيفة رحمة الله عليه، قال: دخلت على الشعبي، فقلت له: ما تقول فيمن حبس داره على ولده؟ قال: لا حبس عن فرائض الله عز وجل.

---

(١) من «المناقب» للمكي ٢/ ٢٢/ أ.

(٢) في «المناقب»: أطاقونا.

(٣) من رجال «التهذيب».

(٤) قد وقع في (٨٢٢): هرمز.

٥٨٩ ـ حدثنا الربيع بن حسان الكسي، قال: حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا يحيى بن آدم، قال: حدثنا أبو بكر بن عياش، عن أبي حنيفة، عن عطاء، قال: لا بأس ببيع السنور.

٥٩٠ ـ حدثنا أبو أسامة زيد بن يحيى الفقيه البلخي، قال: حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، قال: حدثنا يحيى بن آدم، قال: حدثنا أبو بكر بن عياش، عن أبي حنيفة، عن عطاء، في ثمن الهر، قال: لا بأس به[1].

٥٩١ ـ حدثنا إبراهيم بن علي بن الحسن الترمذي، قال: حدثنا الحسين بن عمرو بن محمد العنقزي، قال: حدثنا أبو بكر بن عياش، قال: سمعت أبا حنيفة رضي الله عنه يقول: صحبت الشعبي في السفينة، فقال: لا نذر في معصية، ولا كفارة فيه، قال: قلت له: قال الله تعالى في كتابه: ﴿وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنكَرًا مِّنَ ٱلْقَوْلِ وَزُورًا﴾، ويجعل فيه الكفارة، فقال: أقيَّاسٌ أنت؟![2].

٥٩٢ ـ حدثنا أبو كثير سيف بن حفص البخاري، قال: حدثنا أحمد بن بديل، قال: حدثنا أبو بكر بن عياش، قال: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله عليه، عن عبد الملك بن عمير، أن امرأة جاءت إلى ابن زياد تشكو زوجها في الإضرار عليها وفي نفقتها، وكانت جميلة طويلة عليها ثياب مرتفعة، فأمر بإحضار زوجها، فأُحضر، فإذا رجل ذميم قصير، فقال له ابن زياد: هذه تشكوك قلة نفقتك عليها، وإضرارك عليها، فقال: أصلحك الله، سلها عن هذ الشحم من طعام من هو؟ قالت: أفتمنُّ عليَّ بكسرة خبز، قال: سلها عن هذه الثياب من كسوة من هي؟ قالت: أتمنُّ علي بخرقة؟ قال: فسلها

---

(١) انظره في «الآثار» للإمام أبي يوسف (٨٣٣).

(٢) انظره في «المسند» لابن خسرو (٨٩٥).

عما في بطنها ممن هو؟ قالت: وددت أنه كان في بطن كلب، قال الزوج: فما تطلب المرأة إلا أن تطعم، أو تكسو، وتحبل، فقال ابن [٥٠/ب] زياد: صدقت ليس لها غير ذلك، خذ بيدها.

٥٩٣ ـ حدثنا إبراهيم بن علي بن الحسن الترمذي، قال: حدثنا الحسين بن عمرو، قال: سمعت أبا بكر بن عياش، يقول: كل من قال في أبي حنيفة شيئاً يريد نقصه فهو آثم، لأنا فَلَيْنا أمره ظهراً لبطن، فلم نر إلا خيراً، لكن الحسد.

٥٩٤ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح البلخي[1]، قال: حدثنا نصر بن فضالة النيسابوري، قال: حدثنا إبراهيم بن رستم، قال: سمعت أبا بكر بن عياش، يقول: يا قوم! أنصفوا في أنفسكم، ولا تنكروا فضل مَن فضّله الله تعالى. وكان جرى ذكرُ أبي حنيفة في مجلسه.

٥٩٥ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل، قال: حدثنا عصام بن يوسف، قال: سمعت أبا بكر بن عياش، يقول: كان عاصم بن بهدلة يذكر أبا حنيفة رحمة الله عليه رحمة واسعة في مجلسه، وكانت بينهما مصافاة، فكان أبو حنيفة إذا جاءه زائراً، أو لحاجة قرَّب مجلسه، وأدناه، وأقبل عليه، ولا يشغل بشيء دونه حتى يقوم.

٥٩٦ ـ حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا عصام بن يوسف، قال: سمعت أبا بكر بن عياش، يقول: سمعت أبا حنيفة رحمة الله عليه، يقول: محمد بن السائب الكلبي عالمٌ في بابه.

٥٩٧ ـ حدثنا ابن الحسن، قال: حدثنا محمد بن منصور، قال: حدثنا محمد بن نصر، قال: حدثني أحمد بن جرير البلخي، قال: حدثنا مسروق بن اليمان، قال:

---

(١) انظره في (٧٨٨).

حدثنا أبو بكر، قال: سمعت أبا حنيفة، يقول: ما رأيت نسمة خيراً من عطاء.

٢٣٢ ـ ومنهم: يحيى بن زكريا بن أبي زائدة أبو سعيد الهمداني الوادعي[١]:

٥٩٨ ـ **حدثني** محمد بن قدامة الزاهد البلخي، قال: حدثنا شجاع بن مخلد البغدادي، قال: حدثنا [يحيى بن] زكريا بن أبي زائدة، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عدي بن ثابت، عن أبي حازم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: نهى عن صوم الوصال، وصوم الصمت[٢]. قال يحيى بن زائدة: فقلت لأبي حنيفة: ما صوم الصمت؟ قال: أن تصوم ولا تتكلم أحداً في يوم، ألم تسمع قول الله عز وجل في كتابه: ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَٰنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنسِيًّا﴾، قال يحيى: أجاد أبو حنيفة، وكان والله مجيداً، وكان الرجل عنده كالكرة يلعب به.

٥٩٩ ـ **حدثنا** محمد بن قدامة، قال: حدثنا شجاع بن مخلد، قال: حدثنا ابن أبي زائدة، عن الحجاج، عن حصين بن عبد الرحمن الحارثي، عن عامر، عن الحارث، عن علي رضي الله عنه، قال: من أخرج حجراً من داره إلى طريق المسلمين، أو أشرع ميزاباً في غير سمائه، فهو ضامن لما أصاب. قال يحيى بن أبي زائدة: وهو قول أبي حنيفة رحمة الله عليه.

٦٠٠ ـ **حدثنا** محمد بن قدامة، قال: حدثنا سعيد بن يحيى الأموي، قال: حدثنا يحيى بن [٥١/أ] زكريا بن أبي زائدة، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عمرو بن دينار، عن جابر، قال: إذا قامت من مجلسها فلا خيار لها.

---

(١) من رجال الستة.

(٢) انظره في «المسند» للحارثي (١٤٥٦) ولابن خسرو (٨٨٧).

٦٠١ ـ حدثنا أبي، ومحمد بن عبد الله بن سهل، قالا: حدثنا أبو عبد الله محمد بن أبي حفص، قال: وحدثنا أبي، قال حدثنا أسباط، قال: حدثنا أبو حفص، قال: أخبرنا يحيى، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، في رجل طلق امرأته في الشرك ثلاثاً ثم أسلما؟ قال: لم يزده الإسلام إلا شدة.

٦٠٢ ـ حدثنا أبي، قال: حدثنا أسباط، قال: حدثنا أبو حفص أحمد بن حفص، قال: حدثنا يحيى بن زكريا، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه في الملاعنة يشهد بالله أني لمن الصادقين فيما رميتك به من الزنا، يقول ذلك أربعاً، ويقول ذلك في الخامسة: وعلي لعنة الله إن كنت من الكاذبين فيما رميتك به من الزنا، وتشهد هي أربع شهادات، تقول: أشهد بالله إنك لمن الكاذبين فيما رميتني به من الزنا، وتقول في الخامسة: وغضب الله علي إن كنت من الصادقين فيما رميتني به من الزنا.

٦٠٣ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا على بن مسلم بن سعيد البغدادي، قال: حدثنا يحيى بن زكريا، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: القتل على ثلاثة أوجه: عمد، وخطأ، وشبه العمد، فالعمد أن تعمده بحديدة، والخطأ أن تريد شيئاً فيصيب غيره بحديدة أو غيرها، وشبه العمد أن تعمد بغير حديدة بعصا أو بحجر إذ كانت فيه النفس.

٦٠٤ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أبي، قال: سمعت أبا حفص يحدث، عن يحيى بن زكريا، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، أنه قال: ﴿فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ﴾، يعني: في نصراني [طلّق] امرأته ثلاثاً وهما نصرانيان ثم أسلما.

٦٠٥ ـ حدثنا عمي جبريل بن يعقوب، قال: حدثنا محمد بن سهيل السمرقندي،

قال: حدثنا سلم بن أبي مقاتل، عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن أبي حنيفة، عن عمار، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، أنه كان يكره أن يخالع الرجل امرأته بأكثر مما أعطاها.

٦٠٦ ـ **حدثنا** علي بن محمد البلخي السمسار، قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: حدثنا يحيى بن زكريا، قال: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله عليه، عن محمد بن قيس الهمداني، قال: كان رأس الحسين رضي الله عنه مخضوباً بالوسمة حين أُتي به.

٦٠٧ ـ **حدثنا** قَبيصة بن الفضل بن عبد الرحمن الطبري الهمداني، قال: حدثنا محمد بن خبلان الفارسي الإصطخري[1]، قال: حدثنا بشر بن الوليد، قال: سمعت يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، يقول: قلت لأبي حنيفة: لِم جعلت الجد أباً فأعطيتَ الميراث له، وحرمت الأخ، وقد علمتَ اختلاف أصحاب النبي ﷺ ورضى عنهم؟ فقال لي؟ يا يحيى! ترى إنما جعلتُ الميراث للجد بالجزاف، أقمت عشر سنين أتفكر في هذه المسألة، وأضرب لها الأمثال والأشباه، وأقرّب قول كل صحابي قال في هذه المسألة قولاً إلى الأصول القائمة، فلم أر قولاً أقرب إلى الأصول من قول أبي بكر وابن عباس وذويهم رضي الله عنهم، ثم قال لي: يا يحيى! ما قولك في رجل مات وترك أخاً لأب وأم أو[2] أخاً لأب وابناً، فقلت: الميراث للابن وليس للأخ شيء، قال: فإن مات وترك ابن ابن وأخاً؟ قلت: الميراث لابن الابن، ولا شيء للأخ، قال: وافقت[3]. قال: فما تقول إن مات وترك أباً وأخاً؟ فقلت: الميراث للأب

(١) في الأصل: (الاصتخري).

(٢) في الأصل: (و) والمثبت من «المناقب» للمكي ١/ ٥١/ أ.

(٣) في «المناقب» و«المسند» للثعالبي (٢٦٤): وفقت.

دون الأخ، قال: فإن لم يترك أباً ولكن ترك جداً وأخاً؟ فوقفت، فقال: امض في هذا كما مضيت في الأول، قال: فلم أقل شيئاً، قال: يا يحيى! هو على ما ترى.

٢٣٣ ـ ومنهم: عبد الرحيم بن سليمان الكوفي المعروف بالرازي[1]:

٦٠٨ ـ **حدثنا** صالح بن محمد الأسدي، قال: حدثنا سعيد بن سليمان، وأبو همام السُّكوني، قالا: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، قال: وحدثنا بدر بن الهيثم بن خلف الحضرمي البغدادي، قال: حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، قال: وأخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا عبد الله بن عمر الجعفي، قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهم، قال: بعث رسول الله ﷺ ضَعَفَةَ أهله من جَمعٍ بليل، فقال لهم: «لا ترموا جمرة العقبة حتى تطلع الشمس».

٦٠٩ ـ **أخبرنا** الحسن بن سفيان، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، ووكيع، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن عاصم، عن أبي رزين، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: لا تُقتل النساء إذا هن ارتددن عن الإسلام، ولكن يحبسن ويدعين إلى الإسلام ويجبرن عليه.

٦١٠ ـ **حدثنا** خلف بن عامر، قال: حدثنا الحسين بن منصور، قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن أبي حنيفة، عن سعيد بن المرزبان، عن عبد الله بن أبي أوفى: أنه كان يلبس الخز.

٦١١ ـ **حدثنا** خالد بن عاصم، قال: حدثنا الحسين بن منصور، قال: حدثنا عبد

---

(١) في «عقود الجمان» ص (١٢٦): عبد الرحيم بن سليمان الكناني أو الطائي، وهو من رجال الستة.

الرحيم بن سليمان، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم: أنه رَمَل من الحجر إلى الحجر.

٢٣٤ ـ ومنهم: عبد السلام بن حرب الملائي الكوفي، وأصله بصري[1]:

٦١٢ ـ أخبرنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: أخبرني أحمد بن محمد بن عبد الرحمن بن قنبي، قال: حدثنا عبد السلام، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، [٥٢/أ]، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: عجل رسول الله ﷺ بضعفة أهله ليلة المزدلفة، فكنت فيمن عجل، فأمرنا رسول الله ﷺ أن لا نرمي الجمرة حتى تطلع الشمس.

٦١٣ ـ حدثنا الربيع بن حسان، قال: حدثنا حرب بن يزيد الطحان، قال: حدثنا عبد السلام بن حرب، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، أنه قال: ما أَذِنَ الله تعالى لشيء إذنه للصوت الحسن بالقرآن.

٦١٤ ـ حدثنا الربيع بن حسان، قال: حدثنا حرب بن يزيد، قال: حدثنا عبد السلام، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً، ثم يصوم ذلك اليوم.

٦١٥ ـ حدثنا العباس بن حمزة النيسابوري، قال: حدثني أبو سعيد عبد الله بن سعيد، قال: سمعت عبد السلام بن حرب، يقول: رأيت أبا حنيفة جاء إلى أبي خالد الدالاني، فزحف له أبو خالد عن مجلسه، وجلس مستوفزاً، فسأله أبو حنيفة عن حديث قتادة، عن أبي العالية، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ فيمن نام قاعداً أو قائماً في الصلاة، فحدثه به، فقال أبو حنيفة: هذا حديث حسن.

---

(١) من رجال الستة.

٢٣٥ ـ ومنهم: أبو شهاب الحنَّاط عبد ربّه بن نافع أصله مدائني سكن الكوفة[١]:

٦١٦ ـ حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي بقرميسين، قال: حدثنا خلف بن هشام، قال: حدثنا أبو شهاب الحناط، عن أبي حنيفة، عن زياد[٢] بن علاقة، عن عمرو بن ميمون، عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ كان يُقبِّل وهو صائم.

٦١٧ ـ حدثنا محمد بن الضوء، قال: حدثنا أحمد بن يونس، قال: حدثنا أبو شهاب، عن أبي حنيفة، عن عمرو بن مرة، قال: كنت أقنت في صلاة الفجر، فنهاني إبراهيم فانتهيت، ثم لقيني عبد الرحمن بن أبي ليلى، فأمرني ففعلت، ثم لقيني إبراهيم، فقال: ما حملك عليه؟ قلت: عبد الرحمن بن أبي ليلى أمرني، فقال: إن هذا يَغشى السلطانَ فلا تُطعه.

٦١٨ ـ أخبرنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا كثير بن محمد أبو أنس، قال: حدثنا عبد الحميد بن صالح، قال: حدثنا أبو شهاب، قال: سألت أبا حنيفة عن فضة بفضة وبينهما نحاس؟ قال: لا بأس.

٦١٩ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال حدثنا عبد الله بن محمد بن سوار الهاشمي، قال: حدثنا أحمد بن يونس، قال: حدثنا أبو شهاب، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن أبي جعفر، قال: جاء علي بن أبي طالب إلى عمر رضي الله عنهما حين طُعن، فقال: رحمك الله! فوالله ما في الأرض أحد كنت ألقى الله بصحيفته أحب إلى منك.

٦٢٠ ـ أخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا أبو الربيع الزهراني، قال: حدثنا أبو شهاب، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: إذا طلق

---

(١) من رجال الشيخين.

(٢) في الأصل: (زيد) خطأ.

الرجل امرأته ثلاثاً قبل أن يدخل بها ثلاثاً جميعاً؛ بانت وحرُمت عليه حتى تنكح زوجاً غيره، وإذا طلقها متفرقاً بانت بالأول، وله أن يتزوج بها ساعته.

٦٢١ ـ أخبرنا الحسن، قال: حدثنا أبو الربيع، قال: حدثنا [٥٢/ب] أبو شهاب، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: ذكاة مسك دباغه.

٦٢٢ ـ أخبرنا ابن الحسن، قال: أخبرنا الحسن، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا سعيد بن معاذ، قال: حدثنا عمرو بن عون، قال: حدثنا أبو شهاب الحناط، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ادرؤوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم، وإذا وجدتم لمسلم مخرجاً فادرؤوا عنه، وإذا اختلفت الفقهاء فقال بعضهم: يقتل، وقال بعضهم: لا يقتل، فكن مع الذين يقولون: لا يقتل، فلأن يخطئ الإمام في العفو خير له من أن يخطئ في العقوبة.

٢٣٦ ـ ومنهم: يحيى بن اليمان العجلي[1]:

٦٢٣ ـ أخبرنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثني محمد بن عبد الله بن نوفل، قال: حدثنا ابن يمان، عن أبي حنيفة، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهم، قال: نهى رسول الله ﷺ عن متعة النساء يوم خيبر.

٦٢٤ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل، قال: حدثنا خلف بن أيوب، قال: حدثنا يحيى بن يمان، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن قتادة في قوله: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾، قال: ما قد صلَّت.

---

(١) من رجال مسلم.

٦٢٥ ـ حدثنا إبراهيم بن معقل النسفي، قال: حدثنا أبو هشام الرفاعي، قال: حدثنا يحيى بن يمان، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، قال: رأيت الشعبي يلبس الخز ويجالس الشعراء.

٦٢٦ ـ حدثنا محمد بن الحسن صاحب الأمالي، قال: حدثنا أبو هشام الرفاعي، قال: حدثنا يحيى بن اليمان، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن أبي عون محمد بن عبيد الله، عن عبد الله[1] بن شداد، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: حرمت الخمر لعينها، قليلها وكثيرها، والسكر من كل شراب.

٦٢٧ ـ حدثنا محمد بن الحسن، قال: حدثنا عقبة بن مكرم، قال: حدثنا يحيى بن اليمان، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن سعيد بن جبير رحمة الله عليهم ﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾، قال: يأكله قرضاً.

٦٢٨ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أحمد بن حرب الموصلي، قال: حدثنا يحيى بن اليمان، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: إذا فسدت صلاة الإمام فسدت صلاة من خلفه.

٦٢٩ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أحمد بن حرب، قال: حدثنا يحيى بن يمان، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: واجبة على أهل الأمصار ـ يعني الأضحية ـ.

٦٣٠ ـ كتب إلي صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا القاسم بن إبراهيم بن حرب، قال: حدثنا أبو هشام الرفاعي، قال: حدثنا يحيى بن يمان، عن أبي حنيفة، عن

---

(١) في الأصل: (عبيد الله بن سواد) وهو تحريف والتصويب من «المسند» للحارثي (١٦٣٤).

الأعمش، عن أبي صالح، عن جابر رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «أمتي غرٌّ محجَّلون».

٦٣١ ـ حدثنا العباس بن حمزة النيسابوري، قال: حدثنا رجاء بن عبد الله [٥٣/أ] النهشلي، قال: حدثنا محمد بن عيسى، قال: سمعت يحيى بن اليمان، يقول: أبو حنيفة سيد الفقهاء رحمة الله عليه رحمة واسعة.

٦٣٢ ـ حدثنا أحمد بن [محمد[1]] الكوفي] قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن نوفل، قال: حدثنا يحيى، عن أبي حنيفة، عن نافع، عن ابن عمر[2] رحمة الله عليهم، قال: نهى رسول الله ﷺ يوم خيبر عن لحوم الحمر الأهلية.

٦٣٣ ـ أخبرني ابن الحسن، قال: حدثنا محمد بن منصور، قال: حدثني الحسن بن الحسن، قال: حدثنا علي بن يزيد الطبري، قال: حدثنا يحيى بن يمان، قال: سمعت أبا حنيفة رحمة الله عليه، يقول: لا يزال الناس بخير ما دام سفيان الثوري فيهم.

٢٣٧ ـ ومنهم: جرير بن عبد الحميد الضبي[3]:

٦٣٤ ـ حدثنا صالح بن محمد الأسدي، قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة[4]، وزهير بن حرب، قالا: حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، وحدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أبي، عن محمد بن سلام، قال: أخبرنا

---

(١) سقط من الأصل وانظره برقم (٦٢٦).

(٢) في الأصل: (ابن جبير) وهو خطأ.

(٣) من رجال الستة.

(٤) في الأصل: (شعبة) خطأ.

جرير، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: لا نزيد في الركعتين الآخرتين على فاتحة الكتاب.

٦٣٥ ـ حدثنا علي بن الحسن بن سعد البزار الهمداني، قال: حدثنا أحمد بن بديل، قال: حدثنا جرير، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: إذا كان أحدكم بحذاء الإمام سلَّم عن يمينه، ثم ينوي في اليسرى ردًّا على الإمام.

٦٣٦ ـ حدثنا أبي، قال: أخبرنا أسباط بن اليسع، قال: أخبرنا أبو حفص أحمد بن حفص رحمة الله عليهم، قال: حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم في رد السلام على الإمام إذا سلم على من خلفه؟ قال: ردوا عليه، فإن كان أحدهم حذاء الإمام فليسلم عن يمينه، ثم ليجعل اليسرى ردًّا على الإمام.

٦٣٧ ـ حدثنا إسرائيل بن السميدع، قال: حدثنا يحيى بن عاصم، قال: حدثنا المعلى بن منصور، قال: حدثني جرير، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر رضي الله عنهما في قوله عز وجل: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ قال: من لم يؤمن به.

٦٣٨ ـ حدثنا أبو صالح شادل بن علي السرخسي، قال: حدثنا حامد بن آدم، قال: أخبرنا جرير، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه قال: بعثني أستاذي أتقاضى له فمر بي[1] الشعبي، فقال: ما تصنع ههنا؟ قلت[2]: بعثني أستاذي للتقاضي، فقمت إليه،

---

(١) في الأصل: (بالشعبي) والتصويب من «المناقب» للمكي ٢/ ٣/ أ، و«المسند» (٦٢) للثعالبي.

(٢) في الأصل: (قال) والتصويب من «المناقب».

فقلت له: ما تقول في حرة تحت عبد كم طلاقها؟ قال: قال[1] ابن مسعود رضي الله عنه: الطلاق والعدة بالنساء، قال أبو حنيفة رحمة الله عليه: فأتيت حماداً فأخبرته، فقال: أخبرني إبراهيم، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه مثله.

٩٣٦ ـ [٥٣/ب] **حدثنا** عبد الله بن أبي أحمد الطواويسي، والسري بن عصام، قالا: حدثنا حامد بن آدم، قال: سألت جرير الرازي عمن يستيقظ فيجد في ذكره المذي؟ فقال جرير: يا بني! إني كنت ملقى من هذا، فسألت منصوراً فحدثني عن إبراهيم رحمة الله عليه، قال: يغتسل، قال: وقال مجاهد: لا غسل عليه حتى يستيقن، قال جرير: وقد قال أبو حنيفة ما هو أحسن من هذا، قال: إن كان ذلك يلقى أحياناً يغتسل، وإن كان يلقاه كثيراً فلا غسل عليه، قال جرير: هو أحب الأقاويل إليَّ وآخذ به.

٦٤٠ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد، قال: حدثنا عبد الله بن إبراهيم بن قتيبة، قال: حدثنا العلاء بن عمر، قال: سمعت جريراً، يقول: لما تكلم أبو حنيفة، قال لي المغيرة: أتأتي أبا حنيفة؟ قلت[2]: لا، قال: لم لا تأتيه؟ قال: فأتيته وجالسته.

٦٤١ ـ **حدثنا** داود بن أبي العوام البصري سكن بخارى، قال: حدثنا الحارث بن مسلم، قال: سمعت جريراً، يقول: كان الأعمش والمغيرة رحمة الله عليهما ومُجِلٌّ الضَّبيُّ يرغبون في الاختلاف إلى أبي حنيفة رحمة الله عليه، فكنت أجالسه، فانتفعت به.

٦٤٢ ـ **حدثنا** محمد بن القاسم البلخي أبو بكر، قال: حدثنا موسى بن نصر، قال:

---

(١) في الأصل: (فقال) والتصويب من «المناقب».

(٢) في الأصل: (قال).

سمعت جريراً يقول: كان المغيرة يقول لي: الزم مجلس أبي حنيفة، ولا تغب عنه.

٦٤٣ ـ **حدثنا** محمد بن قدامة الزاهد، قال: حدثنا محمد بن حميد، قال: حدثني جرير، قال: كنا في دعوة رجل فقُدّم خِوان، وجلسنا حوله، واعتزل واحد منا فلم يجلس على الخوان، فقلنا له: إلينا، فقال: إني حلفت أن لا أواكل على الخوان، فقدم إليه صُفرة، وجلس وحده يأكل، فناوله بعض من معنا على الخوان شيئاً من الطعام الذي على الخوان، فأكل، ثم شككنا في أمره، أحنث أم لا؟ فسألت المغيرة، فقال: يحنث، وسألت أبا حنيفة، فقال: لا يحنث، فذكرت للمغيرة قول أبي حنيفة رحمة الله عليه فرجع، وقال: لا يحنث. وقد كتبنا حكايات جرير في باب الأعمش والمغيرة وغيرهما، وقد روى جرير، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، وعن أبي إسماعيل قاضي خوار عن أبي حنيفة، وذكرنا في أبوابه.

٢٣٨ ـ ومنهم: عبد الله بن نمير بن أبي حية الهمداني أبو هشام[1]:

٦٤٤ ـ **حدثنا** عبد الله بن محمد بن علي أبو علي الحافظ البلخي [قال]: حدثنا محمد بن أبان، قال: حدثنا عبد الله بن نمير، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهما، قال: إذا قبَّلها بشهوة أو جامعها فهي رجعة. يعني في الذي يطلق امرأته طلاقاً يملك الرجعة [٥٤/أ].

٦٤٥ ـ **حدثنا** أحمد بن أبي صالح البلخي، قال: حدثنا أبو هشام الرفاعي، قال: حدثنا عبد الله بن نمير، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، قال: سمعت عطاء يحدث، قال: كان رسول الله ﷺ يصلي قائماً وقاعداً ومنتعلاً وحافياً، وينصرف أحياناً عن يمينه، وأحياناً عن يساره.

---

(١) من رجال الستة.

٦٤٦ ـ حدثنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن سعيد الكندي، قال: حدثنا حسين بن عبد الأول، قال: حدثنا عبد الله ابن نمير، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن علي بن الأقمر: أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم رأى رجلاً سادلاً ثوبه، فعطفه عليه.

٦٤٧ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن علي الحافظ البلخي، قال: حدثنا محمد بن أبان، قال: حدثنا عبد الله بن نمير، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه، قال: وجدت كنزاً، فدفعته إلى السلطان، فأخذه كلّه، فذكرت ذلك لعائشة رضي الله عنها، فقالت: الكَنْكَث[1] في فيك، ألا كنت دفعت خمسه وأمسكت ما بقي!!

٦٤٨ ـ حدثنا أحيد بن عمر بن هارون، قال: حدثنا عبد الله بن عمر، قال: حدثنا عبد الله بن نمير، قال: وأخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا ابن أبي شيبة، قال: حدثنا ابن نمير، قال: وحدثنا أبي، ومحمد بن عبد الله، قالا: حدثنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن حفص، قال: أخبرنا أبي، قال: أخبرنا عبد الله بن نمير، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: اللعان تطليقة بائنة.

٦٤٩ ـ حدثنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا ابن أبي شيبة، قال: حدثنا ابن نمير، عن أبي حنيفة، عن حماد رحمة الله عليهما: في الحائض تطهر لا تأكل شيئاً كراهية أن تشبه بالمشركين إلى الليل[2].

---

(١) دقاق التراب وفتاة الحجارة يقال في الدعاء عليه، «اللسان» ٢/ ١٧٩. ويضبط بفتح الكافين وكسرهما.

(٢) انظره في (٦٥٥).

٦٥٠ ـ **حدثنا** عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أحمد بن الحسن بن القاسم الكوفي، وإدريس بن إبراهيم البزاز الرازي، قالا: حدثنا عبد الله بن نمير، قال: وأخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا ابن أبي شيبة، قال: حدثنا عبد الله بن نمير، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، زاد عبد الله بن عبيد الله، وإسماعيل بن مسلم، عن الحسن: في النصراني يُسلم في النصف من رمضان؟ قال: يصوم ما بقي، وليس عليه قضاء ما مضى.

٦٥١ ـ **حدثنا** عبد الله بـن عبيد الله، قال: حدثنا علي بن صالح الرازي، عن ليث بن مساور، عن عبد الله بن نمير، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، وإسماعيل بن مسلم، عن الحسن، فذكر مثله.

٦٥٢ ـ **أخبرنا** الحسن بن سفيان، قال: حدثنا ابن أبي شيبة، قال: حدثنا ابن نمير، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، في المسافر يقدم وقد كان أكل، قال: لا يأكل كراهة أن يتشبه بالمشركين إلى الليل.

٦٥٣ ـ **أخبرنا** الحسن بن سفيان، قال: حدثنا ابن أبي شيبة [٥٤/ب]، قال: حدثنا ابن نمير، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: أصابع اليدين والرجلين[1] سواء.

٦٥٤ ـ حدثنا أبي، قال: حدثنا أسباط بن اليسع، قال: أخبرنا الحسن بن عثمان، قال: أخبرنا عبد الله بن نمير، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: حد اللوطي مثل حد الزاني الفاعل والمفعول به.

٦٥٥ ـ **حدثنا** أبي، قال: حدثنا أسباط بن اليسع، قال: أخبرنا الحسن بن عثمان،

---

(١) في الأصل: (رجلين).

قال: أخبرنا عبد الله بن نمير، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: لا تأكلِ الغرابَ الغُدَافَ[1]، ولا الأبقع الذي يأكل الجيف، وكُلِ الأسود الصغير الذي يأكل الزرع.

٦٥٦ ـ حدثنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا ابن أبي شيبة، قال: حدثنا ابن نمير، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: يجزئ المدبر في الكفارة.

٦٥٧ ـ حدثنا الحسن، قال: حدثنا ابن أبي شيبة، قال: حدثنا ابن نمير، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: لا يجزئ في الظهار، ولا التحرير، ولا القتل ولد مكاتبة.

٦٥٨ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أحمد بن الحسن بن القاسم الكوفي بمصر، قال: حدثنا عبد الله بن نمير، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: يقطع المحرم التلبية عند استلام الحجر، ويقطع الحاج التلبية عند أول حصاة يرمى بها.

٦٥٩ ـ حدثنا الحسن، قال: حدثنا ابن أبي شيبة، قال: حدثنا عبد الله بن نمير، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: إذا قتل القوم رجلاً فعلى كل واحد منهم التحرير.

٦٦٠ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن النضر الهروي، قال: حدثنا أبو الصلت عبد السلام بن صالح الهروي، قال: حدثنا عبد الله بن نمير، قال: كان أبو حنيفة رحمة الله

---

(١) الغداف: الغراب وخص بعضهم به غراب القيظ الضخم الوافر الجناحين. «اللسان» ٩/ ٢٦٢، و«الصحاح» ٤/ ١٤٠٩.

عليه إذا جلس جلس حوله أصحابه، القاسم بن معن، وعافيه بن يزيد، وداود الطائي، وزفر بن الهذيل رحمة الله عليهم وأشكالهم، كانوا يتطارحون مسألة فيما بينهم، فيرفعون أصواتهم ويكثر كلامهم فيها، فإذا أخذ أبو حنيفة رحمة الله عليه في الكلام، سكتوا أجمع [فلم يتكلموا حتى يفرغ من كلامه، فإذا فرغ اشتغلوا بتحفظ ما تكلم به في المسألة][1]، فإذا أحكموها أخذوا في مسألة أخرى.

٦٦١ ـ حدثنا أبو محمد عبد الله بن محمد الهروي، قال: حدثنا عبد السلام بن صالح، قال: حدثنا عبد الله بن نمير، قال: كان الفقهاء إذا جلسوا عند أبي حنيفة رحمة الله عليه [صاروا تلاميذه][2]، و[كان إذا][3] تكلم أبو حنيفة لم يكن يفهم قعر كلامه إلا الأقوياء من الرجال.

٢٣٩ ـ ومنهم: سليمانبن عمرو بن عبد الله أبو داود النخعي[4]:

٦٦٢ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى الرازي، قال: حدثنا الفضل بن عباس التُّستَري، قال: حدثنا يحيى بن غيلان، قال: حدثنا سليمان بن عمرو النخعي [٥٥/أ]، عن أبي حنيفة، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهم: أنه صلى في قميص واحد صفيق[5] ليس عليه إزار ولا رداء، وعنده ثياب لو شاءَ لَلَبِسَ.

٦٦٣ ـ حدثنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا أحمد بن يوسف الجعفي،

---

(١) من «المناقب» للمكي ٢/ ٩٣/ ب من طريق الحارثي في الكشف.

(٢) من «المناقب» للمكي ٢/ ٣٤/ أ.

(٣) من «المناقب» للمكي ٢/ ٣٤/ أ.

(٤) انظره في «عقود الجمان» ص (١١٦).

(٥) يقال صفق الثوب: كشف نسجه.

قال: حدثنا عمار بن أبي مالك، قال: حدثنا سليمان بن عمرو، عن أبي حنيفة، عن عبد الملك بن ميسرة، عن زيد بن وهب، قال: إنما كان عمر يقنت إذا حارب.

٦٦٤ ـ حدثنا محمد بن نصر بن سليمان الهروي، قال: حدثنا يحيى بن عياش الهروي، عن سليمان بن عمرو، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، في قوله ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ إلى آخر الآية، قال: يوزن من الأعمال خواتيمها.

٦٦٥ ـ حدثنا محمد بن الحسن صاحب الأمالي، قال: حدثنا عقبة بن مكرم، قال: حدثنا سليمان بن عمرو، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن سعيد رحمة الله عليهم، من كان فقيراً فليأكل بالمعروف، قال: يأكله قرضاً.

٦٦٦ ـ حدثنا عامر بن مكاعل أبو مسلم الربنجني، قال: حدثنا عبد الله بن وضاح اللؤلؤي، قال: حدثنا سليمان بن عمرو، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي عون، عن عبد الله بن شداد[1]، عن ابن عباس، قال: حرمت الخمر لعينها، قليلها وكثيرها، والسكر من كل شراب.

٦٦٧ ـ حدثنا قبيصة بن الفضل الطبري، قال: حدثنا محمد بن عطية الشامي، قال: حدثنا إسحاق بن بهلول، قال: حدثنا سليمان بن عمرو، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، قال: سمعت الشعبي يحدث بحديث، عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: لا تنكح المرأة على عمتها، ولا على خالتها، فقلت: من حدثك به؟ قال: يكفيك ما ذكرت، قلت: تعيده علي؟ قال: نحن لا نعيد الحديث.

٦٦٨ ـ حدثنا محمد بن نصر بن سليمان الهروي، قال: حدثنا يحيى بن عياش،

---

(١) في الأصل: (عبد الله بن هارون بن شداد) خطأ.

قال: قال سليمان بن عمرو النخعي: خلق أبو حنيفة رحمة الله عليه رحمةً لهذه الأمة، وكان مع فقهه وورعه تقياً عابداً.

٢٤٠ ـ ومنهم: أبو خالد الأحمر سليمان بن الحيان اليشكري[1]:

٦٦٩ ـ كتب إلي زكريا بن يحيى، قال: حدثنا أبو سعيد الأشج، قال: حدثنا أبو خالد الأحمر، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: كان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يضع يمينه على شماله تواضعاً لله عز وجل.

٦٧٠ ـ حدثنا نصر بن أحمد أبو أحمد الكندي، قال: حدثنا محمد بن يزيد أبو هشام الرفاعي، قال: حدثني أبو خالد الأحمر، قال: سمعت أبا حنيفة يقول: سمعت الشعبي يقول: السمع شهادة.

٦٧١ ـ حدثنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا محمد بن عبيد بن عتبة، قال: حدثنا حسين بن عبد الأول، قال: حدثنا أبو خالد الأحمر، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه، قال: كان نقش خاتم مسروق بسم الله الرحمن الرحيم.

٦٧٢ ـ حدثنا محمد بن قدامة الزاهد، قال: حدثنا سفيان بن وكيع، قال: حدثنا أبو خالد الأحمر، عن أبي حنيفة [٥٥/ب]، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: بأي أسماء الله افتتحت الصلاة أجزأك.

٦٧٣ ـ حدثنا محمد بن قدامة، قال: حدثنا سفيان بن وكيع، قال: حدثنا أبو خالد الأحمر، عن أبي حنيفة، عن عطاء رحمة الله عليهما، قال: سأل رجل ابـن

---

(١) من رجال الستة.

عباس رضي الله عنهما، قال: حججتُ وشقّ علي الدخول في الكعبة، فهل يضرني ذلك في حجي؟ قال: لا، دخول البيت ليس من الحج في شيء.

٦٧٤ ـ **حدثنا** عبد الله بن عبيد الله، ومحمد بن محمد الجرجاني، وأبو حاتم حامد بن أحمد بن زرارة الكشاني، قالوا: حدثنا عبد الله بن سعيد الأشج، قال: حدثنا أبو خالد الأحمر، قال: كان أبو حنيفة وسفيان رحمة الله عليهما يريان الفرس والبرذون سواء.

٦٧٥ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد الجرجاني، قال: حدثنا أبو سعيد الأشج، قال: حدثنا أبو خالد الأحمر، قال: كان أبو حنيفة لا يرى بالمواصفة[1] بأساً.

٦٧٦ ـ **حدثنا** أبو عمران موسى بن أفلح البخاري، قال: حدثنا محمد بن سلام، قال: سمعت أبا خالد الأحمر، يقول: كان أبو حنيفة يقول: لا مهر دون عشرة دراهم.

٦٧٧ ـ **حدثنا** قيس بن محمد الجرجاني، قال: حدثنا حميد بن الربيع، قال: حدثني أبو خالد، قال: قلت لأبي حنيفة: لم كرهت بيع الحيوان بالحيوان نسيئة؟ قال: كرهته لأن النبي ﷺ نهى عنه، وإذا جاء عن النبي ﷺ خبر في أمر أو نهي لزمني وجميع المسلمين القول به. قال أبو خالد: صدق أبو حنيفة لا يسع لأحد أن يقول بخلاف هذا القول، وكان أبو حنيفة رحمة الله عليه متبعاً للآثار.

٢٤١ ـ ومنهم: علي بن هاشم بن البريد[2]:

٦٧٨ ـ **حدثنا** علي بن موسى، قال: حدثنا محمد بن معاوية، قال: حدثنا علي بن هاشم، عن أبي حنيفة، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب

(١) في الأصل: (بالمواضعة).

(٢) من رجال مسلم.

رحمة الله عليهم، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل الحج العَجُّ والثَّج».

٦٧٩ ـ حدثنا الحسن بن معروف البخاري سكن بلخ، قال: حدثنا محمد بن معاوية، قال: حدثنا علي بن هاشم رحمة الله عليهم، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن الشعبي رحمة الله عليهما، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب إلى أبي موسى الأشعري وهو عامله على البصرة: أنْ قس الشيء بالشيء، واضرب الأمثال، فإنه يتبين لك الحق.

٦٨٠ ـ حدثنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا عبد الله بن إبراهيم بن قتيبة، قال: حدثنا العلاء بن عمرو، قال: أخبرنا علي بن هاشم، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن الشعبي رحمة الله عليهم، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أنه قال: أربع لا ينجسهن شيء: الأرض، والجسد، والماء، والثوب.

٦٨١ ـ حدثنا أحمد بن الليث البلخي، قال: حدثنا عبد الصمد بن الفضل، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي خيثمة، قال: حدثنا سفيان بن منصور، قال: حدثني علي بن هاشم، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي جعفر محمد بن علي رحمة الله عليهم، قال: كانت العقيقة في الجاهلية، فلما أوجب رسول الله الأضحية رفعت العقيقة وكل ذبح [٥٦/أ].

٦٨٢ ـ حدثنا علي بن موسى، قال: حدثنا محمد بن معاوية، قال: سمعت علي بن هاشم، يقول: كان أبو حنيفة كنز العلم ما كان يصعب من المسائل على أعلم الناس فهو كان سهلاً على أبي حنيفة رحمة الله عليه.

٦٨٣ ـ حدثنا أحمد بن الليث البلخي، قال: حدثنا ابن أبي خيثمة، قال:

حدثنا سليمان بن منصور، قال: حدثني علي بن هاشم، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن الشعبي، عن مسروق رحمة الله عليهم، عن عبد الله رضي الله عنه، أنه قال: ارتعوا في رياض الجنة، ثم قال: وتدرون ما رياض الجنة؟ حِلَق العلم والفقه، لا حِلق القُصّاص.

٢٤٢ ـ ومنهم: علي بن غراب[1]:

٦٨٤ ـ حدثنا أبو حامد أحمد بن عبدان البلخي، قال: حدثنا أبو حسان محمد بن فور الصيدلاني، قال: حدثنا علي بن غراب، عن أبي حنيفة، عن الحسن بن سعد، عن أبيه، عن علي رحمة الله عليهم، أنه طاف لهما طوافين وسعى لهما سعيين.

٦٨٥ ـ حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد، قال: حدثنا عمرو بن حميد قاضي دينور والجبل كلها، قال: حدثنا علي بن غراب، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن عمرو بن عتبة، عن سلمان رحمة الله عليهم، أنه كره أن يحك الشيء ثم يبلّه ببزاق.

٢٤٣ ـ ومنهم: عبد الرحمن بن محمد المحاربي[2]:

٦٨٦ ـ حدثنا إسرائيل بن السميدع، قال: حدثنا بجير بن النضر، عن عبد الرحمن بن محمد المحاربي، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنه قال: في رجل نوى أن يصلي ركعتين فكبر، فلما صلى ركعة خرج منها، قال: عليه أن يقضي ركعتين.

---

(١) من رجال «التهذيب».

(٢) من رجال الستة.

٦٨٧ ـ **حدثنا** إسرائيل بن السميدع، قال: حدثنا بجير بن النضر، عن عبد الرحمن ابن محمد المحاربي، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن شيبان، قال: حدثني يحيى بن أبي كثير، عن بريدة، قال: من فاتته صلاة العصر فقد حبط عمله.

٦٨٨ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد، قال: حدثنا الحسن بن علي بن بزيغ، قال: حدثنا محمد بن الأصبهاني، قال: أخبرنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي، عن أبي حنيفة، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه رحمة الله عليهم، عن عبد الله رضي الله عنه، قال: من حلف على يمين فقال: (إن شاء الله) فقد استثنى.

٦٨٩ ـ **حدثنا** إبراهيم بن منصور، قال: حدثنا حنش بن حرب، قال: حدثنا عبد الرحمن بن محمد، قال: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله عليهم، قال: نسيت السعي في بطن الوادي، فسألت عطاء وغيره، فقال: ليس بشيء، فقلت لعطاء: أعيد؟ قال: لا، قلت: أهريق لذلك دماً، قال: لا.

٢٤٤ ـ ومنهم: مصعب بن سلام التميمي[1]:

٦٩٠ ـ **حدثنا** عبد الرحيم بن عبد الله بن إسحاق السمناني[2]، قال: حدثنا إسماعيل بن توبة القزويني، قال: حدثنا مصعب بن سلام التميمي، قال: حدثني أبو حنيفة رحمة الله عليه، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: الفيء الجماع.

٦٩١ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد، قال: حدثنا [٥٦/ب] عبد الله بن إبراهيم بن قتيبة، قال: حدثنا الحسن بن سهل، قال: حدثنا مصعب، قال: حدثنا أبو حنيفة

---

(١) من رجال «التهذيب».

(٢) في الأصل هكذا: (أسمناني).

رحمة الله عليهم، عن الهيثم بن حبيب، عن عامر، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: لا يؤمن عبد حتى يؤمن بالقدر خيره وشره.

٦٩٢ ـ حدثنا أحمد بن محمد البلخي، قال: حدثنا داود بن المحبّر، قال: حدثني مصعب، قال: ما زال أبو حنيفة رحمة الله عليه يخطئ ابن أبي ليلى في مسائله وقضاياه، ويظهر ذلك حتى عزل ابن أبي ليلى عن القضاء.

٢٤٥ ـ ومنهم: عمرو بن محمد القرشي العنقزي أبو سعيد[1]:

٦٩٣ ـ حدثنا محمد بن يزيد بن أبي خالد الكلاباذي، قال: حدثنا المسيب بن إسحاق، قال: حدثنا أحمد بن حفص، قال: أخبرنا عمرو بن محمد، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن محمد بن المنكدر، عن أبي قتادة، قال: خرجت في رهط من أصحاب النبي ﷺ ورضي عنهم، ليس في القوم غير محرم غيري، فبصرت بعانةٍ، فثرت إلى فرسي فركبتها، وعجلت عن سوطي، فقلت: ناولونيه، فأبوا، فنزلت عنها، فأخذت سوطي، ثم ركبتها، فطلبت العانة، فأصبت منها حماراً، فأكلت وأكلوا.

٦٩٤ ـ حدثنا محمد بن يزيد، قال حدثنا المسيب بن إسحاق، قال: حدثنا أحمد بن حفص، قال: أخبرنا عمرو بن محمد، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن بلال، عن وهب بن كيسان، عن جابر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: فشت العمرى بالمدينة، فصعد النبي عليه السلام المنبر، فقال: «يا أيها الناس! احبسوا عليكم أموالكم، لا تهلكوها، فإن من أعمر شيئاً في حياته فهو للذي أعمره بعد موته».

٦٩٥ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن أبي حكيمة،

---

(١) من رجال مسلم.

قال: حدثنا الحسن بن حماد الوراق، قال: حدثنا عمرو بن محمد، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن عدي بن حاتم رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «كل ما أمسك عليك كلبك وإن قتل».

٦٩٦ ـ حدثنا محمد بن يزيد، قال: حدثنا المسيب بن إسحاق، قال: أخبرنا أحمد بن حفص، وحدثنا أبي، قال: حدثنا أسباط بن اليسع، قال: أخبرنا أبو حفص، قال: أخبرنا عمرو بن محمد، عن أبي حنيفة، عن إسماعيل بن أمية، عن المقبري رحمة الله عليهم، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: «لا يحل فرج المملوكات إلا لمن باع جاز، أو وهب جاز، أو أعتق جاز، أو تصدق جاز».

٦٩٧ ـ حدثنا محمد بن يزيد، قال: حدثنا المسيب بن إسحاق، قال: حدثنا أحمد بن حفص، قال: حدثنا عمرو، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن عمران بن عمير، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: أنه أعتق مملوكاً له، فقال: إن مالك لي، ولكن سأدعه لك.

٦٩٨ ـ حدثنا محمد بن الحسن صاحب الأمالي، قال: حدثنا عقبة بن مكرم، قال: حدثنا عمرو بن محمد، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن سعيد بن جبير رحمة الله عليهم [٥٧/أ]، ﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾، قال: يأكله قرضاً[1].

٦٩٩ ـ حدثنا أحمد بن عمر بن هارون، قال: حدثنا عبد الله بن عمر بن أبان، قال: أخبرنا عمرو بن محمد، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: إذا ارتدت[2] المرأة عن الإسلام تقتل.

---

(١) «الآثار» للإمام محمد (٧٨٠).

(٢) في الأصل: (ارتد).

٧٠٠ ـ حدثنا إبراهيم بن منصور، قال: حدثنا حنش بن حرب البيكندي، قال: حدثنا عمرو بن محمد، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن زيد رحمة الله عليهم في المخيرة إذا قامت من مجلسها؟ فلا خيار لها.

٧٠١ ـ حدثنا محمد بن يزيد، قال: حدثنا المسيب بن إسحاق، قال: حدثنا أحمد بن حفص، قال: حدثنا عمرو، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم في الرجل يصلي وهو يجد شيئاً من البول؟ قال: وهل أمر بالتخفيف إلا وفيهم الحاقن وذو الحاجة.

٧٠٢ ـ حدثنا محمد بن يزيد، قال: حدثنا المسيب بن إسحاق، قال: حدثنا أحمد، قال: أخبرنا عمرو، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: ذكاة كل جلد دباغه.

٧٠٣ ـ وحدث عمرو بن محمد، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: إن طلقها ثم راجعها، فقد انهدم ما مضى من عدتها، وإن طلقها استأنفت العدة.

٧٠٤ ـ وحدث عمرو، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: إذا طلق الرجل امرأته قبل أن يدخل بها ثلاثاً جمعاً: بانت بالجميع وكانت عليه حراماً حتى تنكح زوجاً غيره، وفرق: بانت بالأولى.

٧٠٥ ـ وحدث[1] عمرو، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، أنه قال في الخيل السائمة التي يطلب نسلها: إن شئت في كل فرس دينار

---

(١) في الأصل: (حدثنا) خطأ.

وإن شئت عشرة دراهم، وإن شئت القيمة في كل مائتي درهم خمسة دراهم[1].

٧٠٦ ـ وحدث عمرو، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: كل طلاق أخذ عليه الجعل، فهو بائن لا يملك الرجعة.

٧٠٧ ـ وحدث عمرو، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم في الرجلين يأُمّ أحدهما صاحبه، قال: يقوم الإمام في الجانب الأيسر.

٧٠٨ ـ وحدث عمرو، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن عبد الله في المكاتب: إذا أدى قيمة رقبته فهو غريم[2].

٧٠٩ ـ وعن علي رضي الله عنه، أنه قال: يعتق عنه بقدر ما أدى، ويرق ثمنه بقدر ما عجز[3].

٧١٠ ـ وعن أبي حنيفة، عن حماد، قال قلت لإبراهيم: كيف أصنع إذا وجدت البلل في طرف الذكر؟ قال: أَعِدِ الوضوء والصلاة.

٧١١ ـ وحدث عمرو، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن سعيد بن جبير رحمة الله عليهم، قال: إذا وجدت شيئاً من ذلك فانضح فرجك بالماء، ثم إذا وجدت فقُلْ هو من الماء.

٧١٢ ـ وحدث عمرو، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، وسعيد بن جبير رحمة الله عليهم [٥٧/ب]، قالا: كان الرجل من أصحاب محمد يقرأ جزأه من القرآن وهو على غير وضوء.

---

(١) «الآثار» للإمام محمد (٣٠٨).

(٢) «الآثار» للإمام محمد (٦٨٨).

(٣) «الآثار» للإمام محمد (٦٨٧).

٧١٣ ـ وحدث عمرو، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: إذا أوصى الميت بنذر أو رقبة فهو من الثلث.

٧١٤ ـ وحدث عمرو، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم في المضاربة والوديعة تكون عند رجل، فيموت وعليه دين؟ قال: أراهما أسوة للغرماء إذا لم يُعرفا بأعيانهما.

٧١٥ ـ وحدث عمرو، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: يتصدق باللقطة[1] أحب إلي من أن آكلها، وإن كان محتاجاً فلا بأس.

٧١٦ ـ وحدث عمرو، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم: أن خباب بن الأرت كوى فهو من الفِرسَة[2] ـ يعني الجرب ـ ونحوه.

٧١٧ ـ وحدث عمرو، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: إذا طلق الرجل امرأته فاعتدت شهراً أو شهرين ثم حاضت، قال: الحيض يهدم الشهور، وتستأنف العدة بالحيض، فإن حاضت حيضة أو حيضتين، ثم أيست استقبلتها بالشهور، فإن حاضت بعد ذلك اعتدت بما مضى من الحيض.

٧١٨ ـ وحدث عمرو، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، في الرجل يطلق امرأته ثلاثاً وهو مريض، قال: إن مات من مرضه قبل أن تنقضي عدتها ورثت، واعتدت عدة المتوفى عنها زوجها، وإن انقضت عدتها قبل أن يموت فلا ميراث لها، قال أبو سعيد: فقلت لأبي حنيفة: ما ترى أنت؟ قال: عدتها أبعد الأجلين.

---

(١) في الأصل: (بالقطة) محرف.

(٢) «الآثار» للإمام محمد (٩١٨)، والفرسة قرحة تأخذ في الغدة فتغرسها أي: تدقها. «النهاية» ٣/ ٤٢٨.

٧١٩ ـ وحدث عمرو، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: الزوج والميراث بمنزلة القرابة، أيهما وهب لصاحبه شيئاً فليس له أن يرجع فيه.

٧٢٠ ـ وحدث عمرو، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: طلاق السكران جائز، قال إبراهيم: ليس طلاق النائم بشيء.

٧٢١ ـ وحدث عمرو، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: إذا خيّر الرجل امرأته، ثم قامت من مجلسها قبل أن تختار، فليس لها خيار.

٧٢٢ ـ وحدث عمرو، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم في الرجل يدخل في صلاة القوم ولا ينويها؟ قال: هي له تطوع.

٧٢٣ ـ وحدث عمرو، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم في الرجل يكون به العلة؟ فليجلس في صلاته كيف شاء.

٧٢٤ ـ وحدث عمرو، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم أنه يصلي في المكان الذي فيه الرمل، والتراب الكثير، فيمسح عن وجهه قبل أن ينصرف.

٧٢٥ ـ وحدث عمرو، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم في الحائض يطؤها زوجها، قال سمعنا دينار ونصف دينار كفارة ذلك، ولكن هذا ذنب أصابه، فليستغفر ربه، وليتب إليه، وليتطوع بخير إن استطاع.

٧٢٦ ـ وحدث عمرو، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم: أن عمر انتهى إلى ابن له وله شعر، فلما سجد اتقى أن يصيب شعره الأرض [٥٨/أ]، فقام إليه عمر، حتى مرّخ شعره في التراب، ثم قال: قد رأيت ما تصنع بشعرك.

٧٢٧ ـ حدثنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا ابن أبي شيبة، قال: حدثنا عمرو بن محمد، قال: وحدثنا محمد بن يزيد، عن الهيثم، قال: حدثنا المسيب بن إسحاق، قال: أخبرنا أحمد بن حفص، قال: أخبرنا عمرو بن محمد، عن أبي حنيفة، عن عامر، عن شريح، قال: طلاق السكران جائز.

٧٢٨ ـ حدثنا أبي[1]، قال: حدثنا الشيخ أبو عبد الله، قال: حدثنا أبي، وحدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أبي، عن أبي حفص، قال: أخبرنا عمرو بن محمد، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم في الرجل يعطس مرتين؟ قال: لا تشمت حتى يفرغ، ويكفيك أن شمتَّ عليه مرة واحدة.

٧٢٩ ـ حدثنا محمد بن يزيد، قال: حدثنا المسيب بن إسحاق، قال: أخبرنا أحمد بن حفص، قال: حدثنا عمرو بن محمد، عن أبي حنيفة، عن شيبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن المهاجر بن عكرمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «لا تُنكح البكر حتى تُستأمر، ورضاها سكوتها، ولا الثيب حتى تشاور»، وأنه كان إذا ذكر أحد من بناته أتى خدرها، ويقول: إنّ فلاناً ذكر فلانة، ثم يزوجها.

٧٣٠ ـ حدثنا أبي، قال: حدثنا أبو عبد الله بن أبي حفص، قال: حدثنا أبي، قال: أخبرنا عمرو بن محمد، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم: أن رسول الله ﷺ لما مرض مرضه الذي مات فيه، استحلَّ نساءه أن يكون في بيت امرأة منهن، فأحللن له، قال: فاحملوني إلى بيت عائشة، فحُمل.

٧٣١ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن علي الحافظ، قال: حدثنا يحيى بن موسى، قال: حدثنا عمرو بن محمد، عن أبي حنيفة، قال: ذهبت أنا وعلقمة بن مرثد إلى

---

(١) انظر (٧٣٣).

عطاء بن أبي رباح، فقال له علقمة: إن في بلادنا قوماً لا يقولون إنا مؤمنون، قال: ولم؟ قال: يقولون: إن قلنا ذلك شهدنا لأنفسنا بالجنة، قال: ما أحسن العلم، قل[1] لهم يقولون: إنا مؤمنون ولا يشهدوا لأنفسهم بالجنة، فإن الله عز وجل لو عذب أهل سماواته وأهل أرضه لعذبهم وهو غير ظالم لهم.

٢٤٦ ـ ومنهم: عائذ بن حبيب العبسي[2]:

٧٣٢ ـ **حدثنا** أحمد بن يعقوب بن زياد البلخي، قال: حدثنا عمرو بن محمد، قال: حدثنا عائذ بن حبيب، عن أبي حنيفة، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: التمر والزبيب لا بأس بأن يخلطا، وإنما كان ذلك في أول الأمر لشدة الزمان.

٧٣٣ ـ **حدثنا** محمد بن رميح بن شريح الترمذي، قال: حدثنا محمد بن طريف، قال: حدثنا عائذ، عن أبي حنيفة، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنه اكتوى من اللَّقْوة، واسترقى من العقرب [٥٨/ب].

٧٣٤ ـ **حدثنا** محمد بن رميح، قال: حدثنا محمد بن طريف، قال: حدثنا عائذ، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن القاسم بن عبد الرحمن رحمة الله عليهم، قال: قال ابن مسعود رضي الله عنه: لا قطع في أقل من عشرة دراهم.

٧٣٥ ـ **حدثنا** عبد الله بن محمد بن علي الحافظ البلخي، قال: حدثنا أحمد بن يعقوب، عن عائذ، عن أبي حنيفة، عن عبد الملك بن ميسرة، عن النزال بن سبرة، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، أنه قال: خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر رضي الله عنهما.

---

(١) في الأصل: (قال ويقولون... ويشهدون) والتصويب من (١٠٥١).

(٢) من رجال «التهذيب» وفي الأصل: (القيسي) وهو محرف.

٧٣٦ ـ وحدثنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا يحيى بن زكريا بن شيبان، قال: حدثنا إبراهيم بن حيان بن علي، قال: حدثنا عائذ، عن أبي حنيفة، عن أبي عون، عن عبد الله بن شداد، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: حرمت الخمر لعينها قليلها وكثيرها، والسكر من كل شراب.

٧٣٧ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا إبراهيم بن إسحاق الصوّاف، قال: حدثنا إبراهيم ـ يعني ابن محمد ـ، قال: حدثنا عائذ، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، قال: عزّت الأضاحي عاماً على الناس فسئل عبد الله بن حسن، قال: صم أيام التشريق، وسئل جعفر بن محمد رحمة الله عليه، قال: تصوم بعد أيام التشريق، قال: قلتُ أنا بقول إبراهيم.

٧٣٨ ـ حدثني حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهما، قال عليه دمان: دم لدمه ودم لتأخيره.

٧٣٩ ـ حدثنا أحمد بن عمر بن هارون، قال: حدثنا عبد الله بن عمر، قال حدثني عائذ، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: لا تكون ذكاة نفس ذكاة نفسين.

٧٤٠ ـ حدثنا قيس بن أُنيف، قال: حدثنا محمود بن مهدي، قال: حدثنا عائذ، عن أبي حنيفة، قال: سمعت عطاء، يقول: كنت جالساً عند ابن عمر رضي الله عنهما، فقال له رجل: يا أبا عبد الرحمن! الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فريضة هو؟ قال: نعم، قال: فمن تركه كفر، قال: لا من تركه أذنب، فقام الرجل فقبّل رأسه.

٧٤١ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن هشام، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل العطار، قال: حدثني إبراهيم بن الحكم، عن عائذ، عن

أبي حنيفة رحمة الله عليه، قال: قال رجل لزيد بن علي رضي الله عنهما: قضى الله عز وجل المعاصي، قال: أفعصي قسراً؟ فقال أبو حنيفة رحمة الله عليه: ما رأيت جواباً أسرع منه.

٧٤٢ ـ حدثنا محمد بن قدامة، قال: حدثنا يحيى بن أكثم، قال: حدثنا عائذ بن حبيب، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: إذا كان الإغماء يوماً وليلة قضى، وإذا كان أكثر من ذلك لم يقض يعني الصلاة.

٢٤٧ ـ ومنهم: عبد الله بن وهب الحضرمي[1]:

٧٤٣ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا القاسم بن عبد الله بن زرارة الحضرمي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا عبد الله بن وهب الحضرمي [٥٩/أ]، عن أبي حنيفة، عن محمد بن عبيد الله، عن عمرو بن شعيب، عن زينب بنت أبي سلمة، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان رسول الله ﷺ يقبل ولا يتوضأ ويصلي.

٧٤٤ ـ حدثنا عبد الرحمن بن بحر بن معاذ الفسوي، قال: حدثنا نصر بن الفرج الطرسوسي، قال: حدثنا عبد الله بن وهب ـ كوفي قدم علينا ـ، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن الهيثم، عن الشعبي رحمة الله عليهم، عن ابن عمر رضي الله عنهما، في رجل له جاريتان، وهما أختان فوطئ إحداهما، فليس له أن يطأ الأخرى حتى تخرج التي وطئ عن ملكه.

٧٤٥ ـ حدثنا أبو لبابة محمد بن المهدي بن عبد الرحيم المدهني، قال:

---

(١) انظره في «عقود الجمان» ص (١٢٤).

حدثنا علي بن النضر المروزي، قال: حدثنا موسى بن بحر، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، عن أبي حنيفة، عن سلمة بن كهيل، عن أبي الزعراء رحمة الله عليهم، عن عبد الله رضي الله عنه، قال: لا يبقى في النار أحد إلا أهل هذه المقالة ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ﴾ الآية.

٧٤٦ ـ حدثنا عبد الرحمن بن بحر، قال: حدثنا نصر بن الفرج، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، عن أبي حنيفة، عن عاصم بن أبي النجود، عن زر بن حبيش رحمة الله عليهم، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قرأ ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾ بنصب اللام.

٢٤٨ ـ ومنهم: أسباط بن محمد بن ميسرة القرشي[1]:

٧٤٧ ـ حدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل البزاز الهروي ببغداد، قال: حدثنا محمد بن خداش، قال: حدثنا أسباط بن محمد، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن زبيد الكلبي، عن ذر أبي عمر، عن عبد الرحمن بن أبزى رحمة الله عليهم، قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ في وتره ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾.

٧٤٨ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أبي، عن أبي حفص، عن أسباط بن محمد، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن علي بن الأقمر رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ مر برجل سدل ثوبه في الصلاة فعطفه عليه.

٧٤٩ ـ حدثنا محمد بن الحسن البلخي، قال: حدثنا عبيد بن أسباط بن محمد، قال: حدثني أبي، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن الشعبي رحمة الله عليهم، عن

---

(١) من رجال الستة.

عائشة رضي الله عنها أنها [قالت]: خطبت امرأة على رجل فتزوجها، فلما دخل بها لم يجدها عذراء، فرأته عائشة رضي الله عنها مهموماً، فقالت له: ما شأنك؟ فأخبرها، فقالت له: لا تظنن إلا خيراً، فإن العذرة قد تذوب وتذهب من كثرة الدم والحيض والوثبة، قال: فسكن الرجل واطمأن قلبه.

٧٥٠ ـ حدثنا الربيع بن حسان، قال: حدثنا علي بن سعيد بن مسروق، قال: حدثنا أسباط بن محمد، قال: حدثنا أبو حنيفة [٥٩/ب]، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن سلمة رحمة الله عليهم، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: إن من تمام الحج أن تحرم من دويرة أهلك[1].

٧٥١ ـ حدثنا الربيع بن حسان، قال: حدثنا علي بن سعيد بن مسروق، قال: حدثنا أسباط بن محمد، قال: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله عليه، وسألته عن العزل، قال: حدثني حماد، عن إبراهيم، عن علقمة، والأسود رحمة الله عليهم، عن عبد الله رضي الله عنه، قال: كل شيء أخذ الله ميثاقه لو استودع صخرة لخرج.

٧٥٢ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا محمد بن يحيى الكوفي، قال: حدثنا أسباط بن محمد، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: كانوا يكرهون أن يجعلوا القرآن ختماً بعضه بالقراءة أحق من بعض.

٧٥٣ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أبو يونس إدريس بن إبراهيم الرازي، قال: حدثنا أسباط بن محمد، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: ليس للوالد من مال ابنه شيء إلا ما احتاج إليه من كسوة أو طعام.

---

(١) «الآثار» للإمام محمد (٣٢٩).

٧٥٤ ـ حدثنا محمد بن الحسن، قال: حدثنا عبيد بن أسباط، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: إذا أكره السلطان رجلاً على طلاق امرأته فهو جائز.

٧٥٥ ـ حدثنا الربيع بن حسان، قال: حدثنا سفيان بن وكيع، قال: حدثنا أسباط بن محمد، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال في الحرام: إن نوى طلاقاً فهي واحدة يملك الرجعة، وإن لم ينو طلاقاً فهو يمين.

٧٥٦ ـ حدثنا أحمد بن الليث البلخي، قال: حدثنا الحسن بن علي، قال: حدثنا أسباط، عن أبي حنيفة، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي الأحوص رحمة الله عليهم، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: بكل حرف يتلوه الإنسان عشر حسنات، أما إني لا أقول: (الم) حرف، ولكن ألف ولام وميم ثلاثون حسنة.

٧٥٧ ـ حدثنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا إبراهيم بن إسحاق الصواف، قال: حدثنا إسماعيل بن بهرام، قال: حدثنا أسباط، عن أبي حنيفة، قال: رأيت في النوم أني أنبش قبر النبي ﷺ، فأرسلت إلى ابن سيرين، فقال: هذا رجل ينبش عِلم النبي ﷺ.

٢٤٩ ـ ومنهم: أبو الأحوص سلّام بن سليم الحنفي[1]:

٧٥٨ ـ حدثنا العباس بن حمزة النيسابوري، قال: حدثنا جبارة، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن عامر، عن عمرو بن شرحبيل رحمة الله عليهم، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: يا معشر همدان! إنكم من أجدر قوم أن يموت أحدكم ولا يدع وارثاً فليضع ماله حيث شاء، قال أبو الأحوص: كان

---

(١) من رجال الستة.

أبو حنيفة أخبرنا عن الهيثم، عن الشعبي، عن عبد الله، فقلت: لم يحفظ الذي بين الشعبي وعبد الله [٦٠/أ]؟ قال: نعم، هو عمرو بن شرحبيل.

٧٥٩ ـ **حدثنا** عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أبي، عن محمد بن سلام، عن أبي الأحوص، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: لا نزيد في الركعتين الأخريين على فاتحة الكتاب.

٧٦٠ ـ **حدثنا** سيف[1] بن حفص، قال: حدثنا أحمد بن بديل، قال: حدثني يحيى بن آدم، قال: حدثني أبو الأحوص، عن أبي حنيفة، عن عطاء بن يسار رحمة الله عليهم، عن ابن عمر رضي الله عنهما: أنه كان يطأ جاريتين له قد أعتقهما عن دبر.

١٦٧ ـ[2] **حدثنا** محمد بن منصور، قال: حدثني عمر بن حفص، قال: حدثنا محمد بن سليمان، قال: أخبرني الحسن بن منصور، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن هشام بن حسان، قال سألت عطاء عن رجل رحل مكة معتمراً عن نفسه، أراد أن يحج عن غيره؟ قال: يخرج إلى الميقات، قال أبو الأحوص: فسألت أبا حنيفة رحمه الله، فقال: عن نفسه وعن غيره واحد، يجزئ من المسجد.

٢٥٠ ـ ومنهم: خديج بن معاوية:

٧٦٢ ـ **حدثنا** نصر بن أحمد، قال: حدثنا محمد بن الهيثم، قال: حدثنا وضاح بن يحيى، عن خديج بن معاوية، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمه الله، قال: لا يعطي زكاة الأموال السُّؤَّال الذين يختلفون إلى أبواب.

---

(١) في الأصل هكذا، وفي هامشه: صح سفيان بن حفص، وانظر (٧٧٣، ٧٧٧).

(٢) في الأصل هنا، أي في بداية السند: (حدثنا أبو الأحوص قال) وهو خطأ كما وقع فيما سبق ذكر بعض تلاميذ الإمام في بداية السند خطأ.

٧٦٣ ـ حدثنا العباس بن حمزة، قال: حدثنا سفيان بن وكيع، قال: حدثني يحيى بن آدم، قال: كان خديج بن معاوية إذا ذكر أبا حنيفة عظّمه ومدحه، فقلت له: مالك إذا ذكرت أبا حنيفة عظمته ومدحته، وإذا ذكرت غيره لم تذكره بشيء؟ قال: لأن منزلته ليس منزلة غيره فيما انتفع الناس بعلمه، فأخصه عند ذكره بذلك أرغب[1] الناس في الدعاء له.

٢٥١ ـ ومنهم: محمد بن الهيثم بن حيان النخعي[2]:

٧٦٤ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن أبي حكيمة، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا محمد بن الهيثم بن حيّان النخعي، قال: حدثنا أبو حنيفة، قال: سمعت الشعبي[3]، يقول: لا نذر في معصية، قال أبو حنيفة رحمه الله: فقلت أليس [قال] الله في الظِّهار: ﴿وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنكَرًا مِّنَ ٱلْقَوْلِ وَزُورًا﴾ ثم جعل فيه الكفارة؟ قال: قيَّاسٌ أنت؟!

٢٥٢ ـ ومنهم: جعفر بن عون الحريثي[4]:

٧٦٥ ـ حدثنا إبراهيم بن عمروس، قال: حدثنا العباس بن يزيد، قال: حدثنا جعفر بن عون، وحدثنا قبيصة بن الفضل الطبري، قال: حدثنا أحمد بن يونس الضبي، قال: حدثنا جعفر بن عون، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن أبي سفيان، عن أبي نضرة رحمة الله عليهم، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: قال

---

(١) في «المناقب» ٢/ ٩٤/ أ: ليرغب.

(٢) انظره في «عقود الجمان» ص (٩٦).

(٣) «الآثار» للإمام محمد (٧٣٠).

(٤) من رجال الستة.

رسول الله ﷺ: «الوضوء مفتاح الصلاة، والتكبير تحريمها، والتسليم تحليلها، [و] في كل ركعتين فسلِّم»، يعني: فتشهد.

٧٦٦ ـ حدثنا السري بن عصام بخاري، قال: حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن [٦٠/ب] المدني، قال: حدثنا جعفر بن عون، عن أبي حنيفة، عن أبي سفيان، عن أبي نضرة رحمة الله عليهم، عن أبي سعيد رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا فصل في الوتر».

٧٦٧ ـ حدثنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا إبراهيم بن إسحاق الزهري، قال: حدثنا جعفر بن عون، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي سفيان، عن يزيد بن عبد الله، عن أبيه رحمة الله عليهم، قال: صلى خلف إمام، فجهر فيه ببسم الله الرحمن الرحيم، فلما انصرف قال: يا عبد الله! أغن[1] عني كلماتك، إني صليت خلف رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر فلم أسمعها منهم.

٧٦٨ ـ أخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل البغدادي، قال: حدثنا عمرويه الهروي، قال: حدثنا جعفر بن عون، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: أن النبي ﷺ كان يسلم في الصلاة: السلام عليكم ورحمة الله عن يمينه حتى يرى بياض خدّه الأيسر، وعن يساره حتى يرى بياض خده الأيمن.

٧٦٩ ـ حدثني أبو عبد الله جابر النسفي، قال: حدثنا أبو غالب جبرئيل بن سهل السمرقندي، قال: أخبرني محمد بن حميد بن سليمان السمرقندي، قال أخبرني جعفر بن عون، عن أبي حنيفة، عن الكلبي، عن أبي صالح رحمة الله

---

(١) في الأصل: (أعنى).

عليهم، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن وحشياً لما قتل حمزة ومكث زماناً، ثم وقع في قلبه الإسلام، وذكر الحديث بطوله، وقد ذكرناه في كتاب المسند لأبي حنيفة رضي الله عنه.

٧٧٠ ـ **حدثنا** أبو كثير سيف بن حفص البخاري، قال: حدثنا سعيد بن حفص البيكندي، قال: حدثنا جعفر بن عون، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً، ثم يصوم ذلك اليوم.

٧٧١ ـ **حدثنا** أحمد بن عبدان البلخي، قال: حدثنا الحسن بن محمد الجريري، قال: حدثنا جعفر بن عون، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن منصور بن أبي الجعد، عن قيس بن السكن، قال: قال ابن مسعود رضي الله عنه: ما صنعه المسلمون وأهل الكتاب من الجبن فكلوه.

٧٧٢ ـ **حدثنا** أحمد بن عبدان، قال: حدثنا الحسن بن محمد، قال: حدثنا جعفر بن عون [عن أبي حنيفة][1]، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: قال عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهما في المخيَّرة: إن اختارت زوجها فلا شيء، وإن اختارت نفسها فواحدة، والزوج أملك بها، قال: قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: إن اختارت زوجها فواحدة والزوج أملك بها، وإن اختارت نفسها فواحدة وهي أملك بنفسها، وقال زيد بن [٦١/ب] ثابت رضي الله عنه: إن اختارت زوجها فلا شيء، وإن اختارت نفسها فثلاث[2].

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) «الآثار» للإمام محمد (٥٣٩، ٥٤٠).

٧٧٣ ـ حدثنا أحمد بن عبدان، قال: حدثنا الحسن بن محمد، قال: حدثنا جعفر بن عون، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: النبَّاش يُقطع.

٧٧٤ ـ حدثنا سيف بن حفص، قال: حدثنا سعيد بن حفص البيكندي، قال: حدثنا جعفر بن عون، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم في [الخلية]، والبرية، والبائنة، والبتة، إن نوى ثلاثاً، فثلاث[1]، وإن نوى واحدة، فواحدة بائنة، وجعله إبراهيم أشد من الحرام.

٧٧٥ ـ حدثنا إبراهيم بن بشر، قال: حدثنا إبراهيم بن يوسف، قال: حدثنا جعفر بن عون، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، أنه سئل عن خضاب الوسمة[2]، فقال: بقلة طيبة.

٧٧٦ ـ حدثنا محمد بن يزيد البخاري، وعبد الله بن محمد بن النضر الهروي، قالا: حدثنا إبراهيم بن يوسف، قال: حدثنا جعفر بن عون، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: ﴿إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ﴾ قلت: ما الإيمان؟ قال: التصديق، قلت: ﴿فَٱمْتَحِنُوهُنَّ﴾: قال استوصفوهن، قلت: ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ﴾؟، قال: إذا ظهر لكم الإيمان، قلت: فما أعلم بإيمانهن؟ قال: الله أعلم بما غاب في قلوبهن، واللفظ لمحمد بن يزيد.

٧٧٧ ـ حدثنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا ابن أبي شيبة، قال: حدثنا جعفر بن عون، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: المتيمم على تيممه ما لم يحدث.

---

(١) في الأصل: (في البرية البرية) والتصويب من «الآثار» (٥٠١).

(٢) في الأصل: (خضاب والرسمة) والتصويب من «الآثار» (٩١٢).

٧٧٨ ـ حدثني أحمد بن يونس البخاري، قال: حدثنا سعيد بن جناح، قال: حدثنا جعفر بن عون، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه: أنه صحب عامر الشعبي في السفينة، فقال: لا نذر في معصية ولا كفارة، قال أبو حنيفة رحمة الله عليه: فقلت له: فإن الله تعالى يقول: ﴿وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنكَرًا مِّنَ ٱلْقَوْلِ وَزُورًا﴾ وجعل فيه الكفارة، قال جعفر: وأخبرني رجل، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، قال له الشعبي: أقيَّاسٌ أنت؟!

٧٧٩ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أبو يونس إدريس بن إبراهيم الداري، عن جعفر بن عون، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد: أنه كره للرجل أن يمسح على العمامة، أو للمرأة أن تمسح على الخمار [٦٢/أ].

٧٨٠ ـ حدثنا محمد بن القاسم أبو بكر البلخي، قال: حدثنا أبو عبد الله محمد بن شجاع، قال: حدثنا جعفر بن عون رحمة الله عليهم بإسناده مثله.

٧٨١ ـ حدثنا محمد بن الحسن بن الخليل، قال: حدثنا محمد بن يزيد أبو هشام الرفاعي، قال: حدثنا جعفر بن عون، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: كان يستحب للإمام أن ينفِّل جندَه حتى يغريَهم على عدوّهم[1].

٧٨٢ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن علي الحافظ البلخي، قال: حدثنا محمد بن أبان، قال: حدثنا جعفر بن عون، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم في الرجل، يقول: كل مال له في المساكين إن فعل كذا وكذا، ثم حنث، قال: يجعل ماله في المساكين، ويحبس مقدار قوته، فإذا أصاب مالاً جعل ما حبس في المساكين.

---

(١) «الآثار» للإمام محمد (٨٧٢).

٧٨٣ ـ حدثنا أحمد بن يونس، قال: حدثنا محمود بن خلف بن أيوب، قال: حدثنا جعفر بن عون، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: إذا مسح الرجل على خفيه، ثم خلعهما، قال: يغسل قدميه.

٧٨٤ ـ كتب إلي صالح بن محمد، قال: حدثنا محمد بن عبد الوهاب العبدي، قال: حدثنا جعفر بن عون، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان يغتسل هو وبعض نسائه من إناء واحد.

٧٨٥ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح البلخي، وصالح بن منصور الدارزنجي، قالا: حدثنا أبو عبد الله، قال: حدثنا جعفر بن عون، عن أبي حنيفة، عن يحيى بن غياث رحمة الله عليهم، عن عَتَّاب بن أسيد رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، قال له: «انطلق إلى أهل مكة، فانههم عن أربع: عن بيع ما لم يقبضوا، وعن ربح ما لم يضمنوا، وعن شرطين في بيع، وعن بيع وسلف».

٢٥٣ ـ ومنهم: مسهر بن عبد الملك بن سلم أبو زيد الهمداني الحيواني[1]:

٧٨٦ ـ حدثنا علي بن الحسن بن سعد البزاز الهمداني، قال: حدثنا أحمد بن بديل، قال: حدثنا مسهر بن عبد الملك، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن محمد بن الزبير، عن الحسن، عن عمران بن حصين [٦٢/ب] رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا نذر في معصية، وكفارته كفارة يمين».

٧٨٧ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن علي الحافظ، قال: حدثنا محمد بن أبان،

---

(١) في «عقود الجمان» ص (١٤٥) هكذا إلا أن سلع بدل سلم وهو من رجال «التهذيب» إلا أن فيه كنيته أبو محمد وليس فيه الحيواني.

قال: حدثنا مسهر، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عمن رأى قبر النبي ﷺ، مُسنّماً قال: ورأيت عليه النبل[1].

٧٨٨ ـ حدثنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن سليمان، وداود بن يحيى، قالا: حدثنا محمد بن عمر بن الوليد، قال: حدثنا مسهر، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، قال: سمعت الشعبي يقول: السمع شهادة.

٧٨٩ ـ حدثني علي بن موسى، قال: حدثنا يعقوب بن إسحاق بن أبي إسرائيل، قال: حدثني عبد الرحمن المعروف بمشك دانه، قال: حدثنا مسهر بن عبد الملك، قال: سمعت أبا حنيفة رضي الله عنه، يقول: لولا ما شاء الله من قتال أهل القبلة إذ حارب علي رضي الله عنه، ما علم أحدٌ كيف السير فيهم.

٧٩٠ ـ حدثنا علي بن الحسن بن سعد البزاز الهمذاني، قال: حدثنا أحمد بن بديل، قال: سمعت مسهر بن عبد الملك، قال: كان أبو حنيفة رضي الله عنه خزّازاً، فأتاه رجل بثوب خز ليشتريه، فقال أبو حنيفة: بكم هذا الثوب؟ فقال: بألف درهم، فقال أبو حنيفة: هو خير من ذاك، قد أخذته بألفين، فقال: قد أعطيتك، فقال له أبو حنيفة رحمة الله عليه: هو خير من ذاك، قد أخذته [بثلاثة آلاف، فقال: قد أعطيتك، فقال أبو حنيفة: هو خير من ذلك قد أخذته][2] بأربعة آلاف، [فقال: قد أعطيتك][3]، فما زالا يتراجعان حتى بلغ الثوب إلى ثمانية آلاف، فأخذه أبو حنيفة بذلك رحمة الله عليه.

---

(١) النبلة الصغير من الأحجار أو الأشياء. جمعه نبل.

(٢) من «المسند» للثعالبي (٢٢٨) من طريق الحارثي في كشف الآثار.

(٣) من «المناقب» للمكي ١/ ١٤٤/ ب من هذه الطريق.

٧٩١ ـ أخبرني علي بن الحسن، قال: حدثنا محمد بن منصور، قال: حدثنا محمد بن النضر، قال: حدثنا محمد بن عبد العزيز، قال: حدثنا مسهر بن عبد الملك، قال: حدثني أبو حنيفة، عن حماد رحمة الله عليهما [عن إبراهيم][1]، قال: قالت عائشة رضي الله عنها: إذا التقى الختانان، وغابت الحشفة فقد وجب الغسل، أنزل أو لم يُنزل.

٢٥٤ ـ ومنهم: أبو أسامة حماد بن أسامة[2]:

٧٩٢ ـ أخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل البزاز البغدادي، قال: حدثنا شعيب بن أيوب، قال: حدثنا أبو أسامة، قال: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله عليه، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله عز وجل لم ينزل داء إلا وأنزل معه دواء إلا الهرم، فعليكم بألبان البقر»، زاد صالح بن محمد في حديثه: «فإنها ترمّ من كل الشجر»[3].

٧٩٣ ـ حدثنا أبو الفضل مهدي بن إشكاب البخاري، ومحمد بن الضوء الكرماني، وصالح بن محمد البغدادي، قالوا: أخبرنا ابن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو أسامة، وحدثنا إبراهيم بن معقل النسفي، وصالح بن محمد الأسدي، قالا: حدثنا أبو هشام الرفاعي [٦٣/أ]، قال: حدثنا أبو أسامة، وحدثنا محمد بن رميح الترمذي، قال: حدثنا سفيان بن وكيع، قال: حدثنا أبو أسامة، وأخبرنا صالح بن أحمد البغدادي، قال: حدثنا نجيح بن إبراهيم، قال: حدثنا حسين بن عبد الأول،

---

(١) من «الآثار» للإمام محمد (٤٥) و«المسند» لابن خسرو (٢٤٨).

(٢) من رجال الستة.

(٣) انظره في «المسند» للحارثي (١٢٤٦).

قال: حدثنا أبو أسامة، وأخبرنا أبو العباس الهمداني، قال: حدثنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا محمد بن عبد الله، قال: حدثنا حسين بن عبد الأول، قال: حدثنا أبو أسامة، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «أفضل الحج العج والثج، فأما العج فالعجيج[1] بالتلبية، وأما الثج فنحر البُدن»، وقال بعضهم: ثج الدم.

حديث ابن رميح إلى قوله: «أفضل الحج العج والثج».

٧٩٤ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أحمد بن عيسى التنيسي، قال: حدثنا أحمد بن إشكاب، قال: حدثنا أبو أسامة، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن علي بن الأقمر: أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم مر برجل يصلي قد سدل ثوبه، فعطفه عليه.

٧٩٥ ـ حدثنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا ابن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو أسامة، عن أبي حنيفة رضي الله عنه: أنه سمع عون[2] بن عبد الله، عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: يعرض الناس يوم القيامة على ثلاثة دواوين: ديوان فيه الحسنات، وديوان فيه السيئات، وديوان فيه النعم، فيقابل بديوان الحسنات ديوان النعم، فيستفرغ النعم الحسنات، وتبقى السيئات مشيتها إلى الله عز وجل، إن شاء عذب، وإن شاء غفر.

٧٩٦ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أحمد بن نصر العتكي، قال: حدثنا أبو أسامة، قال: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله عليهم، عن عون بن عبد الله، قال:

---

(١) في الأصل: (فالضجيج)، والتصويب من «المسند» للحارثي (١٢٦٦).

(٢) في الأصل: (ابن عون بن عبد الله) خطأ.

قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: يعرض الناس يوم القيامة على ثلاثة دواوين: فديوان فيه الحسنات، وديوان فيه النعم، وديوان فيه السيئات، فيقابل بديوان الحسنات ديوان النعم، فيستفرغ ديوان النعم الحسنات، وتبقى السيئات كما هي مشيتها إلى الله عز وجل، إن شاء عذب وإن شاء غفر.

٧٩٧ ـ **حدثنا** أبو حمزة محمد بن عمر بن يوسف النسوي، قال: حدثنا محمد بن عمر بن الوليد الكندي، قال: حدثنا أبو أسامة، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: إذا قال الرجل: أحلف وأحلف بالله، وأقسم وأقسم بالله، وعليه عهد الله وعليه ذمة الله، وعليه نذر وعليه نذر لله [٦٣/ب]، وهو بريء من الإسلام، وهو يهودي، وهو نصراني؟ قال: يمينٌ يُكفِّرها[١].

٧٩٨ ـ **حدثنا** سيف بن حفص، قال: حدثنا أحمد بن بديل، قال: حدثنا أبو أسامة، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن عبد الله بن حميد، عن أبيه، عن جده: أن عمر رضوان الله عليه أعطاه مالاً مضاربة[٢].

٧٩٩ ـ **حدثنا** عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أبو يونس: إدريس بن إبراهيم الرازي، قال: حدثنا أبو أسامة، وحدثنا أبو سهيل سهل بن بشر، قال: حدثنا عبد الرحمن بن هاشم، قال: حدثنا أبو أسامة، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال في الهاشمة: حكومة.

٨٠٠ ـ **أخبرني** ابن الحسن، قال: حدثنا محمد بن منصور، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: حدثنا أبو رجاء الخُلقاني، قال: حدثنا عصام بن الوضّاح،

---

(١) «الآثار» للإمام محمد (٧١٩).

(٢) انظره في «المسند» لابن خسرو (٦٦١).

قال: حدثنا أبو أسامة، قال: حدثنا أبو حنيفة رضي الله عنه، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهما، قال: وإياكم وهاتين[1] الكعبتين الموسومتين.

٢٥٥ ـ ومنهم: محمد بن الحسن بن أبي زيد الهمداني[2]:

٨٠١ ـ حدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل البغدادي، قال: حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي، قال: حدثنا محمد بن الحسن الهمداني، قال: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله عليه، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه رضي الله عنهم، قال: كنا عند رسول الله ﷺ، فقال[3]: اذهبوا بنا نعود جارنا اليهودي، قال: فأتيناه فقال: كيف أنت؟ وكيف حالك؟ ثم قال: يا فلان! أتشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله؟ قال: فنظر إلى أبيه وكان عند رأسه، فلم يرد عليه شيئاً، ثم قال: يا فلان! أتشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله؟ قال أبوه: اشهد له، قال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأنك رسول الله، فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «الحمد لله الذي أعتق بي نسمة من النار»[4].

٨٠٢ ـ حدثنا عبد الله بن جامع الحلواني، قال: حدثنا يزيد بن محمد، قال: حدثنا أبو فروة الرهاوي، قال: حدثنا عمار بن مطر العنبري، قال: حدثنا محمد بن الحسن الهمداني، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن سعيد بن جبير رحمة الله عليهم، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «من مات محموماً كالاً من قِبل العيال مات مغفوراً له».

---

(١) في الأصل: (هذه) وانظر «المسند» لابن خسرو (١١٩٤).

(٢) من رجال «التهذيب».

(٣) في الأصل: (قال).

(٤) «المسند» للحارثي (١٠٤٧).

قال كاتب هذا الكتاب: (مهموماً) أحسن وأقرب إلى المعنى.

٨٠٣ ـ أخبرنا أحمد بن محمد الهمداني، قال: حدثنا أحمد بن يحيى، قال: حدثنا شهاب بن عباد، قال: حدثنا محمد بن الحسن، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، قال: كان لهمدان حلقتان، وكان الشعبي يتقلب فيهما، فبينا هو في إحديهما قاعد، إذ جاءه رجل فوقف عليه [٦٤/أ]، فما بقي من الشر إلا قال له، والشعبي ساكت، فلما فرغ، قال له: أفرغت؟ قال: نعم، قال: إن كان فيَّ ما قلت، فأنا استغفر الله، وإن لم يكن فيّ ما قلت، فغفر الله لك، قال أبو حنيفة رحمة الله عليه: فكان ذلك الرجل إذا استقبل الشعبي لا يقدر برفع رأسه إليه.

٨٠٤ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح، قال: حدثنا محمد بن المهاجر، قال: حدثني يحيى بن آدم، قال: سمعت محمد بن الحسن الهمداني، يقول: كان أبو حنيفة رحمة الله عليه يجيئه العلم واسعاً، لا يحتاج إلى كثير تكلف.

٨٠٥ ـ حدثني علان بن يعقوب بجلولا، قال: حدثنا عبيد بن مسلم، قال: حدثنا محمد بن عيسى الطبّاع، قال: حدثنا محمد بن الحسن الهمداني، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن أيوب بن عائذ، عن بكير بن الأخنس، عن مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: فرض الله على لسان نبيكم للمقيم الصلاة أربعاً، وللمسافر ركعتين، وفي الحرب ركعة، قال: وسمعت محمد بن الحسن يقول: أبو حنيفة رحمة الله عليه كشف العلم كشفاً لم يسبقه إليه أحد في زمانه.

٢٥٦ ـ ومنهم: عبدة بن سليمان[1]:

٨٠٦ ـ حدثنا أحمد بن عمر، قال: حدثنا عبد الله بن عمر، عن عبدة بن سليمان،

---

(١) من رجال الستة.

عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن الهيثم، عن جابر رضي الله عنه: أن السنور كان يلغ في إناء فيه لبن، فيشرب ما بقي.

٢٥٧ ـ ومنهم: عبيدة بن حميد الحذاء[١]:

٨٠٧ ـ **حدثنا** خلف بن عامر بن سعيد الهمذاني، قال: حدثنا الحسن بن منصور، قال: حدثنا عبيدة بن حميد، عن أبي حنيفة، عن حماد رحمة الله عليهما، عن سعيد بن جبير: أنه قرأ القرآن في الركعة في الكعبة.

٨٠٨ ـ **حدثنا** قبيصة بن الفضل بن عبد الرحمن الطبري، قال: حدثنا أحمد بن علي بن موسى، قال: حدثنا إبراهيم بن موسى الطرسوسي، قال: حدثنا عبيدة بن حميد، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن شداد، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، قال: صلى بنا رسول الله ﷺ، فقرأ رجل خلفه، فلما قضى صلاته قال: أيكم قرأ خلفي ثلاث مرات؟ فقال رجل: أنا يا رسول الله، فقال: «من صلى خلف إمام، فإن قراءة الإمام له قراءة».

٢٥٨ ـ ومنهم: منصور بن أبي الأسود الليثي الحناط[٢]:

٨٠٩ ـ **حدثنا** أبو العباس الهمداني، قال: حدثنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا أحمد بن يحيى الحجري، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا منصور بن أبي الأسود، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن أبي إسحاق، عن شريح، قال: إذا مضت الأربعة الأشهر بانت بالإيلاء.

---

(١) من رجال البخاري.

(٢) من رجال «التهذيب».

٢٥٩ ـ ومنهم: موسى بن محمد الأنصاري[١]:

٨١٠ ـ حدثنا أحمد بن محمد [٦٤/ب]، قال: حدثنا أحمد بن يحيى بن المنذر، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا موسى بن محمد الأنصاري، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن عمرو بن مرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، في الوضوء مما مست النار؟ قال: أتوضأ من الطيبات؟

٢٦٠ ـ ومنهم: أبو معاوية الضرير محمد بن خازم[٢]:

٨١١ ـ حدثنا سهل بن المتوكل بن حجر الشيباني، قال: حدثنا محمد بن سلام، قال: أخبرنا أبو معاوية، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن علقمة بن مرثد رحمة الله عليهما، عن ابن بريدة، عن أبيه، قال: خرجنا مع النبي ﷺ في جنازة، فجاء قبر أمه، وهو يبكي من أشد البكاء، حتى كادت نفسه تخرج من بين جنبيه، قال: قلنا يا رسول الله! ما يبكيك؟ قال: «استأذنت ربي في زيارة قبر أم محمد فأذن لي، فاستأذنته في الشفاعة فأبى علي».

٨١٢ ـ أخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا ابن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو معاوية، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد رحمة الله عليهما، عن ابن بريدة، عن أبيه، قال: لما رُجم ماعز قالوا: يا رسول الله! ما نصنع به، قال: «اصنعوا كما يصنع[٣] بموتاكم من الغسل، والكفن، والحنوط، والصلاة عليه».

٨١٣ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله بن شريح بن حجر الشيباني، قال: حدثنا

---

(١) إن كان هو موسى بن محمد بن إبراهيم بن الحارث فهو من رجال «التهذيب».

(٢) من رجال الستة.

(٣) في «المسند» للحارثي (٩٧٦): تصنعون.

أبي، عن أبي حفص، عن أبي معاوية، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد رحمة الله عليهم، عن ابن بريدة، عن أبيه، قال: جاء ماعز بن مالك رضي الله عنه إلى رسول الله ﷺ وهو جالس، فقال: يا رسول الله! إني زنيت فأقم عليّ الحد، فأعرض النبي عليه السلام، الحديث.

٨١٤ ـ حدثنا محمد بن المنذر بن بكير الأعمش البلخي، قال: حدثنا شريح بن يونس، قال: حدثنا أبو معاوية، وحدثنا صالح بن محمد الأسدي، قال: حدثنا أبو الربيع الزهراني، قال: حدثنا أبو معاوية، وحدثنا العباس بن عزيز القطان المروزي، قال: حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، وأبو خيثمة زهير بن حرب، ومحمد بن المهاجر رحمة الله عليهم، قالوا: حدثنا أبو معاوية، وحدثنا يحيى بن محمد بن صاعد البغدادي، ومحمد بن عبد الله الطرسوسي، قالا: حدثنا حسين بن الحسن، قال: أخبرنا أبو معاوية، وحدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل البزاز البغدادي، قال: [حدثنا] محمد بن هشام القصير، قال: حدثنا أبو معاوية الضرير، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: «إنه ليهوّن علي الموت، إني رأيتك زوجتي في الجنة»، ولفظ بعضهم: «أني قد أريتك زوجتي في الجنة».

٨١٥ ـ حدثنا أبو الحسن علي بن الفتح بن عبد الله العسكري ببغداد في جامع المدينة، قال: حدثنا حميد بن الربيع، قال: حدثنا أبو معاوية، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن جده عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، أنه قال للأشعث بن قيس وكان وقع بينه وبينه اختلاف [٦٥/أ] في ثمن رقيق اشتراه منه الأشعث، فقال: إني سأقضي بيني وبينك بقضاء سمعته من

رسول الله ﷺ، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا اختلف البيعان ولم يكن لهما بينة، والسلعة قائمة بعينها، فالقول قول البائع، أو يترادّان البيعَ».

٨١٦ ـ حدثنا علي بن الفتح بن عبد الله، قال: حدثني حميد بن الربيع، [قال: حدثنا] أبو معاوية، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد رحمة الله عليهم، عن يحيى بن يعمر، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ أفرد الإيمان[1].

٨١٧ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أحمد بن عيسى أبو بكر التنيسي، قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: حدثنا أبو معاوية الضرير، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن علي بن الأقمر رضي الله عنه، أن النبي ﷺ مر برجل قد سدل ثوبه، فصلى، فعطفه عليه[2].

٨١٨ ـ حدثنا أحيد بن جرير الجوهري، قال: حدثنا هريم بن مسعر بن راشد الترمذي، قال: حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن إبراهيم رحمة الله عليهما، عن الأسود: أن عائشة رضي الله عنها كانت تؤمّ النساء في رمضان وتقوم وسطهنّ.

٨١٩ ـ حدثنا أبي، قال: حدثنا أسباط بن اليسع، قال: حدثنا محمد بن سلام، قال: أخبرنا أبو معاوية، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: أسلم ما يكال فيما يوزن، وأسلم ما يوزن فيما يكال، ولا تسلم ما يكال فيما يكال، ولا ما يوزن فيما يوزن، وإذا اختلف النوعان مما يكال ولا يوزن أو يوزن ولا يكال، ولا بأس به واحداً باثنتين، ولا خير فيه نسيئة[3].

---

(١) انظره برقم (٨٢٨).

(٢) انظره في «المسند» للحارثي (٤٦١).

(٣) «الآثار» للإمام محمد (٧٤٩) ولأبي يوسف (٨٤٦).

٨٢٠ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن علي البلخي، قال: حدثنا سعدان بن نصر، قال: حدثنا أبو معاوية، وحدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أبو محمد الحسن بن سعيد بن عبد الله البزاز البغدادي، قال: حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: إذا فسدت صلاة الإمام فسدت صلاة من خلفه.

٨٢١ ـ حدثنا علي بن الفتح بن عبد الله العسكري ببغداد، قال: حدثنا حميد بن الربيع، قال: حدثنا أبو معاوية، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن الشعبي رحمة الله عليهم، قال: لما طعن عمر رضي الله عنه أمّهم عبد الرحمن ابن عوف رضي الله عنه، فقرأ ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ﴾.

٨٢٢ ـ حدثنا سيف بن حفص، قال: حدثنا الحارث بن عبد الله، قال: حدثنا أبو معاوية، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: المتوفى عنها إذا كانت حاملاً ينفق عليها من حصّتها.

٨٢٣ ـ حدثنا علي بن الفتح بن عبد الله العسكري ببغداد، قال: حدثنا حميد بن الربيع، قال: حدثنا أبو معاوية، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: إن كان ظالماً فالتمس على نية الحالف، وإن كان مظلوماً فالنية نيته.

٨٢٤ ـ حدثنا [٦٥/ب] علي بن الحسن بن سعد البزاز، قال: حدثنا أحمد بن بديل، قال: حدثنا أبو معاوية، عن أبي حنيفة، أنه سأل عطاء عن الإيمان؟ فقال: هو التصديق.

٨٢٥ ـ حدثنا علي بن الحسن، قال: حدثنا أحمد بن بديل، قال: حدثنا أبو معاوية، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: بأي أسماء الله تعالى افتتحت الصلاة أجزأك.

٨٢٦ ـ حدثنا سيف بن حفص، قال: حدثنا الحارث بن عبد الله، قال: حدثنا أبو معاوية، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن سعيد بن جبير رحمة الله عليهم، قال: كنت جالساً عند عبد الله بن عتبة، فجاءه أعرابي، فسأله عن رجل تزوج امرأة فطلقها واحدة أو اثنتين، فتزوجها رجل غيره، فطلقها، أو مات عنها فأراد الأول أن يتزوجها، على كم تكون عنده؟ فقال لسعيد بن جبير: هل سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول فيها؟ قال: نعم، سمعته يقول: يهدم الواحدة والثنتين والثلاث، قال: فهل سمعت ابن عمر رضي الله عنهما في ذلك شيئاً؟ قال: لا، قال: بالله إذا لقيته فاسأله، قال: فلقيته فقال: يهدم الواحدة والثنتين والثلاث[1].

٨٢٧ ـ حدثنا علي بن الحسن بن سعد، قال: حدثنا أحمد بن بديل، قال: سمعت أبا معاوية، يقول: يا أهل الكوفة! رفعكم الله بالأعمش وبأبي حنيفة، يا أهل الكوفة! شرفكم الله بالأعمش وبأبي حنيفة رحمة الله عليهما.

٨٢٨ ـ حدثني حماد بن أحمد المروزي، عن أبيه، قال: سمعت بشر بن يحيى، يقول: سمعت أبا معاوية، يقول: ما رأيت رجلاً أعلم من أبي حنيفة، لا يخاف عليه بالغلبة، ولا يقهر عند المجادلة، ولا أحلم منه عند المناظرة.

٨٢٩ ـ حدثنا سيف بن حفص البخاري، قال: حدثنا علي بن إسحاق الحنظلي، قال: سمعت أبا معاوية، يقول: أبو حنيفة كان يصف العدل ويقول به، وبيَّن للناس سبل العلم وطرقه، وشرح لهم معانيه وأوضح لهم مشكلاته، فمن يبلغ في العلم مبلغه، أو من يهتدي فيه مثل ما اهتدى، عظمت منة الله عليه، ومنته علينا، فغفر الله له ذنوبه وشكر سعيه.

---

(١) انظره في «الآثار» (٤٦٤)، و«المسند» لابن خسرو (٤٢٢).

قال علي بن إسحاق: فذكرت قول أبي معاوية هذا لحماد بن أبي حنيفة.

فقال حماد: أبو معاوية منا وإلينا.

وقد كتبنا حكايات أبي معاوية في أبي حنيفة في باب سفيان، وابن شبرمة، وابن أبي ليلى، ورقبة، والأعمش، وشريك، وغيرهم، لم نُعدها هنا.

٢٦١ ـ ومنهم: مُحِلُّ بن محرز الضبي[١]:

٨٣٠ ـ حدثنا داود بن أبي العوام البصري سكن بخارى، قال: حدثنا الحارث بن مسلم، قال: سمعت جريراً يقول: كان المحل يرغّبني في الاختلاف إلى أبي حنيفة، فكنت أجالسه فانتفعت به.

٢٦٢ ـ ومنهم: ليث بن عبد الرحمن الشاكري الهمداني: [٦٦/ أ]

٨٣١ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد بن إسحاق بن يزيد، قال: هذا كتاب جدي إسحاق بن يزيد فقرأت فيه: حدثنا فضل بن إسحاق الخثعمي، قال: حدثني ليث بن عبد الرحمن الهمداني، قال: سمعت عبد الله بن الحسن يحدث أبا حنيفة: أن النبي ﷺ أتى بسبي فكبُر أن يفرق بينهم.

٢٦٣ ـ ومنهم: وكيع بن الجراح بن المليح الرؤاسي أبو سفيان[٢]:

٨٣٢ ـ حدثنا سهل بن المتوكل، قال: حدثنا محمد بن سلام، قال: حدثنا وكيع، وحدثنا عبد الله بن محمد بن علي، قال: حدثنا سفيان بن وكيع، قال: أخبرنا أبي، وحدثنا سهل بن بشر، ومحمد بن عبد الله السعدي البخاري، قالا: حدثنا

---

(١) من رجال «التهذيب».

(٢) من رجال الستة.

يحيى بن جعفر، قال: حدثنا وكيع، عن أبي حنيفة، عن أبي الزبير رحمة الله عليهم، عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من باع نخلاً موبراً» فالثمرة للبائع إلا [أن] يشترط المشتري، ومن باع عبداً وله مال فماله للبائع إلا أن يشترط المشتري. واللفظ لسفيان بن وكيع.

٨٣٣ ـ حدثنا خلف بن عامر، قال: حدثنا يحيى بن جعفر، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عثمان بن راشد، عن عائشة بنت عجرد، قالت: سئل ابن عباس رضي الله عنهما عن الجنب ينسى المضمضة والاستنشاق حتى يصلي، قال: يمضمض ويستنشق ويعيد الصلاة.

٨٣٤ ـ حدثنا صالح بن محمد الأسدي، قال: حدثنا صالح بن عبد الله، قال: حدثنا وكيع، وأخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا ابن أبي شيبة، قال: حدثنا وكيع، عن أبي حنيفة، عن عاصم رحمة الله عليهم، عن أبي رزين، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: لا تقتل النساء إذا هن ارتددن عن الإسلام ولكن يُحبسن، ويُدْعَين إلى الإسلام ويُجبرن عليه.

٨٣٥ ـ أخبرنا الحسن، قال: حدثنا ابن أبي شيبة، قال: حدثنا وكيع، عن أبي حنيفة، عن عمار بن عمران الهمداني، عن أبيه[1]، عن علي رضي الله عنه: أنه كره أن يأخذ منها أكثر مما أعطاها يعني المختلعة.

٨٣٦ ـ أخبرنا الحسن، قال: أخبرنا ابن أبي شيبة، قال: حدثنا وكيع، عن أبي

---

(١) «الآثار» للإمام محمد (٥٢٧) وفيه أبو حنيفة عن عمارة أو عمار أو أبي عمار الشك من قبل محمد عن أبيه عن علي به، وعند ابن أبي شيبة ٥/ ١٢٢ من طريق أبي حنيفة عن عمار عن أبيه عن علي به وقد وقع في الأصل: (عن أبيه) مكرراً.

حنيفة، عن كثير الرماح، عن أبي ذراع رحمة الله عليهم، قال: سألت ابن عمر رضي الله عنهما عن قوله عز وجل ﴿فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ قال: إن شئت عزلاً، وإن شئت غير عزل.

٨٣٧ ـ حدثنا سعيد بن ذاكر البخاري، قال: حدثنا سعيد بن جناح، قال: أخبرنا وكيع، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي صخرة جامع بن شداد عن زياد بن حدير رحمة الله عليهم، قال: بعثني عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأمرني أن آخذ من المسلمين من كل أربعين درهماً درهماً، ومن أهل الذمة من كل عشرين درهماً درهماً، ومن أهل كل الحرب من كل عشرة دراهم درهماً[1].

٨٣٨ ـ حدثنا سهل بن المتوكل [٦٦/ب]، قال: حدثنا محمد بن سلّام، قال: حدثنا وكيع، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن موسى بن طلحة، عن ابن الحوتكية، أن رجلاً سأل عمر رضي الله عنه عن الأرنب، قال: لولا أني أكره أن أزيد في الحديث أو أنقص لحدثتك، ولكن سأرسل إلى رجل شهد ذلك، فأرسل إلى عمار، فجاءه فسأله فقال: نعم كنا مع رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فنزلنا موضع كذا، فأهدى أعرابي للنبي ﷺ أرنباً فأكلناها، فقال الأعرابي: يا رسول الله! إني رأيت دماً، فقال النبي ﷺ: «لا بأس به»، قال: وكان الأعرابي صائماً، فقال له النبي ﷺ: «هلا جعلتها أيام البيض: ثلاث عشرة، وأربع عشرة وخمس عشرة»[2].

٨٣٩ ـ حدثنا يحيى بن إسماعيل، والقاسم بن عبّاد الترمذي، قالا: حدثنا أبو يحيى الحماني، قال: حدثنا وكيع، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن موسى بن طلحة، عن ابن الحوتكية، أن رجلاً سأل عمر رضي الله عنه عن الأرنب، فأرسل إلى

---

(١) «الآثار» للإمام محمد (٣١٥).

(٢) «المسند» للحارثي (١٢١٣).

عمار رضي الله عنه، فقال: كنا مع رسول الله ﷺ فنزلنا موضع كذا، فأهدى إليه رجل من الأعراب أرنباً فأكلناها، فقال الأعرابي: إني رأيت دماً؟ فقال: «لا بأس».

٨٤٠ ـ حدثنا علي بن محمد البلخي ببلخ، قال: حدثنا عمار بن أبي شيبة، قال: حدثنا وكيع، وحدثنا يحيى بن إسماعيل، والقاسم بن عبّاد، قالا: حدثنا أبو يحيى الحماني، قال: حدثنا وكيع، عن أبي حنيفة، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب رحمة الله عليهم، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الله لم ينزل داء إلا أنزل معه دواء إلا الهرم، فعليكم بألبان البقر فإنها ترّم من كل الشجر».

٨٤١ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن نصر المالكي البلخي، قال: حدثنا يحيى بن معين، قال: حدثنا وكيع، وحدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن أبي رجاء المصيصي، قال: حدثنا وكيع، عن أبي حنيفة، عن علي بن الأقمر، أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً سادلاً ثوبه في الصلاة، فطرح أحدهما على الآخر.

٨٤٢ ـ أخبرنا الحسن، قال: أخبرنا ابن أبي شيبة، قال: حدثنا وكيع، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: لا يجتمع حد ولا صداق على زانٍ.

٨٤٣ ـ حدثنا الحسن قال: أخبرنا ابن أبي شيبة، قال: حدثنا وكيع، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، في اليد الشلاء إذا قُطعت حكم.

٨٤٤ ـ وحدثنا محمد بن الحسن بن خليل النسوي، قال: حدثنا أبو هشام الرفاعي، قال: حدثنا وكيع، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهما، وحدثنا سعيد بن ذاكر البخاري، قال: حدثنا سعيد بن جناح، قال: أخبرنا وكيع، عن أبي حنيفة، عن حماد،

عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: في كل شيء أخرجت الأرض ولو كانت دستجة من بقل [٦٧/أ] فما فوقها العشر.

٨٤٥ ـ **حدثنا** الحسن، قال: حدثنا ابن أبي شيبة، قال: حدثنا وكيع، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهما، قال: سألت عطاءً عن ثمن الهرة فقال: لا بأس به.

٨٤٦ ـ **وحدثنا** الحسن، قال: حدثنا ابن أبي شيبة، قال: حدثنا وكيع، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: في لسان الأخرس حكم، وفي ذكر الخَصِيِّ حكم.

٨٤٧ ـ **وحدثنا** الحسن، قال: حدثنا ابن أبي شيبة، قال: حدثنا وكيع، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: إذا قال: (علي عهد الله) فهو يمين، فإذا قال: هو يهودي أو نصراني أو مجوسي أو هو بريء من الإسلام قال: يمين يكفّرها.

٨٤٨ ـ **حدثنا** سعيد بن ذاكر، قال: سمعت سعيد بن جناح، يقول: سمعت من يحكي عن وكيع: أنه مرّ يوماً في حديث فيه غموضة واشتبه عليه منه شيء، فوقف تنفس الصعداء، وقال: واتفريطاه! ولا تنفع الندامة، أين الشيخ أبو حنيفة فيفرج عنا؟

٨٤٩ ـ **حدثنا** جيهان بن خيب الفرغاني، قال: حدثنا محمد بن جعفر الكوفي، قال: سمعت وكيعاً يقول: كلما روى حديثاً عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، أو ذكره لا جزى الله من ثبطني[1] عن أبي حنيفة إلا جزاءه، لوددت أني لزمته، فما فارقته قال وكيع: وكان أبو حنيفة رحمة الله عليه إذا رآني يقول لي: يا وكيع! لو لزمت الحلقة سنةً ليحدث بك في آفاق الدنيا.

---

(١) أي: عوقني.

٨٥٠ ـ حدثنا جيهان، قال: سمعت محمد بن مقاتل، يقول: حدثنا محمد بن أعين، قال: رأيت وكيع بن الجراح عند زفر، فقلت: يا أبا سفيان! أتختلف إلى زفر؟ قال: غررتمونا عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، فتريدون أن تغرونا عن زفر أيضاً حتى نحتاج إلى أبي أسيد، وأبو أسيد كان صباغاً بباب زفر.

٨٥١ ـ حدثنا القاسم[1] بن عباد الترمذي، قال: سمعت الجارود بن معاذ، يقول: سمعت وكيعاً يقول: سفيان يطلب مسائل أبي حنيفة وينظر فيه، ووكيع يشتغل بغيره، ما أحمقه!

٨٥٢ ـ حدثنا إبراهيم بن عبد الله النيسابوري، قال: سمعت يحيى بن أكثم، يقول: سمعت أبي يقول: كان وكيع في آخر أمره يختلف إلى زفر بالغدوات وإلى أبي يوسف بالعشيات، ثم جعل كل اختلافه إلى زفر لأنه كان أفرغ، وكان زفر يرفق به ويصبر له، وكان وكيع يقول لزفر: الحمد لله الذي جعلك لنا خلفاً من أبي حنيفة رحمة الله عليهم، وأنه وإن كان كذلك [٦٧/ب]، فلا تذهب عني حسرة أبي حنيفة رحمة الله.

٨٥٣ ـ حدثنا سهل بن خلف بن وردان القطان، قال: حدثنا محمد بن أسلم السمرقندي، قال: حدثنا علي بن حكيم، قال: سمعت وكيعاً يقول يوماً: يا قوم! تسمعون الحديث ولا تطلبون تأويله وتفسيره ومعانيه، وفي ذلك يضيع عمركم ودينكم، وددت أن لي بجميع ما سمعت مئتي حديث مع عشر فقه أبي حنيفة رحمة الله عليه.

٨٥٤ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح البلخي، قال: سمعت سفيان بن وكيع، يقول:

---

(١) في الأصل: (القسام) وانظر (٨٥٩).

كان أبي جمع كتب أبي حنيفة عنده، وكان ينظر فيها، وكان له كتب اختلاف زفر وأبي يوسف رحمة الله عليهما، وكان يديم النظر فيه.

٨٥٥ ـ حدثنا القاسم بن عباد الترمذي، قال: حدثنا يوسف الصفّار، قال: كنا عند وكيع، فقال: حدثنا أبو حنيفة، وكان والله فقيهاً عالماً، قال وسمعت يوسف الصفّار يقول: سمعت وكيعاً يقول: لقد وُجد عن أبي حنيفة رحمة الله عليه الورع في الحديث ما لم يوجد عن غيره.

٨٥٦ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا محمد بن إسحاق البكائي الكوفي، عن سفيان بن وكيع، قال: سمعت أبي يقول: كان أبو حنيفة رحمة الله عليه عظيم الأمانة.

٨٥٧ ـ حدثنا أبو مسعود الربيع بن حسان، قال: حدثنا محمد بن طريف البجلي، قال: كنا عند وكيع يقرأ علينا، فأقبل علينا وقال: يا أيها الناس! لا ينفعكم سماع هذا الحديث حتى تتفقهوا فيه، ولا تتفقهوا فيه حتى تجالسوا أصحاب أبي حنيفة رحمة الله عليهم فيفسروا لكم أقاويل أبي حنيفة رحمة الله عليه فيه.

قال: سمعت سفيان بن وكيع يقول: ندم أبي بأَخَرة على ما فاته من مجالسة أبي حنيفة، وكان يتمنى أن يكون أكثر الاختلاف إليه والتعلم[1] منه، وكان يختلف بعد موته إلى أصحابه.

قال: وسمعت سفيان بن وكيع يقول: كان أبي يجيئه المستفتي فيرسله إلى محمد بن الحسن، ويقول له: إذا أفتاك بشيء فأخبرني به.

٨٥٨ ـ حدثنا أبو عبد الله محمد بن الحسن الكرماني، قال: سمعت العباس بن

---

(١) في الأصل: (تعلم).

محمد يقول: سمعت يحيى بن معين، يقول: كان وكيع جيد الرأي في أبي حنيفة رضي الله عنه، وكان يصفه بالورع وصحة الدين.

٨٥٩ ـ حدثني محمد بن داود البخاري، قال: حدثنا عذافر بن الحكم، قال: سمعت وكيعاً يقول: انتبهنا بعد كبر السن وفناء العمر وذهاب الفقهاء، كنت أتبين الزيادة في قدر ما كنت أجلس إلى أبي حنيفة رحمة الله عليه، فكيف لو كنت أدمت مجالسته.

٨٦٠ ـ حدثنا الفضل بن بسام، قال: حدثنا حسن بن حرب [٦٨/أ]، قال: قال وكيع: كنت عند أبي حنيفة، فلما قمت أشار إلي داود الطائي، فجلست، فلما قام أبو حنيفة رحمة الله عليه أخذ داود بيدي، فقال لي: يا أبا سفيان! إن مما يحق[1] علي نصيحتك الزم هذا المجلس، ولا تفارقه، فإنك إذا تفقه فيما جمعت من الحديث صرت رجلاً عظيماً في الإسلام، فلم أقبل نصيحته، فندمت عليه.

٨٦١ ـ حدثنا جيهان بن خيب، قال: سمعت علي بن حكيم السمرقندي، يقول: سمعت وكيعاً يقول: كنا نتعلم مسائل أبي حنيفة خمساً خمساً كما يتعلم الصبيان القرآن في الكُتَّاب[2].

٨٦٢ ـ حدثنا جيهان، قال: سمعت علي بن حكيم، يقول: كنت عند وكيع بن الجراح فسأله رجل مسألة، فقال: يا أبا سفيان! ما تقول في الصلاة خلف الخنثى؟ قال: فنظر وكيع إلى أصحابه فقال: سلوا هذا البخاري فإنه أفقه مني ـ يعني أحمد بن حفص رحمة الله عليهم ـ.

---

(١) في الأصل: (يلحق).

(٢) هي مدرسة صغيرة لتعليم الصبيان القراءة والكتابة وتحفيظهم القرآن.

والحديث لوكيع عن أبي حنيفة كثير في تفاريق كتبه المصنفة، فمن أحب رجع إليه.

٨٦٣ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل بن شداد، قال: كان وكيع يختلف معنا إلى زفر، فقال زفر: لو دام هذا الشاب ليخرجن مما مضى أيام، حتى أخذ في غيره، قال شداد: لو كان دام في ذلك لخرج.

٢٦٤ ـ ومنهم عبيد الله بن موسى العبسي:

٨٦٤ ـ حدثنا محمد بن إسحاق السراج، قال: حدثنا ابن كرامة، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، وحدثنا محمد بن حمدان الدامغاني، قال: حدثنا عمار بن رجاء، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، وحدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، قال: حدثنا أحمد بن يحيى الصوفي، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، وحدثنا عبد الله بن محمد بن علي الحافظ البلخي، قال: حدثنا محمد بن أبان، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، قال: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله عليه، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: نهى رسول الله ﷺ يوم خيبر عن لحوم الحمر الأهلية، وعن متعة النساء وما كنا مسا فحين.

٨٦٥ ـ حدثنا العباس بن حمزة النيسابوري، قال: حدثنا أبو بكر محمد بن عتاب، قال: حدثني عبيد الله، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ، قال: «نهيتكم عن ثلاث: عن زيارة القبور، فزوروها ولا تقولوا هُجراً، وعن لحوم الأضاحي فوق ثلاث، فأمسكوا ما بدا لكم فإني إنما نهيتكم [٦٨/ب] ليتسع موسعكم[1] على فقيركم، وعن النبيذ في الدُّبّاء

---

(١) في الأصل: (موجسكم) وهو محرف وقد وقع في الروايات الأخرى: (مؤسركم).

والحَنتم والمزفَّت فاشربوا في كل ظرف، ولا تشربوا مُسكراً» قال عبيد الله: سألت أبا حنيفة هذا الحديث، فحدثني به[1].

٨٦٦ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن حازم، قال: حدثنا عبيد الله، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، فذكر نحوه إلى قوله: «ولا تشربوا مسكراً»[2].

٨٦٧ ـ حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، ومحمد بن إسحاق السراج النيسابوري، قالا: حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، قال: حدثنا أبو حنيفة، قال: حدثنا يونس ـ وهو ابن عبد الله بن أبي فروة ـ عن أبيه، عن ربيع بن سبرة الجهني رحمة الله عليهم عن سبرة رضي الله عنه، قال: نهى رسول الله ﷺ عن متعة النساء يوم فتح مكة.

٨٦٨ ـ حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، وصالح بن أحمد بن أبي مقاتل البغداديان، وأبو العباس محمد بن إسحاق السراج النيسابوري، وأبو صالح خلف بن عامر بن سعيد الهمداني البخاري، قالوا: حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة العجلي، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي حصين، عن ابن رافع بن خديج رحمة الله عليهم، عن أبيه، عن النبي ﷺ: أنه مرّ بحائط فأعجبه، فقال: لمن هذا؟ فقلت: هو لي، فقال: من أين هو لك؟ قال: كنت استأجرته، قال: فلا تستأجره بشيء منه[3]. واللفظ لصالح بن أحمد.

٨٦٩ ـ حدثنا محمد بن عبد الرحمن الأصبهاني، قال: حدثنا أحمد بن مهران بن خالد الأصبهاني، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، قال: حدثنا أبو حنيفة

---

(١) «الآثار» للإمام محمد (٢٦٩).

(٢) «المسند» للحارثي (١٠٢٧).

(٣) «الآثار» للإمام محمد (٧٨٧).

رحمة الله عليهم، عن زياد بن علاقة، عن عمرو بن ميمون، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان رسول الله ﷺ يقبِّل وهو صائم.

٨٧٠ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا محمد بن إبراهيم بن مسلم، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، قال: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله عليهم، عن بلال[1] عن وهب بن كيسان، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: فشت العمرى بالمدينة، فصعد النبي ﷺ المنبر، فقال: «يا أيها الناس أمسكوا عليكم أموالكم ولا تهلكوها، فإنه من أعمر شيئاً في حياته، فهو للذي أعمر بعد موته».

٨٧١ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا محمد بن إبراهيم بن مسلم الطرسوسي، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن عدي بن ثابت، عن أبي حازم، عن أبي الشعثاء، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم [٦٩/أ]: أنه نهى عن صوم الوصال، وصوم الصمت.

٨٧٢ ـ حدثنا عامر بن مكاعل أبو مسلم الربنجني، قال: حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن محمد بن قيس، عن إبراهيم، والشعبي، عن الأسود بن يزيد رحمة الله عليهم، قال: سألت عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، فقلت: ذكرت لي امرأة فقلت: إن تزوجتها فهي طالق، ثم تزوجتها، فقال: طلقت وهي أَمْلَكُ بنفسها، واخطبها إن شئتَ.

٨٧٣ ـ حدثنا أحمد بن الليث البلخي، قال: حدثنا عبيد الله بن جهم الأنماطي،

---

(١) في الأصل: (بلال بن وهب) والتصويب من مصادر التخريج، وانظر «الآثار» (٦٩٩)، وابن خسرو (٩٤).

وعلي بن حرب الموصلي، قالا: حدثنا عبيد الله بن موسى، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، قال: سمعت عمر رضي الله عنه يقول: كل يوم للمسلمين جزور لطعامهم، وإن العنق منها لآل عمر، ولا يقطع لحوم الإبل في بطوننا إلا النبيذ الشديد[1].

٨٧٤ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل، قال: حدثنا ابن الرّماح، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن علقمة، عن عبد الله رضي الله عنه، قال: كل شيء أخذ الله ميثاقه، لو كان في صخرة صماء لخرج.

٨٧٥ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أحمد بن نصر العتكي، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: رمل رسول الله ﷺ من الحجر إلى الحجر.

٨٧٦ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أبو توبة أحمد بن سالم العسقلاني، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: ما اجتمع أصحاب رسول الله ﷺ ورضي عنهم على شيء كما اجتمعوا على التعجيل بالمغرب، والتنوير بالفجر.

٨٧٧ ـ حدثنا محمد بن بهنس الوراق المروزي، قال: حدثنا محمد بن سليمان القيراطي، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن الشعبي رحمة الله عليهم، عن عمر رضي الله عنه: أن قوماً وردوا على قوم من الأعراب على

---

(١) «الآثار» للإمام محمد (٨٤٤).

ماء لهم، فأرادوا أن يستقوا، فلم يعطوهم دلواً، ولا رشاءً[1] فلم يدلوهم على الماء، فقال عمر رضي الله عنه: ألا وضعت فيهم السلاح.

قال عبيد الله بن موسى: اختلفت إلى أبي حنيفة شهراً أسأله عن هذا الحديث حتى حدثني به، وما رأيت زحمة على شيخ أكثر مما رأيت عليه.

والحديث عن عبيد الله بن موسى، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه كثير، ذكرنا المسند منها في كتاب المسند [٦٩/ ب] لأبي حنيفة رحمه الله.

٢٦٥ ـ ومنهم: جابر بن نوح الحماني[2]:

٨٧٨ ـ حدثنا جيهان بن أبي الحسن، قال: حدثنا محمد بن جعفر الكوفي، قال: حدثنا جابر بن نوح الحماني، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عبد الملك بن عمير، عن أبي غادية، عن عمر رضي الله عنه: أنه كان يضرب على الصلاة بعد العصر.

٢٦٦ ـ ومنهم: يحيى بن عبد الملك بن أبي غنيّة[3]:

٨٧٩ ـ حدثنا محمد بن علي بن الحسن الترمذي، قال: حدثنا سفيان بن وكيع، قال: حدثنا يحيى بن آدم، قال: حدثنا يحيى بن عبد الملك بن أبي غنيّة، قال: سمعت أبا حنيفة رحمة الله عليهم يحدث عن أبي سفيان، عن الحسن: أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم صلّى محتبياً من رمدٍ بعينه.

٨٨٠ ـ حدثنا علي بن الحسن بن سعد الهمداني، قال: حدثنا أحمد بن بديل،

---

(١) في الأصل: (رسنا) والتصويب من (١٤٢١).

(٢) من رجال «التهذيب».

(٣) من رجال الشيخين.

قال: حدثنا يحيى بن عبد الملك بن أبي غنيّة، قال: سمعت أبا حنيفة رحمة الله عليهم يحدث عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن سلمة، عن علي رضي الله عنه، قال: إن من تمام الحج أن تحرم من دويرة أهلك[1].

٨٨١ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا عبد الله بن إسماعيل بن أبي الحكم، قال: سمعت أبي يقول: كنت عند يحيى بن أبي غنيّة، فذكر أبا حنيفة وذكر الحديث، كذا في الأصل.

٢٦٧ ـ ومنهم: النضر بن إسماعيل أبو مغيرة البجلي[2]:

٨٨٢ ـ حدثنا الحسن بن المعروف البخاري سكن بلخ، قال: حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، قال: حدثنا النضر بن إسماعيل، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عدي بن ثابت، عن أبي حازم، عن أبي الشعثاء، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: نهى النبي ﷺ عن صوم الوصال، وصوم الصمت.

٨٨٣ ـ حدثنا الحسن بن معروف، قال: حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، قال: سمعت النضر بن إسماعيل، يقول: جَهَد سفيان الثوري أن يحط منزلة أبي حنيفة رضي الله عنه، فما تهيأ له، ولا نفذ قوله فيه، فعلم بذلك من علم: أن أمر أبي حنيفة سماوي لا حيلة لأحد فيه.

٢٦٨ ـ ومنهم: هريم بن سفيان البجلي[3]:

٨٨٤ ـ أخبرنا أبو العباس أحمد بن محمد الهمداني، قال: حدثنا أحمد بن

---

(١) انظره في «الآثار» (٣٢٩) و«المسند» لابن خسرو (٦٥١).

(٢) من رجال «التهذيب».

(٣) من رجال الستة.

محمد بن طريف، قال: حدثنا أبي، عن أبيه، عن هريم، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن عاصم، عن أبي رزين، عن ابن عباس رضي الله عنهما في المرتدة: تُستتاب وتحبس ولا تقتل.

٨٨٥ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن علي الحافظ البلخي، قال: حدثنا هارون بن عبد الله، قال: حدثنا شاذان الأسود بن عامر، قال: حدثني هريم بن سفيان، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: إذا نكح حرة وأمة في عقدة فسد نكاحهما.

٨٨٦ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا الحسن بن عتبة [٧٠/أ] الكندي، قال: حدثنا عيسى بن عتبة، قال: سمعت هريم بن سفيان، وقال له رجل: أنه بلغني أنك جالست أبا حنيفة؟ قال: أسمعتنا نذكر أحداً، فأعاد عليه قال: رحمك الله وما سؤالك عن هذا.

٢٦٩ ـ ومنهم: هشام بن كليب المرادي[1]:

٨٨٧ ـ حدثنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا عيسى بن عبد الله بن الهياج، قال: حدثنا عمرو بن هشام بن كليب المرادي، قال: حدثني أبي، عن أبي حنيفة، عن عدي بن ثابت، عن أبي حازم رحمة الله عليهم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: من قرأ مائة آية في ليلة لم يكتب من الغافلين، ومن قرأ مائتي آية كتب من القانتين.

---

(١) انظره في «عقود الجمان» ص (١٥٢).

٢٧٠ ـ ومنهم: خلف بن خليفة[١]:

٨٨٨ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن عبد الله[٢] السرخسي، قال: حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن المديني، قال: حدثنا خلف بن خليفة أبو أحمد، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عطاء بن أبي رباح رحمة الله عليهم، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ صلى قاعداً وقائماً ومحتبياً.

٨٨٩ ـ حدثنا يحيى بن إسماعيل الهمداني، قال: حدثنا الحسن بن عثمان، قال: حدثنا خلف[٣] بن خليفة، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عطاء بن أبي رباح رحمة الله عليهم: أن رسول الله ﷺ قال مثله، ولم يذكر ابن عباس رضي الله عنهما.

٢٧١ ـ ومنهم: زيادبن عبد الله الطفيل البكائي[٤]:

٨٩٠ ـ حدثنا محمد بن الحسن البلخي، قال: حدثنا أبو كامل الجحدري، قال: حدثنا زياد بن عبد الله البكائي قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي سفيان، عن أبي نضرة رحمة الله عليهم، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مفتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم، ولا صلاة [لمن] لم يقرأ بفاتحة الكتاب، ومعها غيرها، وفي كل ركعتين فسلم»، قال زياد: قال أبو حنيفة: يعني فتشهد.

٨٩١ ـ حدثنا محمد بن خزيمة بن محسبان البخاري، قال: حدثنا الحسين بن

---

(١) من رجال مسلم.

(٢) في الأصل: (الرحمن) والتصويب من مسند الحارثي (٢٣).

(٣) في الأصل: (الحسن بن زياد) وهو خطأ.

(٤) من رجال الشيخين.

الحسن المروزي بمكة، قال: حدثنا زياد ـ هو ابن عبد الله البكّائي ـ عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: عليه دمان: دم لما كان عليه، ودم لتأخيره ـ يعني في المتمتع إذا عزّ عليه ـ قال الشيخ: يعني الهدي.

٨٩٢ ـ حدثنا محمد بن يحيى بن النضر النيسابوري، قال: حدثنا محمد بن زياد بن عبد الله، قال: حدثنا أبي زياد البكائي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عطية رحمة الله عليهم، قال: سألت أبا سعيد الخدري رضي الله عنه عن المقام المحمود؟ قال: هو الشفاعة.

٨٩٣ ـ حدثنا محمد بن الحسن البلخي، قال: حدثنا أبو كامل الجحدري، قال: سمعت زياد البكائي يقول: طلبنا لأبي حنيفة نظيراً فلم نجده، قال: ما أفرطت، قال: لأنه يحتمل الإفراط.

٢٧٢ ـ ومنهم: [٧٠/ب] عبد الله بن علي بن مهران الهمداني الفريقي[١]:

٨٩٤ ـ حدثنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا المنذر بن محمد، قال: حدثني أبي، قال: حدثني عمي الحسن بن سعيد بن أبي الجهم، عن أبيه، قال: حدثني عبد الله بن علي، قال: أخبرني أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً ثم يصوم ذلك اليوم.

٢٧٣ ـ ومنهم: طلاب بن حوشب الشيباني أبو رويم[٢]:

٨٩٥ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا جعفر بن أحمد بن عمران،

---

(١) انظره في «عقود الجمان» ص (١٢٢)، و«اللسان» والكردري.

(٢) انظره في «عقود الجمان» ص (١٢٠).

قال: حدثنا جعفر بن محمد بن الحسن، قال: حدثنا طلاب بن حوشب، عن أبي حنيفة، عن حماد رحمة الله عليهم، عن سعيد بن جبير: أنه قرأ القرآن في ركعة في الكعبة.

٢٧٤ ـ ومنهم: ذُوّاد بن علبة الحارثي[١]:

٨٩٦ ـ أخبرنا أحيد بن عمر بن هارون البخاري، قال: حدثنا عبد الله بن عمر، قال: حدثني ذوّاد بن علبة، قال: كان أبو حنيفة حسن المعاشرة لأصحابه، معتنياً بأمورهم متفقداً لأحوالهم.

٨٩٧ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا عبد الله بن إبراهيم بن قتيبة، قال: حدثنا الحسن الخلال، قال: سمعت مزاحم بن ذواد بن علبة يذكر عن أبيه أو غيره، قال: ولد أبو حنيفة سنة إحدى وستين، ومات سنة خمسين ومائة.

٨٩٨ ـ كتب [إلي] صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا العباس، قال: حدثنا معاوية بن عمرو، قال: حدثنا ذواد بن علبة، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن أبي وائل رحمة الله عليهم، عن عبد الله رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «طلب العلم فريضة على كل مسلم».

٢٧٥ ـ ومنهم: مبارك بن سعيد الثوري[٢]:

٨٩٩ ـ حدثنا قبيصة بن الفضل الطبري، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الفارسي، قال: حدثنا مبارك بن سعيد الثوري، عن أبي حنيفة، عن نافع رحمة الله

---

(١) من رجال «التهذيب».

(٢) من رجال «التهذيب».

عليهما، عن ابن عمر رضي الله عنهما: أنه كان ينبذ له الزبيب فلا يستمرئه، فأمر أن يلقى فيه تمرة[1].

٢٧٦ ـ ومنهم: نوح بن درّاج النخعي[2]:

٩٠٠ ـ **حدثنا** أبو الفضل جعفر بن محمد بن أحمد بن الوليد القافلاني ببغداد، قال: حدثنا محمد بن يحيى الأزدي، قال: حدثنا نوح بن دراج، عن أبي حنيفة، عن زيد بن أسلم، عن أبيه رحمة الله عليهم: أن أبا بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم جعلوا دية المعاهد كدية الحر المسلم.

٩٠١ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن الحسن بن جعفر، قال: حدثنا إبراهيم بن سليمان التميمي، قال: حدثنا نوح بن دراج، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، قال: سمعت أبا جعفر محمد بن علي: ما بالعراق مثل الحسن البصري رحمة الله عليه.

٩٠٢ ـ **حدثنا** إبراهيم بن عمروس الهمداني، قال: حدثنا العباس بن يزيد، قال: حدثنا نوح بن دراج، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم في نصراني طلق امرأته ثلاثاً في الشرك، فأراد أن يتزوجها، فلا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره.

٢٧٧ ـ ومنهم: عمرو بن جميع[3]:

٩٠٣ ـ **حدثنا** العباس بن حمزة النيسابوري، قال: حدثنا رجاء بن عبد الله

---

(١) في «الآثار» (٨٤٠) فلا يستمرئه؛ أي لم يكن يستطعمه.

(٢) من رجال «التهذيب».

(٣) انظره في «عقود الجمان» ص (١٣٦).

النهشلي، قال: حدثنا محمد بن عيسى الطباع [٧١/أ]، قال: حدثني عمرو بن جميع، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة رحمة الله عليهم، عن عبد الله رضي الله عنه، قال: كل عالم ليس له ورع فهو لص.

٩٠٤ ـ حدثنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن موسى بن سلام القاضي، قال: حدثني حرمي بن متوية البلخي، قال: حدثنا عبد الرحمن بن واقد، قال: حدثنا عمرو بن جميع، عن أبي حنيفة، عن أيوب بن عائذ، عن مجاهد رحمة الله عليهم، قال: إذا صلى الإمام صلاة يتطوع بعدها، فلا يجلس الإمام، وإذا صلى صلاة لا يتطوع بعدها فليجلس إن شاء.

٢٧٨ ـ ومنهم عبثر بن القاسم أبو زبيد[1]:

٩٠٥ ـ حدثنا علي بن الحسن بن سعد، قال: حدثنا أحمد بن بديل، قال: حدثنا عبثر، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن جوّاب التيمي، عن الحارث بن سويد، عن عبد الله رضي الله عنه، قال: إن إبليس الأبالسة ليتطاول يوم القيامة رجاء أن ينال الشفاعة لما يرى من رحمة الله عز وجل.

٩٠٦ ـ حدثنا محمد بن إسحاق بن عثمان السمسار البخاري، قال: حدثنا داود بن مخراق، قال: حدثنا عبثر أبو زبيد، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: سألته عن الوسمة؟ قال: بقلة طيبة.

٩٠٧ ـ حدثنا علي بن الحسن بن سعد، قال: حدثنا أحمد بن بديل، قال: سمعت عبثراً يقول: كان أبو حنيفة رضي الله عنه صوّاماً قوّاماً ورعاً زاهداً فقيهاً.

---

(١) من رجال الستة.

٢٧٩ ـ ومنهم: حسين بن علي الجعفي[١]:

٩٠٨ ـ كتب إلي صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا عثمان بن رجاء، قال: حدثنا حسين بن علي الجعفي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عمرو بن دينار رحمة الله عليهم: أن ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم كانا يضربان أولادهما على الخز.

٩٠٩ ـ حدثنا محمد بن رباح الجوزجاني، قال: حدثنا محمد بن رزق الله، قال: سمعت الحسين بن علي، يقول: وددت أني في مسك[٢] أبي حنيفة رضي الله عنه فقهاً وعبادة.

٢٨٠ ـ ومنهم: سعيد بن حكيم أبو زيد العبسي[٣]:

٩١٠ ـ أخبرنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن محمد بن سالم، قال: أخبرنا أبي، قال: حدثنا سعيد بن حكيم أبو زيد، عن أبي حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه، عن عبد الرحمن بن زياد الحنظلي رحمة الله عليهم، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أنه قال: لا صلاة إلا بفاتحة القرآن ومعها شيء.

٢٨١ ـ ومنهم: خالد بن عامر بن عدّاس الأسدي[٤]:

٩١١ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا عمر بن عيسى بن عثمان، قال:

---

(١) من رجال الستة.

(٢) المسك: الجلد.

(٣) انظره في «عقود الجمان» ص (١١٣).

(٤) انظره في «عقود الجمان» (١١٠).

حدثنا أبي، قال: حدثنا خالد بن عامر بن عدّاس، عن أبي حنيفة، عن حصين، عن مجاهد رحمة الله عليهم، قال: كان نقش خاتم عبد الله بن عمر: (عبد الله بن عمر).

٢٨٢ ـ ومنهم: جعفر بن محمد بن بشير بن جرير بن عبد الله البجلي[١]:

٩١٢ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن عبد الله، قال: حدثنا يحيى بن إسماعيل الجريري، قال: حدثنا جعفر بن علي الجريري، قال: حدثنا جعفر بن محمد الجريري، قال: أخبرني أبو حنيفة، عن أبي هند، عن عامر رحمة الله عليهم [٧١/ب]، أنه صحب ابن عباس[٢] في سفينة إلى واسط، قال: فجعل ابن عباس[٣] يلعن غلامه، فنهاه عامر عن ذلك، فقال: إني أراك كثير اللعن لغلمانك ولخدمك، فقال عامر: كل مملوك لي لعنته قط فهو حر لوجه الله.

٢٨٣ ـ ومنهم: زيد بن حباب العُكلي[٤]:

٩١٣ ـ حدثنا أحمد بن يونس بخاري، قال: حدثنا صهيب بن عاصم كرماني، قال: حدثنا زيد بن الحباب، قال: سمعت أبا حنيفة رحمة الله عليه ـ وهو في مسجد الجامع بالكوفة ـ يسأله قوم من أهل خراسان عن زوج بريرة أكان عبداً أو حراً؟ فقال: كان حراً فخيرها النبي ﷺ. حدثنيه حماد، عن إبراهيم، عن الأسود رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها.

---

(١) انظره في «عقود الجمان» ص (١٠٤).

(٢) في الأصل: (عياش) والتصويب من الآثار لأبي يوسف.

(٣) في الأصل: (عياش) والتصويب من الآثار لأبي يوسف.

(٤) من رجال مسلم.

٩١٤ ـ حدثنا عامر بن مكاعل، قال: حدثنا عبد الله بن وضاح اللؤلؤي، قال: حدثنا زيد بن حباب، عن أبي حنيفة، عن حصين، عن مجاهد رحمة الله عليهم، قال: كان نقش خاتم عبد الله بن عمر اسمه واسم أبيه رضي الله عنهما.

٩١٥ ـ حدثنا الربيع بن حسان، قال: حدثنا حرب بن يزيد الطحان، قال: حدثنا زيد بن الحباب، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، قال: قلت لعطاء: هذا الذي تقولون من غسل الميت الغسل هل له أصل؟ قال: لا، وقد سئل ابن عباس رضي الله عنهما عنه فلم ير منه غسلاً، وقال: تنجسون موتاكم؟!

٩١٦ ـ كتب إلي صالح بن أبي رميح الترمذي، قال: حدثنا الحسن بن علي الحدّاد، قال: حدثنا زيد بن الحباب، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن سعيد بن مسروق، عن إبراهيم التيمي، عن عمرو بن ميمون الأودي، عن أبي عبد الله الجدلي رحمة الله عليهم، عن خزيمة بن ثابت رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم جعل المسح على المسافر ثلاثة أيام ولياليهن، وعلى المقيم يوماً وليلة.

٢٨٤ ـ ومنهم: أحمد بن بشير القرشي العمري:

٩١٧ ـ حدثنا إبراهيم بن عمروس، قال: حدثنا العياش بن يزيد، قال: حدثنا أحمد بن بشير، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي سفيان، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد رضي الله عنه، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن يمد الرجل صُلْبه في سجوده.

٩١٨ ـ حدثنا علي بن محمد بن عبد الرحمن السرخسي، قال: حدثنا نصر بن عبد الرحمن الوشاء، قال: حدثنا أحمد بن بشير، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن سعيد بن جبير رحمة الله عليهم، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أنه قال في

الكلب: يأخذ الصيد فيقتله فيأكل منه، قال: أمسك على نفسه فلا تأكل منه[1].

٩١٩ ـ حدثنا علي بن موسى، قال: حدثنا يعقوب بن إسحاق بن أبي إسرائيل، قال: حدثنا العلاء بن عمرو الحنفي، قال: حدثنا أحمد بن بشير، عن أبي حنيفة، عن حماد [٧٢/ أ]، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: جناية المكاتب على سيده هدر.

٩٢٠ ـ حدثنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: أخبرني عبد الله بن أحمد بن بهلول الأزدي، قال: هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة، فقرأت فيه، قال: حدثني أحمد بن بشير، قال: كان أبو حنيفة ومسعر وعمر بن ذر لا يداهنون في طلب الحوائج، وكان سفيان الثوري والحسن بن صالح لا يسألان أحداً حاجة إلا في الأمر الدون.

٩٢١ ـ حدثنا الحارث بن أسد الأسدآباذي، قال: حدثني أبو الليث، قال: حدثنا معروف بن الحسن، قال: حدثنا أبو سليمان، قال: سمعت أحمد بن بشير، يقول: قل من ترى مجتهداً في العبادة إلا وهو ناقص في باب الحلال والحرام، وقل من ترى عارفاً بالحلال والحرام إلا وهو ناقص في العبادة، والاجتهاد، وإن الله تعالى جمع لأبي حنيفة رحمة الله كلتيهما الفقه والعبادة.

٩٢٢ ـ أخبرنا ابن الحسن، قال: أخبرنا ابن سهل، قال: حدثنا عبد الله بن سعيد الأشج، قال: حدثنا أحمد بن بشير، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم في الرجل المشرك يتزوج فيدخل بامرأته ثم أسلم بعد ذلك ثم زنى، فلا يرجم حتى يحصن بامرأة مسلمة.

---

(١) انظره في «الآثار» للإمام محمد (٨٢٣).

٢٨٥ ـ ومنهم: الحسين بن الحسن بن عطية العوفي[١]:

٩٢٣ ـ أخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل البزاز البغدادي، قال: حدثنا [محمد بن][٢] معاوية الأنماطي، قال: حدثنا حسين بن الحسن بن عطية العوفي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عطية، عن أبي سعيد رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول في قوله تعالى: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ قال: «يخرج الله عز وجل قوماً من أهل الإيمان والقبلة بشفاعة محمد ﷺ، وذلك المقام المحمود فيؤتيهم نهراً يقال له: الحيوان، فيلقون فيه، فينبتون كما ينبت الثعارير ثم يخرجون، فيدخلون الجنة، فيسمون فيها الجهنميون، [٧٢/ ب] ثم يطلبون إلى الله أن يذهب عنهم ذلك الاسم، فيذهب به عنهم».

٩٢٤ ـ حدثنا عبد الرحيم بن عبد الله بن إسحاق السمناني، قال: حدثنا إسماعيل بن توبة، قال: حدثنا الحسين بن الحسن بن عطية، قال: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله عليه، عن الهيثم الصيرفي، عن عامر، عن مسروق، عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان يصيب من وجهها وهو صائم.

٩٢٥ ـ حدثنا عبد الرحيم بن عبد الله بن إسحق، قال: حدثنا إسماعيل بن توبة، قال: حدثنا الحسين بن الحسن، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عطية، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «الذهب بالذهب وزناً[٣] بوزن يداً بيد والفضل رباً، والفضة بالفضة وزناً بوزن يداً بيد والفضل رباً، والحنطة

---

(١) انظره في «عقود الجمان» ص (١٠٦).

(٢) من «المسند» للحارثي (٥٧٦).

(٣) في الأصل: (وزن بوزن) بالرفع في جميعها والتصويب من «المسند» للحارثي (٥٤٧، ٥٥٠).

بالحنطة كيلاً بكيل يداً بيد والفضل رباً، والشعير بالشعير كيلاً بكيل يداً بيد والفضل رباً، والتمر بالتمر كيلاً بكيل يداً بيد والفضل رباً والملح بالملح كيلاً بكيلٍ يداً بيد والفضل رباً».

٩٢٦ ـ أخبرنا أحمد بن محمد الشرقي النيسابوري، قال: حدثنا أبو الأزهر، قال: حدثنا الحسين بن الحسن، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أيوب بن عائذ، عن محمد بن كعب القرظي رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «أربعة ليس عليهم جمعة: المريض، والمسافر، والعبد، والمرأة».

٩٢٧ ـ حدثنا عمران بن موسى الجرجاني، قال: حدثنا أبو بكر الأعين، قال: حدثنا الحسين بن الحسن بن عطية، عن أبي حنيفة، عن عاصم الأحول، عن محمد بن سيرين، عن ابن عمر رضي الله عنهما [قال]: سأله رجل أنصنع في الحنوط المسك؟ قال: وأي طيب أطيب من المسك!

٩٢٨ ـ حدثنا محمد بن الحسن بن خليل النسوي، قال: حدثنا عبد الله بن أبي زياد القطواني، قال: حدثنا الحسين بن الحسن، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن سعيد بن جبير رحمة الله عليهم، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: جاءه عبد أسود فقال: أنا أكون في ماشية أهلي، وإني بسبيل[1] من الطريق أفأسقي من ألبانها؟ قال: لا، قال: فإني أرمي الصيد فأصمي وأنمي، قال: كل ما أصميت ودع ما أنميت.

٩٢٩ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد الله أبو الحسن [٧٣/أ] السمناني، قال: حدثنا مؤمّل، قال: حدثنا الحسين بن الحسن، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنه قال: من صلى أربع ركعات

---

(١) في الأصل: (وأن سبيلي من الطريق) والتصويب من للإمام محمد «الآثار» (٨٣٢).

بعد العشاء الآخرة قبل أن يخرج من المسجد عدلن بمثلهن من ليلة القدر[1].

٩٣٠ ـ **حدثنا** محمد بن خزيمة القلاص البلخي، قال: حدثنا محمد بن سلمة، قال: حدثنا زهير بن حرب، قال: جلست إلى الحسين بن الحسن، فحدثنا عن أبي حنيفة بأحاديث قال: فقلت أخرج شيوخك أنظر في أحاديثهم، قال: فقال: ليس شيخ أجل من أبي حنيفة، ولا أفقه منه، فإن كتبت أحاديثه وإلا فلا تعد إلي.

٩٣١ ـ **حدثنا** محمد بن الحسن بن خليل، قال: حدثنا عبد الله بن أبي زياد، قال: حدثنا الحسين بن الحسن، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: يكبر أول تكبيرة، يرفع يديه، ويفتتح الصلاة ويكبر الثانية، ويصلي على النبي ﷺ، ويكبر الثالثة فيدعو للميت، ويكبر الرابعة ليسلم عن يمينه وعن يساره.

٩٣٢ ـ **حدثنا** صالح بن محمد الأسدي، قال: حدثنا شريح بن يونس، قال: حدثنا حسين بن الحسن، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن الهيثم، عن الشعبي رضي الله عنهم، عن عبيدة رحمة الله عليه، عن علي رضي الله عنه قال: لا يؤمن عبد حتى يؤمن بالقدر خيره وشره من الله، ومن آمن به ثم شك فيه فقد كفر.

٢٨٦ ـ ومنهم: عيسى بن راشد الكوفي:

٩٣٣ ـ **أخبرنا** أحمد بن محمد، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن عمران، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن الحسن، قال: حدثنا عيسى بن راشد، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، قال: قال الشعبي: إياي وأصحاب أرأيت أرأيت.

---

(١) انظره في «المسند» للحارثي (٤٠٣).

٢٨٧ ـ ومنهم: عمرو بن القاسم التمار الكوفي[١]:

٩٣٤ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا عبد الله بن قريش بن إسماعيل بن زكريا، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا عمرو بن القاسم التمار، عن أبي حنيفة، عن فراس، عن الشعبي رحمة الله عليهم، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ: الميت مرتهن بدينه حتى يقضى عنه[٢].

٢٨٨ ـ ومنهم: عمرو بن مجمّع الكندي[٣]:

٩٣٥ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمود بن علي بن عبيد الهروي، قال: حدثنا محمد بن سعيد الهروي، قال: حدثنا عمرو بن مجمّع، عن أبي حنيفة، عن محمد بن قيس رحمة الله عليهم: أن رجلاً من ثقيف يكنى أبا عامر، كان يهدي للنبي ﷺ كل عام راوية من خمر، فأهدى له في العام الذي حرمت عليه فيه ما كان يهدي، فقال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «يا [أبا] عامر! إن الله قد حرم الخمر [٧٣/ ب] فلا حاجة لنا في خمرك» قال: فخذها فبعها يا رسول الله، قال: «يا [أبا] عامر! إن الله الذي قد حرم شربها حرم بيعها وأكل ثمنها»[٤].

٩٣٦ ـ حدثنا صالح بن منصور بن نصر الصغاني، قال: حدثنا محمد بن شجاع، قال: حدثنا عمرو بن مجمّع، قال: سمعت أبا حنيفة يقول: رأيت في المنام كأني عند قبر النبي عليه السلام، فقال قائل: أنبش قبر النبي عليه السلام، قال: فكرهت

---

(١) في «العقود» ص (١٣٦) عمر بن القاسم دون (و).

(٢) انظره في «المسند» لابن خسرو (٩١٢).

(٣) انظره في «عقود الجمان» ص (١٣٧).

(٤) انظره في «المسند» للحارثي (١٦٥٣، ١٦٥٦).

كراهة شديدة، فقال لي مرة أخرى: أنبش، فكرهته، فقال لي في الثالثة: أنبش، فرفع الصوت، فنبشت قبر النبي ﷺ، فرفعت عظامه فوضعته على صدري ثم أعدته على مكانه، فجعلت أؤلف العظام بعضها إلى بعض، ولما انتبهت من المنام هالني [1] ذلك فقلت: جاء في نبش القبور ما جاء ومن بين القبور قبر النبي ﷺ، فبعثت من يسأل لي ابنَ سيرين عنها، فرجع الرسول فأخبرني أنه سأله عن ذلك، فقال: إن هذه رؤيا شريفة ولئن صدقت هذه رؤيا ليحيين هذا الرجل سنن النبي ﷺ، وليبلغن علمه مشارق الأرض ومغاربها[2].

٢٨٩ ـ ومنهم: علي بن ظبيان العبسي[3]:

٩٣٧ ـ **حدثنا** أحمد بن يعقوب بن زياد البلخي، قال: حدثنا جعفر[4] بن حميد القرشي الكوفي، قال: حدثنا علي بن ظبيان، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن ناصح، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة رحمة الله عليهم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال قال رسول الله ﷺ: «ليس شيء مما عصى الله به هو أعجل عقاباً من البغي، وليس شيء مما أطيع الله فيه أسرع ثواباً من الصلة، واليمين الفاجرة تدع الديار بلاقع».

٩٣٨ ـ **حُدِّثتُ** عن محمد بن سهل، أنه قال: حدثني أبي، قال: حدثنا محمد بن صبيح، قال: أخبرنا علي بن ظبيان، عن أبي حنيفة النعمان بن ثابت رحمة الله عليهم، أنه قال في الرجل تَذكَّرَ صلاةً حين تصفر الشمس أو حين تحمر؟ قال: لا يصليها.

---

(١) في الأصل هنا: (قال لي) والتصويب من مناقب المكي.

(٢) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٣٨١).

(٣) من رجال «التهذيب».

(٤) في «المسند» للحارثي (١٦٧٤) يعقوب بن حميد القرشي بدل جعفر.

٢٩٠ ـ ومنهم: أبو أحمد الزبيري محمد بن عبد الله بن الزبير الأسدي[١]:

٩٣٩ ـ حدثنا علي بن الحسن بن سعد الهمداني [٧٤/أ]، قال: حدثنا أحمد بن بديل، قال: حدثنا محمد بن عبد الله الأسدي أبو أحمد، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي الزبير رحمة الله عليهم، عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله عليه السلام: «من باع عبداً وله مال، فماله للبائع إلا أن يشترط المبتاع».

٩٤٠ ـ حدثنا علي بن الحسن بن سعيد، قال: حدثنا أحمد بن بديل، قال: سمعت أبا أحمد، يقول: لم أر أفقه بدناً من أبي حنيفة رضي الله عنه.

٩٤١ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن إسحاق الطوسي، قال: حدثنا أحمد بن منيع، قال: حدثنا أبو أحمد الزبيري، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن نافع رحمة الله عليهم، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: نهى عن بيع الغرر[٢].

٩٤٢ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن نوفل، قال: حدثني حسين بن غزوان، قال: سمعت أبا أحمد[٣] الزبيري يقول: ضرب ابن هبيرة أبا حنيفة رحمة الله عليه على القضاء، وطلبه أبو جعفر المنصور فلم يفعل، قال: فإني أكرهك، قال: وإن أكرهتني، فأعفاه.

٩٤٣ ـ حدثنا جيهان بن خيب الجيهاني، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا أبو أحمد محمد بن عبد الله، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، قال: ذكر نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما في إتيان النساء في أدبارهن شيئاً، لا أحب أن يُحكى ذلك عن ابن عمر رضي الله عنهما، وأظن أن ذلك وهم من نافع عليه.

---

(١) من رجال الستة.

(٢) في الأصل: (الغرار) والمثبت من «المسند» للحارثي (١٤٥).

(٣) في الأصل: (أحمد بن الزبيري).

٢٩١ ـ ومنهم: أبو داود عمر بن سعد الحفري[١]:

٩٤٤ ـ حدثنا أبو بكر محمد بن القاسم البلخي، قال: حدثنا محمد بن مهاجر، قال: حدثنا عمر بن سعد أبو داود الحفري، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: لا تصلّ إلى سوط، ولا إلى عصا، ولا إلى عود، إلا أن تنصبه نصباً.

٩٤٥ ـ حدثنا صالح[٢] بن منصور بن نصر الصغاني، قال: حدثنا أبو عبد الله، قال: حدثنا أبو داود الحفري، قال: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله عليه، قال: قال: سمعت عون بن عبد الله يقول: عن ابن مسعود رضي الله عنه يقول: يعرض الناس يوم القيامة على ثلاثة دواوين: ديوان فيه الحسنات، وديوان [فيه] النعم، [وديوان فيه السيئات] فيستفرغ ديوان النعم ديوان الحسنات، وتبقى السيئات كما هي مشيئتها إلى الله، [إن شاء] عذب وإن شاء غفر.

٩٤٦ ـ حدثنا محمد بن القاسم، قال: حدثنا محمد بن المهاجر، قال: حدثنا عمر بن سعد رحمة الله عليهم، قال: قلت لأبي حنيفة رحمة الله عليه: هل في صلاة الفجر قنوت؟ قال: ليس فيه قنوت ولا قنوت إلا في الوتر قبل الركوع.

٩٤٧ ـ حدثنا أبو بكر حمدان بن ذي النون، قال: حدثنا محمد بن أبان، قال: سمعت أبا داود الحفري: كان أبو حنيفة رضي الله عنه يتورع من الحلال [٧٤/ب] الذي لا شك فيه، فكيف من الحرام؟!

---

(١) من رجال مسلم.

(٢) في الأصل: (صلح).

٢٩٢ ـ ومنهم: مصعب بن المقدام الخثعمي[١]:

٩٤٨ ـ حدثنا بدر بن الهيثم بن خلف الحضرمي البغدادي، قال: حدثنا محمد بن العلاء أبو كريب الهمداني، قال: حدثنا مصعب بن المقدام، عن أبي حنيفة، عن عبد العزيز ـ هو ابن رفيع ـ عن مجاهد رحمة الله عليهم، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن امرأة توفي عنها زوجها، ولها منه ولد، فخطبها عم ولدها إلى أبيها، فقالت له: زوّجني، وزوّجها غيره بغير رضاها، فأتت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له، فسأله عن ذلك، فقال: نعم، زوّجتها خيراً لها من عم ولدها، ففرق بينهما وزوجها عم ولدها[٢].

٩٤٩ ـ حدثنا بدر بن الهيثم، قال: حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا مصعب بن المقدام، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة رحمة الله عليهم، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «نهيتكم عن زيارة القبور، فزوروها، ولا تقولوا هجراً، وعن لحوم الأضاحي أن تمسكوا فوق ثلاثة أيام، ليتسع موسعكم[٣] على فقيركم، فكلوا وتزودوا، وعن الدباء والحنتم والمزفت أن تشربوا فيه، فاشربوا فإن الظرف لا يحل شيئاً ولا يحرمه، ولا تشربوا مسكراً».

٩٥٠ ـ حدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل البغدادي القيراطي، قال: حدثنا شعيب بن أيوب، قال: حدثنا مصعب بن المقدام، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة رحمة الله عليهم، عن أبيه رضي الله عنه، عن النبي ﷺ،

---

(١) من رجال مسلم.

(٢) «المسند» للحارثي (١١١٨).

(٣) في الأصل: (موسمكم) خطأ.

قال: «إذا مرض العبد وهو على طبقة من الخير، قال الله عز وجل: اكتبوا لعبدي أجر ما [كان] يعمل، وهو صحيح مع أجر البلاء»[1].

٩٥١ ـ حدثنا صالح بن محمد الأسدي، قال: حدثنا إبراهيم بن عبد الله، قال: حدثنا مصعب بن المقدام، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عدي بن ثابت، عن أبي حازم[2]، عن أبي الشعثاء رحمة الله عليهم، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ نهى عن صوم الوصال وصوم الصمت[3].

٩٥٢ ـ حدثنا محمد بن ياسين بن النضر النيسابوري، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا مصعب بن المقدام، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة رحمة الله عليهم، عن أبيه رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال[4]: الدال على الخير كفاعله [٧٥/أ].

٩٥٣ ـ حدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل البغدادي، قال: حدثنا شعيب بن أيوب، قال: حدثنا مصعب بن المقدام، قال [حدثنا] أبو حنيفة، عن محمد بن عبيد الله، عن عبد الله بن شداد رحمة الله عليهم، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: الخمر قليلها وكثيرها حرام، والسكر من كل شراب.

٩٥٤ ـ حدثنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا عثمان بن عبد الأعلى بن عثمان بن زفر، قال: وجدت في كتاب أبي حدثنا مصعب بن المقدام، عن أبي

---

(١) «المسند» للحارثي (١٠٩١)، وفي الأصل في بداية السند: (حدثنا شعيب بن أيوب) وهو خطأ.

(٢) في الأصل: (ابن حاتم) خطأ.

(٣) «المسند» للحارثي (١٤٥٧).

(٤) في الأصل: (جاء)، وهو خطأ. وانظره في «المسند» للحارثي (٩٩٦).

حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة رحمة الله عليهم: أن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أمَّهم في داره بغير أذان ولا إقامة، وقال: إقامة الناس تجزئ[1].

٩٥٥ ـ ومصعب، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن عبد الله رضي الله عنه، قال: ثلاث ساعات يكره فيهن الصلاة، حين تطلع الشمس حتى تصفو، وحين ينتصف النهار حتى تزول الشمس، وحين تحمر الشمس حتى تغيب.

٩٥٦ ـ ومصعب، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال في التشهد: كان يستحب أن لا يزاد فيهن ولا ينقص[2].

٩٥٧ ـ ومصعب، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: رأيت أثر المني في ثياب محمد ﷺ.

٩٥٨ ـ حدثنا جعفر بن محمد بن سوّار النيسابوري، قال: حدثنا أحمد بن حرب الموصلي، قال: سمعت المصعب بن المقدام، يقول: سمعت أبا حنيفة رحمة الله عليه يقول لداود الطائي رحمة الله عليه: يا أبا سليمان! لا أجمع عقلي كلّه لكلام أحد إلا لكلامك.

٢٩٣ ـ ومنهم: يونس بن بكير[3]:

٩٥٩ ـ أخبرنا الحسن بن سفيان النسوي، قال: حدثنا عقبة بن مكرم، قال:

---

(١) «الآثار» (١٣٣)، و«المسند» لابن خسرو (٣٩٠).

(٢) «الآثار» لأبي يوسف (٢٦٩).

(٣) من رجال مسلم.

حدثنا يونس بن بكير، قال [حدثنا] أبو حنيفة والحسن بن عمارة: عن موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن شداد رحمة الله عليهم، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، قال: صلى رسول الله ﷺ بأصحابه الظهر أو العصر، فلما انصرف، قال: من قرأ خلفي سبح اسم ربك الأعلى؟ فلم يتكلم أحد، فردد ذلك ثلاثاً، فقال رجل: أنا يا رسول الله، قال: لقد رأيتك تخالجني أو تنازعني القرآن، من صلى منكم خلف إمام فقراءة الإمام له قراءة[1].

٩٦٠ ـ أخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا عقبة بن مكرم، قال: حدثنا يونس بن بكير، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي سفيان، عن عبد الله بن يزيد بن مغفل، عن أبيه رضي الله عنه، أنه صلى خلف إمام فجهر ببسم الله الرحمن الرحيم، فلما انصرف قال: يا عبد الله! احبس عنا نغمة هذه، فإني صليت خلف رسول الله ﷺ وخلف أبي بكر وعمر وعثمان رضوان الله عليهم أجمعين فلم أسمعهم يجهرون بها[2].

٩٦١ ـ حدثنا سهل بن المتوكل، قال: حدثنا محمد بن عمر التيمي [٧٥/ ب]، قال: حدثنا يونس بن بكير، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «يمسح المسافر على الخفين ثلاثة أيام وليلتها والمقيم يوماً وليلة»[3].

٩٦٢ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا منذر بن محمد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا يونس بن بكير، قال: أخبرنا النعمان بن ثابت، عن زياد، عن عبد الله بن

---

(١) «المسند» للحارثي (٦٤٥).

(٢) «المسند» للحارثي (٧٠٨).

(٣) «المسند» للحارثي (٨٩١)، وفيه: لياليها بدل ليلتها.

الحارث رحمة الله عليهم، عن أبي موسى رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: فناء أمتي بالطعن والطاعون، قيل: يا رسول الله! قد علمنا ما الطعن، فما الطاعون؟ قال: «وخز أعدائكم من الجن، وفي كل شهادة»[1].

٩٦٣ ـ **حدثنا** أحمد بن يعقوب بن زياد، قال: حدثنا عقبة بن مكرم، قال: حدثنا يونس بن بكير عن أبي حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: ما قدم رسول الله ﷺ ركبتيه بين يدي جليس له قط، وما صافح رسول الله ﷺ رجلاً فنزع يده من يده حتى يكون هو الذي ينزعها، وما جلس إلى رسول الله ﷺ رجل فقام حتى يقوم جليسه، وما وجدت ريحاً طيباً قط ولا غيره أطيب من ريح رسول الله ﷺ[2].

٩٦٤ ـ **حدثنا** محمد بن عبيد الله بن شريح، أبو عبيدة، قال: حدثنا أحمد بن عبد الجبار، قال: حدثنا يونس بن بكير، قال: حدثنا أبو حنيفة، قال: حدثنا عطاء بن أبي رباح رحمة الله عليهم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا طلع النجم ارتفعت العاهة من كل بلد»[3].

٩٦٥ ـ **حدثنا** محمد بن يزيد بن أبي خالد، قال: حدثنا الحسن بن عثمان الهمداني، قال: حدثنا يونس بن بكير، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عمن حدثه عن أبي ذر رضي الله عنه، قال: كان على عائشة رضي الله عنها محرر من ولد إسماعيل، فلما قدم سبيٌ من بني العنبر فأمرها رسول الله ﷺ بعتق رقبة منهم.

---

(١) «المسند» (٤٤٠، ٤٣٢) وفي الأصل: (قد علمنا ما الطاعون فما الطعن) والتصويب من «المسند».

(٢) «المسند» للحارثي (٤٨٦، ٤٨٨).

(٣) «المسند» للحارثي (٨، ٢) وفي الأصل: (قال: حدثنا أبو عبيدة عقب... ابن شريح) والتصويب من «المسند».

٩٦٦ ـ حدثنا محمد بن الحسن البلخي، قال: حدثنا هناد، قال: حدثنا يونس، عن أبي حنيفة، عن شيخ سمعه يحدث عن أبي ذر رضي الله عنه الحديث.

٩٦٧ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي داود السجزي ببغداد، وعبد الله بن محمد بن علي الحافظ، وغير واحد، قالوا: حدثنا أبو سعيد الأشج، قال: سمعت يونس بن بكير، يقول: سمعت أبا حنيفة يقول: لو أعطى الهليلج[1] في زكاة الفطر أجزأه.

٩٦٨ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أحمد بن عبد الجبار العطاردي، قال: حدثنا يونس بن بكير، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه أحاديث كثيرة.

٩٦٩ ـ حدثنا محمد بن القاسم البلخي، قال: حدثنا أحمد بن زهير بن حرب، قال: حدثني يحيى بن معين، قال: حدثنا يونس بن بكير [٧٦/أ]، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: حدثني من رأى قبر النبي ﷺ وأبي بكر وعمر مسنَّمة مرتفعة من الأرض على قبر النبي عليه السلام مدر بيض.

٢٩٤ ـ ومنهم: حماد بن خالد الخياط[2]:

٩٧٠ ـ حدثنا محمد بن القاسم البلخي، قال: حدثنا محمد بن المهاجر، قال: حدثنا حماد بن خالد، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن نباتة رحمة الله عليه، قال: رأيت عمر رضي الله عنه يمسح على الخفين.

---

(١) الهليلج عقير من الأدوية معروف وهو معرّب كما في «اللسان» ٢/ ٣٩٢.

والإهليج: شجر ينبت في الهند وكابل والصين ثمر على هيئة حب الصنوبر الكبار، «المعجم الوسيط» ١/ ٣٢، وانظره في «المسند» للحارثي (٩٣٣).

(٢) من رجال مسلم.

٢٩٥ ـ ومنهم: عبد العزيز بن أبان[١]:

٩٧١ ـ حدثنا محمد بن القاسم أبو بكر، قال: حدثنا محمد بن المهاجر، قال: حدثنا عبد العزيز بن أبان، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عثمان بن راشد رحمة الله عليهم، عن عائشة بنت عجرد، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: من نسي المضمضة والاستنشاق في الجنابة وصلى فإنه يعيد[٢].

٢٩٦ ـ ومنهم: حماد بن شعيب[٣]:

٩٧٢ ـ حدثنا جيهان بن خيب، قال: حدثنا سعيد بن يعقوب الطالقاني، قال: حدثنا حماد بن شعيب، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، قال: سألت قتادة عن قول الله عز وجل: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ قال: ما قد صلت.

٢٩٧ ـ ومنهم: عصمة بن عبد الله بن سالم الأسدي[٤]:

٩٧٣ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثني جعفر بن محمد، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا عصمة بن عبد الله، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن شيبان[٥]، عن يحيى بن أبي كثير، عن بريدة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله».

---

(١) من رجال الترمذي.

(٢) «المسند» لابن خسرو (٦٦٨).

(٣) انظره في «عقود الجمان» ص (١٠٨)، و«اللسان».

(٤) انظره في «عقود الجمان» ص (١٣١).

(٥) في هامش الأصل: (عن سفيان) بدل (شيبان) وهو خطأ والتصويب من «المسند» للحارثي (١٦١١).

٢٩٨ ـ ومنهم: عمر بن شبيب [١]:

٩٧٤ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن نوفل، قال: حدثنا عبيد بن يعيش، قال: حدثنا عمر بن شبيب، عن أبي حنيفة، عن محمد بن قيس الهمداني رحمة الله عليهم، قال: رأيت الحسين بن علي رضي الله عنهما حين أتي به مخضوباً بالوسمة.

٢٩٩ ـ ومنهم: بشر بن مسلم البجلي [٢]:

٩٧٥ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا الحسن [٣] بن عبد الرحمن بن المسيب الأزدي، قال: حدثنا حسن بن بشر، قال: حدثنا أبي، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن رجل حدثه، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، قال: اتقوا الكعبتين اللتين تُزْجَران زجراً فإنهما من ميسر العجم.

٣٠٠ ـ ومنهم: محمد بن يعلى السلمي أبو علي الملقب بزنبور [٤]:

٩٧٦ ـ حدثنا جيهان بن خيب، قال: حدثنا أبو إسحاق الخلال، قال: حدثنا محمد بن يعلى، قال: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله عليه، عن علي بن الأقمر رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ مر برجل سادلٍ ثوبه فعطفه عليه [٥].

---

(١) من رجال «التهذيب».

(٢) انظره في «عقود الجمان» ص (١٠٢).

(٣) في «المسند» لابن خسرو (١١٩٤): (الحسين بن عبد الرحمن بن محمد الأزدي).

(٤) انظره في «عقود الجمان» ص (٩٦).

(٥) «المسند» للحارثي (٤٥٥، ٤٥٩).

٩٧٧ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن عبد الرحمن السرخسي، قال: حدثنا إبراهيم بن يوسف، قال: حدثنا محمد بن يعلى، قال: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله عليه، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: إنا لننحر جزوراً للجماعة، وإن العنق منها لعمر ولآل عمر وإنه لا يقطع ذلك في بطوننا إلا النبيذ.

٩٧٨ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الكوفي، قال: حدثنا إبراهيم بن إسحاق، قال: حدثنا محمد بن يعلى، عن أبي حنيفة، عن أبي سفيان، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم [٧٦/ ب]: «الوضوء مفتاح الصلاة، والتكبير تحريمها، والتسليم تحليلها، ولا تجوز صلاة إلا بفاتحة الكتاب، ومعها غيرها، وفي كل ركعتين تسلّم يعني تشهد»[١].

٩٧٩ ـ حدثنا زكريا بن الحسن بن يزيد أبو يحيى النسفي، قال: حدثنا العباس بن يزيد بن أبي حبيب البحراني، قال: حدثنا محمد بن يعلى، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عابس بن ربيعة رحمة الله عليهم، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: كل الطلاق جائز إلا طلاق المعتوه، قال أبو حنيفة: سألت الأعمش وهو قائم فحدثني به.

٣٠١ ـ ومنهم: أبو نعيم الفضل بن دُكين[٢]:

٩٨٠ ـ حدثنا أبي، قال: حدثنا سفيان بن عبد الحكيم البخاري، قال: حدثنا أبو نعيم، وأخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل القيراطي البغدادي، قال: حدثنا محمد بن

---

(١) «المسند» للحارثي (٦٦٧، ٦٩٦).

(٢) من رجال الستة.

إشكاب، وأبو داود سليمان بن توبة، قالا: حدثنا أبو نعيم، وأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا السريّ بن موسى، وأحمد بن موسى، وأحمد بن عبد الرحيم بن أبي خيرة، قالوا: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله عليهم، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها: أن فاطمة بنت أبي حبيش قالت: يا رسول الله! إني أحيض الشهر والشهرين، فقال النبي ﷺ: «ذاك عرق من دمك فإذا أقبلت حيضتك فدعي الصلاة، فإذا أدبرت فاغتسلي لطهرك وتوضئي لكل صلاة»[1]، قال: قال أبو نعيم: هذا سمعته من أبي حنيفة قراءة، ولفظ الحديث لأبي.

٩٨١ ـ حدثنا أبي، قال: حدثنا سفيان بن عبد الحكيم، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم: أن جرير بن عبد الله بال ومسح على خفيه، فقال له رجل: تمسح وأنت صاحب رسول الله ﷺ؟ قال: رأيت رسول الله ﷺ يمسح، وإنما صحبه جرير في العام الذي قُبض فيه ﷺ[2].

٩٨٢ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا محمد بن شاذان الرازي، وغيره، قالا: حدثنا أبو نعيم، وحدثنا أبي قال: حدثنا سفيان بن عبد الحكيم قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ قال: «هُوّن علي موتي بأني أُريت عائشة في الجنة»[3].

٩٨٣ ـ حدثنا أبي قال: حدثنا سفيان بن عبد الحكيم، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن مكحول رحمة الله عليهم، قال: نهى رسول الله ﷺ عن أكل ذي ناب من السباع، وعن لحوم الحمر الأهلية، وأن توطأ الحبالى ـ يعني حبال الفيء ـ.

---

(١) «المسند» لابن خسرو (١١٢٨).

(٢) «المسند» للحارثي (٨٤٦).

(٣) «المسند» للحارثي (٧٥٧).

٩٨٤ ـ حدثنا إبراهيم بن علي بن الحسن، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا أبو نعيم، وحدثنا أبي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو نعيم، وحدثنا عبد الله بن عبيد الله [٧٧/أ]، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، عن الفضل بن دُكين، عن أبي حنيفة، عن عطاء رحمة الله عليهم، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ليس في القُبلة وضوء.

٩٨٥ ـ حدثنا أبي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عثمان بن راشد رحمة الله عليهم، عن عائشة بنت عجرد، عن ابن عباس رضي الله عنهما في الرجل يغتسل من الجنابة وينسى المضمضة والاستنشاق؟ قال: يعيد ـ يعني إذا صلى ـ.

٩٨٦ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا عبيد بن حميد، قال: حدثنا أبو نعيم، وحدثنا أبي، قال: حدثنا سفيان بن عبد الحكيم، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن سعيد بن جبير رحمة الله عليهم، قال: إذا جعلت المشرق عن يسارك، والمغرب عن يمينك فما[1] بينهما قبلة لأهل العراق.

٩٨٧ ـ حدثنا أبي، قال: حدثنا سفيان، قال: سمعت أبا نعيم، يقول: رأيت أبا حنيفة رحمة الله عليه إذا صلى الإمام على النبي ﷺ يوم الجمعة سكت هو وأصحابه رحمة الله عليهم.

٩٨٨ ـ وبالإسنادين جميعاً قالوا: سمعنا أبا نعيم يقول: ذكر عند أبي حنيفة رضي الله عنه غسل يوم الجمعة، فقال: ما اغتسلت، قال أبي: منذ شهرين، قال عبد الله بن عبيد الله: منذ شهر.

٩٨٩ ـ حدثنا أبي، قال: حدثنا سفيان، وحدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا

---

(١) في الأصل: (كما)، وهو خطأ.

محمد بن إسحاق، قالا: حدثنا أبو نعيم، قال: سمعت أبا حنيفة رحمة الله عليه وسئل عن البازي؛ فلم ير به بأساً.

٩٩٠ ـ حدثنا قبيصة بن الفضل بن عبد الرحمن الطبري، قال: حدثنا أحمد بن علي بن موسى، قال: سمعت أبا نعيم، يقول: لما مات أبو حنيفة وفاتني ما فاتني منه لزمتُ أفقه أصحابه وأورعهم وأخذت منه الحظ الأوفر؛ يعني زفر بن الهذيل.

٩٩١ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: صليت خلف أبي حنيفة رحمة الله عليه، فلم يرفع يديه إلا في أول التكبيرة.

٩٩٢ ـ حدثنا أحيد بن جرير بن المسيب الجوهري، قال: حدثنا إبراهيم بن مسعر بن راشد الترمذي، قال: رأى أبو نعيم رجلاً يرفع يديه عند الركوع، فلما فرغ الرجل من صلاته جذبه جذبة شديدة، وقال له: يا هذا! هذا قبة الإسلام، وكنز العلم، من رأيت من علمائها وفقهائها يفعل ذلك؟! وهل بلغك ذلك عن أصحاب النبي ﷺ ورضي عنهم الذين كانوا مثل علي بن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود، وحذيفة بن اليمان، وعمار بن ياسر، وغيرهم، أو من أحد من التابعين أو من أتباعهم إلى يومك هذا، وقد صليت خلف مسعر بن كدام، والحسن بن صالح [٧٧/ ب]، وأبي حنيفة، وسفيان، وشريك، وغيرهم من مشايخ الكوفة وعامة من لقيت[1] فلم أرهم يرفعون أيديهم إلا في التكبيرة الأولى فمن أنت حتى ترفع؟!! امضِ لا جُزيت خيراً.

٩٩٣ ـ حدثنا إبراهيم بن علي بن الحسن الترمذي، قال: سمعت أبي يقول: صليت مع أبي نعيم وصلى بجنبه رجل يرفع يديه في كل خفض ورفع، فلما فرغ من صلاته نظر إليه نظرة منكرة، وقال له: من علمك هذا؟! أُغرب أخزاك الله.

---

(١) في الأصل: (لقيه).

٩٩٤ ـ حدثنا إبراهيم بن علي، قال: حدثنا مسلم بن همام، عن أبي نعيم، قال: كنت إذا رأيت أبا حنيفة رأيته مثل الشن البالي من العبادة رحمة الله عليه رحمة واسعة.

٩٩٥ ـ حدثنا أبو نصر محمد بن محمد بن سلام البلخي، قال: سمعت نُصير بن يحيى يقول: سمعت أبا نعيم [يقول:] لو ارتفع راية أبي حنيفة في الآخرة كما ارتفعت في الدنيا لفاز في الدارين جميعاً، قال: وسمعت أبا نعيم يقول: كان الناس ينقادون لأبي حنيفة شاؤوا أو أبَوا، وكانت الزحمة لا تنقطع من مسجده ومن باب داره عامة النهار وبعض الليل.

٩٩٦ ـ حدثنا سهل بن خلف بن وردان القطان، قال: حدثنا الهيثم أبو سعيد، قال: سمعت الفضل بن دُكين يقول: خدعت عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، وذلك أنه روى له قدر ثلاثين حديثاً وستة مسائل، قلت: وهو كله عندنا لم نكتبه كلّه.

٩٩٧ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا يوسف بن موسى، قال: سمعت أبا نعيم، يقول: مات أبو حنيفة النعمان بن ثابت سنة خمسين ومائة، وولد سنة ثمانين وكان له يوم مات سبعون سنة.

٩٩٨ ـ قال أبو عبد الرحمن عبد الله بن عبيد الله[1]: كان أبو حنيفة يقول: مات أنس بن مالك وهو ابن ثلاث عشرة سنة، لأن أنس بن مالك رضي الله عنه توفي سنة ثلاث وتسعين، قال عبد الله: وذكره يوسف عن أبي نعيم أيضاً.

---

(١) في الأصل هكذا ولعل الصواب: (ابن المبارك).

٣٠٢ ـ ومنهم: سعيد بن أبي الجهم اللخمي[١]:

٩٩٩ ـ أخبرنا أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا المنذر بن محمد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا عمي الحسين بن سعيد، عن أبيه، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن العرزمي، عن عمرو بن شعيب، عن عالية[٢]، عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان يقبِّل ثم لا يحدث وضوءًا حتى يصلي[٣].

١٠٠٠ ـ وبهذا الإسناد عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «من باع نخلاً مؤبراً فالثمرة للبائع إلا أن يشترط المبتاع، ومن باع عبداً وله مال فما له للبائع إلا أن يشترط المبتاع».

١٠٠١ ـ وبهذا الإسناد عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: أنه نهى أن يشترى ثمرة حتى تشقح.

١٠٠٢ ـ وبهذا الإسناد، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن محمد بن الزبير [٧٨/أ]، عن الحسن، عن عمران بن حصين، عن النبي ﷺ أنه قال: «لا نذر في معصية وكفارته كفارة يمين».

١٠٠٣ ـ وبهذا الإسناد، عن أبي حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن حبيب بن سالم، عن النعمان بن بشير رحمة الله عليهم، عن النبي ﷺ: أنه كان يقرأ في الجمعة بـ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾، و﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَٰشِيَةِ﴾.

وقد روى سعيد بن أبي الجهم عامة آثار أبي حنيفة رحمة الله عليه.

---

(١) انظره في «عقود الجمان» ص (١١٣).

(٢) في «المسند» لابن خسرو (٩٨١) فيه: (زينب بنت أبي سلمة) بدل (عالية).

(٣) انظر برقم (١٠٢٤).

٣٠٣ ـ ومنهم: الصلت بن الحجاج الأسدي[١]:

١٠٠٤ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمود بن علي بن عبيد الهروي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا الصلت بن الحجاج، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه عن الزهري، عن محمد بن عبيد الله، عن سبرة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ نهى عن متعة النساء عام فتح مكة[٢].

١٠٠٥ ـ وبهذا الإسناد، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن زيد بن أسلم، قال: سئل النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن العقيقة، قال: «لا أحب العقاق».

١٠٠٦ ـ وبهذا الإسناد عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم أنه ذكر له حديث وائل بن حجر، فقال: أعرابي ما أرى صلّى مع النبي ﷺ قبلها، أهو أعلم من عبد الله رضي الله عنه؟![٣].

٣٠٤ ـ ومنهم: الصلت بن العلاء[٤]:

١٠٠٧ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن الحسن بن جعفر الخلال، قال: حدثنا إبراهيم بن سليمان التميمي، قال: حدثنا صلت بن العلاء، عن أبي حنيفة، عن عطاء بن يسار رحمة الله عليهم، عن ابن عمر رضي الله عنهما: أنه كان يطأ جاريتين له قد أعتقهما عن دبر.

---

(١) انظره في «عقود الجمان» ص (١١٩).

(٢) «المسند» للحارثي (٢٠٣).

(٣) «المسند» للحارثي (٩٣٤).

(٤) انظره في «عقود الجمان» ص (١١٩).

٣٠٥ ـ ومنهم: سعيد بن مسروق الكندي[١]:

١٠٠٨ ـ حدثنا محمد بن صالح بن عبد الله الطبري بالري، قال: حدثنا علي بن سعيد بن مسروق، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عطية رحمة الله عليهم، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «الذهب بالذهب وزناً بوزن والفضل رباً، والفضة بالفضة وزناً بوزن والفضل رباً، والحنطة بالحنطة كيلاً بكيل والفضل رباً، والشعير بالشعير كيلاً بكيل والفضل رباً، والتمر بالتمر كيلاً بكيل والفضل رباً، والملح بالملح كيلاً بكيل والفضل رباً»[٢].

١٠٠٩ ـ حدثنا محمد بن صالح بن عبد الله، قال: حدثنا علي بن سعيد، قال: حدثنا: أبي، عن أبي حنيفة، عن شيبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن المهاجر بن عكرمة رحمة الله عليهم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه قال: «لا تنكح البكر حتى تستأمر، ورضاها سكوتها، ولا تنكح الثيب حتى تشاور»، وأنه كان إذا أراد أن ينكح إحدى بناته أتى خدرها، حتى يقول: إن فلاناً ذكر فلانة ثم يزوجها[٣].

١٠١٠ ـ حدثنا محمد بن صالح، قال: حدثنا علي بن سعيد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله عليهم عن علي بن الأقمر: أن النبي ﷺ مرّ برجل سادلٍ ثوبه فعطفه عليه.

١٠١١ ـ حدثنا محمد بن صالح، قال: حدثنا علي بن سعيد، قال: حدثنا أبي،

---

(١) انظره في «عقود الجمان» ص (١١٤).

(٢) «المسند» للحارثي (٥٥١).

(٣) «المسند» للحارثي (١٥٨٠).

قال: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله عليه، عن عاصم، عن أبي رزين، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: من أتى بهيمة فلا حد عليه.

ولسعيد بن مسروق عن أبي حنيفة [٧٨/ ب] أحاديث كثيرة.

٣٠٦ ـ ومنهم: حبان بن علي العنزي[١]:

١٠١٢ ـ حدثنا محمد بن القاسم بن جناح الواسطي بالقادسية، قال: حدثنا محمد بن الهيثم، قال: حدثنا وضاح بن يحيى النهشلي، قال: حدثنا حبان بن علي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن يونس بن عبد الله، عن الربيع بن سبرة رحمة الله عليهم، عن أبيه رضي الله عنه: أن النبي ﷺ نهى عن المتعة.

١٠١٣ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الكوفي، قال: حدثنا يحيى بن زكريا بن شيبان، قال: حدثنا إبراهيم بن حبان بن علي، قال: حدثنا أبي، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن أبي عون، عن عبد الله بن شداد رحمة الله عليهم، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: حرمت الخمر قليلها وكثيرها والسكر من كل شراب[٢].

١٠١٤ ـ كتب إلي صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا علي بن الحسن المقرئ، قال: حدثنا محمد بن الصباح الدولابي، قال: حدثنا حبان بن علي، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن عطاء، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «الركاز الذي ينبت من الأرض»[٣].

١٠١٥ ـ حدثنا سعيد بن ذاكر بن سعيد الأسدي، قال: سمعت سعيد بن جناح،

---

(١) من رجال «التهذيب».

(٢) «المسند» للحارثي (١٦٤٥).

(٣) «المسند» للحارثي (٤٦).

يقول: سمعت جعفر بن عون يقول: كان من ألزم الناس لمجلس أبي حنيفة رحمة الله عليه ابنا علي العنزيان: حبان ومندل.

١٠١٦ ـ حدثنا قبيصة بن الفضل بن عبد الرحمن الطبري، قال: حدثنا محمد بن عطية الشامي، وأحمد بن علي بن موسى، قالا: حدثنا إسحاق بن بهلول، قال: سمعت مسيب بن شريك يقول: كان حبان ومندل ابنا علي إذا حضرا مجلس أبي حنيفة قرب مجلسهما، وأدناهما وبسط منهما.

٣٠٧ ـ ومنهم: مندل بن علي العنزي واسمه عمرو[1]:

١٠١٧ ـ حدثنا مطرف بن داود البغلاني، قال: حدثنا الحسن بن محمد، قال: حدثنا الهيثم بن جميل، قال: حدثنا مندل، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن أبي الزبير رحمة الله عليه، عن جابر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «من باع نخلا مؤبراً فالثمرة للبائع، إلا أن يشترط المشتري».

١٠١٨ ـ حدثنا محمد بن المنذر بن سعيد الهروي، قال: حدثنا محمد بن المهاجر، قال: حدثنا إسماعيل بن أبان، قال: حدثنا مندل بن علي، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: الحمى حظ كل مؤمن من النار.

١٠١٩ ـ حدثنا محمد بن القاسم بن جناح الواسطي، قال: حدثنا محمد بن الهيثم، قال: حدثنا وضاح بن يحيى النهشلي، عن مندل بن علي، عن أبي حنيفة، عن يونس بن عبد الله، عن الربيع بن سبرة رحمة الله عليهم، عن أبيه رضي الله عنه: أن النبي ﷺ نهى عن المتعة [٧٩/أ].

---

(١) من رجال «التهذيب».

١٠٢٠ ـ حدثنا الربيع بن حسان الكسّي، قال: حدثنا حارث بن يزيد، قال: حدثنا مندل بن علي، عن أبي حنيفة، عن عمرو بن شعيب رحمة الله عليهم، عن زينب، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يقبل ولا يتوضأ ويصلي.

١٠٢١ ـ حدثنا الربيع بن حسان، قال: حدثنا حارث بن يزيد، قال: حدثنا مندل بن علي، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن عامر، عن شريح رحمة الله عليهم، قال: طلاق السكران جائز.

١٠٢٢ ـ حدثنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا الفضل بن يوسف، قال: حدثنا مالك بن زياد العنزي، قال: حدثنا مندل بن علي، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن الحسن البصري رحمة الله عليهم، قال: أغيلمة حيارى ما لهم تفاقدوا، وإن أجيبوا لم يفهموا، وإن وكلوا وكلوا إلى عيّ شديد، لولا ما أخذ على العلماء ما أجبت إلا قليلاً.

١٠٢٣ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، عن أحمد بن داود اللؤلؤي، عن عيسى بن جعفر، عن مندل، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: يكبر أول تكبيرة يفتتح بها الصلاة، ويكبر الثانية فيصلي بعدها على النبي ﷺ، ويكبر الثالثة فيدعو للميت، ويكبر الرابعة ويسلم يميناً وشمالاً.

١٠٢٤ ـ حدثنا قبيصة بن الفضل بن عبد الرحمن الطبري، قال: حدثنا أحمد بن علي بن موسى، قال: حدثنا أبو يحيى الحماني، قال: حدثنا مندل بن علي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي جعفر محمد بن علي: أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه كان لا يضمّن الصبّاغ والصوّاغ والقصّار إلاّ فيما جنت أيديهم.

٣٠٨ ـ ومنهم: عمران بن عيينة بن أبي عمران الهلالي أخو سفيان بن عيينة[١]:

١٠٢٥ ـ حدثنا أحيد بن عمر بن هارون، قال: حدثنا عبد الله بن عمر، قال: سمعت عمران بن عيينة، يقول: لا ينبغي أن نكتم، لقد أحسن أبو حنيفة فيما شرح من العلم.

٣٠٩ ـ ومنهم: محمد بن عيينة أخو سفيان وقدامة الحاطبي[٢]:

١٠٢٦ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن سالم، قال: حدثنا أبي، قال: سمعت قدامة الحاطبي يقول: كان محمد بن عيينة يجالس أبا حنيفة رحمة الله عليه، فلما خرج سفيان إلى الحجاز [و]رجع فنهاه عن مجالسته، فأبى محمد أن يترك مجالسته حتى تدارأا ووقعت[٣] بينهما جفوة.

٣١٠ ـ ومنهم: علي بن يزيد الصدائي[٤]:

١٠٢٧ ـ أخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل البغدادي، قال: حدثنا محمود بن خداش، قال: حدثنا علي بن يزيد الصدائي، قال: حدثنا أبو حنيفة النعمان بن ثابت رحمة الله عليه، عن أبي إسحاق السبيعي، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان رسول الله ﷺ إذا كان له حاجة إلى بعض نسائه أتاها، ثم ينام من غير أن يمس ماء، [٧٩/ب] فإذا استيقظ عاد أو اغتسل.

---

(١) من رجال «التهذيب».

(٢) ذكره المزي للتميز وقدامة لعله هو ابن إبراهيم من رجال «التهذيب».

(٣) في الأصل: (وقت) خطأ.

(٤) من رجال «التهذيب».

١٠٢٨ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا الحسن بن إسماعيل، قال: حدثنا الحسن بن يزيد، قال: حدثنا علي بن يزيد، قال: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله عليهم، عن عبد الملك بن ميسرة، عن تمام، عن جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: كانوا[1] يدخلون على النبي ﷺ قُلْحاً فقال: «استاكوا، لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة».

١٠٢٩ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أبو يونس إدريس بن إبراهيم الرازي[2]، عن علي بن يزيد الصدائي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن شداد رحمة الله عليهم، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، قال: صلى رسول الله ﷺ فقرأ رجل خلفه، فلما قضى صلاته، فقال: «أيكم قرأ خلفي ثلاث مرات؟» فقال: أنا يا رسول الله، فقال: «من صلى خلف إمام فإن قراءة الإمام له قراءة».

١٠٣٠ ـ حدثنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن الزبير، قال: حدثنا روح ـ يعني ابن الفرج ـ قال: حدثنا علي بن يزيد، عن أبي حنيفة، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن عبيد، عن عبد الله رحمة الله عليهم قال: من السنة على من تبع الجنازة أن يحمل بجوانبه الأربعة.

١٠٣١ ـ حدثنا محمد بن الضوء، قال: حدثنا سليمان بن يزيد، قال: حدثنا علي بن يزيد، عن أبي حنيفة، عن حماد رحمة الله عليهم، قال: من قرأ فحسن، ومن لم يقرأ فحسن.

---

(١) في الأصل: (كان).

(٢) في الأصل: (الداري).

١٠٣٢ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا عبد الله بن إبراهيم بن محمد، قال: حدثنا علي بن الحسن، قال: حدثنا علي بن يزيد، عن أبي حنيفة، عن عطية رحمة الله عليهم قال: سألت أبا سعيد رضي الله عنه عن المقام المحمود؟ قال: الشفاعة.

١٠٣٣ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا عبد الله بن إبراهيم بن محمد، قال: حدثنا علي بن الحسن، قال: أخبرنا علي بن يزيد، عن أبي حنيفة، عن عطية رحمة الله عليهم، عن أبي سعيد رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار».

١٠٣٤ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أبو محمد محمود بن خداش البغدادي، عن علي بن يزيد الصدائي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي سفيان، عن الحسن رحمة الله عليهم، أن رسول الله ﷺ صلى مُحتبياً من رَمَد كان بعينه.

١٠٣٥ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: كنا في مجلس محمود بن خداش فأراد أن يملي هذا الحديث، فقال: حدثنا علي بن يزيد الصدائي، قال: حدثنا أبو حنيفة، فصاح بعض الخراسانية ظننتهم من أهل الشاش أو النَّسا، فقالوا: رحمك الله لا نريد حديث أبي حنيفة، فقررنا من خراسان، وكان إذا سكتوا ابتدأ فيه: حدثنا علي بن يزيد، قال: حدثنا أبو حنيفة، فجعلوا يصيحون لا نريد حديث أبي حنيفة، وكان أصحاب الحديث من أهل بغداد وغيرهم يكتبون مع أنه كان في مجلسه من الزحام [٨٠/أ] غير قليل، وذلك يوم الجمعة بعد الصلاة فأعادوا عليه مراراً، وجعل يأبى إلا أن يحدثهم، فلما ألحوا عليه وأكثروا فقال: أملي عليكم، ولم يدعهم حتى أملى عليهم شاؤوا أو أبوا، وكان أبي رحمة الله عليه حضر مجلسه فتعجب من صلابته.

١٠٣٦ ـ حدثنا أبو أسامة: زيد بن يحيى الفقيه البلخي، قال: سمعت إسحاق بن أبي إسرائيل، قال: سمعت علي بن يزيد الصدائي، يقول: كان لأبي حنيفة ورد بالليل لا يفوته، يختم فيه القرآن، فربما ختمه في ركعة واحدة، وربما ختمه في جميع صلاته بالليل، وعامة النهار هو في فتياه ومسائله[١] مع أصحابه، ولم تر عيناي مثله في اجتهاده في[٢] دينه وورعه.

٣١١ ـ ومنهم: عون بن جعفر أبو محمد العبسي المكتب[٣]:

١٠٣٧ ـ حدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل البغدادي، وأحمد بن محمد بن سعيد الكوفي، قالا: حدثنا محمد بن إسحاق العامري، قال: حدثني عون بن جعفر، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن أبي بردة، عن أبي موسى رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «إذا كان يوم القيامة سجدت أمتي من بين الأمم طويلاً، فيقول: ارفعوا رؤوسكم فقد جعلت عدتكم من اليهود والنصارى فداءكم من النار»[٤].

١٠٣٨ ـ حدثنا صالح بن أحمد، قال: حدثنا محمد بن سارية التميمي، قال: حدثنا عون بن جعفر المكتّب، وحدثنا محمد بن منذر بن سعيد الهروي، قال: حدثنا ابن أبي غرزة، قال: حدثنا أبو محمد المكتّب، قال: حدثنا أبو حنيفة، قال: حدثنا أبو بردة رحمة الله عليهم، عن أبي موسى رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن

---

(١) في الأصل: (مسئلة) والمثبت من «المناقب» للمكي ١/ ١٦١/ ب.

(٢) في الأصل: (ودينه) والمثبت من «المناقب».

(٣) انظره في «عقود الجمان» ص (١٣٨).

(٤) «المسند» للحارثي (٤٥٠).

أمتي أمة مرحومة عذابها بأيديها في الدنيا، فإذا كان يوم القيامة أعطى [إلى] كل رجل منهم يهودياً أو نصرانياً، ثم قيل هذا فداؤك من النار».

٣١٢ ـ ومنهم: إبراهيم بن محمد الثقفي[١]:

١٠٣٩ ـ **أخبرنا** أحمد بن محمد، قال: حدثنا عبد الله بن إسماعيل بن أبي الحكم، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد الثقفي، قال: كان عند أبي حنيفة رحمة الله عليه مال ليتيم، فقيل لابن أبي ليلى: أنه قد دفعه إلى ابنه يتَّجر فيه، فأرسل إليه، فقال: ما فعل مال فلان؟ قال: موضوع كهيئته، قال: إني أخبرت أنك استعملته؟ قال: ما فعلت قال: أنت عندي أصدق، قال: وجّه معي رسولاً ينظر إليه، قال: فأبى ابن أبي ليلى، فسأله ليفعلنّ، فوجّه معه فنظر إليها الرسول، ورجع إلى ابن أبي ليلى فقال: رأيت عنده ما لا يحتاج إلى هذه.

٣١٣ ـ ومنهم: أبو يحيى الحماني عبد الحميد بن عبد الرحمن[٢]:

١٠٤٠ ـ **أخبرنا** صالح بن أحمد بن أبي مقاتل القيراطي البغدادي، قال: حدثنا شعيب بن أيوب، قال: حدثنا أبو يحيى الحماني، قال حدثنا أبو حنيفة، عن الحكم بن عتيبة، عن عراك بن مالك رحمة الله عليهم، عن عروة بن الزبير [٨٠/ب]، عن عائشة رضي الله عنها قالت[٣]: جاء أفلح بن أبي القعيس يستأذن على عائشة رضي الله عنها، فاحتجبت منه، فقال: تحتجبين مني وأنا عمك؟ فقالت: وكيف ذاك؟ قال:

---

(١) انظره في «عقود الجمان» ص (٩٨).

(٢) من رجال الشيخين.

(٣) «المسند» للحارثي (٣٨٢).

أرضعتك امرأة أخي بلبن أخي، قالت: فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ، فقال لها النبي ﷺ: «تربت يداك، أما تعلمين أنه يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب».

١٠٤١ ـ أخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل، قال: حدثنا شعيب، قال: حدثنا أبو يحيى الحماني، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريده رحمة الله عليهم، عن أبيه رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إذا مرض العبد وهو على طائفة من الخير، قال الله تبارك وتعالى: اكتبوا لعبدي أجر ما كان يعمل وهو صحيح مع أجر البلاء».

١٠٤٢ ـ حدثنا محمد بن قدامة الزاهد البلخي، قال: حدثنا محمد بن علاء أبو كريب، قال: حدثنا أبو يحيى الحماني، عن أبي حنيفة، ومسعر، عن سلمة بن كهيل، عن أبي الزعراء رحمة الله عليهم، عن عبد الله رضي الله عنه، قال: يخرج الله أقواماً من أهل الإيمان من النار بعد أن يعذبهم فيها بشفاعة محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فلا يبقى إلا من ذكر الله في القرآن ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ﴾ إلى آخر الآية.

١٠٤٣ ـ حدثنا الفضل بن بسام، قال: حدثنا محمد بن الفضل، قال: حدثنا أبو يحيى الحماني، عن أبي حنيفة، عن أبي سفيان، عن أبي نضرة رحمة الله عليهم، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «الوضوء مفتاح الصلاة، والتكبير تحريمها، والتسليم تحليلها، ولا تجزئ صلاة إلا بفاتحة القرآن ومعها غيرها، وفي كل ركعتين فسلم» قال أبو يحيى: قال أبو حنيفة رحمة الله عليه: يعني التشهد.

١٠٤٤ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: كتب إليّ محمد بن أحمد بن هارون، قال: حدثنا ابن أبي غسان، قال: حدثنا الحماني، عن أبي حنيفة، عن زياد،

عن عبد الله بن الحارث رحمة الله عليهم، عن أبي موسى رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إني مكاثر مفاخر».

١٠٤٥ ـ وبهذا الإسناد، عن الحماني، عن أبي حنيفة، عن زياد، عن عبد الله رحمة الله عليهم، عن أبي موسى رضي الله عنه: أن رجلاً سأل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! أأتزوج فلانة امرأة عاقراً؟ فلم يأمره، ثم أعاد عليه الثانية، فلم يأمره، ثم أعاد عليه الثالثة، فقال: «سوداء ولود أحب إلي من عاقر حسناء».

١٠٤٦ ـ وبهذا الإسناد عن أبي حنيفة، عن زياد، عن عبد الله رحمة الله عليهم، عن أبي موسى رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن سقطاً[1] ليكون محبنطياً على باب الجنة، فيقال له: ادخل، فيقول: لا إلا والدي معي» [٨١/أ].

١٠٤٧ ـ **حدثنا** محمد بن قدامة، قال: حدثنا يحيى بن أكثم، قال: حدثنا أبو يحيى الحماني رحمة الله عليهم، وحدثنا الفضل بن بسّام، قال: حدثنا محمد بن الفضل، قال: حدثنا أبو يحيى، عن أبي حنيفة، عن عطاء رحمة الله عليهم، قال: سأله علقمة بن مرثد، فقال: إن ببلادنا قوماً يعدّون من أهل الصلاح ويكرهون بأن يشهدوا أنهم مؤمنون، ففزع لذلك عطاء، قال: ومم ذلك؟ قال: يقولون: إن شهدنا أنا مؤمنون شهدنا أنا من أهل الجنة، فقال عطاء: فقل لهم: فليشهدوا بأنهم مؤمنون ولا يشهدوا بأنهم من أهل الجنة فإنه ليس في السماء ملك مقرب ولا في الأرض نبي مرسل إلا ولله عليهم السبيل والحجة، فأما ملك مقرب لا يعصيه فذاك منٌّ مِنَ الله عز وجل عليه، وهو مقصر عن شكر تلك النعمة، إن شاء عذبه وإن شاء غفر له، وإما نبي مرسل أو عبد لله صالح فلله عليهم السبيل والحجة.

---

(١) في الأصل: (سقط).

١٠٤٨ ـ حدثنا الفضل بن بسام، قال: حدثنا محمد بن الفضل، قال: حدثنا أبو يحيى، عن أبي حنيفة، عن عطاء بن أبي رباح رحمة الله عليهم، قال: أدركت ناساً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه ورضي عنهم وهم يقولون: الإيمان التصديق ولا يكفرون بالذنوب.

١٠٤٩ ـ أخبرنا صالح بن أحمد القيراطي، قال: حدثنا شعيب بن أيوب، قال: حدثنا أبو يحيى الحماني، عن أبي حنيفة، عن الهيثم الصيرفي، عن عامر الشعبي، عن مسروق رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يصيب من وجهي وهو صائم.

١٠٥٠ ـ حدثنا القاسم بن عباد الترمذي، قال: حدثنا يحيى بن عبد الحميد، قال: حدثنا أبي، وحدثنا صالح بن أحمد القيراطي، قال: حدثنا شعيب بن أيوب، قال: حدثنا أبو يحيى الحماني، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب رحمة الله عليهم، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «إن الله لم ينزل داء إلا أنزل معه دواء إلا الهرم، فعليكم بألبان البقر، فإنها ترمّ من كل الشجر».

١٠٥١ ـ أخبرنا صالح بن أحمد القيراطي، قال: حدثنا شعيب، قال: حدثنا أبو يحيى الحماني، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة رحمة الله عليهم، عن أبيه رضي الله عنه: أن رجلاً من الأنصار مر برسول الله ﷺ، فرآه حزيناً وكان الرجل ذا طعام يجتمع إليه، فانطلق حزيناً لما رأى من حزن رسول الله ﷺ، فترك طعامه ومن كان يجتمع إليه، ودخل مسجده ويصلي، فبينا هو كذلك إذ نعس فأتاه آت في النوم، فقال: هل علمت ما يحزن رسول الله ﷺ؟ قال: لا، فقال: هو

هذا [النداء][1]، فائته فمُره أن يأمر بلالاً أن يؤذن، قال: وعلَّمه الأذان: الله أكبر الله أكبر [مرتين]، أشهد أن لا إله إلا الله مرتين، أشهد أن محمداً رسول الله مرتين، حي [٨١/ب] على الصلاة مرتين، حي على الفلاح مرتين، الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله، ثم علمه الإقامة مثل ذلك[2].

١٠٥٢ ـ **أخبرنا** صالح بن أحمد، قال: حدثنا محمد بن إشكاب، قال: حدثنا أبو يحيى الحماني، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن زياد بن علاقة، عن عمرو بن ميمون رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان رسول الله ﷺ يقبل وهو صائم.

١٠٥٣ ـ **أخبرنا** صالح بن أحمد، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل بن البختري الحسّاني، قال: حدثنا أبو يحيى الحماني، عن أبي حنيفة، عن نافع رحمة الله عليهم، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: نهى رسول الله ﷺ يوم خيبر عن متعة النساء، وعن لحوم الحمر الأهلية.

١٠٥٤ ـ **حدثنا** أحمد بن جعفر بن نصر، قال: حدثنا عبد السلام بن عاصم، قال: حدثنا الحماني، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: ما شبع آل محمد ثلاثة أيام من خبزِ برٍّ.

١٠٥٥ ـ **حدثنا** أحمد بن أبي صالح، قال: سمعت موسى بن حزام، قال: سمعت أبا يحيى الحماني، يقول: سمعت أبا حنيفة رحمة الله عليه، يقول: ما جازيت أحداً بسوء قط، ولا لعنت أحداً ولا ظلمت مسلماً ولا معاهداً، ولا غششت أحداً ولا خدعته.

---

(١) في الأصل: (الناقوس) والتصويب من (المسند).

(٢) «المسند» للحارثي (٩٨٨).

١٠٥٦ ـ **حدثنا** أحمد بن أبي صالح، يقول: سمعت موسى بن حزام، يقول: سمعت الحماني يقول: ما ضممت أبا حنيفة إلى أحد من أهل زمانه ممن لقيتهم، وممن لم ألقهم في كل باب من أبواب الخير إلا رأيت لأبي حنيفة رحمة الله عليه الفضل عليهم وما لقيت أحداً قط أفضل منه ولا أورع منه ولا أفقه منه.

١٠٥٧ ـ **حدثنا** محمد بن علي بن مهدي بن زياد الكندي القطان الكوفي، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم أبو الأسباط الهاشمي، قال: حدثنا عبد الحميد الحماني، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه رحمة الله عليهم، عن عبد الله رضي الله عنه، قال: علَّمنا رسول الله ﷺ خطبة الصلاة ـ يعني التشهد ـ، وخطبة الحاجة ـ يعني النكاح ـ أن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلله فلا هادي له، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا﴾ إلى قوله: ﴿فَوۡزًا عَظِيمًا﴾.

٣١٤ ـ ومنهم: محمد بن ربيعة الكلابي[1]:

١٠٥٨ ـ **أخبرنا** صالح بن أحمد بن أبي مقاتل البغدادي، قال: حدثني عيسى بن يوسف بن الطباع، قال: حدثنا محمد بن ربيعة، وحدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أحمد بن حرب الموصلي، ومحمد بن سعيد بن غالب، قالا: حدثنا محمد بن ربيعة [٨٢/أ]، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عطاء رحمة الله عليهم، عن أبي هريرة

---

(١) في الأصل: (الكلبي) والتصويب من «التهذيب» و«عقود الجمان» (٩٣).

رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا طلع النجم رفع عن كل بلد العاهة».

١٠٥٩ ـ حدثنا صالح بن أحمد، قال: حدثنا عيسى بن يوسف، قال: حدثنا محمد بن ربيعة، وحدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أحمد بن حرب الموصلي، قال: حدثنا محمد بن ربيعة، وحدثنا أبو بكر أحيد بن حمدان بن ذي النون البلخي، قال: حدثنا محمد بن أبان، قال: حدثنا محمد بن ربيعة، عن أبي حنيفة، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب رحمة الله عليهم، عن عبد الله رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله لم ينزل داء إلا أنزل له شفاء إلا السام والهرم، فعليكم بألبان البقر، فإنها ترم من كل الشجر».

١٠٦٠ ـ حدثنا محمد بن الحسن صاحب الأمالي، قال: حدثنا الحسين بن محمد بن أبي معشر، قال: حدثنا محمد بن ربيعة، قال: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله عليهم، عن علي بن الأقمر رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ مر برجل يصلي سادل ثوبه فعطفه عليه.

١٠٦١ ـ حدثنا محمد بن الحسن، قال: حدثنا الحسين بن محمد، قال: حدثنا محمد بن ربيعة، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه، عن حبيب بن سالم رحمة الله عليهم، عن النعمان بن بشير رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: أنه كان يقرأ في العيدين والجمعة بـ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾، و﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَٰشِيَةِ﴾.

١٠٦٢ ـ حدثنا محمد بن الحسن، قال: حدثنا الحسين[1] بن محمد، قال: حدثنا محمد بن ربيعة، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن

---

(١) في «المسند» للحارثي (٦٥٢): الحسن.

شداد رحمة الله عليهم، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه: أن رجلاً قرأ في الظهر أو العصر خلف رسول الله ﷺ فنهاه رجل فلم ينته، فلما انصرف رسول الله ﷺ، قال الرجل: أتنهاني عن القراءة خلف رسول الله، فتذاكرا ذلك، حتى سمع رسول الله ﷺ فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «من صلى خلف إمام فإن قراءة الإمام له قراءة».

١٠٦٣ ـ **حدثنا** عبد الله بن محمد بن عبد الله بن يونس السمناني، قال: حدثنا عمار بن خالد، قال: حدثنا محمد بن ربيعة، قال: حدثنا النعمان بن ثابت أبو حنيفة، عن حماد، عن الشعبي، عن إبراهيم بن موسى رحمة الله عليهم، عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه، قال: توضأ رسول الله ﷺ ومسح على خفيه.

١٠٦٤ ـ **حدثنا** عبد الله بن عبيد الله البخاري، قال: حدثنا أحمد بن حرب، قال: حدثنا محمد بن ربيعة، عن أبي حنيفة، عن إبراهيم بن المنتشر، عن أبيه رحمة الله عليهم، قال: كان نقش خاتم مسروق: بسم الله الرحمن الرحيم [٨٢/ ب].

١٠٦٥ ـ **حدثنا** أحيد بن حمدان بن ذي النون، قال: حدثنا محمد بن أبان، قال: حدثنا محمد بن ربيعة، ووكيع، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم في اليد الشلاء إذا قطعت حكم، وفي لسان الأخرس حكم، وفي ذكر الخصي حكم.

١٠٦٦ ـ **حدثنا** محمد بن الحسن، قال: حدثنا محمد بن حرب الواسطي، قال: حدثنا محمد بن ربيعة، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: جناية المكاتب على سيده.

٣١٥ ـ ومنهم: محمد بن سويد العجلي[١]:

١٠٦٧ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا محمد بن عمرو الجعفي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا محمد بن سويد العجلي رحمة الله عليهم، قال: رأيت أبا حنيفة رحمة الله عليه يسلم على عجوزة من محلته ويسائلها.

٣١٦ ـ ومنهم: يحيى بن مهاجر العبدي[٢]:

١٠٦٨ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن الحسن، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا يحيى بن مهاجر العبدي، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن الشعبي رحمة الله عليهم، قال: قد أحل الله تعالى ذبائحهم وهو يعلم ما يقولون.

٣١٧ ـ ومنهم: معاوية بن عبد الله أبو حبيش الصائدي[٣]:

١٠٦٩ ـ حدثنا أبو العباس الهمداني، قال: حدثنا الحسين بن عبد الرحمن بن محمد الأزدي. قال: حدثنا حسين بن محمد بن علي الأزدي، قال: حدثني معاوية بن عبد الله بن ميسرة رحمة الله عليهم، قال: سمعت أبا حنيفة رحمة الله عليه يقول: من رغب عن سيرة علي رضي الله عنه من أهل القبلة فقد خاب وخسر.

٣١٨ ـ ومنهم: علي بن مسهر[٤]:

١٠٧٠ ـ حدثنا محمد بن المنذر الأعمش البلخي، قال: حدثنا سويد بن سعيد،

---

(١) انظره في «عقود الجمان» ص (٩٣).

(٢) انظره في «عقود الجمان» ص (١٥٦)، و«جامع المسانيد» ٢/ ٥٧٤.

(٣) في «عقود الجمان» ص (١٤٦): معاوية بن عبيد الله بن ميسرة أبو خنس الصائدي.

(٤) من رجال الستة.

قال: حدثني علي بن مسهر، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عطاء رحمة الله عليهم، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ لبَّى حتى رمى الجمرة.

١٠٧١ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح، قال: حدثنا يعقوب بن إسحاق بن أبي إسرائيل، قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: حدثنا علي بن مسهر، عن أبي حنيفة، عن سعيد بن مسروق، عن عباية بن رفاعة، عن رافع بن خديج رضي الله عنهم، أن بعيراً من الصدقة ندَّ، فرماه رجل بسهم فقتله، فسأل النبي ﷺ عن أكله؟ فقال: كلوه فإن لها أوابد كأوابد الوحش.

١٠٧٢ ـ كتب إلي صالح بن أبي رميح[1]، قال: حدثنا محمد بن الحسن ابن الهارون الموصلي، قال: حدثنا عبد الغفار بن عبد الله الموصلي، قال: حدثنا علي بن مسهر، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن سماك بن حرب رحمة الله عليهم، عن جابر بن سمرة رضي الله عنه، قال: كنا إذا أتينا[2] النبي ﷺ قعدنا حيث انتهى بنا المجلس [٨٣/أ].

١٠٧٣ ـ حدثنا علي بن محمد البلخي، قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: حدثنا علي بن مسهر، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، قال: سألت الحكم عن رد اليمين على المدعي؟ فقال: اليمين على المدعى عليه، فمن جعل على غيره فقد خالف السنة، وقد كتبنا حكايات على بن مسهر في باب سفيان الثوري.

٣١٩ ـ ومنهم: منصور بن حازم الكوفي[3]:

١٠٧٤ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن يوسف الجعفي، قال:

---

(١) في الأصل: (صالح بن محمد) والتصويب من «المسند» للحارثي (٤١٢).

(٢) في الأصل: (أن النبي...) والتصويب من المصدر السابق.

(٣) انظره في «عقود الجمان» ص (١٤٨).

حدثنا الحسن بن علي بن يوسف، قال: حدثني أبو عبد الله ـ وهو زكريا بن محمد ـ، عن منصور بن حازم، قال: أتيت أبا حنيفة رحمة الله عليه فقلت له: ما تقول في رجل أبضع مع رجل دينارين وأبضعه آخر ديناراً فصرّهما جميعاً، فوقع أحدهما وليس يعرف أيهما هو، قال: لهذا دينار ولهذا دينار، قال: قلت له: إن جعفر بن محمد سألته عن هذه المسألة فقال: صاحب الدينارين أليس قد ثبت له واحدة، قال: قلت: بلى، قال: واحدة في يده، وبقي الآخر هذا مدّع، وهذا مدع، لهذا دينار وشطر، ولهذا شطر، قال: هذا والله الحق.

٣٢٠ ـ ومنهم: محمد بن عبيد الطنافسي[١]:

١٠٧٥ ـ حدثنا أحمد بن عبدان البلخي، قال: حدثنا محمد بن بور الصيدلاني، قال: حدثنا محمد بن عبيد، قال: كان راوية حماد أبو حنيفة رحمهما الله.

١٠٧٦ ـ حدثنا أحمد بن عبدان، قال: حدثنا محمد بن بور، قال: كنا عند محمد بن عبيد الطنافسي، فذكر عنده أبو حنيفة، فعظّم شأنه وأطرى في وصف شمائله.

١٠٧٧ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن النضر الهروي، قال: حدثنا الحسن بن علي السائحي، قال: حدثنا محمد بن عبيد الطنافسي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: الأضحية واجبة على أهل الأمصار [إلا الحاج][٢].

١٠٧٨ ـ حدثنا العباس بن عزيز القطان المروزي، قال: حدثنا حامد بن آدم، قال: حدثنا محمد بن عبيد الطنافسي، وبشار بن قيراط، وإسماعيل بن حماد بن أبي

---

(١) من رجال الستة.

(٢) من «المسند» لابن خسرو (٢٢٨) و«الآثار».

حنيفة، والفضل بن موسى رحمة الله عليهم، وغيرهم، كل يحدث بما لا يحدث به صاحبه في التقديم والتأخير، والمعنى واحد، قالوا: قدم الكوفة سبعون رجلاً من رؤساء القدرية وعظمائها، فجلسوا في مسجد الكوفة، وتكلموا بكلام القدر، فبلغ ذلك أبا حنيفة، فقال: لقد قدموا الكوفة ببزّ كاسد فانطلق رجل من أصحابه، فبلغهم ذلك، فاجتمعوا إلى بابه، فبعثوا إليه رسولاً إنا لم ندخل هذا المصر إلا بسببك، وإنا نريد أن نكلمك، وقد اجتمعنا ولا نشك أنا نخصمك، قال: فبعث إليهم أبو حنيفة أن هذه الأيام أيام العشر، وأيام حقها ما تعلمون، فإذا مضت عليكم هذه الأيام، فارجعوا حتى أكلمكم، وإن كنت أكره الجدال، قالوا: ندخل فنسلم [٨٣/ب]، فأذن لهم، فسلموا ثم جلسوا، فقالوا: يا أبا حنيفة! إنه بلغنا أنك لما سمعت بنا وبموافاتنا هذا المصر وبكلامنا، قلت: أنهم قدموا الكوفة ببزّ كاسد، قال: نعم قد قلت ذاك، قالوا: فإنا لا نخرج حتى نخاصمك، قال: ففيم تخاصمونني؟ قالوا: في القدر، قال: أما علمتم أن الناظر في القدر كالناظر في شعاع الشمس، كلما ازداد نظراً ازداد تحيراً، قالوا: ففي القضاء والعدل، قال: تكلموا على اسم الله، قالوا: يا أبا حنيفة! هل يستطيع أحد من المخلوقين أن ينجز من ملك الله ما لم يقضه، قال: لا، لأن القضاء على وجهين: أمر منه أمر وحي والآخر قدرة، فأما القدرة فإنه يقضى عليهم، وقدر لهم الكفر، ولم يأمر به بل نهى عنه، والأمر أمران: أمر الكينونة وأمر إذا أمر شيئاً كان وهو غير أمر وحي، قالوا: فأخبرنا عن أمر الله عز وجل أموافق لإرادته، أو مخالف لها، قال: أمره من إرادته، وليس إرادته من أمره، والأعمال بالإرادة سوى الأمر، وتصديق ذلك قول إبراهيم لابنه عليهما السلام ﴿يَٰبُنَيَّ إِنِّيٓ أَرَىٰ فِي ٱلْمَنَامِ أَنِّيٓ أَذْبَحُكَ فَٱنظُرْ مَاذَا تَرَىٰ ۚ قَالَ يَٰٓأَبَتِ ٱفْعَلْ مَا تُؤْمَرُ ۖ سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾، ولم يقل صبراً من غير إن شاء الله، وكل ذلك من أمر الله تعالى، ولم

يكن من إرادة الله ذبحه، قالوا: فأخبرنا عن اليهود والنصارى الذين قالوا على الله ما قالوا، قالت اليهود عزير ابن الله، وقالت النصارى المسيح ابن الله، فقضى الله على نفسه أن يشتم؟!!! قال: إن الله لا يقضي على نفسه إنما يقضي على عباده، ولو كان يقضي على نفسه لجرت عليه القدرة، قالوا: فأخبرنا عن الذي أراد الله أن يكفر فكفر، أحسن الله إليه أم أساء؟ قال: لا يقال: أساء إلى الكفار لما ألزمهم من الكفر لأنه يعذبهم عليه، ولا يقال: أحسن إلى من عذبه عليه، إنما ذلك عدل منه، إنما تقع الإساءة والملامة على أمر ونهي، وذلك قوله: ﴿وَجَعَلْنَٰهُمْ أَئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ﴾ [القصص: ٤١]، فدعاهم إلى النار الكفر، قالوا: فأخبرنا عن الكفر مخلوق أو غير مخلوق؟ قال: مخلوق، قالوا: فكيف يكون مخلوقاً وهو صنيع العباد؟ قال: هو صنيع العباد، والله خالق صنعهم، لأن الله خالق كل شيء، فصنيع العباد شيء فيكون مخلوقاً، وقال: ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٤٥]، وقال: ﴿وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَٰهُ فِىٓ إِمَامٍ مُّبِينٍ﴾ [يس: ١٢]، والكفر والإيمان وأعمال العباد وأرزاقهم وآثارهم مما أحصى الخالق قبل أن يخلقهم، قالوا: يا أبا حنيفة! ليس لك بد بذا، قلت: إن العباد لا يستطيعون أن يجاوزوا خلاف ما علم أن تقول إنه لم يكن لله بد أن يخلق العباد حتى يكون ما علم، قال: إنه لو لم يكن في علم الله [٨٤/أ] أن يخلقهم لعلم ذلك أيضاً، إنما يقال: ليس بد لمن يحتاج إلى غيره، قالوا: يا أبا حنيفة! أمؤمن أنت؟ قال: مؤمن، قالوا: لتستكمل الإيمان، قال: مستكمل الإيمان، قالوا: فأنت عند الله مؤمن، قال: تسألونني عن علمي وعزيمة علمي أم تسألونني عن علم الله وعزيمة علم الله؟ قالوا: بل نسألك عن علمك ولا نسألك عن علم الله، قال: فإني بعلمي الذي أعلم عند الله مؤمن، ولا أعزم على الله في علمه، قالوا: فما تقول فيمن جحد بحرف من كتاب الله عز وجل؟ قال: كافر قالوا: فإن الله عز وجل يقول:

﴿ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ ﴾ [الكهف: ٢٩]، قال: هذا في باب الوعيد، قالوا: فإن كان في باب الوعيد فإني لا أؤمن ولا أكفر، قال: بهذا خصمتم أنفسكم، ألا ترون أني إن لم أؤمن فأنا مجبول في إرادة الله على الكفر، وإن لم أكفر فأنا مجبول في إرادة الله عز وجل على الإيمان، قالوا: يا أبا حنيفة! حتى متى تضلّ الناس؟ قال: ويحكم إنما يضل الناس من يستطيع أن يهديهم في حال يضلوا فيها فلا يهديهم، ولكن هل لكم إلى شيء موصول من طاعة الخالق تستطيعون أو لا تستطيعون على الانفصام منه في حال الإيصال لكم؟ فإن قلتم: نعم فقد لزمكم ما هو موصول لكم، قالوا: والله ما ندري ما نقول، قال: ألستم قد زعمتم أن إليكم أن تعملوا وإليكم أن لا تعملوا وإليكم أن تجلسوا وإليكم أن لا تجلسوا، وإن إليكم أن تقولوا وإليكم أن لا تقولوا، فكيف تزعمون الآن أنكم لا تعلمون؟ فقاموا من عنده مخصومين قالوا: نخاصم كل أحد، ولا نخاصمك يا أبا حنيفة.

٣٢١ ـ ومنهم: عمر بن عبيد الطنافسي[١]:

١٠٧٩ ـ أخبرنا أحمد بن الحسن، قال: حدثنا محمد بن منصور، قال: حدثنا حامد بن آدم، قال: حدثنا إسحاق بن علي السمرقندي، والفضل بن موسى، وعمر بن عبيد، وإسماعيل بن حماد رحمة الله عليهم بهذا، وربما قدّموا وأخروا، والمعنى واحد.

٣٢٢ ـ ومنهم: يعلى بن عبيد الطنافسي[٢]:

١٠٨٠ ـ حدثنا أبي، قال: حدثنا الشيخ محمد بن أحمد بن حفص، قال: سمعت حامد بن آدم يقول: بلغني أن أصحاب أبي حنيفة كانوا يأتون سفيان

---

(١) من رجال الستة.

(٢) من رجال الستة.

فيناظرونه، وكان سفيان يتفقد ألفاظهم ويجيبهم على نحو ما سمع منهم، فأخبروا أبا حنيفة بذلك فذكر الحديث بطوله، وقد ذكرناه في باب سفيان الثوري إلى قوله وفطن له أبو حنيفة فذكر حديثاً، فقال حدثني سعيد بن مسروق الثوري والد هذا المسجّى، فلما علم سفيان أنه فطن به، قال: فذهب قال حامد: فذكرت ذلك ليعلى بن عبيد الطنافسي فضحك، وقال هذا عندنا مشهور ظاهر.

١٠٨١ ـ **أخبرنا** أحمد بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن خطاب أبو جعفر الأحول قال: سمعت عبد الأعلى بن واصل [٨٤/ ب]، يقول: كنا عند يعلى بن عبيد فقام إليه رجل غريب، فقال: يا أبا يوسف! رأيت أبا حنيفة؟ قال: نعم، قال: فلِم لا تخرج لنا كتابه؟ قال: سبحان الله سبحان الله، فأعاد عليه، فما زاد على ذلك مرتين أو ثلاثاً.

٣٢٣ ـ ومنهم: أحمد بن النضر بن الربيع بن سعد الجعفي:

١٠٨٢ ـ **أخبرنا** أحمد بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي حجية الكندي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا أحمد بن النضر الخزان، قال: رأيت أبا حنيفة رحمة الله عليه جاء إلى عبد السلام بن أبي المسلى فسأله عن هذا الحديث فحدثه به، قال: حدثني عبد الرحمن بن طرفة بن الحارث المسلى، عن أبيه، قال: سمعت علياً، يقول: ما كانت دولة حق إلا أديل[1] آدم على إبليس، وما كانت دولة باطل إلا أديل إبليس على آدم، أُمِر إبليس بالسجود لآدم فعصى، فأديل آدم على إبليس، وأدخل آدم الجنة، وأمر آدم أن لا يأكل من الشجرة فعصى فأديل إبليس عليه وغضب على آدم فأهبط من

---

(١) أدال عليه، أي غلبه عليه.

الجنة، وإنكم ستسرون بين الحق والباطل كقرني النمل تفر من هذه إلى هذه ومن هذه إلى هذه، وإني لأعلم أنه لو لم يبق من الدنيا إلا يوم واحد لطوَّل الله عز وجل حتى يجمعنكم لخير يوم لكم.

٣٢٤ ـ ومنهم: محمد بن ميمون أبو القاسم الزعفراني[١]:

١٠٨٣ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا الحسن بن علي بن هاشم، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن حسين قال: حدثنا أحمد بن صبيح، عن محمد بن ميمون، أنه كان من أصحاب أبي حنيفة رحمة الله عليهم.

٣٢٥ ـ ومنهم: إسماعيل بن يوسف الأشجعي[٢]:

١٠٨٤ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا محمد بن إسحاق الكوفي، قال: حدثنا إسماعيل بن يوسف الأشجعي، قال: كنت يوماً عند وكيع، فجاء بقال[٣] بشيء من تمر في قصعة، فقال: يا أبا سفيان! ما تقول في رجل حلف أن لا يأكل هذا التمر فأكل منه شيئاً؟ قال: فقال له وكيع: يحنث، قال: فقلت له يا أبا سفيان! إنه لم يأت عليه، قال: أليس كان يقول صاحبكم ـ يعني أبا حنيفة ـ إذا حلف أن لا يأكل هذا التمر فأكل منه شيئاً حنث، قال: قلت: إنما كان يقول ذلك في تمر لا يؤكل في مجلس، فأما تمر قليل يؤكل في مجلس فإن قوله فيه أن لا يحنث حتى يأتي عليه، فقال للبقال الذي جاء بالتمر: هو كما قال.

---

(١) في «التهذيب» كنيته (أبو النضر)، ولم يوجد في «العقود» ص (٩٦).

(٢) انظره في «عقود الجمان» ص (١٠٠).

(٣) بياع الأطعمة كذا في «ترتيب القاموس» ١/ ٣٠٤.

٣٢٦ ـ ومنهم: محمد بن بشر العبدي[1]:

١٠٨٥ ـ حدثنا محمد بن إسحاق النيسابوري، وبدر بن الهيثم بن خلف الحضرمي البغدادي، قالا: حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن بلال بن يحيى، عن وهب بن كيسان رحمة الله عليهم، عن جابر رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ كان يقول: كبروا كلما ركعتم وسجدتم، ورفعتم رؤوسكم.

١٠٨٦ ـ حدثنا محمد بن إسحاق، وبدر بن الهيثم [٨٥/أ] قالا: حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن بلال بن يحيى، عن وهب بن كيسان رحمة الله عليهم، عن جابر رضي الله عنه، قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن.

١٠٨٧ ـ حدثنا بدر بن الهيثم، قال: حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا محمد بن بشر، عن أبي حنيفة، عن عدي بن ثابت، عن أبي حازم، عن أبي الشعثاء رحمة الله عليهم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: أنه نهى عن صوم الوصال، وصوم الصمت.

١٠٨٨ ـ حدثنا بدر بن الهيثم، حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا محمد بن بشر، عن أبي حنيفة، عن رجل، عن جابر رضي الله عنه: أن رجلين أتيا رسول الله ﷺ في ناقة، فأقام هذا البينة أنه أنتجها، وأقام هذا البينة أنه أنتجها، فجعلها رسول الله ﷺ للذي هي في يده.

١٠٨٩ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح البلخي، قال حدثنا يعقوب بن إسحاق بن

---

(١) من رجال الستة.

أبي إسرائيل، قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: حدثنا محمد بن بشر، عن أبي حنيفة، وسفيان الثوري، عن محمد بن الزبير، عن الحسن رحمة الله عليهم، عن عمران بن حُصين رضي الله عنه، قال: قال النبي ﷺ: «لا نذر في معصية، وكفارته كفارة يمين».

١٠٩٠ ـ حدثنا محمد بن المنذر الهروي، قال: حدثنا محمد بن المهاجر، قال: حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عبد الله رحمة الله عليهم، قال: من حلف على يمين وقال: إن شاء الله؛ فقد استثنى.

١٠٩١ ـ حدثنا محمد بن المنذر، قال: حدثنا محمد بن المهاجر، قال: حدثنا محمد بن بشر، قال: قلت لأبي حنيفة رحمة الله عليه: حدثني بحديث السدل قال: نعم، قال: حدثنا علي بن الأقمر رضي الله عنه، قال: مر النبي ﷺ برجل سادل ثوبه وهو في الصلاة فعطفه عليه.

١٠٩٢ ـ حدثنا محمد بن داود البخاري، قال: حدثنا محمد بن العلاء الهمداني، قال: حدثنا محمد بن بشر، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم في الصائم يأكل أو يشرب وهو ناس، قال: لا قضاء عليه.

١٠٩٣ ـ حدثنا محمد بن الحسن البلخي، قال: حدثنا سفيان بن وكيع، قال: حدثنا محمد بن بشر، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: تكفن المرأة إن شئت في خمسة أثواب، وإن شئت في ثلاثة أثواب، وإن شئت في سبعة أثواب.

١٠٩٤ ـ حدثنا محمد بن الحسن، قال: حدثنا محمد بن حرب الواسطي،

قال: حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: ليس على محرم من ذي رحم قطع.

١٠٩٥ ـ حدثنا إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا عفان بن مخلد البلخي، قال: حدثنا محمد بن بشر العبدي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه رحمة الله عليهم، عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: لا قطع في أقل من عشرة دراهم.

١٠٩٦ ـ حدثنا إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا عفان بن مخلد، قال: سمعت محمد بن بشر، يقول: خص أبو حنيفة [٨٥/ب] بخصلتين من الخير، وإن كانت له خصال كثيرة بتفسيره للناس هذا العلم وبكفه لسانه عن أهل القبلة.

وقد روى محمد بن بشر، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه أحاديث كثيرة عامتها غرائب قد ذكرنا عامتها في كتاب المسند.

٣٢٧ ـ ومنهم: الحسن بن فرات القزاز[1]:

١٠٩٧ ـ حدثنا عمران بن موسى الجرجاني، قال: حدثنا أبو معمر الهذلي إسماعيل بن إبراهيم، قال: حدثنا زياد بن الحسن بن الفرات، قال: حدثنا أبي، عن أبي حنيفة، عن الزهري، عن محمد بن عبيد الله رحمة الله عليهم، عن سبرة الجهني رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ عام فتح مكة عن متعة النساء.

١٠٩٨ ـ حدثنا عمران بن موسى، قال: حدثنا أبو معمر، قال: حدثنا زياد بن الحسن، قال: حدثنا أبي، عن أبي حنيفة، عن محمد بن الزبير، عن الحسن رحمة الله

---

(١) في الأصل: (الفزاري) والمثبت من أصول «التقريب»، وهو من رجال مسلم.

عليهم، عن عمران بن حصين رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «لا نذر في معصية، وكفارته كفارة يمين».

١٠٩٩ ـ حدثنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا الحسن بن علي بن هاشم الأسدي، قال: هذا كتاب الحسين بن علي فقرأت فيه: حدثنا يحيى بن الحسن بن الفرات، قال: أخبرنا زياد بن الحسن، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه، عن حبيب بن سالم رحمة الله عليهم، عن النعمان بن بشير رضي الله عنه عن النبي ﷺ، أنه كان يقرأ في الجمعة بـ﴿ سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ﴾، و﴿ هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَٰشِيَةِ ﴾، وفي العيدين مثل ذلك.

وقد روى الحسن بن فرات بهذا الإسناد أحاديث كثيرة.

٣٢٨ ـ ومنهم: الأسود بن عمرو الكلابي الجعفي[1]:

١١٠٠ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا جعفر بن عبد الله المحمدي، قال: حدثنا سفيان بن سعيد، عن الأسود بن عمرو، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: ما أذن الله لشيء إذنه للصوت الحسن بالقرآن.

٣٢٩ ـ ومنهم: العلاء بن المنهال الغنوي[2]:

١١٠١ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى الداري، عن أبي بكر بن أبي خيثمة، قال: حدثنا ابن العلاء بن المنهال، قال: حدثنا أبي، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: دية المعاهد مثل دية الحر المسلم.

---

(١) في «عقود الجمان» ص ١٠١: «أسود بن عمر الكلابي الجعفري الكوفي».

(٢) انظره في «عقود الجمان» ص ١٣٣.

٣٣٠ ـ ومنهم: محاضر بن المورع[١]:

١١٠٢ ـ حدثنا الربيع بن حسان، قال: حدثنا حرب بن يزيد قال: حدثنا محاضر بن المورع، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن الشعبي، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه صلى على زينب زوج النبي ﷺ فكبر عليها أربعاً.

٣٣١ ـ ومنهم: شيبة بن عبد الرحمن بن إسحاق القرشي[٢]:

١١٠٣ ـ أخبرنا [أحمد بن محمد، نا][٣] عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن شيبة، قال: هذا كتاب جدي شيبة بن عبد الرحمن، فقرأت فيه قال: حدثنا أبو حنيفة، وحماد بن عبد الرحمن الأنصاري، عن الحكم، عن القاسم بن مخيمرة، عن شريح بن هانئ أنه أتى علياً رضي الله عنه، فسأله عن المسح على الخفين [٨٦/ أ] فقال: امسح، وقال أبو حنيفة رحمة الله عليه: وأنه أتى عائشة رضي الله عنها فسألها، فقالت: ائت علياً فإنه أعلم بذلك مني أنه كان يسافر مع النبي ﷺ، فأتى علياً، ثم ذكر مثله.

٣٣٢ ـ ومنهم: عبد الملك بن عبد الرحمن بن عبد الله المعروف بالأصبهاني الكوفي[٤]:

١١٠٤ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن شيبة، قال: هذا كتاب جدي شيبة بن عبد الرحمن، فقرأت فيه: حدثنا عبد الملك بن

---

(١) من رجال مسلم.

(٢) انظره في «عقود الجمان» ص (١١٨).

(٣) ساقط من الأصل والمثبت من «المسند» للحارثي (٣٨١).

(٤) انظره في «عقود الجمان» ص (١٢٨).

عبد الرحمن بن عبد الله الأصبهاني الكوفي، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، قال شيبة: وإني قد سمعت من أبي حنيفة، قال: سمعت الشعبي يقول: السمع شهادة.

٣٣٣ ـ ومنهم: جنادة بن سلم:

١١٠٥ ـ حدثنا أبو علي الحسن بن معروف البخاري ببلخ، قال: حدثنا أبو موسى هارون الحمّال، قال: حدثنا جنادة بن سلم، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عطاء رحمة الله عليهم، عن ابن عباس رضي الله عنهما عن أخيه الفضل بن عباس رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ لبى حتى رمى جمرة العقبة.

٣٣٤ ـ ومنهم: القاسم بن مالك المزني[١]:

١١٠٦ ـ كتب إلي صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا ابن أبي خيثمة، قال: حدثنا مجاهد بن موسى، قال: حدثنا القاسم بن مالك المزني، عن أبي حنيفة، عن الأشعث بن قيس، عن معاوية بن سويد رحمة الله عليهم، عن البراء رضي الله عنه، قال: أمرنا رسول الله ﷺ بإجابة الداعي.

٣٣٥ ـ ومنهم: القاسم بن يزيد الجرمي[٢]:

١١٠٧ ـ حدثنا محمد بن الحسن البلخي، قال: حدثنا يحيى بن طلحة اليربوعي، قال: حدثنا القاسم بن يزيد الجرمي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن منصور بن زاذان، عن الحسن رحمة الله عليهم، عن معبد بن شبل[٣] ـ رجل

---

(١) من رجال الشيخين.

(٢) من رجال النسائي.

(٣) في الأصل هكذا وفي «المسند» (١٠٥٠): معبد بن صبيح.

من الأنصار رضي الله عنه ـ قال: جاء أعمى والنبي ﷺ في الصلاة فوقع في زُبْية فقهقه بعضُ من في الصلاة، فأمر رسول الله ﷺ من قهقه أن يعيد الصلاة والوضوء.

٣٣٦ ـ ومنهم: عثمان بن دينار[١]:

١١٠٨ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثني جعفر بن محمد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا عثمان بن دينار، عن أبي حنيفة، عن نافع رحمة الله عليهم، عن ابن عمر رضي الله عنهما [قال]: نهى رسول الله ﷺ أن يباع الخمس حتى يقسم.

وبهذا الإسناد عن النبي ﷺ أنه نهى أن توطأ الحبالى حتى يضعن ما في بطونهن.

٣٣٧ ـ ومنهم: عثمان بن عبد الرحمن بن القرشي الحاطبي[٢]:

١١٠٩ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن زهير بن حرب [٨٦/ب]، قال: أخبرنا ابن أبي شيخ، قال: حدثنا يحيى بن سعيد الأموي، قال: كان رأس حلقة القُرشيين عثمان بن إبراهيم بن محمد بن حاطب ـ وكان مدينياً ـ قدم الكوفة وكانت حلقة أبي حنيفة قريباً منه، وكان أبو حنيفة إذا قال: السلام عليكم كيف أصبحت يا أبا محمد لعثمان بن إبراهيم؟ فيقول: بخير والله لا أستفتيك أبداً، فيقول أبو حنيفة: وفّقت وفّقت.

---

(١) انظره في «عقود الجمان» ص (١٣٠).

(٢) في الأصل و«المناقب» للموفق (٤٤) هكذا وفي «عقود الجمان» ص (١٣٠): (عثمان بن إبراهيم القرشي الكوفي) وهو موافق لما يأتي في القصة.

٣٣٨ ـ ومنهم: حصين بن مخارق السلولي أبو جنادة[١]:

١١١٠ ـ حدثنا أبو بكر [أحيد بن][٢] حمدان بن ذي النون، قال: حدثنا الحسين بن محمد الجريري، قال: حدثنا أبو جنادة حصين بن مخارق، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن أبي عبد الله الجدلي رحمة الله عليهم، عن خزيمة بن ثابت رضي الله عنه: أنه مر على رسول الله ﷺ ومع رسول الله ﷺ أعرابي يجحد بيعه، فقال خزيمة رضي الله عنه: أشهد أنك قد بعته، فقال له رسول الله ﷺ: من أين علمت هذا؟ قال: تجئنا بالوحي من السماء فنصدقك، قال: فجعل رسول الله ﷺ شهادته شهادة رجلين.

١١١١ ـ حدثنا أحمد بن محمد الهمداني، قال: أخبرنا يعقوب بن[٣] يوسف بن زياد الضبي، قال: حدثنا أبو جنادة، عن أبي حنيفة، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه رحمة الله عليهم، عن عبد الله رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يسلم عن يمينه، وعن يساره تسليمتين.

١١١٢ ـ حدثنا محمد بن إسحاق بن عثمان السمسار، قال: حدثنا داود بن مخراق، قال: حدثنا أبو جنادة، عن أبي حنيفة، عن أبي سفيان، عن أبي نضرة رحمة الله عليهم، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «يسجد الإنسان على سبعة أعظم: جبهته [ويديه]، وركبتيه، وصدور قدميه، فإذا جلس فلينصب رجله اليمنى وليضجع رجله اليسرى».

---

(١) في «عقود الجمان» ص ١٠٧: (حسين) بالسين، وهو خطأ.

(٢) من «المسند» للحارثي (٨٤٧).

(٣) انظر رقم (١١٣٢).

٣٣٩ ـ ومنهم: خاقان بن الحجاج أبو الحجاج[١]:

١١١٣ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد قال: حدثنا جعفر بن محمد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا خاقان بن الحجاج، عن أبي حنيفة، عن أبي الزبير رحمة الله عليهم، عن جابر رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «نعم الإدام الخل».

٣٤٠ ـ ومنهم: محمد بن إسماعيل بن بكير بن عتيق التيمي[٢]:

١١١٤ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن نوفل، قال: حدثنا عبيد بن يعيش، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل بن بكير بن عتيق، قال: حدثني أبو حنيفة رضي الله عنه، قال: رأيت موسى بن طلحة مخضوباً بالوسمة.

٣٤١ ـ ومنهم: الحارث بن عبد الرحمن الغنوي[٣]:

١١١٥ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا إبراهيم بن الوليد بن عمار[٤]، قال: حدثنا محمد بن الحارث بن عبد الرحمن الغنوي [٨٧/أ]، قال: حدثنا أبي، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن عبد الملك بن أبي بكر[٥]، عن نافع رحمة الله عليهم، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: أتى كعب بن مالك رضي الله عنه[٦] النبيَّ ﷺ فسأله عن راعية في غنمه، فتخوفت على شاة الموت فذبحتها بمروة فأمره النبي ﷺ بأكلها.

---

(١) انظره في «عقود الجمان» ص (١١٠).

(٢) انظره في «عقود الجمان» ص (٩٢).

(٣) انظره في «عقود الجمان» ص (١٠٥).

(٤) انظر (١١٢٨): (ابن حماد) بدل (عمار).

(٥) في الأصل: (بكير) وانظر (١١٢٩).

(٦) في الأصل: (أن) خطأ.

٣٤٢ ـ ومنهم: محمد بن الطفيل[١]:

١١١٦ ـ حدثنا الربيع بن حسان، قال: حدثنا الحسن بن عيسى البسطامي، قال: حدثنا محمد بن الطفيل، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه صلى بالناس، فلم يقرأ فيها، فلما فرغ منها قيل له: إنك لم تقرأ في الصلاة؟ قال: إني سرّحت عيراً إلى الشام، فلم أزل أنزلها مرحلة مرحلة حتى أوردتها الشام، فأعاد الصلاة وأمر الناس فأعادوا.

٣٤٣ ـ ومنهم: عبد الرحمن بن هانئ النخعي[٢]:

١١١٧ ـ حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن داود بن مصعب النيسابوري، قال: سمعت يحيى بن أكثم، يقول: سمعت عبد الرحمن بن هانئ النخعي، يقول: خُوِّف أبو حنيفة وهدّد على أن يليَ القضاء، فلم يفعل.

١١١٨ ـ حدثنا إبراهيم بن عبد الله، قال: سمعت يحيى بن أكثم، يقول: سمعت عبد الرحمن بن هانئ، يقول: جالست أبا حنيفة فلم أر أحداً يشبهه فقهاً وصلاة.

١١١٩ ـ كتب إلي صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا أحمد بن محمد[٣] بن موسى الأنطاكي أبو بكر بمكة، قال: حدثنا محمد بن علي[٤] بن عمر العسقلاني، قال: حدثنا عبد الرحمن بن هانئ، عن أبي حنيفة، عن أبي الزبير رحمة الله عليهم،

---

(١) من رجال «التهذيب».

(٢) من رجال «التهذيب».

(٣) في الأصل: (أحمد بن محمد أبي يونس) والمثبت من «المسند» للحارثي (٦١).

(٤) في الأصل: (محمد بن عمر بن علي) والمثبت من المصدر السابق.

عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من قتل ضفدعاً فعليه شاة، محرماً كان أو حلالاً».

٣٤٤ ـ ومنهم: محمد[1] بن مسروق الكندي الكوفي قاضي مصر:

١١٢٠ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: أخبرني محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن محمد بن مسروق، قال: وجدت في كتاب جدى محمد بن مسروق، قال: حدثنا أبو حنيفة، قال: حدثنا سعيد بن المرزبان رحمة الله عليهم: أن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه كبر على ابنة له أربعاً.

١١٢١ ـ وبهذا الإسناد عن أبي حنيفة، عن عطية رحمة الله عليهما، عن أبي سعيد رضي الله عنه: أنه سأل النبي ﷺ عن قوله تبارك وتعالى: ﴿وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِۦ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾، قال النبي ﷺ: «المقام المحمود الشفاعة».

١١٢٢ ـ وعن أبي حنيفة، عن شداد بن عبد الرحمن رحمة الله عليهما، عن أبي سعيد رضي الله عنه بمثل ذلك.

١١٢٣ ـ وعن أبي حنيفة، عن آدم بن علي، قال: صليت إلى جنب ابن عمر رضي الله عنهما فرآني أفترش ذراعي إذا سجدت، فقال: لا تفترش ذراعيك [٨٧/ب] افتراش السبع وادَّعم على راحتيك، وأَبْدِ ضبعيك، فإنه يسجد كل عضو منك.

١١٢٤ ـ وعن أبي حنيفة، وسفيان، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه، عن حبيب بن سالم رحمة الله عليهم، عن ابن بشير رضي الله عنه، أن النبي صلى الله

---

(١) انظره في «عقود الجمان» ص (٩٦).

عليه وعلى آله وسلم كان يقرأ في العيدين بـ﴿ سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ﴾، و﴿ هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَٰشِيَةِ ﴾، وفي الجمعة مثل ذلك.

وقد روى محمد بن مسروق هذا عامة آثار أبي حنيفة رحمة الله عليهم.

٣٤٥ ـ ومنهم: محمد بن حيان الأنماطي:

١١٢٥ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثني إبراهيم بن الوليد بن حماد، قال: أخبرنا محمد بن الحارث بن عبد الرحمن، قال: حدثنا محمد بن حيان الأنماطي، عن أبي حنيفة، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن نافع رحمة الله عليهم، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: أتى كعب بن مالك النبي ﷺ، فسأله عن راعية كانت في غنمه، فتخوفت على شاة الموت فذبحتها بمَرْوة، فأمره النبي ﷺ بأكلها.

٣٤٦ ـ ومنهم: إسماعيل بن أبان الوراق[1]:

١١٢٦ ـ حدثنا العباس بن عُزيز القطان المروزي، قال: حدثنا محمد بن المهاجر، قال: حدثنا إسماعيل بن أبان، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، قال: سألت عطاء عما استيسر من الهدى؟ قال: شاة.

١١٢٧ ـ حدثنا العباس بن عزيز، قال: حدثنا محمد بن المهاجر، قال: حدثنا إسماعيل بن أبان، قال: سمعت أبا حنيفة رضي الله عنه يقول: رأيت كأني أنبش قبر النبي ﷺ وذلك في العشر الأواخر من شهر رمضان، فسئل لي محمد بن سيرين عنها؟ فقال: هذا رجل ينبش عن علم النبي ﷺ، فلوددت أني كنت صاحب هذه الرؤيا.

---

(١) من رجال البخاري.

١١٢٨ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: أخبرنا يعقوب بن يوسف بن زياد، قراءةً عليه قال: حدثنا إسماعيل بن أبان العامري، عن أبي حنيفة، عن عبد الرحمن بن زياد، عن شرحبيل رحمة الله عليهم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: ليس فيما مست النار وضوء.

٣٤٧ ـ ومنهم: إسماعيل بن يحيى الصيرفي[1]:

١١٢٩ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: أعطاني إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن يحيى الهاشمي كتاب جده إسماعيل بن يحيى الصيرفي، فكان فيه: عن أبي حنيفة، عن أبي الزبير رحمة الله عليهم، عن جابر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «من باع عبداً له مال، فالمال للبائع إلا أن يشترط المبتاع، ومن باع نخلاً مؤبراً فثمرته للبائع إلا أن يشترط المبتاع».

١١٣٠ ـ وعن أبي حنيفة، عن أبي الزبير رحمة الله عليهم، عن جابر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: أنه نهى عن المحاقلة والمزابنة.

١١٣١ ـ وعن أبي حنيفة، عن أبي الزبير رحمة الله عليهم، عن جابر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: أنه نهى أن يشترى النخل سنة أو سنتين.

١١٣٢ ـ وعن أبي حنيفة [٨٨/أ]، عن أبي الزبير رحمة الله عليهم، عن جابر رضي الله عنه: أنه نهى أن يشترى ثمرة حتى تشقِّح.

وروى إسماعيل بن يحيى الصيرفي هذا عن أبي حنيفة بهذا الإسناد أحاديث كثيرة.

---

(١) انظره في «عقود الجمان» ص (١٠٠).

٣٤٨ ـ ومنهم: عمار بن عبد الملك أبو اليقظان [١]:

١١٣٣ ـ حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن داود النيسابوري، قال: حدثنا محمود بن غيلان، قال: سمعت إبراهيم بن علي يقول: سمعت عمار بن عبد الملك رحمة الله عليهم يقول: كم تجنّبنا قول أبي حنيفة ثم اضطررنا إليه.

١١٣٤ ـ حدثنا إبراهيم بن عبد الله، قال: حدثنا محمود بن غيلان، قال: سمعت إبراهيم بن علي يقول: سمعت عمار بن عبد الملك رحمة الله عليهم يقول: عامة من قَبل كلام أبي حنيفة أهلُ خراسان.

٣٤٩ ـ ومنهم: كثير بن محمد العجلي [٢]:

١١٣٥ ـ حدثنا أحمد بن الليث البوري البلخي، قال: حدثنا أحمد بن زهير، قال: حدثنا محمد بن يزيد، قال: سمعت عمي كثير بن محمد رحمة الله عليهم، يقول: سمعت رجلاً من بني قفل من خيار بني تيم الله يقول لأبي حنيفة: ما أنت مولاي، قال: أنا والله كل شرف منك لي.

٣٥٠ ـ ومنهم: المعافى بن المختار [٣]:

١١٣٦ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا عبد الله بن إبراهيم بن قتيبة، قال: حدثنا حسن بن زياد بن عمر، قال: حدثنا المعافى بن المختار، عن أبي حنيفة، عن أبي هند، عن عامر رحمة الله عليهم، أنه كان جالساً إلى أسطوانة خلفه رجل يقع فيه، فالتفت إليه عامر وقال:

---

(١) انظره في «عقود الجمان» ص (١٣٤).

(٢) انظره في «عقود الجمان» ص (١٤٢).

(٣) انظره في «عقود الجمان» ص (١٤٦).

هنيئاً مريئاً غـير داء مـخـامـر لعزة مـن أعراضنا ما استحلت

٣٥١ ـ ومنهم: حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي[١]:

١١٣٧ ـ كتب إلي صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا نجيح بن إبراهيم فقيه أهل الكوفة، قال: حدثنا محمد بن عمران بن أبي ليلى، قال: حدثنا حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي، عن أبي حنيفة، عن نافع رحمة الله عليهم، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «البِّر لا يَبلى والإثم لا يُنسى».

٣٥٢ ـ ومنهم: محمد بن الصلت[٢]:

١١٣٨ ـ حدثتُ عن أبي سعيد بن جعفر النجيرمي، قال: حدثنا موسى بن بهلول، قال: حدثنا محمد بن الصلت، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عبد الله بن دينار رحمة الله عليهم، قال: سمعت ابن عمر رضي الله عنهما، يقول: كان النبي ﷺ إذا أذن المؤذن قال مثلَ ما يقول المؤذن.

٣٥٣ ـ ومنهم: عبد الله بن ميمون الطهوي[٣]:

١١٣٩ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن نوفل، قال: حدثنا عبد الله بن [٨٨/ب] ميمون، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن ثابت البناني رحمة الله عليه، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أنه شرب لبناً ولم يتوضأ، وقال: اسمح يُسمح لك.

---

(١) ذكره المزي في التمييز.

(٢) من رجال الشيخين.

(٣) ذكره المزي في «التمييز»، وفي «عقود الجمان» ص (١٢٣): عبد الله بن منجوف.

٣٥٤ ـ ومنهم: عبد الله بن بكير النخعي، ويقال له الغَنوي[١]:

١١٤٠ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن هشام، قال: حدثنا محمد بن أبي عمر، قال: حدثني أبي، عن عبد الله بن بكير، قال: جلست إلى أبي حنيفة فعرَّض بذكر الإرجاء، فقلت له: حدثنا عبد الله بن حكيم أنه سمع إبراهيم يقول: إياكم وأهل هذا الرأي المحدَث الإرجاء، فسكت، فما أعاد علي.

٣٥٥ ـ ومنهم: علي بن قادم[٢]:

١١٤١ ـ حدثنا جيهان بن خيب، قال: حدثنا محمد بن جعفر الكوفي، قال: حدثنا علي بن قادم، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن عامر رحمة الله عليهم، قال: تجوز شهادة القاذف إذا تاب.

١١٤٢ ـ حدثنا جيهان، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا علي بن قادم، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: إذا تاب القاذف ذهب عنه اسم الفسق ولا تقبل شهادته لأن الله عز وجل يقول: ﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَٰدَةً أَبَدًا وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾، فإذا تاب ذهب عنه اسم الفسق.

٣٥٦ ـ ومنهم: جندل بن والق[٣]:

١١٤٣ ـ حدثنا محمد بن القاسم البلخي، قال: حدثنا محمد بن مهاجر، قال: حدثنا جندل بن والق، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله

---

(١) انظره في «عقود الجمان» ص (١٢١).

(٢) من رجال «التهذيب».

(٣) من رجال «التهذيب».

عليهم، قال: لا تُنكح البكر حتى تُستأمر، لعل بها داء لا يستطيع الرجال أن يأتوها، هي أعلم بنفسها.

٣٥٧ ـ ومنهم: معاوية بن هشام[١]:

١١٤٤ ـ **حدثنا** حامد بن أحمد بن زرارة الكشاني، قال: حدثنا عمار بن خالد، قال: حدثنا معاوية بن هشام، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن نافع رحمة الله عليهم عن ابن عمر رضي الله عنهما: أنه كان يكره العزل.

٣٥٨ ـ ومنهم: يحيى بن حزابة أبو زياد التميمي الفقيمي:

١١٤٥ ـ **أخبرنا** أبو العباس الهمداني، قال: حدثنا محمد بن عمر بن عثمان، قال: حدثنا إسماعيل بن أبان، قال: أخبرنا أبو زياد الفقيمي قال: كنت عند حماد وأبو حنيفة يُلاحي رجلاً في الإيمان، فقال حماد: ألم أنهك عن هذا، كفَّ عن هذا.

٣٥٩ ـ ومنهم: الوليد بن يزيد الثقفي[٢]:

١١٤٦ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد، قال: أخبرني عبد الله بن أحمد بن بهلول، قال هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد فقرأت فيه: حدثنا الوليد بن يزيد الثقفي أبو عون رحمة الله عليهم، قال: سمعت أبا حنيفة رحمة الله عليه، يقول: كان الحسن بن علي رضي الله عنهما [٨٩/ أ] محصوراً مع عثمان رضي الله عنه في الدار.

---

(١) من رجال مسلم.

(٢) انظره في «عقود الجمان» ص (١٥٤).

٣٦٠ ـ ومنهم: مالك بن الفديك[١]:

١١٤٧ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن سليمان، قال: حدثنا مالك بن الفديك، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن ابن عياش[٢]، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله رضي الله عنه، أنه قال: لم يقنت رسول الله ﷺ في الفجر قطّ إلا شهراً واحدا، حارب حياً من المشركين فقنت يدعو عليهم.

١١٤٨ ـ حدثنا ابن فضل النيسابوري، قال: حدثنا مالك بن الفديك، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن محمد بن قيس رحمة الله عليهم، قال: سأل رجل ابن عمر رضي الله عنهما قال: لُعنت اليهود حرمت عليهم الشحوم، فاستحلوا أكل ثمنها وأحلُّوا بيعها.

١١٤٩ ـ حدثنا الحسين بن الفضل، قال: حدثنا مالك بن الفديك، عن أبي حنيفة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب رحمة الله عليهم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: سئل النبي ﷺ عن الصلاة في الثوب الواحد؟ فقال النبي ﷺ: «ليس كلكم يجد ثوبين».

وقد روى مالك بن الفديك عن أبي حنيفة رحمة الله عليهما أحاديث كثيرة.

٣٦١ ـ ومنهم: طلق بن غنّام[٣]:

١١٥٠ ـ حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن داود بن مصعب النيسابوري، قال: حدثنا هارون بن عبد الله، قال: حدثني طلق بن غنّام، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، قال:

---

(١) انظره في «عقود الجمان» ص (١٤٣).

(٢) في الأصل: (ابن أبي عياش) والتصويب من «التهذيب» و«عقود الجمان».

(٣) من رجال البخاري.

أتيت الشعبي، فسألته عن أشياء، فاستقبلني بمكروه، فتركت الاختلاف[1] إليه، ثم ندمت[2] بعد ذلك، فسمعت من رجل ورجلين عنه، ومن كان مثل الشعبي في سنّه وعلمه.

٣٦٢ ـ ومنهم: محمد بن مروان[3]:

١١٥١ ـ **حدثنا** محمد بن القاسم، قال: حدثنا محمد بن المهاجر، قال: حدثني علي بن إسحاق الخراساني، قال: حدثنا محمد بن مروان، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: لا تكون ذكاة نفس زكاة نفسين.

١١٥٢ ـ **حُدِّثتُ** عن أبي سعيد النجيرمي، قال: حدثنا يحيى بن فروخ البحراني، قال: حدثنا محمد بن مروان السدي، قال: حدثنا أبو حنيفة، قال: حدثنا إسماعيل السدي، عن مجاهد رحمة الله عليهم، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول: «إن الصائم إذا أكل عنده سبحت مفاصله، وإن الصائم إذا أكل السحور سبحت في جوفه».

وروى بهذا الإسناد عن محمد بن مروان، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهما أحاديث كثيرة.

٣٦٣ ـ ومنهم: بشر بن يزيد البكري[4]:

١١٥٣ ـ **أخبرنا** أحمد بن محمد، قال: أخبرنا أحمد بن عبد الحميد بن خالد،

---

(١) في الأصل: (اختلاف).

(٢) في «المناقب» ٢/ ٣/ ب للمكي: (قدمت).

(٣) ذكره المزي في التميز.

(٤) انظره في «عقود الجمان» ص (١٠٢)، وفيه (السكري) بدل (البكري).

قال: حدثنا محمد بن عمرو بن عتبة، قال: سمعت بشر بن [٨٩/ب] يزيد البكري، قال: سمعت أبا حنيفة رحمة الله عليه يقول: وقف على أيام الضحاك رجل من الخوارج بيده السيف، فقال: سبّ علياً فسكتُ، وقلت: إن كنتُ له نصيره لم يقتلني حتى أتكلم فاستل سيفه، وأعاد على كلامه فسكتُ، ثم أعاد الثالثة ورفع صوته، فاجتمع الناس، فكلموه في وناشده حتى انصرف فقال: هذا من الشيعة لو فعل لسببنا علياً.

٣٦٤ ـ ومنهم: أيوب بن هانئ بن أيوب الجعفي[١]:

١١٥٤ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا المنذر بن محمد قراءة، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا أيوب بن هانئ الجعفي، عن أبي حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه رحمة الله عليهم، قال: سألت ابن عمر رضي الله عنهما أيتطيب المحرم؟ قال: لأن أصبح أنضح قطرانا أحب إلى من أن أنضح طيباً، فأتيت عائشة رضي الله عنها فذكرت لها قول ابن عمر رضوان الله عليهما، فقالت: أنا طيبت رسول الله ﷺ فطاف في أزواجه، ثم أصبح؛ يعني محرماً.

١١٥٥ ـ وبإسناده عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن محمد بن الزبير، عن الحسن، عن عمران بن حصين رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «لا نذر في معصية، وكفارته كفارة يمين».

١١٥٦ ـ وعن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن الزهري، عن محمد بن عبيد الله، عن سبرة رضي الله عنه، قال: نهانا رسول الله ﷺ عن متعة النساء عام فتح مكة.

١١٥٧ ـ وعن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن

---

(١) انظره في «عقود الجمان» ص (١٠١).

عائشة رضي الله عنها، قالت: كأني انظر إلي وبيص الطيب في مفرق رسول الله ﷺ وهو محرم.

١١٥٨ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد، قال: حدثنا القاسم بن عبد الله بن عامر بن زرارة، قال: حدثنا أبي، قال حدثنا أيوب بن هانئ بن أيوب، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: ما قنت على حتى حارب أهل الشام.

وقد روى أيوب بن هانئ هذا عامة أثار أبي حنيفة رحمة الله عليه.

٣٦٥ ـ ومنهم: أسد بن سعيد النخعي[1]:

١١٥٩ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد، قال: حدثنا إبراهيم بن أحمد بن جبرويه، قال: حدثنا الحكم بن سليمان، قال: حدثنا أسد ـ يعني ابن سعيد النخعي ـ قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: أتى عبد الله، فقيل له: صلى عثمان بمنى أربعاً، فاسترجع، ثم حضر معه، فصلى معه أربعاً، فقيل له: استرجعت ثم صليت أربعاً، قال: الخلاف شرٌ، قال: فكان أول من أتمها بمنى.

٣٦٦ ـ ومنهم: محمد بن واصل بن سليم التميمي الكوفي[2]:

١١٦٠ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد، قال: حدثنا الحسين بن عبد الرحمن بن محمد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا محمد بن واصل بن سليم، عن أبي حنيفة، عن زيد بن أسلم، قال: سئل النبي ﷺ عن العقيقة، فقال: «لا أحب العقاق» [٩٠/أ].

---

(١) انظره في «عقود الجمان» ص (٩٩).

(٢) انظره في «عقود الجمان» ص (٩٦).

٣٦٧ ـ ومنهم: واصل بن عبد الأعلى الأسدي[١]:

١١٦١ ـ حدثنا أبو حاتم سهل بن خلف بن وردان، قال: حدثني عبد الأعلى بن واصل بن عبد الأعلى، قال: حدثنا أبـي، قال: رأى أبو حنيفة في المنام كأنه ينبش قبر النبي ﷺ، فيجمعه إلى نفسه، فسئل لـه ابن سيرين عن ذلك، فقال: هذا رجل يعطيه الله من الفهم والبصر ما يفوق به أهل زمانه، ويفسر لهم من أقاويل النبي ﷺ ما قد جهلوه.

٣٦٨ ـ ومنهم: قبيصة بن عقبة السوائي[٢]:

١١٦٢ ـ حدثنا علي بن موسى، قال: سمعت يعقوب بن شيبة، يقول: سمعت قبيصة بن عقبة، يقول: كان أبو حنيفة رحمة الله عليه في أول أمره يجادل أهل الأهواء حتى صار رأساً في ذلك منظوراً إليه، ثم ترك الجدال، ورجع إلى الفقه والسنة فصار إماماً فيه.

٣٦٩ ـ ومنهم: يحيى بن آدم[٣]:

١١٦٣ ـ حدثنا العباس بن حمزة النيسابوري، قال: حدثنا محمد بن المهاجر، قال: حدثني يحيى بن آدم، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، قال: رأيت الشعبي من أعلم الناس وآدَبهم[٤] وأرواهم لشعر الناس، وأحفظهم لما سلف من الأمور.

---

(١) من رجال مسلم.

(٢) من رجال الستة.

(٣) من رجال الستة.

(٤) في «المناقب» للمكي ٢/ ٣/ ب: أدب الناس.

١١٦٤ ـ حدثنا محمد بن الحسن، قال: حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، قال: سمعت يحيى بن آدم، يقول: كان كلام أبي حنيفة في الفقه لله تعالى، ولو كان يشوبه شيء من أمر الدنيا لم ينفذ كلامه في الآفاق كل هذا النفاذ مع كثرة حساده ومتنقصيه.

١١٦٥ ـ حدثنا إبراهيم بن منصور، قال: حدثنا محمد بن بور، قال: حدثنا علي بن يونس، عن يحيى بن آدم: أن أبا حنيفة رحمة الله عليه أراده ابن هبيرة أن يدخل في القضاء، فلم يدخل، فضرب ثلاثين سوطاً.

١١٦٦ ـ حدثنا محمد بن الحسن النسوي، قال: حدثنا أبو هشام الرفاعي، قال: حدثني يحيى بن آدم، قال: قال أبو حنيفة رحمة الله عليه، إذا كان يبلغها ماء الأنهار فهي أرض خراج، وإذا لم يبلغها فليست بأرض خراج، بلغني ذلك عنه.

١١٦٧ ـ حدثنا محمد بن مطر المروزي، قال: سمعت محمد بن رافع، يقول: سمعت يحيى بن آدم يقول: ما كان شريك وذووه[1] إلا أصغر غلمان أبي حنيفة، وليتهم كانوا يفهمون ما كان يقول أبو حنيفة رضي الله عنه.

١١٦٨ ـ حدثنا أبو مطر محمد بن مطر، قال: حدثنا محمد بن نهشل بن حمدان بن رستم، قال: سمعت علي بن المديني يقول: كان يحيى بن آدم عالماً بالناس وبأقاويلهم، كثير الحديث والفقه، وكان يميل إلى أبي حنيفة ميلاً شديداً.

١١٦٩ ـ حدثنا محمد بن الحسن، قال: حدثنا أبو هشام، قال: حدثنا يحيى بن آدم، قال: قال أبو حنيفة رحمة الله عليه: إن شاء وقفها للمسلمين، وإن شاء خمَّسها وقسم أربعة أخماسها.

١١٧٠ ـ حدثنا العباس بن الحمزة، قال: حدثنا محمد بن [٩٠/ب] المهاجر،

---

(١) في الأصل: (ذويه) والمثبت من «المناقب» للمكي ٢/ ٢٣/ أ.

قال: سمعت يحيى بن آدم، يقول: أبو حنيفة اجتهد في العلم اجتهاداً لم يسبقه إليه أحد فهداه الله تعالى سبله، وسهل له طرقه وانتفع الخاص والعام بعلمه.

وقد روى يحيى بن آدم، عن جماعة، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن شريك، وأبي بكر بن عياش، وابن المبارك، ومحمد بن الحسن، وقران الأسدي، وغيرهم رحمة الله عليهم.

١١٧١ ـ **حدثنا** محمد بن الحسن البلخي، قال: حدثنا أبو عبد الله محمد بن شجاع، قال: سمعت يحيى بن آدم، يقول: كانت الكوفة مشحونة بالفقه، فقهاؤها كثيرة مثل ابن شبرمة، وابن أبي ليلى، والحسن بن صالح، وشريك، وأمثالهم، وكسدت أقاويلهم عند أقاويل أبي حنيفة، وسير بعلمه إلى البلدان، وقضى به الخلفاء والأئمة والحكام، واستقر عليه الأمر.

٣٧٠ ـ ومنهم: بشار بن ذراع[١]:

١١٧٢ ـ **أخبرنا** أحمد بن محمد، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن عمرو قال: حدثني سليمان بن عباد، قال: سمعت بشار بن ذراع قال: لقي أبو حنيفة محمد بن النعمان، قال: عمن رويتَ حديث رد الشمس يا ابن النعمان؟ فقال: عن غير الذي رويت عنه يا ابن ثابت حديث «يا سارية الجبل».

٣٧١ ـ ومنهم: إسماعيل بن مسلم بن أبي زياد السكوني الشعيري[٢]:

١١٧٣ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد، قال: أخبرنا الحسن بن القاسم، قال: حدثنا

---

(١) انظره في «عقود الجمان» ص (١٠٢).

(٢) من رجال «التهذيب».

محمد بن عبد الله بن صالح، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي زياد، عن أبي حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر رحمة الله عليهم، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال ما مسِست بيدي خزة ولا حريرة ألين من كف رسول الله ﷺ، وما صافح رسول الله ﷺ رجلاً فنزع يده من يده حتى يكون هو الذي ينزعها، وما قام[1] رسول الله ﷺ إلى رجل في حاجة فانصرف عنه حتى يكون هو المنصرف.

٣٧٢ ـ ومنهم: أبو الصباح إبراهيم بن نعيم الكناني[2]:

١١٧٤ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا عبيد بن محمد الرؤاسي، قال: حدثنا الحسن بن ظريف بن ناصح، قال: حدثني علي بن النعمان، عن أبي الصباح الكناني رحمة الله عليهم، قال: رأيت سفيان بن مصعب العبدي ينشد أبان بن تغلب في المسجد، ووجهُ أبي حنيفة رحمة الله عليه يتغير.

٣٧٣ ـ ومنهم: محمد بن حسان، أصله بصري دخل الكوفة[3]:

١١٧٥ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا موسى بن هارون بن إسحاق، قال: حدثنا محرز بن هشام قال: حدثنا محمد بن حسان، قال: سمعت أبا حنيفة رحمة الله عليهم يقول: أتيت الشعبي فسئل عن مسألة، فيقول: ما يقول فيها بنوا إستها، فلم أعد إليه.

---

(١) في الأصل: (قاوم رسول الله رجلًا) والتصويب من «المسند» للحارثي (٤٩٦).

(٢) انظره في «عقود الجمان» ص (٩٨) وفيه: الكتاني.

(٣) انظره في «عقود الجمان» ص (٩٢).

٣٧٤ ـ ومنهم: محمد بن زياد[١]:

١١٧٦ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا إبراهيم بن الوليد بن حماد، قال: حدثنا محمد بن حرب بن [٩١/ أ] عبد الرحمن، قال: حدثني أبي، عن محمد بن زياد، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن عطية رحمة الله عليه، عن أبي سعيد رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار».

٣٧٥ ـ ومنهم: محمد بن أبي الحكم بن المختار بن أبي عبيد الثقفي[٢]:

١١٧٧ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثني عبد الله بن إسماعيل بن أبي الحكم الثقفي، قال: سمعت أبي، يقول: هذا كتاب جدي محمد بن أبي الحكم فيه: حدثنا أبو حنيفة، قال: سمعت أبا جعفر، يقول: ما بالعراق مثل الحسن.

٣٧٦ ـ ومنهم: عمرو بن حماد بن طلحة[٣]:

١١٧٨ ـ حدثنا محمد بن محمد بن سلام البلخي، قال: سمعت نُصير بن يحيى، يقول: سمعت عمرو بن حماد، يقول: كل مجلس كان يحضر أبو حنيفة فيه يترك[٤] الكلام عليه ولم يتكلم أحد ما دام هو فيه.

٣٧٧ ـ ومنهم: عبيد بن إسحاق العطار[٥]:

١١٧٩ ـ حدثنا محمد بن منصور، قال: حدثنا محمد بن النضر، قال: حدثنا

---

(١) انظره في «عقود الجمان» ص (٩٣، ٩٤)، و«المسند» للحارثي (٥٧١).

(٢) انظره في «عقود الجمان» ص (٩٣).

(٣) من رجال مسلم.

(٤) في «المناقب» للمكي ٢/ ٢٣/ ب: يعول.

(٥) انظره في «عقود الجمان» ص (١٣٠).

عبيد بن إسحاق الكوفي، قال: دخل أبو حنيفة على أمه فقالت له: يا نعمان! ما تقول في كذا وكذا؟ قالها[1]: الجواب فيه كذا وكذا، فقالت: أنت لا تعلم، فعليك بأبي عبد الرحمن، قال: فقام أبو حنيفة حتى دخل المسجد الجامع، فإذا هو فيه جالس فسلم عليه، فقال له أبو عبد الرحمن: ما جاء بك يا أبا حنيفة؟ قال: أرسلتني أمي إليك، قال: لماذا؟ قال: في مسألة كذا وكذا، فقال له أبو عبد الرحمن: فكيف الفتيا يا أبا حنيفة؟ فقال له: هو كذا وكذا، فقال له يا أبا حنيفة! أخبرها عني أن الفتيا على ما قاله أبو حنيفة.

١١٨٠ ـ **حدثنا** محمد بن الحسن البلخي، قال: حدثنا محمد بن حرب الواسطي، قال: حدثني عبيد بن إسحاق، قال: كان أبو حنيفة رحمة الله عليه سيد الفقهاء ولم يغمزه في دينه ودنياه إلا حاسد أو باغٍ شرّير[2].

٣٧٨ ـ ومنهم: خلف بن ياسين بن معاذ الزيات[3]:

١١٨١ ـ **حدثنا** العباس بن حمزة النيسابوري، قال: حدثنا حماد بن حكيم الطالقاني، قال: حدثنا خلف بن ياسين، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه رحمة الله عليهم، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا اختلف البيعان والسلعة قائمة بعينها فالقول قول البائع، أو يترادان».

١١٨٢ ـ **حدثنا** العباس بن حمزة، قال: حدثنا حماد بن حكيم، قال: حدثنا

---

(١) في «المناقب» ١/ ١٩١/ أ: قلت لها.

(٢) في «المناقب» للمكي ٢/ ٢٣/ ب: باغي شر.

(٣) انظره في «عقود الجمان» ص (١١٠).

خلف بن ياسين، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عون بن عبد الله، عن عامر رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها، قالت في: سبع خصال ليست في أحد من أزواج النبي ﷺ، تزوجني [٩١/ب] وأنا بِكر ولم يتزوج أحداً من نسائه بكراً غيري، ونزل جبريل عليه السلام بصورتي عليه قبل أن يتزوجني ولم ينزل بصورة أحد من نسائه غيري، وأراني جبريل عليه السلام ولم يره أحد من أزواجه غيري، وكنت من أحبهن إليه نفساً ووالداً، وكان جبريل عليه السلام ينزل عليه بالوحي وأنا في شعاره، ولم يكن يأتيه وهو مع أحد من أزواجه، ونزل فيّ آيات من القرآن كاد يهلك فيها فئام من الناس، ومات في ليلتي ويومي بين[1] سحري ونحري.

١١٨٣ ـ حدثنا العباس بن حمزة، قال: حدثنا حماد بن حكيم، قال: حدثنا خلف بن ياسين، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن الهيثم، عن ذكوان رحمة الله عليهم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق قبل طلوع الشمس ثلاث مرات لم تضره عقرب يومئذ، ومن قالها حين يمسي لم تضره ليلتئذ».

١١٨٤ ـ حدثنا العباس بن حمزة، قال: حدثنا حماد بن حكيم، قال: حدثنا خلف بن ياسين، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن الحكم، عن أبي صادق، عن ربيعة بن ناجد رحمة الله عليهم، عن علي رضي الله عنه قال: تعتد المرأة من يوم يأتيها الطلاق، وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: من يوم طلقها.

١١٨٥ ـ حدثنا العباس بن حمزة، قال: حدثنا حماد بن حكيم، قال: حدثنا خلف بن ياسين، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم،

---

(١) في الأصل هكذا: (في سحري) والمثبت من «المسند» للحارثي (٣٧٠).

قال: رجل طلق امرأته تطليقة، فحاضت حيضة، ثم ارتفع حيضها سبعة عشر شهراً، أو ثمانية عشر شهراً ثم ماتت، فسئل ابن مسعود رضي الله عنه عن ذلك، فقال: خذ ميراثها، فإنها هذه امرأة حبس الله عليك ميراثها.

وروى خلف عن أبي حنيفة رحمة الله عليهما أخباراً كثيرة.

٣٧٩ ـ ومنهم: إبراهيم بن ميمون[1]:

١١٨٦ ـ **أخبرنا** أحمد بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن يوسف بن حمزة، قال: حدثنا الحسن بن علي بن يوسف، قال: حدثني أبو عبد الله ـ وهو زكريا بن عبد المؤمن ـ، عن محمد بن طلحة، عن إبراهيم بن ميمون رحمة الله عليهم، قال: كنت عند أبي حنيفة رحمة الله عليه، فقال: والله لعتق رقبة أفضل من حجة، فقال أبو عبد الله: لطواف بالبيت أفضل من عتق رقبة ورقبة، حتى عدَّ عشر رقاب.

٣٨٠ ـ ومنهم: أحمد بن راشد بن عمرو البجلي:

١١٨٧ ـ **أخبرنا** أحمد بن محمد، قال: حدثنا المنذر بن محمد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا أحمد بن راشد بن عمرو، قال: أخبرني عمرو بن عامر، وأبو حنيفة جميعاً، عن حماد بن أبي سليمان، عن إبراهيم، عن علقمة رحمة الله عليهم، قال: كان عبد الله يعلمنا التشهد فيأخذ علينا الواو.

١١٨٨ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد، قال: حدثنا الحسن بن عبد الرحمن بن محمد الأزدي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا أحمد بن راشد بن عمرو [٩٢/أ]، قال: رأيت

---

(١) من رجال «التهذيب».

أبا حنيفة جاء يعزي ابن جدي[1] عمرو بن عامر، فرأيت مدّ إليه يده فصافحه وصفَّ الجنازة، فقدمه فصلّى عليه.

٣٨١ ـ ومنهم: عبد الوهاب السكري[2]، وابنه محمد[3]:

١١٨٩ ـ **حدثنا** محمد بن علوية بن الحسين الجرجاني، قال: حدثنا هارون بن إسحاق الهمداني، قال: سمعت محمد بن عبد الوهاب، يقول: كان أبو حنيفة صديقاً لأبي، فذهب بي إليه.

٣٨٢ ـ ومنهم: عبد الله بن عبد الله بن الأسود أبو عبد الرحمن الحارثي[4]:

١١٩٠ ـ **أخبرنا** أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن أبي حكيمة، قال: حدثنا أبي، قال: سمعت أبا عبد الرحمن الحارثي، يقول: أتيت الأعمش غير مرة وسمعت منه أشياء لم أضبطها، وجالست أبا حنيفة مرة، ثم أقبلت على كتاب الحديث، وكتبت عن ابن جريج وغير واحد، ثم لزمت سفيان فما رأيت مثله.

٣٨٣ ـ ومنهم: عبيد الله بن الزبير القرشي من موالي آل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه:

١١٩١ ـ **أخبرنا** أحمد بن محمد الكوفي، قال: أخبرني جعفر بن محمد بن مروان قراءة، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا عبيد الله بن الزبير، عن أبي حنيفة، عن

---

(١) في الأصل: (ابن يجدي عمرو بن عامر) وهو خطأ والتصويب من «أخبار أبي حنيفة» للصيمري ص (٧٦).

(٢) انظره في «عقود الجمان» ص (١٢٨).

(٣) من رجال «التهذيب».

(٤) من رجال «التهذيب».

حماد، عن إبراهيم، عن أبي عبد الله الجدلي رحمة الله عليهم، عن عقبة بن عمرو رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يوتر أحياناً أول الليل، وأوسطه، وآخره، ليكون ذلك سعة للمسلمين، أي ذلك صنعوا أصابوا.

١١٩٢ ـ وعبيد الله[١] ابن الزبير، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن عدى بن حاتم رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «كل ما أمسك عليك كلبك وإن قتل».

١١٩٣ ـ وعن أبي حنيفة، عن محمد بن عبد الرحمن بن زرارة رحمة الله عليهم، عن أبي أمامة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «من قال: سبحان الله عدد ما خلق، وسبحان الله ملأ ما خلق، وسبحان الله عدد ما في السموات والأرض، وسبحان الله عدد ما أحصى كتابه، وسبحان الله عدد كل شيء، وقال: الحمد لله مثل ذلك حين يصبح، قال: مثل ما قال الناس كلهم يومهم إلا من قال مثل ما قال، ومن قالها حين يمسي قال ما قال الناس في ليلهم إلا من قال مثل قوله أو أكثر [غفر له]»[٢].

وروي عن أبي حنيفة بهذا الإسناد غير حديث.

٣٨٤ ـ ومنهم عون بن العلاء بن عبد الكريم الهمداني[٣]:

١١٩٤ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: أخبرنا أحمد بن محمد [بن] يحيى بن

---

(١) في «العقود» ص (١٢٩): عبيد الله بن الزبير القويسى مولى عبد الله بن مسعود وقال محققه: وفي س و«مناقب» الكردري: (القرشي) وهو تصحيف لأن مولى ابن مسعود يكون هذلياً لا قرشياً.

(٢) سقط من الأصل والمثبت من «المسند» لابن خسرو (١٠١٢).

(٣) انظره في «عقود الجمان» ص (١٣٨).

عمرو، قال: أخبرنا أبي[1] قال: أخبرنا عون ابن العلاء بن عبد الكريم، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «من باع نخلاً مؤبَّراً فالثمرة للبائع، إلا أن يشترط المشتري».

٣٨٥ ـ ومنهم: عمر بن أبي عثمان:

١١٩٥ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثني أحمد بن عبد الله بن زياد، قال: حدثنا محمد ـ يعني ابن خالد ـ قال: حدثني عمر ـ يعني ابن أبي عثمان ـ قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد رحمه الله: أن قمير امرأة مسروق سألت عائشة رضي الله عنها [٩٢/ ب] عن ذلك[2]، فأمرتها مثل ذلك بمثل مقالة رسول الله ﷺ: «إنما هو عرق...» وذكر حديث المستحاضة.

٣٨٦ ـ ومنهم: عثمان بن عبد الله[3]:

١١٩٦ ـ حدثنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن النضر الهروي، قال: حدثنا محمد ـ رجل منا ـ، قال: حدثنا عثمان بن عبد الله، عن أبي حنيفة، قال: رحم الله إخواننا مثل ابن مسعود، وابن عمر وبعدهما الحسن، وإبراهيم النخعي رحمة الله عليهم، كانوا لا يأكلون ذبيحة الذين يقولون: إنا مؤمنون إن شاء الله.

٣٨٧ ـ ومنهم: مالك بن إسماعيل أبو غسان النَّهدي[4]:

١١٩٧ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن النضر الهروي، قال: سمعت الحسن بن

---

(١) في «المسند» للحارثي (٨٥) وقع هذا مكرراً.

(٢) انظر «المسند» للحارثي (٩٣١).

(٣) انظره في «عقود الجمان» ص (١٣٠).

(٤) من رجال الستة.

علي السانجي، يقول: سمعت أبا غسان مالك بن إسماعيل، يقول: ثبت عندنا أنه لم يكن أحد ينسب إلى الورع أورع من أبي حنيفة رحمة الله عليه.

٣٨٨ ـ ومنهم: زياد بن الحسن[١]:

١١٩٨ ـ حدثنا محمد بن الحسن البلخي، قال: حدثنا إبراهيم بن عبد الله الهروي، قال: حدثنا زياد بن الحسن رحمة الله عليهم، قال: أهدى أبي إلى أبي[٢] حنيفة منديلاً اشتراه[٣] بثلاثة دراهم، فقبِله وعوّضه قطعة خز قيمته خمسون درهماً.

٣٨٩ ـ ومنهم: زكريا بن عدي[٤]:

١١٩٩ ـ حدثنا محمد بن الحسن، قال: حدثنا العباس بن محمد، قال: سمعت زكريا بن عدي، يقول: أهدى عبيد الله بن عمر والرقِّي إلى أبي حنيفة شيئاً من الفواكه مما يكون عندهم، فبعث إليه بمتاع مرتفع كثير القيمة.

٣٩٠ ـ ومنهم: عبيد الله الأشجعي[٥]:

١٢٠٠ ـ حدثنا حامد بن أحمد بن زرارة، قال: حدثنا عمار بن خالد الواسطي رحمة الله عليهم، قال: حدثني من سمع عبيد الله الأشجعي، يقول اشتغلت بسفيان فلم أكتب من أبي حنيفة إلا أحاديث معدودة.

---

(١) من رجال الترمذي.

(٢) في «المناقب» للمكي ١/ ١٧٦/ أ: أهدى أبي لأبي حنيفة منديلًا شراؤه ثلاثة دراهم.

(٣) في الأصل: (اشتر به).

(٤) من رجال مسلم.

(٥) انظره في «عقود الجمان» ص (١٢٩).

٣٩١ ـ ومنهم: واصل بن الربيع[1]:

١٢٠١ ـ كتب إلي صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا محمد بن المنذر الهروي، قال: حدثنا عبد الله بن جبلة، قال: حدثنا عبد العزيز بن الخطاب، قال: حدثنا حسين بن علي، عن واصل بن الربيع، عن أبي حنيفة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه رحمة الله عليهم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «من كان مصلياً منكم يوم الجمعة فليصل أربعاً».

٣٩٢ ـ ومنهم: أبو نزار فلم يوقف على اسمه:

١٢٠٢ ـ حدثنا عبد الله بن محمد الهروي، قال: حدثنا الحسن بن علي أبو غسان النهدي، قال: حدثنا أبو نزار، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: كانوا يكرهون أن يجعلوا القرآن ختماً بعضه بالقراءة أحق من بعض.

٣٩٣ ـ ومنهم: عمرو بن عبد الغفار:

١٢٠٣ ـ كتب إلي صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا يحيى بن عبد الله بن جعفر، قال: حدثنا عمرو بن عبد الغفار، قال: حضرت أبا حنيفة فسمعته يقول: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه رحمة الله عليهم [٩٣/أ]، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: نهى رسول الله ﷺ أن تحلق المرأة شعرها.

٣٩٤ ـ ومنهم: علي بن حمزة الكسائي[2]:

١٢٠٤ ـ حدثنا محمد بن الحسن، قال: حدثنا محمد بن يزيد الرفاعي، قال:

---

(١) انظره في «عقود الجمان» ص (١٥٣).

(٢) في الأصل: (الكشاني)، وانظره في «عقود الجمان» ص (١٣١).

سمعت علي بن حمزة الكسائي، يقول: لو شرعنا في العلم في كتب أبي حنيفة أولاً ثم فيما نحن فيه كان أولى بنا، ولكنْ فاتنا ما فاتنا.

٣٩٥ ـ ومنهم: حماد الراوية:

١٢٠٥ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن زهير بن حرب، قال: حدثنا محمد بن يزيد، قال: حدثني ابن برّاد، قال: أخبرني القاسم بن معن رحمة الله عليهم، قال: قال لي حماد الراوية: بلغني أن أبا حنيفة وضع كتباً فيها أضاليل، فجئني ببعضها حتى أقرأه، فقلت: ما آتيه بشيء أنفع له من كتاب الصلاة، فأتيته به، فمكث عنده أياماً، ثم رده علي، فقال: قد أخبرتك أنه وضع أضاليل في كتابه «من صلى خلف إمام فلم يفتتح الصلاة خلفه فقد فسدت صلاته»، والله ما افتتحت الصلاة خلف إمام قط فقلت: هذا لا يحل لك، أعد كل صلاة صليتها خلف إمام ثم تفتتح خلفه.

٣٩٦ ـ ومنهم: معاذ بن مسلم القرظي الهرّاء[1]:

١٢٠٦ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا جعفر بن عبد الله بن المحمدي، قال: حدثنا يحيى بن خلف، قال: حدثنا معاذ بن مسلم رحمة الله عليهم، قال: قال أبي: أفتى فأقول بقول أبي حنيفة رحمة الله عليهم.

٣٩٧ ـ ومنهم: يزيد بن مهران[2]:

١٢٠٧ ـ حدثنا عمرو بن عاصم المروزي، قال: حدثنا محمد بن النضر، قال

---

(١) انظره في «عقود الجمان» ص (١٤٦).

(٢) من رجال النسائي.

حدثنا يزيد بن مهران الكوفي رحمة الله عليهم، قال: حضر أبو حنيفة رحمة الله عليه ملاك[1] رجل فخطب، فقال: الحمد لله شكرا لنعمته، وسبحان الله خضوعاً لعظمته، ولا إله إلا الله إقراراً بربوبيته، والله أكبر كما ينبغي لكرم وجهه ربنا وعز جلاله، وصلى الله على محمد عند ذكره، ثم تكلم بعد ذلك بكلمات، ثم عقد النكاح.

٣٩٨ ـ ومنهم: أبو سهل الكوفي الخزاز رحمة الله عليه:

١٢٠٨ ـ حُدِّثتُ عن محمد بن النضر، قال: حدثنا القاسم بن عبد الأعلى، قال: حدثنا أبو سهل الكوفي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: ثلاثٌ ضيَّعَ[2] الناسُ: القنوت قبل الركوع، والتسليم في الجنائز، والتشهد في سجدتي السهو.

٣٩٩ ـ ومنهم: الحكم بن القاسم رحمة الله عليه[3]:

١٢٠٩ ـ حدثتُ عن أحمد بن مصعب، قال: حدثنا عمر بن إبراهيم، قال: حدثنا يزيد بن عبد الله مولى عثمان، عن الزهري، عن أبي سلمة رحمة الله عليهم، قال: إذا قال: كل امرأة أتزوجها فهي طالق، قال: ما تزوج من بنات آدم فهي طالق واحدة أو ثلاثاً.

قال عمر بن إبراهيم [٩٣/ب]: وحدثنا ابن المبارك وأبو يوسف والحكم بن القاسم الكوفي عن أبي حنيفة بمثله سواء.

---

(١) في هامش الأصل: (أي: النكاح).

(٢) في الأصل: (ضيعوا).

(٣) انظره في «عقود الجمان» ص (١٠٧).

٤٠٠ ـ ومنهم: تليد بن سليمان رحمة الله عليهم[١]:

١٢١٠ ـ حدثنا محمد بن الحسن البلخي، قال: حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل رحمة الله عليهم، قال: قال تليد بن سليمان: كان أبو حنيفة إذا أتاه أحد من أهل البيت قام له [و] أقعده في مجلسه [و] جلس بين يديه.

٤٠١ ـ ومنهم: زكريا بن يحيى الكوفي رحمة الله عليه[٢]:

١٢١١ ـ حدثنا محمد بن الحسن، قال: حدثنا يوسف بن زيد بن عمرو بن البراء رحمة الله عليهم، قال: أخبرنا زكريا بن يحيى الكوفي، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن سعيد بن جبير ـ رحمة الله عليهم ـ أن ابن عباس رضي الله عنهما أمَّهم على طنفسة، سجوده وركوعه عليها.

٤٠٢ ـ ومنهم: زيد بن الحسن الأنماطي[٣]:

١٢١٢ ـ حدثنا محمد بن الحسن، قال: حدثنا نصر بن عبد الرحمن، قال: حدثنا زيد بن الحسن الأنماطي، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، قال: سألته عن مسألة من الطلاق وهو ماش، فقال: تسألني عن الطلاق وأنا أمشي؟! فقلت له: هي واقعة، فقال: عامة المسائل واقعات، قال: ثم أجابني بجواب فرَّج عني.

٤٠٣ ـ ومنهم: سعيد بن عمرو بن أبي نصر السكوني[٤]:

١٢١٣ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح، قال: حدثنا أبو شيبة بن أبي بكر بن أبي

---

(١) من رجال الترمذي.

(٢) من رجال البخاري.

(٣) من رجال الترمذي.

(٤) انظره في «عقود الجمان» ص (١١٤) وفي الأصل: (سعد) والتصويب من العقود وما ورد في السند.

شيبة، قال: حدثنا محمد بن عمران بن أبي ليلى، قال: حدثنا سعيد بن عمرو بن أبي نصر السكوني حدثنا عن أبي حنيفة، عن أيوب بن عائذ، عن مجاهد رحمة الله عليهم رفعه قال: من اشترى شيئاً لم يره فهو بالخيار إذا رآه.

٤٠٤ ـ ومنهم: محمد بن أبي شيبة[1] والد عثمان وأبي بكر بن أبي شيبة:

١٢١٤ ـ حدثتُ عن عثمان بن أبي شيبة، قال: سمعت أبي، يقول: جلس أبو حنيفة هاهنا في المسجد، فتكلم بما تكلم به، فقال بعضهم: دعوه فما نرى أن كلامه يجاوز الجسر، قال أبي: وما أتت عليه الأيام والليالي إلا قليلاً حتى ضُرب إليه من الآفاق.

٤٠٥ ـ ومنهم: عبد الله بن صالح بن مسلم[2]:

١٢١٥ ـ حدثنا محمد بن بهنس الوراق المروزي، قال: حدثنا محمد بن سليمان القيراطي، قال: حدثنا عبد الله بن صالح بن مسلم، عن أبي حنيفة، عن أيوب بن عائذ رحمة الله عليهم، قال: سمعت المشايخ يقولون: لا يجلس الإمام في مصلاه بعد صلاة يُصلى بعدها، فإذا كانت هي الصلاة التي لا يصلى بعدها، هو بالخيار إن شاء جلس وإن شاء قام.

٤٠٦ ـ ومنهم: الوليد بن أبان[3]:

١٢١٦ ـ ثنا حاتم بن بور الترمذي، قال: ثنا الجارود بن معاذ، عن عبد العزيز بن

---

(١) من رجال النسائي.

(٢) انظره في «عقود الجمان» ص (١٢٢)، وهو من رجال البخاري.

(٣) انظره في «عقود الجمان» ص (١٥٣).

خالد، قال: حدثني الوليد بن أبان الكوفي رحمة الله عليهم، قال: سئل أبو حنيفة رحمة الله عليهم وذلك قبل موته بأيام فيمن جعل [٩٤/أ] ماله في المساكين؟ قال: عليه كفارة يمين.

٤٠٧ ـ ومنهم: أبو المنذر الوراق[١]:

١٢١٧ ـ **حدثنا** أبي، ومحمد بن عبد الله بن سهل، قالا: حدثنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن حفص قال: أخبرنا أبي، قال: حدثنا أبو المنذر الوراق، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن نافع رحمة الله عليهم، عن ابن عمر رضي الله عنهما في الرجل يكبر لركعتين، فلما صلى ركعة قطعها؟ قال: عليه القضاء.

١٢١٨ ـ وبهذا الإسناد عن ابن حفص، قال: أخبرنا أبو المنذر، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: قالت عائشة رضي الله عنها: ما شبع آل محمد من طعام الحنطة ثلاثة أيام تباعاً، فما زالت الدنيا علينا عسرة نكدة حتى ذاق محمد ﷺ الموت، فلما ذاق الموت مالت الدنيا علينا صبًّا.

٤٠٨ ـ ومنهم: إسماعيل بن مجالد رحمة الله عليه[٢]:

١٢١٩ ـ **حدثنا** علي بن محمد بن عبد الرحمن السرخسي، قال: حدثنا إبراهيم بن إسحاق الصوّاف، قال: حدثنا جمهور بن منصور، قال: حدثنا إسماعيل بن مجالد، عن أبي حنيفة، عن جعفر بن محمد، عن أبيه رحمة الله عليهم، عن علي رضي الله عنه، قال: حد المملوك نصف حد الحر في كل شيء.

---

(١) انظره في «عقود الجمان» ص (١٢٢).

(٢) من رجال البخاري.

٤٠٩ ـ ومنهم: إسماعيل بن نصر[١]:

١٢٢٠ ـ حدثنا أحمد بن الليث البلخي، قال: حدثنا أبو شيبة بن أبي بكر، قال: حدثنا إبراهيم بن إسماعيل بن نصر شيخ كوفي، قال: حدثني أبي، قال: سئل أبو حنيفة رضي الله عنه عن الوتر؟ فقال: هو أوجب الصلوات بعد الصلوات الخمس.

٤١٠ ـ ومنهم: سعيد بن خثيم الهلالي[٢]:

١٢٢١ ـ حدثنا العباس بن حمزة، قال: حدثني الحسين بن يزيد الطحان، قال: حدثنا سعيد بن خثيم الهلالي، عن أبي حنيفة، عن أيوب السختياني، عن عكرمة رحمة الله عليهم: أن امرأة ثابت بن قيس بن شماس أتت النبي ﷺ فقالت: لا أنا ولا ثابت، قال: تختلعين منه بالحديقة التي دفعها إليك؟ قالت: وزيادة، قال: أما الزيادة فلا.

٤١١ ـ ومنهم: عمار بن حبيب بن حسان بن أبي الأشرس[٣]:

١٢٢٢ ـ حدثنا صالح بن محمد، قال: حدثني أبو الخطاب المنذر بن عمار، قال سمعت أبي، يقول: كان أبو حنيفة رضي الله عنه يقول: الإيمان معرفة بالقلب، وإقرار باللسان، وكان سفيان يقول: معرفة بالقلب، وإقرار باللسان، وتصديق بالأركان، وكان عبد العزيز بن أبي رواد يوافق أبا حنيفة ويخالف سفيان.

---

(١) في «عقود الجمان» ص (١٠٠): إسماعيل بن نصير.

(٢) من رجال «التهذيب».

(٣) انظره في «عقود الجمان» ص (١٣٣).

٤١٢ ـ ومنهم: الأبيض بن الأغر التميمي المنقري[1]:

١٢٢٣ ـ أخبرنا صالح بن أحمد القيراطي البغدادي، قال: حدثني أحمد بن خالد بن عمرو الحمصي، قال: حدثني أبي، قال: حدثني عيسى بن يزيد، عن الأبيض بن الأغر، عن أبي حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر [٩٤/ب]، عن حبيب بن سالم رحمة الله عليهم، عن النعمان بن بشير رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في العيدين بـ﴿ سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ﴾، و﴿ هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَٰشِيَةِ ﴾.

١٢٢٤ ـ أخبرنا صالح بن أحمد، قال: حدثني أحمد بن خالد بن عمرو، قال: حدثني أبي، عن عيسى بن يزيد، عن الأبيض بن الأغر، عن أبي حنيفة، عن أبي الزبير رحمة الله عليهم، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «من باع نخلاً من بعد أن أبّرت فثمرة النخل للبائع، إلا أن يشترط المشتري، ومن باع عبداً له مال فماله للبائع إلا أن يشترط المشتري».

١٢٢٥ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن جعفر، قال: حدثني جعفر بن محمد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا نصر بن مزاحم، قال: حدثني الأبيض بن الأغر، عن أبي حنيفة، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن سلمة رحمة الله عليهم، عن علي رضي الله عنه، قال: من تمام الحج أن تحرم من دويرتك.

١٢٢٦ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا يوسف بن[2] يعقوب بن زياد قراءة عليه، قال: حدثنا نصر بن مزاحم، قال: حدثنا الأبيض بن الأغر، عن أبي حنيفة، عن أبي عون، عن عبد الله بن شداد رحمة الله عليهم، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: حرمت الخمر لعينها، قليلها وكثيرها، والسكر من كل شراب.

---

(١) انظره في «عقود الجمان» ص (٩٨).

(٢) في «المسند» للحارثي (١٦٣٩): يعقوب بن يوسف بن زياد.

١٢٢٧ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: أخبرني محمد بن مزاحم المنقري، قال: وجدت في كتاب نصر بن مزاحم: حدثنا أبيض، عن أبي حنيفة، عن بلال، عن وهب بن كيسان، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: أنه كان يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن.

٤١٣ ـ ومنهم: أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن سعد القاضي الأنصاري رحمة الله عليه[1]:

١٢٢٨ ـ حدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل البغدادي، قال: حدثنا عبد الواحد[2] بن بشر، قال: حدثنا أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم، عن أبي حنيفة، عن نافع رحمة الله عليهم، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من أتى الجمعة فليغتسل».

١٢٢٩ ـ أخبرنا صالح بن أحمد، قال: حدثني موسى بن سعد العوفي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا أبو يوسف، عن أبي حنيفة، عن قتادة، عن أبي قلابة رحمة الله عليهم، عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم نهى عن أكل ذي ناب من السباع وذي مخلب من الطير.

١٢٣٠ ـ أخبرنا صالح بن أحمد، قال: حدثنا محمد بن عثمان بن إبراهيم، قال: حدثنا ضرار، قال: حدثنا أبو يوسف، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن هيثم الصراف، عن

---

(١) انظره في «أخبار أبي حنيفة» للصيمري (١٢٠)، و«تاريخ بغداد» ١٤/ ٢٤٢، و«الجواهر المضيئة» ٣/ ٦١١، و«حسن التقاضي في سيرة الإمام أبي يوسف القاضي» للإمام الشيخ محمد زاهد الكوثري رحمه الله.

(٢) في «المسند» للحارثي (١٣٩): عبدوس بن بشر.

محمد بن سيرين رحمة الله عليهم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: نهى رسول الله ﷺ أن يُبال في الماء الدائم ثم يغتسل منه أو يتوضأ.

١٢٣١ ـ حدثنا محمد بن منصور أبو سليمان، قال: حدثنا عمرو بن عون، قال: أخبرنا أبو يوسف [٩٥/أ] قال: حدثنا أبو حنيفة، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن شداد بن الهاد رحمة الله عليهم، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة.

١٢٣٢ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن موسى بن إبراهيم، قال: حدثنا إسماعيل بن يحيى، قال: حدثنا الليث بن حماد، قال: حدثنا أبو يوسف، عن أبي حنيفة، عن سماك بن حرب البكري، عن عكرمة رحمة الله عليهم، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ مر بشاة ميتة، فقال: ما على أهلها لو انتفعوا بإهابها، قال: فسلخوا جلد تلك الشاة، فجعلوه سقاء في بيت حتى صار شنًّا.

١٢٣٣ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: أخبرني القاسم بن محمد قراءة عليه، قال: حدثنا أبو بلال، قال: حدثنا أبو يوسف، عن أبي حنيفة، عن الحارث بن عبد الرحمن، عن أبي الجلاّس رحمة الله عليهم، قال: أتيت علياً رضي الله عنه، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «بين يدي الساعة ثلاثون كذاباً».

١٢٣٤ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا موسى بن نصر، قال: حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: جناية المكاتب على سيده.

١٢٣٥ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل، قال: حدثنا خلف بن أيوب، قال: حدثنا أبو يوسف، عن أبي حنيفة، عن عبد الأعلى، عن أبيه رحمة الله عليهم: أن

عمر بن الخطاب رضي الله عنه خطب الناس، فقال: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾، فقال قس من تلك القسوس: ما يقول أمير المؤمنين، قال: يقول: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾، فقال القس: الله أعدل من أن يضل أحداً، فقال عمر: ما قال؟ فأخبروه، فقال عمر: أشهد أن الله عز وجل أضلك، ولولا عهدك لضربت عنقك.

١٢٣٦ ـ حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا خلف بن أيوب، قال: حدثنا أبو يوسف، عن أبي حنيفة، عن محمد بن الزبير، عن الحسن رحمة الله عليهم، قال: لقيني نجدة بن عويمر في المسعى، فقال لي: انصرف إليّ فإني إليك حاجة، قال: قلت له: من أنت؟ قال: نجدة بن عويمر[1]، قال قلت: صاحب هذه الجيل؟ قال: نعم، قال: فواعده مكاناً، حتى إذا فرغ من طوافه انصرف إليه، فقال له: فإني أدعوك إلى الإسلام، قال: وما هو؟ قال شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، والإقرار بما جاء من عند الله، قال: فإذا أقررت بهذا فأنا حرام الدم؟ قال: نعم، قال: والله ما زلت تقتل أهل هذه الضفة[2] منذ خرجت، قال: أنت شيخ ضال.

١٢٣٧ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا سليمان بن شعيب بن سليمان الكيساني رحمة الله عليهم، قال: حدثنا أبي، قال: قال لي أبو يوسف ـ بعد أن سمعت من أبي حنيفة وأكثرت ـ قلت: لا أنبل في بلد فيه أبو حنيفة، فخرجت إلى بعض السواد، قال: فنزلت فجاءني رجل، فقال: يا أبا يوسف! ما تقول في رجل يتوضأ على شط الفرات فانكسرت جرار من خمر، والرجل من تحت الجرية، قال:

---

(١) نجدة بن عويمر من رؤساء الخوارج كما في «الميزان».

(٢) أي: الجماعة.

فوالله ما دريت أن أجيبه، قال: فقلت للغلام [٩٥/ب]: شُدّ فليس نفلح[1] إلا في بلد فيها أبو حنيفة، قال: فلما صرت إلى أبي حنيفة، قال: أين كنت؟ فأخبرته الخبر، قال: فضحك وقال: ما دريت ما تجيبه؟ قلت: لا، والله ما دريت ما أجيبه، فقال: إن وجدت ريحها أو طعمها وإلا فلا شيء عليه.

١٢٣٨ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: سمعت سليمان بن شعيب، يقول: كان أبي يروي عن أبي يوسف الكثير.

١٢٣٩ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا علي بن الحسن بن إبراهيم العامري البغدادي، قال: سمعت أبي، يقول: سمعت أبا يوسف يعقوب بن إبراهيم القاضي يقول: يا قوم! أريدوا بعلمكم الله، فقلَّ مجلس أتيته أنوي فيه التواضع إلا لم أقم حتى أعلوَهم، ولا أتيت مجلساً أريد أن أتكبر فيه إلا لم أقم حتى افتضح، ألا فأريدوا بعلمكم الله.

١٢٤٠ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل، قال: حدثنا خلف بن أيوب، قال: حدثنا أبو يوسف، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن محمد بن قيس، عن مسروق: أن رجلاً من أهل الأرض والى ابن عمر رضي الله عنهما له، وأسلم على يديه فمات وترك مالاً، فسأل ابن مسعود رضي الله عنه، فأمرهم بأكل ميراثه.

١٢٤١ ـ حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا خلف بن أيوب، قال: حدثنا أبو يوسف، عن أبي حنيفة، عن الهيثم رحمة الله عليهم، عن رجل، عن جابر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: أن رجلين اختصما إليه في ناقة، كل واحد منهما يدعيها، فأقام أحدهما البينة أنه أنتجها، فقضى بها النبي ﷺ للذي هي في يديه.

---

(١) في «المناقب» للمكي ١/ ٧٦/ أ: نصلح.

١٢٤٢ ـ حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا خلف بن أيوب، قال: حدثنا أبو يوسف، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن عبد الرحمن رحمة الله عليهم، قال: هلك قاض من بني إسرائيل على فناء من علمائهم، فأتوا رجلاً منهم، فقالوا له: اقعد على القضاء، فأبى عليهم، فأتى في منامه، فقيل له: وما يمنعك أن تقعد على القضاء؟ قال: خفت الجور، قال: قيل له: فإنا نجعل بينك وبين الجور علامة فلاناً إذا قمت معه فكان أطول منك فقد جرت، قال: فلما أصبح قعد على القضاء، فجعل يرسل إلى ذلك الرجل مراراً في اليوم، فيقوم معه إذا أشكل عليه الشيء أوشك فيه، قال: فقام معه ذات يوم فكان أطول منه، فقام عن القضاء حزيناً، خبيث النفس، فأتي في منامه فقيل له: لم قمت عن القضاء، فقال: العلم الذي جعلتموه بيني وبينكم قمت معه فكان أطول مني، فقيل له: أما إن ذلك فليس من جور جُرته ولكن انتهى إليك خصمان، فأحببت أن يكون القضاء لأحدهما، فتقضي له، قال: لا أراني أجور في نفسي على أن أتكلم، لا أقعد على قضائهم أبداً.

١٢٤٣ ـ حدثنا أبي، قال: حدثنا أبو عبد الله الشيخ قال: سمعت أبي، يقول: قال أبو يوسف عند موته: اللهم إن كنت تعلم أنه ما تقدم [٩٦/أ] إلي خصمان، فأحببت أن يكون القضاء لأحدهما، فاغفر[1] لي، قال أبو حفص رحمة الله عليه: ولا تتوهم على مثل أبي يوسف أن يقول في ذلك الوقت قولاً يخالف ما كان هو فيه.

١٢٤٤ ـ حدثنا صالح بن محمد الأسدي، وعبد الله بن محمد بن علي الحافظ، وعبد الله بن عبيد الله رحمة الله عليهم في آخرين قالوا: حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، قال: حدثنا عمي عبد الله بن وهب، قال: حدثني الليث بن سعد، عن يعقوب

---

(١) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٥٠٤).

أبي يوسف، عن النعمان أبي حنيفة، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن شداد رحمة الله عليهم، قال بعضهم: عن أبي الوليد، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة».

١٢٤٥ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا يحيى بن عثمان المصري، قال: حدثنا حرملة بن يحيى، قال حدثنا ابن وهب، قال: حدثنا الليث بن سعد، عن يعقوب بن إبراهيم الأنصاري، عن النعمان بن ثابت، عن حماد، عن النخعي رحمة الله عليهم، أنه قال: ما أصلحت الجلد من شيء يمنعه الفساد فهو له دباغ، قال الليث بن سعد: وذلك رأي.

١٢٤٦ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا محمد بن زياد الخوّاص الرملي، قال: حدثنا آدم بن أبي إياس العسقلاني، قال: حدثنا أبو يوسف، عن أبي حنيفة، عن جعفر بن محمد رحمة الله عليهم، عن أبيه، عن علي رضي الله عنهم قال: حد المملوك نصف حد الحر في كل شيء.

١٢٤٧ ـ حدثنا محمد بن منصور أبو سليمان، ومحمد بن الضوء، قالا: قال أبو عبيد: كان أهل العراق لا يرون الحامل تكون حائضاً، فسمعت أبا يوسف يحدثه عن أبي حنيفة، وكذلك قال أبو يوسف.

وقد حدث أبو عبيد، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة أحاديث كثيرة، وسمع منه الأمالي وكتبه.

١٢٤٨ ـ حدثنا أبو سهيل سهل بن بشر، قال: حدثنا سعدان، قال: حدثنا علي بن الجعد الجوهري، قال: حدثنا أبو يوسف، عن أبي حنيفة، عن عبد الملك بن عمير

رحمة الله عليهم، قال: رأيت المغيرة بن شعبة رضي الله عنه يوم العيد يخطب على راحلته بعد الصلاة.

١٢٤٩ ـ **حدثنا** سهل بن خلف بن وردان القطان، قال: حدثنا إسحاق بن حمزة بن فروخ قال: حدثنا عيسى بن موسى التيمي ـ هو الغُنجار ـ عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود رحمة الله عليهم: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه دخل على النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في شكاة شكاها فإذا هو على عباءة قطوانية، ومرفقة من صوف حشوها إذخر، فقال: بأبي وأمي يا رسول الله، كسرى وقيصر على الديباج، وأنت على هذه، فقال: يا عمر! [٩٦/ب] أما ترضى أن يكون لهم الدنيا ويكون لنا الآخرة، ثم إن عمر رضي الله عنه مسّه فإذا هو شديد الحمى فقال: تُحمّ هكذا وأنت رسول الله؟ فقال: «إن أشد هذه الأمة بلاءً نبيها، ثم الخير، فالخير من أمته، وكذلك كانت الأنبياء قبلكم والأمم».

١٢٥٠ ـ **حدثنا** سهل بن خلف، قال: حدثنا نصر بن الحسين، قال: أخبرنا عيسى بن موسى، قال: كان مخلد بن عمر حدثنا عن أبي يوسف هذا الحديث، فلقيت أبا يوسف فسألته، فحدثني أبو يوسف، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن ابن خراش، عن حذيفة رحمة الله عليهم، قال: يدخل الله تعالى قوماً منتنين الجنة، قد محشتهم النارُ.

وكان مخلد بن عمر أمالي أبي يوسف سمعها منه[1].

١٢٥١ ـ **حدثنا** عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أحمد بن داود قال: سمعت أبا عثمان، عن نصر بن عبد الكريم، قال: سمعت أبا يوسف يقول: رأيت أبا حنيفة

---

(١) كذا في الأصل.

رحمهما الله في المنام، وهو جالس على إيوان وحوله أصحابه فقال: ائتوني بقرطاس ودواة، قال: قمت من بينهم وأتيته به، فجعل يكتب فقلت: ما تكتب؟ فقال: أكتب أصحابي من أهل الجنة، قلت: أفلا تكتبني فيهم، قال: نعم، فكتبني في آخرهم.

١٢٥٢ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أحمد بن نصر العتكي، عن أبي عاصم النبيل، قال: قال أبو يوسف: إذا دارت الكأس بينهم لا أجيز شهادتهم.

١٢٥٣ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح البلخي، قال: سمعت يعقوب بن إسحاق بن أبي إسرائيل، يقول: حدثني عمرو بن محمد الأزدي، قال: حدثنا الأصمعي، قال: قلت لأبي يوسف ـ وذكرنا الأماني ـ: لقد بلغ الله بك، فهل تمنيت قط أكثر مما أنت[1] فيه؟ قال: نعم تمنيت أن لي جمال ابن أبي ليلى، وزهد مسعر بن كدام، وفقه أبي حنيفة، قال: فذكرت ذلك لأمير المؤمنين الرشيد، فقال: ما تمنى أبو يوسف أكبر من الخلافة.

١٢٥٤ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح، قال: سمعت يعقوب بن إسحاق، يقول: حدثني عمرو بن محمد الأزدي، قال: حدثني الأصمعي، قال: قال أبو يوسف: وددت أن لي مجلساً من أبي حنيفة رحمة الله عليه بنصف ما أملك، قال الأصمعي: وكان ماله أكثر من ألفي ألف، قلت له: ولم تتمنى هذا؟ قال: في النفس حزازة[2] كنت[3] أسألها عنه.

١٢٥٥ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: [حدثنا] عباس بن محمد بن حاتم

---

(١) في «المناقب» ٢/ ٢٣/ ب: كنت.

(٢) في «المناقب» ٢/ ٢٤/ أ: حزازاة كنت أسأله عنه.

(٣) في الأصل: (قلت) والتصويب من «المناقب» للمكي.

الدوري، قال: سمعت أحمد بن حنبل، يقول: أول ما طلبت الحديث كنت أختلف إلى أبي يوسف.

٢/ ١٢٥٩ ـ سمعت صالح بن محمد، يقول: سألت يحيى بن معين عن أبي يوسف فقال: ثقة عدل صدوق[١].

١٢٥٦ ـ **حدثنا** صالح بن محمد الأسدي [٩٧/أ] قال: حدثنا يحيى بن معين، قال: حدثنا أبو يوسف القاضي، عن يزيد بن أبي زياد، عن يزيد، عن سعيد بن زيد، قال: سمعت النبي ﷺ يدعو على رِعْل وذَكوان. قال صالح: إنما يزيد بن أبي زياد، عن يزيد بن عبد الله، عن سعيد.

١٢٥٧ ـ **حدثنا** عبد الله بن عبيد الله قال: حدثنا محمد بن صالح الترمذي قال: سمعت يحيى بن معين يقول: لم يكن أبو يوسف في هذا الحديث ولا في غيره بكذوب.

١٢٥٨ ـ **حدثنا** رجاء بن سعيد النسفي، قال: حدثنا يحيى بن أحمد بن داود اللؤلؤي، قال: سمعت يحيى بن معين، يقول: أبو حنيفة صدوق في الحديث، وأبو يوسف صدوق في الحديث، ثم سكت فلم يجاوز عن هذين.

١٢٥٩ ـ **حدثنا** ابن منيع، قال: حدثنا حنبل بن إسحاق، قال: حدثنا أحمد بن حنبل، قال: حدثنا أبو سلمة، قال: حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن عمرو بن يحيى بن عمارة الأنصاري، عن محمد بن يحيى بن حبان عمه واسع بن حبّان، قلت[٢] لابن

---

(١) في الأصل: (صدق). والتصويب من «المناقب» (١٦٦).

(٢) في الأصل: (قالت).

عمر رضي الله عنهما. فذكر الحديث، قال أحمد بن حنبل: كنا سمعناه من أبي يوسف القاضي، من عمرو بن يحيى، فذكر الحديث.

١٢٦٠ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن زهير بن حرب، قال: حدثنا سليمان بن أبي شيخ، قال: حدثنا أبو سفيان الحميري، عن علي بن حرملة، قال: كان أبو يوسف القاضي يقول في دبر صلاته: اللهم اغفر لي، ولوالدي، ولأبي حنيفة.

١٢٦١ ـ حدثنا إبراهيم بن علي الترمذي، قال: حدثنا فضل بن محمد الواسطي، قال: حدثنا محمد بن المهدي، عن يوسف بن عدي، قال: حدثني أبو يوسف، قال: كان أبو حنيفة يقرأ[1] القرآن في ركعة.

١٢٦٢ ـ حدثنا عمرو بن عاصم، قال: سمعت محمد بن حرب، يقول: سمعت أبا وهب، يقول: قال عبد الله بن المبارك: إذا صار النضر بن محمد من العراق لمن نجالس؟ قالوا: نجالس أبا يوسف، قال عبد الله: لا ينبغي لمن رفعه الله أن يضع نفسه، قال: فبلغ ذلك النضر بن محمد، فقال النضر: إذا سئلت عن مسألة لا أحسنها فقلما ينفعني قول عبد الله.

وسمعت عمرو بن عاصم، يقول: كان علي بن حجر عنده أمالي أبي يوسف كتب عامر.

١٢٦٣ ـ حدثنا إبراهيم بن علي بن الحسن، قال: حدثنا أبو عبد الله محمد بن شجاع، قال: سمعت الحسن بن أبي مالك، يقول: سمعت أبا يوسف يقول: وددت أن لي مجلساً من أبي حنيفة بكذا وكذا يكثره.

---

(١) في «المناقب» للمكي ١/ ١٦١/ ب: يختم.

١٢٦٤ ـ سمعت عبد الصمد بن الفضل، يقول: سمعت شداد بن حكيم، يقول: كنت أختلف إلى زفر بن الهذيل، فوقعت له غيبة، فجعلت أختلف إلى أبي يوسف، فلما قدم زفر من غيبته أعدت الاختلاف إليه، فقال: يا شداد! إلى من كنت تختلف؟ [٩٧/ب] قال: فمرَّضت في الجواب، قال: فلعلك كنت تختلف إلى أبي يوسف يا شداد؟! ما يقول[1] على وجه الأرض أفقه من أبي يوسف.

١٢٦٥ ـ حدثنا عمران بن موسى الجرجاني، قال: حدثنا أبو معمر الهذلي، قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، قال: حدثنا أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم، عن مجالد، عن الشعبي، قال: كتب عمر إلى أهل الكوفة: أن ابعثوا إلي برجل من أشرافكم، وإلى أهل البصرة أن ابعثوا إلي برجل من أشرافكم، وإلى أهل الشام أن ابعثوا برجل من أشرافكم، فبعث أهل الكوفة عتبة بن فرقد السلمي، وبعث أهل البصرة مشاعب بن مسعود السلمي، وبعث أهل الشام الحجاج بن علاط السلمي، وأخبرني رجل من بني بكر زاد في الحديث: وكتب إلى أهل مصر أن ابعثوا إلي برجل من أشرافكم، فبعثوا معن بن يزيد السلمي.

١٢٦٦ ـ حدثنا صالح بن محمد الأسدي، قال: حدثنا علي بن الجعد الجوهري، قال أملى علينا من كتابه سنة ثمان وعشرين ومئتين، قال: حدثنا أبو يوسف القاضي يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد الأنصاري رحمة الله عليهم.

١٢٦٧ ـ وأخبرنا محمد بن الحسن الجويباري البلخي، قال: أخبرنا بشر بن الوليد، قال: أخبرنا أبو يوسف قال: حدثنا عبيد الله بن محمد بن عمر بن علي، عن أبيه، عن جده رحمة الله عليهم، عن علي رضي الله عنه، أنه كتب هذه الوصية، هذا ما

---

(١) في الأصل: (ما يبول ما يبول) والمثبت من «المناقب» للمكي ٢/ ١٥٤/ ب.

أمر به وقضى به في ماله علي بن أبي طالب، تصدق بيَنْبع ابتغاء مرضاة الله ليولجني الله تعالى بها الجنة، ويصرفني عن النار، ويصرف النار عني فهي في سبيل الله ووجوهه تنفق في كل نفقة في سبيل الله، ووجهه في الحرب والسلم والجنود وذوي الرحم والقريب والبعيد، لا يباع ولا يوهب ولا يورث، وذكر الحديث بطوله.

١٢٦٨ ـ **حدثنا** محمد بن الحسن البلخي، قال: حدثنا هلال بن يحيى البصري، قال: حدثنا أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد الأنصاري، قال: حدثني أبي، عن أبيه: أن أباه سعداً رضي الله عنه عرض على النبي ﷺ يوم الخندق فاستصغره، ومسح على رأسه، ولم يجزه.

١٢٦٩ ـ **حدثنا** محمد بن يزيد بن أبي خالد، قال: سمعت الحسن بن عمر بن شقيق، يقول: سمعت أبا يوسف، يقول: علق أبو حنيفة بين العُقابين، وضرب عشرة أسواط على أن يلي القضاء، فأبى رحمة الله عليه.

١٢٧٠ ـ **حدثنا** حمدان بن ذي النون، قال: سمعت عصام بن يوسف، يقول: قلت لأبي يوسف: اجتمع الناس على أنه لا يتقدمك أحدٌ في المعرفة والفقه، فقال: ما معرفتي عند معرفة أبي حنيفة وعلمه [٩٨/أ] إلا كنهر صغير عند نهر الفرات.

١٢٧١ ـ سمعت حمدان بن ذي النون يقول: سمعت عصام بن يوسف يقول: لم أر أحداً أفقه من أبي مطيع، كان الجواب بين عينه ما خلا أبا يوسف.

١٢٧٢ ـ **حدثنا** محمد بن قدامة الزاهد، قال: سمعت سعيداً يقول: سمعت أبا مطيع يقول: سمعت أبا حنيفة يقول: أبو يوسف أجمع أصحابي للعلم.

١٢٧٣ ـ **حدثنا** محمد بن قدامة، قال: سمعت شجاع بن مخلد، يقول: سمعت أبا يوسف يقول: مات ابن لي فلم أحضر جهازه، ولا دفنه، وتركته على جيراني وأقربائي مخافة أن يفوتني من أبي حنيفة شيء لا تذهب حسرته عني.

١٢٧٤ ـ حدثنا محمد بن قدامة، قال: سمعت قتيبة يقول: أكثرت عن أبي يوسف، وما استقر قلبي على كلام أحد ما استقرّ على كلام أبي يوسف رحمة الله عليه.

١٢٧٥ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل، قال: سمعت الحكم بن المبارك الخاشتي، يقول: قلت لأبي يوسف: أَخْرج إلي كتبك لأنظر فيها، فأخرجها، فنظرت فيها قال: نظرت في أحاديث المغيرة ـ يعني المغيرة بن مِقْسم ـ فقلت: أدركتَ المغيرة؟ قال: نعم.

١٢٧٦ ـ حدثنا زكريا بن يحيى النيسابوري، قال: سمعت أيوب بن الحسن[1]، يقول: حدثنا الحسين بن الوليد، قال: كان أبو يوسف رحمة الله عليه طلاباً للعلم، قد كتب الحديث من قدماء المحدثين وأجِلَّتهم، وسمع المغازي من محمد بن إسحاق، والتفسير من الكلبي، وتصانيف سعيد بن أبي عروبة وغير ذلك من فنون العلوم، وكان يعد من الحفاظ، حتى دخل في الفقه، فلما دخل في الفقه قلَّ[2] حفظُه.

١٢٧٧ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن عبد الرحمن السرخسي، يقول: حدثنا علي بن حجر، قال: سمعت أبا يوسف، يقول: القول قول أبي حنيفة، ونحن كلنا عيال على أبي حنيفة رحمة الله عليهم.

١٢٧٨ ـ حدثنا محمد بن قدامة، قال: حدثنا شجاع بن مخلد، قال: سمعت أبا يوسف يقول: ما أعظم بركة أبي حنيفة! فتح لنا سبل الدنيا والآخرة.

١٢٧٩ ـ أخبرنا حامد بن سهل، قال: سمعت أحمد بن منيع، يقول: كان أبو يوسف يجيئه العلم من غير تكلف.

---

(١) في «المناقب» للمكي ٢/ ١٥٥: الحسين.

(٢) هذا يخالف ما روي في هذا الكتاب انظر على سبيل المثال: (١٢٨٨، ١٢٨٣، ١٢٩٣، ١٢٩٨، ١٣١٨، ١٣٢٠، ١٣٢٤، ١٣٣٥).

١٢٨٠ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: سمعت محمد بن صالح يقول: سمعت أبا هشام الرفاعي يقول: كان يعرض على وكيع اختلاف أبي يوسف وزفر، وأكثر ما رأيت وكيعاً يختار قول أبي يوسف رحمة الله عليهم.

١٢٨١ ـ حدثنا الربيع بن حسان، قال: سمعت سفيان بن وكيع، قال: سمعت أبي، يقول: قال لي أبو يوسف: ما تقول فيما نحن فيه من المسائل؟ قلت: ما أحسن ما أنت فيه إلا أنكم ترفعون أصواتكم في المسجد، وقد نهى رسول الله ﷺ عن رفع الصوت في المساجد، قال: فكلمني في شيء من الفقه، فرفعت صوتي قليلاً، [٩٨/ب] فقال: يا أبا سفيان! أليس تكره رفع الصوت في المسجد؟ قلت: بلى، قال: فهذا شيء لا بدَّ منه.

١٢٨٢ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: سمعت محمد بن صالح، يقول: أنكرت على سفيان بن وكيع أن يكون قعد وكيع إلى أبي يوسف، فقال: نعم قعد إليه، نعم قعد إليه.

١٢٨٣ ـ حدثنا عمرو بن عاصم المروزي، قال: حدثنا أحمد بن إبراهيم، قال: سمعت محمد بن عبد العزيز، قال عوتب وكيع في إتيانه أبا يوسف، واختلافه إليه، فقال: غررتموني عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، أفتريدون أن تغروني عن أبي يوسف حتى أحتاج أخيراً أختلف إلى أبي أسيد وأصحابه؟!

١٢٨٤ ـ حدثنا عمرو بن عاصم، قال: حدثنا محمد بن يزيد، قال: سمعت الحسين بن الوليد، يقول: كان أبو يوسف إذا تكلم يدهش الإنسان، ويتحير من دقة كلامه، ورأيته يوماً يتكلم في مسألة غامضة فمرّ في تلك المسألة مرور السهم ولم

يفهم مَن حضره من كلامه شيئاً من دقته، فتعجبنا منه كيف سخر الله له هذا الشأن[1] وكيف سهل له.

١٢٨٥ ـ **حدثنا** عمرو بن عاصم، قال: حدثنا أحمد بن إبراهيم، قال: سمعت محمد بن عبد العزيز، يقول: سمعت خالد بن صبيح، يقول: سمعت أبا يوسف يقول: ما رأيت رجلاً أجود كفًّا من أبي حنيفة، فكنت أقول: ما رأيت أجود منك، فيقول: كيف لو رأيت حماداً؟!

١٢٨٦ ـ **حدثنا** جعفر بن محمد بن علي، قال: سمعت أبي، يقول: قال أبي: كل قول قلناه بخلاف قول أبي حنيفة لم نقله من عند أنفسنا، إنما كان قولاً قاله أولاً ثم انتقل عنه.

١٢٨٧ ـ **حدثنا** محمد بن منصور، قال: قرئ على أبي عبيد كتاب الحيض مرتين وأنا أسمع، قال أبو عبيد: سمعت أبا يوسف يحدث عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم قال: أدناه ثلاث وأقصاه عشرة ـ يعني الحيض ـ وكذلك قال أبو يوسف، وبه كان يقول سفيان بن سعيد.

١٢٨٨ ـ **حدثنا** أبو جعفر محمد بن موسى بن رجاء، قال: حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل قال: كان أبو يوسف يقول: كنت أختلف إلى أبي حنيفة في التعلم منه، ولكن كان لا يفوتني سماع الحديث من المشايخ، فقدم محمد بن إسحاق صاحب المغازي الكوفةَ، فاجتمعنا إليه، وسألناه بأن يقرأ علينا كتاب المغازي، فأجابنا إلى ذلك، فتركت الاختلاف إلى أبي حنيفة، فأقمت على محمد بن إسحاق أشهراً، حتى سمعت الكتاب منه، فلما فرغ منه رجعت إلى أبي حنيفة، فقال لي: يا يعقوب! ما هذا

(١) في الأصل: (شان).

الجفاء؟ قلت: لم يكن ذاك، ولكن قدم محمد بن إسحاق هاهنا فاشتغلت بكتاب المغازي، فسمعته منه فقال لي: يا يعقوب! إذا رجعت إليه فلتسأله من كان مقدمة طالوت وعلى يد من كان راية جالوت، قال: فقلت له: دعنا من هذا يا أبا حنيفة، فوالله ما أقبح بالرجل [٩٩/أ] يدعي العلم، فيسأل أبدراً كان قبل أُحُد فلا يعرفه.

١٢٨٩ ـ سمعت سهل بن المتوكل يقول: سمعت داود بن رشيد يقول: لو لم يكن لأبي حنيفة تلميذ إلا أبو يوسف لكان له فخر على جميع الناس رحمة الله عليه، كنت إذا رأيت أبا يوسف يتكلم في باب من أبواب العلم كان كأنما يغرفه من بحر الحديث في وجهه، والكلام في وجهه، والفقه في وجهه، كان لا يتعذر عليه شيء من ذلك.

١٢٩٠ ـ حدثنا إسرائيل بن السميدع، قال: سمعت علي بن إسحاق، يقول: سمعت أبا يوسف يقول: كان أبو حنيفة يختم القرآن كله بالليل في وتره، وكان يختم القرآن في شهر رمضان ستين ختمة، ختمة بالنهار وختمة بالليل.

١٢٩١ ـ حدثنا محمد بن الحسن البلخي، قال: سمعت بشر بن الوليد، يقول: سمعت أبا يوسف يقول: كنت أمشي يوماً مع أبي حنيفة، فبلغنا طرف سكة فيها يجمع الناس، فإذا صبيان ينادون: هذا أبو حنيفة الذي يقوم بالليل كله، قال: فاستحيى أبو حنيفة من القوم، فلما توسطنا السكة، قال لي أبو حنيفة: يا يعقوب! الناس يظنون بنا ما ليس فينا، فإني أعاهد الله تعالى أن لا أضع جنبي بالليل حتى ألقى الله عز وجل، قال: فكان بعد ذلك يصلي الليل كله، لا ينام فيها حتى لقي الله عز وجل.

١٢٩٢ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن عبد الرحمن، قال: سمعت علي بن حجر، يقول: سمعت أبا يوسف يقول: آخذ في الفرائض بقول علي وزيد رضي الله عنهما،

فإذا اختلفا أخذتُ بقول علي، لأن اختلافهما في الجدّ، والجدّ من القضاء، وقال النبي ﷺ: «أقضاكم علي».

١٢٩٣ ـ حدثنا زكريا بن يحيى بن الحارث النيسابوري، قال فيما أجاز لي محمد بن شجاع، قال: حدثنا الحسن بن أبي مالك، عن أبي يوسف، قال: رأى أبو حنيفة كأنه ينبش قبر النبي ﷺ، ثم أخذ عظامه فجعل يجمعها ويؤلفها قال: فهالته تلك الرؤيا، قال: فخرج صديق لأبي حنيفة إلى البصرة، فقال له أبو حنيفة: إني رأيت الرؤيا فأحبُّ إن قدمت البصرة أن تلقى محمد بن سيرين، فتسأله عن الرؤيا، فقدم البصرة، وسأل ابن سيرين عن الرؤيا، فقال له محمد: يا هذا! صاحب الرؤيا ببلدنا؟ فقال: فلا أدري ما ذكر، فقال: هذا رجلٌ يجمع سنة النبي ﷺ ويحييها.

١٢٩٤ ـ سمعت أبا القاسم الصفّار البلخي، يقول: سمعت محمد بن سلمة، يقول: عن القاسم بن رزيق أنه قال: صرت إلى أبي يوسف ـ وكان صغير الجثة ـ فخرج وجلس [٩٩/ب]، وكاد أن يغرق في فرشه، وأخذ في الكلام، فتحيرت لما جرى من العلم، ثم قلت في نفسي: لو شاء الله أن يجعل ذلك في طير لفعل.

١٢٩٥ ـ سمعت أبا القاسم الصفار، يقول: سمعت محمد بن سلمة، يقول: عن القاسم بن رزيق، عن أبي يوسف، قال: كان أبو حنيفة خزازاً، فطلب منه[1] رجلٌ ثوب خز، فقال لحماد ابنه: يا حماد! أخرج ثوباً، فأخرج حماد ثوباً ونشره، ثم قال: صلى الله على محمد، فقال أبو حنيفة: مَه! قد مدحته، فدار الرجل في سوق، فلم يجد ثوباً غيره، فأبى أن يبيعه.

١٢٩٦ ـ سمعت أبا نصر، يقول: سمعت نُصير بن يحيى يقول: سمعت

---

(١) في الأصل: (إليه) والتصويب من «المناقب» ١/ ١٢٧/ ب.

محمد بن سماعة، يقول: مرّ أبو يوسف على الحسن بن زياد رحمة الله عليهم، وهو يقول: أرأيت إن كان كذا، أرأيت إن كان كذا، فقال أبو يوسف: بَثْقٌ يُسَدُّ بقطنة، قال أبو نصر: إنما يسُدُّ ذلك البَثْقَ أبو يوسف.

١٢٩٧ ـ حدثنا أحمد بن علي بن سليمان المروزي، ويوسف بن يعقوب بن إبراهيم، وإبراهيم بن منصور البخاريان، وغيرهم قالوا: حدثنا سعد بن معاذ أبو عصمة رحمة الله عليهم، قال: سمعت أبا سليمان، يقول: سمعت محمد بن الحسن، يقول: سمعت أبا يوسف يقول: كنا نتكلم أبا حنيفة في باب من أبواب العلم، فإذا قال بقول واتفق عليه أصحابه أو قال: اتفقنا عليه؛ دُرت على مشايخ الكوفة هل أجد في تقوية قوله حديثاً أو أثراً، فربما وجدت الحديثين والثلاثة فآتيه بها، فمنها ما يقبله، ومنها ما تركه فيقول: ليس هذا بصحيح أو ليس بمعروفٍ، وهو موافق لقوله، فأقول له: وما علمك بذلك؟ فيقول: أنا عالم بعلم أهل الكوفة، قال أبو عصمة: وصدق هو عالم بعلم أهل الكوفة وبأكثر علم غير أهل الكوفة، وهو أيضاً به عالم، والشاهد له على ذلك علم في كتبه، والرواية التي عنه في يدي أصحابه، انظر في الكتب[1] خذ في كتاب الصلاة، فانظر في ابتداء علمه وجوابه في الوضوء في حد حد[2] وشيء شيء، وكذلك سائر علمه، فانظر في جوابه في الأثر، واعتبر بموافقته للآثار والسلف واتباعه آثارهم.

١٢٩٨ ـ حدثنا محمد بن الأشرس بن موسى بن جعفر السلمي النيسابوري، قال: سمعت بشر بن القاسم، يقول: سمعت أبا يوسف رحمة الله عليه، يقول: أخذت الفرائض والحيض عن أبي حنيفة في مجلس، وأخذت النحو عن رجل حاذق فيه في مجلس.

---

(١) في «المناقب»: وانظر في كتاب.

(٢) انظره في «المناقب» للموفق المكي ١/ ٤١٠.

١٢٩٩ ـ حدثنا علي بن محمد بن الحسن الترمذي، قال: حدثنا أبو بشر [١٠٠/أ] محمود بن المهدي، قال: سمعت أبا يوسف رحمة الله عليه، يقول في الأرض يصيبها البول قال: يصب عليه من الماء بقدر ما أن لو كان ثوباً غسل به.

١٣٠٠ ـ حدثنا محمد بن علي، قال: حدثنا عمر بن أبي عمر، قال: حدثنا شريح بن النعمان، قال: سمعت أبا يوسف رحمة الله عليهم يقول في الماء القليل إذا كان جارياً قال: إذا كان بقدر ما رفع بكفيه لم يقطع بين أعلاه وأسفله حتى يفيض من الجانبين فلا بأس، قال شريح بن النعمان: قال أبو يوسف في حديث النبي ﷺ: «إذا كان الماء قلتين فلم ينجسه شيء» قال: إذا كان عينه ينبع، فكانت بقدر قلتين وهو جار، وله نبعات فتوضأ في نبعاته؛ فلا بأس.

١٣٠١ ـ حدثنا محمد بن علي، قال: حدثنا الجارود، قال: حدثنا الفضل صاحب ابن المبارك، عن ابن المبارك، قال: تأويل حديث رسول الله ﷺ «إذا كان قلتين» جارياً.

١٣٠٢ ـ حدثنا محمد بن يزيد بن أبي خالد، قال: سمعت المختار بن سابق الحنظلي الدارمي، يقول: سمعت أبا يوسف، يقول: سألني أبو حنيفة رحمة الله عليهم عن قول رسول الله ﷺ: «إذا كان الماء قلتين لم يحمل خبثاً» ما معناه؟ فجعلت أقول فيه أقاويل لا يرضاها، فقلت له: رحمك الله ما معناه عندك؟ فقال: معناه إذا كان جارياً، فقمت إليه فقبّلت رأسه وأثنيت عليه وأرسلتُ عَبرتي من السرور[1].

١٣٠٣ ـ حدثنا السري بن عصام، قال: حدثنا محمد بن المكي، قال: حدثنا أبو يوسف، وحدثنا محمد بن يزيد، قال: حدثنا المختار بن أبي فاطمة، قال: حدثنا أبو

---

(١) انظره في «المناقب» للموفق المكي (١٠٨).

يوسف، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها، عن رسول الله ﷺ، قال: «يقتل في الحرم الحدأة، والفارة، والعقرب، والكلب العقور، والغراب».

١٣٠٤ ـ حدثنا محمد بن يزيد، قال: حدثنا المختار، قال: حدثنا أبو يوسف، عن عبيد الله بن عمر رحمة الله عليهم، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ قال: «خمس من الدواب لا جناح على من قتلهن»، فذكر مثله.

١٣٠٥ ـ حدثنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا أبو الربيع الزهراني، قال: حدثنا أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم القاضي، قال: حدثنا ابن أبي ليلى عن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه رحمة الله عليهم، عن البراء بن عازب رضي الله عنه أنه قال: كان إذا افتتح رسول الله ﷺ [١٠٠/ب] الصلاة كبَّر، ورفع يديه حذاء أذنيه ثم لا يرفع حتى ينصرف.

١٣٠٦ ـ حدثنا محمد بن قدامة البلخي، قال: حدثنا منصور بن أبي مزاحم، قال: حدثنا أبو يوسف القاضي وحدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد، قال: حدثنا علي بن المديني، قال: سمعت أبا يوسف يعقوب بن إبراهيم يقول: حدثنا دهثم بن قُرَّان، عن نمران[1] بن جارية رحمة الله عليهم، عن أبيه رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «أحدث لرأسك ماء جديداً».

١٣٠٧ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن علي، قال: حدثنا إبراهيم بن يوسف، قال: حدثنا أبو يوسف، عن محمد بن سعيد، عن عبد الله بن يزيد، أن أبا عياش

---

(١) في الأصل: (نمر) وهو خطأ والتصويب من «التهذيب» وهو من رجال ابن ماجه. وانظر «المناقب» للموفق المكي (١٠٨).

أخبره أنه سمع سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه يقول: نهى رسول الله ﷺ أن يباع الرطب بالتمر نسيئة.

١٣٠٨ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل، قال: سمعت الحفص العابد، يقول: سمعت جريراً يقول: وافقنا على رأينا أبو يوسف، وهو أفقه الناس، وابن المبارك، وهو أعلم الناس رحمة الله عليهم، قال عبد الصمد: سمعت حفصاً يقول: سمعت جريراً يقول: كان الرجل إذا تكلم عند أبي يوسف بقول: إيماني مثل إيمان جبريل؛ منعه.

١٣٠٩ ـ حدثنا محمد بن الحسن، قال: حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، قال: سمعت يحيى بن آدم، قال: سمعت أبا يوسف رحمة الله عليهم، يقول: تغمد الله أبا حنيفة برحمته وجازاه عني الجنة، فإنه أطعمني العلم والدنيا إطعاماً.

١٣١٠ ـ حدثنا محمد بن الحسن، قال: حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، قال: سمعت المعلى بن منصور يقول: سمعت أبا يوسف، يقول: ما اتفق قولي وقول أبي حنيفة في مسألة إلا وجدت لها في قلبي قوة ونوراً، وما فارقته في مسألة إلا كان في قلبي أمثال الجبال في الضعف والشك.

١٣١١ ـ حدثنا القاسم بن عباد الترمذي، قال: قال محمد بن عبد العزيز: سمعت خالد بن صبيح، يقول: سمعت أبا يوسف يقول: ما رأيت أحداً أعلم بتفسير الحديث من أبي حنيفة رحمة الله عليه، قال: وسمعت خالد بن صبيح يقول: قال أبو يوسف: كنا نختلف في المسألة فنأتي أبا حنيفة، فكأنما يخرجها من كمه فيدفعها إلينا.

١٣١٢ ـ حدثنا محمد بن الحسن، قال: حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، قال:

سمعت يحيى بن آدم، يقول: قيل لهارون الرشيد: ـ وكان فقيهاً عالماً ـ أنك رفعت أبا يوسف فوق المقدار، وأنزلته المنزلة الجليلة الرفيعة: فبأي وجه نال ذلك منك، قال: عن معرفة مني به فعلت ذلك وعن تجربة، والله ما امتحنته في باب من أبواب العلم إلا وجدته كاملاً فيه، لقد كان يختلف معنا في الحديث فكنا نكتب ولا يكتب، فإذا قمنا من المجلس انضم إليه أصحاب الحديث، فصححوا كتبهم عن حفظه، ولقد بلغ في الفقه غاية [١٠١/أ] لم يبلغها أحد، يصغر عنده أجل الناس، ويذل عنده أفقه الناس، يقعد للناس وليس معه كتاب ولا شيء، درسه بالليل مع شغله في أعمالنا، فيقول: ما تريدون؟ فيقولون: في باب كذا وكذا، فيندفع فيه فيجيء في بداهته بشيء يعجز عنه علماء زمانه، ومع ذلك استقامة في المذهب ومتانة[1] في الدين هاتوا لي مثله.

١٣١٣ ـ حدثنا جيهان بن خيب، قال: سمعت بشر بن يحيى، قال: سمعت خالد بن صبيح يقول: خرجت إلى أبي يوسف وكنت جمعت مشكلات مسائل أصحابنا أسأله عنها، فلما وافيت بغداد وجدته بها، فقلت له: ما الذي أقدمك بغداد؟ قال: سأخبرك عنه، فأقمت معه إلى وقت الحج، وخاوضته في تلك المسائل، فشرحها لي فأحسن الشرح، فلما أردت الخروج إلى الحج، قال لي: يا أبا الهيثم! تدري ما أقدمني هنا؟ قلت: لا، قال: ضاق علي المعاش بالكوفة، وعلي عيال كثير، فقلت: أتوكل لبعض هؤلاء السلاطين، وأسعى في حوائجه لعلي أصيب معاشاً أعيش به وأعول به عيالي، فما ترى؟ قال: فقلت له: يا أبا يوسف! وجب علي النصيحة إذا استشرتني، إن كنت طلبت هذا العلم لله عز وجل فاصبر فإن الله تعالى إذا عرف منك صدق نيتك وإخلاصك فتح لك باباً من الرزق واسعاً، و[إن] كنت

---

(١) في «المناقب» ٢/ ١٤٢ ق: (صيانة).

طلبته للدنيا فلا ترض من الدنيا بهذا القدر الذي تقوله مع علمك وفضلك وسابقتك. وأخرجت مائتي درهم، فقلت: هذا لك تنفقه إلى وقت رجوعي من الحج، فإذا رجعت أبقي لنفسي مقدار ما يبلغني إلى مرو وأدفع سائره إليك، وصرفته عن الرأي الذي كان عزم عليه، ومضيت إلى الحج، ورجعت، فلما بلغت منزلاً من المنازل بالبادية وقع الخبر بأن أبا يوسف جُعل قاضي القضاة، فلما رجعت إليه حمدني على ما كان مني إليه من النصيحة.

١٣١٤ ـ **حدثنا** جيهان، قال: حدثنا محمد بن الفضل البلخي، قال: حدثنا إبراهيم بن حماد بن أبي حنيفة رحمة الله عليهم قال: مرض أبو يوسف فعاده أبو حنيفة رحمة الله عليه، فلما خرج من عنده قال: لئن مات هذا الفتى لا يخلف على وجه الأرض أفقه منه.

١٣١٥ ـ **حدثنا** جيهان، قال: حدثنا محمد بن الفضل، قال: سمعت أبا مطيع قال: قال أبو يوسف بعد موت أبي حنيفة رحمة الله عليهم بسنة: وددت أن لي مجلساً من أبي حنيفة بشطر مالي.

١٣١٦ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد البزاز[1]، قال: حدثنا جعفر بن محمد بالواشجرد [١٠١/ب]، عن الحسن بن جمعة، قال: سمعت خلف بن أيوب يقول: كان أبو حنيفة شيئاً ندَر ـ يعني من النادر ولا قياس عليه ـ، وكان أبو يوسف شيئاً عجباً.

١٣١٧ ـ **حدثنا** سعيد بن ذاكر الأسدي، قال: حدثنا سعيد بن جناح، قال: سمعت زيد بن أبي موسى المروزي، قال: سمعت أبا يوسف يقول: سألت أبا

---

(١) في الأصل: (البازاز) وهو خطأ والتصويب من «المناقب» (٢٩٨).

حنيفة عن القراءة خلف الإمام، فقال: أرأيت لو أن الإمام لم يقرأ، وقرأ هذا؛ كان تجزئه صلاته.

١٣١٨ ـ حدثنا أبو سهيل سهل بن بشر، قال: سمعت الأخبش بن الحارث، يقول: قال وكيع: اجتمعنا أنا وسفيان بن عيينة ويعقوب فقلنا له: إن هذا الدين سكينة ووقار، فما بالكم إذا اتخذتم في الكلام تصيحون وترفعون أصواتكم؟ قال: فسكت فلم يقل شيئاً، فلما كان بعدُ ألقى علينا مسألة فيها اختلاف، فقال سفيان فيها، وقلت أنا، فلم يرض هو، فلم نزل في ذلك الذكر حتى ارتفعت أصواتنا، فقال: إنكم عبتم علينا وقد ارتفعت أصواتكم في حديث واحد، قال وكيع: انظر ما صنع خصمنا من ساعته.

١٣١٩ ـ حدثنا إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا منصور بن محمد المروروذي[1] قال: سمعت أبا بكر بن أخت أبي يوسف، قال: قال أبو يوسف رحمة الله عليهم: من طلب الدين بالكلام تزندق، ومن طلب المال بالكيمياء أفلس، ومن طلب شاذ الحديث كذب.

١٣٢٠ ـ حدثنا أبو سهيل سهل بن بشر، قال: سمعت محمد بن عبد السلام من أهل مرو، قال: قال أبو عصمة سعد بن معاذ: قال إبراهيم بن رستم رحمة الله عليهم: مرض أبو يوسف مرضاً أصاب فيه البرسام[2]، قال: فلما تماثل منها، قيل له: هل أنكرت من حفظك شيئاً؟ قال: أما القرآن فنعم، وأما العلم فكأني أنظر إليه كما أنظر إلى طرق الكوفة.

---

(١) في الأصل هكذا وفي «المناقب» (٤٩٢): المروزي.

(٢) في الأصل: (البرصام) والتصويب من «لسان العرب» ١/ ٢٥٧.

١٣٢١ ـ حدثنا سهل بن بشر، قال: سمعت محمد بن عبد السلام، يقول: سمعت أبا عصمة يقول: عن إبراهيم بن رستم، قال: سئل محمد بن الحسن عن زفر وأبي يوسف رحمة الله عليهم، أيهما أفقه؟ قال: أحدثكم عنهما، ثم اختاروا أنتم كنت أناظر أبا يوسف في المسألة فيخالفني وأخالفه فيقول: دع هذه، ما تقول في كذا وكذا بنظيرها؟ فلو قلت: إلى الليل لا تشبه هذه تلك كان يجيء بنظيرها، وكنت أناظر زفر في المسألة فيخالفني وأخالفه، فيقول: ما تقول في كذا وكذا، فإن قلت: لا تشبه هذه تلك كان يبقى أو يجيء بأخرى ثم يبقى، قال محمد: اختاروا أنتم الآن.

١٣٢٢ ـ حدثنا الفضل بن بسام قال: حدثنا أبو مقاتل سليمان بن محمد بن الفضل، قال: سمعت علي بن الجعد يروي حديث العمرى، فلما فرغ من الحديث قال: اكتبوا قول الشيخ: سمعت أبا يوسف رحمة الله عليه يقول: [١٠٢/أ] العمرى هبة والسكنى عارية.

١٣٢٣ ـ حدثنا مهدي بن إشكاب، وحمدان بن غارم البخاريان، والحسن بن سفيان، قراءة قالوا: حدثنا ابن أبي شيبة، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم، عن يزيد بن أبي زياد، عن ابن يخنّس، عن سعيد بن زيد رحمة الله عليهم، قال: قنت رسول الله ﷺ وقال: اللهم العن رِعلاً وذَكوان وعُصية عصت الله ورسوله، والعن أبا الأعور السلمي.

١٣٢٤ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا بشر بن حبان بن بشر قاضي المصّيصة، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا أبو يوسف، عن يزيد بن أبي زياد، عن يزيد بن يخنّس بهذا الحديث، قال: ورأيت في رواية الفضل بن دُكين، عن عبد السلام بن حرب، عن يزيد بن أبي زياد، عن يزيد بن يخنّس أيضاً قال الشيخ: الخبر الذي رواه الفضل بن دكين، عن عبد السلام بن حرب هو غير خبر القنوت.

١٣٢٥ ـ حدثنا مهدي بن إشكاب، وحمدان بن غارم، قالا: حدثنا ابن أبي شيبة، قال: حدثنا الفضل بن دكين، عن عبد السلام بن حرب، عن يزيد بن أبي زياد، عن ابن يخنس، عن سعيد بن زيد، أن النبي ﷺ أخذ الحسن وقال: «اللهم إني أحبّه فأحبّه».

١٣٢٦ ـ حدثنا علي بن الحسن بن علي بن مختار الشاشي، قال: حدثنا عبد الله بن الصباح، قال: حدثنا حفص بن عمر، وحدثنا عمرو بن عاصم، قال: حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا حفص بن عمر، قال: حدثنا يعقوب أبو يوسف القاضي، قال: حدثنا علي بن حَزوّر، عن نفيع أبي داود، عن أبي برزة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً في جنازة بغير رداء فنهاه.

١٣٢٧ ـ حدثنا محمد بن الحسن البلخي، ومحمد بن إبراهيم بن زياد الرازي، قالا: حدثنا بشر بن الوليد، قال: حدثنا أبو يوسف، عن يحيى بن سعيد رحمة الله عليهم، عن أنس بن مالك رضي الله عنه: أن النبي ﷺ لبى بعمرة وحجة معاً.

١٣٢٨ ـ حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد، قال: حدثنا محمد بن أمية، قال: حدثنا عيسى بن موسى، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة، عن يزيد بن عبد الرحمن رحمة الله عليهم، عن أنس بن مالك رضي الله عنه: أن أبا بكر رضي الله عنه رأى من رسول الله ﷺ خفة، فذكر الحديث.

١٣٢٩ ـ أخبرنا محمد بن إبراهيم، قال: حدثنا محمد بن أمية، قال: حدثنا عيسى بن موسى، قال: حدثنا أبو يوسف، عن الكلبي، عن أبي صالح رحمة الله عليهم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحاً ودماً خير له من أن يمتلئ شِعراً»، فبلغ ذلك عائشة رضي الله عنها

فقالت: ليس الحديث هكذا، ولكن قال: «لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحاً ودماً خير له من أن يمتلئ شعراً أُهجيت به».

١٣٣٠ ـ حدثنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا ابن أبي شيبة، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم، عن الأشعث، عن الحسن، وابن سيرين رحمة الله عليهم، أنهما قالا فيمن سبقه الإمام: إذا قضيت بعده، فاقض قراءتك [١٠٢/ب].

وقد روى ابن أبي شيبة في تفاريق كتبه عن أبي يوسف رحمة الله عليه أحاديث كثيرة.

١٣٣١ ـ سمعت محمد بن عيسى بن يزيد الطرسوسي، يقول: سمعت يحيى بن معين، وعلي بن المديني، يقولان: كان أبو يوسف رحمة الله عليه أفقههم وأحفظهم للحديث، وأعرفهم لمعانيه، ولولا شغله بغير الحديث لكان إماماً فيه.

١٣٣٢ ـ حدثنا عمرو بن عاصم، قال: حدثنا النضر بن محمد أبو بكر السيّاري، قال: سمعت بشر بن يحيى، قال: سمعت ابن أبي نجبة[1]، قال: حج هارون الرشيد وكان زميله أبو يوسف، فلما قدما المدينة قال الرشيد لأبي يوسف: نحتاج إلى أن نطوف غداً على هذه المشاهد والوقائع التي كانت للنبي ﷺ، فدعا أبو يوسف الواقدي بالليل، فدار معه على تلك المشاهد والوقائع، فلما أصبح أمير المؤمنين دعا بأبي يوسف فركبا، وركب فقهاء المدينة معهما، فكان أبو يوسف يقول للرشيد: يا أمير المؤمنين! هذا موضع كذا، ويسمى كذا، الذي أنزل فيه على النبي ﷺ كذا وكذا، وهذا موضع عمل فيه النبي ﷺ كذا وكذا، وهذا موضع قاتل فيه النبي ﷺ كذا وكذا، قال الواقدي: وكنت أتعجب منه ومن حفظه تلك المشاهد ومن صفاقة وجهه أخذ مني بالليل وروّج بالنّهار.

---

(١) في الأصل هكذا وفي «المناقب» للموفق المكي ٢/ ١٤٧ ق: نجدة.

١٣٣٣ ـ حدثنا عمرو بن عاصم، قال: ثنا علي بن خشرم، قال: حضرت أبا يوسف وسئل عن رجل قال: إن فعلت كذا وكذا فماله في المساكين صدقة؟ قال أبو يوسف: يخرج[1] ماله إلى من يثق به، ثم يفعل ذلك الشيء الذي حلف عليه، ثم ليرد عليه ماله، فقال له أبو اليقظان عمار: وهكذا قال رسول الله ﷺ يا أبا يوسف، فقال أبو يوسف: وما قال رسول الله ﷺ؟ قال أبو اليقظان وكان مستمليه: قال رسول الله ﷺ: «لعنت اليهود حرمت عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها»، فقال أبو يوسف: يا لُكع فأين هذا من ذلك؟!! إن اليهود أرادوا أن يحتالوا لما حرّم الله عليهم حتى يحلوا لأنفسهم، وهذا مال هو له حلال يريد أن يحتال حتى لا يحرم عليه، قال: فغضب أبو اليقظان وتحول إلى محمد بن الحسن رحمة الله عليهم.

١٣٣٤ ـ حدثنا عمرو بن عاصم، قال: ثنا محمد بن يزيد، قال: سمعت الحسين يقول: حدثنا أبو يوسف رحمه الله قال: سألني أمير المؤمنين عما أخرجت الأرض، قال: فقلت: يزعم أهل الحجاز أن رسول الله ﷺ قال: «لا صدقة فيما دون خمسة أوسق» وحدثنيه [١٠٣/أ] أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: ما أخرجت الأرض ففيه العشر، ونصف العشر، فقال أمير المؤمنين: ترى أبا حنيفة يقول قولاً بغير أصل، فكان أفقه أهل زمانه.

١٣٣٥ ـ حدثنا زكريا بن يحيى بن الحارث النيسابوري، قال فيما أجاز لي محمد بن شجاع، قال: سمعت الحسن بن أبي مالك يذكر عن أبي يوسف، قال: قال أبو حنيفة رحمة الله عليه: لما أردت طلب العلم جعلت أتخيّر علماً من العلوم، فقلت: أكون مقرءاً فقلت أحفظ القرآن، ثم يُقرأ عليَّ، فقدرت أن أحداثاً يحفظونه فيساوونني، فقلت: النحو فقلت: إذا بلغت الغاية فيه أخذت بيدي فأجلست مع

---

(١) في الأصل: (من ماله) والمثبت من «المناقب» ٢/ ١٣٤/ ب.

صبي أوّل به، فقلت: الغريب والشعر فقلت: إذا بلغت فيه الغاية صرت أمتدح هذا وأهجو هذا فيصير معاش سوءٍ، فقلت: الكلام فقلت: إذا بلغت فيه الغاية أردت أن أتكلم شراً، أو يقال: زنديق، قلت: فالحديث فقلت: إذا بلغت فيه الغاية وحدثت أردت أن أداري الصبيان، فإن اجتمعت علي جماعة أو قصد إلى منظور فرماني بالكذب، فصار في عنقي إلى يوم الدين، قلت: فالفقه، قال: فتتبعت فيه فلم أجد عيباً فقدرت فيه أن أول ما آخذ فيه يصير جلوسي مع العلماء والمشايخ، ثم إذا حدثت مسألة في المنزل أو في القرابة أو في الحي سألوني عنها، فإن كانت عندي منها معرفة وإلا قالوا سَلْ الذين تجالسهم، فأسأل عنها، ثم يتوقعون جوابي فآتيهم بنبل، ومن أراد أن يطلب به الدنيا طلب به أمراً جسيماً، وصار إلى رفعة منها، ومن أراد العبادة والتخلي لم يستطع أحد أن يقول تعبّد بغير علم وقيل: إنه فقه وعمل بعلمٍ[1].

١٣٣٦ ـ حدثنا محمد بن داود، قال: حدثنا موسى بن نصر الرازي، قال: سمعت الحسن بن زياد، يقول: سمعت أبا يوسف، يقول: دخلت على أبي حنيفة رحمة الله عليهم وهو مغتمٌّ، فخفت أن أسأله فرفع رأسه، وقال: يا أبا يوسف! أترى الله يسألنا عما نحن فيه؟ قال: فقلت: رحمك الله ما على المجتهد إلا الاجتهاد، قال: اللهم غفراً، ثم رفع رأسه، فقال: اللهم لا تؤاخذنا.

١٣٣٧ ـ حدثنا أبو عبد الله محمد بن أحمد الكوفي، قال: حدثني محمد بن عثمان أبو بكر النوحي الفارسي، قال: حدثني أبي، عن المعلى بن منصور رحمة الله عليهم، قال: إن أبا يوسف رآه رجل جالساً واضعاً إحدى رجليه على الأخرى، فقال له: أليس كرهت هذه الجلسة؟! فقال أبو يوسف: توهمك كفر.

---

(١) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٥٣).

١٣٣٨ ـ **حدثنا** محمد بن الحسن البلخي، قال: أخبرنا بشر بن الوليد، قال: قال أبو يوسف: الجماعة عندنا وما أدركنا عليه [١٠٣/ ب] المشيخة من الفقهاء مع الذي في كتاب الله، مما يشبه ذلك ويدلّ عليه، ودع الحجج التي جاءت بها الآثار عن رسول الله ﷺ وأصحابه والذي عليه جماعة أهل الفقه ممن لم يأخذ في البدع والأهواء: أن لا يشتم أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ، ولا يذكر منه عيباً، ولا يذكر ما شجر بينهم، فيحرف القلوب عليهم، وأن لا يشكوا بأنهم مؤمنون يفتتحون الصلاة وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض حنيفاً مسلماً ليس فيه استثناء ولا شك، وما جاء من الأحاديث عن محنة القبر أنه يسأل: من ربك وما دينك ومن نبيك؟ فإن قال في القبر: لا أدري، قيل له: لا دريت، وأن لا نكفر أحداً من أهل القبلة ممن يقر بالإسلام، ويؤمن بالقرآن بمعصية إن كانت منه، ولا يقول بقول أهل القدر لما جاء في ذلك من الآثار والأحاديث مع ما في كتاب الله، ولا يخاصم في الدين فإنها من أعظم البدع، فهذا قول أهل الجماعة والسنة، ولو كانت الخصومات فضلاً لسبق إليها أهل الفضل، فدَعوا قول أصحاب الخصومات، وأهل البدع، وأهل الأهواء من المرجئة، والرافضة، والزيدية، والمشبهة، والشيعة، والخوارج، والقدرية، والمعتزلة، والجهمية، والزموا فرائض القرآن، وسننه، وشرائعه، واجتنبوا ما حرم عليكم فيه، ولعمري إن في ذلك لعلماً يكتفى به، وعليكم باتباع الآثار وتعلم السنّة فإن في ذلك بُلغة وفضلاً.

وقد ذكرنا طرفاً من أخبار أبي يوسف وحكاياته عن أبي حنيفة رحمة الله عليه وتركنا الكثير توقياً من التطويل.

وقد حدَّث عن أبي يوسف أجلة أهل كل بلدٍ وعلمائها شرقاً وغرباً لا يحتمل الاستقصاء لكثرتهم، ولانصراف الكتاب عن وجهه، وفيما ذكرنا كفاية ودليل على ما وراءه.

وقد حدث عنه من أهل بخارى جماعة منهم: أبو حفص أحمد بن حفص، ومخلد بن عمر القاضي، وأفلح بن محمد بن زرعة السُلمي، وعيسى بن موسى الغنجار التيمي، وإسحاق بن بشر القرشي، وغيرهم رحمة الله عليهم أجمعين، فذلك دليل على ما وصفنا، ولا حوَل ولا قوة إلا بالله.

٤١٤ ـ ومنهم: زفر بن الهذيل التميمي رحمة الله عليه[1]:

١٣٣٩ ـ حدثنا إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا شداد بن حكيم، قال: حدثنا زفر بن هذيل، عن أبي حنيفة، عن عبد الكريم أبي أمية، عن المسور بن مخرمة رحمة الله عليهم، عن سعد بن مالك رضي الله عنه، أنه عرض بيتاً له على جاره بأربع مئة [١٠٤/أ]، وقال: أُعطيت به ثمان مائة، ولكني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الجار أحق بشفعته».

١٣٤٠ ـ حدثنا حمدان بن ذي النون، قال: حدثنا إبراهيم بن سليمان الزيّات، قال: حدثنا زفر، عن أبي حنيفة، عن أبان بن أبي عيّاش رحمة الله عليهم، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «في أربعين شاة سائمة شاة إلى عشرين ومائة، فإذا زادت واحدة فشاتان إلى مئتين، فإن زادت واحدة فثلاث إلى ثلاث مائة».

١٣٤١ ـ حدثنا محمد بن الليث بن سعيد أبو عبد الله إمام المسجد الجامع بسرخس، قال: حدثنا الحارث بن النعمان أبو الأسد السرخسي، قال: حدثنا أبو أمية عصمة بن الجهم البلخي، قال: حدثنا زفر بن الهذيل، عن أبي حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر رحمة الله عليهم، عن أبيه، عن حميد بن عبد الرحمن

---

(١) انظره في «الجواهر» ٢/ ٢٠٧، و«لمحات النظر في سيرة الإمام زفر».

أراه عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال لرجل من أصحابه يوم عاشوراء: «مُرْ قومك فليصوموا هذا اليوم»، قال: فإن وجدتهم قد طعموا؟ قال ﷺ: «وإن كانوا طعموا».

١٣٤٢ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل، وإسماعيل بن بشر، قالا: حدثنا شداد بن حكيم، عن زفر [عن أبي حنيفة][1]، عن عبد الملك بن عمير رحمة الله عليهم، عن قزعة، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا صلاة بعد الغداة حتى تطلع الشمس، ولا صلاة بعد العصر حتى تغيب الشمس، ولا يصام هذان اليومان الأضحى والفطر، ولا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: إلى المسجد الحرام، والمسجد الأقصى، وإلى مسجدي هذا، ولا تسافر امرأة يومين إلا مع ذي رحم محرم».

١٣٤٣ ـ حدثنا إبراهيم بن عمروس الهمداني، قال: حدثنا عمر بن شبّة قال: حدثنا سلام بن قتيبة، عن زفر بن الهذيل، عن أبي حنيفة، عن أبان رحمة الله عليهم، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت، ومن اغتسل فالغسل أفضل».

١٣٤٤ ـ حدثنا محمد بن الأشرس بن موسى السلمي، قال: حدثنا إبراهيم بن سليمان بن داود الزيات، قال: أخبرنا السري بن يحيى، عن محمد بن سيرين، قال: رحم الله شريحاً إن كان ليدني مجلسي وإني ليوماً جالسٌ إلى جنبه، إذ جاءه رجل شاب حسن اللحم، قال: يا أبا أمية! ما تقول في العُمرى؟ قال: العمرى ميراث لأهله، من ملك شيئاً حياته فهو لورثته إذا مات، قال: يا أبا أمية! كيف قضيت؟ قال: ما أنا قضيت قضى به رسول الله ﷺ [١٠٤/ب].

---

(١) من «المسند» للحارثي (٣٢٤).

١٣٤٥ ـ حدثنا محمد بن الأشرش، قال سمعت بشر بن القاسم، قال: سمعت زفر يقول هذا وهو قول أبي حنيفة رحمة الله عليه.

١٣٤٦ ـ حدثنا أبو الحسين محمد بن صالح بن عبد الله الطبري بالري، قال: حدثنا محمد بن حرب الواسطي، قال: حدثنا أبو عاصم، عن زفر، [عن أبي حنيفة][1]، عن عبد الملك بن عمير، قال: سمعت عطية القرظي، قال: كنت من سبي قريظة، فعرضوني فنظروا في عانتي، فوجدوني لم أنبت، فألحقوني بالسبي.

١٣٤٧ ـ حدثنا محمد بن الليث بن سعيد أبو عبد الله إمام المسجد الجامع السرخسي، قال: حدثنا الحارث بن النعمان السرخسي أبو الأسد، قال: حدثنا أبو أمية عصمة بن الجهم البلخي، قال: حدثنا زفر بن الهذيل، عن الحجاج بن أرطاة، عن عبد الله بن أبي نجيح، عن مجاهد، عن عبد الله، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة رضي الله عنه: أنه كان مع النبي ﷺ زمن الحديبية وأنه تساقط هوام رأسه، فرآه النبي ﷺ فقال له: احلق وكفّر، فنزلت هذه الآية ﴿ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ﴾ الصيام ثلاثة أيام، والصدقة ثلاثة أصوع على ستة مساكين، والنسك شاة[2].

١٣٤٨ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل، قال: حدثنا شداد بن حكيم، قال: حدثنا زفر بن الهذيل، عن مطرف، عن عامر، عن مسروق رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان رسول الله ﷺ يجنب من الليل، فيأتيه بلال، فيناديه لصلاة الغداة فيقوم فيفيض عليه الماء، ثم يخرج فنسمع قراءته في الفجر، ثم يظل صائماً، قال: قلت لعامر: أفي رمضان؟ قال: رمضان وغيره سواء.

---

(١) من «المسند» للحارثي (٣١٦).

(٢) في «الآثار» لأبي يوسف (٥٦٣): عن إبراهيم بدون هذا السياق.

١٣٤٩ ـ حدثنا حمدان بن ذي النون، قال: حدثنا شداد بن حكيم، قال: حدثنا زفر بن الهذيل[١]، عن شيبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة رحمة الله عليهم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «البكر تستأمر في نفسها، وإذنها سكوتها، والثيب تشاور في نفسها».

١٣٥٠ ـ حدثنا أبو بكر محمد بن همام بن عيسى السبزواري، قال: حدثنا أيوب بن الحسن، قال: سمعت الحسين بن الوليد، يقول: زفر أصلب أصحاب أبي حنيفة ديناً، وأدقهم نظراً رحمة الله عليه.

١٣٥١ ـ حدثنا محمد بن همام، قال: حدثنا أيوب بن الحسن، قال: سمعت الحسين بن الوليد، يقول: قال زفر: جالست أبا حنيفة رحمة الله عليهما أكثر من عشرين سنة، فلم أر أحداً أنصح للناس منه، ولا أشفق عليهم منه، كان يذلّ نفسه لله، أما عامة النهار فهو مشتغل بالعلم والمسائل وتعليمها، وفيما يسأل من النوازل وجواباتها [١٠٥/أ]. فإذا قام من المجلس، عاد مريضاً أو شيع جنازة، أو واسى فقيراً، أو وصل أخاً[٢]، أو سعى في حاجته، فإذا كان الليل خلا للعبادة والصلاة وقراءة القرآن، فكان هذا سبيله حتى توفي رحمة الله عليه.

١٣٥٢ ـ حدثنا العباس المروزي القطان، قال: سمعت يحيى بن أكثم، يحدث عن أبيه، عن زفر رحمة الله عليهم، قال: أجرى أبو حنيفة على رجل كل شهر خمسة دراهم لئلا يحضر مجلسه، فيؤثمه.

---

(١) روى الإمام أبو حنيفة عن شيبان في «المسند» للحارثي (١٥٧٩) هذا الحديث فلا أدري هل وقع السقط هنا أم زفر يروي عن شيبان مباشرة، ولم أجد في «تهذيب الكمال في تلاميذ شيبان» ذكر الإمام زفر.

(٢) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٤١٠).

١٣٥٣ ـ حدثنا إبراهيم بن علي بن الحسن الترمذي، قال: حدثنا همام[1] بن عبيد، قال: قال زفر بن هذيل: بات عندي أبو حنيفة ليلة فجعل يردد هذه الآية ﴿بَلِ ٱلسَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَٱلسَّاعَةُ أَدْهَىٰ وَأَمَرُّ﴾ حتى قام ليلته.

١٣٥٤ ـ حدثنا حمدان بن ذي النون، قال: حدثنا إبراهيم بن سليمان، قال: سمعت زفر بن الهذيل يقول: سمعت أبا حنيفة رحمة الله عليه يقول: من لم يمنعه العلم عن محارم الله تعالى، ولم يحجزه عن معاصيه، فهو من الخاسرين.

١٣٥٥ ـ حدثنا محمد بن الليث السرخسي، قال: حدثنا الحارث بن النعمان، قال: حدثنا عصمة بن الجهم، قال: سمعت زفر بن الهذيل يقول: ما تمنيت البقاء قط ولا مال قلبي إلى الدنيا.

١٣٥٦ ـ حدثنا حمدان بن ذي النون، قال: سمعت من يحدث عن إبراهيم بن سليمان الزيات، قال: كنا إذا جلسنا إلى زفر بن الهذيل، لم نقدر أن نذكر الدنيا بين يديه، ومن ذكر شيئاً من أمور الدنيا بين يديه قام، وترك المجلس، وكنا نتحدث فيما بيننا أن الخوف قتله رحمة الله عليه.

١٣٥٧ ـ حدثنا أبو إسحاق إسماعيل بن بشر، قال: سمعت محمد بن الربيع، يقول: سمعت شداد بن حكيم يقول: سألت أبا المنذر أسد بن عمرو فقلت: أي الرجلين أفقه زفر أم أبو يوسف؟ فقال: زفر أورعهما، قلت: أسألك عن الفقه أيهما أفقه؟ قال: زفر أورع الرجلين، قلت: إنما أسألك عن الفقه ليس عن الورع، قال: زفر أورع الرجلين يا شداد، بالورع يرتفع الرجل.

١٣٥٨ ـ سمعت عبد الصمد بن الفضل، يقول: سمعت شداد بن حكيم،

---

(١) في «المناقب» ١/ ١٥٢/ أ: هشام بن عبيد الله.

يقول: سمعت ابن المبارك، يقول: سمعت زفر يقول: نحن لا نأخذ بالرأي ما كان الأثر، فإذا جاء الأثر تركنا الرأي، قال: وقال شداد: لما دخل زفر بن الهذيل البصرة، قال أهل البصرة: ما كنا نحسن العلم حتى دخل زفر بن الهذيل.

١٣٥٩ ـ حدثنا عبد الصمد، قال: كان شداد ربما تورع، فيقول: قرأت على زفر فيما أحسب إن شاء الله تعالى.

١٣٦٠ ـ حدثنا إبراهيم بن عمروس بن محمد [١٠٥/ب] الهمداني، قال: حدثنا العباس بن يزيد، قال: سمعت محمد بن عبد الله الأنصاري، يقول: جُهِد بزفر على أن يلي القضاء فأبى، فشدد عليه فأبى، فَهُدِم منزله، وطُلب فاختفى مدة [ثم خرج فأصلح منزله وطلب أيضاً فاختفى][1] وهدم منزله ثانياً، فلم يزل مختفياً حتى عفي عنه.

١٣٦١ ـ حدثنا إبراهيم بن عمروس، قال: حدثنا العباس بن يزيد، قال: سمعت محمد بن عبد الله يقول: كان زفر والله من نُبَلِ الرجال.

١٣٦٢ ـ حدثنا محمد بن عبد الله الطوسي، قال: سمعت العباس بن محمد، يقول: سمعت يحيى بن معين، يقول: زفر ثقة مأمون زاهد.

١٣٦٣ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: سمعت العباس، يقول: سمعت يحيى بن معين، يقول: زفر ثقة مأمون رحمة الله عليه.

١٣٦٤ ـ حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي، قال: سمعت يحيى بن معين غير مرة يمدح زفر، وينسبه إلى الإتقان والصلاح الغالب.

١٣٦٥ ـ حدثنا علي بن الحسين الكسّي، قال: سمعت الفتح بن عمرو، يقول:

---

(١) من «المناقب» للمكي ٢/ ٢٠٢/ أ.

كان أبو عاصم النبيل يجلس للناس في المناظرة، فيناظر في المسائل، وكان يقول: قال أبو حنيفة كذا، وقال زفر كذا، ولم يكن يجاوزهما، ولا يذكر من أصحاب أبي حنيفة رحمة الله عليهم أحداً سوى زفر رحمة الله عليهم.

١٣٦٦ ـ حدثنا إسحاق بن الهياج البلخي، قال: حدثنا محمد بن سنان، قال: سمعت أبا عاصم، يقول: لم ينتشر الفقه بالبصرة، ولم يعقدوا[1] المجالس لمناظرة المسائل حتى دخل زفر بن الهذيل رحمة الله عليه.

١٣٦٧ ـ حدثنا محمد بن نصر بن سليمان بن يزيد الهروي، قال: حدثنا موسى بن نصر، قال: سمعت الحسن بن زياد، يقول: كان المقدم في مجلس أبي حنيفة زفر، وكان قلوب أصحاب أبي حنيفة إليه أميل.

١٣٦٨ ـ حدثنا محمد بن الحسن البلخي، قال: حدثنا أبو هشام الرفاعي، قال: سمعت شيخاً من أهل البصرة يقال له أبو عكرمة قال: لما قدم زفر بن الهذيل البصرة نُقل إليه جامع سفيان، فنظر فيه، فقال: العجب هذا كلامنا ينسب إلى غيرنا.

١٣٦٩ ـ حدثنا إبراهيم بن علي بن الحسن الترمذي قال: سمعت أبي يقول: سمعت أبا نعيم يقول: قال لي زفر: يا أبا نعيم! هات أحاديثك أغربله لك غربلةً.

١٣٧٠ ـ حدثنا محمد بن الأشرس السلمي، قال: سمعت بشر بن القاسم، يقول: سمعت زفر رحمة الله عليه، يقول: لا أخلف بعد موتي شيئاً أخاف الحساب عليه. وقوِّم ما في منزله بعد موته فلم يبلغ ثلاثة دراهم [١٠٦/أ].

١٣٧١ ـ حدثنا صالح بن محمد الأسدي، قال: حدثنا مهدي بن حفص الزمن، قال: سمعت يحيى بن القطان يذكر زفر بخير.

---

(١) في الأصل: (يعتقدوا).

١٣٧٢ ـ حدثنا صالح بن محمد الأسدي، قال: حدثنا مهدي بن حفص، قال: سمعت وكيعاً، يقول: ما نفعني مجالسة أحد ما نفعني مجالسة زفر.

١٣٧٣ ـ حدثنا أحيد بن جرير الجوهري، قال: حدثنا هارون[1] بن إسحاق، قال: حدثنا حفص بن غياث، عن زفر، عن مُطرف، عن الشعبي، أنّ عمر وعلياً رضي الله عنهما اتفقا على التكبير يوم عرفة من صلاة الفجر إلى آخر أيام التشريق من بعد صلاة العصر.

١٣٧٤ ـ حدثنا أحيد بن جرير، قال: حدثنا أحمد بن إبراهيم، قال: حدثنا أبو نعيم الفضل بن دُكين، قال: أخبرنا حفص بن غياثٍ، عن زفر، عن مطرف، عن الحكم، أن عمر وعلياً رضي الله عنهما اتفقا، نحوه.

١٣٧٥ ـ حدثنا موسى بن أبي حاتم الفريابي، قال: حدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي، قال: حدثني أبو نعيم، قال: سمعت زفر يقول: ذهبت أنا وداود الطّائي إلى الأعمش، فقال داود للأعمش: موت لم يعهدك منذ حين، قال: والآن ما أبالي أن لا يُعاهِدني، فقال داود: ما رأيت أحداً يطول الهجران يتقرب إليه، فلا ينفع ذاك عنده غيرك.

١٣٧٦ ـ حدثنا محمد بن خزيمة القلاس، عن محمد بن شجاع، قال: سمعت الحسن بن زياد، يقول: وقال له رجل في مسألة ذكرها عن زفر، وكان بغداديّاً: كان زفر قيّاساً قال: وما قولك فيمن كان قيّاساً كان عالماً، هذا كلام الجهّال، قال له الرجل: أو كان نظر في الكلام. قال: سبحان الله ما أحمقك، يقال لأصحابنا ومشيختنا: نظروا في الكلام والفقه! هؤلاء بيوت العلم والفقه، وإنّما ينظر في الكلام من لا عقل له، هؤلاء كانوا أعلم بالله وبحدوده من أن يدخلوا في الكلام.

---

(١) في الأصل: (هار)، وهو هارون بن إسحاق الهمداني من رجال النسائي.

١٣٧٧ ـ حدثنا موسى بن أبي حاتم الفريابي، قال: حدثنا أحمد بن إبراهيم الدّورقي، قال: حدثني الحكم بن موسى، قال: حدثني رجل من أهل الكوفة، قال: كان زفر يجيء إلى داود فيخرج إليه، فيقعد، وكان على بابه مزبلة فيقعد معه عليها، فيقول له زفر: لو صرت إلى المسجد، فيقول: هاهنا جيد، فلما رأى زفر كراهيته لذلك تركه.

١٣٧٨ ـ حدثنا الفضل بن بسّام، قال: حدثنا محمد بن فضيل، قال: سمعت أبا مطيع، يقول: زفر حجة للناس فيما بينهم وبين الله تعالى فيما يعملون بقوله، وأما أبو يوسف فقد غرته الدّنيا بعض الغرور[1].

١٣٧٩ ـ حدثنا محمد بن يزيد، وأحيد بن عمر، قالا: حدثنا حبان بن [١٠٦/ب] عبد الله، عن زفر: أنه كان يأخذ بأربع في الجمعة إذا أدركهم جلوساً، ويقول: إنما نستعمل الرأي إذا لم يكن أثر.

١٣٨٠ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أحمد بن نصر العتكي، عن علي بن الحسن، عن عبد الله، قال: بلغني عن زفر، قال: إذا كان من نهر واحد، فعليه العشر؛ يعني في رجل خرج له أوساق.

٤١٥ ـ ومنهم: داود بن نصير الطائي رحمة الله عليه[2]:

١٣٨١ ـ حدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل البغدادي، وغيره، قالا: حدثنا شعيب بن أيوب، قال: حدثنا مصعب بن المقدام، عن داود الطائي، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد رحمة الله عليهم، عن يحيى بن يعمر قال: بينما أنا مع

---

(١) انظر ما روي في عبادته وقضائه مع الإخلاص لله (١٣١٦).

(٢) انظره في «أخبار الصيمري» (١٠٩)، و«تهذيب الكمال» ٣/ ٤٠١.

صاحب بمدينة الرسول عليه السلام إذ بصرنا بعبد الله بن عمر رضي الله عنهما، فقلت لصاحبي: هل لك أن تأتيه فتسأله عن القدر؟ قال: نعم، فقلت: دعني حتى أكون أنا الذي أسأله، فإني به[1] أعرف منه بك، قال: فانتهيت إلى عبد الله بن عمر، فسلمنا عليه، ثم قعدنا إليه، فقلت: يا أبا عبد الرحمن! إنا نتقلب في هذه الأراضي، وذكر الحديث.

١٣٨٢ ـ حدثنا صالح بن أحمد القيراطي، وغيره، قالا: حدثنا شعيب بن أيوب، قال: حدثنا مصعب، قال: حدثنا داود الطائي، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة رحمة الله عليهم، عن أبيه رضي الله عنهم، عن النبي ﷺ قال: «نهيناكم عن زيارة القبور، فقد أذن لمحمد في زيارة قبر أمه، فزوروها، ولا تقولوا هُجراً، وعن لحوم الأضاحي أن تمسكوها فوق ثلاثة أيام، وإنما نهيناكم ليتسع موسعكم على فقيركم، فكلوا وتزودوا، وعن الشرب في الحَنتم والمزفَّت فاشربوا فإن الظرف لا يحل شيئاً ولا يحرمه، ولا تشربوا مسكراً».

١٣٨٣ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح البلخي، قال: حدثنا محمد بن خشنام الزاهد قال: حدثنا مصعب بن المقدام، وأخبرنا صالح بن أحمد القيراطي، قال: حدثنا شعيب بن أيوب، قال: حدثنا مصعب بن المقدام، قال: حدثنا داود الطائي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عطاء رحمة الله عليهم، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا ارتفعت النجوم رفعت العاهة عن كل بلد».

١٣٨٤ ـ حدثنا صالح بن أحمد، قال: حدثنا شعيب، قال: حدثنا مصعب بن المقدام، قال: حدثنا داود الطائي، عن أبي حنيفة، عن نافع رحمة الله عليهم، عن ابن

---

(١) في الأصل: (فإنه بي) والتصويب من «المسند» للحارثي (١٠٠٢).

عمر رضي الله عنهما: أنه كان ينبذ له نبيذ الزبيب، فقال لجاريته: ألقي فيه تمرات، فإني لا أستمرئه [وحده][1].

١٣٨٥ ـ حدثنا أبو بكر أحمد بن سعيد الخزاز إملاء [١٠٧/أ] في جامع المدينة ببغداد، قال: حدثنا يحيى بن عبادة الواسطي، قال: حدثنا أبو المسيب سلم بن سلام الواسطي، قال: حدثنا داود بن نصير، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما شبعنا آل محمد ثلاثة أيام من خبز بُرٍّ.

وقد ذكرنا المسند من أحاديث داود الطائي عن أبي حنيفة في «كتاب المسند» لأبي حنيفة، اكتفينا هاهنا بما كتبناه.

١٣٨٦ ـ حدثنا محمد بن صالح بن عبد الله الطبري بالريّ، قال: حدثنا أبو الأشعث، قال: حدثنا ابن علية، قال: حدثنا داود الطائي، عن عبد الملك بن عمير، عن عطية القرظي، قال: كنت فيمن حكم سعد بن معاذ، قال: فنظر إلى عانتي، فوجدوها لم تنبت، فخلّى سبيلي.

١٣٨٧ ـ حدثنا محمد بن صالح، قال: حدثنا أبو الأشعث، قال: حدثنا ابن علية، قال: حدثنا داود الطائي، عن عبد الملك بن عمير، عن قبيصة بن جابر رحمة الله عليهم، قال: خطب عمر رضي الله عنه بالجابية فقال: إنه من لا يَرحم لا يُرحم، ومن لا يتق لا يوقه، ومن لا يغفر لا يغفر له، ومن لا يتوب لا يتاب عليه.

١٣٨٨ ـ وبهذا الإسناد قال: قال عمر رضي الله عنه: الجُبن والجرأة شيمتان وخلقان يكونان في الرجل، والجبان يفر من أخيه، من أمه، وأبيه، والجريء يعامل

---

(١) أي: لا أستطعمه وحده، وانظر «جامع المسانيد» ٢/ ٢٠٦.

عمن لا يبالي، والقتل يصيب البرّ والفاجر، والشهيد من احتسب نفسه.

١٣٨٩ ـ حدثنا صالح بن أحمد البغدادي، قال: حدثنا شعيب بن أيوب، قال: حدثنا مصعب بن المقدام، قال: حدثنا داود الطائي، عن الأعمش رحمة الله عليهم، عن يحيى بن وثّاب، وقال غيره: عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم أفضل عند الله تعالى من المؤمن الذي لا يخالط ولا يصبر على أذاهم».

١٣٩٠ ـ حدثنا إبراهيم بن عمروس الهمداني، قال: حدثنا يعقوب بن شيبة السدوسي، قال: سمعت بشر بن الوليد، يقول: سمعت أبا يوسف، يقول: كان داود الطائي من أعرف الناس بمذاهب أبي حنيفة، وأحفظهم لها، فاختلفت أنا وزفر في مسألة رويت عن أبي حنيفة بخلاف ما رواها زفر، فقال زفر: بيني وبينك داود بن نصير، فدخلنا عليه، وقد ثقل عليه دخولنا لما فيه من الشغل [عن العبادة]، فقال له زفر: يا أبا سليمان! رحمك الله اختلفت أنا وأبو يوسف في مسألة فحفظ هو عن أبي حنيفة بخلاف ما حفظته، وذكر له المسألة، فقال داود: أما قولك: فهو قول متقدم لأبي حنيفة، وقد كلمناه فيه فانتقل إلى هذا القول الذي حفظه أبو يوسف، قال أبو يوسف ثم سألته[1] [١١٥/ب] [عن مسألة من مسائل الرهن في الجنايات فأبى علي، فلما رأيت أن مقامنا يثقل عليه ودَّعناه وخرجنا، فدعاني فقال: يا أبا يوسف! فرجعنا فقال: لولا أنه سبق إلى قولك وقلبك أني تركت التفكر في مثل هذه المسائل ما أجبتك فيها، فأجابني كأسرع ما يكون][2].

---

(١) سقط من هنا عشر ورقات من الأصل.

(٢) من «المناقب» للمكي ٢/ ٢١٠/ ب.

ـ[ومنهم عافية بن يزيد الأودي]:

١٣٩١ ـ [أنبأنا محمد بن الحسن سمعت محمد بن شجاع][1]: سمعت الحسن بن زياد يقول: كان عافية رجلاً فقيهاً فطناً، وكان أبو حنيفة معجباً به، فكان إذا تكلم في مسألة أداروها بينهم، حتى يحكموها ثم يلحقوها في الكتاب في بابه، إذا كان عافية حاضراً وإن لم يكن حاضراً قال لهم أبو حنيفة: لا تعجلوا حتى يحضر عافية.

١٣٩٢ ـ حدثنا موسى بن أبي حاتم الفريابي، قال: حدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي، قال: حدثني الحسن بن الربيع أبو علي، قال: حدثني سعيد بن أخي عافية أن عمه عافية بعث بجوائز إلى أناسٍ من أهل الكوفة، وسماهم لي، فذهبت إلى كل رجل بما أمر له به، فقبلوا وأثنوا، وذهبت إلى داود الطائي فضربت الباب، ومعي عبد الله بن العلاء الأودي، فخرج من حجرة له، ففتح بابها ثم نظر، فقال لنا كذا بيده، أي ادخلوا، وعليه يومئذ قباء محشو، وكساء أسود، قال: فجئنا فأخرج رِجلاً من باب الحجرة، وبقيت رِجل، وقال: كان يكره فضول المشي، فعرضنا عليه فلم يأخذ، وقال: ردّها إلى عمك.

١٣٩٣ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أبو بكر محمد بن إسحاق الكوفي، عن هارون بن حاتم، قال: سمعت إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة، يقول: عُمدُ الحلقة لأبي حنيفة عشرة رحمة الله عليهم، منهم زفر بن الهذيل، وأبو يوسف، وأسد بن عمرو، وحماد بن أبي حنيفة، وداود الطائي، والقاسم بن معن، والوليد، والأبيض ابنا عروة بن المغيرة، وأبو الصبّاح بن حماد بن أبي سليمان، وأحسب العاشر عافية.

---

(١) من «المناقب» للمكي ١٥٢ ـ أ.

٤١٦ ـ ومنهم: القاسم بن معن بن عبد الرحمن المسعودي[1]:

١٣٩٤ ـ حدثنا أحمد بن سعيد الخزاز أبو بكر في جامع المدينة ببغداد، قال: حدثنا يحيى بن عبادة بن البختري الواسطي، قال: حدثنا أبو المسيب سلم بن سلاّم الواسطي، قال: حدثنا القاسم بن معن، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: ما شبعنا آل محمد ثلاثة أيام من خبز بُر.

١٣٩٥ ـ حدثنا جعفر بن محمد بن أحمد بن الوليد ببغداد، قال: حدثنا حفص بن عمرو الربالي، قال: حدثنا الفضل بن الربيع الحاجب، قال: حدثنا القاسم بن معن، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن يحيى بن يعمر رحمة الله عليهم قال: قلنا لعبد الله بن عمر رضي الله عنهما: إنا قوم نختلف إلى البلدان، وذكر حديث الإيمان بطوله إلى قوله: قبل هذه الصورة.

١٣٩٦ ـ حدثنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثني عبد الله بن أحمد بن بهلول، قال: هذا كتاب جدّي إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة رحمة الله عليهم فقرأت فيه: حدثنا أبي، والقاسم بن معن، عن أبي حنيفة، عن إبراهيم بن المنتشر [١١٦/أ] عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: ما ناول رسول الله ﷺ يده أحداً، فترك يده حتى يكون هو الذي يتركها، وما وجدت ريحاً قط أطيب من ريح رسول الله ﷺ.

١٣٩٧ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثني عبد الله بن أحمد بن بهلول، قال: هذا كتاب جدي فقرأت فيه: حدثنا أبي، والقاسم بن معن، عن أبي حنيفة، عن

---

(١) انظره في «أخبار الصيمري» ص (١٥٠)، و«تهذيب الكمال» ٨/ ٣٠٨.

زياد بن علاقة، عن عمرو بن ميمون، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ: أنه كان يقبِّل وهو صائم، قال حماد بن أبي حنيفة: وسمعته من زياد بن علاقة.

١٣٩٨ ـ وبهذا الإسناد عن أبيه، والقاسم بن معن، عن أبي حنيفة، عن أبي الزبير، عن جابر: أنّ سراقة قال يا رسول الله! عمرتنا هذه لعامنا أم للأبد؟ قال: «لا بل للأبد».

وقد روى القاسم بن معن بهذا الإسناد عامة آثار أبي حنيفة رحمة الله عليه.

١٣٩٩ ـ حدثنا جعفر بن محمد الصيدلاني[1] ببغداد، قال: حدثنا حفص بن عمرو، قال: حدثنا الفضل بن الربيع الحاجب، قال: حدثنا القاسم بن معن، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه، عن مسروق، قال: كان نقش خاتمه: بسم الله الرحمن الرحيم.

١٤٠٠ ـ حدثنا جعفر بن محمد، قال: حدثنا حفص بن عمرو، قال: حدثنا الفضل بن الربيع، قال: حدثنا القاسم بن معن، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم قال: كان عليه خاتم من حديد فيه مكتوب: الله ولي إبراهيم وناصره.

١٤٠١ ـ كتب إلي صالح بن محمد الترمذي، قال: حدثنا الفضل بن عبد الجبّار، قال: حدثنا العدني بمكة، قال: حدثنا القاسم بن معن، عن أبي حنيفة، عن هشام بن عروة، عن أبيه رحمة الله عليهم قال: لا خير في كبير ليس بعالم، وما خير الكبير إذا كان جاهلاً.

١٤٠٢ ـ حدثنا إبراهيم بن علي بن الجسن الترمذي، قال: حدثنا أبو عبد الله

---

(١) في الأصل: (القلولاني).

بن شجاع، قال: سمعت علي بن صالح يقول: قال القاسم بن معن: كل من جالس أبا حنيفة انتفع بمجالسته إياه.

١٤٠٣ ـ أخبرنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا أحمد بن زهير بن حرب، قال: أخبرنا سليمان بن أبي شيخ، قال: حدثني حجر بن عبد الجبار قال: قيل للقاسم بن معن: أنت ابن عبد الله بن مسعود ترضى أن تكون من غلمان أبي حنيفة؟! قال: ما جلس الناس إلى أحد أنفع مجالسة من أبي حنيفة رحمة الله عليه.

١٤٠٤ ـ حدثنا خلف بن عامر، قال: كان إسحاق بن منصور حدثنا عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، ثم حدثنا به عبد الله بن أحمد قال: سألت أبي، عن القاسم بن معن بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود رضي الله عنهم؟ فقال: هو ثقة روى عنه ابن مهدي وكان على قضاء الكوفة، وكان لا يأخذ على القضاء أجراً، وكان رجلاً يعقل، وكان صاحب شعر ونحو.

٤١٧ ـ ومنهم: محمد بن الحسن الشيباني رحمة الله عليه[1]:

١٤٠٥ ـ حدثنا أبو عبد الله محمد بن قدامة البلخي، قال: حدثنا داود بن رشيد [١١٦/ب]، قال: حدثنا محمد بن الحسن، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهما، عن عمر بن ذر، عن أبيه، وحدثنا عبد الله بن عبيد الله بن سريج، قال: حدثنا محمد بن الحجاج بن سليمان الحضرمي، قال: حدثنا علي بن معبد بن شداد، قال: حدثنا محمد بن الحسن، عن أبي حنيفة، عن عمر بن ذرّ، عن أبيه، عن سعيد بن جبير رحمة الله عليهم، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ أنه قال في سجدة «ص»: «سجدها داود توبةً، ونحن نسجدها شكراً».

---

(١) انظره في «بلوغ الأماني في سيرة الإمام محمد بن الحسن الشيباني» و«الجواهر المضية» ٣/ ١٢٢.

١٤٠٦ ـ أخبرنا صالح بن أحمد القيراطي البغدادي، قال: حدثنا محمد بن معاوية الأنماطي، قال: حدثنا محمد بن الحسن، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن نافع رحمة الله عليهم، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: أتى كعب النبي ﷺ، فسأله عن راعية كانت في غنمه، فذكر الحديث.

١٤٠٧ ـ أخبرنا صالح بن أحمد القيراطي، قال: حدثنا محمد بن يزيد بن أبي العوّام، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا محمد بن الحسن، قال: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله عليهم، عن عبد العزيز بن رفيع، عن مصعب بن سعد [عن أبيه][1] رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ أنه، قال: «ما من نفس إلا وقد كتب الله مدخلها»، الحديث.

١٤٠٨ ـ أخبرنا صالح بن أحمد القيراطي، قال: حدثنا الحسن بن سلام السواق، قال: حدثنا عيسى بن أبان، وسفيان بن سحبان، قالا: حدثنا محمد بن الحسن، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي سفيان رحمة الله عليهم، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: احتجم النبي ﷺ بعدما قال: «أفطر الحاجم والمحجوم».

١٤٠٩ ـ أخبرنا صالح بن أحمد القيراطي، قال: حدثنا الحسن بن حرب الرقي، قال: حدثنا محمد بن الحسن، قال: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله عليهم بإسناده مثله.

١٤١٠ ـ حدثنا أبو سهيل سهل بن بشر، قال: حدثنا الوليد بن إسماعيل، قال: حدثنا إسماعيل بن جبلة الخوارزمي، قال: حدثنا محمد، عن أبي حنيفة، عن أبان رحمة الله عليهم، عن أنس بن مالك رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ لم يقنت إلا شهراً واحداً حارب حياً من المشركين، فقنت يدعو عليهم.

١٤١١ ـ حدثنا الربيع بن حسان، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر

---

(١) من «المسند» للحارثي (١١٠٦).

الغنوي، قال: أخبرنا محمد بن الحسن، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن يحيى بن يعمر، قال: بينما نحن في مسجد رسول الله ﷺ إذ رأيت ابن عمر رضي الله عنهما قاعداً في جانبه، فقلت لصاحبي: هل لك أن تأتيه فتسأله عن القدر؟ قال: نعم، وذكر الحديث.

١٤١٢ ـ **حدثنا** محمد بن المنذر بن سعيد الهروي، قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد الكندي بمصر، قال: حدثنا علي بن معبد بن شداد، قال: حدثنا محمد بن الحسن، عن أبي حنيفة، عن نافع رحمة الله عليهم، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن رسول الله ﷺ قال: «يقتل المحرم الفارة، والحية، والكلب العقور، والحدأة، والعقرب».

١٤١٣ ـ **حدثنا** محمد بن المنذر، قال: حدثنا أحمد بن عبد الله، قال: حدثنا علي بن معبد، قال: حدثنا محمد بن الحسن، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن عكرمة رحمة الله عليهم، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: رخص رسول الله ﷺ [١١٧/أ] في ثمن كلب الصيد.

١٤١٤ ـ **حدثنا** محمد بن المنذر، قال: حدثنا [أحمد بن عبد الله] الكندي، قال: حدثنا علي بن معبد، قال: حدثنا محمد، عن أبي حنيفة، قال: حدثنا أبو إسحاق السبيعي، عن عبد الله بن يزيد الخطمي رحمة الله عليهم، عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ صلى المغرب والعشاء بجمع بأذان وإقامة [واحدة][1].

١٤١٥ ـ **حدثنا** عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أحمد بن محمد المقدّمي

---

(١) من «المسند» للحارثي (٣٠٤).

البصري، قال: حدثنا بشر بن عبيد أبو علي، عن محمد بن الحسن، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن علي بن الأقمر رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يصلي، فذكر الحديث، كذا في الكتاب[1].

١٤١٦ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أبي، عن محمد بن سلام، وعمرو بن زرارة، قالا: حدثنا محمد بن الحسن، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن شداد رحمة الله عليهم، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى خلف إمام فقراءة الإمام له قراءة».

١٤١٧ ـ حدثنا محمد بن الحسن بن الخليل النسوي، قال: حدثنا أبو هشام الرفاعي، قال: حدثنا يحيى بن آدم، قال: حدثني محمد بن الحسن، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن الهيثم، عن عمر رضي الله عنه: أن قوماً وردوا على ماء قوم من الأعراب، فلم يعطوهم دلواً ولا رشاءً[2]، ولم يدلوهم على الماء فقال عمر رضي الله عنه: ألا وضعتم فيهم السلاح.

١٤١٨ ـ حدثنا أحمد بن علي بن سلمان المروزي، قال: حدثنا حسنويه العطار، قال: حدثنا محمد بن الحسن، قال: حدثتني كرامة بنت حسين بن يعقوب بن الحارث بن عبد الله بن كعب الأنصاري، عن قرظة بن عبد الله بن قرظة، عن أبيه، عن جده: أن رسول الله ﷺ قال: «لا تحج المرأة إلا مع محرم»، قيل: يا رسول الله! وإن كانت قد أسنّت؟ قال: وإن كانت مثل الحشفة[3].

---

(١) انظره في «المسند» للحارثي (٤٦٤).

(٢) حبل الدلو.

(٣) في «القاموس» ٣/ ١٣٨: الحشفة محركة ما فوق الختان، والعجوز الكبيرة.

١٤١٩ ـ حدثنا العباس المروزي، قال: حدثنا داود بن رشيد، قال: حدثنا محمد بن الحسن، قال: أخبرنا قيس بن الربيع، عن أبان بن تغلب، عن الحسين بن ميمون، عن عبد الله بن عبد الله مولي بني هشام، عن أبي الجنوب الأسدي، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «من كانت له ذمة فدمه كدمنا وديته كديتنا».

١٤٢٠ ـ حدثنا يحيى بن أحمد الحداد الخوارزمي بآمل، قال: حدثنا يعقوب بن إسحاق بن أبي إسرائيل، قال: حدثنا داود بن رشيد، قال: أخبرنا محمد بن الحسن، عن قيس بن الربيع، عن أبان بن تغلب، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب رحمة الله عليهم، عن عبد الله رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «ما أنزل الله داءً إلا أنزل له دواءً إلا الهرم فعليكم بألبان البقر، فإنها ترمّ من كل الشجر».

١٤٢١ ـ حدثنا صالح بن محمد الأسدي، قال: حدثنا محمد بن سماعة، قال: حدثنا محمد بن الحسن، وحدثنا محمد بن رضوان المؤدّب، قال: حدثنا محمد بن سلام، قال: أخبرنا محمد بن الحسن، قال: أخبرنا عمر بن ذر الهمداني، عن أبيه، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ أنه قال في سجدة «ص» [١١٧/ب] «سجدها داود توبة، ونحن نسجدها شكراً».

١٤٢٢ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح البلخي، قال: حدثنا أحمد بن منصور، قال: حدثنا المعلى بن منصور، قال: أخبرنا محمد بن الحسن، عن موسى بن يعقوب الزمعي، عن عمته، عن أمها كرامة بنت المقداد، عن أبيها المقداد بن الأسود رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ أسهم له يوم بدر سهماً، ولفرسه سهماً.

١٤٢٣ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح الرمادي، قال: حدثنا المعلى بن منصور،

عن محمد بن الحسن، عن عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ قسم للفارس سهمين، وللراجل سهماً.

١٤٢٤ ـ حدثنا عبد الرحيم بن عبد الله السمناني، قال: حدثنا إسماعيل بن توبة، قال: أخبرنا محمد، قال: أخبرنا عبد الله بن عمر مثله.

١٤٢٥ ـ حدثنا عبد الرحيم بن عبد الله السمناني، قال: حدثنا إسماعيل بن توبة، قال: أخبرنا محمد، عن مجمع بن يعقوب بن مجمع، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه، قال: شهدت خيبر مع رسول الله ﷺ، فكانت سهام خيبر على ثمانية عشر سهماً، لكل مائة سهم رأس، وكانت الخيل ثلاث مائة فرس، فأعطى النبي ﷺ الفارس سهماً وفرسه سهماً.

١٤٢٦ ـ حدثنا عبد الرحيم بن عبد الله، قال: حدثنا إسماعيل بن توبة، قال: أخبرنا محمد، قال: أخبرنا يونس بن أبي إسحاق، قال: حدثنا أبو الودّاك جبر بن نوف، قال: أخبرنا أبو سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: أصبنا سبايا يوم خيبر، فكنا نعزل عنهن، نلتمس أن نفاد[1] بهن من أهلهن، قال: فقال بعضنا لبعض: أتفعلون هذا وفيكم رسول الله ﷺ؟ فأتوه، فسألوه، فأتيناه، فذكرنا ذلك له، فقال لنا: «ما من كل ما يكون الولد، وإذا قضى الله أمراً كان»، فمرّ بالقدور وهي تغلي فقال لنا: «ما هذا اللحم؟» فقلنا له: حمر، فقال: «أهلية أو وحشية؟» قال: قلنا: هي أهلية، فقال: «فاكفؤوها»، قال: فكفأناها وإنا لجياع نشتهيها، قال: وكنا نؤمر أن نوكي الأسقية.

١٤٢٧ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي داود السجزي ببغداد، قال: حدثنا يحيى بن حكيم، قال: قلت لأبي داود: إن محمد بن الحسن صاحب الرأي حدثني بمكة، عن

---

(١) أي: نريد الفداء ونفارقهن.

الحسن بن عمارة، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، عن علي رضي الله عنه، قال: رأيت النبي ﷺ قَرَنَ فطاف طوافين، وسعى سعيين، فقال أبو داود: من ثَمّ كان شعبة يشق بطنه عن الحسن بن عمارة، أو كما قال، قال الشيخ: إن شعبة كان غضبان على كل من روى حديثاً عن شيخ لم يسمعه [١١٨/أ] من ذلك الشيخ، أو لم يلقه، فكان يرميه بكل داهية، ويغضب عليه كتابه، ويرميه في الماء أو يحرّقه أو يتمنى موته، وقد كان الحسن بن عمارة سمع من الحكم عدة أحاديث لم يكن وقع ذلك له، فكان يتغيظ عليه، وينسبه إلى كل بلية ويهتك من حرماته ما حرم الله ذلك منه، وممن دونه من جميع أهل الملة، وقد أنكر عن الحسن بن عمارة حديثاً مشهوراً روته جماعة عن عاصم بن عبيد الله، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه، قال: رأيت النبي ﷺ يستاك وهو صائم، فأنكر عليه، ونسبه إلى الكذب فلما قيل له: إن سفيان رواه عن عاصم، عض إصبعه وضرب فخذه.

١٤٢٨ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثني أحمد بن هاشم الأنطاكي، قال: حدثنا يحيى بن أيوب المقابري، قال: سمعت عمر بن حبيب قاضي البصرة، يقول: ذلك وقد أنكر على حماد بن سلمة كثرة روايته عن سماك بن حرب، وأنكر عليه حديثه عن سماك بن حرب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: كنت أبيع الإبل بالبقيع، الحديث، فقال فيه ما حدثنا صالح بن محمد الأسدي، قال: سمعت زهير بن حرب أبا خيثمة، قال: سمعت عفان بن مسلم، يقول: قال شعبة بن الحجاج لحماد بن سلمة: أنا لزمت سماك بن حرب كذا وكذا شهراً، أين كنتُ عن سماع هذا الحديث وسمعتَه أنت؟ فقال له حماد: كنتَ في الحش، وقد حدث هذا الحديث عن سماك بن حرب سوى حماد، أبو الأحوص، وإسرائيل،

وأسباط بن نصر، وغيرهم، فلما لم يكن عنده هذا الحديث أنكره، وأنكر[1] على قيس بن الربيع كثرة أحاديثه عن أبي حُصين.

١٤٢٩ ـ حدثنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن أبي عون، قال: حدثنا الحسن بن علي الحلواني، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثني قيس بن الربيع، قال: اجتمعت أنا وشعبة، فجعلت أمطر عليه أحاديث أبي حُصين، قال فأين كنا عن هذا؟ قال: في الحشّ، ودخل هو وقيس بن الربيع مسجداً فلم يزل يسرد عليه قيس أحاديث أبي حُصين، حتى تمنى شعبة وقوع السقف عليه وعلى قيس.

١٤٣٠ ـ حدثنيه محمد بن داود، وغير واحد قالوا: حدثنا العباس بن حاتم، قال: حدثنا قُراد، قال: سمعت شعبة الحديث وغير ذلك من إنكاراته التي أنكر على قوم أحاديث لم يقع عنده ذلك مما قد استقصينا ذلك في باب الحسن بن عمارة، وفي غيره من الأبواب «في كتاب النصرة»، مما أبان ذلك عن مذاهبه وقلة معرفته وسوء تميزه، وسلوكه في العلم، وأهله مسلكاً خارجاً من مذاهب العلماء والعقلاء.

وأما حديث محمد بن الحسن هذا الذي رواه عن الحسن بن عمارة، عن الحكم، في القارن يطوف طوافين ويسعى سعيين؟ فإن أبا يوسف، وإسماعيل بن زكريا روياه أيضاً، عن الحسن بن عمارة.

فأما حديث أبي يوسف:

١٤٣١ ـ فحدثناه محمد بن يزيد، قال: حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق، قال: أخبرنا أبو يوسف.

---

(١) في الأصل: (نكر).

١٤٣٢ ـ **وأخبرنا** حامد بن سهل، قال: حدثنا بشر بن معاذ العبدي، قال: حدثنا أبو يوسف، عن الحسن بن عمارة، الحديث.

وأما حديث إسماعيل بن زكريا:

١٤٣٣ ـ **فحدثنا** محمد بن عيسى بن يزيد الطرسوسي، قال: حدثنا أبو الربيع الزهراني، قال: حدثنا إسماعيل بن زكريا، عن الحسن بن عمارة، الحديث.

وقد روى ابن أبي ليلى عن الحكم هذا الحديث.

١٤٣٤ ـ **حدثنا** عبد الله بن محمد بن عبد العزيز المنيعي، قال: حدثنا أبو الربيع الزهراني، قال: حدثنا حفص بن أبي داود، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم بإسناده الحديث نحوه.

وقد حدث بمثل ما حدث به الحسن بن عمارة، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن علي، وإبراهيم بن محمد بن الحنفية، عن أبيه، عن علي رضي الله عنه عن النبي ﷺ.

فأما حديث محمد بن الحنفية:

١٤٣٥ ـ فحدثناه زكريا بن يحيى بن الحارث النيسابوري، قال: حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا عبد الله بن رجاء، قال: أخبرنا إسرائيل، قال: أخبرنا حماد بن عبد الرحمن، عن إبراهيم بن محمد بن الحنفية بإسناده هذا الحديث نحوه.

وأما حديث عمرو بن مرة:

١٤٣٦ ـ **فحدثنا** إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا حماد بن قريش، قال: حدثنا سوّار بن مصعب، وحدثنا زكريا بن يحيى بن الحارث، قال: حدثنا الحسين بن بشر

السلمي، قال: حدثنا يسرة بن صفوان الدمشقي، قال: حدثنا السوار بن مصعب، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن علي رضي الله عنه الحديث نحوه.

وقد حدث أبو يوسف، عن الأعمش، عن شقيق، عن الصبي بن معبد، عن عمرو رضي الله عنه عن النبي ﷺ نحوه.

١٤٣٧ ـ **حدثنا** محمد بن يزيد، قال: حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق، قال: حدثنا أبو يوسف، الحديث.

وقد روى من وجوهٍ هذا المعنى عن النبي ﷺ بمثل هذين ليس موضعه هذا.

وقد انفرد شعبة بأحاديث عن الحكم وبمسائل لم يروها غيره، فلِم لا حَكَم على نفسه كما حكم على غيره ولِم لم يتَّهم نفسَه [١١٩/أ].

١٤٣٨ ـ **حدثني** علي بن الحسن بن عبدة، قال: حدثنا محمد بن مقاتل، قال: حدثنا محمد بن الحسن، عن أيوب بن عتبة، عن قيس بن طلق، عن أبيه، قال: سأل رجل رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله! إذا مس أحدنا ذكره أيتوضأ؟ قال: «إنما هو بضعة منك».

١٤٣٩ ـ **حدثنا** أبو سهيل سهل بن بشر، قال: حدثنا الحسن[1] بن قتيبة النيسابوري، قال: حدثنا محمد بن الحسن، قال: أخبرنا مالك بن مغول، قال: دخلت أنا وأبو إسحاق السَّبيعي على عاصم بن عمر والبجلي، فذكر أن بعض أصحابهم حدثهم، قالوا: سألنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن الحائض ما يحل منها، وعن غسل الجنابة، وعن صلاة الرجل في بيته؟ فقال عمر: السّحَار أنتم؟ لقد سألتموني عن أمر سألت عنه رسول الله ﷺ، ما سألني عنه أحد قبلكم، أما صلاة الرجل في

---

(١) في الأصل: (الجلس) وانظر (٢٥٤).

بيته فنورٌ فأيكم شاء فلينور، وأما أمر الحيض فما فوق الإزار، وذكر من غسل الجنابة شيئاً لا أحفظه، قال: حدثنا محمد، وهو قول أبي حنيفة كان يقول للرجل من امرأته أو جاريته الحائض ما فوق الإزار وقد جاءت رخصة هي أرخص من هذه، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا الصلت بن دينار، عن معاوية بن قرة، قال: سألت عائشة رضي الله عنها ما يحل للرجل من امرأته وهي حائض؟ قالت: يجتنب شعار الدم، وله ما سوى ذلك، فبهذا نأخذ إذا اجتنب الفرج فله ما سوى ذلك.

١٤٤٠ ـ حدثنا علي بن الحسن بن عبدة، قال: حدثنا محمد بن مقاتل الرازي، قال: حدثنا محمد بن الحسن، قال: حدثنا داود بن قيس، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ كان يتوضأ غَرفة غَرفة.

١٤٤١ ـ حدثنا علي بن المجشر المروزي، قال: حدثنا علي بن حمزة أبو حمزة، قال: حدثنا إبراهيم بن رستم، قال: حدثنا محمد بن الحسن رحمة الله عليه، قال: حدثنا عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن جده، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: في البئر جُبار، قال: كان الرجل في الجاهلية إذا حفر معدناً فسقط على رجل جعل ذلك عقله، والدابة تنفح برجلها فيجعل الدابة عقله، وإذا حفر بئراً فسقط فيها رجل جعلت عقله ـ أي جعل ذلك الموضع له ـ فقال رسول الله ﷺ: «البئر جُبار، والمعدن جبار، والرجل جبار»؛ أي هدر.

١٤٤٢ ـ حدثنا أبو سليمان محمد بن منصور، قال: حدثنا أبو عبيد القاسم بن سلام، قال: حدثنا محمد بن الحسن رحمة الله عليه، عن عيسى بن أبي عيسى الحناط، عن الشعبي، عمن [١١٩/ب] سمع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه قال: «اتقوا الملاعن وأعدوا النبلَ».

١٤٤٣ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن سهل، قال: حدثنا الشيخ أبو عبد الله، قال: حدثنا موسى بن بحر، قال: أخبرنا محمد بن الحسن، قال: أخبرنا أبو حنيفة رحمة الله عليهما، عن حماد، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: أتاه عبد أسود فقال: إني في ماشية أهلي، وإني بسبيل من الطريق، فأسقي من لبنها؟ قال: لا، قال: فإني أرمي الصيد فأنمي وأصمي، قال: كل ما أصميت، ودع ما أنميت، قال محمد: وبه نأخذ وهو قول أبي حنيفة رحمة الله عليهما.

١٤٤٤ ـ حدثنا عبد الله بن محمد البلخي، وصالح بن محمد الأسدي، وعبد الله بن عبيد الله، في آخرين، قالوا: حدثنا أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى المصري، قال: أخبرنا الشافعي، قال: أخبرنا محمد بن الحسن رحمة الله عليهما، عن يعقوب، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «الولاء لحمة كلحمة النسب، لا يباع ولا يوهب»[1].

١٤٤٥ ـ حدثنا الفضل بن بسام أبو العباس البخاري، قال: حدثنا محمد بن يزيد الطرسوسي، قال: سمعت أبا يعقوب البويطي، يقول: سمعت الشافعي يقول: أعانني الله في العلم برجلين: في الحديث بسفيان بن عيينة، وفي الرأي بمحمد بن الحسن.

١٤٤٦ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا محمد بن إدريس بن عمر أبو بكر صاحب الحميدي، قال: سمعت الحميدي، يقول: سمعت الشافعي يقول: كنت اختلف إلى محمد بن الحسن الشيباني رحمة الله عليه، وأجالسه حتى سمعت كتبه.

---

(١) في «المسند» لابن خسرو (٨٥٢) من طريق الشافعي، عن محمد، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة، عن عبد الله بن دينار.

١٤٤٧ ـ حدثنا محمد بن علي بن طرخان، قال: سمعت حرملة بن يحيى، يقول: سمعت الشافعي، يقول: حملت عن محمد بن الحسن حمل جمل؛ يعني كتبه.

١٤٤٨ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن علي الحافظ، وعبد الله بن عبيد الله، وأبو تراب النيسابوري رحمة الله عليهم، وصالح بن محمد الأسدي في آخرين، قالوا: أخبرنا الربيع بن سليمان صاحب الشافعي، قال: سمعت الشافعي رحمة الله عليه، يقول: حملت عن محمد بن الحسن حمل جمل، وما رأيت أحداً يسأل عن مسألة إلا عرفت الكراهية في وجهه إلا محمد بن الحسن رحمة الله عليه. لم يذكر عبد الله بن عبيد الله حملت عن محمد بن الحسن حمل جمل.

١٤٤٩ ـ حدثنا أبو يوسف أحمد بن النظر الكرميني، قال: سمعت الربيع بن سليمان، يقول: سمعت الشافعي يقول: حملت عن محمد بن الحسن حمل جمل، وما رأيت أحداً يسأل عن شيء إلا رأيت الكراهة في وجهه ما خلا محمد بن الحسن، فإنه كان إذا سئل عن شيء استطلق لها.

١٤٥٠ ـ حدثنا أبو تراب النيسابوري، قال: سمعت الربيع بن سليمان، يقول: سمعت الشافعي يقول: ليس لأحد على من المنة في العلم وفي أسباب الدنيا ما كان لمحمد بن الحسن رحمة الله عليه، [١٢٠/أ] وكان يقول: مع معرفته وفقهه كان عاقلاً من الرجال، وكان يترحم عليه في عامة الأوقات.

١٤٥١ ـ سمعت صالح بن محمد يقول: سمعت أبا عبد الرحمن الشافعي، يقول: لم يف الشافعي لمحمد بن الحسن؛ خرّجه[1] وأحسن إليه فلم يف له.

---

(١) أي: علّمه.

١٤٥٢ ـ حدثنا أبو الحسن عبد السميع بن أحمد الكرميني، قال: سمعت أبا[1] رجاء قتيبة بن سعيد البغلاني، قال: سمعت الحميدي بمكة، يقول: كان الشافعي بمكة ومحمد بن الحسن رحمة الله عليهما، وكانا يخرجان إلى الأبطح إذا اشتد بهما الحر، وكانا يزكنان[2] إذا مر بهما إنسان، فربما أصاب الشافعي وأخطأ محمد، وربما أصاب محمد وأخطأ الشافعي، إذ مر بهما إنسان فقال الشافعي لمحمد: أُزكنه، قال: خياط، قال: أُزكنه، قال: خياط، قال: أُزكنه، قال: خياط، قال محمد له: فازكنه أنت، قال: خياط لا نجار، قال: والرجل يمشي وهما ينظران إليه، قال الحميدي: فلحقت الرجل، فقلت: أيها الرجل ما حرفتك، قال: إني كنت خياطاً فصرت [اليوم][3] نجاراً.

١٤٥٣ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا محمد بن إدريس بن العمر المكي، قال: أخبرني الحميدي، عن الشافعي في قصته، قال: قدم والٍ على اليمن، فكلمه لي بعض القرشيين أن أصحبه، فرهنت أمي دارها بستة عشر ديناراً، وأعطتني فتجملت بها، فاستعملني على عمل فحُمِدت فيه، فزاد في عملي، حتى ذكر قصته وشأنه، ثم قال: ولّيت بعد ذلك على نجران، ثم ذكر قصته، قال: ثم خرجوا إلى مكة، فلم يزالوا يعملون حتى رفعتُ إلى العراق، فقيل لي: الزم الباب، فنظرت فإذا أنا لا بدّ لي من أن أختلف إلى بعض أولئك، وكان محمد بن الحسن حميد المنزلة، فاختلفت إليه، وقلت: هذا أشبه بي من طريق العلم، فكتبت كتبه وعرفت قولهم.

---

(١) في «المناقب» ٢/ ١٦٤/ ب: سمعت أبانا ثنا قتيبة.

(٢) الزكانة: الفراسة.

(٣) من «المناقب» للمكي.

١٤٥٤ ـ حدثنا أبـو علي[١] الحافظ، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن علي البلخي، قال: حدثنا إسماعيل بن يحيى المزني، قال: سمعت الشافعي يقول: حبست بالعراق بسبب غرامة لزمتني، فسعى محمد بن الحسن في ذلك حتى خلصني من الحبس، فأنا له شاكر من بين الجميع.

١٤٥٥ ـ أخبرني حامد بن سهل الكرابيسي، قال: سمعت عمرو بن سواد العامري، قال: سمعت الشافعي رحمة الله عليه، يقول: أفلست في عمري ثلاث مرات، حتى كنت أبيع في المازيد حلي ابنتي، وكل ما في بيتي، ولم أكن أرهن، ليس الرهن بشيء قال السرخسي: وصدق قال: وكان الشافعي رحمة الله عليه يخضب الرأس واللحية، فيقعد ويقرأ عليه كأنه أعرابي.

١٤٥٦ ـ حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن داود بن مصعب النيسابوري، قال: سمعت أبا عصمة عاصم بن عصام البيهقي، عن محمد بن سماعة[٢]، قال: أفلس الشافعي غير مرة [١٢٠ ب]، فجاء إلى محمد بن الحسن فحث أصحابه في ذلك، فجمع له مائة ألف درهم، فكان في ذلك قضاء حاجته، ثم أتاه المرة الثانية فجمع له سبعين ألف درهم، ثم أتاه أيضاً فقال محمد: لا أذهب بمروءتي من أصحابي، لو كان فيك خير لكفاك ما جمعنا لك ولعِقبك، وكان قبل ذلك مولَعاً بكتب محمد يناظر أوساط أصحابه، ويعد نفسه منهم، فلما أبى عليه محمد جعل يُظهر الخلاف من نفسه.

---

(١) في الأصل هكذا وفي «المناقب» للموفق ٢/ ١٨٠/ ب: أنبأنا عبد الله بن محمد البلخي دون أبو علي.

(٢) في الأصل: (محمد بن الحسن) والمثبت من «المناقب» للمكي ٢/ ١٨٠/ ب.

١٤٥٧ ـ حدثنا سهل بن بشر، قال: سمعت الأحنش بن حرب البيكندي، يقول: رأيت الشافعي في أقصى مجلس محمد بن الحسن يستمع إلى كلامه.

١٤٥٨ ـ حدثنا عمرو بن عاصم المروزي، قال: سمعت العباس القطان، قال سمعت حرملة بن يحيى، يقول: سمعت الشافعي يقول: لقيت محمد بن الحسن وهو قاعد في الحجر، وذلك أول ما لقيته، وقد اجتمع عليه الناس، فنظرت إلى وجهه، فكان من أحسن الناس وجهاً، ثم نظرت إلى جبينه، فكأنه عاج[1]، ثم نظرت إلى لباسه فكان من أحسن الناس لباساً، قال: فسألته عن مسألة فيها خلاف، وأنا أقدّر في نفسي أن يلحقه ضعف في مذهبه أو يلحن في كلامه، قال: فمرّ فيه كالسهم فقوّى مذهبه ولم يلحن في حرف من كلامه.

١٤٥٩ ـ حدثنا عمرو بن عاصم، قال: سمعت العباس المروزي، يقول: سمعت حرملة بن يحيى، يقول: سمعت الشافعي يقول: كان محمد بن الحسن إذا أخذ في المسألة كأنّ قرآناً ينزل عليه، لا يقدم [حرفاً] ولا يؤخر.

١٤٦٠ ـ حدثنا أبو علي الحافظ، قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: سمعت الشافعي يقول: لم ألق مثل محمد بن الحسن.

١٤٦١ ـ حدثنا أبو حاتم سهل بن خلف بن وردان، قال: سمعت أبا الوليد العطار صاحب الشافعي الكبير عند باب عمر وبن العاص، قال: قال الشافعي رحمة الله عليه: ما رأيت أحداً أعلم بالفتيا من محمد بن الحسن، ولا أوجه لذلك منه، كأنه كان يوفّق.

---

(١) في «الصحاح» ١/ ٣٣٢: العاج عظم الفيل، الواحدة عاجة، وفي «اللسان» ٢/ ٣٣٤: العاج أنياب الفيلة.

١٤٦٢ ـ حدثنا محمد بن نصر بن سليمان الهروي، قال: سمعت يحيى[١] بن عياش، يقول: رأيت الشافعي يتملّق لمحمد بن الحسن بأن يشرح له مسألة سأله عنها.

١٤٦٣ ـ حدثنا محمد بن علي بن سهل المروزي، قال: سمعت إسحاق بن إبراهيم يقول: كان الشافعي كسائر أصحاب الحديث يذهب مذهبهم، وإنما أخذ المذهب الذي هو فيه حيث جالس محمد بن الحسن وأصحابه.

١٤٦٤ ـ حدثنا إبراهيم بن عبد الله النيسابوري، قال: سمعت يحيى بن أكثم، يقول: كان الشافعي قليلاً، فلما جالس محمد بن الحسن تبين ذلك فيه [١٢١/أ].

١٤٦٥ ـ حدثنا محمد بن أحمد بن موسى، قال: حدثنا الفتح بن أبي علوان، قال: سمعت صدقة بن الفضل يقول: دخلت على الشافعي رحمة الله عليه، فسمعت كلامه، فإذا هو يتكلم بكلام القوم.

١٤٦٦ ـ حدثنا علي بن موسى، قال: سمعت على بن الحسن الرازي، يقول: اجتمع سفيان بن سحبَان[٢] وقديد[٣] وعيسى بن أبان في مجلس نكاح أو عرس، فأجروا مسألة في الوصايا فيها غموضة، وفي المجلس محمد بن إدريس الشافعي فدخل في نكتة من المسألة، فأخذ سفيان بن سحبان يرشده ويهديه، فأوهم الشافعي أنه فهم المسألة، ولم يكن فهم، فلما عرف سفيان منه ذلك جره إلى أغمض منها، حتى بلغ به موضعاً تحير فيه، ودهش، فلم يتهيأ له الكلام، فلما صاروا إلى

---

(١) في «المناقب» للمكي: على.

(٢) ترجم له ابن النديم في «الفهرست» ص (٢٨٩) والقرشي في «الجواهر» ٢/ ٢٢٧.

(٣) ترجم له ابن النديم في «الفهرست» ص (٢٨٩) والقرشي في «الجواهر» ٢/ ٧١١: هو قديد بن جعفر.

محمد بن الحسن، قال لهم: كيف لم ترفقوا بالرجل! رجل صحبنا وجالسنا، لا تفعلوا مثل هذا.

١٤٦٧ ـ حدثنا علي بن موسى، قال: سمعت علياً الرازي، يقول: عن سفيان بن سحبان، قال: كان محمد بن الحسن حسن الرأي فيه لولا ذلك لكنا نَسلَخ جلده.

١٤٦٨ ـ حدثنا صالح بن نصر بن منصور، قال: حدثنا محمد بن شجاع، قال: تكلم الشافعي يوماً في مسألة فأعجبته، ثم قال: هذا من طراز شيخنا يعني محمد بن الحسن رحمة الله عليه.

١٤٦٩ ـ حدثنا محمد بن ياسين بن النضر النيسابوري، قال: حدثنا أحمد بن سعيد الدارمي، قال: كان الشافعي يتستر بهذه الكتب التي صنفها، وكان ميله إلى القوم.

١٤٧٠ ـ حدثنا أبو يوسف أحمد بن النظر الكرميني، قال: سمعت الربيع بن سليمان يقول: سمعت الشافعي يقول: كان محمد بن الحسن يكلم القوم على قدر عقولهم، ولو كلمهم على قدر عقله ما فهموه.

١٤٧١ ـ حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن داود بن مصعب النيسابوري، قال: حدثنا يحيى بن أكثم، قال: حدثنا محمد بن الحسن، قال: أخبرنا عمر بن سعيد بن أبي حصين، عن ابن أبي مليكة: أن عقبة بن الحارث تزوج ابنة أبي إهاب التيمي، فجاءت امرأة سوداء، فأخبرت أنها أرضعتهما جميعاً، فأتى رسول الله ﷺ فأخبره بذلك، فقال له رسول الله ﷺ: «كيف وقد قيل، كيف وقد قيل».

١٤٧٢ ـ حدثنا علي بن محمد بن عبد الرحمن السرخسي، قال: حدثنا محمد بن حميد، قال: دخلت على محمد بن الحسن وهو يقول: أخبرنا أبو خلدة، عن أبي العالية في الدود يخرج من الدبر، فقال فيه: الوضوء، فقلت: ليس هو هكذا.

١٤٧٣ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا إسحاق بن الحسن بن أبي الحسن البصري، قال: كان عند علي بن معبد، عن محمد بن الحسن [١٢١/ب] الكتب الكثيرة[١].

١٤٧٤ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: سمعت أبي، يقول: سمعت أبا حفص، يقول: كان الواقدي محمد بن عمر يجيء إلى محمد بن الحسن، فيقرأ على محمد كتاب المغازي، ويقرأ عليه محمد بن الحسن[٢] كتاب الجامع الصغير.

١٤٧٥ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا عباس الدوري، قال: سمعت يحيى بن معين، يقول: كتبت الجامع الصغير عن محمد بن الحسن.

١٤٧٦ ـ حدثنا محمد بن خزيمة القلاس، قال: حدثنا شاذان[٣] بن إبراهيم، قال: سمعت الحسن بن سهرب يقول: رأيت محمد بن الحسن يذهب إلى الصناعين، فيسألهم عن معاملاتهم، وعن معانيهم وما يديرونها فيما بينهم.

١٤٧٧ ـ حدثنا جيهان بن خيب، قال: حدثنا بشر بن يحيى، قال: كان الكسائي يختلف إلى محمد بن الحسن، فقال له يوماً: ما أكثر ما تقولون، وعلى هذا معاني كلام الناس، وما أنتم وهذا القول، وهذا لا يعرفه إلا الحذاق من أهل الصناعة، وكان محمد يقول: نحن أعلم بذلك، وكان الكسائي على إنكاره، فلما كثر اختلافه إلى محمد بن الحسن، وتفقه في المسائل، قال لمحمد: صدقتم أنتم أعلم بمعاني كلام الناس من غيركم، قال: وانتفع محمد في العربية بمجالسة الكسائي إياه وحضوره مجلسه.

---

(١) في الأصل: (الكثير).

(٢) في الأصل: (محمد بن عمر) خطأ.

(٣) في الأصل: (شاذ).

١٤٧٨ ـ حدثنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن موسى القاضي، قال: حدثنا الفتح بن أبي علوان، قال: سمعت أبا عبد الرحمن عبد الله بن محمد بن سلام، قال: سمعت أبي يقول: رأيت في المنام كأن قمرين وقعا في الأرض من السماء فذهبا، قال: فما مضى شهران حتى مات محمد بن الحسن ثم مات الكسائي رحمة الله عليهما في يومين أو نحو هذا، قال: فعلمنا أن الرؤيا فيهما.

١٤٧٩ ـ حدثنا أبو جعفر محمد بن أحمد، قال: حدثنا الفتح بن أبي علوان، قال: حدثنا عبد الله بن أبي عبيد الله[١] البيكندي، قال: سمعت أبي، يقول: سمعت محمد بن الحسن، يقول: عليك بهذا العلم، فإنك إن أردت به الدنيا تدركها، وإن أردت به الآخرة تدركها، وإن أردت الدارين بذلك تدركهما، ثم أشار إلى أصحاب المنابر[٢] والقضاة أين صاروا.

١٤٨٠ ـ حدثنا أبو جعفر، قال: حدثنا الفتح بن أبي علوان، قال: سمعت حنشاً يقول: سمعت محمد البيكندي، يقول: إن أردت شيئاً من كتبهم فعليك بكتب محمد بن الحسن فإنه رجل صالح.

١٤٨١ ـ سمعت سهل بن المتوكل يقول: سمعت محمد بن سلام يقول: طلب محمد بن الحسن للقضاء فأبى، فحبس في السجن، وجعل عليه رقباً كيلا يدخل عليه أحد، وضيق[٣] عليه في النفقة، قال: فاحتلتُ في ذلك فرشوت السجّان رشوة عظيمة، فأدخلني عليه ومعي كيس من دراهم، فعرضت نفسي عليه وعرضت عليه

---

(١) في «المناقب» ٢/ ١٨٢/ أ: عبد.

(٢) في «المناقب»: المناشير القضاة.

(٣) في الأصل: (ذيق) محرف.

الكيس، فقال لي محمد[1]: جعلتني في وثاقك وصار نفسي وقلبي بكليته لك.

١٤٨٢ ـ حدثنا إبراهيم بن علي بن الحسن الترمذي، قال: حدثنا أحمد بن حيان، عن محمد بن حفص، عن محمد بن الحسن، قال: صلى أبو حنيفة رحمة الله عليه ثلاثين سنة صلاة الفجر بوضوء العتمة [١٢٢/أ].

١٤٨٣ ـ حدثنا محمد بن خزيمة القلاس، قال: حدثنا شاذان[2] بن إبراهيم، قال: حدثنا محمد بن حفص البلخي، قال: حدثنا محمد بن الحسن، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ: أن النبي ﷺ كان إذا بعث جيشاً، وذكر الحديث.

١٤٨٤ ـ حدثنا علي بن موسى، قال: حدثنا أبو أحمد بن أبي فديك، قال: حدثني سعيد بن نوح القراطيسي، قال: حدثني ابن أبي رجاء القاضي، قال: حدثنا محمويه ـ وكان يعد من الأبدال ـ قال: رأيت محمد بن الحسن في المنام، فقلت: يا أبا عبد الله! ما فعل الله بك؟ قال: قال: إني لم أجعل جوفك وعاء للعلم، وأنا أريد أن أعذبك، قلت: فما فعل أبو يوسف؟ قال: فوقي، قلت: فما فعل أبو حنيفة؟ قال: في أعلى عليين.

١٤٨٥ ـ حدثنا أحمد بن علي بن سلمان[3]، قال: حدثنا أبو عصمة سعد بن معاذ، قال: سمعت هشام بن عبيد الله، قال: قال محمد بن الحسن: عادني أبو حنيفة وأنا ابن سبع عشرة سنة.

---

(١) في الأصل: (يا محمد) والتصويب من «المناقب» للموفق ١٣٧ ـ ب.

(٢) في الأصل: (شاذ).

(٣) في «المناقب» ٢/ ١٦٢ ق: سليمان.

١٤٨٦ ـ حدثنا أحمد بن علي بن سلمان، قال: حدثنا أبو عصمة سعد بن معاذ، قال: سمعت هشام بن عبيد الله[1] يقول: قام رجل إلى أبي يوسف بعد ما وقع بينه وبين محمد الوحشة، فقال له: اللؤلؤي أفقه أم محمد؟ قال: محمد واللؤلؤي قال: فأعاد الرجل كلامه، فقال: اللؤلؤي أفقه أم محمد؟ قال أبو يوسف: محمد واللؤلؤي، فقال في الثالثة: اللؤلؤي أفقه أم محمد؟ فقال: محمد واللؤلؤي.

١٤٨٧ ـ حدثنا أحمد بن علي، قال: حدثنا سعد بن معاذ، فقال: إذا اشترى رجل أرضاً بحقوقها، فإن أبا سليمان أخبرنا عن أبي يوسف قال: يدخل الزرع والطريق والثمر في الحقوق والمجاري، وكذلك إن اشتراها بمرافقها دخل الثمر والزرع وما ذكرنا، وإن اشتراها بكل قليل وكثير هو فيها ومنها دخل الزرع، قال: وقال أبو يوسف: هذا قولي وقول أبي حنيفة، قال: فذكرنا ذلك لمحمد، فأنكره وقال: إذا اشتراها بحقوقها لم يدخل الزرع والثمر، ودخلت المجاري والطرق والشرب، وقال: كيف يكون الثمر من الحقوق، أو كيف يكون الثمر والزرع من المرافق، إنما الحقوق الشرب والمجرى والطريق، وقال محمد: هذا قول أبي حنيفة وأبي يوسف وقولي، فلما كان بعد ذلك قام مستملي أبي يوسف، وقد اجتمع الناس فقال: يا أبا يوسف! رويت هذه المسألة، فذكرها أو كما قال، وهاهنا من يخالفك يقول ليس هذا قول أبي حنيفة، ولا كان قولك على هذا، فقال أبو يوسف: من هو؟ قال: محمد بن الحسن قال: وما يقول؟ قال يقول: إذا اشتراها بحقوقها لم يدخل الثمر ولا الزرع، وإذا اشتراها بمرافقها فكذلك، وإذا اشتراها بكل قليل وكثير هو فيها ومنها دخل، قال: فسكت أبو يوسف [١٢٢/ب]، ثم قال: أي شيء تروي عن

---

(١) في «المناقب» ٢/ ١٨٢: عبد.

رجل قعد عن الفقه؟ يعني أنه كان لا يختلف إليه، قال أبو عصمة: والقول عندنا ما قاله محمد.

١٤٨٨ ـ حدثنا أبو جعفر القاضي[1] محمد بن أحمد بن موسى بن سلام، قال: سمعت أبا عصمة سعد بن معاذ، يقول قيل لعيسى بن أبان: أبو يوسف أفقه أم محمد بن الحسن قال: اعتبروا ذلك بكتبهما، قال أبو عصمة: أي محمد أفقه رحمه الله عليهم.

١٤٨٩ ـ حدثنا أبو سهيل سهل بن بشر قال: حدثنا محمد بن عبد السلام من أهل مرو، قال: سمعت محمد بن النضر بن مساور قال: سمعت أبي، يقول: سألت أبا يوسف عن مسألة فأجاب فيها، ثم سألت عنها محمداً فخالف أبا يوسف، واحتج لقول نفسه حتى قلتُ: إن القول قوله، فاخترت أبا يوسف بخلافه، فلم يزل يحتج لقول نفسه، حتى قلت: إن القول قوله، قال: فقلت لهما، هل لكما أن تجتمعا؟ فقالا: إن شئت فجمعت بينهما في المسجد، فأخذا في الكلام ففهمت إلى قليل، ثم دقَّ الكلامُ فلم أفهم ما يقولان رحمة الله عليهم أجمعين.

١٤٩٠ ـ حدثنا علي بن المجشّر المروزي، قال: حدثنا أبو حمزة يعلى بن حمزة، قال: حدثنا إبراهيم بن رستم، قال: سمعت محمد بن الحسن، يقول: من حنث في يمين، وفي منزله عشرة دراهم، وعليه من الدين مثلها، كفر عن يمينه.

١٤٩١ ـ حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن منصور البخاري، قال: سمعت أبا إبراهيم إسحاق بن عبد الله البزاز، قال: كان إبراهيم بن رستم ينزل بيكند، فاجتمع إليه خلق من خلق الله، فجاء محمد بن سلّام فسلّم فأكرمه، وبشّ إليه، وألطفه، فسأله

---

(١) في الأصل: (حدثنا أبو جعفر القاضي قال: حدثنا محمد...) والتصويب من «المناقب» ١٣٧ ـ أ.

رجل فقال: يا أبا بكر! ما تقول في النواويس؟ ولم يجبه حتى سأله ثلاث مرات فلم يجبه، فقال له محمد بن سلام: أتأذن لي أن أجيبه؟ فقال: نعم، فقال محمد بن سلام: سمعت محمد بن الحسن يقول: كل كورة فتحت عنوة فنواويسها للسلطان وكل كورةٍ صولحت صلحاً فنواويسها لأربابها، فقال إبراهيم بن رستم: لا إله إلا الله لا تصيب مثل هذا إلا منهم يا أبا عبد الله كيلا يغرنك هؤلاء من كلام هؤلاء.

١٤٩٢ ـ حدثنا أبو سهيل سهل بن بشر، وحمدان بن الشاه قالا: سمعنا علي بن خشرم، يقول: سمعت محمد بن الحسن يقول: المفقود حي في ماله، ميت في مال غيره.

١٤٩٣ ـ حدثنا حمدان بن الشاه، قال: سمعت علي بن خشرم، يقول: سمعت محمد بن الحسن، يقول: لا تدع النفس الشك، ودع الشك للشك.

١٤٩٤ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: سمعت علي بن خشرم، يقول: [١٢٣/أ] سمعت محمد بن الحسن، يقول في الأشربة في شأن الخليطين، ففسره علي بن خشرم، ولم يثبت كله.

١٤٩٥ ـ سمعت على بن محمد السرخسي، يقول: سمعت علي بن خشرم، قال: كان سفيان ـ يعني ابن عيينة ـ يمشي وأنا خلفه، ورجلان خلفنا يسأل أحدهما الآخر ألسفيان أن يفتي؟ قال: لا، فالتفت فإذا هو محمد بن الحسن.

١٤٩٦ ـ حدثنا محمد بن خزيمة القلاس قال: حدثنا شاذان بن إبراهيم، قال: سمعت الحسن بن شهرب، يقول: سمعت محمد بن الحسن، يقول: لو أن أهل كورة تركوا سنةً من سنن النبي عليه السلام قاتلتهم عليه، وإن كان رجل وحده يدع سنة من سنن النبي عليه السلام ضربته عليه وحبسته.

١٤٩٧ ـ حدثنا محمد بن خزيمة، قال: سمعت محمد بن الحسن، يقول: من سُمّي باسم النبي ﷺ أكره أن يَكتنيَ بكنيته.

١٤٩٨ ـ حدثنا أبو سهيل سهل بن بشر، قال: حدثنا الوليد بن إسماعيل أبو العباس قال: سمعت إسماعيل بن جبلة، قال: سمعت محمد بن الحسن، يقول: لا يحل لأحدٍ أن يروى من كتبنا إلا ما يسمع أو يعلم مثل ما علمنا.

١٤٩٩ ـ حدثنا عبد الرحيم بن عبيد الله بن إسحاق السمناني، قال: حدثنا الخليل بن هند السمناني أبو محمد، قال: حدثنا هشام بن عبيد الله، قال: أخبرنا محمد في تفسير الحديث: «من استجمر فليوتر»، قال: هو عندنا الاستنجاء فيما نرى، قال هشام: يتطهر بالماء بعد الاستنجاء أحب إلي وأفضل، وإن لم يفعل واستنجى بالأحجار وأنقى وصلى؛ أجزأه ذلك للآثار التي فيها.

١٥٠٠ ـ حدثنا محمد بن علي بن الحسن، قال: حدثنا إسماعيل بن نصر، قال: حدثنا يحيى بن آدم، عن محمد بن الحسن، قال: إذا فرض القاضي للمرأة، وغاب الزوج فاستدانت المرأة لنفسها، وولدها، ثم حضر الزوج قال: يقضي لها بنفقة نفسها، ولا يقضي بنفقة ولدها لأن نفقة ولدها نفقة ذوي الأرحام.

١٥٠١ ـ حدثنا أبو سليمان محمد بن منصور، قال: سمعت أبا عبيد يقول: سألت محمد بن الحسن، عن قول النبي ﷺ: «كل مولود يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه أو ينصرانه» ما تفسيره؟ قال: هذا كان في أول الإسلام قبل أن تنزل الفرائض، وقبل أن يؤمر المسلمون بالجهاد. قال أبو عبيد: كأنه يذهب إلى أنه لو كان يولد على الفطرة ثم مات قبل أن يهوده أبواه أو ينصراه ما ورثهما [١٢٣/ب] ولا ورثاه، لأنه مسلم، وهما كافران، وكذلك ما كان يجوز أن يسبى، يقول: فلما نزلت الفرائض، وجرت السنن بخلاف ذلك علم أنه يولد على دينهما، هذا قول محمد بن الحسن.

١٥٠٢ ـ حدثنا محمد بن منصور، قال: سمعت أبا عبيد، يقول: سمعت محمد بن الحسن تفسير لبن الفحل؟ فقال: الرجل يكون له المرأة، وهي تُرضع بلبنه.

١٥٠٣ ـ حدثنا محمد بن منصور، عن أبي عبيد، قال: سمعت محمد بن الحسن يخبر عن أبي يوسف، أنه: قال لا تصدق المرأة؛ يعني في انقضاء العدة في أقل من تسع وثلاثين.

١٥٠٤ ـ وعن أبي حنيفة رحمة الله عليه أنه قال: لا تصدق المرأة في أقل من شهرين.

١٥٠٥ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل، قال: حدثنا إبراهيم بن يوسف، قال: سألت محمد بن الحسن رحمة الله عليهم عن رجل قال لامرأتيه: والله لا أطؤكما، فتركهما أربعة أشهر، فقال: هو مولٍ منهما جميعاً، فقلت له: أليس له أن يطأ أيتهما شاء بلا حنث، قال: لا يؤخذ في هذا بالقياس.

١٥٠٦ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن شبيب قال: حدثنا يعلى بن حمزة، قال: حدثنا عبد الرحمن بن علقمة، قال: سمعت محمد بن الحسن رحمة الله عليهم، يقول: في الرجل يقول لامرأة إذا تزوجتكِ فأنتِ طالق؟ قال: تطلق إذا تزوجها، فقلت له: هل في قلبك منه شيء؟ قال: أمثال الجبال.

١٥٠٧ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن شبيب، قال: حدثنا يعلى بن حمزة، قال: حدثنا إسماعيل بن جبلة الخوارزمي، قال: حدثنا محمد بن الحسن، قال: قال أبو حنيفة رحمة الله عليه: لا بأس بنثر السكر والجوز واللوز في العرس والختان إذا أذن لك أهله، وإنما يكره بغير إذن أهله.

١٥٠٨ ـ حدثنا رجاء بن سويد بن الزبير النسفي، قال: حدثنا محمد بن معاذ العباداني، قال سمعت محمد بن الحسن، يقول: عن أبي حنيفة رحمة الله عليهما في رجل باع عبداً بألف درهم وابتاعه منه بثوب قيمته خمسمائة ولم ينقده الثمن؟ قال: لا بأس به.

١٥٠٩ ـ حدثنا أحمد بن محمد البزاز، وصالح بن نصر بن منصور الدارزنجي، قالا: حدثنا حامد بن حماد، قال حدثنا خلف بن أيوب، قال: سمعت محمد بن الحسن رحمة الله عليهم، يقول: لا يحل إبطال الشفعة.

١٥١٠ ـ حدثنا أحمد بن محمد، وصالح بن نصر، قالا: حدثنا حامد بن حماد، قال: حدثنا خلف بن أيوب، قال: حدثنا محمد بن الحسن، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، أنه كان لا يرى بأساً أن يشتري الرجل النعل من الحذّاء على أن يحذوها له.

١٥١١ ـ حدثنا أحمد بن محمد، وصالح بن نصر، قالا: حدثنا حامد قال: حدثنا خلف في رجل باع جارية قد زينها بحلي أو بثياب، قال: قال محمد بن الحسن [١٢٤/أ] رحمة الله عليهم: لها كسوة مثلها ولتدخل الكسوة في البيع.

١٥١٢ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا حامد بن حماد، قال: حدثنا خلف بن أيوب، قال: سمعت أبا يوسف رحمة الله عليهم، يقول في امرأة ماتت وليس لها مال، ولها زوج، قال: الكفن والحفر على الزوج بمنزلة النفقة، وقال محمد رحمة الله عليه: ليس على الزوج شيء وإن لم تدعِ المرأةُ شيئاً يسألون المسلمين.

١٥١٣ ـ حدثنا أحمد بن منصور، وصالح بن نصر، قالا: حدثنا حامد قال: حدثنا خلف، قال: سألت محمد بن الحسن رحمة الله عليهم، عن رجل أعتق أم ولد له، أو رجل هو ولي امرأة أيتزوجها؟ قال: لا بأس به.

١٥١٤ ـ حدثنا أبو صالح جبريل بن يعقوب بن الحارث، قال: حدثنا محمد بن سهيل[١] السمرقندي، قال: حدثنا سلم بن أبي مقاتل، قال: سمعت أبي، يقول: كان محمد بن الحسن أشبَّ القوم عند أبي حنيفة رحمة الله عليهم، وكان أذكاهم قلباً، قال سلم بن أبي مقاتل: جالست محمد بن الحسن رحمة الله عليهم، فما رأيت أفقه منه.

١٥١٥ ـ حدثنا محمد بن الحسن بن خليل النسوي، قال: حدثنا عتبان بن بحر النسوي، قال: سمعت محمد بن الحسن رحمة الله عليهم، يقول: حملني والدي إلى أبي حنيفة رحمة الله عليه وأنا ابن أربع عشرة سنة، فسألت أبا حنيفة عن مسألة، وتجاسرتُ عليه فقال: يا محمد! أخذت هذه المسألة عن غيرك أو أنشأتها من عندك؟ قلت: أنشأتها من عندي، قال: سألت سؤال الرجال، أدِمِ الاختلاف إلى الحلقة تتخرَّج، قال: وقال لوالدي: احلق شَعر ولدك وألبسه الخلقان من الثياب، لا يفتتن به من رآه، قال: فحلق شعري وألبسني الخلقان من الثياب، قال: فزدت عند الحلق جمالاً.

١٥١٦ ـ حدثنا جيهان بن خيب، قال: حدثنا أحمد بن جناح، قال: سمعت محمد بن الحسن رحمة الله عليهم، يقول: ورثت كذا وكذا ميراثاً، أظنه قال: اثني[٢] عشر ميراثاً أو أكثر، أقل المواريث عشرة آلاف، عشرة آلاف، فتركت كله من أجل الخصومات والاختلاف إلى باب السلطان والحكّام.

١٥١٧ ـ حدثنا محمد بن يزيد، قال: حدثنا عبد الله بن أبي حنيفة الدبوسي،

---

(١) في «المناقب» ٢/ ١٦٢ ق: سهل.

(٢) في الأصل: (اثنين).

قال: سمعت محمد بن الحسن رحمة الله عليهم يقول: لو جمع جميع أقاويل أهل الأهواء فوزنت ما وزنت خردلة.

١٥١٨ ـ حدثنا محمد بن المنذر البلخي، قال: حدثنا الحسن بن حماد، قال: سمعت محمد بن الحسن رحمة الله عليه، يقول، وحدثنا يحيى بن إسماعيل بن الحسن بن عثمان الهمداني، قال: وجدنا في كتب محمد في إملائه، ومعنى الحديثين قريب: أن الأشياء عندنا تبنى على أربعة أشياء: على ما في كتاب الله عز وجل، وما في سنة رسول الله ﷺ واتفاق أصحاب رسول الله ﷺ [١٢٤/ب] ومعاملة الناس، وقال: ولو أن رجلاً عنده أحاديث وليس عنده ذلك الرأي ولا بصر له في الفقه، لم يكن له أن يفتي إلا بما سمع، ولو أن رجلاً طلب الرأي وعرض هذه الكتب على أبي حنيفة وأبي يوسف رحمة الله عليهم، وعرفه وأبصر مذاهبه، ولم يسمع الحديث ولا طلب وكان بصيراً بالرأي، كان له أن يفتي برأيه ويقيس لأن هذه الكتب عامتها على الأصول والآثار والسنن، فإذا تعلمها، ولم يسأل عن آثارها، فلا بأس عليه وليسعه أن يفتي برأيه ويقيس، ولو صار عنده هذه الكتب فأبصرها من غير أن يسمعها من أحد وسعه أن يفتي به إن أصاب بعض أقاويلنا، ولا يسعه أن يقول قال أبو حنيفة أو غيره.

زاد يحيى بن إسماعيل في حديثه قال: وسئل محمد عن ابن أبي ليلى، وابن شبرمة، والثوري، وأسد بن عمرو، وابن المبارك أيسع هؤلاء الفتيا؟ قال: نعم، وسئل عن ابن عيينة؟ فشك فيه، ولم ير أن يكون يصلح للفتيا.

١٥١٩ ـ حدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا نصير بن يحيى، عن محمد بن مقاتل، عن القاسم الرازي، عن محمد رحمة الله عليهم، قال: إذا كان للرجل ضيعة

تساوي عشرة آلاف درهم، ولا يدخل منه ما يكفي له ولعياله، يحل له أن يأخذ الصدقة، وحدّه حد الفقراء، وكذلك من كانت له دار وهي تساوي عشرة آلاف درهم، ولو باعها واشترى ألف درهم داراً تسعه تلك؟ قال: لا آمره أن يبيع الدار.

١٥٢٠ ـ حدثنا أحمد بن علي بن سلمان، قال: حدثنا سعد بن معاذ، قال: سمعت عيسى بن أبان، يقول: لما قدم هارون أمير المؤمنين الري غضب على رجل من بني تغلب من النصارى، فجرّد بين يده وضرب، ثم التفت هارون إلى محمد بن الحسن واللؤلؤي ومن كان عنده من الفقهاء من أهل العراق، فقال: لقد هممت أن أنبذ إليهم عهدهم، وأقاتلهم حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون، فقال محمد ومن حضره: إنه ليس لك ذاك، قال هارون: ولم؟ قال: لأن عمر صالحهم على ذلك، فليس لأحد أن ينقض[1] صلحه، فقال هارون: إن ذلك صلح ضرورة ولولا حال الضرورة لم يكن يفعل ذلك، فقالوا: صدقت ولكن عمر لم يمت حتى قوي وأظهر الله الإسلام، وفتح الفتوح ولم ينقض صلحهم، وتركهم على ذلك، ثم قام بعد عمر عثمان، ففتح الفتوح، وكان في قوة ومنعة، فلم ينقض عثمان ذلك وتركهم على ذلك، ثم قام علي بن أبي طالب رضي الله عنه وكان في قوة ومنعة فلم ينقض الصلح، وتركهم على ذلك، فعلمنا أن الذي فعله عمر حق إذ لم ينقضه أحد من الخلفاء الهادية المهدية [بعده][2] [١٢٥/أ] وكانوا في قوة وأقروهم على ذلك، قال: فسكت هارون، وتركهم.

١٥٢١ ـ حدثنا أبي، قال: حدثنا إسحاق بن عبد الله، قال: حدثنا محمد بن سلام، قال: أخبرنا محمد بن الحسن، عن عوف الأعرابي، قال: قلنا للحسن: يا

---

(١) في الأصل: (نقض) والمثبت من «المناقب» ٢/ ١٧٢/ ب.

(٢) من «المناقب» للمكي.

أبا سعيد! هذه الكتب التي نقرأ عليك كيف نقول؟ قال: قولوا: حدثنا الحسن، حدثنا الحسن.

١٥٢٢ ـ حدثنا أبي، وأبو زيد عمران بن فرينام، وغيرهما، قالوا: سمعنا أبا عبد الله، يذكر عن أبيه، عن محمد بن الحسن، قال: كنت أختلف إلى سفيان الثوري فأناظره، وكان يعجبه مناظرتي، ويقبل علي، فأتاه آتٍ فقال له: إن رجلاً يأتيك يناظرك وهو يريد أن يعنّتك، فاحترس[1] منه، قال: فدفعت إليه، وأقبلت عليه بالمناظرة على نحو ما كنت أفعل، فأقبل علي بالتوبيخ، يا كذا يا كذا! فبهتُّ، ولم أعلم ما الذي اجترمتُ، قال: وذلك بعين الواشي[2]، قال: ففطن له، فقال له: يا أبا عبد الله! ليس هذا الذي قيل لك، ذاك آخر، قال: وسكت عني، قال محمد: فكان ترك الاعتذار أشد علي من حملته.

١٥٢٣ ـ حدثنا محمد بن عبد الله السعدي قال: حدثنا المسيب بن إسحاق، قال: سمعت أبا حفص يقول عن محمد بن الحسن في رجل صلى وعانته مكشوفة؟ قال: صلاته فاسدة، والعانة عضو تام.

١٥٢٤ ـ حدثنا أبو سهيل سهل بن بشر، قال: سمعت الشيخ أبا عبد الله يقول: سمعت أبي يقول: جهدت في عمري ـ رحمة الله عليهم ـ بأن أفتتح الصلاة مرة واحدة على هيئة[3] ما كان يفتتحها محمد بن الحسن في عامة الصلوات، فما قدرت عليه.

---

(١) أي توقاه وفي هامش الأصل: (فاحترز).

(٢) يقال وشى الكذب والحديث رقمه وصوره والنمام يشي الكذب يؤلفه ويزينه كما في «اللسان» ١٥/ ٣٩٢، و«الصحاح» ٦/ ٢٥٢٤.

(٣) في الأصل: (هيئات) والمثبت من «المناقب» للمكي ٢/ ١٧١/ أ.

١٥٢٥ ـ حدثنا محمد بن يزيد، قال: سمعت المسيب بن إسحاق، يقول: سمعت أبا حفص يقول: من نظر إلى محمد بن الحسن عرف أنه خلق للعلم، ومع ذلك له صلاح[١] غالب، وحفظ اللسان، والسمت الحسن، والتؤدة، والخلق الحسن، وأدب النفس، والعقل الكامل.

١٥٢٦ ـ حدثنا جيهان بن خيب الفرغاني، قال: حدثنا أحمد بن جناح[٢]، قال: سمعت محمد بن الحسن، يقول: لم يحتمل هذه الكتب عني أحد أصح مما احتمله البخاري[٣] أحمد، ولم يستقص علي أحد في السماع كاستقصائه.

١٥٢٧ ـ حدثنا جيهان، قال: شهدت جنازة أحمد بن جناح، وصلى عليه عبد الله بن طاهر، وكبر عليه خمس تكبيرات، فسمعت أحمد بن حرب يقول: تمنيت أن أكون بمكانه، ثم قال أحمد بن حرب: حدثنا أحمد بن جناح، عن محمد بن الحسن، وجعل يقرأ الجامع الصغير، وكان سمع الجامع الصغير كله عن محمد بن الحسن.

١٥٢٨ ـ حدثنا عمرو بن عاصم المروزي، قال: سمعت علي بن خشرم، يقول: حضرت مجلس سفيان بن عيينة، وحضر زهاء خمسة آلاف رجل فسئل سفيان عمن ينام قاعداً أعليه الوضوء؟ فإذا رجل خلفي يقول: يا أبا عبد الله! ألسفيان أن يفتي؟ قال: لا، فالتفتُّ فإذا محمد بن الحسن، وهو يكتب له.

١٥٢٩ ـ حدثنا عمرو بن عاصم، قال: سمعت علي بن محمود بن خليل النيسابوري، يقول: سمعت عاصم بن عصام البيهقي، قال: كنت عند أبي سليمان

---

(١) في الأصل: (وصالح).

(٢) في «المناقب» ٢/ ١٨٣ ق: حاج.

(٣) في الأصل هكذا وهو أحمد بن حفص العجلي الكبير المعروف بأبي حفص الكبير أحد كبار أصحاب الإمام محمد ورواة كتبه، وانظر ترجمته في «السير» ١٠/ ١٥٧، و«الفوائد البهية» ص (١٨).

حين أتاه رقعة أحمد بن حنبل [١٢٥/ب]، أنك إن تركت رواية هذه الكتب ـ يعني كتب محمد بن الحسن ـ جئنا فسمعنا منك الأحاديث، قال: فكتب أبو سليمان على ظهر رقعته: ما مصيرك إلي يرفعني ولا قعودك عني يضعني، وليت عندي من هذه الكتب أوقاراً حتى أرويها حسبةً.

١٥٣٠ ـ حدثنا أبو يحيى يوسف بن يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا أبو عصمة سعد بن معاذ، قال: حدثنا محمد بن عبد العزيز، قال: حدثني سفيان الضرير شيخ لنا، أنه سأل عبد الله بن المبارك عن الرجل يصوم في رمضان فأكل الطين؟ قال: عليه القضاء والكفارة، فقلت له: أتروي هذا عن أحد؟ فقال: هو قول محمد بن الحسن، أو بلغني أنه كان يقوله.

١٥٣١ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح، قال: حدثنا نصر بن فضالة النيسابوري، قال: سمعت إبراهيم بن رستم، يقول: أردت أن أرتحل إلى أبي يوسف، فأتيت أبا عصمة لآخذ منه كتاباً إليه، فجئت إلى عبد الله[1]، والكتاب معي فرآه، فقال لي: الزم محمد بن الحسن، فإنك تصل إلى حاجتك إن شاء الله.

١٥٣٢ ـ حدثنا محمد بن قتيبة الزاهد البلخي، قال: سمعت قتيبة بن سعيد، يقول: جالست محمد بن الحسن وكتبت من كتبه الكثير، قال: ورأيت منه العبادة الكثيرة.

١٥٣٣ ـ حدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا نصر بن يحيى، قال: أخبرني محمد بن سماعة، قال: قال محمد بن الحسن في حديث النبي ﷺ: أنه نهى عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه[2]، قال: إذا باع وقد انتهى عظمه، وإنما يزيد فيها بعد في

---

(١) في «المناقب» ٢/ ١٨٣ ق: أبي عبد الله.

(٢) في الأصل: (صالحه).

تغير اللون فاشترى على أن يدع فيه شهراً فلا بأس به على الحديث، وهذا بمنزلة من اشترى طعاماً على أن يحمله إلى منزله.

١٥٣٤ ـ وحدثنا نصير بن يحيى، قال: سمعت خلف بن أيوب، يقول: سمعت محمداً يقول: لا بأس أن يشتري الثمر، وقد أدرك على أن يتركه فيها أياماً، واحتج بالحديث.

١٥٣٥ ـ حُدثتُ عن محمد بن كامل المروزي، قال: ما رأيت بين المشايخ أجمل من محمد، ولا رأيت مجلساً أنبل من مجلسه، ولا إملاء أحسن من إملائه، وكان له مجلس والفقهاء ببغداد، وكان من أحج الناس، وكان له ورع، وكان أهل بغداد إليه أميل وبقوله آخذ منهم[1] من قول أبي يوسف رحمة الله عليهما.

١٥٣٦ ـ حدثنا محمد بن يزيد، قال: سمعت المسيب بن إسحاق، يقول: قال محمد بن سلام: قرأت[2] من كتب محمد أكثر من عشرة آلاف جزء رحمة الله عليهما، ولو استقبلت من أمري ما استدبرت، ما كنت أشتغل إلا بكتب محمد بن الحسن الرجل الصالح.

١٥٣٧ ـ حدثنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثني عمر بن الحسن بن علي، قال: أخبرنا أبي، قال: حدثنا أبو حنيفة سلم بن المغيرة، قال: حدثنا محمد بن الحسن، قال: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله عليهم أجمعين، عن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: قال النبي ﷺ: «لا تقطع اليد في أقل من عشرة دراهم».

---

(١) في «المناقب» ٢/ ١٧١ ق: منه بقول....

(٢) في الأصل هكذا وفي «المناقب» [١٣٣ ـ أ] للمكي انفقت في كتب محمد أكثر من عشرة آلاف.

١٥٣٨ ـ حدثنا أبو علي محمد بن علي بن إسماعيل المروزي [١٢٦/أ] السكري في مسجد محمد بن جابر، قال: حدثنا علي بن حرب الموصلي، قال: حدثني أبي حرب بن محمد بن علي، قال: حدثني محمد بن الحسن، عن مخرمة بن بكير، عن أبيه، عن جده، عن أبي قيس، عن فضالة بن عبيد رحمة الله عليهم، قال: كان النبي ﷺ لا يقسم للمملوكين.

٤١٨ ـ ومنهم: حماد بن أبي حنيفة رحمة الله عليهما:

١٥٣٩ ـ حدثنا صالح[1] بن سعيد بن مرداس الترمذي، قال: حدثنا صالح بن محمد الترمذي، قال: حدثنا حماد بن أبي حنيفة، عن أبيه، عن عطية رحمة الله عليهم، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه قال: «الذهب بالذهب وزناً بوزن والفضل رباً، والفضة بالفضة وزناً بوزن والفضل رباً، والحنطة بالحنطة كيلاً بكيل والفضل رباً، والشعير بالشعير كيلاً بكيل والفضل رباً، والملح بالملح كيلاً بكيل والفضل رباً، والتمر بالتمر كيلاً بكيل والفضل رباً».

١٥٤٠ ـ حدثنا صالح بن سعيد بن مرداس، قال: حدثنا صالح بن محمد، قال: حدثنا حماد بن أبي حنيفة، عن أبيه، عن محمد بن الزبير رحمة الله عليهم، عن الحسن، عن عمران بن حصين رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قال: «لا نذر في معصية، وكفارته كفارة يمين».

١٥٤١ ـ حدثنا صالح بن سعيد، قال: حدثنا صالح بن محمد، قال: حدثنا حماد بن أبي حنيفة، عن أبيه، عن أيوب السختياني: أن امرأة ثابت بن قيس أتت

---

(١) في «المسند» للحارثي (٥٤٧): أحمد بن محمد بن سهل بن ماهان الترمذي.

النبي ﷺ فقالت: لا أنا ولا ثابت، فقال: «تختلعين منه بحديقته»؟ قالت: نعم وأزيده، قال: «أما الزيادة فلا».

١٥٤٢ ـ حدثنا القاسم بن عباد الترمذي، قال: حدثنا صالح بن محمد، قال: حدثنا حماد بن أبي حنيفة، عن أبيه، عن أبي بكر، عن الزهري، عن أبي بكر، وعمر رضي الله عنهما: أنهما قالا في دية أهل الذمة: دية الحر المسلم.

١٥٤٣ ـ حدثنا أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني الكوفي، قال: أخبرنا الحسين بن عمر بن إبراهيم قراءة، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا إسماعيل بن حماد، قال: حدثنا أبي، عن أبي حنيفة، عن عبد الملك بن عمير، وسمعه حماد بن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن عبد الملك أيضاً، عن عطية القرظي، قال: عرضنا يوم بني قريظة، فمن أنبت قتل، ومن لم ينبت أُسْتحيي.

١٥٤٤ ـ حدثنا أحمد بن محمد أبو العباس، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن بهلول، قال: هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد، فقرأت فيه: حدثني أبي والقاسم بن معن، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن زياد، عن عمرو بن ميمون، عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ كان يقبِّل وهو صائم.

١٥٤٥ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثني عبد الله بن أحمد بن بهلول، قال: هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد، فقرأت فيه: حدثني أبي، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن عطاء بن السائب، وسمعه [أبي][1] من عطاء، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو [١٢٦/ب] قال: أتى النبي ﷺ رجل يريد الجهاد، فقال: «أحيٌّ والداك»؟ قال: نعم، قال: «ففيهما فجاهد».

---

(١) من «المسند» للحارثي (٧٤٢).

١٥٤٦ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، عن عبد الله بن أحمد بن بهلول، قال: هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد، فقرأت فيه: حدثني أبي، عن أبي حنيفة، ومسعر رحمة الله عليهم، وعبد الرحمن المسعودي، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد رضي الله عنه في قوله: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا﴾ قال: المقام المحمود: الشفاعة.

١٥٤٧ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: أخبرنا الحسين بن عمر بن إبراهيم قراءة، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا إسماعيل بن حماد، قال: حدثنا أبي، والقاسم بن معن، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن عثمان بن عبد الله، قال: أرتنا أم سلمة شعراً من شعر رسول الله ﷺ مخضوباً بالحمرة.

١٥٤٨ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: أخبرنا الحسين بن عمر بن إبراهيم قراءة، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا إسماعيل بن حماد، قال: حدثنا أبي، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن أبي إسحاق، عن مصعب بن سعد وقال حماد: وحدثنا الأعمش، وسفيان، عن أبي إسحاق، عن مصعب بن سعد، وقال سفيان: عن عامر بن سعد: أن عمر أول من فرض العطية، ففرض لأصحاب بدر من المهاجرين والأنصار ستة آلاف، ستة آلاف، وفرض لأزواج النبي صلى الله عليه وعليهن وفضّل عليهن عائشة، ففرض لها اثني عشر ألفاً، ولسائرهن عشرة آلاف عشرة آلاف، غير جويرية وصفية، ففرض لهما ستة آلاف، ستة آلاف، وفرض للمهاجرات الأول: لأسماء بنت أبي بكر، وأسماء بنت عميس، وأم عبد[1]، ألفاً ألفاً.

١٥٤٩ ـ حدثنا أحمد[2] بن محمد بن سهل بن ماهان الترمذي، قال: حدثنا

---

(١) سقط من «المسند» لابن خسرو (٨٠١).

(٢) في «المسند» للحارثي (١٤٩٣) صالح بن سعيد بن مرداس الترمذي.

صالح بن محمد، قال: حدثنا حماد بن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن وائل بن حجر: أنه رأى النبي عليه السلام يرفع يديه في الصلاة حتى يحاذيا شحمة أذنيه، قال حماد بن أبي حنيفة: وحدثنا أبي، عن عاصم بن كليب مثله.

١٥٥٠ ـ **حدثنا** أحمد[1] بن محمد بن سهل، قال: حدثنا صالح بن محمد، قال: حدثنا حماد بن أبي حنيفة، عن أبيه، عن علقمة بن مرثد رحمة الله عليهم، عن ابن بريدة، عن أبيه: أن رجلاً أطْلع رأسه في المسجد، فقال: من دعا إلى الجمل الأحمر، فقال رسول الله ﷺ: «لا وجدت، إنما بنيت هذه المساجد لما بنيت له».

١٥٥١ ـ **حدثنا** أبو العباس الكوفي أحمد بن محمد، قال: حدثنا الحسين[2] بن عمر قراءة، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا إسماعيل بن حماد، قال: حدثنا أبي، والقاسم بن معن، وأبو يوسف، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا حاصرتم أهل حصن»، الحديث.

١٥٥٢ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثني داود بن يحيى، قال: حدثنا محمد بن عبيد، قال: حدثنا عمر بن حماد بن أبي حنيفة، عن أبيه، عن أيوب الطائي، وعن أبي حنيفة، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب [١٢٧/أ] رحمة الله عليهم، عن عبد الله رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «تداووا عباد الله» الحديث.

---

(١) في «المسند» للحارثي (١٠٦٦): محمد بن رميح بن شريح.

(٢) في «المسند» للحارثي (١٠٥٦): الحسن.

١٥٥٣ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثني داود بن يحيى، قال: حدثنا محمد بن عبيد، قال: حدثنا عمر بن حماد بن أبي حنيفة، عن أبيه، عن أيوب الطائي، وأبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله تبارك وتعالى لم ينزل داء إلا وقد أنزل معه شفاء، إلا السام والهرم».

١٥٥٤ ـ حدثنا محمد بن أحمد المعروف بابن أبي صبر الكوفي، قال: حدثنا عبد الرحمن بن القسام بن الفارسي، قال: حدثنا محمد بن شجاع، قال: حدثنا إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة، قال: حدثنا أبي [قال[1]: حدثنا] أبو حنيفة رحمة الله عليهم، عن عبد الملك بن عمير، عن قزعة، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يشتري أحدكم عبداً أو أمة وفيه شرط لأحدٍ».

١٥٥٥ ـ حدثنا إبراهيم بن عمروس بن محمد، قال: حدثنا يعقوب بن شيبة السدوسي، قال: حدثنا عمر بن حماد بن أبي حنيفة، قال: حدثنا أبي، عن أبيه، والقاسم بن معن، ومسعر، والمسعودي، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا اختلف البيعان والسلعة قائمة، فالقول قول البائع أو يترادَّان»، لم يذكر المسعودي عن أبيه.

١٥٥٦ ـ حدثنا السري بن عصام البخاري، قال: حدثنا محمد بن حرب المروزي، قال: حدثنا إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة، قال: حدثنا أبي، والقاسم بن معن، قالا: حدثنا أبان بن أبي عياش، عن إبراهيم، عن علقمة رحمة الله عليهم، عن عبد الله، عن أمه أم عبد: أن النبي عليه السلام قنت في الوتر قبل الركوع، قال إسماعيل: وحدثنا أبي، والقاسم بن معن، عن أبي حنيفة، عن أبان، بإسناده مثله.

---

(١) ساقط من الأصل.

١٥٥٧ ـ حدثنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثني عبد الله بن أحمد، قال: هذا كتاب جدي فقرأت فيه: قال: حدثني أبي، عن عبد الملك بن عمير، عن قزعة، عن أبي سعيد رضي الله عنه: أن النبي ﷺ نهى عن صوم الفطر والأضحى.

١٥٥٨ ـ قال إسماعيل بن حماد: وحدثنا أبي، والقاسم بن معن، عن أبي حنيفة، ومسعر، عن عبد الملك بن عمير، بإسناده مثله.

١٥٥٩ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثني عبد الله بن أحمد، قال: هذا كتاب جدي إسماعيل، فقرأت فيه: قال: حدثني أبي، والقاسم بن معن، عن أبي حنيفة، ومسعر، وعبد الله بن الوليد، وسمعته من عبد الله بن الوليد، عن عاصم، عن زر، عن أبي بن كعب رضي الله عنه، قال: هي ليلة سبع وعشرين [١٢٧/ب].

١٥٦٠ ـ وبهذا الإسناد، عن إسماعيل بن حماد، قال: حدثني أبي، عن أبي حنيفة، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن البراء رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو أذنيه.

١٥٦١ ـ حدثنا صالح[1] بن سعيد بن مرداس، قال: حدثنا صالح بن محمد، قال: حدثنا حماد بن أبـي حنيفة سنة ثلاث وسبعين ومائة، عن أبيه، عن معن بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عبد الله، قال: ما كذبت منذ أسلمت إلا كذبة واحدة كنت أرحل للنبي عليه السلام، فأتى برحال من الطائف، فسألني أي الراحلة أحب إلى النبي عليه السلام؟ فقلت: الطائفية المكية، وكان يكرهها رسول الله ﷺ، فلما أتي بها، قال: «من رحل لنا هذا»، قالوا: رحالك، قال: «مروا ابن أم عبد فليرحل لنا»، فأعيدت إلي الرحلة.

---

(١) في «المسند» للحارثي (١٣٦١): حاتم بن بور.

١٥٦٢ ـ حدثنا إبراهيم بن عمروس بن محمد، قال: حدثنا يعقوب بن شيبة، قال: حدثنا عمر بن حماد بن أبي حنيفة، قال: حدثنا أبي، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، قال: سألت علياً رضي الله عنه عن الوتر أحق هو؟، قال: أما كالصلاة فلا، ولكن سنة سنّها رسول الله ﷺ لا يجوز لأحد تركها.

١٥٦٣ ـ حدثنا إبراهيم بن عمروس، قال: حدثنا يعقوب بن شيبة، قال: حدثنا عمر بن حماد، قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن حماد، عن سعيد بن جبير رحمة الله عليهم، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ بعث ضعفة أهله من جَمعٍ بليل، وقال لهم: «لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس».

١٥٦٤ ـ حدثنا إبراهيم بن عمروس، قال: حدثنا يعقوب بن شيبة، قال: حدثنا عمر بن حماد بن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، وبيان بن بشر، عن قيس بن أبي حازم، عن جرير قال: قال رسول الله ﷺ: «إنكم سترون ربكم يوم القيامة كما ترون القمر ليلة البدر، لا تضامُّون في رؤيته، فإن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا».

١٥٦٥ ـ حدثنا القاسم بن عباد الترمذي، قال: حدثنا صالح بن محمد، قال: حدثنا حماد بن أبي حنيفة رحمة الله عليهما، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، أن رسول الله ﷺ قتل رجلاً من المسلمين برجل من أهل الكتاب، ثم قال: «أنا أحق من وفَّى بذمته».

١٥٦٦ ـ حدثنا القاسم بن عباد الترمذي، قال: حدثنا صالح بن محمد، قال: حدثنا حماد بن أبي حنيفة رحمة الله عليهما، عن أبيه، عن سعيد بن جبير [١٢٨/أ] عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال في الكلب يأخذ الصيد فيقتله ويأكل منه؟

قال: فلا تأكل منه، فإنما أمسك على نفسه، وأما الصقر والبازي فكل وإن أكل، فإنما تعليمك إياه أن يجيبك إذا دعوته، ولا تستطيع ضربه فيدع الأكل، وأنت تستطيع أن تضرب الكلب.

١٥٦٧ ـ **حدثنا** محمد بن حماد بن حفص البيكندي، قال: حدثنا إسحاق بن حمزة بن فروخ، قال: حدثنا عيسى بن موسى، عن حماد بن أبي حنيفة، وأخبرنا حامد بن سهل بن الحارث، وقيس بن أبي أنيف، قالا: حدثنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا حماد بن أبي حنيفة، قال: حدثني ليث، عن مجاهد رحمة الله عليهم، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا مات الميت في[1] أول النهار فلا يَقيلنّ إلا في القبر».

١٥٦٨ ـ **حدثنا** داود بن أبي العوام، قال: حدثنا علي بن الحسن بن شقيق، قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك، قال: أخبرنا حماد بن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن ليث بن أبي سليم: أن رسول الله ﷺ قال مثله، ولم يذكر عن مجاهد.

١٥٦٩ ـ **أخبرنا** حامد بن سهل، وقيس بن أبي أنيف، قالا: حدثنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا حماد بن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن عثمان بن راشد المكتّب، عن عائشة بنت عجرد، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: إن الرجل ليكون السَّنةَ جنباً، وما يَشعرُ بترك المضمضة والاستنشاق.

١٥٧٠ ـ **حدثنا** إسرائيل [بن] السميدع، قال: حدثنا بجير بن النضر، قال: سمعت عيسى بن موسى، قال: سمعت حماد بن أبي حنيفة رحمة الله عليهم قال: سألت أبي عن شهادة أهل الأهواء؟ فقال: جائزة إلا من لزمه الكفر صراحاً أو انتصب داعياً يدعو الناس إلى هواه.

---

(١) في الأصل: (من) والتصويب من «كامل» ابن عدي ٢/ ٦٦٩.

١٥٧١ ـ حدثنا محمد بن يزيد قال: حدثنا أبو عثمان الدبوسي، عن محمد بن الحسن، قال: حدثنا حماد بن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، قال: سأل أبي حماداً عن رجل قال: إن تزوجت امرأة فهي طالق؟ قال: إذا تزوج امرأة فهي طالق، قال: فإن قال: كلما تزوجت امرأة فهي طالق؟ قال: إذا تزوج لم تطلق، قال فقال له: إذا أكد على نفسه يسّر عليه، وإذا يسّر على نفسه أكّد عليه، قال: فسكت حماد، فلما قام أبو حنيفة رحمة الله عليه قال: هذا مع فقهه يحيي الليل.

١٥٧٢ ـ حدثنا أبو عمران موسى بن أفلح، قال: حدثنا أبو عبد الله محمد[1] بن بور بن هانئ المروزي [١٢٨/ب]، قال: حدثنا الأزهر بن يحيى بن صلة السلمي قال: حدثنا أبو سليمان الجوزجاني، عن أبي يوسف، عن حماد بن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، أنهم أحصوا على أبي حنيفة سنين كثيرة، يصلي صلاة الغداة بوضوء الليل.

١٥٧٣ ـ حدثني محمد بن خلف النسفي، قال: سمعت نصير بن يحيى، يقول: سمعت عمر بن حماد بن أبي حنيفة، يقول: سمعت أبي، يقول: سمعت جدي أبا حنيفة يقول: إن أهل الجنة يرون ربهم يوم القيامة.

١٥٧٤ ـ حدثنا إسرائيل بن السميدع، قال: حدثنا علي بن إسحاق، قال: سمعت حماد بن أبي حنيفة، يقول: سألت أبي عن عذاب القبر أحق هو؟ قال: هو حق ثبتت به السنة وجاءت به الآثار.

١٥٧٥ ـ حدثنا عبد الله بن منيح البخاري، قال: حدثنا المسيب بن إسحاق، قال: حدثنا عيسى بن موسى، قال: سألت حماد بن أبي حنيفة عن رجل وجد درهماً في الأرض؟ قال: يعرِّفه، فإن لم يجد صاحبه أكله إن كان محتاجاً.

---

(١) في «المناقب» ١/ ١٦٢/ ب: محمد بن هاني.

١٥٧٦ ـ حدثنا محمد بن يزيد، قال: حدثنا إبراهيم بن يوسف، قال حدثنا محمد بن يعلى، عن حماد بن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، قال: قلت لعبد العزيز بن أبي رواد: أريد أن أسألك عن شيء من العدل؟ فجلس، فقلت: قد أحدث الناس هذه الأهواء، فأيها ترى لي؟ قال: عليك بهذه السنة والجماعة، فقلت: كلهم يدعي ذلك؟ فقال: عليك بالسواد الأعظم الذين يقال لهم المرجئة.

١٥٧٧ ـ حدثنا العباس بن حمزة النيسابوري، قال: حدثنا محمد بن المهاجر، قال: أخبرنا عبيد بن إسحاق القطان، قال: كان الحسن بن قحطبة أودع أبا حنيفة ألف ألف درهم، [فقيل لأبي حنيفة تقبل الودائع وفيها من الخطر ما فيها، فقال: من كان له ابن مثل حماد في الورع فإنه يقبل، فلما مات أبو حنيفة جاء الحسن بن قحطبة إلى حماد فقال له: قد كنت أودعت أباك ألف ألف درهم][1] قال: ففتح حماد باب الخزانة، وأخرج الدراهم كلها مختومة بخاتمه، وقال له: ارفعها، فقال: لتكن عندك، فإنك جاوزت أباك في حد الأمانة، قال حماد: لا أفعل، فجعل يسأله الحسن ويتشفع إليه بأن يكون عنده، فقال حماد: أقبلها حتى تسقط عن عنق أبي، ثم أفعل ما ترى إن شاء الله، فقبلها الحسن بن قحطبة منه، فقال له حماد: قد برئ أبي من ودائعك؟ قال: نعم، فقال له: ارفعها، فقال: لتكن عندك، فأبى عليه، فقال له: أبوك كان خيراً منك فقبلها، فقال: كان أبي اعتمد علي، وليس لي خلف أعتمد عليه [١٢٩/أ].

١٥٧٨ ـ حدثنا العباس بن حمزة، قال: حدثنا محمد بن المهاجر، قال: سمعت إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة، يقول: رد أبي بعد موت أبي حنيفة جميع الودائع التي كانت عنده، وأبى أن يمسكها عنده.

---

(١) ما بين المعكوفتين من «المناقب» للموفق [١٦١ ـ أ].

١٥٧٩ ـ حدثني علي بن موسى، قال: حدثنا يعقوب بن إسحاق، قال: سمعت بشر بن الوليد، يقول: كان حماد بن أبي حنيفة شديداً على أهل الأهواء، يكسر عليهم أقاويلهم[1] كسراً، ويحتج عليهم بحجج لم يكن يتهيأ ذلك للحذاق من المتكلمين.

١٥٨٠ ـ حدثنا صالح بن سعيد بن مرداس، قال: حدثنا صالح بن محمد، قال: حدثنا حفص بن سلم، وحماد بن أبي حنيفة، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ادرؤوا الحدود ما استطعتم، وإذا وجدتم للمسلم مخرجاً فادرؤوا عنه، فإن الإمام أن يخطئ في العفو خير من أن يخطئ في العقوبة.

١٥٨١ ـ حدثنا القاسم بن عباد، قال: حدثنا صالح، قال: حدثنا حماد بن أبي حنيفة، عن أبيه، عن حماد، عن إبراهيم: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب إلى عمار بن ياسر: أني أتيت بشراب من الشام قد طبخ حتى ذهب ثلثاه، وبقي ثلثه ذهب حرامه وريح جنونه، وبقي حلوه وحلاله، يشبه طلاء الإبل فمر من قبلك أن يتسعوا في أشربتهم.

١٥٨٢ ـ حدثنا محمد بن يزيد، قال: حدثنا المسيب بن إسحاق، قال: حدثنا السري أخو أفلح بن حميد، قال: حدثنا حماد بن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، وحدثنا رجاء بن سويد النسفي، قال: حدثنا حم بن نوح، قال: حدثنا سلم بن سالم، قال: أخبرنا حماد بن أبي حنيفة، عن داود بن أبي هند، عن شهر بن حوشب، عن الحارث بن عميرة، أنه انتهى إلى حلقة ابن مسعود فقال: أنا مؤمن حقاً، فقال عبد الله: أما أني لو قلتها لأيقنت أني من أهل الجنة، فقال: يا أبا عبد الرحمن! والله إنها لمن

---

(١) في الأصل: (أقاولهم).

زلّاتك، نشدتك بالله أتعلم أن رسول الله ﷺ فارق الدنيا وترك الناس على ثلاثة أصناف: مؤمن السر[1] مؤمن العلانية فذلك مؤمن حقاً عند الله وعند رسوله وعند المؤمنين، وكافر السر كافر العلانية فهو كافر عند الله وعند رسوله وعند المؤمنين، ومؤمن العلانية كافر السريرة فذلك منافق عند الله وعند رسوله وعند المؤمنين، فنشدتك بالله من أي ثلاث كنت حيث فارق رسول الله الدنيا؟ قال: كنت والله مؤمن السر مؤمن العلانية، وأنا مؤمن حقاً، هذه زلتي فادفنوها ولا ترووها عني.

١٥٨٣ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن إسحاق الآملي، قال: حدثنا أحمد بن ملاعب، قال: حدثنا زكريا بن عدي [١٢٩/ب] قال: سمعت حماد بن أبي حنيفة، يذكر عن عبد الله بن أبي حكيم، قال: قال رجل لإبراهيم النخعي: علي أفضل أم عثمان؟ قال: إن كان هذا رأيك فلا تجالسنا.

١٥٨٤ ـ حدثنا أبي، قال: حدثنا إبراهيم بن إسحاق بن عبد الله، قال: حدثنا علي بن إسحاق بن إبراهيم بن مسلم بن رزين الحنظلي، قال: سمعت حماد بن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، يقول: يُسأل أهل القدر، فيقال لهم: أخبرونا عن قول الله عز وجل: ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ أُمِّ مُوسَىٰٓ أَنْ أَرْضِعِيهِ ۖ فَإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِى ٱلْيَمِّ وَلَا تَخَافِى وَلَا تَحْزَنِىٓ ۖ إِنَّا رَآدُّوهُ إِلَيْكِ وَجَاعِلُوهُ مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾، أليس قد وعدها الله أن يرده إليها، وأن يجعله مرسلاً، ووعده الحق، وخبره الصدق، أفليس كان فرعون يستطيع قتل موسىٰ حتى يخلف الوعد، ويبطل العلم والخبر، وقوله ﴿وَأُوحِىَ إِلَىٰ نُوحٍ أَنَّهُۥ لَن يُؤْمِنَ مِن قَوْمِكَ إِلَّا مَن قَدْ ءَامَنَ﴾ أفليس الذي أخبر الله أنهم لا يؤمنون، وقد كانوا يستطيعون الإيمان الذي أخبر الله أنه لا يكون منهم أبداً، وأخبِرونا عن قول الله عز وجل ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَءَامَنَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا﴾ وأنتم تزعمون أنهم قد

---

(١) في الأصل: (سر).

شاء أن يؤمنوا، فلا يكفروا وأن يطيعوا فلا يعصوا، وإن قالوا: لو شاء الإيمان، فأي شيء تلك المشيئة التي شاؤوها كانوا مؤمنين، وإن قالوا: لو شاء أجبرهم، فقل: أفليس المجبرين عندكم ليسوا بطائعين ولا عاصين ولا مسيئين ولا مطيعين؟!!

١٥٨٥ ـ حدثنا أبي، قال: حدثنا إسحاق بن عبد الله البزاز، قال: حدثنا علي بن إسحاق، قال: سمعت حماد بن أبي حنيفة، يقول: إذا سألك أهل القدر هل كلف الله الناس ما لا يطيقون؟ فقل: وجميع خلقه لا يطيقون إلا أن يعينهم عليه، فإن أعانهم عليه أطاقوا، وإن لم يعنهم عليه لم يطيقوا، قال الله عز وجل ﴿وَٱصۡبِرۡ﴾، فأمره بالصبر، ثم قال: ﴿وَمَا صَبۡرُكَ إِلَّا بِٱللَّهِ﴾ وكذلك قال شعيب: ﴿إِنۡ أُرِيدُ إِلَّا ٱلۡإِصۡلَٰحَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُۚ وَمَا تَوۡفِيقِيٓ إِلَّا بِٱللَّهِ﴾، وقوله عز وجل: ﴿وَمَا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّعُودَ فِيهَآ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّنَا﴾، فالناس لا يستطيعون ما كلفوا إلا أن يعاونوا عليه، فإن أعانهم الله عليه أطاقوا، وإن لم يعنهم الله لم يطيقوا، ولا حجة على الله لهم في ذلك، لأن الله عز وجل يقول: ﴿لَا يُسۡـَٔلُ عَمَّا يَفۡعَلُ وَهُمۡ يُسۡـَٔلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣] [١٣٠/أ]، ولا ترد عليه المسائل، ولا يقاس بالمخلوق، وإنما تاه أهلُ القدر حين ضربوا لله الأمثال، وقاسوه بالمخلوقين، قالوا: ما يكون في المخلوق من الجور والعدل، فكذلك هو في الله، وليس الأمر كذلك، قد سعى المخلوق في فساد بنيانه إذا شيده وجوّده، ثم خرّبه من غير علة أو فقأ عين ولده أو كسر يده أو رجله أو انتهك حرمته أو صنع ذلك بغير ولده سمي ذلك منه سفهاً وجهلاً وعدواناً، وقد يفعل الله ذلك لخلقه فلا يجور ولا يظلم و﴿لَا يُسۡـَٔلُ عَمَّا يَفۡعَلُ وَهُمۡ يُسۡـَٔلُونَ﴾، ولا يكون ذلك ظلماً بالمخلوقين، ولا يقاس المخلوق بالخالق، وإن قالوا: إنما هذا في الدنيا وليس في الآخرة، فقل: أفليس له الآخرة والدنيا، ففعله هذا في الدنيا منه عدل، فإن فعل في الآخرة لم يكن منه عدلاً، وقل: أفليس مِن خلقه مَن لم يعصه، وقد خرقهم وخوفهم وهدم عليهم

بيوتهم، وأصمهم وأعماهم وأحل من البهائم التي لم تعصه ذبحها، وأكل لحمها وتحريقها بالنار، فمن أين صار ذلك عندكم عدلاً؟ ولا يكون ما هو أيسر عندكم عدلاً، وله الآخرة والدنيا وما فيهما، وقد احتج ذلك في الكتاب الذي أنزل إلينا قال فيه بالعدل، وأخبرنا أنه لا نقدر عليه، ولا نستطيع إلا بإذنه، ومعونته، ومشيئته، ومحبته، وذلك قوله عز وجل: ﴿ وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ﴾، وقد أمر بالعدل بينهم، وقوله: ﴿أَلَمْ أَقُل إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ﴾، وقوله: ﴿مَا كَانُواْ يَسْتَطِيعُونَ ٱلسَّمْعَ وَمَا كَانُواْ يُبْصِرُونَ ﴾، وقوله: ﴿ ٱلَّذِينَ كَانَتْ أَعْيُنُهُمْ فِى غِطَآءٍ عَن ذِكْرِى وَكَانُواْ لَا يَسْتَطِيعُونَ سَمْعًا ﴾، وقوله: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمْ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ ﴾ فلو كان هذا من الله ليس بعدل، لم يصنعه ولم يسأله رسوله أن يصنع بخلقه، لأن موسى قال: ﴿رَبَّنَآ إِنَّكَ ءَاتَيْتَ فِرْعَوْنَ وَمَلَأَهُۥ زِينَةً وَأَمْوَٰلًا فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا رَبَّنَا لِيُضِلُّواْ عَن سَبِيلِكَ ﴾ فلم يكن ليخبرنا بالباطل، ولم يكن الله ليصدق مقالته إلا بحق، ﴿ رَبَّنَا ٱطْمِسْ عَلَىٰٓ أَمْوَٰلِهِمْ وَٱشْدُدْ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُواْ حَتَّىٰ يَرَوُاْ ٱلْعَذَابَ ٱلْأَلِيمَ ﴾، قال: ﴿ قَالَ قَدْ أُجِيبَت دَّعْوَتُكُمَا فَٱسْتَقِيمَا ﴾، فلو لم تكن [١٣٠/ب] مسألة موسى عدلاً لم يجبه الله ولم يستجب له لأنه سأله أن يشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا، فأجابه بأن قد فعل، ولو لم يكن ذلك عدلاً لم يفعل، وقد سأله رسله أن لا يزيغ قلوبهم بعد إذ هديتهم، ولا يضلهم، ولا يحملهم ما لا طاقة لهم، ولا يكلفهم ما يجهدهم، فلو لم يكن ذلك من الله عدلاً لما سألوه ولعاب عليهم مسألتهم، ولكنه كان ذلك عدلاً منه لو فعله بهم، لأن الهدى والضلالة بيد الله عز وجل فلا يهتدي إلا من هداه الله، ولا يضل إلا من أضله الله، ولو لم يكن ذلك كذلك، لم ينزل به القرآن قال الله عز وجل: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ ۖ فَيُضِلُّ ٱللَّهُ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ ﴾، فلو لم يكن ذلك إلى الله وفي يده لم يسأله إياه رسله، لأنه لو كان كذلك،

كانوا هم أعلم به من غيرهم ولم يكونوا ليسألوا الله ما ليس في يده، وما قد تخلى منه، لأن الذي يسألك شيئاً ما في يدك، وما يعلم أنك أولى به منه جاهل، فإذا كان الأمر في أيدي العباد قد تخلى الله منه، أفليس حاجتهم فيما يسألون الله في أيديهم مما يدخلهم بها الجنة، وينجيهم من النار، فهم يصنعون بأنفسهم من ذلك ما أحبوا، إن شاؤوا أحسنوا إلى أنفسهم، وإن شاؤوا أساؤوا إليها، وإن شاؤوا هدوا أنفسهم، وإن شاؤوا أضلوها، وإن شاؤوا صنعوا بأنفسهم خيراً، وإن شاؤوا صنعوا شراً، الأمر في ذلك إليهم، قد جعل الله ملكه في أيديهم، فإن ضلوا فهم أضلوا أنفسهم، وإن اهتدوا فهم هدوا أنفسهم، وساقوا الخير إلى أنفسهم، وأراد الله بهم الخير، فلم ينفعهم، ولم يهتدوا بما أراد الله من ذلك، ولو أرادوا بأنفسهم ما أراد المهتدون اهتدوا، فهم الآن حين يريدون لأنفسهم الخير أنفع لهم، وأخير لهم من أن يريد الله لهم، لأن الله قد أراده لهم، فلم ينفعهم، ولو أرادوا لأنفسهم لنفعهم وكانوا من أهله، ولأنه إن يرد بنفسه الخير خير له من أن يريده الله به، لأنه إذا أراده لنفسه كان من أهله، وإذا أراده الله به لم يكن من أهله حتى يكون هو المريد لذلك، فهم الذين صنعوا بأنفسهم كل خير يثيب عليه الجنة، وينجي به من النار، ولم يصنع الله بهم شيئاً قط [١٣١/أ] يثيب عليه الجنة، ولا ينجي به من النار، فالذي يصنع بنفسه أنفع لنفسه من ربه به لأنهم لأنفسهم أنفع من ربهم لهم، وهم أحسن إليها صنعاً.

١٥٨٦ ـ **حدثنا** صالح بن سعيد بن مرداس، قال: حدثنا صالح بن محمد، قال: سمعت حماد بن أبي حنيفة [ح]، وحدثنا أبو زيد عمران بن فرينام، قال: حدثنا محمد[1] بن علي السرخسي، قال: أخبرنا حامد بن آدم، قال: أخبرنا السيناني الفضل بن موسى، وبشار بن قيراط، وغيرهما، عن حماد بن أبي حنيفة، عن أبيه

(١) في «المناقب» للموفق ١/ ٧٧/ أ: علي بن محمد.

رضي الله عنهم، قال: لما بلغ الخوارج أن أبا حنيفة لا يكفر أحداً من أهل القبلة بذنب، وفد منهم سبعون رجلاً، فدخلوا عليه أحفل ما كان المجلس، فقاموا جميعاً فقالوا: يا أبا حنيفة! إن مسألتنا[1] واحدة، فمر بالناس أن يفرجوا لنا، قال: أفرجوا لهم، فأفرجوا، فأتوا حتى وقفوا على رأسه، ثم سلّوا سيوفهم جميعاً، فقالوا: يا أبا حنيفة، يا عدو هذه الأمة، وقال بعضهم: يا شيطان هذه الأمة لقتلك أحب إلى كل رجل منا من جهاد سبعين سنة، ولا نريد أن نظلمك، فقال لهم أبو حنيفة: أتريدون أن تنصفوني؟ قالوا: بلى، قال فاغمدوا سيوفكم فإنه يهولني بريقها، قالوا: فكيف نغمدها ونحن نرجو أن نخضبها بدمك، قال: فتكلموا على اسم الله، قالوا: هاتان جنازتان على باب المسجد، أما أحدهما فرجل شرب الخمر حتى كظّته[2] وحشرج بها، فمات غرقاً في الخمر، والأخرى امرأة زنت حتى إذا أيقنت بالحبل فقتلت نفسها، فقال لهم أبو حنيفة: من أي ملل كانا أمن اليهود؟ قالوا: لا، قال: أفمن النصارى؟ قالوا: لا، قال: أفمن المجوس؟ قالوا: لا، قال: من أي الملل كانا؟ قالوا: من الملة التي تشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله، قال: فأخبروني عن هذه الشهادة كم هي من الإيمان؟ ثلث، أو ربع، أو خمس، قالوا: إن الإيمان لا يكون ثلثاً، ولا ربعاً، ولا خمساً، قال: فكم هي من الإيمان؟ قالوا: الإيمان كله، قال: فما سؤالكم إياي عن قوم زعمتم وأقررتم أنهما كانا مؤمنين؟ قالوا: دعنا عنك، أمن أهل الجنة هما أم من أهل النار؟ قال: أما إذا أبيتم فإني أقول فيهما ما قال نبي الله إبراهيم في قوم كانوا أعظم جرماً منهم: ﴿فَمَن تَبِعَنِي فَإِنَّهُۥ مِنِّي ۖ وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ وأقول فيهما ما قال نبي الله عيسى في قوم كانوا أعظم جرماً منهم:

---

(١) في «المناقب»: ملتنا.

(٢) كظته الشراب امتلأ منه، والحشرجة الغرغرة عند الموت كما في «تاج العروس».

﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ وأقول فيهما ما قال نبي الله نوح: ﴿قَالُوا أَنُؤْمِنُ لَكَ وَاتَّبَعَكَ الْأَرْذَلُونَ ۝١١١ قَالَ وَمَا عِلْمِي بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ [١٣١/ب] ۝١١٢ إِنْ حِسَابُهُمْ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّي لَوْ تَشْعُرُونَ﴾، وأقول فيهما ما قال نبي الله نوح عليه السلام: ﴿وَلَا أَقُولُ لَكُمْ عِندِي خَزَائِنُ اللَّهِ﴾ إلى قوله: ﴿إِنِّي إِذًا لَّمِنَ الظَّالِمِينَ﴾، قال: فألقوا السلاح وقالوا: تبرأنا من كل دين كنا عليه، وندين الله بدينك، فقد آتاك الله فضلاً وحكمة وعلماً، وخرجوا وتركوا رأي الخوارج، ورجعوا إلى الجماعة[1].

١٥٨٧ ـ حدثنا محمد بن يزيد، قال: حدثنا الحسن بن صالح، قال: أخبرنا القاسم بن زريق، عن حماد بن أبي حنيفة رحمة الله عليهما، أنه قال: لا ينبغي للعبد أن يحقر الذنب وإن صغر ولكن يخاف منه كأنه يخلّد في النار.

١٥٨٨ ـ حدثنا محمد بن علي بن سهل المروزي، قال: حدثنا محمد بن علي، عن أبيه، عن النضر بن محمد، قال: قدم رجل على أبي حنيفة رحمة الله عليه من أصحاب غيلان، فقال يا أبا حنيفة! جئتك أسألك عن أشياء، فإن كان الحق في يدك تابعتك، فقال له أبو حنيفة: اذهب إلى ابني حماد، فإني تركت الكلام، فقال له: إنما أريد أن تكلمني أنت، قال: لست أكلمك، ولكني أسألك عن ثلاث مسائل إن جسرت عليها كفرت، أو إن قلت لا خُوصمت، فقال أبو حنيفة لابنه حماد ـ وصاحب غيلان يسمع تعليماً منه لابنه وجواباً لصاحب غيلان ـ سلوا خصماءكم المزيلين القدرة عن رب العالمين حدِّثونا عن محمد ﷺ هل امتنّ عليه ربه حيث يقول: ﴿لِّيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ أكان يستطيع محمد أن لا يذنب فيما تأخر حتى لا تكون لله عليه تلك المنة في مغفرته إياه فيما تأخر، فإن قالوا: نعم فقل: أفكان مستطيعاً لإبطال منة الله تعالى، فإن جسروا على ذلك كفروا، وإن قالوا:

---

(١) «المناقب» للموفق (١٠٨)، و«المسند» للثعالبي (٩٢).

لا، خوصموا، وقل: حدّثونا عن قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَفِيٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرًا ۚ وَإِن يَرَوْا كُلَّ ءَايَةٍ لَّا يُؤْمِنُوا بِهَا﴾، فهل استطاع هؤلاء أن يرفعوا عن قلوبهم الأكنة، وعن آذانهم الوقر، ويؤمنوا حتى يدخلوا الجنة، وقد قال تبارك وتعالى فيهم ما قال، أفاستطاعوا أن لا يكون منهم ما قال الله عز وجل، فيبطلوا قول الله عز وجل، فإن قالوا: نعم؛ كفروا، وإن قالوا: لا؛ خوصموا، وقل: حدثونا عن قول الله عز وجل لنوح: ﴿ يَٰنُوحُ ٱهْبِطْ بِسَلَٰمٍ مِّنَّا وَبَرَكَٰتٍ عَلَيْكَ وَعَلَىٰٓ أُمَمٍ مِّمَّن مَّعَكَ ۚ وَأُمَمٌ سَنُمَتِّعُهُمْ ثُمَّ يَمَسُّهُم مِّنَّا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ فهل علم هؤلاء الذين قال [١٣٢/أ] يمسهم منا عذاب أليم بأسمائهم، أفعدلٌ من الله عز وجل وصولهم إلى عذابه أم لا؟ فإن قالوا: لا، كفروا، وإن قالوا: نعم فقل: أفشاء الله عز وجل أن ينتهوا إلى علمه وقوله وعدله، فإن قالوا: لا، كفروا، وإن قالوا: نعم، قل: أفاستطاعوا أن يؤمنوا حتى يدخلوا الجنة وينجو من النار ويبطلوا قول الله عز وجل: ﴿ ثُمَّ يَمَسُّهُم مِّنَّا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ ما أجرأ لقدرته على الله عز وجل.

١٥٨٩ ـ حدثنا أبو زيد عمران بن فرينام، قال: حدثنا محمد بن أبي الفياض، عن عبد الله بن عثمان، عن محمد بن الحسن، عن حماد بن أبي حنيفة رحمة الله عليهم قال: اتفق الفقهاء كلهم من الشرق إلى الغرب على الإيمان بالقرآن، والأحاديث التي جاءت به الثقات عن رسول الله ﷺ في صفة الرب تبارك وتعالى من غير تفسير ولا تشبيه شيء بشيء، فمن فسر شيئاً من ذلك فقد خرج مما كان عليه نبي الله عز وجل وأصحابه، وفارق أمر الجماعة لم يصفوا ولم يفسروا، ولكنهم آمنوا بما جاء في الكتاب والسنة وأبهموا ما أبهم الله ورسوله، ثم سكتوا، فمن قال بقول جهم فقد فارق الجماعة، فإنه وصفه بصفةٍ لا شيء.

١٥٩٠ ـ حدثنا أبو زيد عمران بن فرينام، قال: أخبرنا محمد بن أبي الفياض، عن عبد الله بن عثمان، قال: سمعت محمد بن الحسن، يقول: عن حماد بن أبي

حنيفة رحمة الله عليهم قال: قلنا يعني للجهمية: هل كلم الله موسى؟ قالوا: لم يكن من الله كلام قط، قلنا: فهل سمع موسى كلاماً؟ قالوا: نعم، ولكنه ليس بكلام الله، قلنا: أفغير الله قال: ﴿ يَٰمُوسَىٰٓ إِنِّيٓ أَنَا ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ إنما استجاب موسى لغير الله، وآمن لغير الله، وبلغ الرسالة عن غير الله، ودعا الناس إلى عبادة غير الله، أليس من أطاع موسى فقد كفر، لأنه كلمه غير الله، وغير الله بعثه إلى فرعون، والناس قالوا: إن الله خلق كلاماً فجعله يمشي، فذهب موسى، فكلم ذلك الكلام، والله لم يكلم موسى، قلنا له: أليس الكلام الذي كلم موسى خلقه الله وكلامنا الله؟ قالوا: بلى، قلنا: قد كلم الله بزعمكم جميع الخلق، المؤمن منهم والمشرك أفتتبرؤون من عبادة الذي قال لموسى: ﴿ يَٰمُوسَىٰٓ إِنِّيٓ أَنَا ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾، والذي قال: ﴿لَن تَرَىٰنِي وَلَٰكِنِ ٱنظُرْ إِلَى ٱلْجَبَلِ﴾، والذي قال: ﴿ إِنِّيٓ أَنَا رَبُّكَ فَٱخْلَعْ نَعْلَيْكَ ﴾ والذي قال: ﴿إِنَّنِيٓ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدْنِي﴾، والذي نادى من الشجرة ﴿ أَن يَٰمُوسَىٰٓ إِنِّيٓ أَنَا ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾، وهل كان شيء من الشجر، أو الجبال، أو غير ذلك، أو النار، أو النور، يجترئ أن يزعم أنه أنا الله، وهل كان الله تاركه بغير نكال [١٣٢/ب] أو عذاب، فصار قولكم إن موسى كلمه غير الله، وأرسله غير الله إلى فرعون، وغير الله قال له: ﴿إِنِّيٓ أَنَا ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾، والذي قال: ﴿لَن تَرَىٰنِي وَلَٰكِنِ ٱنظُرْ إِلَى ٱلْجَبَلِ﴾ قالوا: لا ندري ما عنى الله بهذا، فإن تبرؤوا من الذي قال: (يا موسى) كفروا، وإن قالوا: نعبده؛ انتقض قولهم.

١٥٩١ ـ حدثنا أبي قال: حدثنا إسحاق بن عبد الله أبو إبراهيم، قال: حدثنا علي بن إسحاق، قال: سمعت حماد بن أبي حنيفة رحمة الله عليهما، يقول: إذا سألك سائل عن الإيمان أمقبول هو أم لا؟ فقل: إن المقبول على وجهين: إن كانت إنما تسأل عن قول الله إن سماهم به مؤمنين وبرّأهم به من الكفر، وكتبهم به مؤمنين

مطيعين وبرّأهم من المعصية فيه، فقد قبله على هذا الوجه، و[إن] كانت إنما تسأله هل قبله قبول الثواب، وأوجب لصاحبه به الجنة، فإن ذلك عندنا على وجهين ما لم يعص الله فإيمانه مقبول، وهو من أهل الجنة، ومن عصى الله وهو مؤمن فمقبول إيمانه قبول الطاعة والتسمية، فأما قبول المغفرة والثواب فإن ذلك عندنا مغيّب نرجو لأهله المغفرة ونخاف عليهم فيه العقاب وهو على ذلك، وإن عذبوا فلإيمانهم ثواب، ومنفعة التخفيف من العذاب، وأن لا يعذبوا بعذاب الكافرين وأن يخرجوا من النار بعفو الله وشفاعة محمد ﷺ فيدخل الجنة، فللإيمان على كل حال منفعة وثواب.

قال الشيخ: وذكرنا في المسألة ومثل هذه المسائل في الرد على الجهمية، والقدرية، والخوارج، وسائر أهل الأهواء عن حماد بن أبي حنيفة رحمة الله عليهما كثيراً لو كتبنا ذلك لوقع في أجزاء، ويستدل بما وصفنا على طهارة أبي حنيفة وحماد ابنه وسائر أصحابه عن الأهواء الردية[1] وبياناً بأنهم كانوا على الطريقة المستقيمة وعلى مذاهب أهل السنة والجماعة فرحمهم الله وإيانا أجمعين.

١٥٩٢ ـ **حدثنا** محمد بن علي بن سهل المروزي، قال: حدثنا إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة، عن أبيه رحمة الله عليهم، قال: مات أبي ولم يترك في البيت كتاباً، إلا كتاب الله عز وجل.

١٥٩٣ ـ **حدثنا** محمد بن علي بن سهل، قال: حدثنا محمد بن حرب، قال: حدثنا إسماعيل بن حماد، عن أبيه، قال: كان أبي يقدم علياً على عثمان فلا يظهر ذلك [١٣٣/أ] كل الإظهار، فأردت أن أستخرج منه ذلك ظاهراً عند جماعة، ففهم

---

(١) في الأصل: (المردية) والمثبت من هامش الأصل.

ذلك فقال لي: يا بني! لا نؤاخذ يوم القيامة إلا بأعمالنا، ولا نسأل عن أعمال غيرنا، فالاشتغال بإصلاح أعمالنا أولى، وسكت.

١٥٩٤ ـ حدثنا محمد بن عبد الله السعدي، قال: حدثنا الحسن بن عثمان، قال: حدثنا نفر من أصحابنا منهم أفلح بن محمد، وغيره، عن حماد، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، أنه كان يقول: إن الله بعث نبيه ﷺ إلى الناس وهم مشركون، فقال لهم: أيها الناس اتقوا ربكم، أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعاً فآمنوا بالله ورسوله، فلما دخلوا في الإسلام حق لهم عن ذلك الاسم، وسماهم مؤمنين، فقال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ ﴾، ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ ﴾، ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ ﴾ ففرق بين العمل والإيمان كما فرق بين الليل والنهار، وبين الظلمات والنور، والأعمى والبصير، وقد سمى الله التقصير في الإيمان كفراً، فقال في الإيمان: ﴿وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُواْ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ حَقًّا ﴾ فمن كفر ببعض التصديق، وقصر فيه فهو كافر، وقد سمى الله التقصير في العمل ذنباً، ولم يجعله كفراً فقال: ﴿ وَءَاخَرُونَ ٱعْتَرَفُواْ بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُواْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا عَسَى ٱللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ ﴾ فلو كان كفراً إذا خلطوا به سيئاً لم يعف عنهم، وكفروا لأن الله عز وجل قال ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ ﴾ الآية، وقال حماد بن أبي حنيفة رحمة الله عليهما: فإن قيل لك: هل يخرج أحد من الإيمان بذنب يعمله، فقل: لا يخرج من الإيمان إلا بترك ما كان دخل به في الإيمان، الإقرار، والتصديق بالله، فإذا ترك شيئاً من ذلك فهو كافر، وقد وضع الله الحدود في الذنوب فجعل حد الزاني الرجم أو الجلد، وجعل حد السارق القطع، وحد المحارب الصلب، وحد القاذف الجلد، فلو كان هذا كفراً لم تختلف

حدودهم، وجعل حد الكفر حداً واحداً القتل، ولو كان ما ذكرنا من الأعمال كفراً لكان كالمرتد إذا ترك شيئاً من الإقرار فهو كافر يقتل، وقالوا: إن الله لا يعفو عن القاتل عمداً وهو من أهل النار، وهو يزعم أن لهم بعفو عن القاتل[1] يؤجرون على ذلك، ويتقربون بالعفو إلى الله عز وجل فوسعوا على أنفسهم وسبقوا[2] على ربهم في العفو، فما أعظم هذا في قولهم، فتبارك الله رب العالمين.

٤١٩ ـ ومنهم: الحسن بن زياد اللؤلؤي[3]:

١٥٩٥ ـ حدثنا أبو سعيد أحيد[4] بن عمر بن هارون، قال: حدثنا الحسن بن حماد الحضرمي، قال: أخبرنا الحسن، وأخبرنا حماد بن أحمد المروزي [١٣٣/ ب]، قال: حدثنا الوليد بن حماد، قال: حدثنا الحسن بن زياد، وحدثنا سهل بن بشر، قال: حدثنا الفتح بن عمرو، قال أخبرنا الحسن بن زياد، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن أبي عون، عن عبد الله بن شداد بن الهاد، عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: حرمت الخمر بعينها، قليلها وكثيرها، والسكر من كل شراب.

١٥٩٦ ـ أخبرنا حماد بن أحمد المروزي، قال: حدثنا الوليد بن حماد، قال: حدثنا الحسن بن زياد، وحدثنا سهل بن بشر، قال: حدثنا الفتح بن عمرو، قال: حدثنا الحسن بن زياد، وحدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا إدريس بن إبراهيم الرازي، قال: حدثنا الحسن بن زياد، عن أبي حنيفة رحمهم الله، عن أبي الحسن،

---

(١) في الأصل هنا: (و) خطأ.

(٢) في الأصل: (وصقوا) خطأ.

(٣) انظره في «الإمتاع بسيرة الحسن بن زياد».

(٤) في الأصل: (أحمد) والتصويب من «المسند» للحارثي (١٦٤٤).

عن عبد الله بن شداد بن الهاد، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، أنه صلى [خلف رسول الله ﷺ][1] ورجل خلفه يقرأ، فجعل رجل من أصحاب رسول الله ﷺ ينهاه عن القراءة في الصلاة، فلما انصرف قال: أتنهاني عن القراءة خلف رسول الله ﷺ، فتنازعا، حتى ذكر ذلك لرسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «من صلى خلف إمام فقراءة الإمام له قراءة».

حدثنا محمد بن عبد الله السعدي، قال: حدثنا الحسن بن عثمان الهمداني، قال: حدثنا اللؤلؤي، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن عبد العزيز بن رفيع، عن مصعب بن سعد، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «ما من نفس إلا كتب الله مدخلها ومخرجها وما هي لاقية»، فقال رجل من الأنصار: ففيم العمل يا رسول الله؟ قال: «من كان من أهل الجنة يسر لعمل أهل الجنة، ومن كان من أهل النار [يسر لعمل أهلها][2]» فقال الأنصاري: الآن حق العمل.

١٥٩٧ ـ حدثنا محمد بن عبد الله السعدي، قال: حدثنا الحسن بن عثمان الهمداني، قال حدثنا اللؤلؤي، قال: حدثنا ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، عن عمرو بن الشريد، عن أبيه الشريد رضي الله عنه، أن جاراً له باع أرضاً له ليس ببينة وبيّن الشريد فيها إلا أن حائطهما[3] واحد، وماءهما شتى، فخاصمه الشريد إلى النبي ﷺ، فقال له النبي ﷺ: «أنت يا شريد أحق بشفعتك، الجار أحق بشفعته»، فقضى بها رسول الله ﷺ للشريد.

١٥٩٨ ـ حدثنا محمد بن عبد الله السعدي، قال: حدثنا الحسن بن عثمان،

---

(١) من «المسند» للحارثي (٦٣٤).

(٢) ساقط من الأصل. والمثبت من «المسند» للحارثي (١١٠٢).

(٣) هو في «المصنف» لابن أبي شيبة (٢٣١٧٦) من طريق عمرو بن شعيب به.

قال: حدثنا الحسن بن زياد اللؤلؤي، قال: أخبرنا أبو معشر المزني، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال [١٣٤/أ] رسول الله ﷺ: «الربا سبعون جزءًا أدناها مثل ما يقع الرجل على أمه، وأربا الربا استطالة الرجل في عرض أخيه».

١٥٩٩ ـ حدثنا محمد بن عبد الله، قال: حدثنا الحسن بن عثمان، قال: أخبرنا الحسن بن زياد، قال: أخبرنا الجعفي، عن محمد بن عبيد الله، عن عطاء رحمة الله عليهم، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الشريك أحق من الجار، والجار أحق ممن سواه».

١٦٠٠ ـ حدثنا أبو الفضل الفتح بن الحسين الفزاري [قال: أخبرنا الحسن بن عثمان][1]، قال: حدثنا الحسن بن زياد، قال: أخبرنا زكريا بن أبي زائدة، ويونس بن أبي إسحاق، عن الشعبي، عن عروة بن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه [عن أبيه][2] أنه قال: كنت مع النبي ﷺ في مسير له، فقال لي: «أمعك ماء»؟ فقلت: نعم، قال: فنزل عن راحلته، فانطلق حتى توارى عني في سواد الليل، ثم جاء فأفرغت عليه من الإداوة، فغسل وجهه، وعليه جبة من صوف، فلم يستطع أن يخرج ذراعيه منها حتى أخرجهما من أسفل الجبة، فغسل ذراعيه ومسح رأسه، ثم أهويت لأنزع خفيه فقال: «دعهما فإني قد أدخلتهما طاهرتين»، فمسح عليهما، لفظ زكريا بن أبي زائدة.

١٦٠١ ـ حدثنا الفتح بن الحسين قال: أخبرنا الحسن بن عثمان، قال: أخبرنا الحسن بن زياد، قال: أخبرنا بكير بن عامر البجلي، عن ابن أبي نعم، عن

---

(١) انظر (١٦١٤).

(٢) سقط من الأصل هذا أو نحوه فإن عروة ليس بصحابي ترجم له الحافظ في «التقريب» ثقة من الثالثة.

المغيرة بن شعبة رضي الله عنه، قال: رأيت رسول الله ﷺ توضأ ثم مسح على خفيه وقال: بهذا أمرني ربي.

١٦٠٢ ـ وأخبرنا عن بكير بن عامر البجلي، عن أبي زرعة عمرو بن جرير، عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه، أنه توضأ ومسح على خفيه، فعاب ذلك عليه أناس من أصحابه، فقال: ما صنعت إلا ما رأيت رسول الله ﷺ يصنعه، فقالوا: رأيته يصنعه قبل نزول المائدة أو بعدها، فقال: والله ما أسلمت إلا بعد نزول المائدة، وما رأيته يمسح إلا بعد ما أسلمت.

١٦٠٣ ـ وحدثنا[1] عن اللؤلؤي، قال: حدثنا شيبان أبو معاوية، عن عاصم بن أبي النجود، عن زر بن حبيش، عن صفوان بن [١٣٤/ب] عسال، قال: كنا نسافر مع النبي ﷺ، فكان يأمرنا أن لا نخلع خفافنا ثلاثة أيام لا من غائط، ولا من بول، ولا من نوم، إلا من جنابة.

١٦٠٤ ـ حدثنا يحيى بن إسماعيل، قال: حدثنا الحسن بن عثمان، قال: أخبرنا الحسن بن زياد، قال: أخبرنا يونس بن أبي إسحاق، عن أبي الوداك، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أنه قال: أصبنا سبايا يوم خيبر، فكنا نعزل عنهن، فقال رسول الله ﷺ: «ما من كل ماء يكون الولد، إذا قضى الله أمراً كان».

١٦٠٥ ـ حدثنا يحيى بن إسماعيل، قال: حدثنا الحسن بن عثمان، قال: أخبرنا الحسن بن زياد، قال: أخبرنا أبو معشر، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «يجب للمسلم على المسلم أن يجيبه إذا دعاه آكلاً أو مبركاً».

---

(١) وقع السقط من هنا.

١٦٠٦ ـ **حدثنا** يحيى بن إسماعيل، قال: حدثنا الحسن بن عثمان، قال: أخبرنا الحسن اللؤلؤي، عن عمر بن بكار البصري، عن الحسن بن دينار، عن الوليد بن ثروان، أنه قال: سألت صفية أعتقكِ رسول الله ﷺ، وتزوجك، وجعل عتقكِ صداقكِ؟ قالت: لا، ولكن أعتقني وتزوجني على مهر.

١٦٠٧ ـ **حدثنا** إبراهيم بن علي بن الحسن الترمذي، قال: حدثنا خشنام بن أبي الليث، قال: حدثنا الحسن بن زياد، قال: حدثني مصعب بن سليم القرشي، عن أنس رضي الله عنه، أنه سمع النبي ﷺ يلبي بحجة وعمرة معاً.

١٦٠٨ ـ **حدثنا** محمد بن خزيمة البلخي، قال: حدثنا شاذان[1] بن إبراهيم، قال: حدثنا علي بن الحسن، قال: أخبرنا الحسن بن زياد، قال: أخبرنا ابن أبي حازم، عن أبيه، عن سهل بن سعد الأنصاري، عن علي رضي الله عنه، أنه قال: لما أمرني النبي ﷺ أن آتي خيبر[2]، قلت: يا رسول الله! أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا؟ قال: «على رسلك إذا نزلت بساحتهم فادعهم إلى الإسلام، وأخبرهم بما يجب عليهم، فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النَّعم».

١٦٠٩ ـ **حدثنا** الفتح بن الحسين قال: أخبرنا الحسن بن عثمان، قال: أخبرنا الحسن بن زياد، قال: أخبرنا أبو العطوف، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: صلى بنا رسول الله ﷺ، فقال: «هل قرأ أحد منكم معي؟» فقال رجل: نعم يا رسول الله، فقال: «إني أقول ما لي أنازع القرآن»، وذلك ليعرض به أن لا يقرأ خلفه.

---

(١) انظره في «الجواهر» ٢/ ٢٤٥.

(٢) في الأصل وقع هنا: (حنينا) وهو خطأ.

١٦١٠ ـ حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن داود بن مصعب النيسابوري، قال حدثنا يحيى بن أكثم، قال: حدثنا الحسن بن زياد، عن أبي حنيفة، وابن أبي ليلى رحمة الله عليهم، أنهما كانا يقولان: صاع رسول الله ﷺ هو على مقدار صاع عمر، وعليه امتثل عمر رضي الله عنه صاعه، وعلى صاع عمر ومقداره اتخذ الحجاج مكياله المسمى حجاجياً، وأنهما قالا: الصاع ثمانية أرطال، وقد يجزئ من غسل الجنابة مقداره من الماء، ومن الوضوء الصاع[1] ربعه وهو مد.

١٦١١ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل، وعبد الله بن محمد بن علي البلخيان، قالا: حدثنا إبراهيم بن يوسف، قال: حدثنا الحسن بن زياد، عن أبي حنيفة، عن حماد[2] [١٣٥/أ]، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، أن الأسود بن يزيد ذكر له امرأة، فقال: إن تزوجتها فهي طالق، فتزوجها ولم ير ذلك شيئاً، ثم وقع في نفسه فذكر ذلك لعبد الله بن مسعود رضي الله عنه، فقال: أعلمها أنها أملك بأمرها، ثم تزوجها بعدُ على مثاقيل فضة.

١٦١٢ ـ و[3]الحسن بن زياد، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال في المحرم: يواقع أهله بعدما يقف بعرفة قبل أن يزور[4] البيت، قال: عليه بدنة وقد تم حجُّه.

---

(١) في الأصل: (السابع) خطأ.

(٢) في الأصل هكذا وفي «الآثارين» لأبي يوسف (٦٢٣)، ولمحمد (٥٠٥)، و«جامع المسانيد» ٢/ ١٥١، ١٥٢، و«مسند» ابن خسرو (١٠٣٢): محمد بن قيس.

(٣) هذا الأثر وما بعده تابعان للأثر السابق في بداية السند.

(٤) في الأصل: (يزول) خطأ.

١٦١٣ ـ والحسن بن زياد، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: الأضحية واجبة على أهل الأمصار إلا الحاج.

١٦١٤ ـ حدثنا محمد بن الحسن البلخي، قال: حدثنا إسماعيل بن موسى الفزاري، قال: حدثنا الحسن بن زياد، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: لا تتهاونن بالسلطان فإنه من تهاون بالسلطان ذهبت دنياه، [ولا] تتهاونن بالإخوان فإنه من تهاون بالإخوان ذهبت مروءته، ولا تتهاونن بالصالحين فإنه من تهاون بالصالحين ذهبت آخرته.

١٦١٥ ـ حدثنا محمد بن الحسن البلخي، قال: حدثنا أبو هشام الرفاعي، قال: سمعت الحسن اللآل[1] يقول: كان أبو حنيفة بحراً لا يدرك عمقه، وما علمُنا عند علمه إلا كالخيال.

١٦١٦ ـ حدثنا عبد الصمد، وعبد الله بن محمد، قالا: حدثنا إبراهيم بن يوسف، قال: حدثنا الحسن بن زياد، عن الربيع بن صبيح، عن عمارة بن ميمون، عن نافع، قال: إن حدثك ما بين هذين الجبلين أن ابن عمر ركع لأسبوع بعد العصر فلا تصدقهم.

١٦١٧ ـ و[2]الحسن، عن ابن جريج، عن عطاء، قال قالت عائشة رضي الله عنها: طيبت النبي ﷺ بعد ما حلق قبل أن يزور البيت.

١٦١٨ ـ حدثنا حامد بن أحمد، قال: سمعت نصير بن يحيى، يقول: سأل رجل خلف بن أيوب عن مسألة، فقال: لا علم لي بها، فقال له الرجل: دلني على

---

(١) هو اللؤلؤي.

(٢) هو تابع للأثر السابق في بداية سنده.

رجل يفتح لي هذه المسألة، فقال: عليك بالحسن بن زياد بالكوفة، فقال خلف: من همّه أمر الدين فالكوفة له قريب.

١٦١٩ ـ حدثنا حامد بن أحمد، قال: سمعت نصير بن يحيى يقول: قيل لخلف بن أيوب: من الحجة اليوم؟ قال: الحسن بن زياد، فأعاد الرجل: من الحجة؟ فقال خلف: الحسن بن زياد، فأعاد الرجل القول [١٣٥/ب]، فقال خلف: الحسن بن زياد حجة.

١٦٢٠ ـ حدثنا أبي، قال حدثنا أسباط بن اليسع، قال: حدثنا سعيد بن خلف بن أيوب، عن أبيه خلف، عن الحسن بن زياد مسائل كثيرة.

١٦٢١ ـ حدثنا علي بن الحسن الكسِّي، قال: سمعت الفتح بن عمرو يقول: سمعت الحسن بن زياد يقول: جلست إلى يحيى بن سليم الطائفي، فجعل يثني على ابن جريج ويمدحه ويتعجب من مسائله، ويقول: أين المسكين أبو حنيفة عن هذه المسائل، فقلت له: رحمك الله أتأذن لي أن أسألك عن شيء من مسائل أبي حنيفة؟ فقال لي: من أنت؟ فقلت: الحسن بن زياد اللؤلؤي، قال: لا آذن لك، ثم لا آذن لك، ولو أذن لي لجعلته نكالاً في العالمين.

١٦٢٢ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل، وعبد الله بن محمد بن علي بلخيان، قالا: حدثنا إبراهيم بن يوسف، قال: سمعت الحسن بن زياد، يقول: في رجل صلى ومعه فأرة أو غير ذلك، حتى قال: إذا صلى ومعه شيء يتوضأ[1] بسؤره أعاد الصلاة، وإن كان شيء لا بأس بسؤره أجزته صلاته.

---

(١) في الأصل: (لا يتوضأ) خطأ.

١٦٢٣ ـ قال: وسمعت الحسن يقول في رجل حلف [أن لا] يدخل داراً، فاحتمل وأدخل بغير أمره، وهو راض؛ قال: هو حانث.

١٦٢٤ ـ قال: وسمعت الحسن يقول: إذا خرج الرجل على الرجل يريد أن يقطع الطريق، ويريد ماله قال: فإن في قول أبي حنيفة رحمه الله يقاتل دون ماله، قليلاً كان أو كثيراً، ولو درهم، وإذا قطع الرجل الطريق وأخذ أقل من عشرة دراهم، فإنه لا يقطع يده حتى يكون تمام عشرة، فإذا كان تمام عشرة، قطعت [يده] ورجله من خلاف في قول أبي حنيفة وأبي يوسف رحمهما الله.

قال الحسن رحمه الله قلت أنا: لا يُقطع يده ولا رجله إلا في عشرين، لا يقطع في أقل من ذلك، حتى تكون عشرة لليد وعشرة للرِّجل.

١٦٢٥ ـ قال إبراهيم رحمه الله: وسألت الحسن عن رجل حلف ألا يلبس من غزل فلانة فلبس ثوباً من غزلها ومن غزل غيرها، قال: ما لم يكن من غزل المحلوف عليها أكثر من النصف لم يحنث.

١٦٢٦ ـ حدثنا أبو عبد الله محمد بن أحمد الكوفي، قال: حدثنا محمد[1] بن عثمان أبو بكر التنوخي الفارسي الفقيه، قال: سمعت أبي يقول: قدم الحسن بن زياد بغداد على أبي يوسف رحمهما الله، فقام له، ورحّب به، ومال إليه، وأقبل على أصحابه، فقال جاءتكم الكوفة بأسرها، فقال لأبي يوسف رحمه الله: هل أحدثت هاهنا تلميذاً قال: بلى، بِشْر، فدخل بشر، فأقبل عليه الحسن، فسأله عن مسألة فأخطأ، ثم سأله عن أخرى وثالثة فأخطأ، فأقبل الحسن على أبي يوسف رحمه الله، قال: نعمةُ الخليفةِ أفسدَتْ ذهنَك، ارجع إلى الكوفة، ودُمْ على الطعام الذي كنتَ عليه.

---

(١) في القسم المخطوط من «المناقب» للمكي: عمر بن عثمان.

١٦٢٧ ـ وسمعت أبا عبد الله محمد بن أحمد الكوفي، يقول [١٣٦/أ]: سمعت أبا حازم، يقول: فقهاؤنا ثلاثة: أبو حنيفة، والحسن بن زياد، وعيسى بن أبان.

١٦٢٨ ـ حدثنا محمد بن عبد الله السعدي، قال: حدثنا الحسن بن عثمان، قال: حدثنا الحسن بن زياد، قال: أخبرنا ابن عياش الحمصي، عن معاوية بن عمر، قال: كنت قاضياً باليمن، فالتقط فارس من أهل المدائن في الجند عنبرة عظيمة، فأوقفناها، وكتبنا إلى عمر بن عبد العزيز في أمرها، فكتب إلينا عمر أن خذوا الخمس منها، وادفعوا إليهم بقيتها، فإن باعكموها فاشتروها منه، واحملوها إلي، فأردنا أن نزنها، فلم نجد ميزاناً لحملها، فبسطنا لها أنطاعاً، ثم شققناها ثم وزّناها، فوجدناها ستة مائة رطل، فأخذنا منها الخمس، ودفعنا بقيتها إليهم، ثم اشتريناها بخمسة آلاف دينار، فقال ابن عياش: قال بعض مشيختنا: إنها حملت إلى عمر بن عبد العزيز رحمه الله، فباعها بثلاثة وثلاثين ألف دينار، فربح للمسلمين ثمانية وعشرين ألف دينار، فقيل له: يا أمير المؤمنين إن عليك مؤنات وتبعات ولست ترزأ شيئاً من أموال المسلمين، فلو ألقيت في بيت مال المسلمين خمسة آلاف دينار منها وتقويه بالربح، واستعنت بها على حاجتك، فقال عمر رحمة الله عليه رحمة واسعة: أيكون المال للمسلمين والربح لعمر؟ إنما الربح للمال، فألقاه في بيت المال.

١٦٢٩ ـ حدثنا محمد بن عبد الله السعدي، قال: حدثنا الحسن بن عثمان، قال: أخبرنا اللؤلؤي، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، أنه قال: ليس لأحد أن يقول برأيه مع كتاب الله، ولا مع سنة من نبيه، ولا ما اجتمع الصحابة عليه رضوان الله عليهم، وما اختلفوا فيه نتخير من أقاويلهم، أقربه إلى الكتاب، والسنة، ونجتهد،

وما جاوز ذلك، فالاجتهاد بالرأي موسع على الفقهاء، من عرف الاختلاف وقاس على ذلك، على هذا كانوا.

١٦٣٠ ـ حدثنا محمد بن عبد الله السعدي، قال: حدثنا الحسن بن عثمان، قال: أخبرنا اللؤلؤي، عن أبي جناب الكلبي، عن أبيه، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا عدوى ولا طيرة»، قال: فقام إليه رجل كأنه بدوي، فقال: أرأيت البعير يُجرِب الإبلَ؟ قال: «ذلك القَدَرُ»، ثم قال: «مَنْ أجربَ الأولَ؟».

١٦٣١ ـ حدثنا محمد بن عبد الله، قال: حدثنا الحسن بن عثمان، قال: أخبرنا اللؤلؤي، عن فطر بن خليفة، عن عبد الرحمن بن سابط، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، أنه قال: خلق الله الخلق، فكانوا قبضتيه، فقال لمن في يمينه: ادخلوا الجنة بسلام، وقال لمن في يده الأخرى: ادخلوا النار، ولا أبالي، فذهبت إلى يوم القيامة.

١٦٣٢ ـ حدثنا محمد بن عبد الله، قال: حدثنا الحسن بن عثمان، قال: أخبرنا اللؤلؤي، عن عمر بن ذر، عن موسى بن أبي كثير، عن ابن عمر رضي الله عنهما [١٣٦/ب]، أنه أراد أن يذبح شاة له، فمر به رجل، فقال له ابن عمر رضي الله عنهما: يا عبد الله! أمؤمن أنت، أمسلم أنت؟ فقال: نعم إن شاء الله، فقال: امض، ثم مرّ به رجل آخر، فقال له: يا عبد الله! أمؤمن أنت أمسلم أنت؟ فقال: نعم والحمد لله، فقال: دونك هذه الشاة فاذبحها.

١٦٣٣ ـ حدثنا محمد بن عبد الله، قال: حدثنا الحسن بن عثمان، قال: سمعت الحسن بن زياد يقول في تفسير الحديث: إن الله عز وجل يهبط في النصف من شعبان ويوم عرفة، ونصف الليل، ونحو هذه الأحاديث، قال: إن الله لا يبعد عنه شيء وهو قريب من كل شيء، وخلقه أقرب بعضه إليه من بعض، وإنما تنزل رحمتُه.

١٦٣٤ ـ حدثنا محمد بن الحسن البلخي، قال: سمعت يحيى بن أكثم، قال: سمعت الحسن بن زياد رحمه الله، يقول: سمعت أبا حنيفة رحمة الله عليه، يقول أقول: أنا عند الله مؤمن، ولا أقول أنا في علم الله مؤمن، لأن عند يتغير، والعلم لا يتغير.

١٦٣٥ ـ حدثنا محمد بن الحسن، قال: سمعت يحيى بن أكثم، يقول: سمعت الحسن بن زياد يقول: لا نقول بقول الجهمية، ولا بقول المشبهة، ونقول كما قال الله عز وجل: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾.

١٦٣٦ ـ حدثنا جعفر بن عبد الوهاب السرخسي، قال: حدثنا محمد بن مقاتل، قال: حدثنا الحسن بن زياد، عن الربيع بن صُبَيح، عن الحسن رحمه الله في رجل ذكر صلاة فائتة وهو في صلاة أخرى قال: يبدأ بالفائتة، ثم بهذه، قال: إن لم يفعل ومضى في هذه، ثم قضى الفائتة؛ أجزأه ذلك، قال محمد بن مقاتل: وبه نأخذ.

قال محمد بن مقاتل: قال الحسن بن زياد: إن ظن هذا الرجل أنه يجزئه أن يمضي في هذه فمضى فيها، ثم قضى الفائتة أجزأه ذلك، وهو قول زفر رحمة الله عليه، وأما في قول أبي حنيفة وأبي يوسف رحمة الله عليهما، فإن ظنه لا ينفعه شيئاً، ولا تجزئه صلاته التي مضى فيها، وهو ذاكر للفائتة، وعليه أن يعيدها بعدما يقضي الفائتة.

١٦٣٧ ـ حدثنا أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثني جعفر بن محمد بن قتيبة، قال: حدثنا مسروق بن المرزبان، قال: حدثنا الحسن بن زياد، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن علقمة بن مرثد، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ كان إذا بعث جيشاً، أو سرية [١٣٧/ أ]، أوصى

صاحبهم بتقوى الله في خاصة نفسه، وأوصى بمن معه من المسلمين خيراً، ثم يقول لهم: اغزوا في سبيل الله، الحديث.

١٦٣٨ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثني أحمد بن الحسن بن سعيد بن عثمان، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا الحسن بن زياد، قال: حدثني أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن الأسود، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خطب الناس، فقال: من أراد منكم الحج فلا يحرمن إلا من الميقات، والمواقيت التي وقّتها لكم نبيكم صلى الله عليه وعلى آله وسلم لأهل المدينة ومن مرّ بها من غير أهلها ذو الحليفة، ولأهل الشام ومن مرّ بها من غير أهلها الجحفة، ولأهل نجد ومن مرّ بها من غير أهلها قرن، ولأهل اليمن ومن مرّ بها من غير أهلها يلملم، ولأهل العراق وسائر الناس ذات عرق.

١٦٣٩ ـ حدثنا حماد بن أحمد المروزي، قال: حدثنا الوليد بن حماد، قال: أخبرنا الحسن بن زياد، وأخبرنا أحمد بن محمد الهمداني، قال: حدثني منذر بن محمد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا الحسن بن زياد، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن جده الزبير بن العوام، قال: كنا نحمل لحم الصيد ونتزوّده ونأكله، ونحن محرمون مع النبي ﷺ.

١٦٤٠ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: أخبرني جعفر بن محمد بن قتيبة، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا الحسن بن زياد، قال: أخبرنا أبو حنيفة رحمة الله عليه، عن إسماعيل، عن عامر، عن امرأة مسروق، عن عائشة رضي الله عنها، أنها ذكرت لها مستحاضة، فأمرتها أن تدع الصلاة أيام حيضها، وأن تغتسل لطهرها، وأن توضأ لكل صلاة.

١٦٤١ ـ أخبرنا العباس بن حمزة النيسابوري، قال: حدثنا إسماعيل بن موسى، قال: حدثنا ابن زياد، وحدثنا الفتح بن الحسين الفزاري، قال: حدثنا الحسن بن عثمان، قال: أخبرنا الحسن بن زياد، قال: أخبرنا عكرمة بن عمار، عن محمد بن عبيد، عن عبد العزيز بن اليمان، عن حذيفة رضي الله عنه أنه قال: لما رجعت إلى النبي عليه السلام ليلة الأحزاب وجدته قائماً يصلي في شملة، فرآني مقروراً فأدخلني معه في الشملة، حتى فرغ من صلاته.

١٦٤٢ ـ حدثنا الفتح، قال: حدثنا الحسن بن عثمان، قال: أخبرنا الحسن بن زياد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن علي بن الأقمر: أن النبي ﷺ رأى رجلاً يصلي سادلاً ثوبه فعطفه عليه.

١٦٤٣ ـ حدثنا حماد بن أحمد المروزي [١٣٧/ب]، قال: حدثنا الوليد بن حماد، قال: أخبرنا الحسن بن زياد مثله.

١٦٤٤ ـ حدثنا الفتح بن الحسين، قال: حدثنا الحسن بن عثمان، قال: أخبرنا الحسن بن زياد، قال: أخبرنا الحسن بن عمارة، عن أبي فزارة، عن أبي زيد، عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: لما كانت الليلة التي أتى النبي ﷺ الجنُّ انطلقت مع النبي ﷺ ومعي إداوة من نبيذ، فلما خاطبهم وأصبح، قال لي: «أمعك ماء؟» قلت: يا رسول الله! تزودت معي إداوة من نبيذ، قال: «هات تمرة طيبة وماء طهور» فتوضأ منها وصلى.

١٦٤٥ ـ والحسن بن زياد، قال: حدثنا شيبان أبو معاوية، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة مولى ابن عباس رضي الله عنهما، أنه قال: إذا لم يجد الرجل ماء فليتوضأ بالنبيذ.

١٦٤٦ ـ حدثنا الفتح بن الحسين، قال: حدثنا الحسن بن عثمان، قال: أخبرنا الحسن بن زياد رحمة الله عليهم، قال: أخبرنا أبو سعد مولى حذيفة، عن أبي جعفر الأشجعي، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «اثنان لا ترفع أعمالهما من الأرض شبرا واحداً، رجل أمَّ قوماً وهم له كارهون، والمرأة تعصي زوجها».

١٦٤٧ ـ حدثنا الفتح بن الحسين، قال: حدثنا الحسن بن عثمان، قال: حدثنا الحسن بن زياد، قال: أخبرنا عثمان بن واقد، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم من الرجال وبالغٍ من النساء».

١٦٤٨ ـ حدثنا محمد بن خزيمة، قال: سمعت نصير بن يحيى، يقول: كان الحسن بن زياد قسم النهار على أقسام: فكان يجلس صدر النهار إذا انصرف من صلاة الصبح فيدرس عليه، ويخوضون في مسائل الفروع إلى قرب الزوال، ثم يقوم فيدخل المنزل فيقضي ما يقضي من حوائجه، ثم يخرج لصلاة الظهر، فيصليها، ثم يجلس للعامة في المسائل الواقعات إلى وقت صلاة العصر، ثم يصلي العصر، ثم يجلس فيناظرون بين يديه في الأصول إلى غروب الشمس، فإذا صلى المغرب دخل المنزل، ثم خرج فيذاكرونه المسائل المغلقات إلى صلاة العشاء، ثم يصلي العشاء، ثم يجلس إلى قريب من ثلث الليل لمسائل الدور والوصايا والحسابات، ثم ينصرف إلى منزله، وكان لا يفتر عن النظر في العلم فيما بين ذلك، وكانت له جارية إذا اشتغل هو بالطعام أو بالوضوء أو بغير ذلك [١٣٨/أ] تقرأ عليه الكتاب والمسائل حتى يقضي حاجته.

١٦٤٩ ـ حدثنا محمد بن خزيمة، قال: حدثنا أحمد بن معين، عن الحكم بن زهير قال: قرئ على الحسن بن زياد وأنا أسمع: أن ابن المخاض ابن سنة، وابن لبون ابن سنتين، والحقة ابن ثلاث، والجذع ابن أربع، والثني ابن خمس، والرباعي ابن ستة، والسدس ابن سبع، والبازل ابن ثمان.

١٦٥٠ ـ حدثنا العباس القطان، قال: حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، قال: سمعت يحيى بن آدم يقول: الحسن اللآل يشرح العلم شرحاً.

١٦٥١ ـ حدثنا العباس بن حمزة، قال: حدثنا إسماعيل بن موسى، قال: حدثنا الحسن بن زياد، عن عكرمة بن عمار اليمامي، عن محمد بن عبيد أبي قدامة، عن عبد العزيز بن اليمان أخي حذيفة بن اليمان، قال: كان رسول الله ﷺ إذا حزَبه أمرٌ فزع إلى الصلاة.

١٦٥٢ ـ حدثنا موسى بن أبي حاتم الفريابي، قال: سمعت عمرو بن زرارة، يقول: ما رأيت أحدا أجرأ على الفقه من ابن زياد اللآل.

١٦٥٣ ـ حدثنا يحيى بن إسماعيل، قال: سمعت الحسن بن عثمان يقول: سمعت اللؤلؤي يقول: لو أن رجلاً ولياً لصغيرين: ابن أخيه وابنة أخيه، أو ابنته وابن أخيه ونحوهما، فأشهد أني زوجت فلانة من فلان، فكان المخاطب عنهما جميعا جاز، وكذلك لو أن رجلاً أشهد أني تزوجت فلانة ثم بلغها فأجازت؛ لم يجز، وكذلك لو زوج نفسه صبية لم يجز، وكذلك لو أن رجلاً أعتق أمة له صغيرة، ثم قال أشهدوا أني قد تزوجتها؛ لم يجز، وكذلك لو زوج من نفسه صبية وهو وليها، وكان المخاطب عن نفسه وعنها؛ لم يجز، وكذلك لو أن ابنته كبيرة وابن أخيه صغير أو ابن أخيه صغير أو ابن أخيه كبير وابنته صغيرة، فقال أشهدوا أني قد زوجت فلانة

فلاناً وأحدهما كبير لم يوكله؛ لم يجز، وإن وكله الكبير أن يزوجه الصغير؛ جاز، وكذلك ما كان من نحو ذلك.

٤٢٠ ـ ومنهم: الوليد[١] وأبيض[٢] ابنا عروة بن المغيرة بن شعبة رحمة الله عليهم:

١٦٥٤ ـ حدثنا أبو بكر محمد بن القاسم البلخي، قال: حدثنا محمد بن المهاجر، قال: حدثني إسماعيل بن حماد، عن أبيه، قال: حدثني الأبيض والوليد ابنا عروة، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن الهيثم، قال: قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: ارتعوا في رياض الجنة، أما إنها حِلَق الذِّكر لا حِلق القُصَّاص [١٣٨/ب].

١٦٥٥ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا محمد بن إسحاق الكوفي، عن هارون بن حاتم، قال: سمعت إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، يقول: عُمَدُ[٣] الحلقة لأبي حنيفة عشرة: منهم الوليد وأبيض ابنا عروة بن المغيرة.

٤٢١ ـ ومنهم: أبو الصباح بن حماد بن أبي سليمان:

١٦٥٦ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا محمد بن إسحاق الكوفي، عن هارون بن حاتم، قال: سمعت إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة، يقول: عُمدُ الحلقة لأبي حنيفة عشرة: منهم أبو الصباح بن حماد بن أبي سليمان.

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٥٣).

(٢) انظره في «عقود الجمان» (٩٨).

(٣) في الأصل: (عقد) والتصويب من (١٣٩٧).

٤٢٢ ـ ومنهم: عتبة بن عبد الله بن عتبة بن سعيد بن العاص:

١٦٥٧ ـ حدثنا صالح بن نصر الصغاني بدارزنج، قال: حدثنا محمد بن شجاع، قال: حدثنا محمد بن عمر الواقدي، قال: سمعت عتبة بن عبد الله بن عتبة بن سعيد بن العاص، قال: كان أبو حنيفة يقول: يمسح المقيم يوماً وليلة، والمسافر ثلاثة أيام ولياليها من الحدث إلى الحدث.

٤٢٣ ـ ومنهم: أبو سهل الكوفي:

١٦٥٨ ـ حُدِّثتُ عن القاسم بن عبد الأعلى، قال: حدثنا أبو سهل الكوفي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، قال: ثلاث ضيعه الناس: القنوت في الوتر قبل الركوع، والتسليم في الجنائز، والتشهد في سجدتي السهو.

٤٢٤ ـ ومنهم: ثعلبة[1]:

١٦٥٩ ـ حدثنا أحمد بن جعفر بن نصر الرازي، قال: حدثنا محمد بن حميد، عن جرير، عن ثعلبة، قال: سئل أبو حنيفة رحمة الله عليه عن عثمان رضي الله عنه؟ فقال: إمام حق.

٤٢٥ ـ ومنهم: أبو أسيد:

١٦٦٠ ـ حدثنا أحمد[2] بن جعفر. قال: حدثنا محمد بن مقاتل، عن ابن أعين، عن وكيع، أنه كان يختلف إلى زفر، فعوتب في ذلك، فقال: غررتمونا عن أبي حنيفة، تريدون أن تغرونا عن زفر حتى نحتاج إلى أبي أسيد، وأبو أسيد من أخس أصحاب أبي حنيفة.

---

(١) هو ثعلبة بن سهيل الطهوي من رجال «التهذيب».

(٢) في «المناقب» ٢/ ٢٠٣/ ب: جيهان بن أبي الحسن.

(٣)

ذكر روايات أهل البصرة عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم

٤٢٦ ـ منهم: قتادة بن دعامة السدوسي[١]:

١٦٦١ ـ وفيما كتب إلي زكريا بن يحيى بن الحارث النيسابوري، وحدثني قبيصة الطبري عنه، قال: كتب إلي أحمد بن عبد الله بن زياد، قال: حدثنا محمد بن خليد البصري، قال: حدثنا أبو نعامة مؤذن مسجد أيوب السختياني، قال: سمعت قتادة يحدث عمن حدثه عن حماد بن أبي سليمان، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «يخرج الله قوماً من الموحدين من النار بعدما امتحشوا وصاروا فحماً، فيدخلهم الجنة [١٣٩/أ]، فيستغيثون بالله مما يسميهم أهل الجنة جهنميين، فيذهب الله عنهم»، قال أبو نعامة: قيل لقتادة: من هو؟ قال: هو هُوَه، يعني أبا حنيفة[٢].

١٦٦٢ ـ حدثنا محمد بن يزيد بن أبي خالد، قال: حدثنا عمرو بن زهير البخاري، قال: حدثنا يحيى بن نصر بن حاجب، قال: قدم قتادة الكوفة، فنزل في دار عبد الله بن أبي موسى، فخرج الناس يوماً وقد اجتمعوا، فقال: والذي لا إله غيره

---

(١) من رجال الستة.

(٢) «المسند» للحارثي (٨٣٢).

لا يسألني أحد من مسألة فيما يحل ويحرم إلا أجبته، فقام إليه أبو حنيفة رحمة الله عليه، فقال: يا أبا الخطاب! ما قولك: في امرأة غاب عنها زوجها فنعي إليها، فاعتدت وتزوجت زوجاً آخر، ثم رجع زوجها الأول، ما القول في صداقها؟ قال أبو حنيفة رحمة الله عليه: قلت في نفسي: إن قال برأيه لنخطأن، وإن روى فيه حديثاً لنكذبن، فقال قتادة: يا نعمان! أكان هذه المسألة؟ قال: لا، قال: فلمَ تسألني عما لم يكن بعد؟ قال: إنما نستعد للبلاء قبل نزوله، فإذا نزل عرفنا الدخول فيه والخروج منه، فقال: لا أجيبك عن هذا، سلوني عن التفسير، فقال له أبو حنيفة رحمة الله عليه قول الله عز وجل: ﴿قَالَ الَّذِي عِندَهُ عِلْمٌ مِّنَ الْكِتَابِ﴾ من هو؟ قال قتادة: هو آصف بن برخيا كاتب سليمان، وكان يعرف اسم الله الأعظم، فقال له أبو حنيفة رحمة الله عليه: يجوز أن يكون في زمان نبي من هو أعلم من النبي، فسكت قتادة، ثم قال لأبي حنيفة: سلني عما اختلف الناس فيه، فقال أبو حنيفة: أمؤمن أنت؟ قال قتادة: أرجو قال: ولم قلت هذا؟ قال لقول إبراهيم: ﴿وَالَّذِي أَطْمَعُ﴾، قال: فهلا قلت كما قال له ربه: ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾، قال: فقام قتادة من مجلسه مغضباً، ودخل الدار، وحلف أن لا يحدثهم، قال أبو حنيفة رحمة الله عليه: فلقيته بعد عشرين سنة، فسألته عن قول الله عز وجل: ﴿وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾، قال: رجل وامرأة يا أبا حنيفة، رجل وامرأة يا أبا حنيفة.

١٦٦٣ ـ حدثنا أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني الكوفي، قال: حدثنا إسحاق بن محمد بن إبراهيم، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا أبو عمران، قال: حدثنا أبو عبد الله الحسن البصري، قال: قدم قتادة السدوسي الكوفة، فقال: سلوني، فوالله لا تسألونني عن شيء من الحلال والحرام إلا أخبرتكم، فقام إليه النعمان بن ثابت، فقال: يا أبا الخطاب! [١٣٩/ب] ما تقول في رجل تزوج امرأة ودخل

بها، ثم سافر فبلغها أنه قد مات، أو طلقها فاعتدت، فلما انقضت عدتها تزوجت زوجاً، ودخل بها، فجاء زوجها الأول، فقال: يا فاعلة تزوجت وأنا حي، وقال لها الثاني: يا فاعلة تزوجت ولك زوج، أيهما يلاعن وأيهما زوجها؟ قال له: كان ذلك يا ابن أخي؟ قال: وإن لم يكن يا أبا الخطاب آخُذُ للبلاء أهبته[1] قبل نزوله، فقال: والله لا أجيبك اليوم في حرف من الحلال والحرام، فسلوني عن التفسير، فقام إليه النعمان بن ثابت، فقال يا أبا الخطاب! أخبرني عن قول الله تبارك وتعالى: ﴿قَالَ ٱلَّذِى عِندَهُۥ عِلْمٌ مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾، من كان وما علمه قال: آصف كاتب سليمان، قال: وما كان علمه، قال: يعرف اسم الله الأعظم، قال: فالعجب لك، أتزعم أن كاتب نبي الله أعلم من نبي الله، قال: والله لا أجيبكم اليوم في حرف من التفسير، سلوني عما اختلف الناس فيه من الكلام، فقام إليه النعمان بن ثابت، فقال: يا أبا الخطاب أمؤمن أنت؟ قال: أرجو قال: من أين قلت هذا؟ قال: قال إبراهيم ﴿فَمَن تَبِعَنِى فَإِنَّهُۥ مِنِّى ۖ وَمَنْ عَصَانِى فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ قال: أفلا قلت: كما قال ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِن﴾، فقال: والله لا أجيبكم اليوم في قليل ولا كثير.

١٦٦٤ ـ حدثنا أحمد بن علي بن سهل المروزي وغير واحد، قال: حدثنا محمد بن علي بن شقيق، قال: أخبرنا أبي، قال: أخبرنا أبو حمزة السكري، قال: حدثني أبو حنيفة، قال: سألت قتادة عن رجل نظر في معصية فقال: كفارتها تركها، قلت: فإن الله عز وجل يقول: ﴿وَٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا۟ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾، فهذا معصية، وقد جعل الله فيه الكفارة، فقال: صاحب هوى لا أفتيك ما دمتُ بالكوفة، قلت: ألا أراني أنبهك فتغضب، وأنا لا أسألك ما دمت بالكوفة.

---

(١) أي العدة.

٤٢٧ ـ ومنهم: سليمان التيمي [١]:

١٦٦٥ ـ أخبرنا أبو العباس أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن نوح، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا نوح بن أبي مريم، قال: سمعت سليمان التيمي، وذكروا عنده أبا حنيفة وينقصونه فزبرهم وقال: قد ضربه ابن هبيرة على القضاء فأبى.

٤٢٨ ـ ومنهم: أبان بن أبي عياش [٢]:

١٦٦٦ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا يوسف بن موسى، قال: أبو التقى [٣]، قال: حدثنا عبد الله بن عبد الجبار، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، قال: أتيت أبان بن أبي عياش، فسمعت منه، فقال: أتيت أبا حنيفة؟ قلت: لا، قال: ائته، فاسمع منه فإنه ثقة، قال: فأتيت أبا حنيفة، فقال: يا حمصي! من أين أقبلت، أقبلت من عند هذا الثور؟! قلت: أصلحك الله، والله ما كان هذا [١٤٠/أ] قوله فيك إنما لقد حضني عليك ورغبني فيك وأمرني بالسماع منك، قال: فعل! قلت: إي والله قد فعل، قال: عاف الله، نعم الرجل هو.

٤٢٩ ـ ومنهم: عثمان البتّيّ [٤]:

١٦٦٧ ـ حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم بن يوسف، وإسماعيل بن بشر، ومحمد بن المنذر، والأعمش البلخيون، قالوا: حدثنا إبراهيم بن يوسف، قال: دفع

---

(١) هو: سليمان بن طرخان التيمي من رجال الستة.

(٢) من رجال أبي داود.

(٣) هو: هشام بن عبد الملك اليزني الحمصي أبو التقى.

(٤) هو: عثمان بن مسلم البتّيّ من رجال «التهذيب».

إلي أبو يحيى الحماني كتاب أبي حنيفة إلى البتِّي في شأن الإيمان، أما بعد، فإني أوصيك بتقوى الله، وطاعته، وكفى بالله حسيباً وجازياً، بلغني كتابك، وفهمت الذي ذكرت فيه من نصيحتك، وحفظك لنا، وقد أظنه أنه إنما دعاك إلى الكتاب إلي بما كتبت به حرصاً على الخير، ونصيحة، وعلى ذلك موقعه عندنا، كتبت تذكر أنه بلغك أني من المرجئة، وأني أقول: مؤمن ضال، [وأن ذلك[1] يشق عليك]، ولعمري ما شيء باعد[2] من الله عزّ لأهله، ولا فيما أحدث الناس وابتدعوا أمر يهتدي به، وما الأمر إلا ما جاء به القرآن، ودعا إليه النبي، وكان عليه أصحابه حتى تفرق الناس، فأما ما سوى ذلك فمبتدع محدث، فافهم كتابي إليك، واعلم أني لولا أني رجوت أن ينفعك الله به لم أتكلف إليك الكتاب، فاحذر على نفسك[3] وما نتخوف أن يدخل الشيطان عليك ـ عصمنا الله وإياك بطاعته، ونسأله لنا ولك التوفيق برحمته ـ كان الناس أهل شرك قبل أن يبعث الله تعالى محمداً ﷺ، فبعث الله محمداً يدعوهم إلى الإسلام، فدعاهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأنه رسوله، وإلى الإقرار بما جاء من عند الله، فكان الداخل في ذلك مؤمناً برياً من الشرك، حراماً دمه وماله، له حق المسلمين وحرمتهم، وكان التارك لذلك حين دعي إليه كافراً حلالاً دمه، لا يقبل منه إلا الدخول في الإسلام، أو القتل إلا ما ذكر الله تعالى في[4] أهل الكتاب من إعطاء الجزية، ثم نزلت الفرائض بعد ذلك على أهل التصديق فكان الأخذ بها عملاً مع الإيمان، وذلك لقول الله تبارك وتعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ﴾

---

(١) من الرسالة المطبوعة باسم «رسالة أبي حنيفة إلى عثمان البتي» باعتناء الإمام الكوثري رحمه الله.

(٢) في الأصل: (بأعزّ) والتصويب من المطبوع.

(٣) وفي المطبوع «فاحذر رأيك على نفسك» وتخوف أن يدخل الشيطان عليك.

(٤) في الأصل: (من) والتصويب من المطبوع.

﴿ وَمَن يُؤْمِنْ بِٱللَّهِ وَيَعْمَلْ صَٰلِحًا ﴾ وأشباه ذلك في القرآن، فلم يصر المضيع للعمل مضيعاً للتصديق، ولا ينتقل عن أهل التصديق اسم الإيمان، وحرمته بتضييعهم العمل، وإن الناس إذا ضيعوا التصديق انتقلوا عن اسم الإيمان، وعن حرمته وحقه، ورجعوا إلى حالهم التي كانوا عليها من الشرك، ومما يعرف به اختلافهما أن الناس لا يختلفون في التصديق ولا يتفاضلون فيه، وقد يختلفون في الأعمال، وتختلف فرائضهم، فدين أهل السماء ودين الرسل واحد، وهم مختلفون في الأعمال، لقول الله تبارك وتعالى: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ ۖ أَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟ فِيهِ ﴾.

واعلم أن الهدى في التصديق بالله ورسله [١٤٠/ب] ليس كالهدى فيما افترض من الأعمال، فمن أين يشكل ذلك عليك، وأنت تسميه مؤمناً وهو جاهل لما لم يعلم من الفرائض، فهل بد من أن تسميه مؤمناً بتصديقه، كما سماه الله تعالى في كتابه، وتسميه جاهلاً لما لم يعلم من الفرائض، وإنما يتعلم ما جهل فهل يكون الضلال عن معرفة الله ومعرفة رسوله، كالضلال عن معرفة ما يتعلمه الناس وهم مؤمنون، وقد قال الله تعالى في تعليمه الفرائض: ﴿ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا۟ ﴾، وقال: ﴿أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰ ﴾، وقال: ﴿فَعَلْتُهَآ إِذًا وَأَنَا۠ مِنَ ٱلضَّآلِّينَ ﴾، هل يعني إلا: وأنا من الجاهلين، والحجج في كتاب الله عز وجل تصدق ذلك، والسنة أبين وأوضح من أن يشكل على مثلك، أليس تقول: مؤمن ظالم ومؤمن مذنب ومؤمن جائر ومؤمن مخطئ، فيكون فيما ظلم وأخطأ وعصى مهتدياً مع هداه في الإيمان، وقول بني يعقوب لأبيهم: ﴿إِنَّكَ لَفِى ضَلَٰلِكَ ٱلْقَدِيمِ﴾، أتظنهم عنَوا: إنك لفي كفرك القديم، فتفهّم في[1] هذا وأتم بالقرآن.

---

(١) في المطبوع: (حاشا لله أن تفهم هذا وأنت بالقرآن عالم).

واعلم أن لو كان الأمر كما كتبت به أن الناس كانوا أهل تصديق قبل الفرائض، فلما جاءت الفرائض كان ينبغي لأهل التصديق أن يستحقوه بالعمل حين كلفوه، ولم يصب[1] ما هم وما دينهم، وما اسمهم إذا لم يستحقوا بالأعمال حتى كلفوها مع التصديق، فإن زعمت أنهم مؤمنون ثم ترد عليهم أحكامهم وحرمتهم، كان ذلك صواباً لما كتبت، وإن زعمت أنهم كفار فقد ابتدعت الشيء، وخالفت النبي عليه السلام والقرآن، وقلت بقول من تعنّت من أهل البدع، وإن زعمت أنه ليس بمؤمن ولا كافر، فأعظم بهذا القول بدعة وخلافاً للنبي عليه السلام وقد سُمي عمرو على أميري المؤمنين أمير المطيعين في الفرائض كلهم يعنون، وقد سمى على أهل حربه من أهل الشام مؤمنين في كتاب القضيّة وهو يقاتلهم، فكانوا مؤمنين مهتدين وهو يقاتلهم، وقد اقتتل أصحاب محمد ﷺ فلم تكن الفئتان عندنا جميعاً مهتديتين، فما اسم الباغية عندك؟ فوالله ما أعلم من ذنوب أهل القبلة ذنباً أعظم من القتل، ثم دماء أصحاب محمد بخاصة فما اسم الفريقين؟ وليسا بمهتدين جميعاً، فإن زعمت أنهما ضالان جميعاً، فقد ابتدعت، وإن زعمت أن أحديهما مهتدية فما الأخرى؟ فإن قلت: الله أعلم؛ أصبت، [١٤١/أ] فتفهم في الذي كتبت به إليك، واعلم أني أقول: إن أهل القبلة جميعاً مؤمنون لست أخرجهم من الإيمان بتضييع شيء من الفرائض، فمن أطاع الله في الفرائض كلها مع الإيمان كان من أهل الجنة عندنا، ومن ترك الإيمان والعمل كان كافراً من أهل النار، ومن أصاب الإيمان وضيع شيئاً من الفرائض كان مؤمناً مذنباً، وكانت لله فيه المشيئة إن شاء عذبه وإن شاء غفر له، فإن غفر له فذنب يغفر له، وإن عذبه على تضييعه فعلى ذنب يعذبه، هذا قولي فيما مضى من اختلاف أصحاب محمد ﷺ ورضي عنهم وما كان بينهم والله أعلم، ولا

---

(١) في المطبوع: (ولم تفسر لي).

أظن إلا أن هذا رأيك ورأي أهل السنة في أهل القبلة لأن هذا أمر أصحاب محمد ﷺ ورضي عنهم، وأهل الفقه زعم أخوك عطاء بن أبي رباح ونحن نصف له أن هذا أمر أصحاب محمد وأنه فارقهم على هذا، وزعم سالم أن سعيد بن جبير قال هذا أمر أصحاب محمد، وزعم نافع أن هذا أمر عبد الله بن عمر، وزعم عبد الكريم عن طاووس عن ابن عباس[1] أن هذا أمره، مع ما بلغك عن علي، حين كتب كتاب القضية أنه سمى الطائفتين مؤمنين، وزعم ذلك عمر بن عبد العزيز لمن لقيه من إخوانك، ثم قال: ضعوا لي في هذا كتاباً، ثم أنشأ يعلم ولده ويأمرهم بتعليمه، فعلّمه جلساءك رحمك الله، فإنه بمكان من المسلمين، وإنه أفضل[2] ما علّمته، وتعلموا كيف تعلموا الناس السنة، ينبغي أن تعرف من أهلها الذي ينبغي لهم أن يتعلموها، وأما ما ذكرت من اسم المرجئة فما ذنب قوم أن تكلموا بعدلٍ، فسماهم أهل الشنآن والبدع بهذا الاسم، ولكن هم أهل الحق وأهل العدل وأهل السنة، ولعمري ما يهجّن[3] عدلاً لو دعوت الناس فوافقوك عليه أن تسميهم أهل الشنآن البتة، ولو فعلوا ذلك كان هذا الاسم بدعة، فلم يهجّن ذلك ما أخذت به من العدل، ولا ما وافقوك عليه، واعلم أن لولا كراهية التطويل وأن يكثر التفسير لشرحت لك الأمور، ولكن أجبتك بما كتبت به إلي، فإن أشكل عليك شيء أو أدخل عليك [أهل] البدع شيئاً فأعلمني أجبك فيه إن شاء الله، ثم لا آلوك ونفسي خيراً والله المستعان، لا تدع الكتاب إلينا بخيرك وخير إخوانك قبلك وحاجة إن بدت لك، فإني أحب حفظك

---

(١) في الأصل: (ابن عمر) والتصويب من المطبوع.

(٢) وفي المطبوع: (واعلم أن أفضل ما علمتم وما تعلمون الناس السنة، وأنت ينبغي لك أن تعرف أهلها الذين ينبغي أن يتعلموها).

(٣) هجّن الأمر: قبّحه.

وصلتك وأنت أهل ذلك منا ومن عامة إخوانك، رزقنا الله وإياك حياة طيبة ومنقلباً كريماً، والسلام عليك ورحمة الله.

وكتب أبو حنيفة رحمة الله [١٤١/ب] يوم الأربعاء غرة رجب سنة أربع وأربعين ومائة، وصلى الله على محمد وآله وسلم تسليماً كثيراً، نفعنا الله وإياك بطاعته، ولا حول ولا قوة إلا بالله العظيم.

وقد روى عن سهل بن مزاحم المروزي، عن عبد العزيز بن سليم رسول أبي حنيفة إلى عثمان البتي، والعباس بن سالم الطائي، ويحيى بن نصر بن حاجب القرشي، عن أبي مقاتل السمرقندي، وعن رجل لم يسم هذه الرسالة نذكره في أبوابه بعون الله ومشيئته.

١٦٦٨ ـ **حدثنا** محمد بن نصر بن سليمان، ومحمد بن علي بن الحسن، قالا: أخبرنا أحمد بن مصعب، قال: حدثنا عمر بن إبراهيم، قال: حدثني عثمان بن مقسم الكندي، قال: شهدت عثمان البتِّي حيث أتاه كتاب النعمان قرأه علينا.

١٦٦٩ ـ **حدثنا** أبو زيد عمران بن فرينام، ومحمد بن ياسين بن النضر، قالا: سمعنا ياسين بن النضر النيسابوري، يقول: سمعت نصر بن زياد قاضي نيسابور يقول: سمعت حفص بن عبد الرحمن قال: أخذت من خارجة كتاباً إلى ابن عون في الوصاية، فلما قدمت عليه قال: كيف تركت صاحبك أبا حنيفة؟ قال: فقلت: كما رأيت! قال: أما إني لم أره، ولكن يبلغني عنه، فجعل أصحابنا يقولون: إنه يقول القول، ثم يرجع عنه، فقال ابن عون: إنكم تصفون من الرجل ورعاً. لفظ محمد بن ياسين.

١٦٧٠ ـ **حدثنا** محمد بن ياسين بن النضر، قال: حدثنا أبي، قال: سمعت نصر

بن زياد قاضي نيسابور قال: سمعت حفص بن عبد الرحمن، يقول: سمعت ابن عون يقول: كان أبو حنيفة صاحب ليل، فلما نظر في هذا الأمر قلَّ منه ذلك.

٤٣٠ ـ ومنهم: أيوب بن أبي تميمة السختياني[١]:

١٦٧١ ـ **حدثنا** أبو عُبيدة محمد بن عبيد الله بن سريج وغيره، قالوا: حدثنا محمد بن شجاع، قال: حدثنا أبو سليمان موسى بن سليمان الجوزجاني، قال: سمعت حماد بن زيد، يقول: قال لي أيوب السختياني: إذا لقيت عالم العراق ـ يعني أبا حنيفة ـ فأقرئه مني السلام.

١٦٧٢ ـ **أخبرنا** أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا عبد الواحد بن حماد بن الحارث، قال: حدثنا أبو سليمان الجوزجاني، قال: سمعت حماد بن زيد، قال: أردت الحج فأتيت أيوب أودعه فقال: بلغني أن فقيه الكوفة ـ يعني أبا حنيفة ـ يريد الحج، فإن لقيته فأقرئه مني السلام.

١٦٧٣ ـ **حدثنا** محمد بن يزيد بن أبي خالد، قال: حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق، قال: حدثنا حماد بن زيد، قال: كان بين أبي حنيفة وأيوب مراسلة ومواخاة.

٤٣١ ـ ومنهم: جرير بن حازم[٢]: [١٤٢ ـ أ]

١٦٧٤ ـ **حدثنا** أحيد بن جرير بن المسيب اللؤلؤي، قال: حدثنا يحيى بن أكثم، قال: حدثنا وهب بن جرير بن حازم، قال: حدثني أبي، عن أبي حنيفة، عن زياد بن علاقة، عن عمرو بن ميمون، عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ كان يقبِّل وهو صائم.

---

(١) من رجال الستة.

(٢) من رجال الستة.

١٦٧٥ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن بهلول، قال: هذا كتاب جدي فقرأت فيه: حدثني الحسن بن ثابت، عن جرير بن حازم، قال: كنت أجالس أبا حنيفة فبلغه أني آتي الحسن بن عمارة فقال لي: يا جرير! ما لك وللحسن بن عمارة، الزم ما يصلحك فتَحببتُه.

١٦٧٦ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل، وعبد الله بن محمد بن علي الحافظ البلخيان والحسن بن سفيان النسوي، قالوا: حدثنا عبد العزيز بن منيب أبو الدرداء، قال: أخبرنا سليمان بن حرب، قال: سمعت جرير بن حازم، قال: كنا بالكوفة فسمعنا صياحاً فقالوا: أبو حنيفة؟ فقال رجل: يا أبا حنيفة! ما تقول: في الشراب في إناء مفضض؟ فقال: لا بأس به، وقال: مثل ذلك مثل رجل في إصبعه خاتم، فقال: بلغه فشربه.

وقد روي في الإناء المفضض، عن النبي ﷺ، وعن جماعة من التابعين فمن دونهم تأييداً لقول أبي حنيفة رحمة الله عليهم هذا وتسديداً له.

١٦٧٧ ـ حدثنا محمد بن بهنس المروزي، قال: حدثنا عبد العزيز بن منيب، قال: حدثنا سليمان بن حرب، قال: حدثني وهيب بن خالد، قال: سمعت أبا حنيفة يقول: لقيت أيوب السختياني في مسجد المدينة، ولقد صنع عند القبر صنيعاً ما ذكرت ذلك المقام إلا اقشعر جلدي، فأعجبني نحوه فأحببته لله، ووقع بيني وبينه إخاء وصفاء.

١٦٧٨ ـ حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، وعبد الله بن عبيد الله، قالا: حدثنا أحمد بن محمد المقدمي، قال: حدثنا سليمان بن حرب، قال: حدثنا حماد بن زيد، قال: سمعت أبا حنيفة يقول: دخلت مسجد الرسول، فإذا أيوب السختياني، فقلت:

هذا فقيه أهل البصرة أدعه حتى يفرغ مما قضى له، قال: فلقد رأيته فعل عند القبر والمنبر شيئاً ما أذكر ذلك إلا اقشَعْرَرتُ.

٤٣٢ ـ ومنهم: حماد بن سلمة[١]:

١٦٧٩ ـ **حدثنا** أبو أسامة زيد بن يحيى البلخي، قال: حدثنا الحسن بن علي الخلال، قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي، قال: حدثنا حماد بن سلمة، قال: أخبرني من سمع حماد بن أبي سليمان، يقول: إذا خلع خفيه غسل قدميه وحدهما، [١٤٢/ب] فقال أبو الوليد: فقلت لحماد: من هو؟ قال: النعمان الكوفي، فقلت له: لم تسمعه من حماد؟ فقال: لم أسمعه منه، وكان النعمان من ألزم الناس له.

١٦٨٠ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا محمد بن صالح، قال: حدثنا الوليد بن عتبة، قال: سمعت مؤملاً يقول: قال حماد بن سلمة: ما أزعم أن كل ما قال أبو حنيفة خطأ.

٤٣٣ ـ ومنهم: حماد بن زيد[٢]:

١٦٨١ ـ **حدثنا** محمد بن قتيبة الأنصاري، قال: حدثنا صالح بن عبد الله، قال: حدثنا حماد بن زيد، قال: حدثنا أبو حنيفة، قال: سمعت أبا جعفر يقول: رأى علي عمر بن الخطاب رضي الله عنهما وقد سُجّي ثوباً، قال: رحمك الله ما على الأرض أحد أحب إلى أن القى الله بما في صحيفته من هذا المسجى.

١٦٨٢ ـ **حدثنا** محمد بن علي المروزي، قال: حدثنا سعيد بن هبيرة، قال:

---

(١) من رجال مسلم.

(٢) من رجال الستة.

حدثنا حماد بن زيد، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن محمد بن علي، عن أبيه، قال: لما كفن عمر فأمّ علي رضي الله عنهما فقال: ما أحد أحب إلى أن ألقى الله بما في صحيفته من هذا المسجى.

١٦٨٣ ـ حدثنا أبي، قال: حدثنا أسباط بن اليسع، قال: أخبرني علي بن داود، قال: أخبرنا عارم أبو النعمان، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن أبي حنيفة، قال: حدثنا عبد الملك بن عمير، عن رجل من أهل الشام، عن النبي ﷺ قال: أتاه رجل، فقال: يا رسول الله! أتزوج فلانة؟ فنهاه عنها، ثم أتاه ثلاث مرات فنهاه، ثم قال رسول الله ﷺ: «سوداء ولود أحب إلي من حسناء عاقر، إني مكاثر بكم الأمم، وإن السقط يجيء محبنطياً يقال له: ادخل الجنة، فيقول: لا حتى يدخل أبواي».

١٦٨٤ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا إبراهيم بن راشد الأدمي، قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: حدثنا حماد بن زيد، وحدثنا أبي، قال: حدثنا إسحاق بن عبد الله البزاز، قال: حدثنا أحمد بن محمد الشامي، قال: حدثنا سعيد بن عبد الجبار الحمصي، عن حماد بن زيد، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، في قول الله تعالى: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْـًٔا﴾، قال: يجاء بعمل الرجل فيوضع في كفة ميزانه يوم القيامة، فتخِفُّ، فيجاء بشيء أمثال الغمام، أو قال: السحاب فيوضع في كفة ميزانه، فترجح فيقال له: هل تدري ما هذا؟ [فيقول: لا، فيقال له: هذا علمك][1] الذي تعلمته فعلمتَه الناس فعملوا به بعدك. لفظ المسلم.

١٦٨٥ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أبو الحسن علي بن صالح

---

(١) من «المسند» لابن خسرو (١٩٣).

بخوار الري [١٤٣/أ]، قال: حدثنا عاصم بن عبد الله، قال: حدثنا يحيى بن نوح، قال: حدثني حماد بن زيد، قال: حدثني أبو حنيفة، قال: قلت لعطاء بن أبي رباح أن هاهنا قوماً لا يشهدون أنهم مؤمنون، قال عطاء بن أبي رباح: فأيش يقولون؟ قلت: يقولون: لو شهدنا إنا مؤمنون شهدنا إنا في الجنة، فقال عطاء: فاشهدوا أنكم مؤمنون، ولا تشهدوا أنكم من أهل الجنة، فإنه ما من ملك مقرب، أو نبي مرسل، أو عبد صالح، إلا أنه يلقى الله يوم يلقاه، ولله عليه الحجة والسبيل، فأما الملك المقرب الذي لم يذنب قط، فهو مأخوذ بأداء شكر تلك النعمة، ونبي مرسل أو عبد صالح قد أذنب.

١٦٨٦ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أحمد بن منصور الرمادي، قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، في قوله: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾، قال: إنما يوزن من الأعمال خواتيمها.

١٦٨٧ ـ كتب إلي زكريا بن يحيى بن الحارث، وحدثني قبيصة الطبري عنه، قال: حدثنا سهل بن عمار العتكي، قال: حدثنا بشر بن القاسم، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن علي بن الأقمر، عن مسروق، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: الفطر يوم تفطرون والأضحى يوم تضحون.

١٦٨٨ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أبو سعيد الهيثم، عن سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، قال: حدثنا أبو حنيفة، قال: دخلت على الشعبي فقلت له: رحمك الله! ما تقول في رجل حبس داره على ولده؟ فقال: لا حبس عن فرائض الله تعالى.

١٦٨٩ ـ حدثنا محمد بن يزيد، قال: حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: المحرم إذا لبس الخفين يهريق دماً.

١٦٩٠ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أحمد بن منصور الرمادي، قال: حدثنا أبو داود الطيالسي، قال: حدثنا حماد بن زيد، قال كنت جالساً مع أبي حنيفة في المسجد الحرام، قال أبو حنيفة: سعيد بن جبير منا، قال حماد: فقلت له: يا أبا حنيفة! إن أيوب حدثنا أن سعيداً رآه مع طلق بن حبيب، فقال: تجالس طلقاً؟ لا تجالس طلقاً، فقال رجل من أهل خراسان: يا أبا حنيفة! ومن طلق بن حبيب؟ قال: رجل من أهل العدل.

١٦٩١ ـ كتب إلي زكريا بن يحيى، وحدثني قبيصة الطبري عنه، قال: حدثني محمد بن مهاجر، قال: حدثنا سليمان بن حرب، قال: سمعت حماد بن زيد، يقول: سألت أبا حنيفة عن الأجير يستأجر الرجل في طريق مكة، فحج وهو مستأجر أيجزيه ذلك من حجة الإسلام؟ قال: نعم.

١٦٩٢ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن علي، قال: حدثنا سختويه بن مازيار النيسابوري أبو علي، قال: حدثنا سليمان بن حرب [١٤٣/ب] قال: حدثنا حماد بن زيد، قال: جاء رجل إلى أبي حنيفة، فقال: إني أحرمت فلبست الخفين، فقال: أهرق دماً، فقلت: يا أبا حنيفة! عسى لم يجد النعلين، قال: فقال الرجل: يا أبا حنيفة! لم يجد نعلين، فقال: أهرق دماً، قال قلت: يا أبا حنيفة! هذا عمرو بن دينار، حدثنا عن جابر بن زيد، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من أحرم ولم يجد نعلين فليلبس الخفين»، فهذا أيوب، حدثنا عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن رسول الله ﷺ نحوه، فقال: يهريق دماً.

قال الشيخ: فلعل قائلاً يقول: هذه الحكاية التي ذكرها هي على أبي حنيفة، لأنه روي عن النبي عليه السلام إطلاق لبس السراويل والخفين للمحرم إذا لم يجد الإزار والنعلين من غير ذكر وجوب الكفارة عليه عند لبسهما، وأبو حنيفة يوجب على لابسهما الكفارة، فلِم ذكرت هذه الحكاية هاهنا؟ قيل له: أما الذي ذكر في الأخبار من لبس الخفين والسراويل عند فقد الإزار والنعلين للمحرم فقد اتبعه أبو حنيفة، وقال به، وأذن له في لبسهما، والمخالف للخبر من يمنع عن لبسهما للمحرم عند فقد الإزار والنعلين، فأما من اتبع الخبر واعتمد عليه فهو قائل به غير راد له، فإن قال: إنه مع إذنه ذلك يوجب على لبسهما الكفارة والنبي عليه السلام لم يذكر عنه في الخبر إيجاب الكفارة على لبسهما، قيل له: الكفارة مسكوت عنها ليس في الخبر نفيها ولا وجوبها، وإنما وجبت الكفارة على لبسهما بدليل الكتاب، فالإذن جرى للبسهما في السنة، والكفارة وجبت بالدليل، وإن قال: وما الدليل على وجوب الكفارة على لابس السراويل والخفين في الإحرام عند فقد الإزار والنعلين، قيل له: قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَحْلِقُوا۟ رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْهَدْىُ مَحِلَّهُۥ ۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾، فمنع الله عز وجل المحرم عن حلق الرأس، أي أن يبلغ الهدي محِلَّه كما منع النبي عليه السلام من لبس الخفين والسراويل في الإحرام، وأطلق الله للمحرم حلق الرأس إذا تأذى به في إحرامه، كما أباح النبي ﷺ للمحرم لبس الخفين والسراويل في إحرامه إذا فقد الإزار والنعلين، ومع ما أذن الله للمحرم حلق الرأس عند الأذى لم يسقط عنه الكفارة عند حلقه، فلما لزم حالق الرأس عند الأذى الكفارة، وإن كان مأذوناً له في لبسهما عند فقد الإزار والنعلين، ولما كان حالق الرأس عند الأذى لا يسقط عنه الكفارة بالإذن كذلك لابس الخفين والسراويل لا يسقط عنهما الكفارة بالإذن، ولهذه المسألة دلائل كثيرة نذكرها في موضعها إن شاء الله تعالى. [١٤٤/أ]

١٦٩٣ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح البلخي، قال: حدثنا محمد بن مهاجر، قال: حدثنا أبو كامل، قال: حدثنا حماد بن زيد، قال: سألت أبا حنيفة عن الرجل يكري نفسه للحج أيجزيه من حجة الإسلام؟ قال: نعم.

١٦٩٤ ـ كتب إلي صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا أبو أمية الطرسوسي، قال: حدثنا عبد الرحمن بن صالح، قال: حدثنا حماد بن زيد، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمه الله عليهم، قال: ما سمعت من أنس بن مالك إلا حديثاً واحداً سمعته يقول: قال رسول الله ﷺ: «طلب العلم فريضة على كل مسلم».

٤٣٤ ـ ومنهم: عثمان بن مقسم البُري[1]:

١٦٩٥ ـ أخبرنا أحمد بن سعيد الهمداني، قال: أخبرنا الفضل بن يوسف، قال: حدثنا إسماعيل بن صبيح، قال: حدثنا عثمان بن مقسم، عن أبي حنيفة، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: ليس في القُبلة وضوء.

١٦٩٦ ـ حدثنا محمد بن نصر بن سليمان الهروي، ومحمد بن علي بن الحسن الترمذي، قالا: حدثنا أحمد بن مصعب، قال: حدثنا عمر بن إبراهيم، قال: أخبرنا عثمان بن مقسم الكندي، قال: شهدت عثمان البتِّي حيث أتاه كتاب النعمان فقرأه علينا، وقال: إن كان الإرجاء هذا، فأنا مرجىء منذ ستين سنة وأنا لا أعلم.

٤٣٥ ـ ومنهم: ورقاء بن عمر بن كليب[2]:

١٦٩٧ ـ حدثنا محمد بن القاسم البلخي، قال: حدثنا محمد بن حسان

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٣٠).

(٢) من رجال الستة.

الصيدلاني، قال: حدثنا إبراهيم الزيات، عن ورقاء بن عمر: أن أبا حنيفة كان لا يرى بأساً بقتل كل سبع يبتدئك في الحرم.

٤٣٦ ـ ومنهم: سلام بن أبي مطيع[١]:

١٦٩٨ ـ **حدثنا** أبي، قال: حدثنا سفيان بن عبد الحكيم، قال: أخبرنا يحيى بن عبد الله السلمي، قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك، قال: أخبرنا سلام بن أبي مطيع، أراه، قال: عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: [ما] قدرت على ذلك إلا مرة واحدة ـ يعني النوم في السجود ـ قال: فكان سلام يقول ما أفقهه، إنه لا يتعمد النوم.

٤٣٧ ـ ومنهم: أبو جَزِّي نصر بن طريف[٢]:

١٦٩٩ ـ **حدثنا** محمد بن عبد الله السعدي، قال: حدثنا الحسن بن عثمان، قال: حدثنا عيسى بن موسى ـ هو الغُنجار ـ عن أبي جزي نصر بن طريف، قال: قدم قتادة الكوفة، فسأله أبو حنيفة: أمؤمن أنت؟ قال قتادة: إني مؤمن بالله ورسوله، والجنة، والنار، والبعث، والقدر، خيره وشره، ولكني لا أدري ما أنا عند الله، فقال له أبو حنيفة: شاكّ والله، قال: فغضب قتادة، وقال: والله لا أفتيك ما دمت في هذا المصر، فقال له أبو حنيفة: وذاك إن جئتك بعدها.

٤٣٨ ـ ومنهم: المعتمر بن سليمان[٣]:

١٧٠٠ ـ **حدثنا** أبو محمد عبد الرحيم بن عبد الله بن إسحاق[١٤٤/ب]

---

(١) من رجال الخمسة سوى أبي داود.

(٢) انظره في «عقود الجمان» (١٤٩، ١٥٠).

(٣) من رجال الستة.

السمناني، قال: حدثنا إسماعيل بن توبة، قال: حدثنا المعتمر بن سليمان قال: أنبأني إسماعيل بن حماد، وأبو حنيفة، عن أبي خالد، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن رسول الله ﷺ: أنه كان يستفتح القراءة ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾.

٤٣٩ ـ ومنهم: خويل بن عبد الله الصفار[1]:

١٧٠١ ـ **حدثنا** أبو عبد الله أحمد بن يعقوب بن زياد البلخي، قال: حدثنا عبد الله بن معاوية الجمحي، قال: حدثنا خويل الصفار، عن أبي حنيفة، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: نهى رسول الله ﷺ عن متعة النساء وما كنا مسافحين، ونهى عن لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر.

١٧٠٢ ـ **أخبرنا** صالح بن أحمد القيراطي البغدادي، قال: حدثني أحمد بن إسحاق بن صالح، قال: حدثنا خالد بن خداش، قال: حدثنا خويل، عن أبي حنيفة، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: نهى رسول الله ﷺ عن متعة النساء يوم خيبر وما كنا مسافحين.

١٧٠٣ ـ **حدثنا** صالح بن أحمد القيراطي، قال: حدثني أحمد بن إسحاق بن صالح، قال: حدثنا خالد بن خداش، قال: حدثنا خويل، عن أبي حنيفة، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم نهى عن المجثمة.

٤٤٠ ـ ومنهم: عبد الواحد بن زياد أبو بشر[2]:

١٧٠٤ ـ كتب إلي زكريا بن يحيى بن الحارث، وحدثنا قبيصة الطبري عنه،

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١١٠).

(٢) من رجال الستة.

قال: كتب إلي أحمد بن عبد الله بن زياد، قال: حدثنا محمد بن خليد البصري، قال: حدثنا عبد الواحد بن زياد، عن أبي حنيفة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي جحيفة، قال: رأيت النبي ﷺ وكان الحسن بن علي رضي الله عنهما يُشبهه.

١٧٠٥ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن علي البلخي، قال: حدثنا بشر بن معاذ العقدي، قال: حدثنا عبد الواحد بن زياد، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: رمل رسول الله ﷺ من الحجر إلى الحجر.

١٧٠٦ ـ أخبرنا أحمد بن محمد أبو العباس الهمداني، قال: حدثنا أحمد بن زهير بن حرب، قال: حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا عبد الواحد بن زياد، قال: قلت لأبي حنيفة: من أين أخذت هذا: الرجل يعمل في مال الرجل بغير إذنه أنه يتصدق بالربح؟ قال: أخذته من حديث عاصم بن كليب.

١٧٠٧ ـ أخبرنا أبو العباس، قال: حدثنا أحمد بن زهير، قال: حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا عبد الواحد بن زياد، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، قال: حدثني رجل من الأنصار، قال: خرجت مع أبي وأنا غلام مع رسول الله، الحديث.

٤٤١ ـ ومنهم: بحر بن كَنيز السَّقَّاء[1]:

١٧٠٨ ـ حدثنا علي بن محمد بن عبد الرحمن السرخسي، قال: حدثنا إسحاق بن وهب العلاف [١٤٥/أ]، قال: حدثنا الحارث بن منصور الزاهد الواسطي، قال: حدثنا بحر السقاء، عن أبي حنيفة، عن الحسن بن سعد، عن أبيه، قال: رأيت علياً يلبي بالحج والعمرة، قال بحر: فقلت لأبي حنيفة: فما ترى أنت؟ قال: كذلك

---

(١) من رجال ابن ماجه.

أرى، قال بحر: كنت أكلم أبا حنيفة في شيء من العلم، فقال: أنت كاسمك، فقلت له: أنا بحر وأنت بحور.

٤٤٢ ـ ومنهم: سالم بن نوح[١]:

١٧٠٩ ـ **حدثنا** إسحاق بن الهياج، قال: [حدثنا] بشر بن معاذ، قال: حدثنا سالم بن نوح، قال: جلست إلى أبي حنيفة أول جلسة، وليست بيني وبينه معرفة، فقال لي: يا سالم! ارتفع، فرفعني وأجلسني بالقرب منه، فلا أدري من أخبره باسمي ومن عرفني إليه، وكثر[٢] عجبي منه.

٤٤٣ ـ ومنهم: مرحوم بن عبد العزيز[٣]:

١٧١٠ ـ **حدثنا** إسحاق بن الهياج، قال: حدثنا بشر بن معاذ، قال: حدثني مرحوم بن عبد العزيز، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: لا يجتمع عشر وخراج في أرض، قال أبو حنيفة: وهو قولي.

٤٤٤ ـ منهم: سعيد بن أبي عَروبة[٤]:

١٧١١ ـ **حدثنا** جعفر بن محمد الحميري، قال: حدثنا العلاء بن همام، قال: حدثنا هلال بن يحيى الرأي[٥]، قال: سمعت أبا يوسف، يقول: كنت أختلف إلى

---

(١) من رجال مسلم.

(٢) في الأصل هكذا: (وكثرت عجبني).

(٣) من رجال الستة.

(٤) من رجال الستة.

(٥) في الأصل: (الرازي) والمثبت من «المناقب» للمكي ٢/ ٢٥/ ب.

سعيد بن أبي عروبة حيث قدم الكوفة، فأُخبر أني أختلف إلى أبي حنيفة، فكلمني في شيء، فقال: يا يعقوب! تتكلم بكلام محكم، تأخذ هذا الكلام من أبي حنيفة؟ فقلت: نعم، فقال: ما أحسنه! ثم بلغني أنه جاءه في السر، وجاراه في أشياء، فقال له: يا أبا حنيفة! كل ما أخذناه تفاريق[1] من قوم شتى وجدناه عندك جملة.

١٧١٢ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد الهمداني، قال: حدثنا يعقوب بن إسحاق المروزي، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: سمعت سفيان بن عيينة، يقول: قدم علينا سعيد بن أبي عروبة فأتيناه، فقال: إنه قد أتتنا هدايا من أبي حنيفة، ومن قوم كانوا يهدون لنا بالكوفة، فلو أصبت منها.

٤٤٥ ـ ومنهم: الحارث بن نبهان الجرمي[2]:

١٧١٣ ـ **حدثنا** أبو علي الحافظ عبد الله بن محمد بن علي، قال: حدثنا أزهر بن مروان، قال: حدثنا الحارث بن نبهان، عن أبي حنيفة، عن أبي السوار، عن أبي حاضر[3]: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم احتجم صائماً.

١٧١٤ ـ **حدثنا** أحمد بن يعقوب بن زياد، قال: حدثنا بشر بن معاذ العقدي، قال: حدثنا الحارث بن نبهان، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عاصم، عن أبي رزين، عن ابن عباس رضي الله عنهما في المرتدة تحبس ولا تقتل.

٤٤٦ ـ ومنهم: وهيب بن خالد[4]:

١٧١٥ ـ **حدثنا** الفضل بن بسام البخاري، قال: حدثنا محمد بن عصمة

---

(١) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٢٩٩).

(٢) من رجال الترمذي وابن ماجه.

(٣) في «المسند» للحارثي (١٧٢٠): عن أبي حاضر، عن أبي السوار.

(٤) من رجال الستة.

السعدي، قال: حدثنا عمار بن هارون الثقفي، قال: حدثنا وهيب [١٤٥/ب] عن أبي حنيفة، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: ليس في القبلة وضوء، قال وهيب: قلت لأبي حنيفة: ما قولك فيه؟ قال: لا وضوء فيه.

١٧١٦ ـ حدثنا أحمد بن محمد الهمداني، قال: أخبرني عبد الله بن أحمد بن بهلول، قال: هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد، فقرأت فيه: حدثنا وهيب بن خالد، عن أبي حنيفة، عن عطاء بن أبي رباح: أن النبي ﷺ رمل من الحجر إلى الحجر.

٤٤٧ ـ ومنهم: بشر بن المفضل[١]:

١٧١٧ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى الرازي، قال: حدثنا الفضل بن عباس، قال: حدثني سليمان بن الشاذكوني، قال: سمعت بشر بن المفضل، قال: سألت أبا حنيفة عن[٢] الوتر على الراحلة؟ فقال: الوتر على الراحلة، فقلت له: يُروى عن النبي ﷺ أنه أوتر على الراحلة؟ قال: ذاك قبل أن يؤكد أمر الوتر، حدثنيه حصين بن عبد الرحمن، عن مجاهد، قال: صحبت ابن عمر من المدينة إلى مكة، فكان يصلي على راحلته حيثما توجهت به، فإذا كانت الفريضة نزل فصلى ثم أوتر.

١٧١٨ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد أبو العباس، قال: حدثنا الحسن بن علي بن ياسين، قال: حدثنا محمد بن الأزهر، قال: حدثنا سليمان ـ يعني ابن حرب ـ، قال: حدثنا معاذ بن معاذ قال: حدثني بشر بن المفضل، قال: جلست إلى أبي حنيفة، قال: فحدثنا حديثاً من نفسه، قال: كانت لنا جارة صانعة وكان لها

---

(١) من رجال الستة.

(٢) في الأصل: (على) خطأ.

غلام يذهب إلى العمل، ويأوي إليها بالليل فأصاب منها ما دون الفرج فساح[1] الماء فدخل في رحمها، فعلقت فجاءني أهلها، فقالوا: كيف نصنع بهذه تلد وهي عذراء؟! فقلت: هل لها أحد تثق به، قالوا: نعم عمتها، قلت: فتهب الغلام لعمتها، ثم تزوجه بها فإذا غشيها وفتقها ردت عمتُها الغلام عليها، فينقض التزويج بينهما.

١٧١٩ ـ **حدثنا** إبراهيم بن منصور، قال: حدثنا محمد بن علي، قال: أخبرني عبد الواحد، عن بشر بن المفضل أنه سئل عن مسألة فأجاب فيها، ثم قال: لولا أن أبا حنيفة قال في هذه المسألة ما اجترأت عليها.

٤٤٨ ـ ومنهم: ابن علية[2]:

١٧٢٠ ـ **حدثنا** إبراهيم بن علي بن الحسن الترمذي، قال: حدثنا همام بن عبيد، عن ابن علية، قال: أجمعت الطبقات على فضل أبي حنيفة رحمة الله عليه.

٤٤٩ ـ ومنهم: يزيد بن زريع البصري العيشي[3]:

١٧٢١ ـ **حدثنا** أحمد بن يعقوب بن زياد البلخي، قال: حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري، قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال في القبلة: لا وضوء فيها.

١٧٢٢ ـ **حدثنا** أحمد بن يعقوب، قال: حدثنا عبيد الله بن عمر، قال: حدثنا يزيد بن زريع، عن أبي حنيفة، عن أبي حصين، عن سعيد بن جبير، قال: ليس فيها وضوء.

---

(١) انظره في «المناقب» للموفق المكي (١١٠).

(٢) هو إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم المعروف بابن علية من رجال الستة.

(٣) من رجال الستة وفي الأصل: (العائشي) والمثبت من «تهذيب» المزي.

١٧٢٣ ـ **حدثنا** أحمد بن يعقوب، قال: حدثنا عبيد الله بن عمر، قال: حدثنا يزيد بن زريع [١٤٦/أ] عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: ليس على كل ذي رحم محرم قطعٌ.

١٧٢٤ ـ **حدثنا** أحمد بن يعقوب، قال: حدثنا عبيد الله بن عمر، قال: سمعت يزيد بن زريع، يقول: أتيت أبا حنيفة لأسمع منه، فقرَّب مجلسي وأكرمني.

١٧٢٥ ـ **حدثنا** أبو حمزة محمد بن عمر، قال: حدثنا نصر بن علي، قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: لا بأس بالسواك الرطب للصائم.

١٧٢٦ ـ **حدثنا** محمد بن رميح الترمذي، قال: حدثنا محمد بن جامع العطار[1]، قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عبد الملك بن عمير، عن أبي غادية: أن عمر رضي الله عنه كان يضرب على الصلاة بعد العصر.

١٧٢٧ ـ **حدثنا** أبي، قال: حدثنا أسباط بن اليسع، قال: حدثنا علي بن داود، قال: أخبرنا فهد بن عوف أبو ربيعة البصري، عن يزيد بن زريع، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن سعيد بن جبير رحمة الله عليهم، قال: كنت جالساً عند عبد الله بن عتبة، إذ جاءه أعرابي، فسأله عن رجل طلق امرأته تطليقة أو تطليقتين، ثم انقضت عدتها فتزوجت زوجاً غيره فدخل بها، ثم مات عنها زوجها أو طلقها، وانقضت عدتها، فأراد الأول أن يتزوجها على كم هي عنده؟ قال: فقال: بواحدة، ثم قال: ما يقول ابن عباس فيها؟ قلت: يهدم الواحدة، والثنتين، والثلاث.

---

(١) في الأصل: (القطار) وهو محرف. وانظره في الأنساب ٨/ ٤٧٥.

قال: سمعت من ابن عمر فيها شيئاً؟ قال: فقلت له: لا، قال: إذا لقيته فسله، قال: فلقيت ابن عمر، فسألته عنها، فقال مثل قول ابن عباس[1].

١٧٢٨ ـ حدثنا أبي، قال: حدثنا أسباط بن اليسع، قال: حدثنا علي بن داود، قال: حدثنا فهد بن عوف، عن يزيد بن زريع، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: إذا قذف العبد أو الأمة الحرَّ فجلدهما نصف جلد الحر أربعين سوطاً.

١٧٢٩ ـ وعلي[2] قال: أخبرنا فهد، عن يزيد بن زريع، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: من أعمر شيئاً فهو له في حياته، ولعقبه من بعد موته، ولا يكون[3] من ثُلثه.

٤٥٠ ـ ومنهم: قزعة بن سويد الباهلي[4]:

١٧٣٠ ـ حدثنا أحمد بن يعقوب بن زياد، قال: حدثنا أزهر بن مروان، قال: حدثنا قزعة بن سويد، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: الأضحية واجبة على أهل الأمصار[5]. [١٤٦/ب]

١٧٣١ ـ حدثنا أحمد بن يعقوب، قال: حدثنا أزهر بن مروان، قال: حدثنا قزعة بن سويد، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن أبي

---

(١) الآثار للإمام محمد (٤٧٢).

(٢) كذا في الأصل.

(٣) «الآثار» للإمام محمد (٧١١).

(٤) من رجال الترمذي وابن ماجه.

(٥) في «المسند» لابن خسرو (٢٢٨): عقبه إلا الحاج من طريق الحسن بن زياد، وفي (الآثار) للإمام محمد (٧٨٥):... ما خلا الحاج.

سعيد، وأبي هريرة رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «من استأجر أجيراً فليُعْلمه أجره».

٤٥١ ـ ومنهم: يوسف بن خالد السمتي[1]:

١٧٣٢ ـ **حدثنا** محمد بن الحسن صاحب الأمالي، قال: حدثنا هلال بن يحيى البصري، قال: حدثنا يوسف بن خالد السمتي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن الزبير قال: كنا نتزود الصيد، ونأكله ونحن محرمون.

١٧٣٣ ـ **حدثنا** محمد بن الحسن، قال: حدثنا هلال بن يحيى، قال: حدثنا يوسف بن خالد، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عدي بن ثابت، عن أبي حازم، عن أبي الشعثاء، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: نهى النبي ﷺ عن صوم الوصال، وصوم الصمت.

١٧٣٤ ـ **حدثنا** محمد بن الحسن، قال: حدثنا هلال بن يحيى، قال: حدثنا يوسف بن خالد، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن رجل، عن حذيفة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ مدّ يدَه فدفعها عنه، الحديث.

١٧٣٥ ـ **حدثنا** أحمد بن يونس، قال: حدثنا نصر بن الحسين قال: حدثنا إبراهيم بن الأشعث، قال: حدثنا يوسف بن خالد، عن أبي حنيفة، عن أبي بكر بن أبي الجهم، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: طاف بعد صلاة الغداة ثم انصرف، ولم يركع حتى ارتفعت الشمس، فصلى ركعتين، قال يوسف بن خالد: وهو قول أبي حنيفة رحمة الله عليه....

١٧٣٦ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن عبد الله، قال:

---

(١) من رجال ابن ماجه.

حدثنا أبو زهير، قال: حدثنا خالد بن يوسف بن خالد السمتي، قال: حدثنا أبي، عن أبي حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه، قال: قال عمر رضي الله عنه لرجل: اقرا يا فلان الحِجر، قال: أوليست معك؟ قال: أما بمثل صوتك فلا.

١٧٣٧ ـ حدثنا أحمد بن يونس، قال: حدثنا نصر بن الحسين، عن عيسى بن موسى، قال: سمعت يوسف بن خالد السمتي، قال: كنت بالبصرة أختلف إلى عثمان البتي، فقلت في نفسي: إني بلغت المبلغ، وأخذت من العلم الحظ[1] الأوفر، وكان أبو حنيفة يوصف من علمه وفقهه، فارتحلت إليه، فلما جلست إليه وعنده أصحابه تصاغرت إلي نفسي، وكأني لم أسمع العلم إلا منهم، وكأنه كان على وجهي غطاء فانكشف. [١٤٧/أ]

١٧٣٨ ـ حدثنا جعفر بن محمد بن علي الحميري، قال: حدثنا العلاء بن همام البصري، قال: سمعت هلالاً، يقول: سمعت يوسف بن خالد السمتي، يقول: كان أبو حنيفة بحراً لا ينزف، عجيب الشأن، ما رأيت مثله، ولا سمعت بمثله.

١٧٣٩ ـ حدثنا جعفر بن محمد، قال: حدثنا علاء بن همام، قال: سمعت هلالاً، يقول: [سمعت] يوسف بن خالد يقول: دخلت مع أبي حنيفة الحمام، وشيطان الطاق جالس متجرد، وليس عليه إزار ولا شيء، فغمض أبو حنيفة عينيه[2]، فقال له شيطان الطاق: يا أبا حنيفة! مذ كم أعمى الله بصرك؟! قال: منذ هتك الله سترك.

١٧٤٠ ـ حدثني سعيد بن محمد بن أبان أبو طالب البردعي في مسجد أبي الحسن الكرخي ببغداد، قال: حدثني أبو جعفر الطحاوي أحمد بن محمد بن سلامة

---

(١) في الأصل: (الحض) خطأ.

(٢) في الأصل: (عينه) والمثبت من «المناقب» ١/ ٧٨/ ب، و«المسند» للثعالبي (٢٨٤).

الأزدي، قال: حدثنا بكار بن قتيبة، قال: حدثنا هلال بن يحيى الراي[1] بالبصرة، قال: سمعت يوسف بن خالد السمتي، قال: اختلفت إلى عثمان البتي ـ وكان فقيه أهل البصرة وكان يذهب مذهب الحسن وابن سيرين ومذهب البصريين ـ فأخذت من مذاهبهم، وناظرت عليها، ثم استأذنته في الخروج إلى الكوفة للقي مشايخها، والسماع عنهم، والنظر في مذاهبهم، فأذن لي فخرجت، فلما قدمت الكوفة، مضيت إلى سليمان الأعمش لأنهم دلوني عليه وقالوا: هو أعلمهم بالحديث، وكانت معي مسائل في الحديث، كنت سألت عنها أهل الحديث، فلم أجد من يعرفها، فذكرت بعض ذلك في حلقة الأعمش، والأعمش غائب، فذُكِر ذلك للأعمش، فقال: ائتوني به، فمضيت إليه، فقال لي: لعلك تقول: أهل البصرة أعلم من أهل الكوفة، كلا ورب البيت والحرم، ما ذلك كما حدثتك نفسك، وهل خرّجت[2] البصرة إلا قاصاً أو مغنياً[3] أو نائحاً، والله لو لم يكن بالكوفة إلا رجل والله ليس من عربها، ولكن من مواليها يعلم من هذه المسائل ما لم يكن يعلمه الحسن ولا ابن سيرين ولا قتادة الأعمى ولا البتّي ولا غيره، وغضب علي غضباً خشيت أن يضربني بعصا رفعه من بين يديه، ثم قال لبعض من كان في مجلسه: اذهب به إلى مجلس نعمان، فوالله لو رأى أصغر أصحابه علم أنه لو قام لأهل الموقف لأوسعهم[4]، ودخل في قلبي من غضبه من الرعب ما الله به عليم، فقام رجل وتبعته، فلما أن خرجنا من باب المسجد، وتباعدنا منه، قال لي الرجل: إن النعمان ينزل في بني حرام فاسأل عنه، فإنه بهذه المسائل أعلم بها منك،

---

(١) في الأصل: (الرازي) والمثبت من «المناقب» ٢/ ٦٢/ أ.

(٢) في «المناقب»: أخرجت.

(٣) في «المناقب» للموفق المكي ٢/ ٦٢/ ب: معبراً.

(٤) في «المناقب»: لوسعهم.

ومن أستاذيك، ولي شغل ولا يتهيأ لي المسير معك [١٤٧/ب] فمضيت متوجهاً نحو بني حرام، أسأل مجمعاً بعد[١] مجمع، وقبيلة بعد قبيلة، حتى أتيت آخر قبائل الكوفة، فإذا أنا بقبيلة بني حرام، فأتيت المسجد، فقعدت، وقد حضر وقت العصر، فإذا أنا بكهل قد أقبل حسن الوجه حسن الثياب، وخلفه غلام أشبه الناس به، فلما دنا سلَّم، ثم صعد المئذنة، فأذن أذاناً حسناً، فتوسمت فيه أنه أبو حنيفة، فصلى ركعتين خفيفتين تامتين، شبهته بصلوات أصحاب الحسن وابن سيرين، وصلى الغلام كذلك، واجتمع نفر من أصحابه فأقام، وتقدم، فصلى بهم أشبه الصلاة[٢] بأهل البصرة، فلما سلَّم استند إلى المحراب مقبلاً بوجهه إلى الناس، فحياهم ثم سأل كل واحد منهم عن خبره، وحاله، فلما انتهى إلي، قال: كأنك غريب؟ فقلت: نعم، قال: كأنك من أهل البصرة؟ قلت: نعم، قال: كأنك نهيت عن مجالسنا؟ قلت: نعم، فسأل ما اسمك؟ فأخبرته باسمي ونسبي، ثم سألني عن كنيتي، فأخبرته، فقال: أكنت من المختلفة إلى البتي؟ فقلت: نعم، قال: لو أدركني البتي لترك كثيراً من قوله، ولجعلت البتي في عَيْبَة مرويَةٍ، ثم قال: هات ما معك، وابدأ قبل أصحابك فإن لك وحشة الغربة، وحق لك ولمثلك من المتفقهة، ولكل داخل دهشة، ولكل قادم حاجة. قال: فسألته عن المسائل التي كانت[٣] انغلقت علي، فأجابني فيها، فأشفى نفسي، فقصصت عليه قصتي، وما جرى بيني وبين الأعمش فقال[٤]: حفظ الله أبا محمد يحب أن ينوه اسم بلده بغيره، وما مثله إلا كما قال القائل:

---

(١) في الأصل: (مجمعا بين مجمع) والمثبت من «المناقب» للمكي.

(٢) في «المناقب»: «بصلاة أهل البصرة».

(٣) في الأصل: (كان أن غلق) والمثبت من «المناقب».

(٤) في الأصل: (قال) والمثبت من «المناقب».

وإذا تكون عظيمة أُدعى لها وإذا يُحاس الحيس يُدعى جندب

ولئن كان الحسن وابن سيرين فاضلين، فإن كل واحد منهما يتكلم في صاحبه بما يصدق قول الأعمش، قد كان ابن سيرين يعرض للحسن فيقول: يأخذ الجوائز من السلطان، ويروي بالمهالات[1]، ويفتي بالهوى، ويقول بالقدر، كأنه إله في الأرض تفرد بفعله دون ربه، يروي عن علي كأنه رآه، وعن سمرة رضي الله عنه كأنه شاهده، ويقول [بفضل][2] عثمان رضي الله عنه كأنه من مواليه، أعاذنا الله وإياكم منه، فلم يزل يقول ذلك حتى قام خالد الحذَّاء يوماً من مجلسه فقال: مهلاً مهلاً يا ابن سيرين إلى كم تقول في هذا الرجل، لقد والله استتبته عن القدر عام حجه وبها أيوب السختياني ومالك بن دينار ومحمد بن واسع فتاب ويتوب الله على من تاب [١٤٨/أ]، وقد قال رسول الله ﷺ لا تعيروا أحداً بما كان فيه من الكفر، فإن الإسلام يهدم ما كان [قبله][3] في الشرك، ثم قال أبو حنيفة: ما أعجب ما قال خالد، وهذا محمد بن واسع، وقتادة، وثابت، ومالك بن دينار، وهشام بن حسان، وأيوب، وسعيد بن أبي عروبة وغيرهم رحمة الله عليهم، يذكرون أن الحسن لم يتب عن القدر حتى مات، وهذا عمرو بن عبيد وواصل بن عطاء، وغيلان بن جرير، ويونس وبشير يدعون الناس إلى مذهب الحسن، وهلم أهل البصرة جروا[4] على هذا المذهب فأين يقع[5] قول خالد من هؤلاء، وقد قيل: إن خالداً كان يذهب هذا المذهب أيضاً وكان

---

(١) في «المناقب» للمكي ٢/ ٦٣/ أ: بالممالاة.

(٢) من «المناقب».

(٣) من «المناقب».

(٤) في الأصل: (جرا).

(٥) في «المناقب» ٢/ ٦٣/ ب: فارتفع.

الحسن يعرض بابن سيرين يقول: يتوضأ بالقربة ويغتسل بالراوية صباً صباً دلكاً دلكاً تعذيباً لنفسه، وخلافاً لسنة نبيه ﷺ، يعبر الرؤيا كأنه من آل يعقوب، فدع عنك أيها الرجل هذا وهلمّ الخطب فيما قصدت له، وتعلم من العلم ما لا يسفهك جهله، فإن الأمم قبلك وقبلنا ما اجتمعت ولا تجتمع أبداً والله عز وجل يقول: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ ۚ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ﴾ ولولا ما جرت المقادير، واختلفت الطبائع ما اختلفت، ولكن ﴿كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِ ۖ فَرَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَنْ هُوَ أَهْدَىٰ سَبِيلًا﴾، ثم سكت، فقلت له: ما تقول فيما اختلفوا فيه من القدر، فإن أهل البصرة وأهل الكوفة اختلفوا في ذلك على ما علمت، فقال: كبر عمرو[1] عن الطوق، إن هذه مسألة قد استصعبت علي الناس فأنى يطيقونها، هذه مسألة مغلقة قد ضل مفتاحها، فإن وجد مفتاحها عرف ما فيها ولن يفتح إلا بمخبر عن الله تعالى، يأتي بما عنده، ويأتي ببرهان وبينة وقد فات ذلك، والعقول قد اختلفت، والذي نقول في ذلك قولاً متوسطاً بين قولين أين ما قال قلت معه: أقول كما قال أبو جعفر محمد بن علي رضي الله عنه، لا جبر ولا تفويض، ولا تسليط، والله لا يكلف العباد ما لا يطيقون، ولا أراد منهم ما لا يعملون، ولا عاقبهم بما لم يعملوا، ولا يسألهم عما لم يعملوا، ولا رضي منهم بالخوض فيما ليس لهم به علم، والله أعلم بما نحن فيه، والصواب الذي عنده ونحن مجتهدون، وكل مجتهد مصيب، لأنه لم يكلفهم الاجتهاد فيما ليس لهم به علم، والله ولي كل نجوى وإليه رغبة كل راغب، وفقنا الله وإياك بما يحب ويرضى، ووقف عندها [١٤٨/ب] وقد تأخرت صلاة المغرب وتشاغل عني بالأذان والصلاة ثم صلى المغرب، واشتغل بالتسبيح والصلاة إلى أن صلى العشاء،

---

(١) هذا مثل ذكره في الأمثال (٣٠١٧) مفصلًا مع قصته الطويلة فإنه لما وجدته أمه بعد فقده: ألبسته ثيابه وطوقته طوقاً من ذهب فلما رآه جذيمة قال: كبر عمرو عن الطوق فأرسلها مثلاً.

فلما صلى العشاء صلى ركعتين خفيفتين في موضع غير الموضع الذي صلى فيه المكتوبة، ثم خرج من المسجد، وخرجنا معه، فأخذ بيدي، فقال: أين نزلت؟ فأخبرته، فقال لي: تحول إلى دار الخزازين إلى حجرة بجنب حانوتي، فقلت: نعم، فقال لبعض أصحابه: اذهبوا معه إلى موضعه الذي نزل فيه، وتعرفوا حاله، وما يحتاج إليه، وأصلحوا شأنه، وعرفوا الجيران موضعه منا، ويبيت معه مَن شاء منكم، وليبكّر من غاب منكم إليه، وحوّلوه إلى الحجرة التي ذكرت، ثم ودعني، وانصرف إلى منزله، ومضيت أنا مع أصحابه إلى منزلي، فلما وصلنا إلى الخان أوصوا أهل الخان بي، وقاموا بحوائجي، وعرضوا علي المال والنفس وعملوا كما أمرهم أبو حنيفة، وجاؤوا من الغد فنقلوا ثيابي إلى دار الخزازين، وحملوا إلى ما كنت أحتاج إليه من الحصر والبواري والكيزان، وما احتجت إليه، ووجه إليَّ أبو حنيفة بصرَّة فيها دراهم كثيرة، وثياب وطعام مع ابنه حماد، وكان هو الغلام الذي رأيته أمس أشبه الناس بأبي حنيفة، فكان أبو حنيفة يتعاهدني ويقوم في حوائجي، وأسبابي، وحوائج أصحابي من أهل البصرة، فاختلفت إليه، ولزمته وكان كلما حضر الدكان وقف علي وسلَّم ويحث الناس على برّي وتقديمي، وكان يصلي كل ليلة الإثنين والخميس والجمعة صلاة المغرب والعشاء الآخرة في المسجد الجامع، وكانت حلقته في المسجد الجامع كل يوم من صلاة الغداة إلى الأولى، ومن العشاء إلى العتمة، ومن بعد العصر في مسجده إلى وقت المغرب، وكان يخلو في بيته ما بين الأولى إلى العصر، وكان يعجل الأولى، ويؤخر العصر، ويعجل المغرب، ويؤخر العشاء، وكان يُسفر بالفجر، وكان يوم سبت لحوائجه لا يقعد في مجلسه، ولا يحضر السوقَ، يتفرغ لأسبابه في أمر منزله، وضياعه، وكان يقعد في السوق يوم يقعد من الضحى إلى الأولى، وكان يوم الجمعة له دعوة يجمع أصحابه في بيته، ويطبخ لهم

ألوان الطعام، وكان يسقيهم النبيذ الشديد، وكان لا يأكل معنا غير أنه كان يشرب معنا، وكان يقول: إنما أنفرد بنفسي عنكم لئلا تحتشموا في الأكل والشرب، وكان يقدم لنا ألوان الفاكهة، وكان منبسطاً سخي النفس، حسن الوجه [١٤٩/أ] حسن الثياب، عطراً، وكان كل شهر لنا نزهة في بستان له، وكان كثير الهدايا، وقد أهدي إليه من الحاج ألف نعل، ففرَّقها على إخوانه، فرأيته بعد ذلك بيوم أو يومين يشتري نعلاً لابنه، فقلنا له: قد أهدي إليك ألف زوج نعل تشتري النعل؟ فقال: إن مذهبي في الهدايا تقويمها بالغاً ما بلغ والمكافأة بمثلها، أو مثل ضعفها، وتفريق الهدية على إخواني لما قد روي عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا أهدي إلى الرجل، جلساؤه شركاؤه»، وإخواني جلسائي، فلا أحب أن أتفرد دونهم، بل أرى أن أجعل نصيبي لهم، لأسلم مما روي فيه، وأرى قبول الهدية كما قال الله عز وجل: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ﴾، ولما روى عن النبي ﷺ: أنه كان يقبل الهدية ويجيب الدعوة، وأرى المكافأة بأحسن منها لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا۟ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ﴾، ولقوله: ﴿وَلَا تَنسَوُا۟ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾[1] وكان حسن العشرة، حسن الاحتمال، حسن المداراة، وكان له جار عواد مغنّ إذا جنّه الليلُ أقبل على شغله ولعبه، وكان أكثر غنائه إذا ثمل هو وأصحابه شعر قوله:

أضاعوني وأي فتى أضاعوا ... ليوم كريهة وسداد ثَغر

حتى حفظنا عنه أكثر غنائه مما كان يرددها إلى أن أخذ ليلة في المحرس، وقد خرج من داره وهو سكران، فتفقد أبو حنيفة صوته، فقال: ما فعل جارنا فلان، وإنا قد فقدنا صوته، قالوا: أخذ في المحرس هذه البارحة، فقال أبو حنيفة لأصحابه:

---

(١) انظره في «المناقب» للموفق المكي ١/ ١٧٦/ ب.

قوموا بنا نسعى في خلاص جارنا، فإن حق الجار واجب، وقد أوصى جبريل محمداً صلى الله عليهما، فقام وقمنا معه، حتى أتينا مجلس الأمير، فلما بصر بأبي حنيفة قام الأمير، وطرق الأعوان، حتى صعدنا، فأخذ الأمير بيد أبي حنيفة، فأجلسه مكانه، وجلس بين يديه، ورفعونا مكانا علياً، فقال الأمير لأبي حنيفة: ما جاء بك؟ قال: جئت لمحبوس عندك من جواري أُخذ البارحة في المحرس، أسألك أن طلقه وتهب لي جرمه، قال: قد فعلت ومن معه في الحبس، هلا بعثت برسول أقضي به حقك، وأخرج به عن واجبك، فجزاه أبو حنيفة خيراً، ثم بعث إلى الحبس فأخرج من كان في الحبس جرمه كجرم جار أبي حنيفة مع جار أبي حنيفة، فلما جاؤوا، قال لهم الأمير: قد خليت سبيلكم ووهبتكم لشيخي أبي حنيفة فاشكروه، وادعوا له، ففعلوا [١٤٩/ب]، ثم قال لهم: اذهبوا، فقام أبو حنيفة وأخذ بيد جاره، ثم قال له: يا فتى أضعناك؟ فقال: يا سيدي ومولاي وشيخي لا ترى بعد اليوم أفعل شيئاً تتأذى، فأنت سيد أهل الكوفة، وإمام أهل الأرض، ومثلك ساد وعاد بالمعروف، فما زال يماشي به حتى جئنا إلى منزل أبي حنيفة فصاح بابنه حماد، أن أخرج الكيس إلي، فأخرج إليه، وفيه دنانير فنقد منها عشرة فناولها الفتى، فقال: استعن بها على نقصان ما دخل عليك في وقت ضيقك، ومتى كانت لك حاجة انبسط إلينا، واترك الحشمة فأنالك على محبتك[1] ثم قال: ادخل على أهلك ليسروا بك، فقام الرجل فقبل رأس أبي حنيفة، فدخل منزله، فكنا نرى الفتى بعد ذلك بحيث يتفقه حتى فهم من الفقه ما صار أحد أمناء الكوفة، ولقد وقعت له حاجة احتاج فيها إلى الشهادة، فشهد عند ابن أبي ليلى لضيعته كان اشتراها بعض شيوخ أهل الكوفة، فرد ابن أبي ليلى شهادته، فقال له: لم ترد شهادتي؟ فقال له: لأنك لا تعرف عدد النخل التي في

---

(١) في الأصل طمس، وفي «المناقب»: فيما بيننا وبينك.

الضيعة، فقال: بهذه العلة أسقطت شهادتي؟ قال: نعم، قال: فإني أسأل الفقيه عنها، فقال: سل ولو استاذك الخزاز، فأتى أبا حنيفة رحمه الله عليه فقص عليه قصته، فقال له أبو حنيفة: ارجع إليه فقل له: أنت تقضي بين الناس منذ قريب من عشرين سنة في مسجد الكوفة، فعُدَّ لي أسطواناته؟ فإن قال: لا أدري، فقل: فإن جاز قضاؤك وأنت لا تدري كم أسطوانة في المسجد الجامع، فلم لم تجز شهادتي وأنا لم أعلم عدد النخل، فعلّم الرجل فذهب إلى ابن أبي ليلى، وأخبره بما قال، فتحير ابن أبي ليلى، وسكت، وأجاز شهادته، وقال: من يعذرني من هذا الخزاز، لا تزال تأتيني منه الصواعق لأنتقمن منه ولأسقطن شهادته في سجل له عندي، حتى أنظر ينفذ له ما يحوك من الليالي من المسائل، ثم يدسّها إلى قوم[1] لا صلاح لهم، ودخل الرجل إلى أبي حنيفة فأخبره بما كان من تجويز شهادته وقوله، فقال أبو حنيفة: فليجهد جهده، فإني أنا الشجي في حلقه وإن شاء يقول:

إن يحسدوني فإني لا ألومهم ... قبلي من الناس أهل الفضل قد حسدوا
فدام لي ولهم ما بي وما بهم ... ومات أكثرنا غمًّا لما يجد
أنا الشجي يجدوني في حلوقهم ... لا أرتقي صعداً فيها ولا أرد
لا يقيم بدار الذل يسكنها ... إلا الأذلاء وذلك العير والوتد
هذا بذلك مربوط برمته ... ولا برق ولا يرثى له أحد

ثم قال:

حسدوا النعمة لما ظهرت [١٥٠ ـ أ] ... فرموها بأباطيل الكلم
فأدام الله إسداء نعمة ... لم يضرها قول أعداء النعم

---

(١) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٢٠٢، ٢٠٣).

ثم تفرقنا فلما أن كان بعد ذلك بأيام خرجنا إلى نزهة مع أبي حنيفة ناحية الزرارة والروحة وأمسينا، فرجعنا فإذا نحن بابن أبي ليلى راكباً على بغلته قد أقبل، فسلم علينا وساير أبا حنيفة، فمررنا ببستان فيه قوم متنزهون، ومعهم مغنيات وعوادات، وغير ذلك وهن مقبلات حتى حاصيناهن[1] فسكتن، فقال أبو حنيفة: قد أحسنتن، ومضينا إلى مفرق الطريقين وتفرقنا فأضمر ابن أبي ليلى في نفسه أنه قد وجد فرصة في أبي حنيفة لقوله للمغنيات: أحسنتن، فبعث إلى أبي حنيفة يدعوه إلى نفسه، ليشهد بما في السجل، فيسقط شهادته بقوله للمغنيات أحسنتن، فأتاه أبو حنيفة، فسأله عن الشهادة، فأقامها، فقال ابن أبي ليلى: شهادتك ساقطة، قال: لم؟ قال: لقولك للمغنيات أحسنتن رضاء منك بمعاصي الله، فقال له أبو حنيفة: متى قلت لهن: أحسنتن حين سكتن أو حين غنينّ؟ فقال: لا بل حين سكتن، فقال له: الله أكبر إني إنما أردت بقولي أحسنتن في السكوت لا في الغناء، فسكت ابن أبي ليلى، وأثبت شهادته، وأنشأ أبو حنيفة يقول:

وأمـــر لـــو تدبرهـــا حليـــم ... إذا لنهـــى وغيّـــر ما اســـتطاعا

ولكـــن الأديـــم إذا تفـــرى ... بلىً وتهتكا غلـــب الصناعـــا

ثم قرأ هذه الآية ﴿ وَلَا يَحِيقُ ٱلْمَكْرُ ٱلسَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِۦ ﴾ قال: فكان ابن أبي ليلى يحذر[2] أبا حنيفة بعد ذلك حذراً شديداً، وكان إذا وقعت له مسألة غلاظ شداد دسّ بها إلى أبي حنيفة، وكان أبو حنيفة يفطن لها، ويقول:

وإذا تكـــون عظيمـــة أُدعـــى لها ... وإذا يُحـــاس الحيس يُدعى جندب

---

(١) في الأصل هكذا وفي «المناقب» للمكي (١١١): حاذيناهن.

(٢) في الأصل: (يحضر) محرف.

قال السمتي: كنت أختلف إلى أبي حنيفة فكنت أمر بنادي قوم فمن كثرة مروري بهم صاروا لي أصدقاء، ثم انقرضوا، فصار أولادهم لي أصدقاء، ثم انقرضوا، فصار أولادهم لي أصدقاء، ثم استأذنت بالخروج إلى البصرة، فقال: حتى أخلي لك نفسي فأتقدم إليك بالوصية فيما تحتاج إليه في معاشرة الناس، ومراتب أهل العلم وتأديب النفس، وسياسة الرعية، ورياضة الخاصة والعامة وتفقد أمر العامة حتى إذا خرجت بعلمك، كان معك آلة تصلح له وتزينه ولا تشينه، واعلم أنك متى أسأت عشرة الناس صاروا لك أعداء، ولو كانوا أمهات وآباء [١٥٠/ب] [وأنك متى أحسنت عشرة قوم ليسوا لك بأقرباء صاروا لك أمهات وآباء][1] ثم قال لي: اصبر يومين حتى أفرغ لك نفسي وأجمع لك همي، وأعرض لك من الأمر ما تحمدني ونفسك عليه، ولا توفيق إلا بالله، فلما مضى الميعاد خلى لي نفسه، فقال: أنا أكشف لك عما عرضت له، كأني بك وقد دخلت البصرة، وأقبلت على المخالفة بها، ورفعت نفسك عليهم وتطاولت بعلمك لديهم، وانقبضت عن معاشرتهم ومخالطتهم، وهجرتَهم وهجروك، وشتمتَهم وشتموك، وضلّلتهم وضللوك، وبدّعوك، واتصل بذلك شين بنا وبك، واحتجت إلى الهرب والانتقال عنهم، وليس هذا برأي لأنه ليس بعاقل من لم يدار من ليس له من مداراته بد حتى يجعل الله له مخرجاً، قال السمتي: ولقد كنت مُزْمِعاً على ما قال، ثم قال أبو حنيفة: إذا دخلت البصرة [استقبلك الناس][2] وزاروك وعرفوا حقك فأنزل كل رجل منهم منزلته، وأكرم أهل الشرف، وعظّم أهل العلم، ووقر الشيوخ، ولاطِفِ الأحداث

---

(١) من «المناقب» (٢/ ٦٥/ ب) للمكي.

(٢) من «المناقب» للمكي ٢/ ٦٦/ أ.

وتقرَّب من العامة، ودار التجار[1]، وأصحاب الأخيار، ولا تتهاونَنّ بالسلطان، ولا تحقرن أحداً ولا تقصرن في إقامة مروءتك ولا تخرجن سرّك إلى أحد، ولا تثقن بصحبة أحد حتى تمتحنه، ولا تحادث خسيساً ولا وضيعاً، ولا تألفن ما ينكر عليك في ظاهره، وإياك والانبساط إلى السفهاء، ولا تجيبن دعوة، ولا تقبلن هدية، وعليك بالمداراة والصبر، والاحتمال، وحُسن الخلق، وسعة الصدر، واستجد ثياب كسوتك واسفره دابتك، وأكثر استعمال الطيب، وقرب مجلسك، وليكن ذلك في أوقات معلومة، واجعل لنفسك خلوة ترم بها حوائجك، وابحث عن أخبار حشمك، وتقدم في تقويهم، وتأديبهم، واستعمل في ذلك الرفق، ولا تكثر العتب، فيهون العدل، ولا تل تأديبهم بنفسك، فإنه أبقى لمائك وأهيب لك، وحافظ على صلواتك، وابذل طعامك فإنه ما ساد بخيل قط، وليكن لك بطانة تعرفك أخبار الناس، فمتى عرفت بفساد بادرت إلى صلاح، ومتى عرفت بصلاح ازددت فيه رغبة وعناية، واعمد في زيارة من يزورك ومن لا يزورك، والإحسان إلى من عسر عليك أو يسَّر، وخذ العفو وأمر بالعرف، وتغافل عما لا يعنيك، واترك كل من يؤذيك، وبادر في إقامة الحقوق، ومن مرض من إخوانك فعده بنفسك، وتعاهده برسلك، ومن غاب منهم افتقدت أحواله، ومن قعد منهم عنك فلا تقعدنّ أنت عنه، وصِل من جفاك، وأكرم من أتاك، واعف عمن أساء إليك، ومن تكلم منهم فيك بالقبيح تكلم[2] فيه بالحسن والجميل، [١٥١/أ] ومن مات منهم قضيت حقه، ومن كانت له فرحة هنيتَه بها، ومن كانت له مصيبة عزيته عنها، ومن أصابته جائحة توجّعت له بها، ومن استنهضك لأمر من أموره نهضت له، ومن استعانك أعنتَه، ومن استنصرك

---

(١) في «المناقب» للمكي ٢/ ٦٦/ أ، و«المسند» للثعالبي (٢٨٤): ودار الفجار وأصحب الأخيار.

(٢) في الأصل: (تكلمت) والمثبت من «المناقب» (٢/ ٦٦/ ب) للمكي.

نصرتَه، وأظهر تودداً إلى الناس ما استطعت، وأفش السلام ولو على فئام لئام، ومتى جمع بينك وبين غيرك مجلس أو ضمك وإياهم مسجد وجرت المسائل وخاضوا فيها بخلاف ما عندك لم تبدلهم منك خلافاً، فان سئلتَ عنها أخبرت بما يعرفه القوم، ثم تقول وفيها قول الآخرين وهو كذا وكذا، والحجة له كذا، فإن سمعوه منك عرفوا مقدار ذلك، ومقدارك، فإن قالوا: هذا قول منْ؟ قُل: قَول بعض الفقهاء فإذا استمروا على ذلك، فالقوم[1] عرفوا مقدارك، وعظموا محلك، وأعط كل من يختلف إليك نوعاً من العلم ينظرون فيه، ويأخذ كل واحد منهم بحفظ شيء منه، وخذهم بجلي العلم دون دقيقها، وآنسهم ومازحهم أحياناً، وحادثهم فإنها تجلب مودة الحديث، وتستدعي[2] به مواظبة العلم، وأطعمهم أحياناً، واقض حوائجهم، واعرف مقدارهم، وتغافل عن زلاتهم، وارفق بهم، وسامحهم، ولا تبد لأحد منهم ضيق صدر أو ضجراً، فكن كواحد منهم، وعامل الناس معاملتك لنفسك، وارض منهم ما ترضى لنفسك، واستعن على نفسك بالعناية[3] لها، والمراقبة لأحوالها، ولا تضجر لمن لا يضجر عليك، ودع الشغب، واستمع لمن يستمع منك، ولا تكلف الناس ما لا يكلفونك، وارض لهم ما رضوا لأنفسهم، وقدم [إليهم][4] حسن النية، واستعمل الصدق، واطرح الكبر جانباً، وإياك والغدر وإن غدروا بك، وأد الأمانة وإن خانوك، وتمسك بالوفاء، واعتصم بالتقوى، وعاشر أهل الأديان حسب معاشرتهم، فإنك إن تمسكت بوصيتي هذه رجوت أن تسلم. ثم قال لي: إنه يحزنني

---

(١) في «المناقب» ٢/ ٦٧/ أ و«المسند» للثعالبي: وايفوه.

(٢) في الأصل هكذا وفي «المناقب»: تستديم.

(٣) في الأصل هكذا وفي «المناقب»: بالصيانة.

(٤) من «المناقب».

مفارقتك ويؤنسني معرفتك، فواصلني بكتبك وعرفني حوائجك، وكن لي كلك، فإني لك كلي، ثم أخرج إلي دنانير وكسوة وزاداً وخرج معي وحمل ذلك حمّالاً، وجمع أصحابه حتى شيعوني، وركب معهم حتى بلغنا إلى شط الفرات، ثم ودعوني وودعتهم، فكانت من أبي حنيفة وصايته إلي وبّره أعظم من كل منة تقدمت له علي، وقدمت البصرة، فاستعملت ما قال، فما مرت لي أيام يسيرة حتى صاروا لي كلهم أصدقاء، وانتفضت المجالس، وظهر بالبصرة مذهب أبي حنيفة كما ظهر بالكوفة، وسقط مذهب الحسن وابن سيرين[1]، [١٥١/ب] وما زالت هدايا أبي حنيفة وكتبه تجيئني إلى أن مات رحمة الله عليه، فها[2] ذلك من معلم صالح وأستاذ ناصح، فمن لنا مثله رضي الله عنه[3].

٤٥٢ ـ ومنهم: يحيى بن سعيد القطان[4]:

١٧٤١ ـ سمعت سعيد بن سليمان، والفضل بن بسام، ومحمد بن حمويه رضي الله عنه وغيرهم، قالوا: سمعنا عباساً الدوري، يقول: سمعت يحيى بن معين يقول: سمعت يحيى بن سعيد يقول: لا نكذبُ ربما استحسنا الشيء من قول أبي حنيفة فنأخذ به. وألفاظهم قريبة.

١٧٤٢ ـ حدثنا أحمد بن محمد الهمداني، وأحمد بن الليث البلخي، قالا: حدثنا أحمد بن زهير بن حرب، قال: حدثنا يحيى بن معين، قال: سمعت رجلاً

---

(١) انظره في للكردري «المناقب» ص (١٨٨).

(٢) في «المناقب» للموفق: فهنيئاً.

(٣) انظره في «المناقب» للموفق المكي ص (٣٦١، ٣٦٧).

(٤) من رجال الستة ومن الأئمة المعروفين في الجرح والتعديل.

سأل يحيى بن سعيد القطان عن أبي حنيفة! قال: لا ينبغي أن نذكره بغير ما هو عليه، والله إنا إذا استحسنا من قوله الشيء أخذنا به.

١٧٤٣ ـ حدثنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا أحمد بن زهير، قال: حدثنا يحيى بن معين، قال: قال يحيى بن سعيد القطان: أرأيتم إن عِبنا على أبي حنيفة شيئاً نريد أن نترك ما نستحسن من قوله الذي يوافقنا عليه.

١٧٤٤ ـ حدثنا علي بن الحسن بن عبدة، قال: حدثنا حنش بن حرب، قال: سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول: ليس للناس غُنية عن أبي حنيفة في مسائل تَنوبهم ثم قال: وكان في أول أمره لم يكن كل ذاك، ثم استعجل أمره بعد ذلك وعظم[1].

١٧٤٥ ـ حدثنا محمد بن المنذر الأعمش البلخي، قال: حدثنا أبو بكر بن خلاد الباهلي، قال: سمعت يحيى بن سعيد، يقول: ربما استحسنا أقاويل أبي حنيفة فأفتينا به.

٤٥٣ ـ ومنهم: عمرو بن الهيثم القطعي أبو قطن[2]:

١٧٤٦ ـ حدثنا علي بن محمد بن عبد الرحمن السرخسي، قال: حدثنا الحسن بن الصباح البزاز، قال: حدثنا عمرو بن الهيثم أبو قطن، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: نهى رسول الله ﷺ عام خيبر عن متعة النساء وما كنا مسافحين.

١٧٤٧ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثني عمر بن جعفر المزني، قال: حدثنا محمد بن ناصح مولى بني هاشم، قال: حدثنا أبو قطن،

---

(١) انظره في «المناقب» للموفق المكي ٢/ ٢٦/ أ.

(٢) من رجال مسلم.

قال: حدثني أبو حنيفة، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب على متعمداً فليتبوا مقعده من النار».

١٧٤٨ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح البلخي، ومحمد بن محمد الجرجاني، وصالح بن منصور الصغاني، قالوا: حدثنا محمد بن شجاع، قال: حدثنا عمرو بن الهيثم، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «من باع نخلاً مؤبرة فثمرتها للبائع إلا أن يشترط المبتاع، ومن باع عبداً له مال فماله للبائع إلا أن يشترط المشتري». [١٥٢/أ]

١٧٤٩ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح وصالح بن منصور، قالا: حدثنا محمد بن شجاع، قال: حدثنا أبو قطن، عن أبي حنيفة، عن يحيى بن عامر، عن عتاب بن أسيد رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال له: «انطلق إلى أهل مكة فانههم عن أربع: عن بيع ما لم يقبضوا، وعن ربح ما لم يضمنوا، وعن شرطين في بيع، وعن بيع وسلف».

١٧٥٠ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله بن سريح، قال: حدثنا محمد بن سعيد بن غالب، قال: حدثنا أبو قطن، قال: حدثني أبو حنيفة، عن أبي عون، عن عبد الله بن شداد، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: حرمت الخمر لعينها، قليلها وكثيرها، والسكر من كل شراب.

١٧٥١ ـ كتب إلي صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا محمد بن شجاع، قال: حدثنا أبو قطن، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي سعد البقال سعيد بن المرزبان، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الدال على الخير كفاعله».

١٧٥٢ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله قال: حدثنا محمد بن سعيد بن غالب

قال: حدثنا عمرو بن الهيثم أبو قطن قال: سألت أبا حنيفة رحمة الله عليه، عن نقيع الزبيب؟ فقال: لا بأس[1] مَا لم يغْلِ.

١٧٥٣ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا أحمد بن زهير بن حرب، قال: حدثنا يحيى بن أيوب، قال: سمعت أبا قطن، يقول قال أبو حنيفة رحمة الله عليه: اقرأ علي وقل: حدثني، لو رأيت في هذا عليك شيئاً ما أمرتك به.

١٧٥٤ ـ **حدثنا** الحسن بن سفيان النسوي، وسعيد بن حمدويه، وأحمد بن عمر بن هارون، قالوا: حدثنا أبو ثور إبراهيم بن خالد الكلبي، قال: سمعت عمرو بن الهيثم القطعي أبا قطن، يقول: قرأت على أبي حنيفة فقلت له: إذا رجعت إلى بلادي ما أقول؟ قال قل: حدثنا.

٤٥٤ ـ ومنهم: مسعدة بن اليسع[2]:

١٧٥٥ ـ **حدثنا** عبد الله بن أبي أحمد الطواويسي، قال: حدثنا محمد بن كامل، قال: حدثنا مسعدة بن اليسع، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم في المرأة تموت وفي بطنها ولد؟ قال: يستخرج الولد ويشق البطن.

٤٥٥ ـ ومنهم: الحسن البصري[3]:

١٧٥٦ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا إسحاق بن محمد بن إبراهيم، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا أبو عمران المؤدّبَ: قال: حدثنا

---

(١) في الأصل هكذا: (ملانا).

(٢) انظره في «عقود الجمان» ١٤٤، و«اللسان» ٤/٩٨.

(٣) من رجال الستة.

أبو عبد الله الحسن البصري قال: كلم أبو حنيفة قتادة في مسائل اضطره إلى أن ترك المجلس.

٤٥٦ ـ ومنهم: عبد الله بن داود الخريبي الهمداني[1]:

١٧٥٧ ـ حدثنا أحيد بن جرير بن المسيب اللؤلؤي البلخي، قال: حدثنا عبدة بن عبد الله، قال: حدثنا عبد الله بن داود، عن أبي حنيفة، عن يزيد الفقير، عن جابر رضي الله عنه قال: يخرج الله قوماً من النار بشفاعة محمد ﷺ. [١٥٢/ب]

١٧٥٨ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح، قال: حدثنا زيد بن أخزم، الطائي، قال: حدثنا عبد الله بن داود، عن أبي حنيفة، عن عدي بن ثابت، عن أبي حازم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: من قرأ مائه آية في ليلة لم يكتب من الغافلين، ومن قرأ مائتي آية كتب من القانتين.

١٧٥٩ ـ حدثنا قبيصة بن الفضل بن عبد الرحمن الطبري، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الفارسي، قال: حدثنا عبد الله بن داود، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: لا نزيد في الركعتين الآخرتين على فاتحة الكتاب.

١٧٦٠ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن عبد الملك القاضي، قال: حدثنا علي بن الحسين، وإبراهيم بن محمد، قالا: حدثنا ابن داود، عن أبي حنيفة، عن عثمان بن راشد، عن عائشة بنت عجرد، عن ابن عباس رضي الله عنهما في الجنب ينسى المضمضة والاستنشاق؟ قال: يعيد.

١٧٦١ ـ حدثنا ابن مُكاعل الرَّبِنْجَني، قال: حدثنا عبد القدوس بن عبد الكبير،

---

(١) من رجال البخاري.

قال: حدثنا عبد الله بن داود، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: ما أذِن الله لشيء كإذنه الصوت الحسن بالقرآن.

١٧٦٢ ـ حدثنا عامر بن مكاعل أبو مسلم، قال: حدثنا عبد القدوس بن عبد الكبير، قال: حدثنا عبد الله بن داود، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها، أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال لعائشة: «إنه ليهون على الموت إني أريتك زوجتي في الجنة».

١٧٦٣ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح، قال: حدثنا زيد بن أخزم قال: حدثنا عبد الله بن داود، قال: بتّ عند أبي حنيفة ليالي فرأيت من اجتهاده وعبادته ما لا يوصف.

١٧٦٤ ـ حدثنا إبراهيم بن علي بن الحسن الترمذي، قال: حدثني همام بن عبيد، عن عبد الله بن داود، قال: ما لقي أبو حنيفة أحداً إلا وأبو حنيفة خير منه.

١٧٦٥ ـ حدثنا زكريا بن يحيى بن الحارث النيسابوري، قال: حدثنا محمد بن شجاع إجازة، قال: حدثنا عبد الله بن داود الخريبي، قال: ما يعيب أبا حنيفة إلا أحد رجلين: جاهل لم يعرف فضله أو فضل قوله، أو حاسد عرف ذلك ولم يقو على مثله فحسده.

١٧٦٦ ـ حدثنا زكريا بن يحيى بن الحارث، قال: سمعت محمد بن يحيى الأزدي، يقول: سمعت عبد الله بن داود، يقول: ما رأيت محدثاً أفقه من سفيان، وكان أبو حنيفة أفقه منه رحمة الله عليهما.

٤٥٧ ـ ومنهم: محمد بن عبد الله الأنصاري[١]:

١٧٦٧ ـ حدثنا محمد بن الحسن البلخي، قال: حدثنا محمد بن حرب الواسطي، قال: حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: يصلي ركعتين ـ يعني إذا أدركهم جلوساً في صلاة الجمعة ـ.

١٧٦٨ ـ حدثنا أبو حاتم داود بن أبي العوام، قال: حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، وحدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا بشر بن حيان العبدي بالمصّيصة، قال: حدثنا أبي حيان بن بشر، قال: حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، قال: حدثنا الأشعث، عن الحسن، أنه كان يقول [١٥٣/أ] في أم الولد إذا اعتقها سيدها: فعليها ثلاث حيض، وإذا مات عنها: فعليها حيضة[٢]، قال: الأنصاري: وكان أبو حنيفة يقول: عليها ثلاث حيض إذا أعتقها أو مات عنها.

١٧٦٩ ـ حدثنا الفضل بن بسام، قال: حدثنا عباس بن محمد، قال: حدثنا محمد بن عبد الله، عن أشعث، عن الحسن، قال: إذا قال: زنيتِ قبل أن أتزوجك، قال: يلاعنها، قال محمد بن عبد الله: وهو قول أبي حنيفة، قال رجل لمحمد بن عبد الله: من ذكره عن أبي حنيفة؟ قال: زفر رحمة الله عليهم.

٤٥٨ ـ ومنهم: حماد بن مسعدة[٣]:

١٧٧٠ ـ حدثنا جعفر بن محمد بن أحمد القافلاني ببغداد، قال: حدثنا

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (٩٥).

(٢) المصنف لابن أبي شيبة (٩٩٠٠).

(٣) من رجال الستة.

حفص بن عمرو، قال: حدثنا حماد بن مسعدة، عن أبي حنيفة، قال: سألت عطاء، وميمون بن مهران، وحماداً عن رجل نسي أن يرمل في بطن الوادي؟ قالوا: ليس عليه شيء.

٤٥٩ ـ ومنهم: محمد بن مناذر البصري[١]:

١٧٧١ ـ **حدثنا** أبي، قال: أخبرنا الوليد بن إسماعيل، قال: حدثنا محمد بن مناذر، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عطاء بن أبي رباح، قال: رأيت عليه قلنسوة وهو محرم، فقيل له: فقال: إني أريد أن أفدي.

١٧٧٢ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن، قال: حدثنا إبراهيم بن عيسى البصري، قال: حدثنا محمد بن مناذر، عن أبي حنيفة، عن محمد بن قيس، قال: رأيت على الحسين بن علي جبة خزّ، ورأيته مخضوباً بالوسمة.

٤٦٠ ـ ومنهم: عباد بن عباد المهلبي[٢]:

١٧٧٣ ـ **حدثنا** أبو حمزة محمد بن عمر بن يوسف النسوي، قال: حدثنا محمد بن معاوية، قال: حدثنا عباد بن عباد، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: إذا جاءت الفُرقة من قِبل الرجل فهو طلاق، وإن كانت من قِبل النساء فليس بطلاق.

---

(١) من رجال الستة.

(٢) من رجال الستة.

٤٦١ ـ ومنهم: صفوان بن عيسى[١]:

١٧٧٤ ـ حدثنا علي بن الحسن بن عبدة، قال: حدثنا إبراهيم بن أحمد بن أبي النعمان الأزدي البصري، قال: حدثنا صفوان بن عيسى، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، أن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه سأله رجل عن الخطبة يوم الجمعة كيف هي؟ فقال له عبد الله: أما تقرأ سورة الجمعة؟ قال: بلى، ولكن لا أدري كيف هي؟ فقال له عبد الله: هي ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَـٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓا۟ إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا﴾، فالخطبة يوم الجمعة قائماً.

٤٦٢ ـ ومنهم: عمر بن حبيب[٢]:

١٧٧٥ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن طريف، قال: حدثنا زكريا بن يحيى بن أبي زائدة، قال: حدثنا عمر بن حبيب، عن أبي حنيفة، عن عبد الله بن حميد، عن أبيه، عن جده، أن عمر رضي الله عنه أعطاه مالاً مضاربة.

١٧٧٦ ـ حدثنا أحمد بن الليث البلخي، قال: حدثنا الحسن بن عرفة، قال: سمعت عمر بن حبيب، يقول: جالست أبا حنيفة سنتين، فلم أصدر منه كل يوم إلا بفوائد كثيرة وانتسخت بعض كتبه من كتب يعقوب.

٤٦٣ ـ ومنهم: الضحاك بن مخلد أبو عاصم[٣]:

١٧٧٧ ـ أخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل القيراطي البغدادي، قال:

---

(١) من رجال مسلم.

(٢) من رجال ابن ماجه.

(٣) من رجال الستة.

حدثني أحمد بن عبد الله بن سويد [١٥٣/ب] قال: حدثنا أبو عاصم ـ هو الضحاك بن مخلد ـ قال: حدثنا أبو حنيفة، عن الحارث، عن أبي صالح، عن أم هاني، عن النبي ﷺ: أنها رأته يوم فتح مكة دعا بماء فصبّه عليه، ثم [توشح][1] بثوب وصلى متوشحاً.

١٧٧٨ ـ أخبرنا صالح بن أحمد، قال: حدثني أحمد بن عبد الله، قال: حدثنا أبو عاصم، عن أبي حنيفة، عن عبد الرحمن بن الرداد، عن شرحبيل، عن أبي سعيد، قال: دخل على رسول الله ﷺ جوف بيتي زائراً، فأتيته بلحم قد شوي، فأكل منه ثم دعا ماءً فغسل يديه وفاه ثم صلى ولم يتوضأ.

١٧٧٩ ـ أخبرنا صالح بن أحمد، وأبو حمزة النسوي محمد بن عمر بن يوسف، قالا: حدثنا أحمد بن علي بن عبد الله، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن زيد بن أبي أنيسة، عن أبي الوليد، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ نهى عن المحاقلة والمزابنة، وعن بيع الثمرة حتى تشقّح. لفظ صالح بن أحمد.

١٧٨٠ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن علي الحافظ، قال: حدثنا أحمد بن يزيد البلخي، قال: حدثنا أبو عاصم، عن أبي حنيفة، عن أبي السوار، عن أبي حاضر، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: احتجم رسول الله ﷺ بالقاحة وهو صائم محرم.

١٧٨١ ـ حدثنا العباس بن عزيز القطان المروزي، قال: حدثنا محمد بن المهاجر، قال: حدثنا أبو عاصم، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود

---

(١) من «المسند» للحارثي (١٣٤٣).

رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: خيّرنا رسول الله ﷺ فاخترناه، فلم يجعل[1] ذلك طلاقاً.

١٧٨٢ ـ حدثنا قبيصة بن الفضل الطبري، قال: حدثنا عثمان بن عفان السجزي، قال: حدثنا أبو عاصم النبيل، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن أنس رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «طلب العلم فريضة على كل مسلم».

١٧٨٣ ـ حدثنا محمد بن الحسن البلخي، قال: حدثنا محمد بن حرب الواسطي، قال: حدثنا أبو عاصم، عن أبي حنيفة، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن رجل من الأنصار، قال: دُعي النبي ﷺ فمضيت معه، فجيء بالطعام، فتناول النبي ﷺ قطعة، فلاكها فلم يسُغها.

١٧٨٤ ـ حدثنا الفضل بن بسام، قال: حدثنا العباس بن محمد الدوري، قال: حدثنا أبو عاصم، عن أبي حنيفة، عن عاصم، عن أبي رزين، عن ابن عباس رضي الله عنهما في المرتدة ترتد؟ قال: تُستحيى.

١٧٨٥ ـ حدثنا أحمد بن علي بن سليمان، قال: حدثنا سعد بن معاذ، قال: حدثنا أبو عاصم، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم في المرأة تصلي بغير خمار؟ قال: إذا صلت بغير خمار أعادت الصلاة.

١٧٨٦ ـ حدثنا أبو حمزة محمد بن عمر بن يوسف النسوي، قال: حدثنا علي بن نصر الجهضمي، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: سمعت أبا حنيفة يقول: ما رأيت رجلاً قط أفقه من عطاء.

---

(١) في «المسند» للحارثي (٧٨٧): فلم يعد.

١٧٨٧ ـ حدثنا يوسف بن أبي خلف [١٥٤/أ] الكشاني، قال: حدثنا أحمد بن آدم، قال: سمعت أبا عاصم، يقول: سمعت أبا حنيفة يقول: إذا جاءك الغريب فادنه، فإن لازمك فادفع في صدره.

١٧٨٨ ـ حدثنا محمد بن عمر بن يوسف النسوي، قال: حدثنا الفضل بن جعفر أبو سهل، قال: سئل أبو عاصم النبيل أي الرجلين أفقه عندك أبو حنيفة أم سفيان؟ فقال أبو عاصم للسائل: لم تدركهما؟ قال: لا، قال: يا جاهل! أصغر غلام أبي حنيفة أفقه من سفيان.

١٧٨٩ ـ حدثنا أبو حمزة محمد بن عمر، قال: حدثنا علي بن نصر الجهضمي، قال: حدثنا أبو عاصم، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، أنه كان يقول أولاً: الرهن بما فيه، ثم قال في آخر أمره: إن كان الدين أكثر يرد عليه الفضل.

١٧٩٠ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى الرازي، قال: حدثنا الفضل بن عباس التستري، قال: حدثني محمد بن حرب الواسطي، قال: كان أبو عاصم النبيل يجلس في حلقة المسجد الجامع بالبصرة، وكان يجتمع إليه أفناء الناس من المتفقهة وأهل الحديث، وكان إذا اشتبه عليهم شيء من قول أبي حنيفة نظروا إلى أبي عاصم، فيقول لهم: أما الحديث فحدثنا به فلان، عن فلان بكذا، وسمعت أبا حنيفة وزفر يختاران كذا ويقولان بكذا، فكان ذلك دأبه إلى أن ينقضي المجلس.

١٧٩١ ـ حدثنا قبيصة بن الفضل، قال: حدثنا عثمان بن عفان السجزي، قال: سمعت أبا عاصم يقول: إني لأرجو أن يرفع لأبي حنيفة كل يوم عمل صديق، قلت: لمه[1]؟ قال: لانتفاع الناس به وبأقاويله.

---

(١) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٣٠٠).

٤٦٤ ـ ومنهم: عبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي[١]:

١٧٩٢ ـ حدثنا علي بن الحسن، قال: حدثنا سعدان بن عبيد الله التستري، قال: حدثنا أزهر بن مروان، قال: حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: دية المعاهد مثل دية الحر المسلم.

٤٦٥ ـ ومنهم: معاذ بن هشام الدستوائي[٢]:

١٧٩٣ ـ حدثنا القاسم بن عباد، عن الجارود بن معاذ، قال: حدثني بعض أصحابنا، عن معاذ بن هشام، قال: قلت لابن المبارك: يا أبا عبد الرحمن! الحديث الذي تذكر عن عمر رضي الله عنه أن أصحاب الرأي هم أعداء السنة: هو أبو حنيفة وأصحابه؟ فقال: كلّا أن يكونوا منهم، أولئك أصحاب الأهواء.

٤٦٦ ـ ومنهم: عبد الرحمن بن مهدي[٣]:

١٧٩٤ ـ حدثنا سهل[٤] بن خلف بن وردان القطان، قال: سمعت عطاء بن موسى الجرجاني، قال: حدثنا صدقة، قال: سمعت عبد الرحمن بن مهدي، قال: كنت نقالاً للحديث، فرأيت سفيان الثوري أمير المؤمنين في العلماء، وسفيان بن عيينة أمير العلماء، وشعبة عيار الحديث، وعبد الله بن المبارك صراف الحديث،

---

(١) من رجال الستة.

(٢) من رجال الستة.

(٣) من رجال الستة.

(٤) في الأصل: (إسماعيل) خطأ.

ويحيى بن سعيد قاضي العلماء، وأبو حنيفة قاضي قضاة العلماء، [١٥٤/ب] ومن قال لك سوى ذلك فارمه في كُناسة بني سُلَيم[١].

١٧٩٥ ـ حدثنا علي بن الحسن بن عبدة، قال: سمعت حفص بن حرب، يقول: كان عبد الرحمن بن مهدي يميل فيما يسأل إلى قول مالك، ويفتي به، وكان أكثر اعتماده على قول مالك، وربما أجاب بقول أبي حنيفة وأصحابه.

٤٦٧ ـ ومنهم: روح بن عبادة[٢]:

١٧٩٦ ـ حدثنا أبو حمزة النسوي محمد بن عمر بن يوسف، قال: حدثنا الفضل بن جعفر أبو سهل، قال: سمعت روح بن عبادة، يقول: قال أبو حنيفة: لم أسمع منه الكثير، ولو سمعت[٣] منه أكثر مما سمعت كان أحب إلي من كذا وكذا، ذكر شيئاً كثيراً ذهب عني، فقيل له: لِم لَم تكثر مجالسته؟ قال: لزمت شعبة ثم خرجت إلى ابن جريج، وكان من رأيي أن آخذ طريق الكوفة فأسمع منه، فجاءنا نعيُه ونحن عند ابن جريج.

٤٦٨ ـ ومنهم: سلام أبو المنذر[٤]:

١٧٩٧ ـ حُدِّثتُ عن محمد بن منصور، قال: حدثنا محمد بن زياد أبو عاصم، قال: زعم لنا سلام أبو المنذر، قال: سألت أبا حنيفة عن رجل أوصى لرجل بكيس

---

(١) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٣٠٠).

(٢) من رجال الستة.

(٣) انظره في «المناقب» للموفق المكي ٢/ ٢٦/ ب.

(٤) من رجال الترمذي والنسائي.

فيه دراهم، قال فقال: يعطى الظرف مع المال، قلت: إن في صندوقه كيسه؟ يعني فيها الأموال، قال: يعطى الظرف ولا يعطى المال.

٤٦٩ ـ ومنهم: عبد الوارث بن سعيد أبو عبيدة[١]:

١٧٩٨ ـ أخبرنا أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا الحسين بن القاسم، قال: حدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد بن عبد الوارث، قال: حدثنا أبي، عن أبيه، وحدثنا القاسم بن عباد الترمذي أبو محمد، قال: حدثنا عبد العزيز بن منيب، قال: حدثنا أبو عبيدة عبد الوارث بن سعيد، عن عبد الوارث بن سعيد، قال: قدمت مكة فوجدت فيها ثلاثة من فقهاء الكوفة: ابن شبرمة، وابن أبي ليلى، وأبو حنيفة، فقلت في نفسي: ثلاثة من فقهاء أهل الكوفة، وليس أحد أفقه من أهل الكوفة، أسألهم عن مسألة أشكلت علي، فبدأت بابن شبرمة، فقلت له: ما تقول في رجل باع بيعاً واشترط شرطاً؟ قال: البيع جائز، والشرط جائز، ثم ثنيت بأبي حنيفة، فقلت له: ما تقول في رجل باع بيعاً واشترط شرطاً؟ قال: البيع والشرط كلاهما فاسدان، ثم ثلثت بابن أبي ليلى، فقلت له: ما تقول في رجل باع بيعاً واشترط شرطاً؟ قال: الشرط باطل والبيع جائز، قال: فرجعت إلى ابن شبرمة، فقلت: ثلاثة من فقهاء أهل الكوفة اختلفتم علينا في مسألة واحدة، قال: وما ذلك؟ قال: فقصصت عليه ما كان من سؤالي أبا حنيفة وابن أبي ليلى وجوابهما، قال: ما أصنع بقولهما؟! حدثني مسعر بن كدام، عن محارب بن دثار [١٥٥/أ]، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه: أن النبي ﷺ اشترى منه بعيراً، واشترط ظهره إلى المدينة، فجعل الشرط والبيع كلاهما جائزين، قال: فأتيت أبا حنيفة، فقصصت له قول

---

(١) من رجال الستة.

ابن شبرمة وما أجابني ابن أبي ليلى، فقال: ما أصنع بقولهما؟! حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده: أن النبي ﷺ نهى عن شرطين في بيع، فخرجت من عنده ومضيت إلى ابن أبي ليلى، فقصصت عليه قصتهما وجوابهما، فقال: ما أصنع بقولهما؟! حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قال لعائشة رضي الله عنها: «اشترطي لهم الولاء، فإن الولاء لمن أعتق» فأجاز البيع وأبطل الشرط.

١٧٩٩ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن علي الحافظ، قال: حدثنا عمران بن موسى، قال: كان عبد الوارث بن سعيد جالس أبا حنيفة، فلما دخل أبو يوسف البصرة كنا نختلف معه إلى أبي يوسف.

١٨٠٠ ـ حدثنا نصر بن أحمد الكندي، قال: حدثنا حميد بن مسعدة، قال: سمعت عبد الوارث، يقول: كان أبو حنيفة جريئاً على المسائل.

٤٧٠ ـ ومنهم: عباد بن صهيب[1]:

١٨٠١ ـ أخبرني علان بن يعقوب بجلولاء، قال: حدثنا محمد بن يونس، قال: حدثنا عباد بن صهيب، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عمرو بن شعيب، عن عمرو بن الشريد، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «الجار أحق بسقبه»، والسقب الجوار.

١٨٠٢ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا الحسين بن عبد الرحمن بن محمد، قال: حدثنا عمي عبد الغفار بن محمد، قال: حدثنا عباد بن صهيب، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، والهيثم رحمة الله عليهم، عن الشعبي في النبَّاش يقطع.

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٢٠، ١٢١).

١٨٠٣ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح، قال: حدثنا محمد بن شجاع، قال: سمعت عباد بن صهيب، قال: سمعت أبا حنيفة، وسألته عن التطريب في الأذان فقال: أرى أن يجزم الأذان؟ ويترسل فيه الإقامة يتبع بعض الكلام بعضاً، قال عباد: عن أبي حنيفة إن كان التطريب إنما هو تحسين الصوت والأذان لم يغير عما يستحب أن يكون يتكلم به، فذلك حسن، وإن كان يمدد فيه ويطول فذلك مكروه، قال محمد بن شجاع: وسمعت الحسن بن زياد يحكي مثل ذلك عن أبي حنيفة من سماعه منه إلى قوله بعض الكلام بعضاً.

٤٧١ ـ ومنهم: حماد[1] بن عيسى الجهني:

١٨٠٤ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا أحمد بن يوسف الجعفي، قال: حدثنا محمد بن خالد النخعي، قال: حدثنا حماد بن عيسى، قال: كان أبو حنيفة يقول: إنما أمر أن لا يجاز على جريح، وأن لا يتبع مدبر في قوم لم يكن لهم فيئة.

٤٧٢ ـ ومنهم: داودبن الزبرقان[2]:

١٨٠٥ ـ حدثنا العباس بن عزيز القطان المروزي، قال: أخبرنا علي بن حجر، قال: حدثنا داود بن الزبرقان، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد عن إبراهيم رحمة الله عليهم، أنه لبث زماناً يقول: الرهن بما فيه.

١٨٠٦ ـ حدثنا صالح بن سعيد بن مرداس الترمذي، قال: حدثنا صالح بن محمد، [١٥٥/ب] قال: حدثنا داود بن الزبرقان، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن

---

(١) من رجال الترمذي وابن ماجه.

(٢) من رجال أبي داود وابن ماجه.

إبراهيم رحمة الله عليهم في رجل تحته أمة، فطلقها تطليقتين، ثم اشتراها، قال: لا يغشاها بملك اليمين حتى تنكح زوجاً غيره.

١٨٠٧ ـ أخبرنا أحمد بن محمد الهمداني، قال: أخبرني الحسين بن علي بن راشد الأدمي، قال: هذا كتاب داود بن مهران الدباغ فقرأت فيه: قال داود بن الزبرقان: قال لي أبو حنيفة: إن محمداً العرزمي حدثني بحديث فأعجبني، وأنا أرى لك أن تذهب فتسمعه منه.

١٨٠٨ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا عمر بن حفص السلمي، قال: حدثنا علي بن حجر، قال: حدثنا داود بن الزبرقان، عن أبي حنيفة، عن نافع رحمة الله عليهما، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: لا بأس بالتمر والزبيب أن يخلطا، وإنما كره ذلك لشدة الزمان.

١٨٠٩ ـ حدثنا خلف بن عامر، ومحمد بن أحمد بن أبي عون، ومحمد بن عمر بن يوسف البيكندي، وقيس بن أنيف، وعبد الله بن محمد بن علي الحافظ، قالوا: أخبرنا علي بن حجر، قال: حدثنا داود بن الزبرقان، قال: حدثنا أبو حنيفة، قال: حدثني نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه خلطهما، قال: وحدثني أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، أنه كان لا يرى به بأساً. وفي هذا الخبر قصة طويلة بين داود بن الزبرقان وبين أبي حنيفة نذكره في بابه إن شاء الله تعالى.

٤٧٣ ـ ومنهم: هوذة بن خليفة[1]:

١٨١٠ ـ أخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل، قال: حدثنا أحمد[2] بن حيان،

---

(١) من رجال ابن ماجه.

(٢) في «المسند» (١٦٣٧): أحمد بن ملاعب بن حيان.

قال: حدثنا هوذة، وأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن أبي شيبة، وأحمد بن زياد البزاز قالا: حدثنا هوذة، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي عون، عن عبد الله بن شداد، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: حرمت الخمر قليلها وكثيرها، وما بلغ السكر من كل شراب. لفظ أحمد بن محمد.

١٨١١ ـ حدثنا أبي، قال: حدثنا إسحاق بن عبد الله البزاز، قال: حدثنا هوذة بن خليفة، قال: حدثنا أبو حنيفة النعمان بن ثابت، عن يحيى بن عبيد الله، عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ خرج يسير في جنح من الليل، فإذا هو بخيال[1]، فأمر بعض أصحابه، قال: ارجع فانظر ما هذا؟ فإذا امرأة عريانة قال لها: ما أنت؟ قالت: امرأة جعلت لله أن أحج ماشية عريانة ناقضة شعري، فأنا أكمن بالنهار وأسير بالليل، فأتى النبي ﷺ فأخبره، فقال: ارجع إليها، فمرها فلتلبس ثيابها ولتهرق دماً[2].

١٨١٢ ـ حدثنا أبي، قال: حدثنا إسحاق بن عبد الله، قال: حدثنا هوذة، قال: حدثنا أبو حنيفة، وأخبرنا أحمد بن محمد الهمداني، قال: حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن أبي شيبة، وأحمد بن زياد، قالا: حدثنا هوذة، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي السوار، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: احتجم رسول الله ﷺ بالقاحة، وهو صائم محرم.

١٨١٣ ـ حدثنا أبي، قال: حدثنا إسحاق بن عبد الله، قال: حدثنا هوذة، قال:

---

(١) أي الشخص.

(٢) «المسند» لابن خسرو (١٢٢٤).

أخبرنا أبو حنيفة، عن عبد الملك بن عمير، عن أبي الغادية، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يضرب [الناس] على الصلاة بعد العصر[1].

١٨١٤ ـ **أخبرنا** أحمد بن محمد، قال: حدثنا إبراهيم بن عبد الله، قال: حدثنا هوذة، عن أبي حنيفة [١٥٦/أ]، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، أن سبيعة بنت الحارث مات عنها زوجها، وهي حامل فمكثت خمسة وعشرين ليلة، ثم وضعت، فمر بها أبو السنابل بن بعكك، فقال: تشوفت تريدين الباءة كلا والله إنه لأبعد الأجلين، فأتت النبي ﷺ فذكرت ذلك له، فقال: «كذب إذا حضر ذلك فآذنيني».

١٨١٥ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد، قال: حدثنا إبراهيم بن عبد الله، قال: حدثنا هوذة، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، قال: كان رسول الله ﷺ يكبر على الجنازة خمساً، وسبعاً، وأربعاً، ففعل الناس في خلافة أبي بكر حتى إذا قام عمر رضي الله عنه جمع أصحاب محمد رضي الله عنهم، وقال: إنكم إذا اختلفتم اختلف الناس بعدكم، فانظروا آخر ما كبر رسول الله ﷺ، فوجدوه كبر أربعاً، فاجتمعوا على ذلك.

١٨١٦ ـ **أخبرنا** أحمد بن محمد، قال: حدثنا إبراهيم بن عبد الله قال: حدثنا هوذة، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، أن سعداً مر برجل غسل ذكره، فقال: يا هذا! إن هذا لم يكتب عليك، وإنا لم نؤمر بهذا.

١٨١٧ ـ كتب إلي صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن السكن، قال: حدثنا هوذة، قال: حدثنا النعمان بن ثابت، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن وائل بن حجر، قال: كان رسول الله ﷺ إذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه.

---

(١) الآثار للإمام محمد (١٥٢) و«المسند» لابن خسرو (٧٦٦).

٤٧٤ ـ ومنهم: سوّار بن عبد الله القاضي[1]:

١٨١٨ ـ حدثني محمد بن أحمد الكوفي المعروف بابن أبي صبر، قال: حدثني عبد الرحمن القسام الفارسي، قال: حدثنا هلال بن يحيى، قال: سمعت يوسف بن خالد، قال: كتب إلي سوّار بن عبد الله القاضي وأنا بالكوفة بمسائل أسأل له أبا حنيفة عنها.

٤٧٥ ـ ومنهم: معمر بن خاقان[2]:

١٨١٩ ـ حدثنا محمد بن الحسن صاحب الأمالي، قال: حدثنا محمد بن حرب، قال: حدثنا أبو عاصم النبيل، عن معمر بن خاقان، قال: سمعت أبا حنيفة، يقول: ما لقيت أحداً أفقه من عطاء.

٤٧٦ ـ ومنهم: أبو رباح سهيل بن صبرة:

١٨٢٠ ـ حدثنا علي بن الفرزدق، قال: حدثنا محمد بن عبد الكريم، قال: حدثنا عفان بن مسلم، قال: حدثنا سهيل بن صبرة، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: لا يجتمع الخراج والعُشْر.

١٨٢١ ـ حدثتُ عن محمد بن عبد الكريم، قال: حدثنا عفان بن مسلم، قال: حدثنا سهيل بن صبرة، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم أنه قال: في هذه الآية ﴿إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ ۖ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّ﴾ إلى قوله: ﴿إِلَى ٱلْكُفَّارِ﴾ ما الإيمان، وما امتحنوهن، وما ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ﴾، وما

---

(١) من رجال أبي داود والترمذي والنسائي.

(٢) انظره في «عقود الجمان» (١٤٧).

﴿ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّ ﴾؟ قال: الإيمان التصديق، وقوله امتحنوهن: استوصفوهن، ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ﴾ يقول: فإن أظهرن لكم الإيمان، وقوله: ﴿ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّ﴾ يقول: الله أعلم بما غاب في قلوبهن. [١٥٦/ب]

٤٧٧ ـ ومنهم: أبو عمرو بن العلاء:

١٨٢٢ ـ حدثني محمد بن سليمان الشعراني المروزي، قال: حدثنا أبو داود السنجي، قال: سمعت الأصمعي، يقول: سمعت أبا عمرو بن العلاء يقول: العلم علم أبي حنيفة وما نحن فيه أنس.

٤٧٨ ـ ومنهم: محمد بن جعفر بن غندر[1]:

١٨٢٣ ـ حدثنا محمد بن الحسن البلخي، قال: حدثنا محمد بن الوليد، قال: حضرنا غندراً يوماً وفي يده كتاب، فلما رآنا وضع الكتاب من يده فقلنا له: ما هذا الكتاب؟ قال: كتاب ينسب إلى النعمان الكوفي نظرت فيه فلم أفهم منه قليلاً ولا كثيراً.

٤٧٩ ـ ومنهم: سعيد بن عامر الضبعي[2]:

١٨٢٤ ـ حدثنا محمد بن علي بن الحسن الترمذي، قال: حدثنا العباس بن زرارة، قال: سمعت سعيد بن عامر يقول: أقاويل أبي حنيفة تفسير الحديث، وتبيين وجوهه، ولولا الشغل الذي أنا فيه ما نظرت إلا في كتبه.

---

(١) هو محمد بن جعفر المعروف بغُندر من رجال الستة.

(٢) من رجال الستة.

٤٨٠ ـ ومنهم: محمد بن أبي عدي[١]:

١٨٢٥ ـ حدثنا علي بن محمد بن عبد الرحمن السرخسي، قال: حدثنا عبد الله بن محمد الزهري، قال: كان ابن أبي عدي معجباً بأقاويل أبي حنيفة، وكان يحضر مجلس زفر بن الهذيل لما قدم البصرة.

٤٨١ ـ ومنهم: الفضل بن سليمان[٢]:

١٨٢٦ ـ حدثنا محمد بن الحسن البلخي، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن بزيع قال: حدثنا الفضل بن سليمان، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن علي بن الأقمر، عن مسروق، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: الفطر يوم تفطرون، والأضحى يوم تضحون.

٤٨٢ ـ ومنهم: يحيى بن كثير[٣]:

١٨٢٧ ـ حدثنا محمد بن الحسن، قال: حدثنا علي بن نصر، قال: حدثنا يحيى بن كثير، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: لا بأس بالسواك الرطب للصائم.

٤٨٣ ـ ومنهم: وهب بن جرير بن حازم[٤]:

١٨٢٨ ـ حدثنا محمد بن قدامة الزاهد، قال: حدثنا يحيى بن أكثم، قال:

---

(١) هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي من رجال الستة.

(٢) في «عقود الجمان» (١٤٠): فضيل بن سليمان النميري.

(٣) من رجال الستة.

(٤) من رجال الستة.

سمعت وهب بن جرير، يقول: كان أبي يحثني على النظر في كتب أبي حنيفة، وكان أبي قد جالسه الكثير.

٤٨٤ ـ ومنهم: عدي بن الفضل[١]:

١٨٢٩ ـ كتب إلي صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا أحمد بن ملاعب، قال: حدثنا داود بن عبد الله، قال: حدثنا عدي بن الفضل، عن النعمان بن ثابت، عن عمرو بن عامر، قال: سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول: احتجم رسول الله ﷺ ولم يظلم أحداً أجره.

٤٨٥ ـ ومنهم: مزاحم بن العوام[٢]:

١٨٣٠ ـ كتب إلي صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا أبو جعفر أحمد بن القاسم بن المساور الجوهري، قال: حدثنا سوار بن عبد الله القاضي، قال: حدثنا مزاحم بن العوام، عن أبي حنيفة، عن نافع رحمة الله عليهم، عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ قال: «اخضبوا وخالفوا أهل الكتاب»[٣].

٤٨٦ ـ ومنهم: حفص بن سليمان[٤]:

١٨٣١ ـ كتب إلي صالح بن أبي رميح [١٥٧/أ]، قال: حدثنا إبراهيم بن علي السمناني، قال: حدثنا عمر بن عون، قال: حدثنا حفص بن سليمان، قال: سمعت

---

(١) من رجال ابن ماجه.

(٢) انظره في «عقود الجمان» (١٤٤).

(٣) انظره في «المسند» للحارثي (١٤٦).

(٤) انظره في «عقود الجمان» (١٠٧) و«التهذيب».

أبا حنيفة، يقول: حدثنا عاصم بن بهدلة، عن زر بن حبيش، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: قال النبي ﷺ: «من غشنا فليس منا».

٤٨٧ ـ ومنهم: عمر بن علي المقدمي[١]:

١٨٣٢ ـ كتب إلي صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا محمد بن المنذر بن سعيد الهروي، قال: حدثنا أبو زيد عمر بن شبّة، قال: حدثنا عمر بن علي المقدمي، قال: سمعت أبا حنيفة، يقول: حدثنا عطية، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «إن أرفع الناس درجة يوم القيامة إمام عادل»[٢].

٤٨٨ ـ ومنهم معاذ بن معاذ العنبري[٣]:

١٨٣٣ ـ حدثتُ عن محمد بن النضر، قال: حدثنا محمد بن معاذ، قال: أخبرني الأعين، قال: حدثني عبيد الله بن معاذ، قال: حدثني أبي، قال: أردت الخروج إلى الكوفة، فأتيت شعبة، فقلت: اكتب لي إلى بعض إخوانك، قال: لأكتبن لك إلى رجل، وأيّ رجل، فكتب لي إلى أبي حنيفة، فأتيت إلى أبي حنيفة بكتابه فعظَّم شعبة.

١٨٣٤ ـ حدثنا إبراهيم بن عمروس الهمداني، قال: سمعت عمر بن شبة يقول: سمعنا أبا قتيبة سلم بن قتيبة، يقول: قلت لمعاذ بن معاذ: كيف تقضي بين الناس والقضاء أمره صعب شديد؟ قال: أقضي عن كتب أبي حنيفة، قال: فأتيت

---

(١) من رجال الستة.

(٢) «المسند» للحارثي (٥٩٤).

(٣) من رجال الستة.

زفر بن الهذيل، فذكرت ذلك له، وقلت له: يجوز للرجل أن يقضي عن كتب أبي حنيفة من غير سماع؟ قال: أما معاذ فقد رأيته عند أبي حنيفة، فلا أدري أسمع منه كل هذا أو لا، ولا يجوز أن يفتي بقول رجل أو يقضي به حتى يسمع منه، أو يعلم من أين قاله.

٤٨٩ ـ ومنهم: عمرو بن عبيد[١]:

١٨٣٥ ـ حدثنا إبراهيم بن منصور، قال: حدثنا محمد بن بور، قال: حدثنا علي بن عيسى، قال: سمعت يحيى بن نصر، قال: سمعت أبا حنيفة يقول: إذ جمعت أنا وعمرو بن عبيد بمكة، فجاءت تلاميذه، فجلسوا بين يديه، قال: فحمد الله وأثنى عليه، وصلى على النبي عليه السلام، ثم ابتدأ في الحديث، فقال: فيما بين ذلك أن للعينين إيماناً، وأن لليدين إيماناً، وأن للرجلين إيماناً، فعدّ كل عضو من الإنسان، قال: فقلت له: أبو طلق الأعمى حين ذهب بصره أين تحول إيمان بصره تحول إلى ربه، قال: فنفض ثوبه وقام فذهب يلتفت إلي قليلاً قليلاً ثم لم يلتق بعد ذلك.

٤٩٠ ـ ومنهم: أبو داود الطيالسي[٢]:

١٨٣٦ ـ حدثنا إبراهيم بن عمروس الهمداني، قال: حدثنا عمر بن شبّة، قال: سمعت أبا داود، يقول: رأيت توبة بن سعد المروزي صاحب أبي حنيفة بمكة يفتي الناس، فتعجبت منه، وقلت: هذا خراساني من أخس أصحابه، وهذه صفته، فكيف كان أبو حنيفة؟!

---

(١) من رجال أبي داود في القدر وابن ماجه في التفسير.

(٢) من رجال مسلم.

٤٩١ ـ ومنهم [١٥٧/ب] عبد الله بن بكر السهمي[١]:

١٨٣٧ ـ حدثنا محمد بن ياسين بن النضر النيسابوري، قال: حدثنا أحمد بن سعيد الداري، قال: سمعت عبد الله بن بكر السهمي، يقول: خاصمني الجمال في طريق مكة في شيء، فجرني إلى أبي حنيفة، وسألناه فاختلفنا عليه في السؤال، فقال: إن أجبتكما على سؤاليكما، وقع فيه اختلاف ولا تنتفعون به، الخطر[٢] كم بينكما، فقال الجمال: أربعون درهماً، فقال أبو حنيفة: ذهبت المروءة من الناس، فاستحييت من قوله، ووزنت للجمال أربعين درهماً.

٤٩٢ ـ ومنهم: عباد بن كثير[٣]:

١٨٣٨ ـ حدثنا العباس بن عزيز القطان المروزي، قال: حدثنا جرير بن أشرس العدوي، قال: سمعت رجلاً يحدث عن عباد بن كثير، عن أبي حنيفة، عن جواب التيمي، عن أبي مسلم الخولاني، قال: قدم معاذ حمص، فكلم الناس فقال: أنتم المؤمنون حقاً، وأنتم من أهل الجنة إن شاء الله، وإني لأرجو أن يكون كثيراً ممن سبيتم من فارس والروم يدخلون الجنة بدعائكم، وذلك أن يكون لأحدكم العبد أو الأمة فيأمره أو يأمرها بالأمر، فيقول له: أحسنت رحمك الله، أحسنت يغفر الله لك، ثم قرأ هذه الآية: ﴿وَيَسْتَجِيبُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِۦ﴾.

---

(١) من رجال الستة.

(٢) أي العوض.

(٣) من رجال أبي داود وابن ماجه.

٤٩٣ ـ ومنهم: أزهر بن سعد[١]:

١٨٣٩ ـ حدثنا الفضل بن بسام، قال: حدثنا أبو عوانة الجوهري البصري، قال: حدثنا أزهر بن سعد، عن أبي حنيفة، عن جواب التيمي عن الحارث بن سويد، قال: جاء رجل من أصحاب معاذ، فجلس مع أصحاب عبد الله بن مسعود فجرى بينهم ذكر الإيمان، فقال الرجل: إني مؤمن، قال: فأنكر ذلك أصحاب ابن مسعود، ثم سألوا عبد الله عن ذلك، فقال عبد الله: هلا سألتموه من أهل الجنة أنت؟ ثم سأل ابن مسعود الرجل عن ذلك، فبكى الرجل، وقال: إنها لزلة منك، وهي التي أخبرنا معاذ حين نزل به الموت، فقال له عبد الله: وما هذه الزلة؟ فقال: أما علمت أن الناس كان على عهد رسول الله ﷺ على ثلاثة منازل: منهم من يظهر التصديق ويسرّه، وذكر الحديث.

٤٩٤ ـ ومنهم: عبيد الله بن محمد بن عائشة[٢]:

١٨٤٠ ـ حدثنا محمد بن المنذر بن سعيد الهروي، قال: حدثنا أحمد بن داود بن موسى، قال: سمعت عبيد الله بن محمد بن عائشة، قال: رأيت أبا حنيفة، وأكثرت عن زفر بن الهذيل.

٤٩٥ ـ ومنهم: عمر الضرير[٣]:

١٨٤١ ـ حدثنا محمد بن المنذر بن سعيد، قال: حدثنا عيسى بن

---

(١) في «عقود الجمان» (٩٨): أزهر بن سعيد الضبي.

(٢) من رجال أبي داود والترمذي والنسائي.

(٣) هو عمر بن رياح العبدي أبو حفص البصري الضرير من رجال ابن ماجه.

شاذان، قال: حدثنا حفص بن عمر الضرير، قال: حدثني أبي، قال: كان أبو حنيفة يمدح من الفقهاء رجلين: حماد بن أبي سليمان، وعطاء بن أبي رباح رحمة الله عليهم.

٤٩٦ ـ ومنهم: حماد بن يحيى الأبحّ[١]:

١٨٤٢ ـ كتب إلي زكريا بن يحيى بن الحارث، وحدثني قبيصة[٢] الطبري عنه، قال: كتب إلي أحمد بن عبد الله بن زياد [١٥٨/أ] البغدادي، قال: حدثنا محمد بن خليد البصري، قال: حدثنا حماد بن يحيى الأبحّ، عن أبي حنيفة، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «الغسل يوم الجمعة على من أتى الجمعة».

٤٩٧ ـ ومنهم: شعبة بن الحجاج[٣]:

١٨٤٣ ـ حدثنا زكريا بن يحيى بن الحارث النيسابوري، قال: حدثنا محمد بن الحسن، قال: حدثنا الحسن بن علي الحلواني، قال: حدثنا شبابة بن سوّار، قال: قال شعبة: حدثني شيخ من البصريين، قال: جاء رجل إلى ابن سيرين، فقال: رأيت رجلاً ينبش قبر النبي ﷺ، فقال ابن سيرين: ويحك هذا رجل ينبش عن علم كثير، فقال الرجل: هو أبو حنيفة رحمة الله عليه.

١٨٤٤ ـ حدثنا جعفر بن محمد بن أحمد بن الوليد القافلاني ببغداد، قال:

---

(١) من رجال الترمذي.

(٢) سقط من «المسند» للحارثي (١٣٨).

(٣) من أئمة الحديث ومن رجال الستة.

حدثنا عبد الكريم بن الهيثم العاقولي، قال: حدثنا حبي ابن حاتم الجرجرائي، قال: سمعت شعبة، يقول: كان أبو حنيفة أبطن الناس بحماد، فعامة ما كتبت عن حماد سأل لي أبو حنيفة حماداً عنها.

١٨٤٥ ـ حدثنا صالح بن محمد الأسدي، قال: حدثنا زهير بن حرب، قال: حدثنا عمرو بن الهيثم القطعي، قال: كتب لي شعبة إلى أبي حنيفة يوصيه[1] بي، فأوصلت الكتاب إليه، فقال: كيف تركت أبا بسطام، وكيف حاله؟ فأخبرته بسلامته، فقال: نعم حشو البلد أبو بسطام، كنت عند حماد بن أبي سليمان وشعبة معي، فقال له حماد: يا شعبة! أنت منا إلا قطرة.

١٨٤٦ ـ حدثنا صالح بن محمد، قال: سمعت يحيى بن معين، يقول: سمعت عمرو بن الهيثم القطعي، يقول: كتب لي شعبة إلى أبي حنيفة فذكر بعض هذه الحكايات سمعت الحسن بن سفيان يقول: قيل لهدبة بن خالد أصليت على شعبة؟ قال: نعم، قيل له: أفرأيته؟ قال: فغضب وصاح، وقال: حماد بن سلمة كان أفضل من شعبة، حماد كان صاحب سنة، وشعبة رأيه رأي الكوفيين.

١٨٤٧ ـ حدثنا العباس بن حمزة النيسابوري، قال: حدثنا محمد بن المهاجر، قال: حدثني يحيى بن آدم، قال: كان شعبة لم يكن له من المعرفة والنفاذ ما كان يقدر أن يسأل الحكم وحماداً عن المسائل التي نسبت إليه، ولكن كان عثمان البتّي حمل تلك المسائل ليسأل عنها الحكم وحماداً فطلب شعبة حيث قدم الكوفة من أبي حنيفة، وكانت بينه وبينه مؤدة أن يسأل له حماداً عن تلك المسائل، فأجاب حماد

---

(١) في الأصل: (يصه لي) محرف.

عن سؤال أبي حنيفة، فأثبتها شعبة، وسأل الحجاج بن الأرطاة أن يسأل الحكم عن تلك المسائل، فليسأل الحجاج الحكم، فأثبتها[1] شعبة.

١٨٤٨ ـ **حدثنا** العباس بن حمزة، قال: حدثنا محمد بن المهاجر، قال: حدثني يحيى بن آدم، قال: كان شعبة إذا سئل عن أبي حنيفة أطنب في مدحه، وكان يهدي إليه في كل عام طرفة، [١٥٨/ب] وكان أبو حنيفة يعرف له ذلك[2].

٤٩٨ ـ ومنهم: الوضاح أبو عوانة[3]:

١٨٤٩ ـ **حدثنا** أحيد بن جرير بن المسيب الجوهري، قال: حدثنا محمد بن سليمان المصيصي، قال: حدثنا أبو عوانة، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عاصم، عن أبي رزين، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: من أتى بهيمة فلا حد عليه.

١٨٥٠ ـ **حدثنا** حامد بن سهل، قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا أبو عوانة، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: إذا استحلف الرجل على حق له، فهو نية المستحلف، فإذا استحلف على باطل فهو كما قال.

١٨٥١ ـ **حدثنا** محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي، قال: حدثنا كثير بن يحيى صاحب البصري، قال: حدثنا أبو عوانة، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم

---

(١) في الأصل: (فاسهاها) محرف.

(٢) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٣٠١).

(٣) من أئمة الحديث ومن رجال الستة.

رحمة الله عليهم، عن علقمة، أو الأسود[1] قال: دخلت على عبد الله، فسقاني نبيذاً من جرة خضراء، قال: هذا ما انتبذَتْ لنا أم أبي عبيدة.

١٨٥٢ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح البلخي، قال: حدثنا موسى بن نصر، قال: حدثنا حماد بن قيراط، عن أبي عوانة، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن حميد الأعرج، عمن حدثه، عن أبي ذر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: أنه نهى عن إتيان النساء في أدبارهن.

١٨٥٣ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا عبد الله بن الحسين بالمصيصة، قال: حدثنا كامل بن طلحة، قال: حدثنا أبو عوانة، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: النحر ثلاثة أيام للمسافر.

١٨٥٤ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا محمد بن يزيد النيسابوري، عن المؤمل بن إسماعيل، قال: حدثنا أبو عوانة، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: لا بأس بأن يغسّل الرجل امرأته.

١٨٥٥ ـ حدثنا الفضل بن بسام، قال: حدثنا أبو أمية محمد بن إبراهيم، قال: حدثنا المعلى بن منصور، قال: حدثنا أبو عوانة، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: إذا أردت سفراً فقصّر حين تخرج من البيوت.

١٨٥٦ ـ حدثنا جيهان بن أبي الحسن، قال: حدثنا محمد بن مقاتل، قال: حدثنا حماد بن قيراط، قال: حدثنا أبو عوانة، قال: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله عليهم، عن الحكم، قال: إذا قال الرجل لامرأته: أنت طالق إن شاء الله؛ لا تطلق.

---

(١) في الأصل: (أو) بالشك، وفي الآثار للإمام محمد (٨٤٢): (عن علقمة) دون الشك.

١٨٥٧ ـ حدثنا جيهان، قال: حدثنا محمد بن مقاتل، قال: حدثنا عبد الرحمن بن بكر، قال: حدثنا أبو عوانة، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم أنه قال في لبن الفحل: ليس بشيء.

١٨٥٨ ـ حدثنا أبي، ومحمد بن عبد الله بن سهل، قالا: حدثنا أبو عبد الله بن أبي حفص رحمة الله عليه، قال: حدثنا أبو عمر الضرير، قال: حدثنا حفص بن عمر البصري، قال: حدثنا أبو عوانة، عن ابن أبي خالد، عن عامر في عبد جَنَا على حر، فأعتقه السيد؟ قال: العتق جائز، وعلى السيد الدية، قال أبو عوانة [١٥٩/أ]: فذكرت ذلك لأبي حنيفة، فقال: إذا أعتقه وهو يعلم أنه قد جنى فعليه الدية، وإن لم يعلم بالجناية حتى أعتق العبد فعليه قيمة العبد.

١٨٥٩ ـ أخبرنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثني أحمد بن زهير بن حرب، قال: حدثنا أبو سلمة، قال: حدثنا أبو عوانة، قال: سمعت أبا حنيفة سئل عن الأشربة؟ فما سئل عن شيء إلا قال: حلال، فقلت: يا هؤلاء! إنها زلة عالم فلا تأخذوا عنه.

١٨٦٠ ـ حُدِّثتُ عن حامد بن آدم، قال: حدثنا السيناني قال: حدثنا أبو عوانة، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، قال: قلت لمحمد بن علي: شهد جدك مصاب عمر؟ قال: نعم، قلت: وما قال؟ قال: قال: ما من أحد من الناس أحب إلى أن القى الله بصحيفته من هذا المسجّى عليه.

١٨٦١ ـ وحدثتُ عن سعد بن معاذ، قال: حدثنا يحيى بن أكثم قراءة عليه، قال: حدثني يحيى بن حماد، قال: حدثنا أبو عوانة، عن أبي حنيفة رحمة الله

عليهم، عن الحكم، وحماد قالا: إذا قال الرجل لامرأته: أنت طالق إن شاء الله، فليس بشيء له ثنياه.

٤٩٩ ـ ومنهم: عبد العزيز بن مسلم أبو زيد[١]:

١٨٦٢ ـ حدثنا أبو مسلم الرَّبِنْجني، قال: حدثنا إبراهيم بن المستنير، قال: حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، قال: سمعت عبد العزيز بن مسلم، قال: لقيت أبا حنيفة ـ وهو يمشي ـ فسألته عن حديث قيس بن مسلم في ألبان البقر؟ فقال: سبحان الله يحملهم الحرص على أن يترك الأدب، إن للعلم هيبة وإن للعلم جلالة، وصاحب العلم ينبغي أن يكون له وقار وسكون وخضوع لمن يقتبس منه، أوخّر[٢] حاجتك إلى الغد فتتأدب به، فلم يحدثني، واشتغلت عنه ففاتني الحديث.

٥٠٠ ـ ومنهم: عبد الله بن يزيد الهذلي[٣]:

١٨٦٣ ـ حدثتُ عن محمد بن النضر، قال: حدثنا أحمد بن يحيى، قال: حدثنا أبو عمر الضرير، قال: حدثنا عبد الله بن يزيد البصري، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: ليس على من أخذ الصدقة أو قال: ليس على من حلت له الصدقة أن يؤدي صدقة الفطر.

٥٠١ ـ ومنهم: يحيى بن عنبسة[٤]:

١٨٦٤ ـ حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، وعبد الله بن جامع، وعبد الله بن

---

(١) من رجال الخمسة سوى ابن ماجه.

(٢) في الأصل هكذا وفي «المناقب» للمكي: (إدخر).

(٣) انظره في «عقود الجمان» (١٢٤).

(٤) انظره في «عقود الجمان» (١٥٥).

محمد بن علي البلخي، ومحمد بن المنذر الهروي، وعبد الله بن يحيى السرخسي، وعبد الله بن عبيد الله البخاري، وغيرهم قالوا: أخبرنا يوسف بن سعيد بن مسلم المصيصي، قال: حدثنا يحيى بن عنبسة، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة رحمة الله عليهم، عن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يجتمع على المسلم عشر وخراج»[1].

١٨٦٥ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا علي بن زيد الفرائضي، قال: حدثنا أبو الحسن الطرسوسي، قال: حدثنا يحيى بن عنبسة، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، ولم يقم لي علي بن زيد على سياقة الحديث وقال: قد كتبت عن يحيى بن عنبسة [١٥٩ ـ ب] عن أبي حنيفة أحاديث كثيرة.

١٨٦٦ ـ حدثنا محمد بن المنذر بن سعيد، قال: حدثنا يوسف بن سعيد، قال: حدثنا يحيى بن عنبسة، قال: حدثنا أبو حنيفة عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: تدرؤوا الحدود بالشبهات.

١٨٦٧ ـ أخبرني علان بن يعقوب بجلولاء، قال: حدثنا عيسى بن عبد الرحمن الربعي قال حدثنا يحيى بن عنبسة، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «صلوا في بيوتكم، ولا تجعلوها قبوراً».

٥٠٢ ـ ومنهم: أبو النضر هاشم بن القاسم[2]:

١٨٦٨ ـ حدثنا أبو حمزة محمد بن عمر بن يوسف النسوي، قال: حدثنا

---

(١) «المسند» للحارثي (٧٧٦).

(٢) من رجال الستة.

الفضل بن سهل، قال: حدثنا الهاشم بن القاسم، عن أبي حنيفة، عن علي بن الأقمر، أن النبي ﷺ مر بقوم يذكرون الله تعالى، قال: أنتم الذين أمرت أن أصبر نفسي معهم، وما جلس عدتكم من الناس يذكرون الله إلا حفتهم الملائكة بأجنحتها، وغشيتهم الرحمة، وذكرهم الله فيمن عنده.

٥٠٣ ـ ومنهم: إبراهيم البصري أبو عمران[1]:

١٨٦٩ ـ حدثنا محمد بن الحسن البلخي، قال: حدثنا هلال بن يحيى، قال: حدثنا عمر بن إبراهيم البصري، عن أبيه، قال: رأيت أبا حنيفة مغموماً يتفكر يتنفس الصعداء، فقلت له: مالك يرحمك الله؟ قال: مطلوب ويخاف البيات، قال: وكنت يوماً إلى جنبه في صلاة الفجر فقرأ الإمام: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱللَّهَ غَٰفِلًا عَمَّا يَعْمَلُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾، قال: فارتعد أبو حنيفة حتى عرفت ذلك منه[2].

٥٠٤ ـ ومنهم: عاصم بن مرزوق[3]:

١٨٧٠ ـ كتب إلي زكريا بن يحيى، وحدثني قبيصة الطبري عنه، قال: كتب إلي أحمد بن عبد الله بن زياد البغدادي، قال: حدثنا محمد بن مهدي الراسبي البصري، قال: حدثنا علي بن عاصم بن مرزوق، قال: حدثنا أبي، عن أبي حنيفة، عن سالم بن عجلان، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: كان لرسول الله ﷺ فرس يقال له: المرتجز، وحمار يقال له: يعفور، وسيف يقال له ذو الفقار، وبغل يقال له: دلدل، وما كان لرسول الله عليه السلام شيء إلا سماه باسم يريده ويشتهيه،

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (٩٨).

(٢) انظره في «المناقب» للمكي (٣٤٨).

(٣) انظره في «عقود الجمان» (١٢٠).

وربما أتاه الرجل وله الاسم القبيح فيغيره ويسميه بالاسم الحسن، وجاءه رجلٌ فقال له: ما اسمك؟ قال: شهاب، قال: أنت هشام.

٥٠٥ ـ ومنهم: علي[١] بن عاصم بن مرزوق

١٨٧١ ـ كتب إلي زكريا بن يحيى، وحدثني قبيصة الطبري عنه، قال: كتب إلي أحمد بن عبد الله بن زياد، قال: حدثنا محمد بن مهدي، قال: حدثنا علي بن عاصم بن مرزوق، عن أبي حنيفة، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: كان أحب الأسماء إلى رسول الله ﷺ عبد الله، وعبد الرحمن[٢].

* * *

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٣٢).

(٢) «المسند» للحارثي (١٣٧).

(٤)

ذكر ما روى أهل واسط عن أبي حنيفة رحمه الله

٥٠٦ ـ منهم: هشيم بن بشير الواسطي[١]:

١٨٧٢ ـ حدثنا محمد بن منصور أبو سليمان، قال: أخبرنا عمرو بن مرزوق الواسطي، قال: أخبرنا هشيم، قال: أخبرنا أبو حنيفة [١٦٠/أ]، عن عمران بن عمير، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، أنه قال للمملوك الذي أعتقه: إنما مالك مالي ولكن سأدعه لك[٢].

١٨٧٣ ـ حدثنا محمد بن داود، قال: حدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي، قال: حدثنا هُشيم، عن أبي حنيفة، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه اكتوى من اللقوة، واسترقى من العقرب[٣].

١٨٧٤ ـ حدثنا أبي، قال: حدثنا أسباط بن اليسع، قال: حدثنا علي بن داود، قال: حدثنا عمرو بن عون، عن هشيم، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن أبي سعيد الخدري، وأبي هريرة رضي الله عنهما، عن النبي

---

(١) من رجال الستة.

(٢) «الآثار» للإمام محمد (٦٧٤).

(٣) «الآثار» للإمام محمد (٨٩٨).

ﷺ قال: «لا يستام الرجل على سوم أخيه، ولا يخطب على خطبته، ولا تناجشوا، ولا تبايعوا بإلقاء الحجر، ومن استأجر أجيراً فليعلمه أجره، ولا تزوج المرأة على عمتها، ولا على خالتها، ولا تسأل طلاق أختها، فإن الله هو رازقها»[1].

١٨٧٥ ـ حدثنا أحمد بن محمد الهمداني، قال: حدثنا محمد بن عبد الواحد ابن ثوبان، قال: حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني، قال: أخبرنا هشيم، عن رجل، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: ليس في القبلة وضوء[2]، قال ابن الأصبهاني: هذا الرجل أبو حنيفة أخبرنا به وكيع، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهما.

١٨٧٦ ـ حدثنا العباس بن عزيز القطان، قال: حدثنا سعيد بن المنصور، قال: حدثنا هشيم، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، أنه كان يقطع السارق، ويضمنه السرقة إذا كان مستهلكاً، وإن كان قائماً أمره برده.

١٨٧٧ ـ حدثنا نصر بن أحمد، قال: حدثنا سليمان بن أبي شيخ، قال: حدثنا هشيم، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: لا بأس بأن يغسل الرجل امرأته.

١٨٧٨ ـ حدثنا أبو حمزة محمد بن عمر بن يوسف النسوي، قال: حدثنا محمد بن معاوية، قال: حدثنا هشيم، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: بأي أسماء الله افتتحت صلاتك أجزأك.

١٨٧٩ ـ حدثنا أبي، قال: حدثنا أسباط بن اليسع، قال: حدثنا محمد بن سلام،

---

(١) «الآثار» للإمام محمد (٧٦٠).

(٢) «جامع المسانيد» ١/ ٢٤٤.

قال: أخبرنا هشيم، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: إذا قطع السارق اتبع السرقة ويضمنها.

١٨٨٠ ـ **حدثنا** إبراهيم بن منصور، قال: حدثنا محمد بن بور، قال: حدثنا سهل بن خالد بن صبيح، قال: أخبرنا هشيم، قال: أخبرنا أبو حنيفة رحمة الله عليه نحوه.

١٨٨١ ـ **حدثنا** عبد الله بن عبيد الله، قال: أخبرنا أبي، قال: سمعت أحمد بن حاج، قال: حدثنا هشيم، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، وعن يونس، عن الحسن، وعبد الله بن شبرمة رحمة الله عليهم، عن الشعبي: أنهم كانوا لا يرون بين المرأة وزوجها قبضاً، قال: قال حماد: أرأيتم لو أن رجلاً تصدّق على امرأته ببساط له قد بسطه كانت امرأته تقبضه.

٥٠٧ ـ ومنهم: خالد بن عبد الله[1]: [١٦٠/ب]

١٨٨٢ ـ **حدثنا** محمد بن رباح الجوزجاني، قال: حدثنا وهب بن بقية، قال: أخبرنا خالد بن عبد الله، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن أبي هريرة، وأبي سعيد رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «من استأجر أجيراً فليُعلمه أجره».

١٨٨٣ ـ **حدثنا** جعفر بن محمد بن علي الحميري، قال: حدثنا عمرو ابن زرارة، قال: أخبرنا خالد بن عبد الله، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عثمان بن راشد، عن عائشة بنت عجرد، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: إذا نسي الجنب المضمضة والاستنشاق، فليعد الصلاة.

---

(١) هو خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد الطحان من رجال الستة.

١٨٨٤ ـ حدثنا محمد بن علي بن الحسن الترمذي، قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا خالد بن عبد الله، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن علقمة بن مرثد، يرفعه إلى النبي ﷺ قال: «أفضل الجهاد كلمة حق عند إمام جائر».

١٨٨٥ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أبي، قال: سمعت محمد بن سلام، قال: أخبرنا خالد بن عبد الله، عن أبي حنيفة، عن علي بن الأقمر، أن رسول الله ﷺ مر برجل قد سدل ثوبه في الصلاة، فعطفه عليه[1].

١٨٨٦ ـ حدثنا محمد بن الحسن البلخي، قال: حدثنا وهب بن بقية، قال: أخبرنا خالد بن عبد الله، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: كل شيء يمنع الجلد من الفساد إذا دبغته فهو له دباغ.

١٨٨٧ ـ كتب إلي صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا محمد بن علي الوراق البغدادي، قال: حدثنا المعلى بن أسد، قال: حدثنا خالد بن عبد الله، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي عون محمد بن عبيد الله، عن عبد الله بن شداد، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: الخمر قليلها وكثيرها حرام والسكر من كل شراب.

١٨٨٨ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: أخبرنا أبي، قال: سمعت محمد بن سلام، عن خالد بن عبد الله، قال: أخبرنا أبو حنيفة، قال: سألت عطاء بن أبي رباح، وميمون بن مهران، وحماد بن أبي سليمان في رجل نسي أن يرمل في بطن الوادي؟ قال: ليس عليه شيء.

١٨٨٩ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: أخبرنا أبي، قال: سمعت محمد بن سلام، عن خالد بن عبد الله، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: يعيد ويعيد من خلفه إذا فسدت صلاة الإمام فسدت صلاة من خلفه.

---

(١) «المسند» للحارثي (٤٧٣).

١٨٩٠ ـ حدثنا محمد بن الحسن البلخي، قال: سمعت وهب بن بقية، وعبد الحميد بن بيان الواسطيين، قالا: سمعنا خالد بن عبد الله، يقول: كان أبو حنيفة عظيم الأمانة.

١٨٩١ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا القاسم بن إسحاق بن موسى، قال: حدثنا وهب بن بقية، قال: سمعت خالد بن عبد الله وذكر أبا حنيفة، قال: كان عظيم الأمانة.

٥٠٨ ـ ومنهم: عباد بن العوام[1]:

١٨٩٢ ـ حدثنا أحمد بن يعقوب بن زياد البلخي، وصالح بن محمد الأسدي، وحمدان بن عارم [١٦١/أ] بن حسين بن سفيان، قالوا: حدثنا ابن أبي شيبة، قال: حدثنا عباد بن العوّام، وحدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل القيراطي، قال: حدثنا الحسن بن عرفة، قال: حدثنا عباد بن العوام، وحدثنا أبو عبيدة محمد بن عبيد الله بن سريج، قال: حدثنا أحمد بن نصر العتكي، قال: حدثنا يحيى بن يحيى، قال: أخبرنا عباد بن العوّام وحدثنا صالح بن محمد، ومحمد بن الحسن صاحب الأمالي، قالا: حدثنا إبراهيم بن عبد الله الهروي، قال: حدثنا عباد بن العوام، عن أبي حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: ما أخرج رسول الله ركبته بين يدي جليس له قط، ولا ناول أحداً يده قط فتركها حتى يكون هو يدعها، وما جلس إلى رسول الله ﷺ أحد قط فقام حتى يقوم، وما وجدت شيئاً قط أطيب من ريح رسول الله ﷺ. واللفظ لابن أبي شيبة[2].

---

(١) من رجال الستة.

(٢) «المسند» للحارثي (٤٨٦).

١٨٩٣ ـ حدثنا الحسن بن معروف، قال: حدثنا محمد بن معاوية، قال: حدثنا عباد بن العوام، عن أبان، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يقنت قبل الركوع، قال: وحدثتني أمي أنها باتت عندهم ليلة، فقام النبي ﷺ يصلي، قالت: فرأيته في الوتر قنت قبل الركوع، قال عباد: أفادني أبو حنيفة في هذا الحديث، عن أبان، وقال لي: اذهب فاسمع منه.

١٨٩٤ ـ حدثنا هارون بن هشام الكشاني، قال: حدثنا إبراهيم بن الأشعث، قال: حدثنا عباد بن العوام، عن أبي حنيفة، عن عطاء بن أبي رباح، قال: سأل ابن عمر رضي الله عنهما فقال: يا أبا عبد الرحمن! الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فريضة؟ قال: نعم قال: فمن لم يفعله كفر؟ قال: لا، ولكن من لم يفعله أذنب، قال عطاء: فقمت إليه، فقبلت رأسه.

١٨٩٥ ـ حدثنا أبو حمزة محمد بن عمر بن يوسف النسوي، قال: حدثنا علي بن مسلم، قال: حدثنا عباد بن العوام، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن عاصم، عن أبي رزين، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: من أتى بهيمة فلا حد عليه.

١٨٩٦ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا علي بن مسلم، قال: حدثنا عباد بن العوام، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: الارتداد تطليقة بائنة، قال عباد: فقلت لأبي حنيفة: ما تقول أنت؟ قال: أفرق بينهما وأقطع العصمة[1]، ولا أجعل لها صداقاً.

١٨٩٧ ـ حدثنا أبو حمزة محمد بن عمر النسوي، قال: حدثنا علي بن مسلم، قال: حدثنا عباد، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: الأضحية واجبة على أهل الأمصار.

---

(١) أي رباط الزوجية يحله الزوج متى شاء.

١٨٩٨ ـ حدثنا عمي جبريل بن يعقوب، قال: حدثنا محمد بن سهيل السمرقندي، عن سلم بن أبي مقاتل، قال: حدثنا عباد بن العوام، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: نفقة الحامل المتوفى عنها زوجها من نصيبها.

١٨٩٩ ـ حدثنا إبراهيم بن منصور، قال: حدثنا محمد بن علي بن الحسن، قال: أخبرنا أبي، قال: حدثنا عباد بن العوام، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: أيما ضربت بيدك [١٦١/ب] فهو صعيد، وإن كان مجصصاً، وإن كان مرمراً.

١٩٠٠ ـ حدثنا إبراهيم بن منصور، قال: حدثنا محمد بن علي، قال: حدثنا أبي، عن عباد بن العوام، قال حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: تجوز شهادة النصارى واليهود بعضهم على بعض.

١٩٠١ ـ حدثنا أحمد بن محمد البزاز، قال: حدثنا أحمد بن حرب البخاري، قال: حدثنا علي بن الحسن، عن عباد بن العوام، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: إذا طهرت الحائض في وقت صلاة صلت تلك الصلاة.

١٩٠٢ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن حرب، قال: حدثنا علي بن الحسن، عن عباد بن العوام، عن هشام، عن الحسن، قال: إذا رأت المرأة الدم على رأس الولد، أمسكت عن الصلاة، قال عباد: وأخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: تصلي حتى تضع، قال عباد: وهذا أحب إلي، لأنه لا يكون نفاساً حتى تضع.

١٩٠٣ ـ حدثنا محمد بن عمرو المروزي أبو الموجه، قال: أخبرنا عبدان، قال: أخبرنا عباد بن العوام، قال: أخبرنا سعيد، عن قتادة، قال: عليه دم ـ يعني فيمن أفاض من عرفات ولم يقف بجمع ـ قال عباد بن العوام: وهو قول أبي حنيفة رحمة الله عليهم.

١٩٠٤ ـ حدثنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا ابن أبي شيبة، قال: حدثنا عباد بن العوام، عن أبي حنيفة، عن حماد رحمة الله عليهم، قال: النكاح جائز، ولا خيار لها ـ يعني الأخ يزوج ابنة أخيه ـ قال ابن أبي شيبة: وسمعت عباداً يقول: قال أبوحنيفة: النكاح جائز، ولها الخيار.

١٩٠٥ ـ حدثنا عمي جبريل بن يعقوب، قال: حدثنا محمد بن سهيل السمرقندي، عن سلم بن أبي مقاتل، عن عباد بن العوام، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: الارتداد تطليقة بائنة.

١٩٠٦ ـ حدثنا أبي، قال: حدثنا أبو إبراهيم إسحاق بن عبد الله، قال: حدثنا علي بن الحسن بن شقيق، عن عباد بن العوام، قال: أخبرنا سفيان بن الحسين، قال: سألت الحسن، وابن سيرين، عن رجل ظاهر من امرأته، ثم تهاون بالكفارة قالا: لتستعدي عليه امرأته وترافعه إلى السلطان، قال عباد: وقال أبو حنيفة: ترافعه امرأته إلى السلطان حتى يجبره على أن يكفر أو يطلق.

١٩٠٧ ـ حدثنا محمد بن يزيد، قال: حدثنا صالح بن عبد الله، قال: حدثنا عباد بن العوام، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: سئل عن الرجل يكفن في الحلة السوداء؟ فلم يربه بأساً، قال حماد: يعني البُردَ.

١٩٠٨ ـ حدثنا محمد بن يزيد، قال: حدثنا صالح بن عبد الله، قال: حدثنا

عباد بن العوام، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: كان عامة سجود ابن عمر مرفقيه على ركبتيه.

٥٠٩ ـ ومنهم: محمد بن الحسن المزني[١]:

١٩٠٩ ـ **حدثنا** محمد بن إبراهيم بن زياد [١٦٢/أ] بقرميسين، قال: حدثنا عمرو بن محمد بن عرعرة بن البِرنْد، قال: حدثنا محمد بن الحسن الواسطي، قال: حدثنا أبو حنيفة، قال: حدثنا الزهري، عن أنس رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ احتجم وهو صائم[٢].

١٩١٠ ـ **حدثنا** محمد بن رباح، قال: حدثنا أبو حنيفة الجوزجاني، قال: حدثنا وهب بن بقية، قال: حدثنا محمد بن الحسن المزني، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن أبي سعيد، وأبي هريرة رضي الله عنهما، عن رسول الله ﷺ قال: «من استأجر أجيرا فليعلمه أجره».

١٩١١ ـ **حدثنا** محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن زياد الأصبهاني، قال: حدثنا أسلم بن سهل ابن ابنته وهبان، قال: حدثنا وهب بن بقية، قال: حدثنا محمد بن الحسن المزني، قال: حدثنا النعمان بن ثابت، عن هيثم الصيرفي، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان رسول الله ﷺ ينال من وجهي وهو صائم.

١٩١٢ ـ **أخبرنا** صالح بن أحمد القيراطي، قال: حدثنا إسماعيل بن يحيى، قال: حدثنا الليث بن خالد، عن محمد بن الحسن المزني، عن أبي حنيفة، عن

---

(١) هو محمد بن الحسن بن عمران الواسطي من رجال البخاري.

(٢) «المسند» للحارثي (١٨٩).

سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «أيما إهاب دبغ فقد طهر»[1].

١٩١٣ ـ **حدثنا** صالح بن أحمد، قال: حدثنا شعيب بن أيوب، قال: [حدثنا] محمد بن الحسن الواسطي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن علي بن الأقمر، أن النبي ﷺ مر برجل يصلي قد سدل ثوبه، فعطفه عليه.

١٩١٤ ـ **حدثنا** صالح بن أحمد، قال: حدثنا شعيب بن أيوب، قال: حدثنا محمد بن الحسن، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: سمعنا في قول الله عز وجل: ﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ﴾، وهو قول الرجل: لا والله، وبلى والله[2].

١٩١٥ ـ **حدثنا** عبد الله بن محمد بن علي، قال: حدثنا أيوب بن إسحاق بن إبراهيم، قال: حدثنا علي بن يحيى، قال: سمعت محمد بن الحسن الواسطي، يقول: قال جابر الجعفي لأبي حنيفة: إن الناس يأتونك يستفتونك، فإن عندي حديثاً فيما يستفتونك فيه، فإذا جاء أحد يستفتيك فأرسله إلي حتى أفتيه بالحديث، قال: فكان أبو حنيفة إذا جاءه الإنسان يستفتيه أرسله إلى جابر، فيقول جابر: قال فيها سالم والقاسم وعطاء وطاووس ومجاهد وإبراهيم والشعبي ومحمد بن علي: لا بأس به، أو لا يجوز.

٥١٠ ـ ومنهم: محمد بن يزيد الواسطي[3]:

١٩١٦ ـ **حدثنا** محمد بن الحسن صاحب الأمالي، قال: حدثنا محمد بن حرب

---

(١) «المسند» للحارثي (٤١١).

(٢) «المسند» للحارثي (٩٢٠).

(٣) هو محمد بن يزيد الكلاعي من رجال أبي داود والترمذي والنسائي.

الواسطي، قال: حدثنا محمد بن يزيد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن أبي حصين، عن ابن رافع بن خديج، عن رافع، أن النبي ﷺ مر بحائط فأعجبه، فقال: «لمن هذا»؟ فقلت: لي وقد استأجرته، فقال: «لا تستأجره بشيء منه».

١٩١٧ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا عبد الرحمن بن زر، قال: حدثنا ابن حرب أبو صفوان، قال: حدثنا شريح بن يونس، قال: حدثنا محمد بن يزيد الواسطي، عن أبي حنيفة، عن محمد بن الزبير، عن الحسن، عن عمران بن حصين رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «لا نذر في معصية وكفارته كفارة يمين»[1]. [١٦٢/ب]

١٩١٨ ـ حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي، قال: حدثنا الحسن بن الحكم القُطربلي، قال: حدثنا محمد بن يزيد الواسطي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن همام، عن حذيفة رضي الله عنه أنه صلى الله عليه وعلى آله وسلم مد يده إليه، فأمسكها عنه، فقال له رسول الله ﷺ: «ما لك»؟ قال: إني جنب، فقال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «أرنا يدك فإن المسلم ليس ينجس».

١٩١٩ ـ حدثنا الفضل بن بسام، قال: حدثنا زكريا بن يحيى الطويل، قال: حدثنا أبو الأحوص محمد بن حيان، قال: حدثنا محمد بن يزيد الواسطي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ كان يباشر بعض أزواجه وهو صائم.

١٩٢٠ ـ حدثنا محمد بن داود، قال: حدثنا محمد بن الزبير بمكة، قال: حدثنا

---

(١) الآثار للإمام محمد (٧٢٩).

محمد بن يزيد الواسطي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي رزين، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: من أتى بهيمة فلا حد عليه.

١٩٢١ ـ حدثنا عبدالله بن عبيد الله، قال: حدثنا أبي، قال: أخبرنا أحمد[١] بن حاج، عن محمد بن يزيد الواسطي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي رزين، عن ابن عباس رضي الله عنهما في المرأة، إذا ارتدت استتيبت ولم تقتل.

١٩٢٢ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: سمعت أبي يقول: سمعت محمد بن سلام، يقول: سمعت محمد بن يزيد الواسطي، قال: كنت أمشي مع أبي حنيفة فجاءه رجل، وقال: أنا مولاك، كانت أمي حاملاً بي، وماتت وبقيت في بطنها، فاستفتوك فأمرت بشق بطنها واستخراجي فشق بطنها، وأخرجت فأنا مولاك.

٥١١ ـ ومنهم: إسحاق بن يوسف الأزرق[٢]:

١٩٢٣ ـ حدثنا محمد بن عمرو أبو الموجّه المروزي، قال: حدثنا يحيى بن أيوب المقابري، قال: حدثنا إسحاق بن يوسف، وحدثنا صالح بن أحمد القيراطي، وعبدالله بن عبيد الله، قالا: حدثنا محمد بن منصور، قال: حدثنا إسحاق بن يوسف، وأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن عبد الملك، قال: حدثنا أحمد بن داود، قال: حدثنا إسحاق بن يوسف، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن شداد، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة»[٣].

---

(١) له ترجمة في «الجواهر» ١/ ١٥٣.

(٢) هو إسحاق بن يوسف بن مرداس من رجال الستة.

(٣) «المسند» للحارثي (٦٢٣).

١٩٢٤ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن عبد الملك التيملي، قال: حدثنا أحمد بن داود، قال: حدثنا إسحاق بن يوسف، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن شداد، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم صلى بهم الظهر أو العصر، فلما انصرف، قال: من الذي قرأ منكم: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾، قال: فسكت القوم، فقال: من الذي قرأ منكم؟ حتى قال ثلاث مرات، فقال رجل: أنا يا رسول الله، قال: «لقد رأيتك تنازعني أو تخالجني القراءة»[1].

١٩٢٥ ـ حدثنا صالح بن محمد الأسدي، وصالح بن أحمد القيراطي [١٦٣/أ] البغداديان، ومحمد بن إبراهيم بن زياد الرازي، ومحمد بن القاسم بن جناح الواسطي بالقادسية والحسن بن سفيان بلفظه قالوا: حدثنا محمد بن بشار بندار، قال: حدثنا إسحاق الأزرق، وحدثنا عبد الله بن محمد بن علي الحافظ، قال: حدثنا محمد بن المثنى أبو موسى، قال: حدثنا إسحاق بن يوسف، وحدثنا علي بن محمد بن عبد الرحمن السرخسي، قال: حدثنا محمد بن موسى الجرشي، قال: حدثنا إسحاق بن يوسف وحدثنا عمرو بن عاصم المروزي، قال: حدثنا علي بن خشرم، قال: حدثنا إسحاق بن يوسف، وحدثنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا أحمد بن محمد الرازي، قال: حدثنا يحيى بن محمد البصري، قال: حدثنا محمد بن جهضم، عن إسحاق الأزرق، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن علقمة بن مرثد رحمة الله عليهم، عن ابن بريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «الدال على الخير كفاعله»[2].

---

(١) «المسند» للحارثي (٦٤٧).

(٢) «المسند» للحارثي (٩٩٨).

١٩٢٦ ـ حدثنا محمد بن نصر بن سليمان الهروي، قال: حدثنا أحمد بن مصعب، قال: حدثنا إسحاق بن يوسف، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها، أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان يوتر بثلاث.

١٩٢٧ ـ حدثنا محمد بن نصر بن سليمان، قال: حدثنا أحمد بن مصعب، قال: حدثنا إسحاق بن يوسف، قال: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله عليه، قال: حدثنا أبو إسحاق السبيعي، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها، أن النبي ﷺ كان يصيب من أهله من [أول] الليل، فينام كهيئته لا يمس ماء، [فإذا استيقظ من آخر الليل] فإن أراد أن يعود عاد وإلا اغتسل. قال إسحاق: قال أبو حنيفة: لم يرو أبو إسحاق حديثاً أحسن من هذا[1].

١٩٢٨ ـ حدثنا محمد بن رُميح الترمذي، قال: حدثنا عبد الحميد بن بيان الواسطي، قال: حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق، عن أبي حنيفة، عن محمد بن الزبير، عن الحسن، عن عمران بن حصين رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «لا نذر في غضب، ولا في معصية، وكفارته كفارة يمين»[2].

١٩٢٩ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن عبد الملك، قال: حدثنا أحمد ـ يعني ابن داود ـ قال: حدثنا إسحاق بن يوسف، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن سعيد بن جبير رحمة الله عليهم، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم مريضاً فطاف بالبيت على ناقته، واستلم الحجر بمِحجنه.

---

(١) «المسند» للحارثي (٢٩٧).

(٢) «المسند» للحارثي (١٦١٧).

١٩٣٠ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا [محمد بن] أحمد بن عبد الملك، قال: حدثنا أحمد ـ يعني ابن داود ـ قال: حدثنا إسحاق، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن سعيد بن جبير رحمة الله عليهم، قال: كان رسول الله ﷺ مريضاً، فطاف بين الصفا والمروة، ولم يستطع أن يصعدهما على راحلته.

١٩٣١ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن أحمد، قال: حدثنا أحمد، قال: أخبرنا إسحاق، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن خالد بن علقمة، عن عبد خير، قال: رأيت علياً رضي الله عنه توضأ فغسل كفيه[1] ثلاثاً، ومضمض ثلاثاً [١٦٣/ب] واستنشق ثلاثاً، وغسل وجهه ثلاثاً، وذراعيه ثلاثاً، ومسح رأسه ثلاثاً، وغسل رجليه ثلاثاً، ثم قال: هذا وضوء رسول الله ﷺ.

١٩٣٢ ـ وإسحاق قال: حدثنا أبو حنيفة، عن الحارث بن عبد الرحمن، عن الضحاك بن مزاحم، عن علي رضي الله عنه بمثله إلا أنه زاد فيه: ثم أخذ كفاً من ماء فوضعه على رأسه، فتحادر منه[2].

١٩٣٣ ـ حدثنا أبو حاتم حامد بن أحمد بن زرارة، قال: سمعت عمار بن خالد الواسطي، قال: سمعت إسحاق بن يوسف الأزرق، قال: سألت أبا حنيفة عن المرأة زوجت نفسها بغير ولي، قال: إن وضعت نفسها في الكفاءة فلا بأس.

١٩٣٤ ـ حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد، قال: حدثنا إسماعيل بن هود الواسطي، قال: حدثنا إسحاق بن يوسف، وأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا جبا بن صالح بن عبد الله بن أبي مخلد أبو بكر الواسطي، قال: حدثنا

---

(١) في الأصل: (كفه).

(٢) «المسند» للحارثي (١٣٢١).

عبد الحميد بن بيان السكري، قال: أخبرنا إسحاق الأزرق، عن أبي حنيفة، عن محمد بن المنكدر، عن عثمان بن محمد، عن طلحة بن عبيد الله، قال: تذاكرنا لحم صيد يأكله المحرم والنبي ﷺ نائم، قال: فارتفعت أصواتنا، فاستيقظ النبي ﷺ فقال: «فيما[1] تنازعون» قلنا: في لحم الصيد يأكله المحرم، فأمرنا بأكله.

١٩٣٥ ـ **حدثنا** محمد بن إبراهيم، قال: حدثنا إسماعيل بن هود، قال: حدثنا إسحاق، وأخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا جبا بن صالح، قال: حدثنا عبد الحميد، قال: حدثنا إسحاق الأزرق، عن أبي حنيفة، عن محمد بن المنكدر، عن أبي قتادة قال: خرجت في رهط من أصحاب رسول الله ﷺ ليس فيهم إلا محرم غيري، فبصرت بعانة من الوحش، فطلبتها فأصبت حماراً فأكلت وأكلوا[2].

١٩٣٦ ـ **حدثنا** صالح بن أحمد القيراطي، قال: حدثنا محمود بن خداش، قال: حدثنا إسحاق بن يوسف، قال: حدثنا النعمان بن ثابت، عن عبد العزيز بن رفيع، عن مصعب بن سعد، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من نفس إلا قد كتب الله مدخلها ومخرجها» الحديث إلى قوله: «الآن حق العمل»[3].

قال الشيخ: ولإسحاق الأزرق صحيفة كبيرة عن أبي حنيفة فيها عامة أخباره، اكتفينا بما ذكرناه.

٥١٢ ـ ومنهم: سعيد بن يحيى الحميري أبو سفيان[4]:

١٩٣٧ ـ **حدثنا** محمد بن داود، قال: حدثنا محمد بن الوزير، قال: حدثنا

---

(١) في الأصل: (ما) والمثبت من «المسند» للحارثي (٢١٠، ٢١٣).

(٢) «المسند» للحارثي (٢٢٧).

(٣) «المسند» للحارثي (١١٠١).

(٤) من رجال البخاري والترمذي.

سعيد بن يحيى، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن سلمة، عن علي رضي الله عنه، قال: من تمام الحج أن تحرم من دويرة أهلك.

١٩٣٨ ـ حدثنا محمد بن الحسن البلخي، قال: حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، قال: حدثني سعيد بن يحيى الواسطي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أيوب بن عائذ، عن مجاهد، يرفعه قال: لو نظر الناس إلى خلق الرفق لم يروا مخلوقاً أحسن منه [١٦٤/أ] ولو نظروا إلى خلق الخرق، لم يروا مما خلق الله مخلوقاً أقبح منه.

١٩٣٩ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا أحمد بن زهير بن حرب، قال: أخبرنا ابن أبي شيخ، قال: حدثنا أبو سفيان الحميري، قال: لما أخذ ابن هبيرة الأمان من أبي جعفر، بعث به إلى أهل الكوفة، فعرضه على أبي حنيفة وابن أبي ليلى فقالا: هو جيد مؤكد.

١٩٤٠ ـ حدثنا أحمد بن الليث البلخي، قال: حدثنا أحمد بن زهير بن حرب، قال: أخبرنا ابن أبي شيخ، قال: سمعت أبا سفيان الحميري يقول: كان أبو حنيفة حبر هذه الأمة، ولم يتهيأ لأحد ما تهيأ له من كشف المسائل الصعبة، وتفسير الأحاديث المبهمة.

١٩٤١ ـ حدثتُ عن محمد بن النضر، قال: حدثني محمد بن جعفر الجرجاني، قال: حدثنا موسى بن السندي، قال: سألت أبا سفيان الحميري قلت: ما تقول في رجل يقول لرجل أمؤمن أنت حقاً؟ فقال: سمعت أبا حنيفة رحمة الله عليه سأله رجل من أهل خراسان من التجار، فقال: ما نحن عندك؟ فقال: أنتم عندي مؤمنون.

٥١٣ ـ ومنهم: سلمة بن صالح الأحمر[١]:

١٩٤٢ ـ حدثنا محمد بن منصور أبو سليمان، قال: حدثنا الحسن بن سوّار، قال: حدثنا سلمة بن صالح، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال في الرجل: يسلم على يد الرجل ووالاه، قال: هو مولاه يعقل عنه ويرثه، فإن تحول قبل أن يعقل عنه لم يرثه، وإن عقل عنه لم يقدر أن يتحول عنه، وهو قول أبي حنيفة رحمة الله عليه[٢].

١٩٤٣ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا محمد بن زياد الخواص الرملي، قال: أخبرنا آدم بن أبي إياس العسقلاني، قال: حدثنا سلمة بن الأحمر، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: لكل وارث زوج أو امرأة نصيب في الدم في قتل العمد وفي الدية، وهو قول أبي حنيفة وحماد.

١٩٤٤ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثني علي بن الحسن بن بزيغ، قال: حدثنا إبراهيم بن ميمون، قال: قال سلمة بن صالح: كان أبو حنيفة يقول إذا قبضها والبائع بالخيار، فهلكت في يدي المشتري، وقد سمى ثمناً فعليه القيمة.

٥١٤ ـ ومنهم: صالح بن عمر الواسطي[٣]:

١٩٤٥ ـ حدثنا أبو بكر محمد بن القاسم البلخي، قال: حدثنا محمد بن المهاجر، عن صالح بن عمر، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن نباتة قال: رأيت عمر رضي الله عنه يمسح على الخفين.

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١١٥).

(٢) «الآثار» (٧٠٥).

(٣) من رجال مسلم.

٥١٥ ـ ومنهم: علي بن عاصم[١]:

١٩٤٦ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن نعيم بن سعيد البلخي، قال: حدثنا علي بن عاصم، قال: حدثنا أبو حنيفة، وأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني [١٦٤/ب]، قال: حدثنا يحيى بن جعفر، قال: أخبرنا علي بن عاصم، وحدثنا عبد الله بن محمد بن علي الحافظ، قال: حدثنا عيسى بن أحمد، قال: حدثنا علي بن عاصم، قال: أخبرني أبو حنيفة، قال: حدثني أبو إسحاق السبيعي، عن الأسود بن يزيد، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان رسول الله ﷺ يصيب أهله أول الليل، ثم ينام ولا يمس ماءً حتى يقوم في آخر الليل[٢].

١٩٤٧ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن نعيم، قال: حدثنا علي بن عاصم، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: يؤجر الرجل من بعده في ثلاثة أشياء، رجل ترك ولداً صالحاً فهو يدعو له من بعده، ورجل وقف الصدقة من بعده فهو يجري عليه أجرها، ورجل علَّم علماً فعمل به من بعده فهو يجري له أجر ذلك.

١٩٤٨ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن نعيم، قال: حدثنا علي بن عاصم، قال: حدثنا أبو حنيفة عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: إذا كان يوم القيامة جيء بالرجل فيوضع حسناته في كفة الميزان، ويوضع سيئاته في كفة الميزان، فتشول[٣] سيئاته حسناته، حتى إذا أيس وظن أنها النار جاء شيء مثل السحاب حتى

---

(١) هو علي بن عاصم بن صهيب أو علي بن عاصم بن مرزوق، وانظر «عقود الجمان» (١٣٢).

(٢) «المسند» للحارثي (٢٩٣).

(٣) شال شولًا ارتفع.

يسقط في كفة الميزان مع حسناته، فتشول حسناته بسيئاته، فيقال: تدري ما هذا؟ فيقول: ما أعرف هذا من عملي، قال: يقال له: هذا ما علّمت من الخير، فعمل به بعدك.

١٩٤٩ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن نعيم، قال: حدثنا علي بن عاصم، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم في رجل توضأ، ولم يمضمض، ولم يستنشق قال: قال إبراهيم: يجزئه، إنما قال الله تعالى: ﴿فَٱغْسِلُوا۟ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ﴾، ولم يذكر المضمضة والاستنشاق، قلت: فالجنب اغتسل ولم يمضمض ولم يستنشق حتى صلى؟ قال: لا يجزئه لأن الله تعالى قال: ﴿فَٱطَّهَّرُوا۟﴾، فكل شيء أمر الله بغسله، فلا بد من أن يغسله، يمضمض ويستنشق، ويعيد صلاته.

١٩٥٠ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن نعيم، قال: حدثنا علي بن عاصم، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم في رجل قذف رجلاً، فجلد الحدّ ثم إنه قذف امرأته بعد ذلك، قال: لا لعان بينه وبين امرأته، يضرب الحد ويلزم الولد.

١٩٥١ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا علي بن عاصم، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: اشتر السيف المحلى بأكثر مما فيه من الفضة، ولا تشتره بمثل ما فيه من الفضة ولا بأقل، ولكن اشتره بأكثر مما فيه، ليكون الفضة بالفضة، ويكون ذلك الفضل بالسيف.

١٩٥٢ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا علي بن عاصم، قال: سألت ابن شبرمة عن رجل، قال: كل امرأة أتزوجها فهي طالق، وقت أو لم يوقت فهو سواء، وسألت البتّي، فقال مثل ذلك، وسألت أبا حنيفة فقال مثل ذلك.

١٩٥٣ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا علي بن عاصم، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، قال: المد رطلان، والصاع ثمانية.

١٩٥٤ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا علي بن عاصم، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: الصلاة بالليل مثنى مثنى [١٦٥/أ] وأما النهار فصل ما شئت، إن شئت أربعاً، وإن شئت ستة، وإن شئت ثمانياً، قال: قلت له: فإن سها في أول صلاته فكيف يصنع لسهوه؟ قال: يؤخره إلى آخر صلاته، لا بأس به.

١٩٥٥ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا يعقوب بن إسحاق الدشتكي الرازي، قال: حدثنا علي بن عاصم، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن آدم بن علي، قال: صليت إلى جنب ابن عمر، فافترشت ذراعي، فقال ابن عمر: لا تفترش ذراعك، واعتمد على يديك، واسجد بين يديك.

١٩٥٦ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن علي، قال: حدثنا: عيسى بن أحمد، قال: حدثنا علي بن عاصم نحوه.

١٩٥٧ ـ حدثنا جعفر بن عبد الوهاب السرخسي، قال: حدثنا محمد بن مقاتل، قال: حدثنا علي بن عاصم، عن المغيرة، عن إبراهيم في الرجل تذكر صلاة فائتة وهو في صلاة أخرى، فإنه يقطع هذه التي حضرت، فيبدأ بالأولى الفائتة، ثم بهذه.

١٩٥٨ ـ وعن هشام، عن الحسن، قال: إن خاف فوت هذه التي حضرت فليصل هذه التي حضرت، ثم يصلي الفائتة، قال: وقال لي أبو حنيفة: آخذ بقول إبراهيم، ثم رجع عنه إلى قول الحسن[1].

---

(١) «الآثار» (١٦٢)، و«جامع المسانيد» ١/ ٣٠٣.

١٩٥٩ ـ حدثنا محمد بن أحمد بن موسى أبو جعفر القاضي، قال: حدثنا عيسى بن أحمد، قال: حدثنا علي بن عاصم، وحدثنا الفضل بن بسام، قال: حدثنا محمد بن الفضل، قال: حدثنا علي بن عاصم، قال: أخبرني أبو حنيفة، عن الهيثم رحمة الله عليهم، قال: قال عبد الله بن مسعود: إذا رأيتم رياض الجنة فارتعوا فيها، إني لا أقول حِلَق القُصَّاص، ولكن مجالس الذكر.

١٩٦٠ ـ حدثنا الفضل بن بسام، قال: حدثنا محمد بن الفضل، قال: حدثنا علي بن عاصم، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: إذا خلعهما غسل رجليه.

١٩٦١ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أبو علي الحسين بن الجنيد الدامغاني، قال: حدثنا علي بن عاصم، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما طفت بالبيت، وأتيت الركن اليماني إلا لقيني جبريل»[1].

١٩٦٢ ـ سمعت الفضل بن بسام، يقول أخبرني الحسين بن علي السختياني، عن علي بن عاصم قال: أخبرني أبو حنيفة قال: كان أخوان بالكوفة فتزوجا أختين وكانوا أهل بيت يسارٍ فصنعوا طعاماً، وبالغوا فيه فأعظموا النفقة، فلما كانت ليلة البناء غلِط النساء فأدخلن امرأة هذا على هذا، وامرأة هذا على هذا، فأصبحا قد اقتض كل واحد منهما المرأة التي أدخلت عليه، قال: وكانوا أهل بيت غناء قال: ففزع أهل المرأتين، وأهل الرجلين لذلك، وأتوني في ذلك فأخبروني بذلك، وقالوا: احتل لنا حيلة، قال: فدعوتُ أحد الأخوين فقلت: دخلت بأهلك قال: لا،

---

(١) في «المسند» للحارثي (٧٧١): (ما انتهيت إلى الركن اليماني إلا لقيت عنده جبرئيل).

ولا رأيتها، فقلت له طلقها تطليقة، فطلقها تطليقة، قلت: قد بانت منك ولا عدة لك عليها، وعليك نصف صداقها، قال: ودعوت الآخر [١٦٥/ب]، فقلت له بمثل ذلك فقال: لا ولا رأيتها، قلت: طلق امرأتك تطليقة، فطلقها تطليقة، قلت: قد بانت منك، ولا عدة لك عليها، وعليك نصف صداقها، قال: فدعوت الأول ودعوت الولي والشهود، فقلت: أتتزوج التي دخلت بها وتصدقها نصف الصداق الذي لم يكن عليك؟ فقال: نعم، وقلت للولي أتزوِّج؟ قال: نعم قد زوجتها إياه، قال قلت له قبلت؟ قال: نعم، قلت: بارك الله لكما في تزويجكما، قال: ودعوت الآخر ففعلت به مثل ذلك وقبِل، وقلت: بارك الله لكم في تزويجكم، اذهبوا فأطعموا الناس، قال: فقالوا: يا أبا حنيفة فرج الله عنك وجزاك الله خيراً كما فرجت عنا، قال علي بن عاصم: ما كان أفطنه لمثل هذا[1].

١٩٦٣ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا إدريس بن إبراهيم الرازي، قال: اطلع علينا علي بن عاصم من بيته، فقال للمستملي: لا تسألوني عن الخرافات تسألوني عما تنتفعون به من الحلال والحرام، قال: وكان إذا ذكر عنده أبو حنيفة وبيان بن بشر والمغيرة فينبسط فيروي الكثير[2].

١٩٦٤ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا شيبة بن هشام، عن ليث[3] بن محمد، عن معروف بن عبد الله، قال: كنت في مجلس علي بن عاصم، فقال: عليكم بالعلم، عليكم بالفقه، قال: فقلنا: أليس هذا يُسمع منك علم؟ قال: العلم علم أبي حنيفة.

---

(١) انظره في «المناقب» للمكي ١/ ٧٩/ ب والكردري ص (١٩١)، والصيمري (١٦، ١٧).

(٢) «المناقب» للمكي (٣٠٢).

(٣) في الأصل: (ليس) محرف.

١٩٦٥ ـ حدثنا زكريا بن يحيى بن الحارث النيسابوري، قال: حدثني أحمد بن محمد الجرشي، قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، قال: سمعت أبا العباس، يقول: سمعت علي بن عاصم يقول: لو وزن علم أبي حنيفة بأهل زمانه لرجح علم أبي حنيفة.

١٩٦٦ ـ حدثنا العباس بن عزيز، قال: حدثنا محمد بن المهاجر، قال: سمعت علي بن عاصم، يقول: أقاويل أبي حنيفة تفسير العلم، فمن لم ينظر في أقاويله أحل لجهله الحرام، وحرم الحلال، وضل الطريق[1].

١٩٦٧ ـ حدثنا الفضل بن بسام، قال: حدثنا محمد بن الفضل، قال: قال علي بن عاصم: كلمتُ أبا حنيفة فيمن صلى خلف الصف؟ قال: لا يعيد، ومات عليه.

١٩٦٨ ـ حدثنا الفضل بن بسّام، قال: حدثنا محمد بن عبد الملك، قال: حدثني علي بن عاصم، قال: سألت أبا حنيفة فيمن صلى خلف الصف وحده، فلم ير به بأساً، ومات عليه.

٥١٦ ـ ومنهم: يزيد بن هارون[2]:

١٩٦٩ ـ حدثنا محمد بن الحسن بن خليل النسوي، قال: حدثنا محمد بن يزيد الرفاعي، قال: حدثني يزيد بن هارون، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبان، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله رضي الله عنه، أن النبي ﷺ كان يقنت في الوتر قبل الركوع.

١٩٧٠ ـ حدثنا داود بن أبي العوام، قال: حدثنا عبد الرحيم بن حبيب، قال: حدثنا يزيد بن هارون، وحدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا عيسى بن أحمد،

---

(١) «المناقب» للمكي (٣٠٢).

(٢) من رجال الستة.

قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن علي بن الأقمر رضي الله عنه قال: مر النبي ﷺ برجل سادل ثوبه فعطفه عليه.

١٩٧١ ـ حدثنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا ابن أبي شيبة [١٦٦/أ]، قال: أخبرنا يزيد بن هارون، وحدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي، قال: حدثنا الحسن بن الحكم القطربلي، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: صلى ركعتين ـ يعني الذي يدرك الإمام يوم الجمعة جالساً ـ.

١٩٧٢ ـ حدثنا محمد بن نصر بن سليمان الهروي، قال: حدثنا أحمد بن مصعب، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: سمعت أبا حنيفة يقول: في رجل قال لامرأته: والله لا أجامعك ثلاثة أشهر وشهراً بعد الثلاثة، قال: إن كان نوى الشهر ملصقاً بالثلاث، فهو مُولٍ وإن لم ينو به ملصقاً فليس بمولٍ، وقال أبو حنيفة في رجل قال لامرأته: والله لا أجامعك في السنة إلا مرة، قال: إن جامعها دون الثمانية الأشهر فهو مول، وإن جامعها بعد الثمانية فليس بمول.

١٩٧٣ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، عن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، عن يزيد بن هارون، قال: سمعت أبا حنيفة قبل موته بجمعة كره المنصّف.

١٩٧٤ ـ حدثنا علي بن الحسن بن سعد الكسي، قال: حدثنا الفتح بن عمرو، قال: كان يزيد بن هارون يؤخر العصر فيصلي، ويقعد للناس فسأله رجل عن مسألة فأجاب، فقال له السائل: يا أبا خالد هل اختلفوا فيه؟، فقال: لو لم يختلف فيه إلا أبو حنيفة وأصحابه لكان كثيراً، فكيف وقد اختلف فيه غيرهم قال: وتعد اختلاف أبي حنيفة وأصحابه اختلافاً، قال: فقال يزيد بن هارون: مه، كان أبو حنيفة إماماً يقتدى به.

١٩٧٥ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا محمد بن الليث السرخسي، قال: حدثنا أبو سعيد شيبة بن هشام السرخسي، قال: حدثنا لبيد بن أبي لبيد السرخسي، قال: سمعت يزيد بن هارون، يقول: كان أبو حنيفة إماماً من أئمة المسلمين يقتدى به، قال: ورأيته يترحم عليه، ويذكره بالفضل.

١٩٧٦ ـ حدثنا السري بن عصام، قال: سمعت حامد بن آدم، يقول: حدثنا يزيد بن هارون، عن أبي حنيفة بأحاديث، وقال ليته كانت أكثر من هذا.

١٩٧٧ ـ حدثنا إبراهيم بن علي بن الحسن الترمذي، قال: حدثنا محمد بن سعدان البغدادي، قال: سمعت من حضر يزيد بن هارون وعنده يحيى بن معين، وعلي بن المديني، وأحمد بن حنبل، وزهير بن حرب، وجماعة آخرون، إذ جاءه مستفتي فسأله عن مسألة، فقال له يزيد: اذهب إلى أهل العلم، فقال له ابن المديني: أليس أهل العلم والحديث عندك؟ قال: أهل العلم أصحاب أبي حنيفة، وأنتم صيادلة[1].

١٩٧٨ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا جعفر بن أحمد الحلواني، عن يزيد بن هارون، قال: كان رجل صديق ليزيد بن هارون فولّي القضاء فاستقبله يزيد يوماً في بعض الطريق، وهو على بريد فقال: يا فلان! إلى أين؟ قال: وليتُ القضاء قال: ومتى تعلمت؟ قال: هو ذا أبو حنيفة في خرجي؛ يعني علمه في خرجي[2].

١٩٧٩ ـ حدثنا داود بن أبي العوام، قال: حدثنا عبد الرحمن[3] بن حبيب، قال: سمعت يزيد بن هارون يقول: أبو حنيفة أعلم الناس [١٦٦/ب].

---

(١) «المناقب» للمكي (٣٠٣).

(٢) وعاء من شعر أو جلد ذو عدلين يوضع على ظهر الدابة لوضع الأمتعة فيه.

(٣) في «المناقب» ٢/ ٢٨/ أ: (الرحيم).

١٩٨٠ ـ حدثنا زكريا بن يحيى بن الحارث النيسابوري، قال: حدثنا أبو الحسن الرازي، قال: سمعت علي بن أبي سلم الرازي قال: سئل يزيد بن هارون عن أبي حنيفة والثوري أيهما أفقه؟ فقال: أبو حنيفة.

١٩٨١ ـ حدثنا علي بن محمد بن عبد الرحمن السرخسي، قال: سمعت حفص بن علي، يقول: سمعت يزيد بن هارون يقول: ما رأيت أسود الرأس أفقه من أبي حنيفة.

١٩٨٢ ـ حُدِّثتُ عن إبراهيم بن عبد العزيز، قال: سمعت يزيد بن هارون يسأل متى يفتي الرجل؟ قال: إذا كان مثل أبي حنيفة، قال: فقال يزيد: لا غنى عن النظر في كتبهم وعلمهم فبكتبهم يتفقه الرجل.

١٩٨٣ ـ حدثنا داود بن أبي العوام، قال: حدثنا إبراهيم بن أحمد أبو إسحاق الخزاعي، قال: سمعت يزيد بن هارون، يقول: أدركت الناس، فما رأيت أحداً أعقل ولا أورع من أبي حنيفة، مررت به يوما وهو جالس في الشمس بالهاجرة، فقلت له ما يمنعك عن الظل؟ فقال لي: على رب هذه الدار مال، فأكره أن انتفع بظله.

١٩٨٤ ـ حدثنا داود بن أبي العوام، قال: حدثنا عبد الرحمن بن حبيب، قال: سمعت يزيد بن هارون، قال: أبو حنيفة لا يحبّه إلا سنيٌّ، ولا يبغضه إلا مبتدع.

١٩٨٥ ـ حدثنا أبو عبد الله محمد بن الليث بن سعيد السرخسي، قال: حدثنا شيبة بن هشام السرخسي، قال: حدثنا لبيد بن [أبي] لبيد، قال: كنا عند يزيد بن هارون، فقال المغيرة: عن إبراهيم أنه قال: كذا، فقام رجل، فقال: أيها الشيخ حدثنا بأحاديث رسول الله ﷺ ودعنا عن هذا، فقال: ما[1] تريد يا أحمق؟ هذا تفسير أحاديث

---

(١) في «المناقب» للمكي ٢/ ٢٨/ أ، فقال يزيد: يا أحمق هذا.

النبي عليه السلام، وما تصنع بأحاديث رسول الله ﷺ إذا لم تعلم معناها وتفسيرها، ولكن همتكم السماع والجمع فقط، ولو كانت همتكم العلم لطلبتم تفسير الحديث ومعانيه ونظرتم في كتب أبي حنيفة وفي أقاويله فيفسر لكم الحديث. وزَبَر الرجل وأخرجه من مجلسه.

١٩٨٦ ـ حدثنا الفضل بن بسام، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن الجنيد البغدادي، قال: سمعت يزيد بن هارون، يقول: لم يسمع بمثل أبي حنيفة في فنه من المتقدمين.

١٩٨٧ ـ حدثنا الفضل بن بسام، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن الجنيد، قال: سمعت يزيد بن هارون، يقول: أقاويل أبي حنيفة لا يحبها إلا الذكور من الرجال، ولا يضبطها إلا الفهيم منهم.

١٩٨٨ ـ حدثنا قبيصة بن الفضل بن عبد الرحمن الطبري، قال: سمعت أحمد بن علي بن موسى، قال: سمعت يزيد بن هارون، يقول: كان أبو حنيفة إذا تكلم في المجلس خضع له رقاب القوم.

٥١٧ ـ ومنهم: عبد الحكيم بن منصور[1]:

١٩٨٩ ـ حدثنا أبو الحسين السمناني عبد الله بن محمد بن عبد الله بن يونس، قال: حدثنا عمار بن خالد الواسطي، قال: حدثنا عبد الحكيم بن منصور، قال حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن الأسود، قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ادرؤوا الحدود ما استطعتم، وإذا وجدتم لها مخرجاً فادرؤوا [١٦٧/أ] فإن الإمام إن أخطأ في العفو خير من أن يخطئ في العقوبة.

---

(١) من رجال الترمذي وقد تحرف في الأصل (الحكيم) إلى (الحكم).

١٩٩٠ ـ حدثنا عبد الله بن محمد السمناني، قال: حدثنا عمار بن خالد، قال: حدثنا عبد الحكيم بن منصور، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، أنه قال في اللقطة: يعرّفها حولاً، فإن جاء صاحبها، وإلا فهو بالخيار، إن شاء تصدق بها على أن صاحبها بالخيار: إن شاء ضمن، وإن شاء أمضى والأجر، وإن شاء أمسكها[١].

٥١٨ ـ ومنهم: الحارث بن منصور[٢]:

١٩٩١ ـ حدثنا أبو محمد عبد الرحمن بن أحمد بن أبي جعفر السمناني، قال: حدثنا يحيى بن أبي طالب، قال: حدثنا الحارث بن منصور، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال لي رسول الله ﷺ ورضي عنها: «هوّن[٣] علي الموت بأني أريتك زوجتي في الجنة».

٥١٩ ـ ومنهم: أبو المنذر إسماعيل بن عمر الواسطي[٤]:

١٩٩٢ ـ حدثنا عبد الرحمن بن أحمد بن أبي جعفر، قال: حدثنا يحيى بن أبي طالب، قال: حدثنا إسماعيل بن عمر، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن الشعبي، عن إبراهيم بن أبي موسى الأشعري، عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه، أنه خرج مع النبي ﷺ في سفر، فانطلق النبي فقضى حاجته، ثم رجع، وعليه جبة

---

(١) «جامع المسانيد» ٢/ ٧٦، و«الآثار» للإمام محمد (٩٠٣).

(٢) من رجال أبي داود.

(٣) في الأصل: (يهون).

(٤) من رجال مسلم.

رومية ضيقة الكمين، فرفعها من ضيق كميها، فجعلت أصب عليه الماء من إداوة معي، فتوضأ وضوءه للصلاة، فمسح على خفيه، ثم قام فصلى.

١٩٩٣ ـ حدثنا زكريا بن يحيى بن الحارث النيسابوري، قال: حدثنا نصر بن عبد الرحمن، قال: حدثنا إسماعيل بن عمر، عن أبي حنيفة، عن محمد بن الزبير، أن خارجة خرجت بالبصرة مع الناس على ابن زياد، فهزموهم، فيهم امرأة تكرّ من أهل البصرة في حسب منهم جميلة، وكانت من أشدهم، ثم إن الناس عطفوا[1] عليهم فقتلوهم، وأخذت الجارية فأتي بها ابن زياد، فقال له ابن عم لها: زوجنيها فوالله لأحولها عن هذا الرأي، ولقد خطبتها قبل اليوم فردت فزوّجها إياه ودخل بها، فلم يلبث أن خرجت هي وزوجها على ابن زياد، يضرب الناس قدامها، قد حولته عن رأيه إلى رأيها.

٥٢٠ ـ ومنهم: منصور أبو شيخ والد سليمان بن أبي شيخ الواسطي أصله كوفي[2]:

١٩٩٤ ـ حدثنا سهل بن المتوكل، قال: حدثنا سليمان بن أبي شيخ الواسطي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد [١٦٧/ب]، قال: مَن أَمِنَ مِنْ أن يثقل ثقل، قال: وكان إبراهيم إذا جلس إليه ثقيل لم يتكلم حتى يقوم الرجل من مجلسه.

١٩٩٥ ـ حدثنا أحمد بن الليث البلخي، قال: حدثنا أحمد بن زهير، قال: أخبرنا سليمان بن أبي شيخ، قال: حدثنا أبي، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم أنه لم ير بالسمسرة بأساً.

---

(١) أي حملوا عليهم.

(٢) انظره في «عقود الجمان» (١٤٨).

١٩٩٦ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا أحمد بن زهير بن حرب، قال: أخبرنا سليمان ـ يعني ابن أبي شيخ ـ قال: حدثني أبو شيخ، قال: سمعت أبا حنيفة بمكة، وأتاه رجل فقال: إني حججت بأُمي وأنا أريد الرجوع بها، قال: أكرهها، قالت: ليست تفعل، قال: أكرهها فإن الجوار بدعة.

١٩٩٧ ـ حدثنا أحمد بن الليث البلخي، قال: حدثنا أحمد بن زهير بن حرب، قال: حدثنا سليمان بن أبي شيخ، قال: سمعت أبي، يقول: جالست أبا حنيفة تسع سنين وأشهراً، فما رأيت منه شيئاً أنكره عليه صاحب ورع وصلاة وصدقة ومواساة.

٥٢١ ـ ومنهم: داود بن راشد[1]:

١٩٩٨ ـ حدثنا إسحاق بن الهياج بن مرزوق، قال: حدثنا إسماعيل بن موسى[2] بن مرزوق الواسطي، قال: حدثنا داود بن راشد الواسطي، قال: كنت شاهداً في الأيام التي كان أبو حنيفة يعذب ليليَ القضاء، فكان يخرج كل يوم فيضرب عشرة أسواط ضرباً وجيعاً هو أثر في بشرته أثراً ظاهراً ثم يعاد إلى موضعه، حتى ضرب مائة سوط وعشرة أسواط يقال له: كل يوم اقبلْ، فيقول: لا أصلح، وجعل يبكي حيث تتابع عليه الضرب، وسمعته يقول خفياً: اللهم ادفع عني شرهم بقدرتك، فلما أبى عليهم، ضيقوا عليه الأمر في الطعام والشراب والحبس، فلما أبى عليهم دسّوا له فسمّوه فقتلوه.

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١١١).

(٢) في «المناقب» للمكي ٢/ ١٠٧/ ب: عيسى.

٥٢٢ ـ ومنهم: إسماعيل[1] الواسطي لا أدري وسط العراق أو واسط بلخ:

١٩٩٩ ـ حدثنا سعيد بن ذاكر، وأحمد بن محمد البزاز، قالا: حدثنا سعيد بن جناح، قال: سمعت القاسم بن زريق، يقول: سمعت إسماعيل الواسطي، يقول: سمعت أبا حنيفة، يقول: من أذنب ذنباً صغيراً، فإنه يخاف أن يدخل النار، فلا يخرج منها أبداً لأنه حين عصى الله وإن كان ذنباً صغيراً فقد صارت عليه الحجة بمعصيته.

***

(١) هو إسماعيل بن عمر الواسطي من رجال مسلم.

(٥)

ذكر أهل المدائن وروايتهم عن أبي حنيفة رحمة الله عليه

٥٢٣ ـ منهم: بيان بن حمران المدائني أصله من تفلس[١]:

٢٠٠٠ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا أحمد بن يوسف الجعفي [١٦٨/أ] قال: حدثنا محمد بن بيان بن حمران، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: العمرى للذي يعطاها، وهو الذي يكون في يديه.

٥٢٤ ـ ومنهم: شعيب بن حرب المدائني[٢]:

٢٠٠١ ـ حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي، قال: حدثنا الحسن بن الحكم القطربلي، قال: حدثنا شعيب بن حرب، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أنزل الله داءً إلا أنزل له شفاء، فعليكم بألبان البقر، فإنها ترم من كل الشجر»[٣].

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٠٣).

(٢) من رجال البخاري.

(٣) «المسند» للحارثي (١٢٥٥).

٥٢٥ ـ ومنهم: سلام بن سلم[١]:

٢٠٠٢ ـ حدثنا حامد بن سهل، قال: حدثنا علي بن زيد الصفار، قال: حدثنا سلام بن سلم، عن أبي حنيفة، عن عمرو بن مرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أنه كان [لا] يتوضأ مما مست النار يقول: أتوضأ من الطيبات؟

٥٢٦ ـ ومنهم: شبابة بن سوّار[٢]:

٢٠٠٣ ـ حدثنا محمد بن قدامة الزاهد البلخي، قال: حدثنا محمد بن عبدة بن الهيثم، قال: حدثنا شبابة بن سوار، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن عبد الرحمن بن البيلماني، قال: قتَل النبي عليه السلام مسلماً بمعاهد وقال: «أنا أحق من وفاه بذمته»[٣].

* * *

(١) من رجال ابن ماجه.

(٢) من رجال الستة.

(٣) «المسند» للحارثي (٢٦٩).

(٦)

ذكر ما روى أهل الموصل عن أبي حنيفة رحمة الله عليه

٥٢٧ ـ منهم: هارون بن عمران الموصلي[١]:

٢٠٠٤ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا عبد الله بن قريش بن إسماعيل، قال: حدثنا أبي، قال: أخبرنا هارون بن عمران، عن أبي حنيفة رحمة الله قال: رأيت عطاء فسدل في الصلاة.

٢٠٠٥ ـ حدثنا عبد الله [بن] جامع الحلواني، قال: حدثنا علي بن حرب، قال: حدثنا هارون بن عمران الأنصاري، عن أبي حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه، عن عبد الرحمن بن زياد، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أنه قال: لا صلاة إلا بفاتحة القرآن، ومعها شيء[٢].

٥٢٨ ـ ومنهم: عبد الرحمن بن الزجاج:

٢٠٠٦ ـ حدثنا محمد بن قاسم البلخي، قال: حدثنا عبد الرحمن بن الزجاج، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن الهيثم، عن محمد بن سيرين، عن علي بن

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٥١).

(٢) «المسند» لابن خسرو (٣٥).

أبي طالب رضي الله عنه، أنه كان يقول: إذا كان لك دين على الناس فقبضته، فزكِّه لما مضى.

٥٢٩ ـ ومنهم: عمر بن أيوب الموصلي[١]:

٢٠٠٧ ـ **حدثنا** محمد بن إبراهيم بن زياد، قال: حدثنا داود بن رشيد، قال: حدثنا عمر بن أيوب الموصلي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عطاء رحمهم الله، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ رمل من الحجر إلى الحجر.

٥٣٠ ـ ومنهم: عفيف بن سالم الموصلي[٢]:

٢٠٠٨ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد [بن] عبد الرحمن الدغولي، قال: حدثنا إبراهيم[٣] بن عبد الرحمن المديني، قال: حدثنا عفيف بن سالم الموصلي، عن أبي حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن حبيب بن سالم، عن النعمان بن بشير، قال: كان رسول الله عليه يقرأ في العيدين بـ﴿ سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ﴾، و﴿ هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَٰشِيَةِ ﴾.

٥٣١ ـ ومنهم: المعافى بن عمران[٤]:

٢٠٠٩ ـ **حدثنا** أبو الحسن عبد الله بن محمد بن يونس السمناني، وعامر بن

---

(١) من رجال مسلم.

(٢) من رجال النسائي في مسند علي.

(٣) في «المسند» للحارثي (٥٠٩): عبد الله بن عبد الرحمن المديني.

(٤) من رجال البخاري وأبي داود والنسائي.

مكاعل الربنجني، قالا: حدثنا محمد بن عبد الله [١٦٨/ب] بن عمار، قال: حدثنا المعافى بن عمران، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي سفيان، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مفتاح الصلاة الوضوء، والتكبير تحريمها، والتسليم تحليلها وفي كل ركعتين فسلّم».

٢٠١٠ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح البلخي، قال: حدثنا المهنا بن يحيى، قال: حدثنا المعافى بن عمران، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن الأجلح الكندي، عن ابن بريدة، عن أبي الأسود، عن أبي ذر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «أحسن ما غيرتم به الشعر الحنّاء والكتم»[١].

٢٠١١ ـ حدثنا أحمد بن محمد[٢] بن سعيد الهمداني، قال: حدثني أحمد بن سعيد البغدادي، قال: حدثنا مسعود بن جويرية، قال: حدثنا المعافى بن عمران، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر [عن أبيه]، قال: سألت ابن عمر أيتطيب المحرم؟ قال: لأن أصبح أنضح قطراناً أحب إلي من أن أنضح طيباً، فأتيت عائشة رضي الله عنها، فذكرت لها قول ابن عمر رضي الله عنهما، فقالت: أنا طيبت رسول الله ﷺ، فطاف في أزواجه، ثم أصبح محرماً.

٢٠١٢ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثني أحمد بن العباس[٣] البغدادي، قال: حدثنا مسعود بن جويرية، قال: حدثنا المعافى بن عمران، قال: حدثنا أبو

---

(١) «المسند» ١٥٤٣ للحارثي.

(٢) في الأصل: أحمد بن سعيد والتصويب من «المسند» للحارثي (١٧٣٩).

(٣) «المسند» للحارثي (٥١١).

حنيفة، عن موسى الجهني، عن أبيه، عن الربيع بن سبرة، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ نهى يوم فتح مكة عن نكاح المتعة، قال: قال ابن عقدة: ليس هو موسى الجهني، إنما هو يونس بن عبد الله بن أبي فروة، كذا قال[1].

٢٠١٣ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن المغيرة الحمصي، قال: حدثنا عثمان بن سعيد بن كثير، قال: حدثنا المعافى بن عمران، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: لا بأس بالسواك الرطب للصائم، إلا أن يكون حلواً أو حامضاً.

٢٠١٤ ـ حدثنا محمد بن المنذر البلخي، قال: حدثنا محمد بن عبد الله قال: حدثنا المعافي بن عمران، وأخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن العباس، قال: حدثنا مسعود بن جويرية، قال: حدثنا المعافى بن عمران، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عاصم بن أبي النجود، عن زر بن حبيش، أن أبي بن كعب رضي الله عنه كان يحلف على ليلة القدر أنها ليلة سبع وعشرين.

٢٠١٥ ـ حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد، قال: حدثنا أبو عمير بن النحاس، قال: حدثنا المعافى بن عمران، وأخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن أيوب، قال: حدثنا أحمد بن محمد أبو زهير، قال: حدثنا محمد بن أبي خداش، قال: حدثنا المعافى بن عمران، عن أبي حنيفة، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن ابن مسعود رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله تعالى لم يضع داء إلا وضع له دواء إلا الهرم والسام، فعليكم بألبان البقر، فإنها تخلط من كل الشجر».

---

(١) انظره في «التعجيل» ص (٥١١).

٢٠١٦ ـ حدثنا زكريا بن الحسين بن يزيد النسفي، قال: حدثنا أبو حميد أحمد بن محمد بن سيار البزاز الحمصي، قال: حدثنا المعافى بن عمران، قال: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله عليه، عن علي بن الأقمر: أن النبي ﷺ رأى رجلاً [١٦٩/أ] سادل ثوبه في الصلاة فعطفه عليه[1].

***

(١) «المسند» للحارثي (٤٧٤).

(٧)

ذكر ما روى أهل الجزيرة عن أبي حنيفة رحمة الله عليه

٥٣٢ ـ منهم: خصيف بن عبد الرحمن[١]:

٢٠١٧ ـ حدثنا السري بن عصام أبو سهل، قال: حدثنا حامد[٢] بن آدم، وأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا أحمد بن تميم بن عباد، قال: قال حامد بن آدم، سمعت محمد بن الفضل[٣]، يقول: لما دخلنا على خصيف، بصر بأبي حنيفة إليه في القوم، فشخص، فظننت أنه لو علم به لاستقبله، قال: فأشار إليه أبو حنيفة: أن مكانك، قال: فجلس فلما انتهينا إليه قبض على يد أبي حنيفة، فسأله سؤالاً دقيقاً على حياء وتعزيز له، قال: فمازال قابضاً على يد أبي حنيفة حتى رد أبو حنيفة يده، قال: ومدّ يد أبي حنيفة ليجلسه معه، فأبى أبو حنيفة وجلس أمامه، فسأله أبو حنيفة عن حديث ابن مسعود رضي الله عنه في بيض النعام، قال خصيف: حدثني أبو عبيدة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في بيض النعام قال: قدر ثمنه[٤].

---

(١) من رجال الستة.

(٢) في الأصل: (حماد).

(٣) في «المناقب»: الفضيل.

(٤) انظره في «المناقب» للمكي ٢/ ٩٥/ أ.

٥٣٣ ـ ومنهم: عبد الكريم أبو أمية[١]:

٢٠١٨ ـ حدثنا إبراهيم بن منصور، قال: حدثنا محمد بن بور، قال: حدثني ليث بن سلام، قال: حدثني خالد ـ هو ابن صبيح ـ عن أبي حمزة، قال: كنت عند عبد الكريم الجزري أبي أمية، فأجاب عن مسألة وأخطأ، فقلت: يا أبا أمية! الجواب فيها غير الذي أجبت، فقال: عليك بخلقك الأول، كيف قول صاحبك ـ يعني أبا حنيفة ـ قلت كذا وكذا، قال: فأمر برد المستفتي، وقال له: الجواب في المسألة كذا وكذا على ما ذكرت له عن أبي حنيفة.

٢٠١٩ ـ حدثتُ عن محمد بن النضر، قال: حدثني محمد بن زياد، قال: سمعت يوسف بن واقد، قال: حدثنا علي بن عبد الله[٢] صاحب عبد الكريم، قال: سألت أبا أمية من أفقه من يقدم عليكم من أهل العراق أو الكوفة؟ [قال: أبو حنيفة][٣].

٥٣٤ ـ ومنهم: مروان بن سالم[٤]:

٢٠٢٠ ـ حدثنا محمد بن المنذر بن سعيد الهروي، وصالح بن أحمد بن أبي مقاتل القيراطي، وأحمد بن سعيد الكوفي في آخرين، قالوا: حدثنا سعيد بن عثمان بن بكر الأهوازي، قال: حدثنا زيد بن الحريش، قال: حدثنا أبو همام الأهوازي، قال: حدثنا مروان بن سالم، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم،

---

(١) انظره في «التهذيب» و«عقود الجمان» (١٢٧).

(٢) في «المناقب»: عبيد.

(٣) ساقط من الأصل والمثبت من «المناقب» للموفق المكي ٢/ ٢٨/ أ.

(٤) هو الغفاري من رجال ابن ماجه.

عـن علقمـة رحمة الله عليهـم، عن عبد الله رضي الله عنه: أن رسـول الله عليه السـلام أكل من ذبيحـة المرأة[1].

٢٠٢١ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن عبد الله أبو زهير النهدي، قال: حدثنا أمية بن الحارث، قال: حدثنا مروان بن سالم الجزري، عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، عن مولى لهم يقال له: هلال، عن عمر بن عبد العزيز، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن ينام توضأ وضوءه للصلاة.

٢٠٢٢ ـ حدثنا [أحمد بن محمد بن سعيد قال: حدثنا][2] أحمد بن محمد أبو زهير، قال: حدثنا أمية بن الحارث، قال: حدثنا مروان بن سالم، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ مثله.

٢٠٢٣ ـ حدثنا محمد بن قدامة الزاهد، قال: حدثنا إبراهيم بن إسحاق الزراد القومسي، قال: حدثنا عبد المجيد [١٦٩/ب] بن عبد العزيز، قال: ثنا مروان بن سالم، عن أبي حنيفة رحمة الله، قال: كان موسى بن طلحة خضب بالوسمة، قال: ورأيت ميمون بن مهران يفعل.

٥٣٥ ـ ومنهم: مروان بن شجاع[3]:

٢٠٢٤ ـ ثنا محمد بن المنذر بن سعيد الهروي، قال: ثنا عبد الله بن يزيد

---

(١) «المسند» للحارثي (٧٨٠).

(٢) من «المسند» للحارثي (٧٨٩).

(٣) من رجال البخاري.

الحراني، قال: ثنا الخضر بن محمد، قال: ثنا مروان بن شجاع، قال: ثنا أبو حنيفة، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن شداد بن الهاد، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة»[1].

٢٠٢٥ ـ ثنا أبو علي الحسن بن معروف البخاري ببلخ، قال: ثنا محمد بن معاوية، قال: ثنا مروان بن شجاع، قال: ثنا أبو حنيفة، عن منصور، عن عبيد بن أبي[2] الجعد، عن قيس بن السكن، قال: قال عبد الله: ما صنعه المسلمون وأهل الكتاب من الجبن فكلوه.

٥٣٦ ـ ومنهم: طريف بن عيسى الجزري[3]:

٢٠٢٦ ـ ثنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: ثنا أحمد بن عبد الرحمن بن سراج، قال: ثنا علي بن الحسين ـ يعني ابن عيسى بن يزيد ـ قال: حدثني أبي، عن أبيه، قال: حدثني طريف بن عيسى، قال: بعث زيد بن علي إلى أبي حنيفة والأعمش يدعوهما، فأما الأعمش فقال: أقرأه مني السلام، وأعلمه أني أبذل له نصيحتي لكرامته، قد بسط عذري، وقل له: إني أخاف غدر أهل الكوفة بك، كفعلهم بأبيك وبجدك، وأما أبو حنيفة فذكر علة وأعانه بمال بعث به إليه.

***

---

(١) «المسند» للحارثي (٦٥١).

(٢) في الأصل: (عبد الله بن أبي الجعد) والتصويب من (٢٠٧٥) وكتب الرجال.

(٣) انظره في «عقود الجمان» (١٢٠) وقد وقع في الأصل (الحزاري) بدل (الجزري).

كشف الآثار الشريفة

في

مناقب الإمام أبي حنيفة

تأليف

الإمام الحافظ الفقيه المحدث

أبي محمد الحارثي

الأستاذ عبد الله بن محمد بن يعقوب بن الحارث بن خليل الحارثي السند مولى البخاري

المتوفى سنة ٣٤٠ هـ

حققه وعلق عليه

فضيلة العلامة المحقق

لطيف الرحمن البهرائجي القاسمي

يطبع أول مرة عن نسخة خطية فريدة

المجلد الثاني

مكتبة الإرشاد

كشف الآثار الشريفة

في

مناقب الإمام أبي حنيفة

(٢)

حُقُوق الطَّبْع مَحفُوظَة

الطبعة الأولى

١٤٤١هـ - ٢٠٢٠م

9 786056 774881

الدراسات المنشورة لا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر الناشر

جميع الحقوق محفوظة ولا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو أي جزء منه أو تخزينه في نطاق استعادة المعلومات أو نقله بأي شكل من الأشكال أو رفعه على شبكة الإنترنت دون إذن خطي مسبق من الناشر

حقوق الملكية الفكرية هي حقوق خاصة شرعاً وقانوناً، وطبقاً لقرار مجمع الفقه الإسلامي في دورته الخامسة فإن حقوق التأليف والاختراع مصونة شرعاً، ولأصحابها حق التصرف فيها فلا يجوز الاعتداء عليها.

All rights reserved. No part of this publication may be reproduced or transmitted in any from or by any means without written permission from the publisher.

مكتبة الإرشاد

للطباعة والنشر والتوزيع

إسطنبول

لِصَاحِبِهَا

مُحَمَّد مَحْفُوظ أُزْدَمِير

İRSAD
KİTABEVİ
SADECE ARAPÇA

تركيا - إسطنبول

هاتف: 02126381633 - 08504804773

Iskenderpaşa Mah. Feyzullah Efendi Sok. No 8 Dük: 1 Fatih/Istanbul

www.irsad.com.tr
info@irsad.com.tr

fb.com /irsadkitabevi @irsadkitabevi

+90 (0) 5309109575

كشف الآثار الشريفة
في
مناقب الإمام أبي حنيفة

تأليف

الإمام الحافظ الفقيه المحدث

أبي محمد الحارثي

الأستاذ عبد الله بن محمد بن يعقوب بن الحارث بن خليل الحارثي السندموني البخاري

المتوفى سنة ٣٤٠ هـ

حققه وعلق عليه

فضيلة العلامة المحقق

لطيف الرحمن البهرائجي القاسمي

يطبع أول مرة عن نسخة خطية فريدة

المجلد الثاني

مكتبة الإرشاد

(٨)

ذكر أهل الرقة من أهل الجزيرة

٥٣٧ ـ منهم: عثمان بن سابق[١]:

٢٠٢٥ ـ ثنا حمدان بن ذي النون، قال: ثنا عصمة بن الجهم، قال: ثنا عثمان بن سابق، قال: كنا عند أبي حنيفة، فجاء رجلان يتنازعان في شيء، يحكمانه فتكلما بين يديه، فقال: أبو حنيفة معكما ألواح؟ فدفعه إليه أحدهما، فكتب فيه أبو حنيفة بخطه شعر:

يـا أيهـا الشـاغل عـن رأينـا ... نحـن علـى رأي أبـي جاريـة

رأي لـه فضـل علـى رأيكـم ... ومخالـف للشـك والرافضـة

ثم دفعه إليه فقال: شيطان والله وقام.

٥٣٨ ـ ومنهم: عبيد الله بن عمرو الجزري الرقي[٢]:

٢٠٢٦ ـ ثنا إبراهيم بن معقل بن الحجاج[٣]، وخلف بن سليمان النسفيان، وحامد بن سهل البخاري، ومحمد بن زياد الرازي بقرميسين، قالوا: ثنا إسماعيل بن

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٣٠).

(٢) انظره في «عقود الجمان» (١٢٩).

(٣) في الأصل: (لابن الحجاج).

عبد الله بن خالد قاضي دمشق، قال: ثنا عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن حماد، عن إبراهيم، أنه سئل عن المرأة تصيبها الجنابة، ثم تحيض قال: أحب إلي أن تغتسل من الجنابة، قال عبيد الله بن عمرو: وسمعت أبا حنيفة يقول: لا تغتسل دخل عليها أشد من الجنابة.

٢٠٢٧ ـ ثنا أبو الفضل جعفر بن أحمد بن محمد القافلاني ببغداد، قال: ثنا أحمد بن داود الصوفي، قال: ثنا جندل بن والق، قال: ثنا عبيد الله بن عمرو، عن أبي حنيفة، قال: رأيت عطاء وعليه قلنسوة وهو محرم، فقلت له: لبست القلنسوة وأنت محرم؟ قال: إني أجد صداعاً وسأهريق دماً.

٢٠٢٨ ـ ثنا محمد بن عيسى أبو بكر الطرسوسي، قال: ثنا عمر بن قسيط، قال: ثنا عبيد الله بن عمرو، عن أبي حنيفة، قال: سألت عطاء، عن ثمن الهر، فلم ير به بأساً، وقال: لا بأس ببيعه.

٢٠٢٩ ـ ثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: ثنا إسحاق بن الحسن الدقاق المصري قال: ثنا علي بن معبد، قال: سمعت عبيد الله بن عمرو الجزري، يقول: ضرب ابن هبيرة أبا حنيفة مئة سوط وعشرة أسواط على أن يليَ القضاء، فأبى.

٢٠٣٠ ـ ثنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: ثنا الفضل بن [١٧٠/أ] العباس البغدادي، قال: حدثنا جعفر بن زريق، قال: حدثنا أبو خيثمة ـ هو مصعب بن سعيد ـ قال: سمعت عبيد الله بن عمرو، يقول: صحبت أبا حنيفة سنة.

٥٣٩ ـ منهم: طلحة بن زيد الرقي[1]:

٢٠٣١ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا الفضل بن عيسى بن هارون

---

(١) من رجال ابن ماجه.

الرافقي، قال: حدثنا عمرو بن عثمان الرقي، قال: حدثنا طلحة بن زيد، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم قال: قال رسول الله ﷺ: «ما انتهيت إلى الركن اليماني إلا رأيت عنده جبريل صلوات الله عليه».

٥٤٠ ـ ومنهم: داود بن كثير الرقي[١]:

٢٠٣٢ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا عبيد بن حمدون، قال: حدثنا حسين بن طريف بن ناصح، قال: أخبرني أبي، عن داود بن كثير الرقي، قال: قلت لأبي عبد الله: رأيت أصحاب أبي حنيفة عنده بالكوفة، لا يعابون به، وأصحاب مالك بالمدينة لا يعابون به ونحن لا نأتيكم إلا في خفاء، فقال: ألا ترضون أن يفرغ الناس يوم القيامة فنفرغ إلى رسول الله، ويفرغون إلينا، فإلى أين ترون نذهب بكم.

٥٤١ ـ ومنهم: كثير بن هشام الرقي[٢]:

٢٠٣٣ ـ حدثنا جيهان بن أبي الحسن، قال: حدثنا محمد بن جعفر الكوفي، قال: حدثنا كثير بن هشام، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن همام، عن حذيفة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ مد يده إليه، فأمسكها عنه، فقال رسول الله عليه السلام: مالك؟ قال: إني جنب يا رسول الله، فقال رسول الله عليه السلام: «إن المسلم ليس ينجس»[٣].

---

(١) من رجال أبي داود في فضائل الأنصار.

(٢) من رجال مسلم.

(٣) «المسند» للحارثي (٨٤٤).

٥٤٢ ـ ومنهم: فياض بن [محمد] الرقي[١]:

٢٠٣٤ ـ حدثنا عبد الله بن جامع الحلواني، وأحمد بن طريف العباسي الهاشمي، قالا: حدثنا عبد الرحمن بن يونس الرقي، قال: حدثني فياض الرقي، قال: كنت عند أبي حنيفة، فقام رجل، فقال: أيها الشيخ! ما فعلت في مسألتي؟ فقام رجل، فقال: أيها الشيخ! ما فعلت في مسألتي؟ قال: كنت البارحة عامة الليل في مسألتك، واليوم أنا متفكر إلى هذه الساعة فيها، ولم أدركها بعد فلا أدري.

٥٤٣ ـ ومنهم: الفيض بن محمد الرقي[٢]:

٢٠٣٥ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح البلخي، قال: حدثنا الحسن بن علي الهمداني، قال: حدثنا داود بن رشيد، قال: أخبرني الفيض بن محمد، قال: لقيت أبا حنيفة ببغداد وأنا أريد الكوفة، فقال: الق حماداً وقل له: قد علمت أن قوتي بالشهر درهمان سويقاً، وقد حبسته علي فعجّله.

٥٤٤ ـ ومنهم: سعيد بن مسلمة بن هشام بن عبد الملك بن مروان الرقي[٣]:

٢٠٣٦ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا محمد بن غالب الأنطاكي[٤] أبو عبد الله، قال: حدثنا سعيد بن مسلمة بن هشام بن عبد الملك بن مروان، قال: حدثنا أبو حنيفة النعمان بن ثابت رحمة الله عليه [١٧٠/ب]، عن أبي سفيان، عن

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٤٠).

(٢) انظره في «عقود الجمان» (١٤٠).

(٣) من رجال الترمذي وابن ماجه وانظر «عقود الجمان» (١١٤).

(٤) في «المسند» للحارثي (١٢٩٩، ١٣١٦): (محمد بن غالب الرافقي) وانظر «المسند» (٢١١)... الرافعي فلعله محرف.

أبي نضرة، عن أبي سعيد رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «الوضوء مفتاح الصلاة، والتكبير تحريمها، والتسليم تحليلها، ولا تجزئ صلاة إلا بفاتحة القرآن ومعها غيرها، وفي كل ركعتين فسلم»، قال أبو حنيفة: يعني بقوله: (فسلم في كل ركعتين): تشهد.

٢٠٣٧ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا محمد بن غالب، قال: حدثنا سعيد بن مسلمة، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عبد الملك بن عمير، عن قزعة، عن أبي سعيد رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا صلاة بعد صلاة الغداة حتى تطلع الشمس، ولا صلاة بعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس، ولا يصام هذان اليومان يوم الفطر ويوم النحر، ولا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: إلى المسجد الحرام، وإلى مسجد الرسول، وإلى المسجد الأقصى، ولا تسافر المرأة فوق يومين إلا مع ذي محرم»[1].

٢٠٣٨ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا محمد بن غالب، قال: حدثنا سعيد بن مسلمة، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن خالد بن علقمة رحمهم الله، عن عبد خير، عن علي رضي الله عنه، أنه دعا بماء فغسل كفيه ثلاثاً، ومضمض ثلاثاً، واستنشق ثلاثاً، وغسل وجهه ثلاثاً، وغسل ذراعيه ثلاثاً، ومسح برأسه ثلاثاً، و[غسل] قدميه ثلاثاً، ثم قال: هذا وضوء رسول الله ﷺ[2].

٢٠٣٩ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا محمد بن غالب، قال: حدثنا سعيد بن مسلمة، عن أبي حنيفة، عن الحارث بن عبد الرحمن، عن الضحاك بن مزاحم، عن علي رضي الله عنه مثله[3].

---

(١) «المسند» للحارثي (٣٣٠).

(٢) «المسند» للحارثي (١٢٩٩).

(٣) «المسند» للحارثي (١٣١٦).

٢٠٤٠ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا محمد بن غالب، قال: حدثنا سعيد بن مسلمة، عن أبي حنيفة، عن محمد بن المنكدر، عن عثمان بن محمد، عن طلحة بن عبيد الله رحمهم الله، قال: تذاكرنا لحم الصيد يأكله المحرم، والنبي عليه السلام نائم، فارتفعت أصواتنا فاستيقظ رسول الله ﷺ فقال: فيما تنازعون؟ قلنا: في لحم الصيد يأكله المحرم، فأمر بأكله[١].

٢٠٤١ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا محمد بن غالب، قال: حدثنا سعيد بن مسلمة، عن أبي حنيفة، عن يحيى بن عبيد الله، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه صلى بهم، فسمع صوت صبي في عرض النساء، فأخفَّ الصلاة وأكمل، فلما انصرف قيل له: يا رسول الله! أقصرت الصلاة؟ قال: وما ذاك؟ قالوا: خففت؟ قال: «سمعت صوت صبي في عرض النساء، فأردت أن أخفف لكي تنصرف إلى صبيها لا يشغلها شيء، فمن أم قوماً فليخفف بهم، فإن فيهم الشيخ والمريض والضعيف وذا الحاجة».

٥٤٥ ـ ومنهم: سابق الرقي[٢]:

٢٠٤٢ ـ حدثنا أحمد بن محمد الهمداني الكوفي، قال: حدثني جعفر بن محمد بن موسى، قال: حدثنا أبو فروة، قال [١٧١/أ]: حدثني أبي[٣]، عن سابق، عن أبي حنيفة، عن زياد بن علاقة، عن عبد الله بن الحارث، عن أبي موسى رضي الله

---

(١) «المسند» للحارثي (٢١٠).

(٢) انظره في «عقود الجمان» (١١٣).

(٣) في «المسند» للحارثي (٤٣٩) بنفس السند، دون زيادة (قال حدثني أبي) وفي (٢٥٦، ١٥٤٧) بوجود هذه الزيادة، وفي «المسند» (٢٥٦): (حفص بن محمد بن موسى) بدل جعفر، وفي (١٥٤٧) جعفر فلعل حفص محرف.

عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «فناء أمتي بالطعن والطاعون»، فقيل: يا رسول الله ما الطاعون؟ قال: «وخز أعدائكم من الجن، وفيه شهادة».

٢٠٤٣ ـ وبإسناده عن أبي حنيفة، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان أصحاب النبي ﷺ ورضي عنهم قوماً يعالجون أرضيهم بأيديهم، وكان الرجل يروح إلى الجمعة وقد عرق وتلطخ وكان يقال: من راح إلى الجمعة فليغتسل لذلك، قال سابق: وسمعته أيضاً عن يحيى بن سعيد.

٢٠٤٤ ـ وبإسناده عن أبي حنيفة، عن أبي حجية، عن أبي الأسود رحمة الله عليهم، عن أبي ذر رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أحسن ما غيرتم به الشيب الحناء والكتم».

٢٠٤٥ ـ وبإسناده، عن أبي حنيفة، عن مسلم، عن أنس رضي الله عنه قال: سافر النبي ﷺ في شهر رمضان يريد مكة، فصام رمضان وصام المسلمون معه، حتى إذا كان ببعض الطريق شكا إليه بعض المسلمين الجهد، فأفطر وأفطر المسلمون معه[1].

٢٠٤٦ ـ وبإسناده، عن أبي حنيفة، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «إن الله لم يضع داء إلا وضع له دواء ما خلا السام والهرم، فعليكم بألبان البقر، فإنها ترم من كل الشجر»[2].

٢٠٤٧ ـ وبإسناده، عن أبي حنيفة، عن حميد الأعرج، عن رجل، عن أبي ذر رضي الله عنه، قال: نهى رسول الله ﷺ عن إتيان النساء في أعجازهن[3].

---

(١) «المسند» للحارثي (١٤٢٩).

(٢) «المسند» للحارثي (١٢٦٢).

(٣) «المسند» لابن خسرو (١٣٤).

٢٠٤٨ ـ وبإسناده، عن أبي حنيفة، عن عثمان بن عبد الله، عن أم سلمة، قالت: أتتنا بمشاقة من شعر رسول الله مخضباً بالحناء[١].

٢٠٤٩ ـ وبإسناده، عن أبي حنيفة عن شيبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن مهاجر بن عكرمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «لا تنكح البكر حتى تستأمر، ورضاها سكوتها، ولا تنكح الثيب حتى تستأذن»[٢].

٢٠٥٠ ـ وبإسناده عن أبي حنيفة، عن شيبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن مهاجر بن عكرمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه كان إذا ذكرت إحدى بناته، أتى خدرها فيقول: إن فلاناً ذكر فلانة فإن سكتت زوَّجها[٣].

٢٠٥١ ـ وبإسناده عن أبي حنيفة، عن ابن خُثيم، عن يوسف بن ماهك، عن حفصة رضي الله عنها، قالت: أتت النبي ﷺ امرأة، فقالت: إن زوجي يأتيني مدبرة، قال: لا بأس إذا كان في صمام واحد[٤].

٢٠٥٢ ـ وبإسناده، عن أبي حنيفة، عن منصور، عن سالم بن أبي جعد، عن عبيد بن نسطاس، عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: من السنة أن تحمل جوانب السرير الأربع، فما زدت فهو نافلة[٥].

***

---

(١) «المسند» لابن خسرو (٩٠٤، ٩٠٥).

(٢) «المسند» للحارثي (١٥٨٦).

(٣) «المسند» للحارثي (١٦٠٥).

(٤) «المسند» لابن خسرو (٦٧١).

(٥) «المسند» للحارثي (١٣٩٤).

(٩)

ذكر أهل حرّان

٥٤٦ ـ منهم: [١٧١/ب] عتّاب بن بشير [١]:

٢٠٥٣ ـ **حدثنا** نصر بن أحمد الكندي، قال: حدثنا الجليل بن عمرو البغوي، قال: حدثنا عتّاب بن بشير، عن أبي حنيفة، عن أبي بكر بن أبي الجهم رحمة الله عليهم، قال: سئل ابن عمر عن قوله تعالى: ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ قال: لم يؤمن به.

٥٤٧ ـ ومنهم: مخلد بن يزيد [٢]:

٢٠٥٤ ـ **حدثنا** محمد بن الحسين بن الخليل النسوي، قال: حدثنا أبو هشام الرفاعي، قال: حدثنا مخلد بن يزيد، قال: قال لي سعيد بن عبد العزيز: جالست أبا حنيفة وسمعت منه؟ فقلت: نعم جالست الكثير، وسمعت منه فقال لي: أما إني كنت معه بمكة، وذكر الحديث.

٢٠٥٥ ـ **حدثنا** محمد بن الحسين، قال: حدثنا أبو هشام، قال: قال لي مخلد بن يزيد: يا أبا هشام! الكوفة مباركة، لو لم يخرج إلا سفيان وأبو حنيفة لكان كبيراً.

---

(١) من رجال البخاري.

(٢) من رجال الخمسة سوى الترمذي.

٢٠٥٦ ـ كتب إلي صالح بن [أبي رميح] قال: حدثنا محمد بن أحمد بن عمرو الوراق، قال: حدثنا عبد الحميد بن أحمدالقيسي، قال: حدثنا مخلد بن يزيد، قال: حدثنا النعمان بن ثابت، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن أبي موسى رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «أمتي أمة مرحومة».

٥٤٨ ـ ومنهم: محمد بن سلمة[١]:

٢٠٥٧ ـ كتب إلي صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا محمد[٢] بن داود السمناني، قال: حدثنا عبد العزيز بن يحيى أبو الإصبغ، قال: حدثنا محمد بن سلمة الحراني، عن أبي حنيفة، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: كان لي على النبي ﷺ دين فقضاني، وزادني.

٥٤٩ ـ ومنهم: عبد الملك بن واقد[٣]:

٢٠٥٨ ـ حدثنا يحيى بن أحمد بن الحداد الخوارزمي، قال: حدثنا إسحاق بن القاسم، قال: حدثنا أحمد بن عبد الملك بن واقد، قال: حدثنا أبي، عن أبي حنيفة، عن شهر بن حوشب، عن أبي أمامة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «الطهور يكفر ما بين الصلاة إلى الصلاة».

٥٥٠ ـ ومنهم: مسكين بن بكير[٤]:

٢٠٥٩ ـ حدثنا الحسن بن معروف البخاري ببلخ، قال: حدثنا أبو مسلم

---

(١) من رجال مسلم والأربعة.

(٢) في «المسند» للحارثي (٤٠٤): (أحمد بن داود).

(٣) انظره في «عقود الجمان» (١٢٨).

(٤) من رجال الشيخين.

الحراني، قال: حدثنا مسكين بن بكير، قال: كان جماعة حران جالسوا أبا حنيفة فانتفعوا بمجالسته.

٥٥١ ـ ومنهم: أبو قتادة عبد الله بن واقد[١]:

٢٠٦٠ ـ **حدثنا** محمد بن يزيد، قال: حدثنا محمد بن سلام، قال: حدثنا أبو قتادة، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: للحر أن يتزوج أربعاً من الإماء، وإن كان يجد طولاً إلى الحرة.

٢٠٦١ ـ **حدثنا** عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أبي، عن محمد بن سلام، قال: حدثنا أبو قتادة الحراني، قال: سمعت أبا حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: لا بأس أن ينفل الإمام ليغريهم على القتال.

٢٠٦٢ ـ **حدثنا** عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أبي، عن محمد بن سلام، عن عبد الله بن واقد [١٧٢/أ]، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم في الفرس يحوم[٢] في أرض العدو، قال: يذبح.

٢٠٦٣ ـ **حدثنا** عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا محمد بن المهدي العطار، قال: حدثنا علي بن معبد، قال: حدثنا أبو قتادة الحراني، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه قال: يحمد في نفسه فيمن يعطس في الصلاة.

٢٠٦٤ ـ **حدثنا** محمد بن الحسن البلخي، قال: حدثنا محمد بن الصباح، قال: حدثنا عبد الله بن واقد الحراني، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن أبي روق

---

(١) انظره في «التهذيب» وقع للتمييز.

(٢) في الأصل: (يقوم).

الهمداني، عن إبراهيم التيمي، عن حفصة رضي الله عنها، أن النبي ﷺ قبلها وهو صائم، ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ.

٢٠٦٥ ـ كتب إلي صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا سعد[1] بن نصر، قال: حدثنا عبد الله بن واقد الحراني أبو قتادة، قال: سمعت أبا حنيفة يقول: حدثنا عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: نهى رسول الله ﷺ عن النظر في النجوم.

٢٠٦٦ ـ كتب إلي زكريا بن يحيى، وحدثني قبيصة الطبري عنه، قال: حدثني محمد بن أيوب بن مشكان، قال: حدثنا أبو أسامة عبد الله بن محمد الحلبي، قال: حدثنا الضحاك بن حجوة أبو حجوة، قال: حدثنا أبو قتادة، عن أبي حنيفة، عن عطاء، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: كان لرسول الله ﷺ قلنسوة بيضاء شامية[2].

٢٠٦٧ ـ **حدثنا** أبو مسعود الربيع بن حسان، قال: حدثنا نصر بن يحيى، قال: حدثنا محمد بن يوسف الجوزجاني ـ وكان من أصحاب الحديث ـ عن أبي العباس، عن محمد بن عبد الله بن زياد، قال: حدثنا أبو قتادة الحراني، قال: كنت جالساً عند أبي حنيفة، فدخل عليه أربعون من رؤساء الحرورية، وقد سلّوا سيوفهم، فقالوا: يا عدو الله وشيطان هذه الأمة بلغنا أنك تثبت الإيمان بالمعرفة، فإن دمك عندنا أحل من ماء الفرات، وليس في ديننا أن نقبل إلا بحجة، قال: فما تريدون فاغمدوا سيوفكم واجلسوا حتى أكلمكم، فإن السيوف تبرق على الرأس، وهذا فيما يذهب الحجة قالوا: وكيف نغمد سيوفنا وإنا نريد أن نخضبها بدمك، قال: اجلسوا إذاً حتى أكلمكم فجلسوا، فقال: ما تريدون؟ قالوا: فما تقول في رجل شرب الخمر، فمات،

---

(١) في «المسند» للحارثي (١٦): (سعدان).

(٢) «المسند» للحارثي (١٥).

والخمر في بطنه من قبل أن يتوب، وامرأة زنت فحبلت فولدت فقتلت ولدها فماتت في نفاسها من قبل أن تتوب، قال أبو حنيفة: من قبل أن يقعا في هذا الذنب، من أي الأديان كانا عندكم؟ فبقوا ولم يطيقوا أن يقولوا شيئاً، قال أبو حنيفة: من اليهود؟ قالوا: لا، قال من المجوس؟ قالوا: لا، [قال] من النصارى؟ قالوا: لا، قال: فإن الله قد جمع أهل الأديان كلها في آي من كتابه، فقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلْمَجُوسَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓاْ﴾، فمن أي هذه[1] الأديان عندكم؟ قالوا: من المؤمنين قال: بالإيمان كله، أو ربعه، أو عشره، قالوا: سبحان الله أيكون ربع الإيمان، وعشر الإيمان بل بالإيمان كله، قال وبريان من الشرك؟ قالوا: نعم قال: فقد قضيتم على [١٧٢/ب] [أنفسكم]؟ قالوا: فأين هما في الجنة أو في النار؟ قال: أقول كما قالت الأنبياء في الأمم: فإنهما ليسا بأعظم جرماً من الأمم التي كانت قبلنا، قالوا: وما قالت الأنبياء في الأمم قال: أما إبراهيم خليل الرحمن قال: ﴿فَمَن تَبِعَنِى فَإِنَّهُۥ مِنِّى ۖ وَمَنْ عَصَانِى فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ لم يخرجهم بالمعصية عن الإيمان، وأما نوح قيل له ﴿وَٱتَّبَعَكَ ٱلْأَرْذَلُونَ ﴿١١١﴾ قَالَ وَمَا عِلْمِى بِمَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴿١١٢﴾ إِنْ حِسَابُهُمْ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّى ۖ لَوْ تَشْعُرُونَ ﴿١١٣﴾ وَمَآ أَنَا۠ بِطَارِدِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾، وأما عيسى فقال: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ ۖ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾، وأما نبينا عليه السلام قيل له: ﴿وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ وإنما يسأل الغفران من الذنوب، قال: فغمدوا سيوفهم. وقالوا: ما أعلم من على وجه الأرض لا يدين الله تعالى في الفرائض ولم يعصه كان من أهل القبلة عندنا [قال] مؤمنون من أطاع الله تعالى في الفرائض، ولم يعصه كان من أهل الجنة، ومن ترك الإيمان كان كافراً بالله من أهل النار، ومن أصاب الإيمان وضيع شيئاً من الفرائض أو ركب شيئاً من الذنوب كان

---

(١) في الأصل: (هذان) خطأ.

مؤمناً مذنباً، وكان ممن قال الله عز وجل: ﴿خَلَطُوا۟ عَمَلًا صَٰلِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا عَسَى ٱللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ لله فيه مشيئة، إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له، فإن عذبه فعلى معصية إياه، وإن غفر له فبرحمة منه، وفضل، ومن يخالف ذلك فهو مبتدع.

* * *

(١٠)

ذكر أهل الثغور وأهل الشام منها أهل نصيبين

٥٥٢ ـ منهم: حماد بن عمرو النصيبي[١]:

٢٠٦٨ ـ حدثنا الحسن بن معروف، قال: حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، قال: حدثنا حماد بن عمرو النصيبي، عن أبي حنيفة، قال: حدثنا منصور بن المعتمر، عن عبيد بن أبي الجعد، عن قيس بن السكن، قال: قال ابن مسعود رضي الله عنه: ما صنعه المسلمون وأهل الكتاب من الجبن فكلوه.

٢٠٦٩ ـ حدثنا محمد بن نصر بن سليمان الهروي، قال: حدثنا يحيى بن المغيرة، قال: حدثنا علي بن معبد، قال: حدثنا حماد بن عمرو، عن أبي حنيفة، عن سعيد بن المرزبان، عن عبد الله بن أبي أوفى، أنه كبَّر على ابنة له أربعاً.

٢٠٧٠ ـ حدثنا أحمد بن كلثوم الترمذي، قال: حدثنا عمر بن عبد الرحيم، قال: حدثنا عمرو بن عمرو، عن حماد بن عمرو، عن أبي حنيفة، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ليس في القبلة وضوء.

٢٠٧١ ـ أخبرنا حامد بن سهل، قال: حدثنا علي بن زيد الصفار، قال: حدثنا حماد بن عمرو النصيبي، عن أبي حنيفة، عن عبد الملك بن عمير، عن أبي الغادية، أن عمر بن الخطاب كان يضرب الناس إذا رآهم يصلون بعد العصر.

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٠٨) وقد وقع عنده (البيصي) بدل (النصيبي).

٢٠٧٢ ـ **أخبرنا** أحمد بن محمد الهمداني قال: حدثني إبراهيم بن موسى، قال: حدثنا عياش بن إبراهيم، قال: حدثنا حماد بن عمرو النصيبي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة[1]، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان الناس صنّاع أنفسهم فقيل لهم: لو اغتسلتم.

٢٠٧٣ ـ كتب إلي صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا علي بن الحسن بن نبهان قال: حدثنا حماد بن عمرو، عن أبي حنيفة، بإسناده نحوه.

٢٠٧٤ ـ **حُدثتُ** عن محمد بن سهل قال: حدثني أبي، قال: حدثنا طاهر بن حماد، عن أبيه، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن آدم بن علي: عن ابن عمر رضي الله عنهما [١٧٣/أ]، قال: نقيع الزبيب تمراً إذا اشتد.

٥٥٣ ـ ومنهم: يوسف بن أسباط[2]:

٢٠٧٥ ـ كتب إلي صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا سليمان بن محمد النهرواني، قال: حدثنا المسيب بن واضح، قال: حدثنا يوسف بن أسباط، عن أبي حنيفة، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: لم يكن في رأس رسول الله ﷺ ولا لحيته عشرون شيبة.

٢٠٧٦ ـ **حدثنا** زكريا بن الحسين أبو يحيى النسفي، قال: حدثنا ابن خبيق[3]، قال: حدثنا يوسف بن أسباط، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم

---

(١) في الأصل: (أبي عمرة) خطأ.

(٢) انظره في «عقود الجمان» ١٥٧.

(٣) هو عبد الله بن خبيق.

رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما شبع آل محمد ﷺ ثلاثة أيام متتابعا من خبز بر حتى ذاق محمد الموت.

٢٠٧٧ ـ حدثنا زكريا بن الحسين، قال: حدثنا ابن خبيق، قال: سمعت يوسف بن أسباط، قال: كان أبو حنيفة نادراً في بابه.

٥٥٤ ـ ومنهم: أبو إسحاق الفزاري إبراهيم بن محمد سكن الثغر[١]:

٢٠٧٨ ـ كتب إلي صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا إسماعيل بن عبد الله[٢] النسوي، قال: حدثنا أحمد بن الجراح القهستاني، عن أبي إسحاق الفزاري، عن أبي حنيفة [عن الحسن بن عبيد الله] عن حبيب، عن ابن بريدة، عن أبيه رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «القضاة ثلاثة: قاضيان في النار، وقاض في الجنة، قاض يقضي في الناس بغير علم، وقاض يقض بغير حق، فهذان في النار، وقاض يقضي بكتاب الله فهو في الجنة».

٢٠٧٩ ـ كتب إلي صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني، قال [حدثنا] أحمد بن أبي طيبة قال: حدثنا أبو إسحاق الفزاري، عن أبي حنيفة، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ قال: «من عفا عن دم لم يكن له ثواب إلا الجنة»[٣].

٢٠٨٠ ـ حدثنا العباس بن حمزة النيسابوري، قال: حدثنا عبد الوهاب بن الضحاك قال: حدثني أبو إسحاق الفزاري، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم

---

(١) من رجال الستة.

(٢) في «المسند» للحارثي (١٦٧٠): (عبيد).

(٣) «المسند» للحارثي (٣٦).

قال: حسن الخلق أن تحسن إلى عيالك مع بسط الوجه، وترك[1] الاستغضاب.

٢٠٨١ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أحمد بن نصر العتكي، قال: حدثنا علي بن الحسن، وحدثنا أبي، قال: حدثنا أسباط بن اليسع، قال: حدثنا محمد بن سلام، عن علي بن الحسن، عن عبد الله بن المبارك، عن الفزاري، عن أبي حنيفة، وسفيان، في عبد اشتراه رجل من الإمام فوجد به عيباً، قال: إذا تفرقوا فليس على الإمام ولا على المأمور ـ شيء ـ يعني القيمة.

٢٠٨٢ ـ حدثنا أحمد بن محمد الهمداني، قال: حدثنا محمد بن محمد، قال: حدثنا أبو صالح الفراء، قال: حدثني أبو إسحاق الفزاري، قال: قال لي أبو حنيفة: لو كنت أصبت حيث أصيب أخوك كان خيراً لك، وكان أصيب مع إبراهيم بن عبد الله.

٢٠٨٣ ـ حدثنا محمد بن صالح الترمذي، وحامد بن سهل، والحسن بن سفيان، قالوا: حدثنا عبد الوهاب بن الضحاك، قال: حدثنا أبو إسحاق الفزاري، عن أبي حنيفة، أحاديث ومسائل كثيرة.

٥٥٥ ـ ومنهم: الأوزاعي عبد الرحمن بن عمرو نزل بيروت[2]:

٢٠٨٤ ـ حدثنا أبو الفضل جعفر بن محمد بن أحمد بن محمود ببغداد في جامع المدينة، قال: حدثنا عبد الكريم بن الهيثم العاقولي، قال: حدثنا حيي بن حاتم الجرجرائي، قال: سمعت عبد الله بن المبارك، يقول: كنت إذا جلست عند الأوزاعي فسمعته أحياناً يعرض بأبي حنيفة فيما يجري من المسائل، وربما لامني وينهاني عن مجالسته، والأخذ عنه، فقلت: هذا رجل أعجبته نفسه، ولم يفض في

---

(١) في الأصل: (وتر الاستقصاء القيمة) محرف.

(٢) من أئمة الحديث ومن رجال الستة.

بحور[1] أبي حنيفة، فجمعت مسائل معدودة في رقعة في كمي فيها سؤالات أبي حنيفة وجواباته وحضرت مجلسه، والرقعة في كمي، فألقيت عليه مسألة، وأنا أنظر في الرقعة، فأجاب بجواب مخرّس، ثم سألت عن أخرى، فسكت ثم سألته عن أخرى فسكت، ثم سألته عن أخرى، فقال: أرني الرقعة فناولته، فجعل ينظر فيها، حتى أتى على آخرها، فرأيت فيه التغير فقال: مالي يا أبا عبد الرحمن مسائل من ذا وجوابات من ذا؟ فقلت: مسائل الرجل الذي [١٧٣/ب] تنهاني عن مجالسته، فقال: من هو؟ قلت: أبا حنيفة، فقال: أستغفر الله لقد كنت في غلط ظاهر، الزم الرجل، فإنه بخلاف ما بلغني عنه، قال ابن المبارك: ثم التقى أبو حنيفة والأوزاعي بمكة، وكان بينهما اجتماع فرأيته يجاري أبا حنيفة في بعض المسائل التي كانت في الرقعة التي سألته عنها، فرأيت أبا حنيفة يكشف له تلك المسائل بأكثر مما كنت كتبت عنه فلما افترقا لقيت الأوزاعي بعد ذلك، فقال: غبطت الرجل بكثرة علمه ووفور عقله[2].

٢٠٨٥ ـ حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي، قال: حدثنا سليمان بن الشاذكوني، قال: سمعت سفيان بن عيينة، يقول: اجتمع أبو حنيفة والأوزاعي في دار الحناطين، فقال الأوزاعي لأبي حنيفة: ما بالكم لا ترفعون أيدكم في الصلاة عند الركوع، وعند الرفع منه، فقال أبو حنيفة: لأجل أنه لم يصح عن رسول الله ﷺ فيه شيء، فقال: كيف لا[3] يصح، وقد حدثني الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ أنه كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وعند الركوع وعند الرفع منه،

---

(١) في الأصل هكذا ولعله: (بحور علمه).

(٢) انظره في «المناقب» للمكي ١/ ٨١/ أ.

(٣) في «المناقب»: (لم يصح).

فقال له أبو حنيفة: حدثنا حماد، عن إبراهيم، عن علقمة، والأسود، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ كان لا يرفع يديه إلا عند افتتاح الصلاة ولا يعود بشيء من ذلك، فقال [له] الأوزاعي: أحدثك عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي عليه السلام، وتقول: حدثني حماد، عن إبراهيم، فقال له أبو حنيفة: كان حماد بن أبي سليمان أفقه من الزهري، وكان إبراهيم أفقه من سالم، وعلقمة ليس بدون ابن عمر في الفقه، وإن كانت لابن عمر صحبة فله فضل الصحبة والأسود له فضل كثير، وعبد الله عبد الله، فسكت الأوزاعي[1].

٢٠٨٦ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا محمد بن صالح، قال: حدثنا أبو صالح الفراء، قال: أخبرنا أبو إسحاق الفزاري إنا لا نعيّر أبا حنيفة، إنه ذو رأي، كلنا ذو رأي.

***

(١) «المناقب» للمكي (١١٣).

(١١)

ذكر أهل دمشق

٥٥٦ ـ منهم: الأحوص بن حكيم[١]:

٢٠٨٧ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا يحيى بن عثمان بن صفوان السهمي، قال: حدثنا عبد الله بن صالح بن محمد الجهني، وأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني الكوفي، قال: حدثنا [محمد بن] إسماعيل بن يوسف السلمي، قال: حدثنا أبو صالح، وحدثنا عبد الله بن جامع المقري، الحلواني، قال: حدثنا إبراهيم بن أبي داود، قال: حدثنا عبد الله بن صالح، قال: حدثنا الليث بن سعد، عن الأحوص بن حكيم، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل وأنا معترضة بينه وبين القبلة[٢].

٢٠٨٨ ـ قال أبو عصمة: وقال يحيى: حدثنا ابن عيينة، قال: حدثنا الرجل الصالح، ولم يقدم علينا شامي أحسن منه هيئة ـ أحوص بن حكيم: أنه رأى أنس بن مالك رضي الله عنه يطوف بين الصفا والمروة على حمار[٣].

---

(١) من رجال ابن ماجه.

(٢) «المسند» للحارثي (٨٠٧، ٨٠٨) واجتمع في هذا الحديث سند «مسند» الحارثي (٨٠٧) بدون متنه ومتن الحديث (٨٠٨) بدون سنده.

(٣) «المسند» ٨٠٩ للحارثي وابن عساكر في التاريخ ٧/ ٣٥٢.

٢٠٨٩ ـ وقال أبو عصمة: قال يحيى: وإنما ذكرنا رواية ابن عيينة هذه عن الأحوص بن حكيم لنبين بها جلالته وفضله ولقاءه [١٧٤/أ] بعض الصحابة ثم روايته عن أبي حنيفة[١].

٢٠٩٠ ـ قال أبو زيد: وحدثنا أبو عصمة، وعبد الكريم، قالا: حدثنا علي بن عيينة، وحدثنا أبو الموجّه، قال: أخبرنا عبدان عبد الله، عن ابن عيينة قال: حدثنا الرجل الصالح ـ وما رأيت شامياً أفضل منه ـ أحوص بن حكيم: أنه رأى أنس بن مالك رضي الله عنه يطوف بين الصفا والمروة على حمار.

٥٥٧ ـ ومنهم: سعيد بن عبد العزيز[٢]:

٢٠٩١ ـ **حدثنا** محمد بن الحسن بن خليل النسوي، قال: حدثنا أبو هشام محمد بن يزيد الرفاعي، عن مخلد بن يزيد، قال: قال سعيد[٣] بن عبد العزيز: أما إني كنت مع أبي حنيفة بمكة، فرأيته يضع لسانه حيث شاء، ويغوص في غوامض العلم فيستخرج منه ما يريد، ورأيت هذا الباب سهلاً عليه[٤].

٥٥٨ ـ ومنهم: سويد بن عبد العزيز[٥]:

٢٠٩٢ ـ **حدثنا** جيهان بن أبي الحسن، قال: حدثنا داود بن رشيد ببغداد، قال: حدثنا سويد بن عبد العزيز، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن

---

(١) «المسند» ٨٠٩ للحارثي.

(٢) من رجال مسلم والأربعة.

(٣) في الأصل: (أبي سعيد).

(٤) انظره في «المناقب» للمكي (٤١١).

(٥) من رجال الترمذي وابن ماجه.

أبيه، عن عبد الله، أن الأشعث اشترى منه رقيقاً فتقاضاه، فاختلفا، فقال عبد الله: بعتك بعشرين ألفاً، وقال الأشعث: اشتريت بعشرة آلاف، فقال عبد الله: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا اختلف البيعان ولم يكن لهما بينة فالقول قول البائع أو يترادان»[1].

٢٠٩٣ ـ أخبرنا أحمد بن محمد الهمداني الكوفي قال: حدثنا الحسين بن علي بن راشد، وأبو طالب عبد الله بن أحمد بن محمد سوادة قراءة عليهما قالا: حدثنا محمد بن هشام[2] البعلبكي، قال: حدثنا سويد بن عبد العزيز، قال: حدثنا الحجاج بن أرطاة، وعبد الله بن شبرمة، وشعبة، وأبو حنيفة، عن الحكم بن عتيبة، عن عراك بن مالك [عن عروة] عن عائشة رضي الله عنها، أن أفلح بن أبي القعيس استأذن على عائشة رضي الله عنها، فاحتجبت منه، فقال: أتحتجبين مني وأنا عمك؟ قالت: ومن أين ذاك، قال: أرضعت من لبن امرأة أخي، فسألت عائشة رضي الله عنها النبي ﷺ عن ذلك، فقال: «صدق، يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب»، وكانت لا تحتجب منه، وقال أبو طالب: حدثني به من حديث شعبة مفرداً فقال: فيه عن عراك، عن عروة، ليست فيه عائشة.

٢٠٩٤ ـ أخبرنا أحمد بن محمد الهمداني، قال: حدثنا محمد بن عبيد بن عتبة، قال: حدثنا محمد بن يزيد ـ يعني العوفي ـ قال: حدثنا سويد بن عبد العزيز، عن أبي حنيفة، عن معن بن عبد الرحمن رحمة الله عليهم، قال: وجدت بخط أبي أعرفه، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، أنه قال: إتيان النساء في محاشهن حرام.

---

(١) «المسند» للحارثي (١٢٨٤).

(٢) في «المسند» للحارثي (٣٨٣): (هاشم).

٢٠٩٥ ـ حدثنا زكريا بن يحيى بن الحارث، قال: حدثنا محمد بن سهل، قال: حدثنا محمد بن عبد الملك، قال: حدثنا جميل بن يزيد، قال: حدثنا سويد بن عبد العزيز، قال: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله عليهم، عمن سمع عبد الله بن شداد بن الهاد: أن ابن عباس رضي الله عنهما قال: حرمت الخمر بعينها قليلها وكثيرها والسكر من كل شراب، قال سويد: وسمعت أبا حنيفة يقول في الرجل يقول برئت إليك من كل عيب، فقد دخل فيه الداء، وإذا قال برئت من كل داء، فإن العيب ليس بداء.

٥٥٩ ـ ومنهم: سعدان بن يحيى اللخمي الدمشقي[١]: [١٧٤/ب]

٢٠٩٦ ـ حدثنا محمد بن أحمد بن أبي عون النسوي، وخلف بن عامر قالا: حدثنا علي بن حجر، قال: حدثنا سعدان بن يحيى، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: إذا دفن الرجل والمرأة في قبر واحد، قال: يقدم الرجل ويجعل المرأة خلفه، ويجعل بينهما حاجز من الصعيد.

٢٠٩٧ ـ حدثنا العباس بن عزيز القطان المروزي، قال: حدثنا علي بن حجر، قال: حدثنا سعدان بن يحيى ـ وكان جليلاً فقيهاً عابداً ـ قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: إذا كان الرهن أقل من الدين، فهلك الرهن، فما زاد على القيمة فهو دين، وهو له ضامن[٢].

---

(١) هو سعيد بن يحيى بن صالح من رجال البخاري.

(٢) «الآثار» للإمام محمد (٧٩٤).

(١٢)

ذكر أهل الرملة

٥٦٦ ـ منهم: يحيى بن عيسى الرملي:[١]

٢١٢٦ ـ كتب إليّ صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا أبو عبد الله محمد بن موسى، قال: حدثنا أبو هشام، قال: حدثنا يحيى بن عيسى، عن أبي حنيفة، عن عطية رحمة الله عليهم، عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما جزر عنه الماء فكل»[٢].

٥٦٧ ـ ومنهم: أيوب بن سويد:[٣]

٢١٢٧ ـ أخبرنا أحمد بن محمد الهمداني قال: حدثنا محمد بن عبيد بن عتبة قال: حدثنا محمد بن يزيد العوفي قال: حدثنا أيوب بن سويد عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنه اكتوى [١٧٦ ـ أ] من اللقوة واسترقى من الحمة.

٥٦٨ ـ ومنهم: العلاء بن هارون:[٤]

٢١٢٨ ـ حدثت عن هارون بن معروف، قال: حدثنا ضمرة بن ربيعة، قال:

---

(١) من رجال مسلم.

(٢) «المسند» للحارثي (٥٩٦).

(٣) من رجال أبي داود والترمذي وابن ماجه.

(٤) انظره في «عقود الجمان» (١٣٣).

حدثنا العلاء بن هارون، قال: قال أبو حنيفة: سألت الشعبي عن مسألة، فقال: ما يقول فيها بنو إستها قال: فما عدت إليه.

٥٦٩ ـ ومنهم ضمرة بن ربيعة:[١]

٢١٢٩ ـ **حدثنا** أبو محمد عبد الله بن محمد الهروي، قال: حدثنا الحسن بن علي السانجي، قال: سمعت ضمرة بن ربيعة يقول: كان أبو حنيفة قهندز العلم.

٢١٣٠ ـ **حدثنا** عبد الله[٢] بن جامع، قال: حدثنا أحمد بن الفرج، قال: حدثنا ضمرة بن ربيعة قال: لم يختلف الناس أن أبا حنيفة كان مستقيم اللسان، لم يذكر أحدًا بسوء.

٢١٣١ ـ **حدثنا** محمد بن إبراهيم بن زياد، قال: حدثنا محمد بن عبد الله العماري، قال: حدثنا ضمرة بن ربيعة، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن طلحة، عن أنس رضي الله عنه أنه رأى عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يمسح على الخفين، ولو لم ير رسول الله ﷺ مسح ما مسح.

٢١٣٢ ـ **حدثنا** محمد بن إبراهيم، قال: حدثنا محمد بن عبد الله، قال: حدثنا ضمرة، عن أبي حنيفة، عن أبان، عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أخرجت الأرض ففيه العشر ونصف العشر»[٣].

***

---

(١) من رجال الأربعة والبخاري في «الأدب».

(٢) في «المناقب» ٢/ ٩٥/ ب: (أحمد).

(٣) «المسند» لابن خسرو (٦٩).

(١٣)

ذكر أهل المصّيصة

٥٧٠ ـ منهم: مخلد بن الحسين:[١]

٢١٣٣ ـ حدثنا محمد بن سعيد بن ماوال الساوي، قال: حدثنا إبراهيم ابن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن موسى الضبي، قال: حدثنا مخلد بن الحسين، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كأني أنظر إلى وبيص الطيب في مفارق رسول الله ﷺ وهو محرم.

* * *

(١) من رجال مسلم في المقدمة.

(١٤)

ذكر أهل عسقلان

٥٧١ ـ منهم: روّاد بن الجراح: [١]

٢١٣٤ ـ أخبرنا أحمد بن محمد الهمداني، قال: حدثنا محمد بن أيوب بن مشكان، عن إبراهيم أبي عبد الله النيسابوري، قال: حدثنا أبو هارون الثقفي إسماعيل بن مخلد الفلسطيني، قال: حدثنا روّاد بن الجراح، عن أبي حنيفة، عن خالد[٢]، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «سوداء ولود أحب إلي من حسناء عاقر».

٢١٣٥ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن أيوب، قال: حدثنا أبو هارون الثقفي، قال: حدثنا روّاد بن الجراح عن أبي حنيفة، عن خالد[٣]، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إن السقط يظل محبنطئًا على باب الجنة، فيقال له: ادخل الجنة، فيقول: لا حتى يدخل أبواي».

* * *

---

(١) من رجال ابن ماجه.

(٢) في الأصل: (أبي خالد) والتصويب من «المسند» لابن خسرو (٤٣٦).

(٣) في الأصل هكذا: (أبي خالد).

(١٥)

ذكر أهل حمص

٥٧٢ ـ منهم إسماعيل بن عياش:[١]

٢١٣٦ ـ **حدثنا** العباس بن حمزة النيسابوري، قال: حدثنا عمرو بن عثمان قال: حدثنا إسماعيل بن عياش.

٢١٣٧ ـ **وحدثنا** حمدان بن عارم، قال: حدثنا المعلل بن نفيل الحراني، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش.

٢١٣٨ ـ **وحدثنا** محمد بن علي بن طرخان، قال: حدثنا عبد الوهاب بن الضحاك، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة رحمة الله عليهم، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله حتى يرى شق وجهه، وعن يساره مثل ذلك. لفظ عبد الوهاب[٢].

٢١٣٩ ـ **حدثنا** محمد بن المنذر بن سعيد الهروي وأحمد بن محمد الكوفي، قالا: أخبرنا محمد بن الهيثم بن حماد، قال: حدثنا محمد بن [١٧٦ ـ ب] إسماعيل بن عياش قال: حدثنا أبي، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن

---

(١) من رجال الأربعة والبخاري في «جزء رفع اليدين».

(٢) «المسند» للحارثي (٧٦٥).

علقمة رحمة الله عليهم، عن عبد الله رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: أنه كان يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله حتى يرى بياض خده الأيمن وعن شماله مثل ذلك حتى يرى بياض خده الأيسر مما يلتفت[1].

٢١٤٠ ـ حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي، قال: حدثنا عمرو بن حميد القاضي، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش.

٢١٤١ ـ وحدثنا عبد الله بن محمد بن عبدالعزيز المنيعي، قال: حدثنا يحيى بن عثمان الحربي البغدادي، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش.

٢١٤٢ ـ وحدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل القيراطي البغدادي، قال: حدثني القاسم بن نصر بن جبريل، قال: حدثنا مالك بن سليمان الحمصي، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة رحمة الله عليهم، عن عبد الله رضي الله عنه قال: كان يعلمنا رسول الله عليه السلام الاستخارة في الأمر كما يعلمنا السورة من القرآن. لفظ صالح بن أحمد[2].

٢١٤٣ ـ حدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل، قال: حدثني القاسم بن نصر بن جبريل، قال: حدثنا مالك بن سليمان الحمصي، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة رحمة الله عليهم، عن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أراد أحدكم أمرًا فليتوضأ وليركع ركعتين، ثم ليقل: اللهم إني أستخيرك بعلمك، وأستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك، فإنك

---

(١) «المسند» للحارثي (٧٦٦).

(٢) «المسند» للحارثي (٧٦٧).

تعلم ولا أعلم، وتقدِر ولا أقدر، وأنت علام الغيوب، [اللهم] [1] إن كان هذا الأمر خيرًا لي في ديني وخيرًا لي في معيشتي وخيرًا لي في عاقبة أمري فيسره لي وبارك لي فيه»[2].

٢١٤٤ ـ **حدثنا** محمد بن المنذر بن سعيد الهروي، قال: حدثنا عمران بن بكار الكلاعي، قال: حدثنا الربيع بن روح، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش.

٢١٤٥ ـ **وأخبرنا** أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثني إسماعيل بن الفضل البلخي، قال: حدثنا إبراهيم بن العلاء بن الضحاك قال: حدثنا إسماعيل بن عياش.

٢١٤٦ ـ **وأخبرنا** أحمد بن محمد قال: حدثني يحيى بن إسماعيل قراءة عليه قال: حدثنا جعفر بن علي قال: حدثنا إسماعيل بن عياش ـ لفظ ابن المنذر ـ عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة رحمة الله عليهم، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا الاستخارة في الأمر[3] كما يعلم أحدنا السورة من القرآن، قال: «إذا أراد أحدكم أمرًا فليتوضأ ثم ليركع ركعتين، ثم ليقل: اللهم إني أستخيرك بعلمك، وأستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك، فإنك تعلم ولا أعلم، وتقدر ولا أقدر، وأنت علام الغيوب، [اللهم][4] إن [كان][5] هذا الأمر خيرًا

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) «المسند» للحارثي (٧٦٨).

(٣) في «المسند»: (الأمور).

(٤) سقط من الأصل.

(٥) سقط من الأصل.

لي في ديني وخيرًا [لي] في نفسي وخيرًا لي في عاقبة أمري فيسره لي، ثم بارك لي فيه، وإن كان غيره خيرًا لي فاقدر لي الخير حيث كان، ثم رضني به»[1].

٢١٤٧ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن عبدوس بن كامل، قال: حدثنا عمران بن بكار، قال: حدثنا الربيع بن روح، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، قال: حدثنا أبو حنيفة والمسعودي، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة رحمة الله عليهم، عن عبد الله رضي الله عنه، عن النبي ﷺ نحوه.

٢١٤٨ ـ حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد، قال: حدثنا داود بن رشيد، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن أبي حنيفة، عن مسلم رحمة الله عليهم، عن أنس رضي الله عنه قال: سافر النبي ﷺ إلى مكة في رمضان فصام، وصام المسلمون معه [١٧٧ ـ أ]، حتى إذا كان ببعض الطريق شكا إليه المسلمون، فأفطر وأفطر المسلمون.

٢١٤٩ ـ حدثنا جعفر بن محمد بن أحمد القافلاني ببغداد، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، قال: حدثنا إبراهيم بن العلاء، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم والحجاج، عن قتادة، عن أنس رضي الله عنه: أن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه تزوج على وزن نواة من ذهب فقال له النبي عليه السلام: «أولِم ولو بشاة».

٢١٥٠ ـ حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد، قال: حدثنا عمرو بن حميد القاضي بالدِّينور والجبل كلها، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن أبي حنيفة، عن معن، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، عن رسول الله

---

(١) «المسند» للحارثي (٧٦٩).

ﷺ قال: «اشتروا على الله»، قالوا: وكيف ذلك يا رسول الله؟ قال: «تقولون[1]: بعنا إلى مقاسمنا ومغانمنا».

٢١٥١ ـ **حدثنا** محمد بن إبراهيم، قال: حدثنا عمرو بن حميد، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، قال: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله عليهم، عن زيد بن أسلم: أن ابن عمر رضي الله عنهما كان لا يقرأ خلف الإمام.

٢١٥٢ ـ **حدثنا** محمد بن أحمد بن أبي عون وخلف بن عامر قالا: حدثنا علي بن حجر قال: حدثنا إسماعيل بن عياش قال: حدثنا ابن جريج عن عطاء وعبد العزيز عن الشعبي وعن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: لا يحصن [الرجل] النكاحُ الحرام.

٢١٥٣ ـ **حدثنا** محمد بن يزيد، قال: حدثنا محمد بن سلام، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم مثله.

٢١٥٤ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد، نقال: حدثني عمر[2] بن إبراهيم، قال: حدثنا عمران بن بكار، قال: حدثنا عقبة[3] بن سعيد، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله رضي الله عنه قال: مَن شاء حالفته: أن سورة النساء القصرى نزلت بعده.

---

(١) في الأصل هكذا، وفي «المسند» للحارثي (١٣٦٧): (تقولوا).

(٢) في «المسند» للحارثي (٩٥٨): (محمد بن إبراهيم).

(٣) في «المسند»: (عتبة).

٥٧٣ ـ ومنهم: محمد بن خالد الوهبي:[١]

٢١٥٥ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أبو محمد شعيب بن شعيب بن إسحاق الدمشقي، قال: حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي، قال: حدثنا محمد بن خالد الوهبي، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه قال: رأيت عطاء [عليه] قلنسوة وهو محرم، فقلت تلبس قلنسوة وأنت محرم؟ قال: إني أجد صداعًا وسأهريق لذلك دمًا[٢].

٥٧٤ ـ ومنهم: الفرج بن فضالة:[٣]

٢١٥٦ ـ كتب إليّ صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا علي بن داود القنطري، قال: حدثنا آدم بن أبي إياس، قال: حدثنا فرج بن فضالة، عن أبي حنيفة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «ما من رجل أعظم أجرًا من وزير صالح مع إمام يأمره بذات الله فيطيعه».

٥٧٥ ـ ومنهم: بقية بن الوليد:[٤]

٢١٥٧ ـ حدثنا قبيصة بن الفضل بن عبدالرحمن بن الطبري، قال: حدثنا حسين بن إسحاق التستري، قال: حدثنا عمرو بن عثمان، قال: حدثنا بقية، عن أبي حنيفة، عن مكحول، عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تقاطعوا، وكونوا عباد الله إخوانًا».

---

(١) من رجال أبي داود وابن ماجه.

(٢) في الأصل: (الدماء) خطأ.

(٣) من رجال أبي داود والترمذي وابن ماجه.

(٤) من رجال مسلم والأربعة.

٢١٥٨ ـ حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد، قال: حدثنا عمرو بن حميد، قال: حدثنا بقية بن الوليد، عن أبي حنيفة، عن عاصم، عن زرّ، عن أبيّ رضي الله عنه قال: ليلة القدر ليلة سبع وعشرين بالعلامة التي أخبرنا بها رسول الله عليه السلام، [١٧٧ ـ ب] وذلك أن يطلع الشمس صبيحتها لا شعاع لها.

قال الشيخ: وقد كان بقية مفرطًا في أبي حنيفة، قد صحبه وصحب أصحابه، وروى عن جماعة كثيرة عن أبي حنيفة أحاديث منهم: عن الوزير بن عبد الله الخولاني ومحمد بن عبد الله التستري وعمرو بن عيسى وأبي خزيمة الأسدي ومحمد بن الفضل بن عطية وغيرهم عن أبي حنيفة، قد ذكرناها في تفاريق الأبواب، وقد روى عن أبي يوسف وأسد، عن أبي حنيفة، وذلك ما:

٢١٥٩ ـ حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد، قال: حدثنا عمرو بن حميد، قال: حدثنا بقية، قال: سمعت أبا يوسف وأبا المنذر يحدثان عن أبي حنيفة، عن يحيى بن عبيد الله، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ صلى بهم فسمع صوت صبي في عرض النساء فأخفّ الصلاة مع الكمال، فلما انصرف قيل: يا رسول الله! أقصرت الصلاة؟ قال: «وما ذاك«؟ قالوا: خففت، قال: «سمعت صوت صبي في عرض النساء فخففت لكي تنصرف إلى صبيها، فمن أم قومًا فليخفف بهم، فإن فيهم الكبير والمريض وذا الحاجة».

* * *

(١٦)

ذكر بقية أهل الشام

٥٧٦ ـ منهم: الحكم بن هشام الثقفي، كوفي سكن الشام: [١]

٢١٦٠ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثنا أحمد بن زهير بن حرب، قال: حدثنا ابن أبي شيخ، قال: حدثنا عبد الله بن صالح بن مسلم العجلي، قال: قال رجل بالشام للحكم بن هشام الثقفي: أخبرني عن أبي حنيفة، قال: كان من أعظم الناس أمانة، وأراده سلطاننا أن يتولى مفاتيح خزائنه أو يضرب ظهره فاختار عذابهم إلى عذاب الله، فقال: ما رأيت أحدًا يصف أبا حنيفة بمثل ما وصفته، فقال: هو والله كما قلت لك.

٢١٦١ ـ **حدثنا** القاسم بن عباد، قال: [حدثنا] الجارود بن معاذ، قال: حدثني إسماعيل بن حماد، قال: سمعت الحكم بن هشام قال: قلت لأبي حنيفة: يا أبا حنيفة! هذا الذي تفتينا هو الصواب بعينه؟ فقال: ما أدري عساه أن يكون الخطأ بعينه.

٥٧٧ ـ ومنهم: محمد بن الأشعث الشامي الأسدي: [٢]

٢١٦٢ ـ **حدّثتُ** عن محمد بن النضر، قال: حدثني محمد بن الأشعث الشامي

---

(١) من رجال النسائي وابن ماجه.

(٢) انظره في «عقود الجمان» (٩٢).

بمكة، قال: سمعت أبا حنيفة يقول لبكير بن معروف: أتدري لأي شيء يبعضنا أهل مكة، قال: لا، قال: لأنا نردّ عليهم منسوخاتهم، لأن ما نزل بالمدينة نسخ ما بمكة، وأما أهل المدينة فإنا نأمر بالوضوء من الحجامة لكي لا نفسد صلاتهم، إذًا فهم لا يحبوننا، وذكر القصة.

٥٧٨ ـ ومنهم: أبو الفضل:

٢١٦٣ ـ **حدثنا** عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا محمد بن زياد الخواص الرملي، قال: حدثنا آدم بن أبي إياس العسقلاني، قال: حدثنا أبو الفضل، عن أبي يوسف، عن مغيرة، عن إبراهيم قال: ليس فيه حد ولا لعان، يعني في الرجل يقول لامرأته: لم أجدك عذراء، قال: لأن العذرة تذهب من الوثبة ومن الحمل الثقيل[1]، قال أبو الفضل: وقال أبو حنيفة مثل ذلك، وقال: إنما هو شيء أخبرها ولم يقذفها، وهو قول أبي يوسف رحمة الله عليه.

* * *

(١) في الأصل: (الجمى النقلية) محرف.

(١٧)

ذكر رواية أهل مصر

حديث مروي عن ابن لهيعة[١] فسره ابن المبارك:

٢١٦٤ ـ **حدثنا** أبو بكر محمد بن علي بن سهل الأنصاري المروزي، قال: حدثنا حامد بن آدم، قال: حدثنا عبد الله بن المبارك، عن ابن لهيعة قال: قال رسول الله ﷺ: «في كل قرن من أمتي سابقين». قال عبد الله: فكان أبو حنيفة سابقًا في زمانه.

٥٧٩ ـ منهم يحيى بن أيوب المصري:[٢]

٢١٦٥ ـ **حدثنا** عبد الله بن عبيد الله بن شريح البخاري ومحمد بن المنذر بن سعيد ومحمد بن زكريا الأسدآبادي، قالوا: حدثنا إبراهيم بن مرزوق بن [١٧٨ ـ أ] دينار، قال: حدثنا معاذ بن فضالة.

٢١٦٦ ـ **وأخبرنا** أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني الكوفي، قال: حدثنا محمد بن موسى البلخي، قال: حدثنا معاذ بن فضالة، قال: حدثنا يحيى بن أيوب، عن موسى[٣] بن عقبة وأبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن أبي إسحاق الهمداني، عن

---

(١) هو عبد الله بن لهيعة من رجال مسلم.

(٢) هو الغافقي أبو العباس من رجال الستة.

(٣) لم يقع هذا في «المسند» للحارثي (٢٨٨).

الأسود بن يزيد، عن عائشة رضي الله عنها، أنها قالت: كان رسول الله ﷺ يجامع ويعود ولا يتوضأ وينام ولا يغتسل.

٢١٦٧ ـ **حدثنا** عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن عقبة بن سوار العنبري المصري، وعلي بن عبدالرحمن بن المغيرة المصري، قالا: حدثنا سعيد بن أبي مريم، قال: أخبرنا يحيى بن أيوب، قال: حدثني النعمان بن ثابت أبو حنيفة رحمة الله عليهم، قال: أخبرني ابن شهاب، **أن** رسول الله ﷺ احتجم وهو صائم، قال: فقلت له: إنما تذكر عن ابن عمر؟ قال: هو كما أقول لك.

٢١٦٨ ـ **حدثنا** عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا علي بن عبد الرحمن المصري، قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم، قال: أخبرنا يحيى بن أيوب، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم فيمن قال لامرأته: اعتدي أنها واحدة إلا أن يكون أراد أكثر من ذلك.

٢١٦٩ ـ **حدثنا** العباس بن عزيز القطان المروزي، قال: حدثنا محمد بن بكار، قال: حدثنا ضمرة بن ربيعة، عن يحيى بن أيوب المصري، قال: حدثنا النعمان بن ثابت، عن أبي خلف، عن عاصم بن ضمرة رحمة الله عليهم، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه: أنه صلى بأصحابه وهو جنب فأعاد وأمرهم بالإعادة.

٢١٧٠ ـ **حدثنا** العباس المروزي، قال: حدثنا محمد بن بكار، قال: حدثنا ضمرة، عن يحيى بن أيوب، عن النعمان، بلغ به النبي ﷺ أنه نهى عن أكل خشاش الأرض[1].

---

(١) في «المسند» للحارثي (١٥٦) من طريق أخرى عن أبي حنيفة، عن نافع، عن ابن عمر قال نهينا....

٥٨٠ ـ ومنهم: الليث بن سعد:[١]

٢١٧١ ـ حدثنا العباس المروزي، قال: حدثني أبو يحيى كان يقال له زكريا الأشقر من أهل الإسكندرية، قال: سمعت عبدالرحمن بن القاسم الإسكندراني، قال[٢]: سمعت الليث بن سعد قال: بلغني أن أبا حنيفة يريد الحج، فخرجت إليه قاصدًا، فلقيته بمكة فسألته عن مسائل كثيرة في أبواب متفرقة، وسألته عن مسائل الجنايات، وعن قتل الخطأ وشبه العمد، فقال لي في بعض ما أجابني[٣]: وإن ضربه بأبو قبيس فقلت: فإن كان لا بد فبأبي قبيس، فقضينا المناسك، فرجعنا ثم بلغني بعد ذلك أنه يريد الحج فخرجت قاصدًا إليه، فلقيته فأردت أن آخذ عليه حرفًا واحدًا فما قدرت عليه، فلا أدري أندرت منه تلك الكلمة أو تكلم بحجة.

وقد روى الليث بن سعد عن غير واحد عن أبي حنيفة رحمه الله.

وأما حديثه عن الأحوص بن حكيم، عن أبي حنيفة فقد ذكرنا في باب الأحوص بن حكيم.

رواية الليث بن سعد عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم:

٢١٧٢ ـ حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد، قال: حدثنا أبو الأصبع الحراني[٤] عبد العزيز بن يحيى، قال: حدثني عبد الله بن وهب.

---

(١) من رجال الستة.

(٢) في «المناقب» ٢/ ٩٥، ٩٦ ق: (ثنا القاسم).

(٣) في الأصل: (أجابه) خطأ.

(٤) في الأصل: (أبو الاصبغ الحراني قال: حدثنا عبد العزيز) والتصويب من «المسند» للحارثي (٦٥٥).

٢١٧٣ ـ وحدثنا صالح بن محمد الأسدي وعبد الله بن محمد بن علي البلخي وعبد الله بن عبيد الله بن شريح، قالوا: حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، قال: حدثني الليث بن سعد، عن يعقوب أبي يوسف، عن النعمان أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن شداد أبي الوليد، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أيما رجل صلى خلف إمام فإن قراءة الإمام له قراءة». لفظ محمد بن إبراهيم الرازي[1].

وقال عبد الله بن أحمد وعبد الله بن عبيد الله في حديثهما عن أحمد بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن شداد، عن أبي الوليد، عن جابر رضي الله عنه، والصواب ما حدثنا محمد بن إبراهيم وصالح بن محمد الأسدي [١٧٨ ـ ب] وحديث أحمد بن عبد الرحمن بن وهب أطول.

٢١٧٤ ـ حدثنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا حرملة بن يحيى، عن ابن وهب، وحدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا يحيى بن عثمان المصري، قال: حدثنا حرملة بن يحيى، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني الليث بن سعد، عن يعقوب بن إبراهيم، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه، عن مسروق قال: كان نقش خاتمه: بسم الله الرحمن الرحيم[2]. لم يذكر عبد الله بن عبيد الله في حديثه أبا حنيفة.

٢١٧٥ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا يحيى بن عثمان المصري، قال: حدثنا حرملة بن يحيى، قال: حدثنا ابن وهب، قال: حدثني الليث، عن

---

(١) «المسند» للحارثي (٦٣٠).

(٢) «المسند» لابن خسرو (٣٧).

يعقوب بن إبراهيم، عن النعمان بن ثابت، عن حماد، عن النخعي رحمة الله عليهم، أنه قال: ما أصلح الجلد من شيء يمنعه الفساد فهو له دباغ. قال الليث يعني ابن سعد: وذلك رأي.

٢١٧٦ ـ حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد، قال: حدثنا حرملة بن يحيى، قال: أخبرني ابن وهب، قال: سمعت الليث بن سعد قال: سألت يعقوب بن إبراهيم ما كان قول أبي حنيفة في الخلفاء؟ قال: كان يقول: أبو بكر وعمر وعلي وعثمان، كان يقدم في الذكر عليًا.

٢١٧٧ ـ حدثنا العباس بن حمزة النيسابوري، قال: حدثنا أحمد بن عيسى، قال: حدثني ابن وهب، قال: كان الليث يحدث عن يعقوب، عن النعمان، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: إذا طلق الرجل امرأته وبينهما صبيٌ فالرضاع على الأب، ويكون عند الأم، وإن كانت الأم ترضعه بأجر بمثل ما ترضع غيرها فهي أحق به، وإن أرادت أكثر دفع إلى غيرها، قال يعقوب: وكان أبو حنيفة يقول به، ويقول أيضًا: لا أخرجه من يد الأم، وتتحوّل المرأة المرضعة حتى يكون عند الأم ما لم تتزوج الأم. قال الليث: ما أحسن ما قال.

ما روى الليث عن عبد الله بن شداد[1]، عن أبي حنيفة:

٢١٧٨ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح بن صفوان السهمي المصري، قال: حدثنا حرملة بن يحيى، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، قال: حدثني الليث بن سعد، عن عبد الله بن شداد، عن النعمان، عن حماد

---

(١) في «المسند» للحارثي (٨٠٥): (عبد الله بن سوار) وقد وقع في هذا الكتاب عبد الله بن شداد كما ترى وكلاهما من تلاميذ الإمام أبي حنيفة رحمه الله.

عن النخعي بذلك الحديث الذي رواه عن عائشة، عن رسول الله ﷺ أنه كان يصلي وأنا نائمة إلى جنبه، عليه ثوب جانبه عليّ.

٢١٧٩ ـ كتب إليّ صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا إبراهيم بن الحسين بهمدان، قال: حدثنا عبد الله بن صالح، قال: حدثني الليث بن سعد، عن عبد الله بن شداد[1]، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي وأنا نائمة إلى جنبه عليه ثوب جانبه عليّ.

٥٨١ ـ منهم: أبو عبد الله الشيباني من أهل مصر:

٢١٨٠ ـ **حدثتُ** عن أبي نصر منصور بن أيوب، قال: أخبرني ابن أيوب بن إبراهيم، قال: حدثنا أبو عبد الله الشيباني المصري قال: [حدثنا] أبو حنيفة عن حماد قال: قلت لإبراهيم: أقول: بسم الله يعني في التشهد؟ قال: قُل التحيات لله.

وجماعة لم يذكر أساميهم ممن استعملوا كتب أبي حنيفة من بلاد طنجة من أقصى بلاد المغرب.

٢١٨١ ـ سمعت عبد الله بن عبيد الله بن شريح يقول: لقد رأيت أبي رضي الله عنه في المسجد الحرام وحوله جماعة، وكان يناظر إنسانًا غريبًا في مسائل دقاق صعاب، فقال له أبي: من أين أنت؟ فقال: من أقصى المغرب من بلاد يقال لها: طنجة وذكر أنه ليس وراءهم إسلام وزعم أنه من مكة على رأس ألف وخمسمائة فرسخ أقل أو أكثر، وزعم أنهم يسيحون[2] مرة في الطريق لبعد شقتهم، فقال له أبي:

---

(١) في «المسند» للحارثي (٨٥): (عبد الله بن سوار).

(٢) في الأصل: (يصحون).

كيف وقعت هذه المسائل الدقاق عندكم ممن أخذتم؟ قال: من كتب أبي حنيفة، وقال: تذكر عندنا أقاويل مالك والأوزاعي وفتيانا على قول أبي حنيفة، وذكر نحو [١٧٩ ـ أ] هذا فمازحه أبي وقال: بلغ بذره إلى ما هناك[1].

* * *

(١) «المناقب» للمكي (٤١٢).

(١٨)

ذكر رواية أهل اليمن عن أبي حنيفة

٥٨٢ ـ منهم: معمر[١] بن راشد بصري سكن اليمن:[٢]

٢١٨٢ ـ أخبرنا أبو الفضل الفتح بن المبارك، عن أبي علوان الفزاري، قال: حدثنا ابن البختري، قال: سمعت أبا عثمان يقول: قال ابن المبارك: كنت عند معمر فنهاني عن الاختلاف إلى أبي حنيفة، فلما نهاني صرت إلى المنزل، فكتبت من مسائل أبي حنيفة أربعة خمسة، فجئت إلى معمر فألقيت عليه واحدة فتكلمت الثانية قال: فنظر إليّ وكنت أنظر في الرقعة، فعلم أني ألقيت من الرقعة قال: هات الرقعة، فدفعت إليه قال: فقال: هذا الكلام هذا كلام حسن، قال: قلت: هو قول صاحبي الذي نهيتني عنه أبو حنيفة، قال: أما إنه جاء إلينا بغير هذا، اذهب فالزمه، مرتين أو ثلاثًا.

٢١٨٣ ـ حدثنا إبراهيم بن منصور، قال: حدثنا محمد بن بور، قال: حدثنا حمدان بن حمويه الرازي، عن عبد الله بن معاذ الصغاني، عن معمر، عن أبي حنيفة قال: إذا كان الخرق أكثر من ثلاثة أصابع في الخفين لا يجزئ أن يمسح عليهما.

---

(١) في الأصل: (حدثنا معمر بن راشد) والتصويب من السياق.

(٢) من رجال الستة.

٢١٨٤ ـ **أخبرنا** أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني الكوفي، قال: حدثنا عبد الله بن إبراهيم بن قتيبة، قال: حدثنا إبراهيم بن أحمد الخزاعي، قال: سمعت عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد يقول: حملني معمر بن راشد السلام إلى أبي حنيفة.

رواية معمر بن راشد عن عبدالرزاق، عن حماد بن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن أبيه:

٢١٨٥ ـ **حدثنا** إبراهيم بن منصور، قال: حدثنا محمد بن بور، قال: حدثنا محمد بن عاصم الرازي، قال: سمعت عبد الرزاق يقول: قال لي معمر: إذا لقيت أبا حنيفة فاسأله عن رجل يكاري حمارًا كل يوم بعلفه ووقت وقتًا قال: فلما وصلت مكة وجدت أبا حنيفة عنها غائبًا، فلقيت ابنه حمادًا فسألته ما يقول أبوك في هذه المسألة؟ فأجابني، فلما قدمت صنعاء أخبرت بذلك معمرًا فقال: هذا رائي إلا أني لم أكن أحسن أن أفتي به.

٥٨٣ ـ ومنهم: عبدالرزاق بن همام: [1]

٢١٨٦ ـ **حدثنا** محمد بن سعيد الساوي، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: حدثنا عبدالرزاق، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه قال: سألت ابن عمر رضي الله عنهما أيتطيب المحرم؟ فقال: لأن أصبح [أنضح] قطرانًا أحب إلي من أن أصبح أنضح طيبًا وأنا محرم، قال: فأتيت عائشة رضي الله عنها فذكرت لها قول ابن عمر قالت: كأني أنظر إلى وبيص الطيب في رأس رسول الله ﷺ وهو محرم[2].

---

(١) من أئمة الحديث ورجال الستة.

(٢) «المسند» للحارثي (٥١٣).

٢١٨٧ ـ حدثنا أبو أسامة زيد بن يحيى الفقيه ببلخ، قال: حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، قال: حدثنا عبدالرزاق، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: ما أخرج النبي ﷺ ركبتيه[1] بين يدي جليس له قط، ولا ناول أحدًا يده قط فنزعها النبيّ حتى يكون هو الذي يتركها، ولا جلس إليه أحد قط فقام حتى يقوم، وما وجدت ريح شيء قط أطيب من ريح رسول الله ﷺ[2].

٢١٨٨ ـ حدثنا أبو أسامة زيد بن يحيى، قال: حدثنا محمد بن أبان، قال: حدثنا عبدالرزاق، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عثمان بن راشد، عن عائشة بنت عجرد، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: إذا نسي المضمضة والاستنشاق في الجنابة أعاد.

٢١٨٩ ـ حدثنا أبو بكر محمد بن همام النيسابوري [١٧٩ ـ ب]، قال: حدثنا أحمد بن سعيد الدارمي وأبو الأزهر، قالا: حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم: إن رسول الله ﷺ كان يرمل من الحجر إلى الحجر.

٢١٩٠ ـ حدثنا سهل بن بشر، قال: حدثنا الفتح بن عمرو، قال: حدثنا عبدالرزاق، عن أبي حنيفة، عن زياد بن ميسرة، عن أبيه قال: سألت ابن عمر فقلت: إن لرجل علي أربعة آلاف إلى أجل، وأنه قال: عجّل لي ألفين، وأحط عنك ألفين، قال: فنهاني ابن عمر، ثم سألته فنهاني، ثم سألته فقام ابن عمر وأخذ بيدي وقال: إن هذا يريد أن أطعمه الربا.

---

(١) في الأصل: (ركبته) والتصويب من «المسند».

(٢) «المسند» للحارثي (٤٨٧).

٢١٩١ ـ سمعت سهل بن بشر يقول: سمعت الفتح يقول: التقى الحسن بن زياد وعبد الرزاق بمكة، فسأل الحسن بن زياد عبد الرزاق عن حديث في المناسك سمعه الحسن من ابن جريج، واشتبه عليه فحدث عبد الرزاق من ابن جريج ذلك الحديث كما كان يحدثه الحسن عن ابن جريج، فقال له الحسن بن زياد: ظننت أنه وقع الخطأ مني، فإذا الخطأ من قوم، ثم تذاكرا في أشياء من أقاويل أبي حنيفة، فقال عبد الرزاق في آخر ما أراد أن يتفرقا للحسن: يا أبا علي! لو أني رزقت من مجالسة أبي حنيفة كما رزقته كان أحب إلي من جبال تهامة نعماً.

٢١٩٢ ـ حدثنا أبي، قال: أخبرنا أسباط بن اليسع، قال: حدثنا سهل بن إبراهيم بن هشام بن عبيد الله الرازي قال: حدثنا عبد الرزاق والمكي بن إبراهيم، قالا: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمهم الله قال: كان الأولون مخاضيب الرجال و[في] الثياب بخور.

٢١٩٣ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل وحمدان بن ذي النون ومحمد بن منصور أبو سليمان، قالوا: حدثنا المكي بن إبراهيم، قال: حدثنا أبو حنيفة بإسناده مثله.

٢١٩٤ ـ حدثنا خلف بن عامر، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن أبي عون، عن عبد الله بن شداد، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: حرمت الخمر قليلها وكثيرها، وما بلغ السكر من كل شراب.

٢١٩٥ ـ حدثنا جعفر بن محمد بن علي، قال: حدثنا الحسن بن أبي الربيع، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن علي بن الأقمر: أن النبي ﷺ رأى رجلاً سادل ثوبه في الصلاة، فعطفه عليه[1].

---

(١) «المسند» للحارثي (٤٥٦).

٥٨٤ ـ ومنهم: أبو قرة موسى بن طارق الزبيدي:[١]

٢١٩٦ ـ حدثنا أبو الحسن محمد بن صالح بن عبد الله الطبري بالري، قال: حدثنا محمد بن يوسف الزبيدي، قال: أخبرنا أبو قرة، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه، عن النبي ﷺ في حديث يوم كسفت الشمس أنه رأى النار، فرأى فيها امرأة حميرية أدماء تعذب في هرة ربطتها، فلا تطعمها ولا تدعها تأكل من خشاش الأرض[٢]، فذكر من الحديث مقدار هذا[٣].

٢١٩٧ ـ حدثنا جعفر بن شعيب الشاشي ومحمد بن صالح، قالا: حدثنا محمد بن يوسف، قال: أخبرنا أبو قرة قال: ذكر ابن جريج عن الزهري أنه حدثه عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رجلاً قال: يا رسول الله! هل يصلي الرجل في الثوب الواحد؟ فقال النبي عليه السلام: «أو لكلكم ثوبان»؟ قال أبو قرة: وسمعت أبا حنيفة يذكر عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ بذلك، وقال: «ما كلكم[٤] يجد ثوبين».

٢١٩٨ ـ كتب إلي صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا أحمد بن [١٨٠ ـ أ] سعيد بن فرقد المخزومي، قال: حدثنا محمد بن يوسف بن مساور أبو يوسف، قال: حدثنا أبو قرة موسى بن طارق، عن أبي حنيفة، عن عبد الجبار بن وائل بن حجر، عن أبيه وائل بن حجر قال: رأيت النبي ﷺ يسجد بين كفيه.

---

(١) من رجال النسائي.

(٢) «المسند» للحارثي (٧٣٠).

(٣) في الأصل: (هنا).

(٤) في الأصل: (لكهم) والتصويب من «المسند» للحارثي (١٩٦).

٢١٩٩ ـ كتب إلي صالح، قال: حدثنا أحمد بن سعيد بن فرقد، قال: حدثنا محمد بن يوسف، قال: حدثنا موسى بن طارق، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن أبان بن أبي عياش، عن أنس بن مالك رضي الله عنه: أن النبي ﷺ كان يصلي على الخمرة ويسجد عليها.

٢٢٠٠ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا أحمد بن علي بن زياد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا أبو قرة، قال: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله عليه، عن عبد الملك بن عمير، عن قزعة، عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا صلاة بعد الغداة حتى تطلع الشمس» وذكر إلى قوله: «ولا تسافر المرأة فوق يومين إلا مع ذي رحم محرم»[1].

٢٢٠١ ـ كتب إلي صالح بن أبي رميح قال: حدثنا أبو سعيد الفضل بن محمد بن إبراهيم بمكة قال: حدثنا علي بن زياد قال: حدثنا أبو قرة موسى بن طارق عن النعمان، عن تميم بن سلمة، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أوتر قال: «يا عائشة! قومي فأوتري».

٥٨٥ ـ ومنهم: حفص بن ميسرة الصنعاني:[2]

٢٢٠٢ ـ حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي، قال: حدثنا سويد بن سعيد، قال: حدثنا حفص بن ميسرة الصنعاني، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن يحيى بن عبيد الله[3]، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ خرج يسير في

---

(١) «المسند» للحارثي (٣٣٥).

(٢) من رجال الشيخين.

(٣) في الأصل: (عبد) والتصويب من «المسند» لابن خسرو (١٢٢٤).

جنح من الليل فرأى ناقضة شعرها، فقال لها: ما أنت؟، قالت: جعلتُ لله علي أن أحج ماشية عريانة ناقضة [شعري] فأنا أسير ليلاً وأكمن بالنهار، فجاء فأخبر النبي عليه السلام بذلك، قال النبي عليه السلام: «ارجع فمرها فلتلبس ثيابها ولتهرق دمًا».

٢٢٠٣ ـ حدثنا علي بن الحسن بن عبدة قال: حدثنا حفص بن داود الربعي ونصر بن المغيرة قالا: حدثنا عيسى بن موسى التيمي قال: حدثنا أبو عمر الصنعاني ـ هو حفص بن ميسرة ـ قال: دخل أبو حنيفة رحمة الله عليه [على] قتادة فقال له: أمؤمن أنت؟ قال: أما أنا فأومن بالله ورسول الله، والموت والبعث والجنة والنار والقدر خيره وشره، وأما الصفة التي وصف الله ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝٢ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ۝٣ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ۚ لَّهُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [الأنفال: ٢ ـ ٤] فلا أدري منهم أنا أم لا، وقال: أبو حنيفة شاك ورب الكعبة.

٥٨٦ ـ ومنهم: [١٨٠ ـ ب] هشام بن يوسف الصنعاني:(١)

٢٢٠٤ ـ حدثنا العباس بن حمزة النيسابوري قال: حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل قال: حدثنا هشام بن يوسف قال: حدثنا أبو حنيفة عن علي بن الأقمر، عن مسروق، عن عائشة رضي الله عنها قالت: الفطر يوم يفطرون، والأضحى يوم يضحون.

٢٢٠٥ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا جعفر بن

---

(١) من رجال البخاري والأربعة.

محمد بن عبيد، قال: حدثنا حسن بـن صالح بن أبي الدواهي، قال: قال أبي[1] هشام بن يوسف: يا فتى! من أين أنت؟ قلت: من أهل الكوفة، قال: فما فعل ولد[2] أبي حنيفة؟ قلت: بخير، قال: أما أني خالصته بمكة، فما رأيت أحدًا أفقه منه. ولقد سمعت ابن جريج وذُكر عنده، فأعظمه، وذَكَر منه وذَكَر.

٥٨٧ ـ ومنهم: رباح بن زيد الصنعاني:[3]

٢٢٠٦ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا محمد بن عبيد بن عتبة، قال: حدثنا حسن بن صالح بن أبي الدواهي، قال: حدثنا إبراهيم بن خالد، عن رباح بن زيد الصنعاني، عن أبي حنيفة، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: الفيء الجماع.

٥٨٨ ـ ومنهم: محمد بن آتش الصنعاني:[4]

٢٢٠٧ ـ كتب إلي صالح بن محمد[5]، قال: حدثنا إبراهيم بن سليمان بن حسان بالكوفة، قال: حدثنا إبراهيم بن موسى الفراء، قال: حدثنا محمد بن آتش، قال: حدثنا النعمان بن ثابت، عن جبلة بن سحيم، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: نهى رسول الله ﷺ عن السَّلم في النخل حتى يبدو صلاحه.

---

(١) في الأصل هكذا وصالح يخاطب بهشام.

(٢) في الأصل هكذا ولعله مقحم.

(٣) في الأصل و«عقود الجمان» (١١١) (يزيد) بدل (زيد)، والتصويب من «التهذيب».

(٤) محمد بن آتش من رجال أبي داود في «مراسيله».

(٥) في «المسند» للحارثي (١٥٤٠): (صالح بن أبي رميح).

٥٨٩ ـ ومنهم: يوسف بن يعقوب الصنعاني:[١]

٢٢٠٨ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الكوفي، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن عبيد، قال: حدثنا حسن بن صالح، قال: حدثنا إبراهيم بن خالد، عن يوسف بن يعقوب الصنعاني، عن أبي حنيفة، عن إسماعيل بن أمية، عن سعيد بن أبي سعيد، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: لا يوطأ فرج إلا فرج إن باع، وإن تصدق به جاز، وإن أعتقه جاز، أو وهبه جاز[٢].

٥٩٠ ـ ومنهم: إسماعيل بن عبدالكريم الصنعاني:[٣]

٢٢٠٩ ـ حدثنا الفضل بن بسام بن بشير البخاري، قال: حدثنا أبو النصر إسماعيل بن عبد الله بن أبي الرجال العجلي، قال: حدثنا إسماعيل بن عبد الكريم عن أبي حنيفة، عن عطاء قال: ذكر لنا ابن عباس رضي الله عنهما: وحدثنا[٤] من وجوه أن الحجر الأسود من الجنة.

٥٩١ ـ ومنهم: مطرف بن مازن قاضي اليمن:[٥]

٢٢١٠ ـ كتب إلي صالح بن محمد، قال: حدثنا عبد الملك بن محمد الرقاشي، قال: حدثنا موسى بن محمد القرشي أبو طاهر، قال: حدثنا مطرف بن مازن قاضي

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٥٨).

(٢) «المسند» لابن خسرو (٩٠).

(٣) من رجال أبي داود وابن ماجه في التفسير، وفي الأصل و«العقود»: الصغاني، والتصويب من «التهذيب».

(٤) في الأصل: (وهب لنا».

(٥) انظره في «عقود الجمان» (١٤٥).

اليمن، قال: حدثنا النعمان بن ثابت أبو حنيفة رحمة الله عليهم، قال: حدثنا أبو زيد مولى آل عمر، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم اغتسل بفَخٍّ لدخول مكة.

٥٩٢ ـ ومنهم: العباس بن سالم الطائي اليماني:[1]

٢٢١١ ـ حدثنا محمد بن نصر بن سليمان بن يزيد الهروي ومحمد بن علي بن الحسن الترمذي، قالا: حدثنا أحمد بن مصعب، قال: حدثنا عمر بن إبراهيم، قال: حدثنا العباس بن سالم الطائي اليماني، قال: حضرت أبا حنيفة النعمان بن ثابت [١٨١ ـ أ] حين كتب إلى عثمان البتّي جواب كتابه: أما بعد، فإني أحمد الله إليك الذي لا إله إلا هو، وأسأله الصلاة على نبيه وصفيه وخيرته من خلقه محمد صلى الله عليه أفضل صلاة وأزكاها، وأوصيك ونفسي بتقوى الله، وكفى به حسيبًا وجازيًا، جاءني كتابك، وفهمت الذي ذكرت فيه وظننا أنه إنما دعاك الكتاب إليّ حرصًا منك على الخير ونصيحةً كتبت ـ يرحمك الله ـ تذكر أني من المرجئة، وأني أقول مؤمن تقي ومؤمن عاص ومؤمن ضال، وإنك أنكرت هذا القول مني، ولعمري ما شيء تباعد من الله عِزّ فيه لأهله ولا فيما أحدث الناس وابتدعوا خير، وما الأمر إلا الأمر الأول، وهو مما نزل به القرآن، وجاء به محمد ﷺ ودعا إليه، وكان عليه أصحابه من الألفة والنصيحة والتراحم والجماعة حتى قتل عثمان وتفرق الناس، فنحن على تلك الألفة والنصيحة للأمة والجماعة فنحن معهم عند اجتماعهم واتفاق كلمتهم، ووقفنا حيث تفرقوا، وترحمنا على أهل الإيمان جميعًا وتولياهم وورثناهم وناكحناهم ورجونا لهم بالإيمان والأعمال الحسنة

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٢١)، وفيه: اليمني بدل اليماني.

وخفنا عليهم بذنوبهم، والأمر على ما كان عليه محمد وأصحابه، فأما ما سوى ذلك فبدعة ومحدث، فافهم ـ يرحمك الله ـ كتابي، واعلم أني لو لم أرجو أن ينفعك الله وينفع الناس بك لموضعك في الإسلام ومكانك منه لم أتكلف الكتاب إليك، فاحذر رأيك على نفسك والخوف[1] أن يدخل الشيطان عليك أو يستميلك الرجال باجتهاد العمل وتبيين الورع إلى الأهواء المضلة، وفقنا الله وإياك لما يحب ويرضى، وعصمنا وإياك مما يسخط، إن الناس ـ رحمك الله ـ كانوا أهل شرك قبل أن يبعث الله محمدًا ﷺ فبعثه الله إلى الناس كافة يدعوهم إلى الإيمان به، فدعاهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدًا عبده ورسوله، وإلى الإقرار به والتصديق بما جاء من عند الله، فكان الداخل في ذلك مؤمنًا حرامًا دمه وماله، له حق المسلمين وحرمتهم، وكان التارك لذلك حين دعي إليه كافرًا بريئًا من الإيمان، حلالاً دمه وماله لا يقبل منه إلا الدخول في الإيمان أو القتل[2] إلا ما ذكر من أهل الكتاب بإعطائهم[3] الجزية، ثم نزلت الفرائض على رسول الله بعد التصديق فكان الأخذ بها عملاً مع الإيمان، وذلك قول الله عز وجل: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ [البقرة: ٢٧٧] ﴿وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ وَيَعْمَلْ صَٰلِحًا﴾ [التغابن: ٩] في أشباه ذلك من القرآن، فلم يكن المضيع للعمل مضيعًا للتصديق، وقد أصاب التصديق باسم الإيمان، فلو أن الناس تركوا التصديق بالإيمان كفروا، وانتقلوا عن اسم الإيمان وحرمته، ورجعوا إلى حالهم التي كانوا عليها من الشرك، ومما يبيّن لك الاختلاف بين الإيمان والعمل أن الناس لا يختلفون في الإيمان والتصديق، ولا يتفاضلون

---

(١) في الأصل: (ما الخوف».

(٢) في الأصل: (والإيمان إلى العمل) وهو خطأ.

(٣) في الأصل: (بعطائهم).

فيه، وقد يتفاضلون في العمل، فتختلف فرائضهم وأعمالهم، فدين أهل السماء ودين أهل الأرض ودين الرسل ودين الأولين والآخرين في الإيمان والتصديق واحد، وهم مختلفون في الشرائع والأعمال، قال الله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ ۖ أَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟ فِيهِ﴾[الشورى: ١٣] وأقام الدين في الأولين والآخرين والتصديق [١٨١ ـ ب] والإقرار.

واعلم أن الهدى في التصديق بالله ورسوله ليس كالهدى فيما افترض الله من الأعمال فمن أين يشتبه ذلك أو يشكل عليك وأنت تسميه مؤمنًا وهو جاهل بما لم يعلم من الفرائض، وهل بدّ من أن تسميه مؤمنًا بتصديقه كما سمى الله في كتابه، وأن تسميه جاهلاً بما لم يعلم، وأنه إنما يتعلم بما جهل فهل تكون الضلالة والجهالة عن معرفة الله ومعرفة رسوله، وترك الإقرار، والجهل به كالضلالة عن معرفة ما يعرفه الناس مما افترض الله عليهم وهم مؤمنون، وقد قال الله عز وجل في بعض تعليم ما افترض: ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا۟ ۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ [النساء، آية: ١٧٦]، وقال: ﴿أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰ﴾ [البقرة، آية ٢٨٢]، وقال موسى عليه السلام: ﴿فَعَلْتُهَآ إِذًا وَأَنَا۠ مِنَ ٱلضَّآلِّينَ﴾ [الشعراء، آية ٢٠]، فهل يعني إلا وأنا من الجاهلين ليس يعني وأنا من المشركين بالضلالة عن معرفة الله والإقرار به، والحجج في كتاب الله تعالى بتصديق ذلك أكثر من أن يشكل على مثلك، والسنة من رسول الله ﷺ واجتماع أصحابه قبل الفرقة أبين وأوضح من أن يذهب على مثلك، أَوَليس تقول: مؤمن ظالم ومؤمن مذنب، ومؤمن عاصٍ ومؤمن جابر ومؤمن مخطئ، فهل يكون فيما ظلم وعصى أو أخطأ أو أذنب أو جار مهتد بهداية الإيمان أم ضال عن الذي أخطأ فيه أو جهل حتى يبلغ به الشرك، ويسقط عنه اسم الإيمان،

وقول بني يعقوب لأبيهم: ﴿إِنَّكَ لَفِي ضَلَٰلِكَ ٱلْقَدِيمِ﴾ [يوسف: ٩٥]، أتظن أنهم عنوا: أنك لفي كفرك القديم، فتفهّم ـ يرحمك الله ـ كتابي هذا وائتهم بالقرآن، واتّهم آراء الرجل ممن لم يفقه في القرآن ولم يعلم سنن رسول الله ﷺ ولا آثار أصحاب رسول الله رضوان الله عليهم، إذ الأمر جامعٌ وهم على الألفة والتراحم.

واعلم ـ يرحمك الله ـ أنه لو كان يكفر أحد من هذه الأمة بذنب صغير وكبير لكان ينبغي لأهل التصديق أن لا يستحقوا التصديق إلا بتمام جميع الأعمال الزاكية، ولا يكون مستحقًا للإيمان والتصديق حتى لا يذنب ذنبًا، ولا يعلم أنه سلم من الذنوب الرسل فمن دونهم، فإن زعمت أنهم مؤمنون فأجريت عليهم أهل التوحيد، ولهم حرمة المسلمين صدقت وكان تركًا لما كتبت به، وإن زعمت أنهم كفار بذنوبهم ابتدعت وخالفت النبي ﷺ والقرآن، وقلت بقول أهل البدع، وإن زعمت أنهم ليسوا بمؤمنين ولا كفار فأعظم بهذا القول بدعة، وخلاف النبي عليه السلام وأصحابه، لأنه ليس بين الإيمان والكفر منزلة، فإذا خرج من الكفر دخل في الإيمان، ومن خرج من الإيمان دخل في الكفر، والقرآن ينطق بذلك مع سنة رسول الله عليه السلام، وإجماع أصحابه رضوان الله عليهم، فإن ذكرت المنافقين فهم قوم أظهروا الإيمان وأبطنوا الشرك فهم كفار، ولو كان الإيمان العمل لكان المنافقون [١٨٢ ـ أ] مؤمنين، لأنهم كانوا يعملون[1] ويظهرون الإيمان والإقرار، ولم يكونوا يصدقون بذلك في قلوبهم، فسماهم الله عز وجل كفارًا، وقال: ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ قَالُوا۟ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ ۘ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُۥ ۗ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَكَٰذِبُونَ﴾ [المنافقون: ١] لأنهم لم يصدقوا بقلوبهم، ومن أين تسمى عمر وعثمان أميري المؤمنين، أترى أنهما

---

(١) في الأصل: (يعلمون).

عنيا أميري المطيعين في الفرائض كلها والأعمال، وقد اقتتل أصحاب رسول الله ﷺ فلم تكن الفئتان بمهتديتين جميعًا، فما اسم الباغية عندك منهما، فوالله ما أعلم من ذنوب أهل القبلة شيئًا أعظم من القتل، ولاسيما أصحاب رسول الله ﷺ فما اسم الفئتين وليستا بمهتديتين جميعًا، فإن زعمت أنهما ضالتان جميعًا ابتدعت، [وإن زعمت] أنهما مهتديتان جميعًا ابتدعت، وإن قلت: الله أعلم بهما ووقفت عند الفرقة وجعلت إلى الله علم ما غاب؛ أصبت.

فتفهم ـ رحمك الله ـ كتابي هذا، واعلم أني أقول أهل القبلة مؤمنون بإقرارهم بألسنتهم وتصديقهم بقلوبهم، ولست أخرج أحدًا منهم من الإيمان بتضييع شيء من الفرائض من غير جحد ولا إباء، فمن آمن وأطاع الله عز وجل في الفرائض كلها كان من أهل الجنة، ومن شك في الإيمان وعمل بالفرائض كان من أهل النار، ومن ضيّع الإيمان والعمل كان من أهل النار، ومن أصاب الإيمان الإقرار والتصديق بالقلب والقول وضيّع شيئًا من الفرائض بلا جحد ولا إباء كان مؤمنًا مذنبًا، وكانت لله فيه المشيئة، إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له، فإن يعف فهو أهل العفو، وإن يعذب فعلى ذنبه وكسبه، وأما القول فيمن مضى من أصحاب رسول الله وفيما كان بينهم ـ والله أعلم ـ غير أني أتوليهم جميعًا بولاية الإيمان وأترحم عليهم، ولا أتكلف علم ما حجبه الله عني ولم يأمرني بالبحث منه والنظر فيه، ورضي لي بما أنزل في كتابه، فلا يجوز لنا أن نتعدى القرآن، ولا أن نقول بخلافه، قال الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠] ولا نكفر أحدًا من أهل القبلة، ولا نشك في إيمانهم، وبهذا نزل القرآن، وجرت السنة والفقه، زعم أخوك عطاء بن أبي رباح، ونحن نصف له هذا، فارقهم وعليه ماتوا،

وزعم سالم الأفطس عن سعيد بن جبير أن هذا أمر أصحاب رسول الله ﷺ، وزعم نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن هذا كان أمرهم ودينهم.

وزعم [١٨٢ ـ ب] عبد الكريم بن أبي المخارق عن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما، وحماد عن إبراهيم رحمة الله عليهم أن هذا كان أمرهم ورأيهم مع ما بلغك عن علي بن أبي طالب حتى كتب كتاب القضية فسمى الفئتين جميعًا مؤمنين، وبلغني عن عمر بن عبد العزيز أنه لقيه من لقيه من إخوانه حتى استحلف فقال لهم: صفوا لي هذا الأمر فوصفوه له، فأنشأ يعلمه ولده، وكتب إلى أهل الأمصار، وأمر بتعليمه فعلّمه رحمك الله جلساءك وادعهم إليه وحضهم فإنك بمكان من المسلمين، وأنه أفضل ما تعلموا وعلمتهم، فإنك في ذلك أكثر أجرًا من الصائم القائم المجاهد في سبيل الله، وخص بهذه النصيحة من هو أهلها، وأما قولك في اسم المرجئة فما ذنب قوم دعوا إلى كتاب الله وسنة نبيه ورجوا لأهل الإيمان وخافوا عليهم ولم يقسموا بخلاف الإيمان فسماهم أهل الشنآن والبدع بهذا الاسم، ونحن برآء من كل اسم خلاف الإسلام والإيمان، وما ذنبك ـ يرحمك الله ـ إن لبست ثوبًا يواري عورتك وتؤدي فيه الفرائض وتتوقي به الحر والبرد فسميت به ونسبت إليه وسماك سفهاء من أهل الخلاف والعصيان لله فيما نهاهم من الغيبة والألقاب، وإن أشكل عليك ـ يرحمك الله ـ شيء مما كتبت به إليك أو أدخل عليك أهل البدع والتاركون لكتاب الله وسنة نبيه فأعلمني أجيبك عن ذلك وأشرحه لك بتفسير أكثر مما كتبت به إليك، فإني كرهت التطويل عليك، ورجوت أن تجتزئ بدون ما كتبت إليك لإحسان الله إليك إذ صرت لدينه متفقدًا وعليه محبًا ومبغضًا، والسلام.

فقال عمر بن إبراهيم: وأخبرني عثمان بن مقسم الكندي، قال: شهدت عثمان البتّي حيث أتاه كتاب النعمان فقرأه علينا فقال: إن كان هذا الإرجاء فأنا مرجئ منذ ستين سنة ولا أعلم.

***

(١٩)

ذكر أهل اليمامة

٥٩٣ ـ منهم: محمد بن جابر الحنفي:[١]

٢٢١٢ ـ حدثنا أحمد بن علي بن سليمان المروزي وعمران بن فرينام وإبراهيم بن منصور وغيره، قالوا: سمعنا أبا عصمة سعد بن معاذ، يقول: سمعت أبا سليمان، يقول: سمعت محمد بن جابر يقول: كنا نجالس حماد بن أبي سليمان ويكلمه أبو حنيفة، فإذا خالفه ضيق عليه في الكلام، فربما قال حماد: كيف أصنع وهذا قول إبراهيم كان يقوله، وربما قال: كيف أصنع وهو قول أخبرني به إبراهيم عن فلان لبعض[٢] أصحابه، وربما قال: هو قول عبد الله بن مسعود، وأخبرني به إبراهيم، قال: فيجعله حديثًا فيحفظه.

٢٢١٣ ـ حدثنا محمد بن الحسن البلخي، قال: حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، قال: حدثنا محمد بن جابر، قال: سمعت أبا حنيفة يسأل حمادًا: عمن قهقه في الصلاة على الجنازة [١٨٣ ـ أ] عليه وضوء؟ قال: لا، قال: فهل سمعت من إبراهيم في هذا شيئًا؟ قال: نعم سمعته يقول: لا وضوء فيه.

قال إسحاق: وسمعت محمد بن جابر يقول: أبو حنيفة لم ير مثل نفسه فقهًا وورعًا.

---

(١) من رجال أبي داود وابن ماجه.

(٢) في «المناقب» للمكي ١/ ٧١/ ب: (عن بعض أصحابه).

٥٩٤ ـ ومنهم: أيوب بن جابر الحنفي:[1]

٢٢١٤ ـ حدثنا إبراهيم بن عمروس الهمذاني، قال: حدثنا العباس بن يزيد البحراني، قال: حدثنا أبي، قال: سمعت أيوب بن جابر الحنفي يقول: قدم صاحب غيلان الكوفة في منازعة أبي حنيفة في القدر فنازعه فيها أهل الكوفة، فغلبهم صاحب غيلان غير أبي حنيفة، فكلمه أبو حنيفة في دار عمرو بن حريث، واجتمع عامة المتنازعين من المتفقهين والمتكلمين، فقال صاحب غيلان لأبي حنيفة: تسأل أو أسأل؟ فقال له أبو حنيفة: سل عما بدأ لك، وإذا نفدت مسائلك سألتك عن مسألتين أو ثلاثة، لا أجاوز عنها، فسأل صاحب غيلان أبا حنيفة فقال له: أخبرني ما شاء الله لفرعون؟ قال: شاء له الكفر ولم يشاء له ما فيه إبطال علمه، قال: فما شاء إبليس لفرعون قال شاء له الكفر، قال: فما شاء فرعون لنفسه، قال: شاء لها الكفر، قال فما شاء موسى لفرعون؟ قال: شاء له الإيمان، قال له: يا أبا حنيفة! أليس اجتمع مشيئة الله ومشيئة إبليس ومشيئة فرعون على الكفر، وخالف مشيئة موسى مشيئة الله، قال أبو حنيفة: إن الله عز وجل شاء لموسى أن يشاء له الإيمان، وشاء لإبليس أن يشاء لفرعون الكفر، وشاء لفرعون أن يشاء لنفسه الكفر، وكل بمشيئته شاؤوا.

ثم قال له أبو حنيفة: إني سائلك: هل تقر بكتاب الله عز وجل؟ قال: بلى أنا مقر، قال أبو حنيفة: أرأيت قول الله تعالى في كتابه: ﴿إِنَّا جَعَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ۝٣ وَإِنَّهُۥ فِىٓ أُمِّ ٱلْكِتَٰبِ لَدَيْنَا لَعَلِىٌّ حَكِيمٌ﴾ [الزخرف: ٣ ـ ٤] أتقر أن القرآن الذي أنزله الله عز وجل على نبيه محمد ﷺ في اللوح المحفوظ؟ قال: نعم أنا به مقر، قال أبو حنيفة: أليس ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِى لَهَبٍ﴾ فيها؟ قال: بلى، قال أبو حنيفة: فهل كان أبو لهب يستطيع أن يؤمن بالله ونبيه، ويكون رجلاً صالحًا حتى يموت

---

(١) من رجال أبي داود والترمذي.

عليه ويدخل الجنة ويبطل هذه السورة في أم الكتاب؟ قال: فأطرق صاحب غيلان يتفكّر، فقال له أبو حنيفة: إن قلت إنه كان يستطيع فقد جهلت ربّك وكذبته، وإن قلت: لا، رفضت قولك ونقضته، قال: صدقت، فهات الأخرى، قال له أبو حنيفة: أمؤمن أنت؟ قال: نعم، قال له: من أين تعلم أنك مؤمن وتدعي مثل دعواك أمم كثيرة وهم على مثل ما أنت عليه من الدعوى؟ قال: أعلم أني مؤمن، لأن المسلمين أخبروني بذلك، وأراهم عليه، قال: هم في هذا مثلك، وهم خصماء والخصم لا شهادة له، قال صاحب غيلان: أخبرني أبواي وأهل بيتي [١٨٣ ـ ب]، قال أبو حنيفة: هم في ذلك خصماء، لأنهم على ما أنت عليه، ولا شهادة لهم، قال صاحب غيلان: فكتاب الله عز وجل أخبرني ودلّني، قال أبو حنيفة: فمن أين تعلم أن هذا كتاب الله؟ هل رأيت جبرئيل حين يوحى به إلى النبي ﷺ؟ أم هل رأيت النبي فتعلمت منه؟ قال صاحب غيلان: علمت بك لما بصرني الله وألهمني، فقال أبو حنيفة: صدقت، فهل بصر الله الكافر وألهمه مثل الذي بصرك وألهمك، فأطرق صاحب غيلان ساعة ثم رفع رأسه فقال: يا أبا حنيفة! جزاك الله عن الإسلام خيرًا ما أعظم نفعك.

٥٩٥ ـ ومنهم: السري بن هوذة بن خليفة وأبوه هوذة:(١)

٢٢١٥ ـ حدثنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن موسى، قال: حدثني إبراهيم بن محمد بن سلام، عن أبيه محمد بن سلام، قال: سمعت السري بن هوذة قال: سأل أبي أبا حنيفة بمكة عن الإيمان فقال: الإيمان التصديق والعمل شرائعه.

***

---

(١) من رجال ابن ماجه.

(٢٠)

ذكر ما روى أهل البحرين

٥٩٦ ـ منهم: عيسى بن موسى الليثي من أهل البحرين:[١]

٢٢١٦ ـ حدثنا أبو الفضل جعفر بن محمد بن أحمد في جامع المدينة ببغداد، قال: حدثنا يعقوب بن شيبة، قال: حدثنا عيسى بن موسى الليثي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «أنت ومالك لأبيك»[٢].

* * *

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٣٨).

(٢) «المسند» للحارثي (٢٤٠).

(٢١)

ذكر ما روى أهل بغداد عن أبي حنيفة رحمة الله عليه

٥٩٧ ـ منهم: أبو جعفر أمير المؤمنين:

٢٢١٧ ـ حدثنا جيهان بن أبي الحسن والفضل بن بسّام، قالا: حدثنا محمد بن فضيل البلخي، قال: حدثنا خلف بن أيوب عن أبي يوسف، قال: دعا أبو جعفر أمير المؤمنين أبا حنيفة فقال: يا أبا حنيفة! بلغني أنك تضع كتبًا من ذات نفسك، فقال: نعم، أضعها على قول أبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس رحمة الله عليهم ورضي الله عنهم أجمعين، قال: فقال أبو جعفر: لقد أخذت العلم من مظانه فتمسك.

٥٩٨ ـ ومنهم: المشمعل بن[1] ملحان بن عركي بن عدي بن حاتم الطائي كوفي نزل بغداد:

٢٢١٨ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا القاسم بن عبد الله بن عامر بن زرارة، قال: حدثنا عمير بن عمار، قال: حدثنا المشمعل بن ملحان، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن الشعبي رحمة الله عليهم، عن علي في دية الخطأ مثل قول عبد الله في شبه العمد.

---

(١) وقع في «التهذيب» للتميز، وانظره في «عقود الجمان» (١٤٥).

٢٢١٩ ـ حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي، قال: حدثنا الحسن بن الحكم القطربلي العابد، قال: حدثنا المشمعل بن ملحان الطائي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: إذا فسدت صلاة الإمام فسدت صلاة من خلفه.

٥٩٩ ـ ومنهم: الحماد بن الوليد الكوفي نزل بغداد:[1]

٢٢٢٠ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا محمد بن عبيد بن [١٨٤ ـ أ] عتبة، قال: حدثنا أحمد بن مسبّح العُمري، قال: حدثنا حماد بن الوليد، عن أبي حنيفة وأبي برجه الكندي رحمة الله عليهم، عن عطاء بن أبي رباح أنه كان لا يستثني في الإيمان.

٦٠٠ ـ ومنهم: يحيى بن سعيد الأموي:[2]

٢٢٢١ ـ حدثنا محمد بن قدامة الزاهد، قال: حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: تجزئك قراءة الإمام.

٢٢٢٢ ـ حدثنا محمد بن قدامة، قال: سمعت سعيد بن يحيى، يقول: سمعت أبي يقول: وقع بين الأعمش وامرأته كلام في جوف الليل، فجعل الأعمش يشتم امرأته ويضربها، فلما أقلع عن ضربها جعل يكلمها ولا تجيب ولا تكلمه، فغضب الأعمش وقال: لِم لا تجيبيني ولا تكلميني؟ فقالت ابنته: إن لم تكلمك الليلة

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٠٨).

(٢) من رجال الستة.

تكلمك إذا أصبحت، فقال الأعمش: إن لم تكلمني هذه الليلة فهي طالق البتة، فقالت الابنة: كلميه، فأبت، فاغتم الأعمش وندم، وجعل يتفكر، فتلبس وخرج من المنزل قاصدًا إلى أبي حنيفة، فلما بلغ المنزل وجد الباب مغلقًا، فدق الباب فخرج حماد ابنه، فقال: من ذا؟ قال: هذا سليمان، فقال: ومن سليمان؟ قال: سليمان الأعمش، ففتح الباب وأخبر أباه بمجيئه، فخرج أبو حنيفة وأدخله المنزل وأجلسه على الصدر، وجلس بين يديه وقال: حاجة مهمة في هذا الوقت، ألا أرسلت إلي فآتيك، فجعل الأعمش يتكلّم شبه المعتذر، فقال له أبو حنيفة: دع الاعتذار وتكلم فيما جئت له، قال: كان بيني وبين امرأتي كلام، فأغضبتني وامتنعت عن الكلام، فحلفت إن تكلمني هذه الليلة فهي طالق البتة، فأبت أن تكلمني، وخفت أن تطلق إذا أصبحنا، وهي تريد الفرار مني، أخاف أن تؤذيني، وقد طالت صحبتها وهي أم الأولاد، فهل من حيلة تكشف عني هذا الغم؟ فقال له أبو حنيفة: هوّن على نفسك، فإن الفرج قريب إن يسر الله تعالى، فبعث رجلاً يدعو له مؤذن مسجد الأعمش، فذهب الرجل وجاء به، فقال له أبو حنيفة: إذا دخل الأعمش منزله وقرب وقت الصبح فأذن قبل أن ينفجر الفجر، فإن فيه انكشاف غمه إن شاء الله تعالى، قال: فانصرف الأعمش ودخل منزله ينتظر الأذان، فلما كان قبل طلوع الفجر أذن المؤذن، قال: فلما سمعت امرأة الأعمش الأذان فقالت: الحمد لله الذي أراحني منك أيها الشيخ السيء الخلق، فقال الأعمش: لم يصبح بعد حيلةٌ، فعلت[1] ونعمت الحيلة، رحم الله من دل عليها.

٦٠١ ـ ومنهم: عبد الله بن المغيرة البغدادي:[2]

٢٢٢٣ ـ حدثنا المثنى بن محمد أبو الهيثم المروزي، قال: حدثنا يعلى بن

---

(١) في «المناقب» للمكي (١١٥): (وقعت).

(٢) انظره في «عقود الجمان» (١٢٣).

حمزة، قال: حدثني القاسم بن عبد الأعلى [١٨٤ ـ ب] بن صالح المروزي، قال: حدثنا عبد الله بن المغيرة البغدادي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كنت أطيب رسول الله ﷺ لحله وحرمه بأطيب ما أقدر عليه من الطيب.

٦٠٢ ـ ومنهم: محمد بن سابق:[١]

٢٢٢٤ ـ كتب إليّ صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا الخضر بن أبان، قال: حدثنا محمد بن سابق، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن جابر[٢]، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: ما تركت استلام الحجر منذ رأيت رسول الله ﷺ يستلمه.

٢٢٢٥ ـ حدثنا سعيد بن ذاكر، قال: حدثنا أحمد بن حرب البخاري، قال: حدثنا محمد بن سابق، عن أبي حنيفة، عن [خالد بن] عبد الأعلى، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أنه خطب الناس بالجابية فقال في خطبته: إن الله يضل من يشاء ويهدي من يشاء، فقال قس من تلك القسوس برجيت: الله أعدل من أن يضل أحدًا، فقال عمر: ما قال هذا القس؟ فأخبر بذلك، فقال عمر: أشهد أن الله عز وجل أضلك، ولولا ولث[٣] عهدك لضربت عنقك[٤].

٦٠٣ ـ ومنهم: إبراهيم البغدادي:

٢٢٢٦ ـ حدثنا العباس بن عزيز القطان المروزي قال: حدثنا محمد بن إبراهيم

---

(١) من رجال الشيخين.

(٢) في الأصل هكذا وقد ثبت سماع الإمام عن نافع في هذا الحديث عند الحارثي في «المسند» (١٥٥).

(٣) في «النهاية» ٥/ ٢٢٣ الولث: العهد المحكم.

(٤) «المسند» لابن خسرو (٤٤١).

البغدادي عن أبيه قال: كان أبو حنيفة يختم القرآن في عامة الشهور في كل شهر ثلاثين مرة، وفي شهر رمضان ستين مرة، وكان يفتي مع ذلك[1].

حكاية لأحمد بن حنبل عن أبيه عن عبد الله، عن أبي حنيفة:

٢٢٢٧ ـ **حدثنا** إبراهيم بن علي بن الحسن الترمذي قال: حدثنا أحمد بن حبان عن [عبد الله بن] أحمد بن حنبل قال: حدثني أبي قال: ذكر أبو حنيفة عند [أحمد بن حنبل][2] فقال: يرحمه الله إن كان لورعًا ضرب على القضاء إحدى وعشرين سوطًا.

٦٠٤ ـ ومنهم: طلحة بن إياس وكاتبه: [3]

٢٢٢٨ ـ **حدثت** عن محمد بن النظر قال: حدثنا محمد بن يوسف قال: حدثنا ابن أبي الشيخ قال: حدثنا أبي قال: حدثنا أبو سفيان الحميري قال: حدثني كاتب طلحة بن إياس قال: كنت مع طلحة بن إياس في مسجد ومعنا أبو حنيفة، فقام مؤذن المسجد يقيم الصلاة فقال أبو حنيفة: اجلس، فجلس ثم قام فقال: اجلس، فجلس مرارًا في صلاة العصر، وذلك ببغداد، وما نسمع مؤذنًا يؤذن ولا يقيم فقام للرابعة فقال له: اجلس، فأبى، فأقام الصلاة أبو حنيفة، فقال[4] لطلحة: اشهد أنها نافلة، وكان طلحة ببغداد على بيت المال.

---

(١) «المناقب» للمكي (٢٢١).

(٢) في «المناقب» للمكي (١٧٧): (عن عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي قال: ذكر أبو حنيفة عند أحمد بن حنبل) وفي الأصل: (عبد الله) وهو خطأ والصواب ما أثبته ما بين المعكوفتين.

(٣) انظره في «عقود الجمان» (١٢٠).

(٤) في الأصل زيادة: (قال).

٦٠٥ ـ ومنهم علي بن الجعد بن عبيد الجوهري:[1]

٢٢٢٩ ـ سمعت أبا سهيل سهل بن بشر، قال: سمعت سعدان من أهل رامِيثَنِيَّة، يقول: قال علي بن الجعد الجوهري: [إذا] اختلف شعبة وسفيان في حديث، فانظر ما قال أبو حنيفة في أحدهما، فخذ به؛ لمعرفته بالسنة.

٦٠٦ ـ ومنهم: سعيد بن يزيد البغدادي:[2]

٢٢٣٠ ـ حدثنا أحمد بن الليث البلخي في مسجد عبد الصمد قال: حدثني أبو بكر أحمد بن يزيد بن عيسى الطالقاني [١٨٥ ـ أ]، قال: سمعت أبي يقول: سمعت سعيد بن يزيد البغدادي، يقول: كنت عند أبي حنيفة إذ جاء الحسين بن واقد الخراساني فسأله عن مسألة، فأجاب عنها، فسأله عن الحجة فأخبره عن ذلك، فقال له الحسين: يا أبا حنيفة! إني كنت عند سفيان فسألته عن هذه المسألة فلم يجبني عنها، فاختلفت إليه مرارًا فلم يجبني، فقال: لعله لم يكن له بها علم، قال سعيد: فلما خرج الرجل خرجت معه، فمضيت معه إلى سفيان الثوري فسألته عن تلك المسألة فقال: لا علم لي بها، فقلت له: إني سألت عنها أبا حنيفة، فقال: ما أجاب فيها؟ فأخبرته بذلك، قال: فسألته عن الحجة؟ قلت: نعم، قال: ما فعل؟ قلت: احتج بكذا وكذا، قال: يا حسين! أجاد فيها، فقال له الحسين: تقول الساعة لا علم لي بها ثم تقول: أجاد أبو حنيفة، قال: يا حسين! إن في تكّة أبي حنيفة أمثالنا كثيرة.

---

(١) من رجال البخاري.

(٢) انظره في «عقود الجمان» (١١٥).

٦٠٧ ـ ومنهم: عبد الله بن سليمان البغدادي: [1]

٢٢٣١ ـ حدثنا الحسن بن يزيد بن يعقوب الهمداني الدقاق، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن عيسى بن موسى البالسي، قال: حدثنا أبو بكر أحمد بن يحيى الأنطاكي، قال: حدثنا عبد الله بن سليمان العبدي البغدادي، قال: قدم قتادة البصري الكوفة، فأتاه أهل الكوفة، وكان فيمن أتاه النعمان بن ثابت، فكأنه سمع منه شيئًا في القدر، فسأله عن قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦] فقال: خلقهم لعبادته، لم يخلقهم عبثًا ولم يتركهم هملاً، فقال له: أخبرني عن قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَالْعَصْرِ ۝١ إِنَّ الْإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ﴾ [العصر: ١ ـ ٢] فقال له: فمن خلق لخسر كيف يطيق العبادة؟ فقال: صاحب هوى لا يجاب، فقال له: فاترك هذا أسألك عن مسألة فقهية، فقال: هات، فقال له: أخبرني عن رجل حلف على معصية؟ قال: كفارتها تركها، فقال: أرأيت قول الله عز وجل: ﴿الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنكُم مِّن نِّسَائِهِم مَّا هُنَّ أُمَّهَاتِهِمْ إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَلَدْنَهُمْ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنكَرًا مِّنَ الْقَوْلِ وَزُورًا﴾ [المجادلة: ٢] أليس قول المظاهر منكرًا وزورًا أو معصية منه، قال: ما تريد؟ قال: قد جعل الله على قائل المنكر والزور تحرير رقبة وسائر ما ذكر، فقال قتادة: صاحب هوى لا يُجاب، فقال له: اترك هذا، أسألك عما اختلف الناس فيه، فقال: هات، فقال له: أمؤمن أنت؟ قال: أرجو ذلك، قال: ولم تقول: أرجو، قال: لقول ربي حكاية عن إبراهيم: ﴿وَالَّذِي أَطْمَعُ أَن يَغْفِرَ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ﴾ [الشعراء: ٨٢] فقال أبو حنيفة: فلم لم تقل كما حكى الله عز وجل عنه إذ [١٨٥ ـ ب] قال له ربه: ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَىٰ﴾ [البقرة: ٢٦٠]، ولم يقل: أرجو، فقال: صاحب هوى لا يجاب، فقال له: يا أبا الخطاب! ننبّه عن منامك فتغضب ولا تخبرني الخبر، سلامًا سلامًا.

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٢٢).

٦٠٨ ـ ومنهم: سفيان بن زياد: [١]

٢٢٣٢ ـ حدثنا أبو الفضل أحمد بن خشنام بن أخت[٢] عبد الصمد بن الفضل والفضل بن بسام، قالا: حدثنا عباس الدوري، قال: سمعت سفيان بن زياد، قال: كان أبو حنيفة غاية في الورع، وكان خزازًا، وكان في بيعه وشرائه يستقصي ويدقق النظر فيه. قال: فجاءه رجل من أهل المدينة قد قدم الكوفة لشراء جهاز له فطلب ثوبًا ووصف صفته، فقيل له: لا تجد مثل هذا الثوب [إلا عند فقيه هاهنا خزاز] يقال له أبو حنيفة، وقيل له: إذا أتيت حانوته وأخرج إليك ما طلبت فخذ منه بما يساومك، ولا تماكسه، وزِنْ له المقدار الذي يساومك به، قال: فطلب الرجل حانوته فدُل عليه، فوجد في الحانوت تلميذًا من تلاميذ أبي حنيفة، فظن الرجل أنه أبو حنيفة، فطلب الثوب منه، فأخرج التلميذ إليه الثوب، فقال له: بكم هذا الثوب؟ قال: بألف درهم فلم يماكسه الرجل، ووزن له ألف درهم وأخذ منه الثوب، وفرغ من جهازه ومضى إلى المدينة، فلما كان بعد أيام طلب أبو حنيفة الثوب، فذكر له التلميذ أنه باعه، فقال: بكم؟ قال بألف درهم واف، فقال له أبو حنيفة: تغرُّ الناس وأنت معي في دكاني فنحّاه عن دكانه وتجهز إلى المدينة ومعه ألف درهم، فطلب الرجل فوجده يصلي والثوب عليه، فأخذ أبو حنيفة يصلي حتى فرغ الرجل من صلاته، فتقدم إليه، فقال له: هذا الثوب الذي عليك هو ثوبي، فقال الرجل: كيف وقد اشتريت هذا الثوب بالكوفة من أبي حنيفة بألف درهم؟ فقال له أبو حنيفة: إن رأيته تعرفه؟ قال: نعم، قال: أنا أبو حنيفة هل اشتريته مني؟ قال: لا، قال: خذ مالك ورد عليّ ثوبي، وقص عليه أبو حنيفة القصة، فقال الرجل: قد لبسته مرارًا،

---

(١) هو البغدادي وقع في «التهذيب» للتميز.

(٢) في «المناقب» ١/ ١٢٨/ أ: (حمويه).

فلا يحسن أن أرد عليك، إن شئت زدتك ما تزيد، قال: لا أريد الزيادة، ثمن الثوب أربعمائة درهم، إن شئت رددت عليك ستمائة درهم والثوب لك، وإما أن تأخذ الفك وترد علي الثوب، [وما] لبسته فأنت في حل، فلم يرد الرجل عليه الثوب، [وقال: قد رضيته بألف درهم، فأبى أبو حنيفة فقال الرجل: فإن كان هكذا فردّ علي الستمائة، فرد عليه الستمائة وترك عليه الثوب][1] ورجع إلى الكوفة.

٦٠٩ ـ ومنهم: أبو مالك والد الحسن بن أبي مالك:

٢٢٣٣ ـ **حدثنا** إبراهيم بن علي بن الحسن، قال: حدثنا محمد بن شجاع، قال: سمعت الحسن بن مالك، يقول: حدثنا أبي، عن أبي حنيفة، عن جوّاب التيمي، عن الحارث بن سويد قال: أقبل رجل من أصحاب معاذ بن جبل من أهل اليمن، فجلس مع أصحاب عبد الله فذكروا الإيمان، فقال الرجل: إني مؤمن، قال: فأنكر عليه أصحاب عبد الله فذكروا فقال الرجل: إني مؤمن قال: فأنكر عليه أصحاب عبد الله، وذكروا ذلك لعبد الله، فقال لهم عبد الله: فهلا سألتموه [١٨٦ ـ أ] من أهل الجنة أنت؟ قال: فبينما هم كذلك إذ أقبل الرجل فقالوا: هو هذا يا أبا عبد الرحمن فسأله ابن مسعود تزعم أنك مؤمن، قال: نعم، قال: فتقول: إنك من أهل الجنة؟ قال: لا، ولكني أرجو، قال: ثم جعل الرجل يبكي، فقال له عبد الله: ما يبكيك؟ قال: يبكيني ما سمعت من معاذ، قال: صحبت معاذ بن جبل؟ فذكر الحديث إلى آخره.

٢٢٣٤ ـ **حدثنا** إبراهيم بن علي بن الحسن، قال: حدثنا محمد بن شجاع، قال: حدثنا الحسن بن أبي مالك، عن أبيه قال: وقع بين أبي جعفر أمير المؤمنين وبين زوجته الحرة خصومة وشقاق وشكوى في معنى ميله عنها، وطلبت العدل بينها وبين

---

(١) من «المناقب» للمكي ١/ ١٢٨/ ب.

سائر أزواجه وأمهات أولاده، فقال لها: بمن ترضين بالحكومة بيني وبينك، قالت: بأبي حنيفة، فرضي أمير المؤمنين أيضًا به، قال: فأحضر أبا حنيفة وجاءت الحرة[1]، فجلست وبينهما ستر، فتكلم أمير المؤمنين، فقال: يا أبا حنيفة! الحرة تخاصمني فأنصفني[2] منها، قال أبو حنيفة: ليتكلم أمير المؤمنين، قال [يا أبا حنيفة][3]: أخبرني كم يحل للرجل أن يتزوج من النساء فيجمع بينهن، قال: أربع، قال: وكم يحل من الإماء؟ قال: ما يشاء ليس لها عدد، قال: وهل يجوز لأحد أن يقول بخلاف ذلك؟ قال: لا، فقال أمير المؤمنين: اسمعي يا هذه، قالت: سمعت، فقال أبو حنيفة: يا أمير المؤمنين! إنما أحل الله هذا لأهل العدل، فمن لم يعدل أو خاف أن لا يعدل فينبغي له [أن] لا يجاوز الواحدة، قال الله تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾ [النساء: ٣] فينبغي لنا أن نتأدب بأدب الله عز وجل ونتعظ بمواعظه، قال: فسكت أمير المؤمنين، وطال سكوته، فقام أبو حنيفة رحمة الله عليه وخرج، فلما بلغ منزله أَتْبَعته الحرةُ خادمًا وبعثت على يده خمس بدر فيها خمسون ألفًا وخلعًا وجارية حسناء وحمارًا مصريًا فارهًا وقالت: قل له: مولاتي تقرئك السلام وتشكرك على ما كان منك، وقولك الحق في ذلك الموضع، فحضر الخادم، وأحضر ما بعثته على يده، ووضع البدر والخلع بين يدي أبي حنيفة وأقام الجارية والحمار بين يديه، وأدى إليه رسالة الحرة فقال أبو حنيفة: اقرأها سلامي وقل لها: إني إنما ناضلت عن ديني وقلت في ذلك المقام لله لم أرد بذلك تقربًا إلى أحد، ولا التمست به دنيا، [و] ردَّ ما جئت به إليها، وقل لها: بارك الله لك، فما مد يده إلى شيء منها، ولا نظر إلى شيء من ذلك حتى حُمل من بين يديه.

---

(١) في الأصل: (الأخرى) والصواب ما أثبته.

(٢) في الأصل: (فانصفى) خطأ، والمثبت من «المناقب» ١٣٨/ ب.

(٣) في الأصل: (أبو حنيفة) خطأ.

٢٢٣٥ ـ حدِّثتُ عن أحمد بن بكر التاجر، قال: حدثنا عبد الله بن صالح عن بعض المشيخة من أهل بغداد قال: وقع بين أمير المؤمنين وبين حرته تشاجر في العدل بينها وبين سائر أزواجه وأمهات أولاده، فحكّما بينهما ورضيا بأبي حنيفة، وذكر الحديث نحوه، وفيه تقديم وتأخير.

٦١٠ ـ ومنهم: المهاجر [١٨٦ ـ ب][البغدادي]:[1]

٢٢٣٦ ـ **حدثنا** أبو بكر محمد بن القاسم البلخي، قال: حدثنا محمد بن المهاجر البغدادي، قال: سمعت أبي يقول: كان أبو حنيفة عند أمير المؤمنين فدسّ إليه رجلاً [يسأله] فسأله فقال: إذا أمرني أمير المؤمنين أن أقتل رجلاً فأقتله بأمره، هل عليَّ في ذلك تبعة؟ فقال له أبو حنيفة: أوَيأمرك أمير المؤمنين أن تقتل رجلاً بغير حق؟ قال: لا، فقال له أبو حنيفة: فما يمنعك أن تقتل رجلاً بحق؟ قال: ودفع إلى أبي حنيفة قدح فيه سم ليشرب، فقال: لا أشرب، فقيل له: اشرب، قال: لا أشرب، فقيل له: اشرب، قال: لا أشرب لأني أعلم ما فيه [لا أعين] على نفسي، فطرح ثم صب في فيه، ثم خلي عنه، فجاء إلى المنزل الذي كان نزل فيه، وذلك ببغداد، فلم يلبث إلا قليلاً حتى مات، فصلى عليه خلق كثير، ودفن ببغداد، يرحمه الله ويرفع منازله[2].

٦١١ ـ ومنهم: إبراهيم أبو إسحاق بن أبي إسرائيل:

٢٢٣٧ ـ **حدثنا** محمد بن الحسن البلخي، قال: سمعت إسحاق بن أبي إسرائيل، يقول: سمعت أبي يقول: كان أبو حنيفة جوادًا يواسي أصحابه المواساة

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٤٨).

(٢) «المناقب» للمكي (٤٣٢).

الكثيرة، ويبرّ بهم في الأعياد، ويرسل إلى كل واحد منهم على قدر منزلته، ويزوج من احتاج إليه، وينفق من عند نفسه، ويقوم في حوائجهم، وكان ورعًا زاهدًا، صوامًا قوامًا، تاليًا لكتاب الله عز وجل، عالمًا بما فيه، غاية في الفقه، لم يسمع بمثله في فنه[1].

٦١٢ ـ ومنهم: جماعة من أهل بغداد:

٢٢٣٨ ـ **حدثنا** محمد بن الحسن، قال: حدثنا بشر بن الوليد، قال: سمعت أبا يوسف وجماعة من أهل بغداد قالوا: بينما أبو حنيفة يمشي إذ سمع الصبيان يصيحون ويقولون: هذا أبو حنيفة الذي يقوم الليل كله ولا ينام، فقال لنفسه: يا أبا حنيفة! يظن الناس بك أمر ليس فيك، فللّه عليّ أن لا أضع جنبي بالليل إلا لمرض حتى ألقى الله عز وجل[2].

* * *

---

(١) «المناقب» للمكي (٢٣٨).

(٢) «المناقب» للمكي (٢٢٠).

(٢٢)

ذكر أهل الأهواز

٦١٣ ـ منهم: محمد بن الزبرقان أبو همام الأهوازي:[١]

٢٢٣٩ ـ حدثنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن علي المقرئ النهرواني، قال: حدثنا علي بن حفص بن عمرو بن آدم السلمي، قال: حدثني أحمد بن محمد من ولد تميم الداري، قال: حدثنا محمد بن الزبرقان أبو همام الأهوازي، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر»[٢].

٢٢٤٠ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن علي النهرواني، قال: حدثنا عبد الله بن موسى العسكري، قال: حدثنا زاهر بن نوح الأهوازي، قال: حدثنا أبو همام الأهوازي، عن أبي حنيفة وهُدبة بن المنهال، عن عبد الملك بن عمير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال هدبة بن المنهال عن أبي هريرة رضي الله عنه، ولم يذكر أبو حنيفة عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صلت المرأة خمسها وصامت شهرها وأحصنت فرجها [١٨٧ ـ أ] دخلت الجنة».

٢٢٤١ ـ حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي، قال: حدثنا روح بن الفرج،

---

(١) من رجال الخمسة سوى الترمذي.

(٢) «المسند» للحارثي (١٠٨٧).

قال: حدثنا محمد بن الزبرقان، عن أبي حنيفة، عن عبد الملك بن عمير، عن قزعة، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا صلاة بعد صلاة الغداة حتى تطلع الشمس، ولا صلاة بعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس، ولا يصام هذان اليومان: يوم الفطر ويوم الأضحى، ولا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: إلى المسجد الحرام، وإلى مسجد الرسول، وإلى المسجد الأقصى، ولا تسافر المرأة فوق يومين إلا مع ذي محرم»[1].

***

(١) «المسند» للحارثي (٣٤٢).

(٢٣)

ذكر أهل فارس

٦١٤ ـ ومنهم: سعيد بن الصلت البجلي كوفي ولي قضاء فارس:[١]

٢٢٤٢ ـ حدثنا قبيصة بن الفضل بن عبد الرحمن الطبري، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم المعروف بشاذان الفارسي، قال: حدثنا سعيد بن الصلت، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، [عن أبيه] قال: كنا جلوسًا عند رسول الله ﷺ، فقال لأصحابه: «انهضوا بنا نعود جارنا اليهودي» قال: فدخل عليه فوجده في الموت، فسأله ثم قال له: «أتشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله»؟ قال: فنظر إلى أبيه فقال له النبي عليه السلام: «أتشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله»، فنظر إلى أبيه فلم يكلمه أبوه ثم قال له النبي عليه السلام: «أتشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله»، فنظر إلى أبيه، فقال له أبوه: اشهد له، فقال الفتى: أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، فقال النبي عليه السلام: «الحمد لله الذي أنقذ بي نسمة من النار»[٢].

٢٢٤٣ ـ حدثنا قبيصة بن الفضل الطبري، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: حدثنا سعيد بن الصلت، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول وتلا قول الله عز وجل:

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١١٤)، وفي «المسند» للحارثي: (سعد).

(٢) «المسند» للحارثي (١٠٤٨).

﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا﴾ [الإسراء: ٧٩] فقال: «تدرون ما المقام المحمود؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «يخرج الله قومًا من أمتي من أهل الإيمان والقبلة بشفاعتي، وذلك المقام المحمود، فيؤتى بهم نهرًا يقال له الحيوان، فيلقون فيه، فينبتون كما تنبت الثعارير، ثم يخرجون منه فيدخلون الجنة، فيسمون الجهنميين، فيطلبون إلى الله عز وجل أن يذهب عنهم ذلك الاسم فيذهب عنهم»[1].

٢٢٤٤ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا محمد بن حنيفة الواسطي، قال: حدثنا الحسن بن جبلة، قال: حدثنا سعيد بن الصلت، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن زياد، عن عمرو بن ميمون، عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ كان يقبّل وهو صائم[2].

٢٢٤٥ ـ **أخبرنا** أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا محمد بن حنيفة الواسطي، [١٨٧ ـ ب] قال: حدثنا الحسن بن جبلة، قال: حدثنا سعيد ـ يعني ابن الصلت ـ عن أبي حنيفة قال: حدثنا بلال عن وهب بن كيسان، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: فشت العمرى على عهد رسول الله ﷺ، فصعد المنبر فقال: «أيها الناس! احبسوا عليكم أموالكم لا تهلكوها، فإنه من أعمر شيئًا [في] حياته فهو للذي أعمر بعد موته»[3].

٢٢٤٦ ـ **حدثنا** إبراهيم بن عمروس الهمداني، قال: حدثنا أحمد بن بديل، قال: حدثنا سعيد بن الصلت البجلي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن شيبة بن المساور،

---

(١) «المسند» للحارثي (٥٧٦).

(٢) «المسند» للحارثي (٤٢٥).

(٣) «المسند» لابن خسرو (٩٤).

عن بكر بن عبد الله المزني، عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ أكل في بيتها من كتف باردة ولم يحدث وضوءًا وصلى[1].

٢٢٤٧ ـ **حدثنا** إبراهيم بن عمروس، قال: حدثنا أحمد بن بديل، عن سعيد بن الصلت، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن الحارث بن عبد الرحمن أبي هند، عن الشعبي أنه كان في حلقة فيها ابن عمر، فكان الشعبي يحدث مغازي رسول الله ﷺ فقال ابن عمر: إنه ليحدث الحديث كأنه شهد القوم[2].

٢٢٤٨ ـ **حدثنا** قبيصة بن الفضل، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: سمعت سعيد بن الصلت يقول: قدم أبو عبد الله الكوفة لحاجة عرضت له، فحضره أبو حنيفة وأصحابه، واستأذنوا عليه فأذن لهم، فدخلوا وسلموا وأخذوا مجالسهم، وقعد أبو حنيفة كالمستوفز معظمًا له، فلما رأى أصحابه جلوسه على تلك الحال جلسوا كجلوسه.

ورأى أبو عبد الله أصحاب أبي حنيفة يوقرونه ويلاحظونه بالتعظيم، ولا يبادرونه بالكلام، فقال لهم: من هذا الذي تعظمونه؟ قالوا: هذا أبو حنيفة الذي لا يوجد مثله فقهًا ودينًا وصيانة، فقال لهم: قد سمعت به ولكني لم أره، يا أبا حنيفة! هات ما عندك، قال: جعلت فداك، أخبرني بأي شيء فضلتم على الناس ولا تكثر فننسى، قال له أبو عبد الله: لأن جميع الأمة تتمنى أنها منا، ولا نتمنى أن نكون منهم، فقال أبو حنيفة: كلام مفهوم موجز، فقال أبو عبد الله: هات ما عندك أيضًا، فقال أبو حنيفة: جُعلت فداك، أخبرني عن قول رسول الله ﷺ: «لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليسلطن الله عليكم شراركم، ثم يدعو اللهَ خيارُكم فلا يستجاب لهم»

---

(١) «المسند» لابن خسرو (٥٣٥، ٥٣٦).

(٢) «المسند» للحارثي (١٣٤٤).

فقال له: يا أبا حنيفة! ما الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عندك؟ فقال له أبو حنيفة: جعلني الله فداك هو عندنا أن يرى الرجل آخر يعمل بما لا يرضاه الله عز وجل فينهاه عنه ويأمره بطاعته والكف عن معصيته، قال له: ليس الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ما ذكرت، فقال: ما هو جعلني الله فداك؟ قال: المعروف يا أبا حنيفة! المعروف في أهل السماء، المعروف في أهل الأرض، ذاك أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، فسكت أبو حنيفة، فقال له: يا أبا حنيفة! أسكوت رضا أو سكوت إنكار؟ فقال أبو حنيفة: [١٨٨ـ أ] ومن يقدر أن ينكر هذا القول جعلني الله فداك، فقال له: هات أخرى، فقال له: أخبرني عن قول الله عز وجل: ﴿ ثُمَّ لَتُسْـَٔلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ ٱلنَّعِيمِ ﴾ [التكاثر: ٨] ما النعيم الذي نسأل عنه، قال: ما هو عندك يا أبا حنيفة؟ قال: الأمن في السِّرب[1] وصحة البدن، والقوت الحاضر، فقال له: يا أبا حنيفة؟ لئن سألك الله يوم القيامة عن كل أكلة أكلتها أو شربة شربتها ليطولن عليك ذلك، قال: فما هو جعلني الله فداك؟ قال: نحن النعيم بنا أنقذ الله الناس من الضلالة وبصّرهم من العمى، فقال أبو حنيفة: حكمة محكمة وقول مقبول، قال: هات أخرى، فقال له أخبرني جعلني الله فداك ما قال سليمان تفقد الهدهد من بين الطير؟ فقال له: إن الهدهد كان يرى الماء في بطن الأرض كما يرى الدهن في القارورة، فقال له: جعلني الله فداك من أين يرى الهدهد الماء في بطن الأرض وهو لا يرى الفخ حتى يأخذ بعنقه فقال: يا أبا حنيفة! إذا نزل القدر عمي البصر، السلام عليك فقد أكثرتنا، فقام أبو حنيفة وأصحابه وخرجوا، فقال أبو عبد الله: أرى عنده علم ظاهري وعندنا علم باطني حقيقي[2].

---

(١) في الأصل: (الشرب) وهو خطأ.

(٢) «المناقب» للمكي (١١٧).

٦١٥ ـ ومنهم: عبد الله بن بزيغ كوفي سكن فارس:[1]

٢٢٤٩ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى الرازي أبو بكر، قال: حدثنا فضل بن عياش التستري، قال: حدثنا يحيى بن غيلان، قال: حدثنا عبد الله بن بزيغ، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، قال: حدثني أبو روق الهمداني، عن إبراهيم بن يزيد التيمي، عن حفصة بنت عمر رضي الله عنها: أن النبي ﷺ كان يتوضأ ثم يقبلها وهو صائم، ويخرج إلى الصلاة ولا يتوضأ.

٢٢٥٠ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: أخبرني الفضل بن العياش بن سعيد التستري في كتابه إلي، قال: حدثنا يحيى بن غيلان الراسبي قال: حدثنا عبد الله بن بزيغ، عن أبي حنيفة، عن أبي إسحاق الشيباني، عن الشعبي، عن مسروق رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها قالت: أعطيت سبعاً لم يعطها نساء رسول الله ﷺ: كنت أحب الناس إليه نفساً، وأحب الناس إليه أباً، وتزوجني رسول الله ﷺ بكراً ولم يتزوج بكراً غيري، وكان لي يومان وليلتان وكان لنسائه يوم وليلة، وأنزل في عذر من السماء كاد أن يهلك فيّ فئام من الناس، وقُبض رسول الله ﷺ في بيتي وفي يومي، وبين سحري ونحري.

٢٢٥١ ـ حدثنا محمد[2] بن عبدالرحمن بن محمد بن زياد الأصبهاني، قال: حدثنا عبد الله بن محمد الصفّار بتستر، قال: حدثنا يحيى بن غيلان، قال: حدثنا عبد الله بن بزيغ، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة،

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٢١).

(٢) في «المسند» للحارثي (١٠٧٦): (حدثنا أحمد بن محمد التيمي، ثنا عبد الله بن عمر الصفار، ثنا يحيى بن غيلان).

عـن أبيـه، أن النبـي ﷺ نهـى عـن المثلة. قـال محمد بـن عبدالرحمن: لـم يروه إلا يحيى بـن غيلان.

٢٢٥٢ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى، قال: حدثنا فضل بن عياش، قال: حدثنا يحيى بن غيلان، قال: حدثنا عبد الله بن بزيغ، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، [١٨٨ ـ ب] عن همام بن الحارث، عن عائشة رضي الله عنها قالت: لقد كنت أفركه من ثوب رسول الله ﷺ[1].

٦١٦ ـ ومنهم: يحيى بن سعيد الفارسي:

٢٢٥٣ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى، قال: حدثنا إسماعيل بن صبيح، قال: حدثنا عبد الأعلى بن محمد، عن يحيى بن سعيد، عن أبي حنيفة، عن موسى بن أبي كثير رحمة الله عليهم قال: قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: لن يصول بهؤلاء أحد إلا صال بالسهم الأخيب.

٦١٧ ـ ومنهم: سليمان بن يزيد:

٢٢٥٤ ـ حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد، قال: حدثنا عمرو بن حميد القاضي، قال: حدثني سليمان بن يزيد، قال: حدثني أبو حنيفة، عن جامع أبي صخرة المحاربي رحمة الله عليهم، عن رجل من أصحاب النبي عليه السلام من محارب يقال له: طارق، أنهم نزلوا إلى جنب المدينة فجاءهم رسول الله فاشترى منهم جزورًا بوسق من تمر، فلما ذهب بها وتوارى في بيوت المدينة قال بعضهم لبعض: أعطينا جزورًا رجلاً لا نعرفه، فقالت عجوز منهم: لقد رأيت وجه رجل ما

---

(١) «المسند» للحارثي (٨٤٥).

كان الله ليلبسه غدرًا، فما كان إلا أن أرسل إليهم فدعاهم ثم أمر بالتمر، فنثر على نطع، ثم قال: كلوا، فأكلوا حتى شبعوا، ثم أوفاهم تمرهم، فقالوا: ما رأينا كاليوم في الوفاء[1].

٦١٨ ـ ومنهم: عصمة بن الجراح الفارسي: [2]

٢٢٥٥ ـ حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد، قال: حدثنا عمرو بن حميد القاضي بهمذان والدينور والجبل كلها، قال: حدثنا عصمة بن الجراح الفارسي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أيوب بن عائذ، عن محارب بن دثار رحمة الله عليهم، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ تنزيل السجدة ويس وحم الدخان وتبارك الملك في ليلة، أجير من عذاب القبر، وشفع في أهل بيته، وكان كمن قام ليلة القدر».

* * *

(١) «المسند» لابن خسرو (١٢٦).

(٢) انظره في «عقود الجمان» (١٣٠).

(٢٤)

ذكر أهل كرمان

٦١٩ ـ منهم: حسان بن إبراهيم الكرماني:[١]

٢٢٥٦ ـ حدثنا محمد بن منذر بن بكر الأعمش البلخي، قال: حدثنا الحارث بن عبد الله، قال: حدثنا حسان بن إبراهيم، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن محمد بن المنكدر، عن أبي قتادة رحمة الله عليهم قال: خرجت في رهط من أصحاب محمد ﷺ ليس فيهم إلا محرم غيري، فبصرت بعانة فركبت فرسي وغفلت عن سوطي، فقلت لهم: ناولونيه، فأبوا، فنزلت عنها وأخذت سوطي ثم ركبتها، فطلبت العانة فأصبت منها حمارًا فأكلت وأكلوا معي[٢].

٢٢٥٧ ـ حدثنا محمد بن عبدالرحمن بن محمد الأصبهاني، قال: حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن صالح الأصبهاني، قال: حدثنا محمد بن منصور الكرماني، قال: حدثنا حسان بن إبراهيم، عن أبي حنيفة وإبراهيم الصايغ، عن حماد، عن إبراهيم، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت رحمة الله عليهم، أن رسول الله ﷺ قال: «المسح على الخفين للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن، وللمقيم يوم وليلة إن شاء إذا توضأ قبل أن يلبسهما»[٣].

---

(١) من رجال الشيخين.

(٢) «المسند» للحارثي (٢٢٩).

(٣) «المسند» للحارثي (٨٣٠).

٢٢٥٨ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن عمر، قال: حدثنا المكي بن عبد الله بن يوسف أبو يحيى الكرماني بالنسيرجان، قال: حدثنا محمد بن أبي يعقوب قال: حدثنا حسان بن إبراهيم، عن أبي حنيفة وإبراهيم الصائغ، عن حماد بن أبي سليمان، عن شقيق أبي وائل رحمة الله عليهم، عن ابن مسعود رضي الله عنه [١٨٩ ـ أ] قال: كنا إذا صلينا مع النبي عليه السلام نقول إذا جلسنا في آخر الصلاة: السلام على الله، السلام على رسول الله، السلام على ملائكته نسميهم من الملائكة، فقال رسول الله ﷺ: «لا تقولوا هكذا، وقولوا: التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله»[١].

٢٢٥٩ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا عبيد الله بن محمد[٢] بن منصور الهمداني، قال: حدثنا الحارث ـ يعني ابن عبد الله ـ قال: أخبرنا حسان بن إبراهيم، عن أبي حنيفة، عن عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد، أن رجلاً قال لعبد الله بن عمر رضي الله عنهما: رأيتك إذا طفت بالبيت لم تجاوز الركن اليماني حتى تستلمه، قال: رأيت رسول الله ﷺ يفعل ذلك، قال: ورأيتك تلون لحيتك بالصفرة، قال: إني رأيت رسول الله ﷺ يفعل ذلك، قال: ورأيتك تتوضأ في هذه النعال السبتية، قال: إني رأيت رسول الله ﷺ يفعل ذلك، قال: ورأيتك حين أردت أن تحرم ركبت راحلتك، ثم استقبلت القبلة فأحرمت قال: إني رأيت رسول الله ﷺ يفعل ذلك[٣].

---

(١) «المسند» للحارثي (٨٨٠).

(٢) في «المسند» لابن خسرو: (عبيد الله بن أحمد).

(٣) «المسند» لابن خسرو (٨٤٠، ٦٤١، ٦٤٢، ٦٤٣).

٢٢٦٠ ـ حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي قال: حدثنا الأزرق بن علي أبو الجهم قال: حدثنا حسان بن إبراهيم عن أبي حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه، عن مسروق رحمة الله عليهم، أنه سأل عائشة رضي الله عنها عن خُلُق رسول الله عليه السلام؟ قالت: أما تقرأ القرآن: ﴿إِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤][1].

٢٢٦١ ـ كتب إلي صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا يعقوب بن إسحاق بن أبي إسرائيل، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا حسان بن إبراهيم الكرماني، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة رحمة الله عليهم، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الندم توبة»[2].

٢٢٦٢ ـ حدثنا محمد بن الحسن البلخي، قال: حدثنا إبراهيم بن عبد الله الهروي، قال: حدثنا حسان بن إبراهيم، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: طلق علقمة امرأته تطليقة فحاضت حيضة ثم ارتفع حيضها ثمانية[3] عشر شهرًا أو أقل، ثم ماتت فسأل عبد الله عن ذلك فقال: هذه امرأة حبس الله عليك ميراثها.

٢٢٦٣ ـ حدثنا محمد بن الحسن، قال: حدثنا إبراهيم بن عبد الله، قال: حدثنا حسان بن إبراهيم، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: لا يكون التغليظ في شيء من الدية إلا في الإبل، والتغليظ في إناث الإبل.

---

(١) «المسند» للحارثي (٥٢٥)، وابن خسرو (٥٦).

(٢) انظر: «المسند» لابن خسرو (٧٣٦).

(٣) في «المسند» لابن خسرو (٤٢٣): (سبعة عشر شهراً).

٢٢٦٤ ـ حدثنا جعفر بن محمد بن علي الحميري، قال: حدثنا محمد بن نصر بن سعيد، قال: حدثنا حسان بن إبراهيم في القناة تحفر إلى جنب قناة ليس بينهما كثير شيء فلا تضرّ بها، وأخرى تكون بينها وبين قناة أخرى زيادة على ألف ذراع فتضرّ بها، قال: قال أبو حنيفة رحمة الله عليهم: أجيز سنة أهل كل أرض بينهم، إلا أن يعلم أنها تضر بجارتها فاجعل حريم ما بينهما قدر ما يعلم أنها لا تضر بالأخرى.

٢٢٦٥ ـ حدثنا جعفر بن محمد بن علي الحميري، قال: حدثنا محمد بن نصر بن سعيد، قال: حدثنا حسان في قناة تجري ماؤها على ظهر قناة أخرى [١٨٩ ـ ب] [...][1] قال أبو حنيفة رحمة الله عليه: إذا كان ذلك مجراها فليس عليه شيء وهو في قناة أخذها رجل فعمل عليها وقد كان ناس قبل ذلك بنوا دورًا على رسم هذه الصفات بعدما قويت فلما عمل وليها هذا الذي أخذها المتبقي إلى أفواهها في دور هؤلاء الذين بنوا عليها فمنعوه من حفرها في دورهم قال: قال أبو حنيفة: ليس لهم أن يمنعوه من مجرى قناته، وعن إظهاره على الشجرة في أرض رجل ضربته بعروقها في دور قوم فنبتت من عروقها في بيوتهم، فقالوا لصاحبها: اقلع عنا شجرتك أو أقلعها، قال حسان: قال يعقوب: إنه لا يقطع شجرته إن شاء، ويقطع أهل الدور ما خرج إليهم من عروقها، وكذلك قال حبان بن علي في شجرة في أرض رجل ضربت بعروقها في أرض رجل آخر، فنبتت من عروقها شجر وعظمن قال حسان: قال يعقوب: إن ما نبت من عروقها لصاحب الشجر إذا عرف أنه من عروق شجرته وإن لم يعرف أنها من غير هذا الشجر فهي لصاحب الأرض، وكذلك قال حبان بن علي، قلت له: فالله أعلم إن قطع صاحب الأرض عروق الشجر التي في أرضه فيبست الشجرة قال: يضمن.

---

(١) طمس في الأصل بمقدار كلمتين.

٢٢٦٦ ـ **حدثنا** جعفر بن محمد، قال: حدثنا محمد بن نصر بن سعيد، قال: حدثنا حسان قال في رجل له أرض: فبنى ناسٌ حولها دورًا فجعلوا ميازيب دورهم، ومجرى ماء دورهم من السماء وغير ذلك إلى تلك الأرض، والرجل شاهد لا يغير ولا ينكر، ثم أراد أن يبني على أرضه تلك دارًا أو يتخذها بستانًا فمنعه الجيران فقالوا: هي مستنقع ماء دورنا وقد كنت شاهدًا لا تغير ولا تنكر، أو كان غائبًا أو كانت الأرض لغيره على تلك الحال قبل ذلك فاشتراها أو ورثها، قال حسان: قال أبو حنيفة وسفيان: ليس لهم في أرض الرجل مسيل ماء ولا مجرى ميزاب ولا غيره، وله أن يحولوا ذلك عنه إذا أحب، وإن كانوا صنعوا هذا بأرض وهي لغيره بغير حق كان لهم في الأرض يوم صنعوه، فله أن يحول ذلك كله عنه.

٢٢٦٧ ـ **حدثونا** عن عبد الله بن سعيد، قال: حدثنا أبو سليمان الربيع بن محبوب الواسطي، قال: حدثنا حسان بن إبراهيم، عن أبي حنيفة وسفيان رحمة الله عليهم قالا: إذا نسي الرجل بما لبّى فلا يدري أبالحج لبّى أم بالعمرة؟ لبّى بهما جميعًا، فإن كان أحرم بعمرة أخذ بالثقة، وإن كان أحرم بالحج فقد أخذ بالثقة، وإن كان أحرم بهما جميعًا فقد أخذ بالثقة، وإن كان لبّى ولم ينو شيئًا فله أن يحرم بما شاء.

٢٢٦٨ ـ **حدثنا** العباس بن حمزة، قال: سمعت إسحاق بن أبي إسرائيل، يقول: سمعت حسان بن إبراهيم، [١٩٠ ـ أ] قال: سمعت أبا حنيفة رحمة الله عليهم يقول: ما لزمني أحد مثل ما لزمني أبو يوسف، ولو دام داود الطائي على الذي كان فيه لانتفع به الناس[1].

---

(١) انظره في «المناقب» للموفق المكي ٢/ ١٣٠/ ق.

٦٢٠ ـ ومنهم: عطاء بن جبلة الكرماني: [1]

٢٢٦٩ ـ حدثنا العباس بن حمزة، قال: حدثنا محمد بن المهاجر، قال: حدثني علي بن إسحاق الخراساني، قال: حدثنا عطاء بن جبلة الكرماني، قال: حدثنا أبو حنيفة عن جواب التيمي عن أبي مسلم الخولاني رحمة الله عليهم قال: قدم معاذ حمص فخطب الناس فقال: أنتم المؤمنون حقًا، وأنتم من أهل الجنة إن شاء الله، وإني لأرجو أن يدخل الله به كثيرًا ممن تسبون من فارس والروم الجنة، يكون لأحدكم العبد أو الأمة فتأمرهما بالأمر فيأتمران فتقولون له: أحسنت يرحمك الله، أحسنت يغفر الله لك، ثم قرأ هذه الآية: ﴿وَيَسْتَجِيبُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِۦ﴾[الشورى: ٢٦].

٢٢٧٠ ـ أخبرنا أبو الهيثم المثنى بن محمد المروزي، قال: حدثنا يعلى بن حمزة، قال: حدثنا بشر بن يحيىٰ، قال: حدثنا عطاء بن جبلة، قال: حدثنا أبو حنيفة عن أبي صخرة المحاربي، عن زياد بن حدير: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعثه مصدقًا على عين التمر، فأمره أن يأخذ من المسلمين من أموالهم ربع العشر، ومن أموال أهل الذمة إذا اختلفوا للتجارة نصف العشر، ومن أموال أهل الحرب العشر[2].

٢٢٧١ ـ حدثنا المثنى بن محمد، قال: حدثنا يعلى بن حمزة، قال: سمعت بشر بن يحيى، يقول: سمعت عطاء بن جبلة يقول: لم أر أحدًا من العلماء يختلف أن أبا حنيفة كان أفقه القوم وأورع القوم وأكثرهم صلاة وعبادة[3].

---

(١) في «عقود الجمان» (١٣١): عطار.

(٢) «المسند» لابن خسرو (١٣١، ١٢٥٢).

(٣) «المناقب» للمكي (١٧٥).

٦٢١ ـ ومنهم: يحيى بن أبي بكير:[1]

٢٢٧٢ ـ حدثنا زيد بن يحيى أبو أسامة الفقيه البلخي، قال: حدثنا يحيى بن موسى، قال: سمعت يحيى بن أبي بكير يقول: كان أبو حنيفة يقول: مررت يومًا على الشعبي وهو جالس، فدعاني وقال لي: إلى من تختلف؟ فقلت: أختلف إلى السوق، وسميت له أستاذي، فقال: لم أعن الاختلاف إلى السوق، عنيت الاختلاف إلى العلماء، فقلت له: أنا قليل الاختلاف إليهم، فقال لي: لا تفعل[2]، وعليك بالنظر في العلم ومجالسة العلماء، فإني أرى فيك يقظة وحركة، قال: فوقع في قلبي قوله فتركت الاختلاف إلى السوق وأخذت في العلم، فنفعني الله بقوله.

* * *

(١) من رجال الستة.

(٢) «عقود الجمان «ص (١٦١)، والمناقب» للمكي ١/ ٣٧/ ب.

(٢٥)

ذكر أهل أصبهان

٦٢٢ ـ منهم: النعمان بن عبدالسلام:[١]

٢٢٧٣ ـ حدثنا أبو جعفر محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن زياد الأصبهاني، قال: حدثنا أحمد بن سليمان بن يوسف بن صالح، قال: حدثنا أبي قال: حدثنا النعمان بن عبد السلام الأصبهاني، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عدي، عن أبي حازم، عن أبي الشعثاء رحمة الله عليهم، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن صوم الوصال وصوم الصمت[٢].

٢٢٧٤ ـ حدثنا محمد بن عبدالرحمن الأصبهاني، قال: حدثنا أحمد بن سليمان، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا النعمان هو ابن عبد السلام، قال: حدثنا شعبة وأبو حنيفة وسفيان الثوري رحمة الله عليهم عن عبدالملك بن عمير، عن قزعة، عن أبي سعيد رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «لا يصام هذان اليومان: يوم الفطر ويوم النحر»[٣] [١٩٠ ـ ب].

٢٢٧٥ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن

---

(١) من رجال أبي داود والنسائي.

(٢) «المسند» للحارثي (١٤٥٧)، وابن خسرو (٨٩٢).

(٣) «المسند» للحارثي (٣٣٨).

ريحان الأردبيلي، قال: حدثنا حفص بن معدان، قال: حدثنا محمد يعني ابن زياد ويوسف يعني ابن مهران، قالا: حدثنا النعمان، قال: حدثنا شعبة وأبو حنيفة وسفيان رحمة الله عليهم، عن عبد الملك بن عمير، عن قزعة، عن أبي سعيد رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا يصام هذان اليومان: يوم الفطر ويوم الأضحى».

٢٢٧٦ ـ حدثنا زكريا بن يحيى بن كثير الأصبهاني، قال: حدثنا أحمد بن سليمان بن يوسف الأصبهاني، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا النعمان بن عبد السلام، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه قال: تذاكروا الشؤم عند رسول الله عليه السلام، فقال رسول الله عليه السلام: «الشؤم في ثلاثة: في المرأة والدار والفرس، فشؤم المرأة: أن تكون سيئة الخلق عاقرًا، وشؤم الدار: أن تكون ضيقة لها جيران سوء، وشؤم الفرس: أن يكون جموحًا يمنع ظهرها»[1].

٢٢٧٧ ـ حدثنا زكريا بن يحيى بن كثير، قال: حدثني محمد بن يحيى بن منده الأصبهاني، قال: حدثنا موسى بن عبدالرحمن بن خالد، عن أبيه، عن النعمان بن عبد السلام، عن أبي حنيفة، عن أبي السوّار، عن أبي حاضر، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ احتجم وهو صائم.

٦٢٣ ـ ومنهم: أبو هانئ ولي قضاء أصبهان كوفي الأصل:

٢٢٧٨ ـ حدثنا قبيصة بن الفضل بن عبدالرحمن الطبري قال: حدثنا أيوب الأصبهاني قال: حدثنا إبراهيم بن أيوب قال: حدثنا أبو هانئ قال: حدثنا أبو حنيفة عن علقمة بن مرثد، عن عبدالرحمن بن سابط قال: هلك قاضي بني إسرائيل على

---

(١) «المسند» للحارثي (١٠٧٠).

فناء من علمائهم فأتوا رجلاً منهم فسألوه أن يتولى القضاء عليهم فأبى عليهم، فأتي في منامه، فقيل له: ما يمنعك أن تلي القضاء؟ قال: خوفًا من الجور، فقيل له: إنا نجعل بينك وبين الجور علمًا، فقال: وما ذلك العَلَم؟ قال: فلان لرجل كان فيهم، إذا قمت معه، فكان أطول منك، فإنك تعلم أنك قد جرت، قال: فقعد على القضاء، فكان يرسل إلى ذلك الرجل، فإذا قضى قام مع ذلك الرجل في كل قضية، فقضى يومًا من الأيام بقضية وقام مع ذلك الرجل فكان الرجل أطول منه، فقام عن القضاء حزينًا خبيث النفس، فأتي في منامه فقيل له: لم قمت عن القضاء؟ قال: العلم الذي جعلتموه بيني وبينكم أرسلت إليه فقمت معه فكان أطول مني، فقال لي: أما إن ذاك ليس من جَورٍ جرته ولكنه انتهى إليك الخصمان، فأحببت أن يكون الحق لأحدهما فيقضى له، فقال: لا أراني أجور في نفسي قبل أن أتكلم، لا أقعد على قضائهم أبدًا.

٦٢٤ ـ ومنهم: عصام: [1]

٢٢٧٩ ـ حدثنا زكريا بن يحيى بن كثير، قال: حدثنا محمد بن يحيى بن منده، [١٩١ ـ أ] قال: حدثنا روح بن عصام، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، أن فاطمة بنت أبي حبيش قالت: يا رسول الله! إني أحيض الشهر والشهرين، فقال النبي عليه السلام: «هذا عرق من دمك، فإذا أقبلت حيضتك فدعي الصلاة، وإذا أدبرت فاغتسلي لطهرك وتوضئي لكل الصلاة».

٢٢٨٠ ـ حدثنا زكريا بن يحيى، قال: حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا روح بن عصام، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن خالد بن علقمة رحمة الله عليهم، عن

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٣٠).

عبد خير، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، أنه دعا بماء فغسل كفيه ثلاثًا ثلاثًا، وتمضمض ثلاثًا، واستنشق ثلاثًا، وغسل وجهه ثلاثًا وذراعيه ثلاثًا، ومسح برأسه ثلاثًا، وغسل قدميه ثلاثًا، ثم قال: هكذا وضوء رسول الله ﷺ.

* * *

(٢٦)

ذكر أهل حلوان

٦٢٥ ـ منهم: الوليد الحلواني: [١]

٢٢٨١ ـ حدثنا محمد بن الحسن البلخي، قال: حدثنا محمد بن الحسين بن الوليد الحلواني، قال: حدثنا أبي، عن جدي، عن أبي حنيفة قال: سألت قتادة عن رجل نذر في معصية، قال: كفارتها تركها، قلت له: إن الله عز وجل قال في كتابه: ﴿وَٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُواْ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّا﴾ [المجادلة: ٣] قلت: فهذه معصية، وقد جعل الله فيه الكفارة، قال: أراك صاحب هوى لا أفتيك ما عرفتك، قلت له: نبّهتك عن الغفلة فتغضب عليّ وأنا لا أسألك أيضًا.

٢٢٨٢ ـ حدثنا محمد بن الحسن، قال: حدثنا محمد بن الحسين بن الوليد، قال: حدثنا أبي عن جدي، عن أبي حنيفة، عن غالب بن عبيد الله، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عاصم بن ضمرة، عن علي رضي الله عنه قال: من صلى بالناس وهو جنب يعيد ويعيدون.

***

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٥٤).

(٢٧)

ذكر أهل أسدآباذ وهمذان

٦٢٦ ـ منهم: عمار بن بزيغ: [١]

٢٢٨٣ ـ حدثنا أبو الليث الحارث بن أسد بن الحارث بن عبد الله الأسدآباذي، قال: حدثنا عبيد الله بن المرزبان، عن عبد الله بن أبي أسلم البجلي، قال: حدثنا عمار بن بزيغ كلهم أسدآباذيون، عن أبي حنيفة، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب عليّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار»[٢].

٢٢٨٤ ـ حدثنا الحارث بن أسد، قال: حدثنا عبيد الله بن المرزبان، عن عبد الله بن أبي أسلم البجلي، قال: حدثنا عمار بن بزيغ، عن أبي حنيفة، عن أبي سفيان رحمة الله عليهم، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا سجد أحدكم فلا يمدد صلبه»[٣].

٢٢٨٥ ـ حدثنا الحارث بن أسد، قال: حدثنا عبيد الله بن المرزبان، عن عبد الله بن أبي أسلم البجلي، قال: حدثنا عمار بن بزيغ، عن أبي حنيفة، عن أبي سفيان [١٩١ ـ ب]، عن أبي نضرة رحمة الله عليهم، عن أبي سعيد رضي الله عنه، أن النبي ﷺ كبر على الجنائز أربعًا.

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٣٣).

(٢) «المسند» للحارثي (٥٦٩).

(٣) «المسند» للحارثي (٧٠٤).

(٢٨)

ذكر أهل همذان

٦٢٧ ـ منهم: أصرم بن حوشب:[١]

٢٢٨٦ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح البلخي، قال: حدثنا أحمد بن يعقوب بن وردان، قال: حدثنا أصرم بن حوشب، قال: حدثنا أبو حنيفة وأبو سنان، عن حماد، عن إبراهيم، عن أبي عبد الله الجدلي رحمة الله عليهم، عن خزيمة بن ثابت رضي الله عنه ذي الشهادتين قال: قال رسول الله ﷺ: «المسح على الخفين للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن وللمقيم يوم وليلة»[٢].

٢٢٨٧ ـ حدثنا جيهان بن أبي الحسن الفرغاني، قال: حدثنا أحمد بن حرب، قال: حدثنا أصرم بن حوشب، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: نسخت القصرى كل عدة ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾[الطلاق: ٤][٣].

٢٢٨٨ ـ حدثنا جعفر بن محمد بن أحمد، قال: حدثنا محمد بن يحيى الأزدي أبو عبد الله، قال: حدثنا أصرم بن حوشب، قال: حدثنا أبو حنيفة عن الهيثم

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٠١).

(٢) «المسند» للحارثي (٨٢٩).

(٣) «المسند» للحارثي (٩٥٩).

رحمة الله عليهم، عن سعيد، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ: أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر وعثمان وعليًا رضوان الله عليهم جعلوا دية المعاهد كدية الحر المسلم.

٢٢٨٩ ـ حدثنا جعفر بن محمد، قال: حدثنا محمد بن يحيى الأزدي، قال: حدثنا أصرم بن حوشب، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن أبي عبد الله الجدلي رحمة الله عليهم، عن خزيمة بن ثابت رضي الله عنه، أنه مرّ على أعرابي وهو مع رسول الله ﷺ وهو يجحد بيعًا قد عقده مع رسول الله ﷺ، فقال خزيمة: أشهد أنك قد بعتَه من رسول الله ﷺ، فقال له رسول الله ﷺ: «من أين علمتَ»؟ قال: تجيئنا بالوحي من السماء فنصدقك، قال: فجعل رسول الله ﷺ شهادته شهادة رجلين[1].

٢٢٩٠ ـ حدثنا جيهان بن أبي الحسن، قال: حدثنا أحمد بن حرب، قال: سمعت أصرم بن حوشب يقول: أبو حنيفة زيّن علمه بالتقوى.

٦٢٨ ـ منهم: القاسم بن الحكم العرني كوفي ولي قضاء همذان:[2]

٢٢٩١ ـ حدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل القيراطي البغدادي، قال: حدثني محمد بن شوكر، قال: حدثنا القاسم بن الحكم العرني، قال: حدثنا أبو حنيفة، قال: حدثنا الهيثم يعني الصيرفي، عن أبي صالح رحمة الله عليهم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «من قال حين يصبح: أعوذ بكلمات الله

---

(١) «المسند» للحارثي (٨٤٨).

(٢) من رجال البخاري في «الأدب» والترمذي.

التامات من شر ما خلق ثلاث مرات: لم يضره عقرب حتى يمسي، ومن قال حين يمسي لم يضره [عقرب] حتى يصبح»[1].

٢٢٩٢ ـ أخبرنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل، قال: حدثني محمد بن شوكر، قال: حدثنا القاسم بن الحكم، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه، عن حبيب بن سالم، [١٩٢ ـ أ] عن النعمان بن بشير رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، أنه كان يقرأ في العيدين ويوم الجمعة بـ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَٰشِيَةِ﴾[2].

٢٢٩٣ ـ أخبرنا صالح بن أحمد، قال: حدثني محمد بن شوكر، قال: حدثنا القاسم بن الحكم، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن سلمة بن كهيل، عن أبي الزعراء رحمة الله عليهم، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: يعذب الله قوماً من أهل الإيمان ثم يخرجهم بشفاعة محمد ﷺ حتى لا يبقى إلا من ذكر الله ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِى سَقَرَ ﴿٤٢﴾ قَالُوا۟ لَمْ نَكُ مِنَ ٱلْمُصَلِّينَ﴾ قرأ إلى قوله: عز وجل ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ﴾[3] [المدثر: ٤٢ ـ ٤٨].

٢٢٩٤ ـ حدثنا صالح بن أحمد، قال: حدثني محمد بن شوكر، قال: حدثنا القاسم بن الحكم، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن يزيد بن صهيب، عن جابر بن عبد الله قال: سألته عن الشفاعة؟ فقال[4]: يعذب الله قوماً من أهل الإيمان، ثم يخرجهم بشفاعة محمد ﷺ، قلت له: فأين قوله: ﴿وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنْهَا﴾

---

(١) «المسند» للحارثي (١١٨١).

(٢) «المسند» للحارثي (٤٩٩).

(٣) «المسند» لابن خسرو (٤٨٠).

(٤) في الأصل: (قال).

[المائدة: ٣٧]، قال: أما تقرأ ما قبلها ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوْ أَنَّ لَهُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٦] الآية[١].

٢٢٩٥ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمذاني، قال: أخبرني محمد بن المغيرة الهمذاني في كتابه إلى نوح بن القاسم بن الحكم، [عن أبيه][٢]، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كأني أنظر إلى وبيص الطيب في مفرق رسول الله ﷺ وهو محرم.

٢٢٩٦ ـ حدثنا سعيد بن ذاكر، قال: حدثنا سعيد بن جناح، قال: حدثنا القاسم بن الحكم. وأخبرنا صالح بن أحمد القيراطي، قال: حدثني محمد بن شوكر، قال: حدثنا القاسم بن الحكم، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عطية العوفي رحمة الله عليهم، عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب عليّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار»[٣].

٢٢٩٧ ـ حدثنا سعيد بن ذاكر، قال: حدثنا سعيد بن جناح، قال: حدثنا القاسم بن الحكم العرني، قال: حدثنا أبو حنيفة قال: صحبت الشعبي في السفينة فقال: لا نذر في معصية ولا كفارة، قال: قلت: فكيف وقد قال الله عز وجل في كتابه: ﴿لَيَقُولُونَ مُنكَرًا مِّنَ ٱلْقَوْلِ وَزُورًا﴾ [المجادلة: ٢] وجعل فيه الكفارة، فقال: أقيّاس أنت؟!

٢٢٩٨ ـ حدثنا خلف بن عامر، قال: حدثنا الحسين بن الأسود، قال: حدثنا عمرو بن محمد، قال: حدثنا ابن الأصبهاني، عن الأشعث بن طليق، عن الحسن

---

(١) «المسند» للحارثي (١٥٣٢).

(٢) سقط من الأصل.

(٣) «المسند» للحارثي (٥٦٦).

العرني، عن مرة الهمداني، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، أنه قال: نعى لنا حبيبنا ونبينا ﷺ.

٢٢٩٩ ـ حدثنا أبو الحسن علي بن الحسن بن سعد البزاز الهمداني، قال: حدثنا أحمد بن خلف الزعفراني، قال: حدثنا القاسم بن الحكم، قال: حدثنا أبو يوسف، عن عبد الملك بن سليمان، عن الأشعث بن طليق، عن مرة عن الحسن العُرني، عن المطلب، [١٩٢ ـ ب] عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: نعى لنا رسول الله ﷺ حبيبنا ونبينا نفسه؛ أي هو ـ ونفسي الفداء ـ قبل موته بشهر، فلما دنا الفراق جمعنا إليه في بيت أمنا، فنظر إلينا فدمعت عيناه، ثم قال: مرحبًا بكم، حياكم الله رحمكم الله آواكم الله حفظكم الله نصركم الله وفقكم الله نفعكم الله هداكم الله رزقكم الله شملكم الله قِبلكم الله، أوصيكم بتقوى الله وأوصي الله بكم وأستخلفه عليكم وأوديكم إليه إني لكم منه نذير مبين، أن لا تعلوا على الله وعلى بلاده وعباده، فإن الله قال لي ولكم: ﴿تِلْكَ ٱلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا ۚ وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [القصص: ٨٣] وقال: ﴿أَلَيْسَ فِى جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْمُتَكَبِّرِينَ﴾ [الزمر: ٦٠] فقلنا: متى أجلك؟ فقال: الأجل والمنقلب إلى الله وإلى السدرة المنتهى، وإلى الجنة المأوى والعرش الأعلى والكأس الأوفى والرفيق الأعلى والعيش[1] المهنى، فقلنا يا رسول الله! فمن يغسلك إذا كان؟ قال: رجال أهل بيتي الأدنى فالأدنى، فقلنا: ففيم نكفنك؟ قال: في ثيابي هذه إن شئتم، أو في حلة يمانية أو في بياض مصر، قلنا: فمن يصلي عليك منا؟ وبكينا، قال: مهلاً غفر الله لكم، وجزاكم عن نبيكم خيرًا، إذا غسلتموني وكفنتموني فضعوني على سريري في بيتي هذا على شفير قبري، ثم اخرجوا عني ساعة، فإن أول من يصلي علي خليلي وجليسي جبريل عليه السلام، ثم

---

(١) في نسخة: (والعرش) كما ذكر في هامش الأصل.

ميكائيل، ثم إسرافيل، ثم ملك الموت مع جنوده من الملائكة بأجمعهم، فصلوات الله وسلامه عليهم، ثم ادخلوا عليّ فوجًا فوجًا، فصلوا عليّ وسلموا تسليمًا، ولا تؤذوني بتزكية ولا ضجة ولا رنّة، وليبدأ عليّ بالصلاة رجال أهل بيتي ونساؤهم، ثم أنتم بعده اقرؤوا أنفسكم مني السلام وبلغوا من غاب من أصحابي السلام كثيرًا، ومن دخل معكم في دينكم بعدي من إخواني فأبلغوهم عني السلام كثيرًا، فإني أشهدكم أني قد سلمت على من تابعني على ديني من اليوم إلى يوم القيامة، قلنا: فمن يدخلك في قبرك يا رسول الله؟ فقال: جبرئيل مع ملائكة كثيرة، يرونكم من حيث لا ترونهم.

٢٣٠٠ ـ **حدثنا** أحمد بن أبي صالح البلخي قال: حدثنا محمد بن القاسم البلخي قال: حدثنا القاسم بن الحكم، عن أبي حنيفة، عن ناصح بن عجلان، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة رحمة الله عليهم، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان النبي عليه السلام يعلمنا الاستخارة في الأمور كما يعلمنا السورة من القرآن[1].

٢٣٠١ ـ **حدثنا** محمد بن قدامة الزاهد البلخي، قال: حدثنا محمد بن عمران الهمداني، قال: حدثنا القاسم بن الحكم العُرني، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة رحمة الله عليهم، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، أن النبي ﷺ زاد في صلاته أو نقص، فلما سلم قال له بعض أصحابه: [١٩٣ ـ أ] أحدث في الصلاة شيء يا رسول الله؟ قال: «وما ذاك»؟ قالوا: رأيناك زدت أو نقصت، قال «إ نما أنا بشر أنسى كما تنسون، فإذا نسيت فذكروني» ثم استقبل القبلة وسجد سجدتي السهو وتشهد فيها وسلم عن يمينه وعن شماله[2].

---

(١) «المسند» للحارثي (١٦٨١).

(٢) «المسند» للحارثي (٧٧٤).

٢٣٠٢ ـ حدثنا علي بن الفتح بن عبد الله العسكري ببغداد، قال: حدثنا حميد بن الربيع، قال: حدثنا القاسم بن الحكم، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إن الله ليكتب للعبد الدرجة العليا في الجنة فلا يبلغها عمله، فلا يزال يتعاهده بالبلاء حتى يبلغها»[1].

٢٣٠٣ ـ حدثنا علي بن الفتح بن عبد الله العسكري قال: حدثنا حميد بن الربيع، قال: حدثنا القاسم بن الحكم، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن الحارث بن عبد الرحمن، عن أبي الجلاس قال: كنت فيمن سمع من عبد الله السبائي كلاماً عظيماً فأتينا به علياً رضي الله عنه، فوجدناه في الرحبة مستلقياً على ظهره، ورداءه تحت رأسه، واضعًا إحدى رجليه على الأخرى، فسأله عن الكلام، فتكلم، فقال له: أترويه عن الله أو عن كتابه أو عن رسوله ﷺ؟ قال: لا، قال: فعنّي؟ قال: لا، قال: فعمن ترويه؟ قال: عن نفسي، قال: أما إنك لو رويت عن الله أو عن كتابه أو عن رسوله ضربت عنقك، ولو رويت عني أوجعتك عقوبة، وكنت كذاباً، ولكني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «بين يدي الساعة ثلاثون كذاباً» وأنت منهم[2].

٢٣٠٤ ـ حدثني أبو الحسن علان بن يعقوب، قال: حدثنا عبيد بن مسلم، قال: حدثنا القاسم بن الحكم، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه رحمة الله عليهم قال: قال رسول الله ﷺ: «الدّال على الخير كفاعله».

٢٣٠٥ ـ حدثنا علي بن الحسن بن سعد البزاز الهمداني، قال: حدثنا

---

(١) «المسند» للحارثي (٧٥٩).

(٢) «المسند» للحارثي (١٣٢٨).

محمد بن جعفر الزعفراني، قال: سمعت القاسم بن الحكم العرني يقول: لم أر في منزل أبي حنيفة كتابًا، ولا رأيت في يده كتابًا ينظر فيه، وكان لا يروي لأحد إلا ما حفظه حفظًا.

٦٢٩ ـ منهم: قريش قاضي همذان والجبل:[1]

٢٣٠٦ ـ **حدثنا** إبراهيم بن عمروس، قال: حدثنا أحمد بن بديل بن قريش قاضي همذان والجبل، قال: حدثنا أبي، عن أبيه قال: قال الأعمش لأبي حنيفة: لو كان الأمر بالطلب واللقي[2] لكنت أفقه منك، ولكنه عطاء الله[3].

* * *

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٤١).

(٢) في الأصل: (التقى).

(٣) «المناقب» للمكي ٢/ ٩٦/ ق.

(٢٩)

ذكر أهل نهاوند

٦٣٠ ـ منهم: عبدالعزيز:[1]

٢٣٠٧ ـ حدثنا أبو علي الحسن بن يزيد بن يعقوب الهمذاني الدقاق، قال: حدثنا إبراهيم بن نصر بن عبد العزيز من ساكني نهاوند، قال: سمعت أبي، يقول: سمعت جدي، يقول: عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، [١٩٣ ـ ب] عن أبيه رحمة الله عليهم قال: قال رسول الله ﷺ: «من لم يقبل عذر مسلم يعتذر إليه، فوزره كوزر صاحب مكس»، قيل: [يا رسول الله]! وما صاحب مكس؟ قال: «عشار»[2].

***

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٢٧).

(٢) «المسند» للحارثي (١٠٨٦).

(٣٠)

ذكر أهل الري

٦٣١ ـ منهم: أبو جعفر الرازي عيسى بن ماهان:[1]

٢٣٠٨ ـ حدثنا عبد الرحيم بن عبد الله بن إسحاق السمناني، قال: حدثنا الخليل بن هند السمناني، قال: حدثنا عيسى بن جعفر، عن أبي جعفر الرازي، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما شبع آل محمد ثلاثة أيام من خبز برّ.

٢٣٠٩ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الكوفي، قال: حدثنا يعقوب ابن يوسف بن إسحاق القزويني، قال: حدثنا محمد بن سعيد بن سابق، قال: حدثنا أبو جعفر، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم يرفع الحديث إلى عائشة أنها قالت: ما شبع آل محمد من خبز الشعير حتى فارقهم.

٢٣١٠ ـ حدثنا بدر بن الهيثم بن خلف الحضرمي البغدادي ومحمد بن قدامة الزاهد البلخي وحامد بن سهل البخاري، قالوا: حدثنا أبو كُريب، قال: حدثنا إسحاق بن سليمان الرازي، عن أبي جعفر، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم في رجل لقي ثلاثة نفر، فقال: أحدكم زان، قال: ليس عليه حد.

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٣٨).

٢٣١١ ـ **حدثنا** عمر بن محمد بن بجير، قال: حدثنا أبو سعيد الأشج، قال: حدثنا أبو يحيى إسحاق بن سليمان، عن أبي جعفر، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم مثله.

٢٣١٢ ـ **حدثنا** محمد بن عمرو أبو الموجّه المروزي، قال: أخبرنا عبدان بن عثمان بن جبلة، قال: أخبرنا عبد الله.

٢٣١٣ ـ **وحدثنا** أبو بكر محمد بن حمدويه المروزي، قال: حدثنا سويد بن نصر، عن عبد الله، قال: أخبرنا أبو جعفر الرازي، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم في رجل استقبله ثلاثة، فقال: أحد هؤلاء زان، قال: ليس عليه حد.

٢٣١٤ ـ **أخبرنا** أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا أحمد بن تميم بن عباد المروزي، قال: أخبرنا حامد بن آدم، قال: أخبرنا عبد الله بن أبي جعفر الرازي، قال: سمعت أبي يقول: ما رأيت أفقه من أبي حنيفة.

٢٣١٥ ـ **حدثنا** عبد الرحيم بن عبد الله بن إسحاق السمناني، قال: حدثنا الخليل بن هند، قال: حدثنا عيسى بن جعفر، عن أبي جعفر، قال: كم بين القوم وبين أبي حنيفة؟ ضرب وعُذّب وهُدّد على أن يقبل القضاء فأبى، واحتمل في الله حتى قتلوه، وحرص قوم على الدخول فيه وقبلوه[1].

٢٣١٦ ـ **حدثنا** حمدان بن ذي النون، قال: حدثنا شداد بن حكيم، قال: قلت لزفر بن الهذيل: إني سمعت أبا جعفر الرازي يذكر أن أبا حنيفة كان

---

(١) «المناقب» للمكي (٤٣٣).

يختم القرآن في الشهر ثلاثين مرة، وفي شهر رمضان ستين مرة، [١٩٤ ـ أ] فقال: صدق أبو جعفر[١].

٦٣٢ ـ ومنهم: العلاء بن الحصين:[٢]

٢٣١٧ ـ **حدثنا** عبد العزيز بن حاتم أبو عمر المروزي، قال: حدثنا يوسف بن واقد الصيقل، قال: أخبرني العلاء بن الحصين، عن أبي حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه رحمة الله عليهم، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: ما قدّم رسول الله ﷺ ركبتيه أمام جليس له قط، ولا جلس إليه رجل فيقوم حتى يكون الرجل يقوم، ولا صافح رجلاً قط فنزع يده حتى يكون الرجل ينزع يده، ولا وجدت ريحًا قط أطيب من ريح رسول الله ﷺ.

٢٣١٨ ـ **حدثنا** عبد الله بن محمد بن علي الحافظ البلخي، قال: حدثنا شعيب بن الليث، قال: حدثنا هارون بن هاشم، قال: أخبرنا يوسف بن واقد، قال: حدثنا العلاء بن الحصين، عن أبي حنيفة، عن عبد الملك بن عمير، عن رجل، عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس، ولا صلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس»[٣].

٢٣١٩ ـ **حدثنا** محمد بن قدامة، قال: حدثنا محمد بن حميد، قال: حدثنا العلاء بن الحصين، عن أبي حنيفة، عن عطاء رحمة الله عليهم قال: قلت لابن عمر

---

(١) «المناقب» للمكي (٢٢١).

(٢) انظره في «عقود الجمان» (١٣٣).

(٣) «المسند» للحارثي (٣٣٤).

رضي الله عنهما: الجهاد فريضة هو؟ قال: نعم، قلت: تركه كفر؟ قال: لا تركه ذنب، قال: فقمت إليه فقبّلت رأسه[1].

٦٣٣ ـ ومنهم: مهران بن أبي عمر: [2]

٢٣٢٠ ـ حدثنا العباس بن عزيز القطان المروزي، قال: حدثنا نوح بن أنس وعلي بن سليمان، قالا: حدثنا مهران بن أبي عمر، عن أبي حنيفة، عن أبي سفيان، عن أبي نضرة رحمة الله عليهم، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مفتاح الصلاة الوضوء، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم، وبين[3] كل ركعتين فسلم، يعني التطوع، ولا تجزئ صلاة إلا بفاتحة الكتاب وشيء معها».

٢٣٢١ ـ حدثنا العباس بن عزيز، قال: حدثنا علي بن سليمان، قال: حدثنا مهران بن أبي عمر، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، أن ابن مسعود رضي الله عنه كان إذا حدّث عن النبي عليه السلام أخذته رعدة حتى نُسمع نقيض أسنانه خوفًا من أن يكون زاد على النبي عليه السلام شيء أو نقص[4].

٢٣٢٢ ـ حدثنا محمد بن قدامة، قال: حدثنا نوح بن أنس، قال: سمعت مهران بن أبي عمر يقول: كان أبو حنيفة صاحب ليل.

٢٣٢٣ ـ حدثنا ياسين بن النضر، قال: حدثنا محمد بن سليمان بن بنت مطر، قال: حدثنا محمد بن سعيد بن سابق، قال: حدثنا مهران بن أبي عمر الرازي، قال:

---

(١) انظر «المسند» لابن خسرو (٥٨١) فإن هذا الأثر خلاف ما في مسند ابن خسرو.

(٢) من رجال أبي داود في «مراسيله» وابن ماجه.

(٣) في «المسند» للحارثي (٦٧٣): (وفي كل ركعتين تسليم).

(٤) «المسند» للحارثي (٩٢٣).

قال أبو حنيفة رحمة الله عليه لرجل من أهل خراسان: جاءنا من قبلكم ثلاثة أصناف من شر الأصناف: الجهمية والمقاتلية والبنجية.

٦٣٤ ـ ومنهم: علي بن مجاهد المعروف بالكابلي الرازي:[١] [١٩٤ ـ ب]

٢٣٢٤ ـ حدثنا محمد بن قدامة، قال: حدثنا محمد بن حميد الرازي، قال: حدثنا علي بن مجاهد، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن جامع بن أبي راشد، عن زياد بن حدير الأسدي قال: كان فيما أوصى به عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وكان أمر صهيبًا أن يجمع له المسلمين، وأن يكون أكثر من [أن] يدخل عليه الأنصار ففعل فدخلوا عليه قال: قد جعلت أمركم إلى ستة من المهاجرين، قبض النبي عليه السلام وهو عنهم راض فسماهم، وقد جعلت لهم أجل ثلاثة أيام يختارون لأنفسهم وللأمة، فإن اجتمع الناس على رجل منهم وأبى واحد أن يبايع فكونوا مع الأربعة، وإن اختار ثلاثة واحدًا واختار رجل صاحبه فكونوا مع الثلاثة، وإن اختار رجلان رجلاً وثلاثة أحدَهم فكونوا مع الثلاثة الذين فيهم عبد الرحمن[٢].

٢٣٢٥ ـ حدثنا أحمد بن جعفر بن نصر الرازي، قال: حدثنا محمد بن حميد، قال: حدثنا علي بن مجاهد، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم: أن النبي ﷺ رمل من الحجر إلى الحجر[٣].

٢٣٢٦ ـ حدثنا علي بن محمد السرخسي، قال: حدثنا محمد بن حميد، قال:

---

(١) من رجال الترمذي.

(٢) جامع المسانيد ١/ ٢٢٠، وانظر: «كشف الآثار» (٣٦٤٣).

(٣) «المسند» لابن خسرو (٣٦٨).

حدثنا علي بن مجاهد، عن أبي حنيفة، عن زياد رفعه إلى النبي عليه السلام: أنه أمر بالنصح لكل مسلم[1].

٢٣٢٧ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: كتب إليّ يعقوب بن أحمد بن الصباح الأصبهاني، قال: حدثنا محمد بن حميد، قال: حدثنا علي بن مجاهد، قال: حدثنا أبو حنيفة، عـن جامع بن أبي راشد، عن زياد بن حدير قال: كان فيما أوصى به عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فذكر نحو الحديث الأول.

٦٣٥ ـ ومنهم: عيسى بن خالد الأصم أبو معاذ الرازي الأزرق: [2]

٢٣٢٨ ـ حدثنا محمد بن رجاز بن قريش، قال: حدثنا المختار بن سابق الحنظلي، عن عيسى الأزرق، عن أبي حنيفة، عن العرزمي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن النبي ﷺ كان يقبّل ولا يتوضأ ويصلي[3].

٢٣٢٩ ـ حدثنا العباس بن عزيز القطان المروزي، قال: حدثنا محمد بن حميد، قال: حدثنا النضر بن محمد وعيسى بن خالد الأصم، قالا: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود رحمة الله عليهم قال: صحبت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه سنتين فلم أره قانتًا في الفجر[4].

٢٣٣٠ ـ حدثنا أبو العباس أحمد بن عبد الرحمن بن خالد القلانسي الرازي، قال: حدثنا محمد بن مقاتل، قال: حدثنا عيسى بن خالد الحنظلي، عن أبي حنيفة،

---

(١) «المسند» للحارثي (٤٤٨).

(٢) انظره في «عقود الجمان» (١٣٨).

(٣) انظر حديث أم سلمة في «المسند» للحارثي (١٨٦).

(٤) «المسند» لابن خسرو (٤٠٨).

عن منصور بن زاذان، عن الحسن رحمة الله عليهم، أن النبي ﷺ كان يصلي بأصحابه فأقبل أعمى يريد الصلاة، فوقع في زُبْية فضحك بعض القوم حتى قهقه، فلما انصرف رسول الله ﷺ قال: «من كان قهقه فليُعد الوضوء والصلاة»[1].

٢٣٣١ ـ **حدثنا** جعفر بن عبد الوهاب السرخسي، قال: حدثنا محمد بن مقاتل، قال: حدثنا عيسى بن خالد، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، أن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ذكر التشهد، ثم ذكر في حديثه: أنه كان يكره أن يزيد فيه [١٩٥ ـ أ] حرفًا أو ينقص منه حرفًا.

٢٣٣٢ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني الكوفي، قال: حدثنا أحمد بن عبد الحميد، قال: حدثنا محمد بن عمرو بن عتبة، قال: حدثنا حكام بن سلم، عن عيسى الأزرق أبي معاذ قال: رأيت أبا حنيفة وأتاه رجلان من أهل الجزيرة معهما أربعة آلاف مسألة، فكان أحدهما يلقي والآخر يكتب، وأنا محموم، فقلت: لو ألقيت هذا على أهل بيت[2] ما يوافيها، فقال: لا ألومك أنت محموم.

٢٣٣٣ ـ **حدثني** محمد بن إبراهيم بن محمد بن الحسن، قال: حدثنا أبي، عن جدي، عن عيسى الأزرق، عن أبي حنيفة وابن جريج ومالك بن أنس وعبد الله بن الحسن وسعيد بن أبي عروبة، أنهم قالوا: إذا قرأ عليك الكتاب أو قرأت[3] فهو سواء وتقول: حدثني، قال: وقال إبراهيم الصائغ: إذا قرأ عليك تقول: حدثني وسمعت، وإذا قرأت قلت: أخبرني.

---

(١) «المسند» لابن خسرو (١٠٤٩).

(٢) في الأصل كلمة لم تقرأ.

(٣) في الأصل «قرآن».

٦٣٦ ـ ومنهم: عبدالرحمن بن مغراء الدوسي أبو زهير: [١]

٢٣٣٤ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا أحمد بن عبد الحميد الحارثي، قال: حدثنا محمد بن عمرو[٢] بن عتبة، قال: حدثنا عبد الرحمن بن مغراء، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أنه كان ينزل على أبي بكر بن أبي موسى بواسط، فيبعث برسل إلى السوق، فيشتري له النبيذ من الخوابي.

٢٣٣٥ ـ حدثنا محمد بن رجّاز بن قريش البخاري، قال: حدثنا نصر بن الحسين البخاري، قال: سمعت عبد الرحمن بن مغراء، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: في الهاشمة حكومة.

٢٣٣٦ ـ حدثنا محمد بن رجّاز، قال: حدثنا نصر بن الحسين، قال: سمعت عبد الرحمن بن مغراء الدوسي يقول: كان أبو حنيفة يأمر ابنه حمادًا بأن يشتري كل يوم خبزًا بعشرة دراهم، فيتصدق به على فقراء الجيران، ومن يختلف إلى الباب من الفقراء.

٦٣٧ ـ ومنهم: إبراهيم بن المختار: [٣]

٢٣٣٧ ـ حدثنا العباس بن عزيز القطان المروزي، قال: حدثنا محمد بن حميد، قال: حدثنا إبراهيم بن المختار الرازي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن خالد بن علقمة، عن عبد خير رحمة الله عليهم، عن علي رضي الله عنه، أنه دعا بماء فتوضأ

---

(١) من رجال البخاري في «الأدب» والأربعة.

(٢) في «المسند» لابن خسرو (٣٥٥): (محمد بن عمر بن عتبة).

(٣) من رجال البخاري في «الأدب المفرد» والترمذي وابن ماجه.

فغسل يديه ثلاثًا، ومضمض واستنشق ثلاثًا ثلاثًا، وغسل وجهه وذراعيه ثلاثًا ثلاثًا، ومسح برأسه ثلاثًا، وغسل رجليه [ثلاثاً]، وقال: هذا وضوء رسول الله ﷺ[1].

٢٣٣٨ ـ **أخبرنا** أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا محمد بن عبيد، قال: حدثنا محمد بن إسحاق الزهري، قال: أخبرنا إبراهيم بن المختار، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد بن أبي سليمان، عن عكرمة رحمة الله عليهم، أنه طاف فلم يصعد الصفا، فقلت: ألا تصعد؟ قال: هكذا طاف النبي عليه السلام، فذكرت لسعيد بن جبير [١٩٥ ـ ب] فقال: طاف النبي عليه السلام بين الصفا والمروة وهو شاك على راحلته[2].

٢٣٣٩ ـ **حدثنا** محمد بن عاصم، قال: حدثنا محمد بن النضر، قال: حدثنا القاسم بن عبد الأعلى، قال: سمعت أبا إسحاق الطالقاني يحدث، عن إبراهيم بن المختار قال: سمعت أبا حنيفة يقول: سألت قتادة عن قول الله: ﴿ٱلَّذِى عِندَهُۥ عِلْمٌ مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [النمل: ٤٠] قال: كان من أصحاب سليمان، فقلت له: أكان في أصحاب سليمان من هو أعلم منه؟ فغضب، قال: وسألته عن قوله عز وجل: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦] عام أو خاص؟ قال: عام، قال: وسألته عن قوله عز وجل: ﴿وَٱلْعَصْرِ ۝١ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ﴾ [العصر: ١ ـ ٢] عام أو خاص؟ قال: خاص، وغضب عليّ وقال: لا أجيبك، قلت: إذًا لا أبالي.

٦٣٨ ـ ومنهم: إسحاق بن سليمان الرازي:[3]

٢٣٤٠ ـ حدثنا محمد بن قدامة الزاهد البلخي، قال: حدثنا ليث بن مساور،

---

(١) «المسند» للحارثي (١٣٠١).

(٢) «المسند» للحارثي (٨٩٩) دون القصة.

(٣) من رجال الستة.

قال: حدثنا إسحاق بن سليمان الرازي، عن أبي حنيفة، عن يحيى بن سعيد رحمة الله عليهم، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كانوا يروحون إلى الجمعة، وقد عرقوا وتلطخوا بالطين، فقيل لهم: من راح إلى الجمعة فليغتسل[1].

٢٣٤١ ـ حدثنا محمد بن قدامة، قال: حدثنا ليث بن مساور، قال: حدثنا إسحاق بن سليمان، عن أبي حنيفة، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن سلمة رحمة الله عليهم، عن علي رضي الله عنه قال: إن من تمام الحج أن تحرم من دويرة أهلك[2].

٦٣٩ ـ ومنهم: حكام بن سلم:[3]

٢٣٤٢ ـ حدثنا محمد بن علي بن سهل المروزي، قال: حدثنا محمد بن عمرو الرازي، قال: حدثنا حكام بن سلم، عن أبي حنيفة، عن ناصح، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة رحمة الله عليهم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «ليس شيء أعجل ثوابًا من صلة الرحم، وليس شيء أعجل عقابًا من البغي وقطيعة الرحم، واليمين الفاجرة تدع الديار بلاقع»[4].

٢٣٤٣ ـ حدثنا جعفر بن عبد الوهاب السرخسي، قال: حدثنا محمد بن مقاتل، قال: سمعت حكّام بن سَلْم يقول: قيل لأبي حنيفة: إن العرزمي يقول: كانت عائشة رضي الله عنها تسافر بغير محرم، قال: فقال أبو حنيفة رحمة الله عليه: وما يدري

---

(١) «المسند» للحارثي (٢٤٧).

(٢) «المسند» لابن خسرو (٦٥١).

(٣) روى له البخاري تعليقًا ومسلم والأربعة.

(٤) «المسند» للحارثي (١٦٧٥).

العرزمي ما تفسير هذا الحديث: أن عائشة رضي الله عنها كانت أم المؤمنين، فكانت من كل الناس ذات محرم[1].

٦٤٠ ـ ومنهم: يحيى بن الضُّريس:

٢٣٤٤ ـ **حدثنا** أبو عبيدة محمد بن عبد الله بن سريج، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن مبارك، قال: حدثنا يحيى بن معين، وحدثنا عبد الله بن عبيد الله وغيره قال: حدثنا عباس بن محمد الدوري، عن يحيى بن معين، قال: حدثنا عبيد[2] بن أبي قرة، قال: حدثنا يحيى بن الضُريس قال: قال أبو حنيفة: ما نجد في كتاب الله أخذنا به، فإن لم نجد في كتاب الله فعن سنة رسول الله، وليس لنا ثمه قول، [١٩٦ ـ أ] فإن لم نجد عن رسول الله فعن الصحابة رضوان الله عليهم، وأنا مخير في ذلك، فإن لم [نجد] عن الصحابة فعن التابعين، ثم نزاحمهم بعد ذلك.

٢١٠٠ ـ **حدثنا** عبد الله بن محمد بن علي البلخي، قال: حدثنا محمد بن نصر المروزي، قال: حدثنا أحمد بن عمرو، قال: حدثني يحيى بن الضريس، قال: شهدت سفيان الثوري وقيل له: إن أبا حنيفة كان يقول: إذا كان في الخف خرق مقدار ما يدخل ثلاث أصابع لم يمسح عليه، فقال سفيان: سبحان الله! من قال وعمن أخذ هذا، يرون خفاف أصحاب رسول الله ﷺ لم يكن فيها خرق؟ ثم قال سفيان: يمسح على الخف ما دام يسمى خفًا.

٦٤١ ـ ومنهم: عثمان بن زائدة:[3]

٢١٠١ ـ **حدثنا** عمرو بن عاصم المروزي، قال: حدثنا محمد بن النضر، قال:

---

(١) «المناقب» للمكي (١١٧).

(٢) في «المناقب» (٧٩): (عبيد الله).

(٣) من رجال مسلم.

حدثنا محمد بن زياد، قال: أخبرنا سعيد بن عثمان بن زائدة، قال: سمعت عثمان بن زائدة، يقول: كنت عند أبي حنيفة رحمة الله عليه، فقال له رجل: ما قولك في الشرب في قدح أو كأس في بعض جوانبها فضة؟ فقال: لا بأس به، فرجع الرجل فقال عثمان: فقلت له: تُرينا مثالاً يشهد لما قلتَ، فقال: نعم، ما تقول في رجل مرّ على نهر وقد أصابه عطش وليس معه ما يرفع الماء من النهر، ويمكنه أن يغترف بيديه فيشرب، وفي أصبعه خاتم فاغترف وشرب، وفي يده الخاتم هل به بأس؟ قلت: لا بأس به، قال: فمه، قال عثمان: فما رأيت رجلاً أحضر جوابًا منه[1].

٦٤٢ ـ ومنهم: الحارث بن مسلم:[2]

٢١٠٢ ـ حدثنا جيهان بن أبي الحسن، قال: حدثنا أحمد بن حرب، عن الحارث بن مسلم قال: يوم من أبي حنيفة خير من عمر بعض علماء أهل زمانه، وذلك أن علم أبي حنيفة نفع عامة الناس، وعلم غيره لم ينتفع به كثير أحد[3].

٦٤٣ ـ ومنهم: الصباح بن محارب:[4]

٢١٠٣ ـ حدثنا أحمد بن جعفر بن نصر، قال: حدثنا عبد السلام بن عاصم، قال: حدثنا الصباح بن محارب، عن أبي حنيفة، عن الزهري، عن أنس رضي الله عنه، أن النبي ﷺ نهى عن المتعة[5].

---

(١) «المناقب» للمكي (١١٧).

(٢) انظره في «عقود الجمان» (١٠٥).

(٣) «المناقب» للمكي ٢/ ٩٦/ ق.

(٤) من رجال ابن ماجه.

(٥) «المسند» للحارثي (١٩١).

٢١٠٤ ـ حدثنا جعفر بن عبد الوهاب السرخسي وزيد بن يحيى أبو أسامة الفقيه البلخي، قالا: حدثنا محمد بن مقاتل، قال: حدثنا الصباح بن محارب وأبو مطيع، قالا: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله عليهم، عن أبي السوار، عن أبي حاضر، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: احتجم النبي عليه السلام وهو صائم[١].

٢١٠٥ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني الكوفي، قال: حدثنا أحمد بن علي بن إسماعيل بن علي بن أبي بكر، قال: حدثنا عمر بن علي يعني ابن أبي بكر، قال: حدثنا الصباح بن محارب، عن أبي حنيفة، [١٩٦ ـ ب] عن عبدالملك بن عمير، عن قزعة، عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا صلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس، ولا بعد العصر حتى تغيب، ولا يصام يومان: يوم الفطر ويوم الأضحى، ولا تسافر المرأة يومين إلا مع ذي محرم، ولا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجدي والمسجد الحرام والمسجد الأقصى»[٢].

٢١٠٦ ـ حدثنا جعفر بن عبد الوهاب، قال: حدثنا محمد بن مقاتل، قال: حدثنا الصباح بن محارب وأبو مطيع وأبو نعيم والحسن بن زياد، قالوا: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله عليهم، قال: حدثنا عثمان بن راشد، عن عائشة بنت عجرد، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: من ترك المضمضة والاستنشاق في الجنابة وصلى، قال: يمضمض ويستنشق ويعيد الصلاة.

٦٤٤ ـ ومنهم: هارون بن المغيرة: [٣]

٢١٠٧ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن عبد الرحمن السرخسي، قال: حدثنا

---

(١) «المسند» للحارثي (١٧١٠).

(٢) «المسند» للحارثي (٣٤٣).

(٣) من رجال أبي داود والترمذي.

محمد بن حميد، قال: حدثنا هارون بن المغيرة، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: ما اجتمع أصحاب محمد ﷺ كما اجتمعوا على التنوير بالفجر، والتعجيل بالمغرب.

٢١٠٨ ـ حدثنا جعفر بن محمد بن أحمد البغدادي، قال: حدثنا محمد بن يحيى الأزدي أبو عبد الله عن هارون بن المغيرة الرازي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن شقيق بن سلمة رحمة الله عليهم، عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: كنا إذا جلسنا في آخر الصلاة نقول: السلام على الله، السلام على رسول الله، السلام على ملائكته نسميهم، فقال لنا رسول الله: «قولوا: التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله»[1].

٢١٠٩ ـ حدثنا جعفر بن محمد، قال: حدثنا محمد بن يحيى الأزدي، عن هارون بن المغيرة، قال: سمعتهم يقولون: في زمن أبي حنيفة طلب له نظير في زمن من الأزمنة، فلم يوجد له نظير[2].

٦٤٥ ـ ومنهم: أشعث بن إسحاق يقال له القمّي:[3]

٢١١٠ ـ كتب إليّ صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا ابن الباغندي، قال: حدثنا محمد بن حميد، قال: حدثنا علي بن مجاهد، قال: حدثنا أشعث بن إسحاق، عن

---

(١) «المسند» للحارثي (٨٧٣).

(٢) «المناقب» للمكي (٤١٣).

(٣) قد وقع في «التهذيب» للتميز.

أبي حنيفة، عن يزيد بن أبي زياد، عن مقسم، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كفن النبي عليه السلام في حلة حمراء.

٦٤٦ ـ ومنهم: أبو إسماعيل الخواري قاضي خوار:

٢١١١ ـ **كتب إليّ** زكريا بن يحيى النيسابوري، وحدثني قبيصة عنه قال: حدثنا موسى بن نصر، قال: حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن أبي إسماعيل الخواري، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه قال: سألت الشعبي عن نصراني تزوج نصرانية فأسلم النصراني؟ قال: ما قال فيها بنو استها؟ قلت: لا أدري [١٩٧ ـ أ]، قال الشعبي: يعرض عليها الإسلام، فإن أسلمت فسبيل ذلك وإلا تركت معه كما هي، وإن كانت المرأة هي المسلمة عرض على الزوج الإسلام، فإن أسلم وإلا فرق بينهما.

***

(٣١)

ذكر أهل قوميس من بلاد الدامغان

٦٤٧ ـ منهم: بكير بن معروف:[١]

٢١١٢ ـ حدثنا صالح بن سعيد بن مرداس الترمذي، قال: حدثنا أحمد بن حرب، قال: حدثنا حفص بن عبد الله، عن بكير بن معروف، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن الهيثم، عن سعيد المقبري، عن أم سلمة رضي الله عنها، أنها قالت: المكاتب عبد ما بقي عليه درهم[٢].

٢١١٣ ـ حدثني يوسف بن يعقوب بن إبراهيم البغدادي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا الحارث بن مسلم، قال: حدثنا بكير بن معروف، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن عمرو بن الحارث بن المصطلق قال: كنت أسمع قراءة عبد الله بالليل في داري إذا تهجد بالليل.

٢١١٤ ـ حدثنا هارون بن هشام الكلبي البخاري، قال: حدثنا أبو حفص أحمد بن حفص عن نصر بن سليمان أبي المهنّى، عن بكير بن معروف قال: حدثني أبو حنيفة عن جواب التيمي، عن الحارث بن سويد أنه قال: جاء رجل إلى أبي موسى الأشعري رضي الله عنه فقال: إني أخاف أن أكون منافقًا، قال: فقال له أبو

---

(١) من رجال أبي داود في «مراسيله».

(٢) «المسند» لابن خسرو (٢٠٦).

موسى: هل صليت لله صلاة قط حيث لا يراك أحد؟ قال: نعم، فقال له أبو موسى: ما صلى منافق لله صلاة قط حيث لا يراه أحد[1].

٢١١٥ ـ حدثنا هارون بن هشام، قال: حدثنا أحمد بن حفص، عن أبي المهنّى، عن بكير، عن أبي حنيفة، عن جواب التيمي، عن الحارث بن سويد قال: جاء رجل إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: إني أخاف أن أكون منافقًا، فقال عمر رضي الله عنه: ما خاف النفاق منافق قط[2].

٢١١٦ ـ حدثنا أبي، قال: حدثنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن حفص، قال: حدثنا أبو وهب محمد بن مزاحم، قال: أخبرنا بكير عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه حين حكم الحكمين بينه وبين معاوية بن أبي سفيان كتب القضية: هذا ما قاضى عليه علي بن أبي طالب ومن معه من المؤمنين والمسلمين ومعاوية ومن معه من المؤمنين والمسلمين.

٢١١٧ ـ حدثنا صالح بن سعيد، قال: حدثنا أحمد بن حرب، قال: حدثنا حفص بن عبد الله، قال: حدثنا بكير بن معروف قال: قلت لأبي حنيفة: الناس يتكلمون فيك، ولا تتكلم أنت في أحد؟ قال: هو فضل الله يؤتيه من يشاء.[3] [١٩٧ ـ ب].

٢١١٨ ـ حدثني يوسف بن يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا الحارث بن مسلم، قال: سمعت بكير بن معروف، يقول: من رأى أبا حنيفة عرف

---

(١) «المسند» لابن خسرو (١٢٩).

(٢) «المسند» لابن خسرو (١٢٨).

(٣) «المناقب» للمكي (٤١٣).

كيف يكون الرجال، فقهًا لا يوصف، ومعرفة لا يدرك غورها، وورعًا إليه الغاية، واجتهادًا في العبادة، من نظر إليه عرف أنه خلق للخير[1].

٢١١٩ ـ أخبرنا أحمد بن محمد الكوفي، قال: حدثني عبد الله بن أحمد بن بهلول، قال: هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد، فقرأت فيه: حدثني سلم بن سالم قال: كان بكير بن معروف إذا ذكر أبا حنيفة أطنب في ذكره.

٢١٢٠ ـ حدثنا صالح بن سعيد الترمذي، قال: حدثنا أحمد بن حرب، قال: حدثنا حفص بن عبد الله، قال: سمعت بكير بن معروف قال: كنت بطانة أبي حنيفة في الحضر والسفر، وأشهده في الليالي في منزله، وكان قلما يستتر علي من أموره، فما رأيت أحدًا أكثر اجتهادًا منه، صائمًا بالنهار، قائمًا بالليل، تاليًا لكتاب الله، خاشعًا دائبًا في طاعة الله، محتسبًا في التعليم وفي تنوير ما يشكل على الناس من المعاني، لا أقدر أن أصف كنه صفته، فرحمة الله عليه رحمة واسعة[2].

٢١٢١ ـ حدثنا محمد بن موسى، قال: حدثني محمد بن المهاجر، قال: حدثني علي بن إسحاق الخراساني، عن أبيه قال: سمعت بكير بن معروف، يقول: حدثني أبو حنيفة من نفسه قال: كنت أطلب الكلام فخاصمت المعتزلة والخوارج وطبقات الروافض وأصناف أهل الأهواء فغلبتهم، ثم نظرت في ذلك فإذا الكلام لا يتعاطاه إلا كل من لا ورع له ولا تقوى، يتأولون الكتاب بآرائهم، ويتركون السنة عيانًا، فتركته وأقبلت على المعاش، ولزمت السوق، فرأيت ليلة فيما يرى النائم كأني عند قبر النبي عليه السلام بالمدينة أنبشه وأستخرج عظامه، فأضمه إلى صدري، ثم

---

(١) «المناقب» للمكي (١٧٥).

(٢) «المناقب» للمكي ١/ ١٦٣/ ق.

أعيده إلى موضعه، فغمّني ذلك غمًا شديدًا وضاقت عليّ الأرض، وقلت: جاء في نبش القبور ما جاء ثم قبر النبي عليه السلام من بينهم؟!! فدعوت برجل ممن كنت أثق به، فأمرته أن يرحل إلى البصرة إلى محمد بن سيرين فيسأله، فرحل إليه وسأله، فقال ابن سيرين: هذه رؤيا لها شأن، ليست هذه الرؤيا إلا لرجل يكون له نبأ، هذا الرجل يحيي سنة النبي عليه السلام، ويجمع العلم، ويؤلفها[1] تأليفًا، فأقبلت بعد ذلك على العلم وطلبته بجهدي، وأبثه في الناس بطاقتي[2]، فاغفر له اللهم وارحمه، وارفع له مكانًا عليًا برحمتك يا أرحم الراحمين.

٢١٢٢ ـ حدثت عن حم بن نوح البلخي، قال: سمعت سلم بن سالم، قال: سمعت بكير بن معروف، يقول: [١٩٨ ـ أ] سمعت[3] أبا حنيفة يقول: ما ذكرت أحدًا بسوء قط ولا جازيت أحدًا بسيئة قط، ثم قال: أتدرون لم يبغضنا أهل مكة؟ قلنا: لا، قال: لأنه نزلت آيات من[4] كنطق أيديهما ثم نزل بالمدينة، فانسخ تلك الآيات، فنحن وأهل المدينة نرد عليهم منسوخاتهم فلذلك لا يحبوننا، ثم قال: أتدرون لم

---

(١) في «المسند» للثعالبي: (يؤلفه).

(٢) «المناقب» للمكي ٢/ ٧٨/ ق.

(٣) في هامش الأصل: لما غسل أبو حنيفة رحمة الله عليه قال ابن السماك: وجدت على جبهته سطرًا مكتوبًا، وعلى يده اليمنى سطرًا مكتوبًا، وعلى يده اليسرى سطرًا مكتوبًا، وعلى بطنه سطرًا مكتوبًا، وأما السطر الذي على جبهته: «يا أيتها النفس المطمئنة... إلى آخر الآية»، وأما على يده اليمنى: «ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون»، وأما السطر الذي على يده اليسرى: «إنا لا نضيع أجر من أحسن عملاً» [وأما] السطر الذي على بطنه: «يبشرهم برحمة منه ورضوان الآية»، فلما وضعوا على الجنازة سمعوا:»... جنة الخلد ودار السلام يا ظل السيد ما ينبغي».

(٤) في الأصل هكذا وفي «المناقب» ١/ ١٩٥/ ب: (لأنه نزل بالمدينة آيات تنسخ بعض ما كان بمكة فنحن نرد عليهم منسوخاتهم).

يبغضنا أهل المدينة؟ قلنا: لا، قال: لأنهم لا يرون الوضوء من الحجامة والقيح والدم السائل، ونحن نراه فنفسد عليهم صلواتهم، فلذلك لا يحبوننا، ثم قال: أتدرون لم يبغضنا أهل البصرة؟ قلنا: لا، قال: لأن قولهم في القدر ما قد علمتم، ونحن نخالفهم، فلذلك لا يحبوننا، ثم قال: أتدرون لم يبغضنا أهل الشام؟ قلنا: لا، قال: لأنا لو حضرنا صفين كنا مع علي على معاوية، ثم قال: أتدرون لم يبغضنا أهل الحديث؟ قلنا: لا، قال: لأنا نثبت خلافه علي بن أبي طالب رضي الله عنه وهم لا يثبتونها.

٢١٢٣ ـ **حدثتُ** عن أبي رجاء السبخي، قال: حدثنا محمد[١] بن حمدويه، قال: حدثنا عبد الله بن عمر، قال: سمعت أبا وهب، قال: سمعت بكير بن معروف يقول: قلت لأبي حنيفة: ما رأيت مثلك، ما ذكرتك بين يدي أحد إلا وقع فيك، وما ذكرت أحدًا بين يديك إلا أثنيت عليه، قال: ما كافأت أحدًا بسيئات[٢] قط.

٢١٢٤ ـ **حدثنا** أبو بكر محمد بن همام، قال: حدثنا محمد بن يزيد، قال: سمعت حماد بن قيراط، يقول: سمعت بكير بن معروف يقول: ما رأيت رجلاً أحسن سيرة في أمة محمد عليه السلام من أبي حنيفة[٣].

٦٤٨ ـ ومنهم: محمد بن بكير قاضي الدامغان:[٤]

٢١٢٥ ـ **حدثنا** عبد الله بن محمد بن خالد القاضي أبو بكر الحبال الرازي،

---

(١) وفي «المناقب» ١/ ١٢٩/ ب و«المسند» للثعالبي (٥٥): (حدثت عن محمد دون ذكر أبي رجاء السبخي).

(٢) في «المناقب»: «كافيت».

(٣) «المناقب» للمكي (٤١٣).

(٤) انظره في «عقود الجمان» (٩٢).

قال: حدثنا محمد بن المهدي القومسي، قال: حدثنا محمد بن بكير بن محمد بن بكير بن شهاب، قال: حدثنا أبي، عن جدي محمد بن بكير قال: كتب إليّ أبو حنيفة يخبرني أن محمد بن المنكدر أخبره عن جابر بن عبد الله قال: مرضت فعادني النبي عليه السلام، ومعه أبو بكر وعمر، وقد أُغمي عليّ في مرضي، وحانت الصلاة فتوضأ رسول الله ﷺ وصبّ على وجهي [من وضوئه] فأفقت، وقال: «كيف أنت يا جابر؟ قال: صلّ ما استطعت ولو أن تومئ».

٢١٢٦ ـ **حدثنا** عبد الله بن محمد بن خالد، قال: حدثنا محمد بن المهدي، قال: حدثنا محمد بن بكير، عن أبيه، عن جده، عن أبي حنيفة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر رضي الله عنه، [١٩٨ ـ ب] أن النبي عليه السلام لم يقطع فيما دون عشرة دراهم.

* * *

(٣٢)

ذكر أهل طبرستان

٦٤٩ ـ منهم: حكيم بن زيد: [١]

٢١٢٧ ـ حدثنا العباس بن عزيز القطان المروزي، قال: حدثنا علي بن سليمان الرازي، قال: حدثنا حكيم بن زيد قاضي آمل قال: سألت أبا حنيفة عن الإيمان؟ فقال: حدثنا علقمة بن مرثد عن يحيى بن يعمر قال: بينما نحن في مسجد الرسول ﷺ إذ رأينا ابن عمر رضي الله عنهما قاعدًا في جانبه، فقلت لصاحبي: هل لك أن تأتي ابن عمر فتسأله عن القدر؟ فقال: نعم، فقلت: دعني فلأكن أنا الذي أسأله فإني أرفق به منك، فأتيناه فقعدنا إليه طويلاً، فقلت: يا أبا عبدالرحمن! إنا قوم نتقلب في هذه الأرضين، فربما قدمنا البلدة فنلقى قومًا يقولون: لا قدر، قال: أبلغهم أني منهم بريء، وقال: لو أجد أعواناً لجاهدتهم، ثم أنشأ يحدثنا فقال: والله لبينما أنا قاعد عند رسول الله ﷺ في أناس من أصحابه إذ أقبل شاب جميل حسن اللمّة طيب الريح، عليه ثياب بيض، فقال: السلام عليك يا رسول الله! السلام عليكم، فردّ النبي ﷺ، فرددنا، ثم قال: أأدنو يا رسول الله! فقال: «أُدنه» فدنا رَتْوة أو رتوتين، ثم قال: أخبرني عن الإيمان، قال: «الإيمان [أن تؤمن] بالله وملائكته وكتبه ورسله[٢] واليوم

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٠٧).

(٢) في الأصل: (ورسوله).

الآخر والقدر خيره وشره من الله»، قال: صدقت، قال: فتعجبنا لقوله: صدقت، كأنه يعلم، قال: فأخبرني عن شرائع الإسلام ما هي؟ قال: «إقام الصلاة وإيتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان والاغتسال من الجنابة»، قال: صدقت، فتعجبنا لقوله: «صدقت» قال: فأخبرنا عن الإحسان ما هو؟ قال: «الإحسان أن تعمل لله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك» قال: صدقت، قال: فأخبرني عن قيام الساعة متى هو؟ قال: «ما المسؤول منه بأعلم من السائل» قال: صدقت، قال: ثم انصرف ونحن نراه، قال النبي عليه السلام: «علي بالرجل» فقمنا في أثره، فما ندري أين توجه، فذكرنا ذلك للنبي عليه السلام، فقال: «هذا جبريل أتاكم يعلمكم معالم دينكم، ما أتاني في صورة إلا وأنا أعرفه فيها إلا هذه الصورة»[1].

٢١٢٨ ـ حدثنا العباس بن عزيز قال: حدثنا علي بن سليمان قال: حدثنا حكيم بن زيد قال: حدثنا أبو حنيفة عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ سن في الصلاة إذا نابهم فيها شيء: «التسبيح للرجال والتصفيق للنساء»[2].

٢١٢٩ ـ حدثنا العباس بن عزيز، قال: حدثنا علي بن سليمان، قال: حدثنا حكيم بن زيد قاضي آمل من أهل مرو، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من اعتذر إليه أخوه المسلم [١٩٩ ـ أ] فلم يقبل عذره فوزره كوزر صاحب مكس» يعني عشاراً[3].

***

---

(١) «المسند» للحارثي (١٠٠٦).

(٢) «المسند» للحارثي (١٣١).

(٣) «المسند» للحارثي (١٣٠).

(٣٣)

ذكر أهل جُرجان

٦٥٠ ـ منهم: عبدالكريم بن محمد الجرجاني: [١]

٢١٣٠ ـ حدثنا قبيصة بن الفضل بن عبد الرحمن الطبري، قال: حدثنا يعقوب[٢] ابن يوسف، قال: حدثنا هشام بن عبيد الله الرازي، عن عبد الكريم الجرجاني، عن أبي حنيفة، عن أبان بن أبي عياش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: رمقت النبي ﷺ في الوتر، فرأيته قنت قبل الركوع.

٢١٣١ ـ حدثنا عبد الرحيم بن عبد الله بن إسحاق السمناني، قال: حدثنا الخليل بن هند السمناني، قال: حدثنا هشام بن عبيد الله، عن عبد الكريم بن محمد، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن سماك بن حرب رحمة الله عليه، عن قابوس، عن محمد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: كتب إليّ علي بن أبي طالب رضي الله عنه: أن المكاتب إذا مات وعليه شيء من مكاتبته، قال: يؤخذ من ماله ما بقي من مكاتبته، ويكون ما بقي لورثته[٣].

٢١٣٢ ـ حدثنا عبد الرحيم بن عبد الله، قال: حدثنا الخليل بن هند، قال:

---

(١) من رجال الترمذي.

(٢) في «المسند» لابن خسرو (٧١): (يعقوب بن إسحاق أبو يوسف).

(٣) «الآثار» (٦٦٨).

حدثنا هشام بن عبيد الله، عن عبد الكريم، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، قال: حدثنا يحيى بن عمرو بن سلمة، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ في ليلة آيتين من آخر سورة البقرة كفتاه».

٢١٣٣ ـ حدثنا أحمد بن علي بن سليمان المروزي وأبو يعقوب يوسف الغزال وغير واحد، قالوا: سمعنا أبا عصمة، يقول: حدثني إسماعيل وعمر ابنا حماد أو أحدهما، عن عبد الكريم الجرجاني، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه في امرأة نعي إليها زوجها فتعتد وتزوج فتأتي بولد، ثم يقدم الزوج الأول، قال: ترد المرأة إلى الزوج الأول والولد للزوج الثاني.

٢١٣٤ ـ حدثنا عبد الرحيم بن عبد الله السمناني، قال: حدثنا الخليل بن هند، قال: حدثنا هشام بن عبيد الله، قال: سمعت من يحدث عن عبد الكريم قال: رجع أبو حنيفة عن قوله في الذي ينعى إليها زوجها فتعتد ثم تتزوج، ثم يجيء زوجها الأول وقد ولدت من الثاني أن الأولاد للثاني.

٢١٣٥ ـ حدثتُ عن محمد بن النضر، قال: حدثنا محمد بن زياد، قال: أخبرنا هشام بن عبيد الله، عن محمد بن الحسن رحمة الله عليهم، عن عبد الكريم الجرجاني، أنه سمع أبا حنيفة رضي الله عنه رجع عن القول الأول، وقال: الولد للثاني.

٢١٣٦ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح، قال: حدثنا محمد بن شجاع، [١٩٩ ـ ب] قال: سمعت إسماعيل بن حماد، قال: كنا عند أبي يوسف فدخل عليه عبد الكريم الجرجاني، فتجاريا في مسائل في أبواب الرهون، ثم رجع عبد الكريم، فقال أبو يوسف: كان عبد الكريم هذا إذا حضر مجلس أبي حنيفة انتفع أهل المجلس

بحضوره رحمة الله عليهم، وما قدم علينا من خراسان رجل أفقه منه، ثم خالد بن صبيح، قال: وكنا نشبّه عبدالكريم فيما يشتبه من المسائل التي لا رواية فيها عن أبي حنيفة بأبي حنيفة.

٢١٣٧ ـ حدثنا عبدالرحيم بن عبد الله السمناني، قال: حدثنا الخليل بن هند، قال: سمعت هشام بن عبيد الله، قال: قال عبد الكريم: ما رأت عيناي أعلم من أبي حنيفة.

٦٥١ ـ ومنهم: عمران بن عبيد: [١]

٢١٣٨ ـ حدثنا نصر بن أحمد، قال: كتب إلينا يعقوب بن الجراح، قال: حدثنا أحمد بن أبي طيبة، قال: حدثنا عمران بن عبيد، عن أبي حنيفة، عن أبي سفيان، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: احتجم النبي ﷺ بعد قوله: «أفطر الحاجم والمحجوم»[٢].

٦٥٢ ـ ومنهم: أبو طيبة الجرجاني: [٣]

٢١٣٩ ـ كتب إليّ صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا عمار بن رجاء، قال: حدثنا أحمد بن أبي طيبة، عن أبيه، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عثمان بن الأسود، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه، أن رجلاً جرح رجلاً فأراد أن يستقيد، فنهى النبي عليه السلام أن يستقاد من الجارح حتى يبرأ المجروح.

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٣٤).

(٢) «المسند» للحارثي (٧٢٦).

(٣) انظره في «عقود الجمان» (١٣٨).

٢١٤٠ ـ حدثنا محمد بن حمدان بن محمد الدامغاني، قال: حدثنا عمار بن رجاء، قال: حدثنا [ابن] أبي طيبة، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: قال رسول الله ﷺ: «ما انتهيت إلى الركن اليماني إلا لقيت عنده جبريل عليه السلام».

٦٥٣ ـ ومنهم: أحمد بن أبي طيبة: [1]

٢١٤١ ـ حدثنا أبو بكر محمد بن إبراهيم بن ناصح الشعراني، قال: حدثنا محمد بن عيسى الدامغاني.

٢١٤٢ ـ وحدثنا أبو حفص الأصبهاني محمد بن عبدالرحمن بن محمد، قال: كتب إليّ أبو عبد الله محمد بن أحمد القومسي بخطه يخبرني في كتابه، قال: حدثنا محمد بن عيسى بن زياد، قال: حدثنا أحمد بن أبي طيبة، عن النعمان أبي حنيفة، عن الهيثم، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «يجيء قوم يقولون: لا قدر، ثم يخرجون منه إلى الزندقة، فإذا لقيتموهم فلا تسلّموا عليهم، وإن مرضوا فلا تعودوهم، وإن ماتوا فلا تشهدوا جنائزهم، فإنهم شيعة الدجال ومجوس هذه الأمة، حقًا على الله أن يُلحقهم به»[2].

٢١٤٣ ـ حدثنا محمد بن إبراهيم بن ناصح، قال: ثنا محمد بن عيسى، قال: ثنا أحمد بن أبي طيبة، عن أبي حنيفة، عن عكرمة رحمة الله عليهم، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «سيد الشهداء يوم القيامة حمزة بن عبد المطلب، ورجل قام إلى إمام جائر فأمره ونهاه»[3].

---

(١) من رجال النسائي.

(٢) «المسند» للحارثي (١٢٢٨).

(٣) «المسند» للحارثي (١٢٤).

٢١٤٤ ـ ثنا محمد بن إبراهيم، قال: ثنا محمد بن عيسى، قال: ثنا أحمد بن أبي طيبة، عن أبي حنيفة وأيوب رحمة الله عليهم، عن أبان، عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ [٢٠٠ ـ أ]: «من بنى لله مسجدًا في الدنيا بنى الله له بيتًا في الجنة أوسع منه».

٦٥٤ ـ ومنهم: بكير بن جعفر الجرجاني: [١]

٢١٤٥ ـ ثنا أحمد بن محمد بن عبد الرحيم السرخسي، قال: ثنا موسى بن نصر، قال: ثنا بكير بن جعفر الجرجاني، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم أنه قال: لا بأس أن ينفل الإمام يغريهم على[٢] القتال.

٦٥٥ ـ ومنهم: عنبسة بن الأزهر [٣] ورزين الجرجاني: [٤]

٢١٤٦ ـ حدثنا جيهان بن أبي الحسن الفرغاني، قال: حدثنا أحمد بن حرب، قال: حدثنا عمر بن عامر، عن رزين الجرجاني وعنبسة بن الأزهر، أن أبا حنيفة أُريد على العمل أن يتولى السلطان، فأبى وشدد عليه، وضُرب مرارًا فلم يقبل.

٦٥٦ ـ ومنهم: سعد بن سعيد: [٥]

٢١٤٧ ـ حدثنا قبيصة بن الفضل بن عبد الرحمن الطبري، قال: حدثنا

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٠٣).

(٢) في الأصل: (يضربهم عن) وهو محرف.

(٣) من رجال النسائي.

(٤) انظره في «عقود الجمان» (١١١).

(٥) انظره في «عقود الجمان» (١١٣).

إسحاق بن إبراهيم الاستراباذي، قال: حدثنا سعد بن سعيد عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: كان النبي ﷺ يضع يمينه على شماله في الصلاة تواضعًا لله[1].

٦٥٧ ـ ومنهم: عفان بن سيّار:[2]

٢١٤٨ ـ حدثنا قبيصة بن الفضل بن عبدالرحمن، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الاستراباذي، قال: حدثنا عفان بن سيّار، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن نافع رحمة الله عليهم، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنه استرقى من العقرب واكتوى من اللَّقوة[3].

٢١٤٩ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا داود بن يحيى، قال: حدثنا عباد بن يعقوب، قال: أخبرنا عفان الجرجاني، عن أبي حنيفة، عن عطاء رحمة الله عليهم قال: قلت لابن عمر: الجهاد فريضة؟ قال: نعم، قلت: من تركه كفر؟ قال: لا، من تركه فقد أذنب، قال: فقمت فقبلت رأسه.

٢١٥٠ ـ حدثنا أحمد بن يعقوب بن زياد البلخي، قال: حدثنا عمرو بن عبيد الناقد، قال: حدثنا عفان بن سيّار الجرجاني، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: بأي أسماء الله افتتحت الصلاة أجزأك.

٢١٥١ ـ حدثنا قبيصة بن الفضل بن عبد الرحمن الطبري، قال: حدثنا

---

(١) «المسند» لابن خسرو (٢٥٢).

(٢) من رجال النسائي.

(٣) «المسند» لابن خسرو (١١٠٠).

إسحاق بن إبراهيم، قال: سمعت عفان بن سيّار يقول: مثل أبي حنيفة مثل الطبيب الحاذق يعرف دواء كل داء[1].

٦٥٨ ـ ومنهم: أبو الخطاب الجرجاني:

٢١٥٢ ـ حدثْتُ عن محمد بن النضر، قال: حدثنا محمد بن حفص الجرجاني، قال: حدثنا أبو علي، قال: حدثنا أبو الخطاب الجرجاني، قال: كنت عند أبي حنيفة وهو في مجلسه، وعنده أصحابه، قال: فجاء غلام أو شاب، فألقى عليه مسألة فأجابه فيها، فقال له: أخطأت يا أبا حنيفة، قال: فسكت ثم ألقى عليه أيضًا فأجاب، فقال: أخطأت يا أبا حنيفة، قال: فقلت لمن حوله من أصحابه: سبحان الله! لا تعظمون [٢٠٠ ـ ب] هذا الشيخ ولا تبجلونه، يجيء شاب أو غلام فيخطئه وأنتم سكوت، قال: فالتفت إليّ أبو حنيفة فقال: دعهم فإني قد عوّدتهم هذا من نفسي[2].

٦٥٩ ـ ومنهم: إبراهيم الغندري:

٢١٥٣ ـ حدثنا عمرو بن عاصم المروزي، قال: حدثنا محمد بن عبدة، قال: حدثنا محمد بن منصور رجل من أهل جرجان، قال: حدثني فقيه أهل جرجان إبراهيم الغندري قال: كنا في مجلس أبي حنيفة، فقام رجل فسأله عن مسألة فأفتاه أبو حنيفة فيها، فلما قام أبو حنيفة أتيت مجلس سفيان فإذا السائل عنده يسأله بعينها، فأجاب بخلاف[3] قول أبي حنيفة، فلما مضى الرجل قلت لسفيان: سئل أبو حنيفة

---

(١) «المناقب» للمكي (٣٠٤).

(٢) «المناقب» للمكي (٢٥١).

(٣) في الأصل: (يخالف).

عن هذه المسائل فأجاب بخلاف ما أجبت، فقال: كيف أجاب فيها؟ قلت: بكذا وكذا، فلم يقل شيئًا، فجاءه رجل بعد ذلك فسأله عن تلك المسألة بعينها فأجاب الرجل بجواب أبي حنيفة رحمة الله عليه.

***

(٣٤)

ذكر أهل نيسابور

٦٦٠ ـ منهم: بشار بن قيراط: [١]

٢١٥٤ ـ حدثنا السري بن عصام البخاري، قال: حدثنا حامد بن آدم، قال: حدثنا بشار بن قيراط، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن أبي سفيان، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الوضوء مفتاح الصلاة، والتكبير تحريمها، والتسليم تحليلها، وفي كل ركعتين فسلم يعني تشهد، ولا تجزئ صلاة إلا بفاتحة الكتاب وشيء معها»[٢].

٢١٥٥ ـ حدثني قيس[٣] بن محمد الجرجاني، قال: حدثنا موسى بن نصر، قال: حدثنا بشار بن قيراط، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد، [٤] عن يحيى بن يعمر قال: بينما نحن في مسجد الرسول ﷺ إذ رأينا ابن عمر قاعدًا، فقلت لصاحبي: هل لك أن تأتي ابن عمر فتسأله عن القدر؟ فقال: بلى، فقلت له: فأسأله عنها، فإني أرفق به منك، قال: فأتيناه فقعدنا إليه طويلاً فقلت له: يا أبا عبدالرحمن! إنا قوم نتقلب في

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٠٢).

(٢) «المسند» للحارثي (٦٩٥).

(٣) في «المسند» للحارثي (١٠٠٧): (أبو سهل محمد بن عبد الله بن سهل).

(٤) في الأصل هنا: (ابن بريدة) ولم أجده في طرق هذا الحديث.

هذه الأراضي، وربما قدمنا البلدة فنلقى قومًا يقولون: لا قدر، قال: أبلغهم أني منهم بريء، ولو وجدت أعوانًا لجاهدتهم، الحديث.

٢١٥٦ ـ حدثني قيس بن محمد، قال: حدثنا موسى بن نصر، قال: حدثنا بشار بن قيراط، عن أبي حنيفة قال: ذهبت أنا وعلقمة بن مرثد إلى عطاء بن أبي رباح فقال له علقمة: يا أبا محمد! إن ببلادنا قومًا يكرهون أن يقولوا: إنا مؤمنون، قال: ولم ذلك؟ قال: يقولون: لو قلنا: إنا مؤمنون قلنا: إنا من أهل الجنة، قال: فقولوا لهم: تقولوا: إنا مؤمنون، ولا تقولوا: إنا من أهل الجنة، فإن الله لو عذّب أهل سماواته وأهل أرضه لعذبهم وهو غير ظالم [٢٠١ ـ أ] لهم، فقال له علقمة: يا أبا محمد! أليس لله ملائكة سجود لم يرفعوا رؤوسهم منذ يوم خلقوا إلى يوم يبعثون، وله ملائكة ركوع مثل ذلك؟ قال: بلى، قال: فهؤلاء لم يوافوا الحساب لجميع ما أمروا به؟ قال: يا ابن أخي! إن الله دلهم على تلك الطاعة وألهمهم إياها وعزم لهم عليها، لو طالبهم بشكر ما أنعم عليهم قصروا، وكان له أن يعذبهم وهو غير ظالم لهم.

٢١٥٧ ـ حدثنا السرّي بن عصام وغيره، عن حامد بن آدم، قال: حدثنا بشار بن قيراط قال: قدم الكوفة سبعون رجلاً من القدرية، فتكلموا في مسجد الكوفة بكلام القدر، فبلغ ذلك أبا حنيفة رحمة الله عليه، فقال: لقد قدموا الكوفة ببزّ كاسدٍ فذكر الحديث مثل ما مر في حديث محمد بن عبيد إلى قوله: إنا لا نخرج حتى نخاصمك، قال: ففيم تخاصمونني، قالوا: في القدر، قال: أما علمتم أن الناظر في القدر كالناظر في شعاع الشمس، كلما ازداد نظرًا ازداد تحيرًا، قالوا: ففي القضاء والعدل؟ قال: تكلموا على اسم الله، قالوا: يا أبا حنيفة هل يستطيع أحد من المخلوقين أن يخرج

من ملك الله ما لم يقضه؟ قال: لأن القضاء على وجهين: أمر منه أمر وحي، والآخر القدرة، فأما القدرة فإنه يقضي عليه، وقدر لهم الكفر ولم يأمر به، بل نهى عنه، والأمر أمران: أمر الكينونة إذا أمر شيئًا كان، وهو على غير أمر وحي، قال: فأخبرنا عن أمر الله، أموافق لإرادته أم مخالف لها؟ قال: أمره من إرادته، وليس إرادته من أمره، والأعمال بالإرادة سوى الإرادة، وتصديق ذلك قوله تعالى لإبراهيم إذ قال لابنه: ﴿إِنِّيٓ أَرَىٰ فِي ٱلْمَنَامِ أَنِّيٓ أَذْبَحُكَ فَٱنظُرْ مَاذَا تَرَىٰ ۚ قَالَ يَٰٓأَبَتِ ٱفْعَلْ مَا تُؤْمَرُ ۖ سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [الصافات: ١٠٢] ولم يقل صبرًا من غير إن شاء الله، وكان ذلك من أمر الله، ولم يكن من إرادة الله ذبحه، قالوا: فأخبرنا عن اليهود والنصارى الذي قالوا على الله ما قالوا؟ قالت اليهود: عزير ابن الله، وقالت النصارى: المسيح ابن الله، فقضى الله على نفسه أن يُشتَم، قال: إن الله لا يقضي على نفسه، إنما يقضي على عباده، ولو كان يقضي على نفسه لجرت عليه القدرة، قالوا: فاخبرنا عن الذي أراد الله أن يكفر فكفر، أحسن الله إليه أم أساء؟ قال: لا يقال: أساء، وذكر الحديث مثل ما مر في حديث محمد بن عبيد، قالوا: يا أبا حنيفة! أمؤمن أنت؟ قال: مؤمن، قالوا: أمستكمل الإيمان؟ قال: مستكمل الإيمان، قالوا: فأنت عند الله مؤمن؟ قال: تسألونني عن علمي [٢٠١ ـ ب] وعزيمة علمي أم تسألونني عن علم الله وعزيمة علم الله؟ قالوا: بل نسألك عن علمك، ولا نسألك عن علم الله، قال: فإني بعلمي الذي أعلم عند الله مؤمن، ولا أعزم على الله في علمه، قالوا: فما تقول فيمن جحد بحرف من كتاب الله عز وجل؟ قال: كافر، قالوا: فإن الله عز وجل يقول: ﴿فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ﴾ [الكهف: ٢٩] قال: هذا باب الوعيد، قالوا: وإن كان في باب الوعيد قال: فإني لا أؤمن ولا أكفر، قال: بهذا خصمتم أنفسكم إلى ترون أني لم أؤمن، فأنا مجبور في إرادة الله على الكفر، وإن لم أكفر فأنا مجبور في إرادة الله على

الإيمان، قال: يا أبا حنيفة! حتى متى تضل الناس؟ قال: ويحكم إنما يضل الناس من يستطيع أن يهديهم؟ ثم ذكر الحديث.

٢١٥٨ ـ **حدثت** عن محمد بن إبراهيم، قال: حدثنا حامد بن آدم، قال: حدثنا بشار بن قيراط، قال: سمعت أبا حنيفة يقول: في السبخة إذا لم تجف ثراها وتنبت مرعاها فلا يصلى فيها.

٦٦١ ـ ومنهم: حفص بن عبد الرحمن:[1]

٢١٥٩ ـ **أخبرنا** الحسن بن سفيان، قال: حدثنا يزيد بن صالح اليشكري، قال: حدثنا حفص بن عبد الرحمن، عن أبي حنيفة، عن أبي سفيان رحمة الله عليهم، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تجزئ صلاة إلا بفاتحة الكتاب ومعها غيرها»[2].

٢١٦٠ ـ **حدثنا** محمد بن همام، قال: حدثنا محمد بن يزيد، قال: حدثنا حفص بن عبد الرحمن عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن عامر، عن مسروق، عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ كان يصيب من وجهها وهو صائم.

٢١٦١ ـ **حدثنا** محمد بن همام، قال: حدثنا محمد بن يزيد، قال: حدثنا حفص بن عبد الرحمن، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه قال: تذاكروا الشؤم عند رسول الله ﷺ ذات يوم فقال رسول الله ﷺ: «الشؤم في ثلاث: في الفرس والدار والمرأة، فشؤم الفرس: أن يكون جموحًا يمنع ظهره، وشؤم المرأة: أن تكون سيئة الخلق عاقرًا، وشؤم الدار: أن تكون ضيقة، لها جيران سوء».

---

(١) من رجال النسائي.

(٢) «المسند» للحارثي (٦٩٨).

٢١٦٢ ـ حدثنا جيهان بن أبي الحسن، قال: حدثنا أحمد بن حرب، عن حفص بن عبد الرحمن، عن أبي حنيفة، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ صلى في ثوب واحد متوشحًا به، فقال بعض القوم لأبي الزبير: المكتوبة؟ قال: المكتوبة وغير المكتوبة[1].

٢١٦٣ ـ حدثنا محمد بن همام، قال: حدثنا محمد بن يزيد، قال: حدثنا حفص بن عبد الرحمن، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: نسخت سورة النساء القصرى [٢٠٢ـأ] كل عدة: ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٤][2].

٢١٦٤ ـ حدثنا السري بن عاصم، قال: حدثنا حامد بن آدم، قال: حدثنا حفص بن عبد الرحمن، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: سأله رجل، فقال: إنه يشق علي أن أدخل الكعبة، قال: لا يضرك، ليس دخول الكعبة من الحج في شيء.

٢١٦٥ ـ حدثنا علي بن الحسن بن عبدة، قال: حدثنا نصر بن المغيرة، قال: حدثنا عيسى بن موسى، قال: حدثنا حفص بن عبد الرحمن، قال: أخبرنا أبو حنيفة عن حماد رحمة الله عليهم قال: قرأ سعيد بن جبير القرآن كله في الكعبة في ركعة.

٢١٦٦ ـ حدثنا محمد بن همام، قال: حدثنا محمد بن يزيد، قال: حدثنا حفص بن عبد الرحمن، عن أبي حنيفة، عن عبد الملك، عن نافع رحمة الله عليهم، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: أتى كعب بن مالك رضي الله عنه النبي عليه

---

(١) «المسند» للحارثي (٥٢).

(٢) «المسند» للحارثي (٩٥٩).

السلام فسأل عن راعية كانت في غنمه، فتخوفت على شاة الموت فذكّتها بمروة، فأمره النبي عليه السلام بأكلها[1].

٢١٦٧ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثني نصر بن أحمد بن نصر أبو محمد الكندي، قال: حدثنا محمد بن عمر بن مهاجر، قال: حدثنا حفص بن عبدالرحمن قال: وفيما كتب إليّ زكريا بن يحيى، وحدثني قبيصة الطبري عنه، قال: حدثنا أيوب بن الحسن قال: حدثنا حفص بن عبد الرحمن قال: حدثنا أبو حنيفة، عن الهيثم، عن الشعبي رحمة الله عليهم، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، أنه قال: خرج غلام من الأنصار إلى قبل أحد[2] فاصطاد أرنبًا، فلم يجد ما يذبحها [به]، فذبحها بحجر، فجاء إلى رسول الله ﷺ قد علقها بيده، فأمره بأكلها[3]، وقال نصر بن أحمد في حديثه: أصاب أرنبين فذبحهما.

٢١٦٨ ـ **حدثنا** عبد الصمد بن الفضل، قال: حدثنا خلف بن أيوب، قال: سمعت حفص بن عبد الرحمن يقول: كان اجتمع لأبي حنيفة عندي مال كثير، فحاسبني في دفعه، فدخلت في قلبه شبهة، فتصدق برأس المال والربح جميعًا.

٢١٦٩ ـ **حدثنا** محمد بن منصور، قال: حدثنا حامد بن آدم، قال: كان حفص بن عبد الرحمن شريك أبي حنيفة، وكان أبو حنيفة يجهّز عليه، فبعث إليه في رفقة متاعًا، وأعلمه أن في ثوب كذا وكذا عيبًا، فليعلم المشتري ذلك، قال: فباع

---

(١) انظر «المسند» للحارثي (١٥٧، ١٥٨).

(٢) في الأصل: (قتل الحداء).

(٣) «المسند» للحارثي (١١٩١).

حفص ذلك المتاع ونسي أن يخبر بالعيب، فلما قدم سأله أبو حنيفة، فأعلمه أنه نسي، فتاركه الشركة، وتصدق بحصته، وهي ثلاثون ألفًا[1].

٢١٧٠ ـ **حدثنا** محمد بن منصور، قال: حدثني أحمد بن تميم، قال: حدثنا حامد بن آدم، قال: سمعت حفص بن عبد الرحمن يقول: كنت شريك أبي حنيفة ثلاثين سنة، فكان يختم القرآن في ثلاثة أيام ولياليها، [٢٠٢ ـ ب] وكان يتصدق كل يوم بصدقة[2].

٢١٧١ ـ **حدثنا** محمد بن منصور، قال: حدثني محمد بن يزيد، قال: سمعت حفص بن عبد الرحمن يقول: كان أبو حنيفة يحفظ القرآن فيختمه في الشهر ثلاثين مرة[3].

٢١٧٢ ـ **حدثنا** محمد بن ياسين بن النضر، قال: سمعت أبي، قال: سمعت نصر بن زياد، يقول: سمعت حفص بن عبد الرحمن قال: كتب لي خارجة إلى ابن عون قال: فلما قدمت عليه فقال لي: كيف تركت أبا حنيفة؟ قال: فقال له أصحابه: إنه يقول اليوم ويرجع غدًا، قال: فقال: إنكم تصفون الرجل بورع أن من يقول القول ثم يرجع عنه، أن ذلك منه ورع[4].

٢١٧٣ ـ **حدثنا** أبو زيد عمران بن فرينام، قال: سمعت ياسين بن النضر النيسابوري، قال: سمعت نصر بن زياد قاضي نيسابور، قال: سمعت حفص بن عبد الرحمن يقول: قدمت على ابن عون ومعي كتاب خارجة إليه، فذكر نحوه.

---

(١) «المناقب» للمكي (١٦٨، ١٦٩).

(٢) «المناقب» للمكي (٢٢٢).

(٣) «المناقب» للمكي (٢٢٢).

(٤) «المناقب» للمكي (١٧٥).

٢١٧٤ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن نوح، قال: حدثنا محمد بن يزيد السلمي، قال: حدثنا حفص بن عبد الرحمن قال: كان أبو حنيفة رحمة الله عليه يحيي الليل بقراءة القرآن في ركعة ثلاثين سنة[١].

٢١٧٥ ـ **حدثنا** محمد بن نصر بن سليمان بن يزيد الهروي، قال: حدثنا محمش النيسابوري، قال: سمعت حفص بن عبدالرحمن يقول: جالست أنواع الناس من العلماء والفقهاء والزهاد والنسّاك وأهل الورع منهم، فلم أر أحدًا فيهم أجمع لهذه الخصال من أبي حنيفة رضي الله عنه[٢].

٦٦٢ ـ ومنهم: إبراهيم بن طهمان: [٣]

٢١٧٦ ـ **حدثنا** عبد الله بن محمد بن علي الحافظ البلخي وأحمد بن محمد الشرقي النيسابوري، قالا: حدثنا قطن بن إبراهيم النيسابوري، قال: حدثنا حفص بن عبد الله، قال: أخبرنا إبراهيم بن طهمان، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن أبي عبد الله الجدلي، عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه، أنه قال: أوتر النبي ﷺ أول الليل ووسطه وآخره، لكي يكون واسعًا على المسلمين، أي ذلك أخذوا به كان صوابًا غير أن من طمع بقيام الليل فليجعل وتره في آخر الليل، فإن ذلك أفضل[٤].

---

(١) «المناقب» للمكي (٢٢٢).

(٢) «المناقب» للمكي (١٧٥).

(٣) من رجال الستة.

(٤) «المسند» للحارثي (٨١٨).

٢١٧٧ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن الشرقي، قال: حدثنا أحمد بن حفص بن عبد الله، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا إبراهيم بن طهمان، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن موسى بن طلحة، عن ابن الحوتكية، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: أتي رسول الله ﷺ بأرنب، فأمر أصحابه فأكلوا، وقال للذي جاء بها: «ما لك لا تأكل منها»؟ قال: إني صائم، قال: «وما صومك»؟ قال: تطوع، قال: «فهلّا البيض»[1].

٢١٧٨ ـ حدثنا محمد بن همام النيسابوري، قال: حدثنا محمد بن يزيد، قال: حدثنا حماد بن قيراط، قال: حدثنا إبراهيم بن طهمان، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم [٢٠٣ ـ أ]، أنه سئل عن المريض يغمى عليه؟ قال: أما صلاة يوم واحد فإنه يقضيه، فإذا جاوز ذلك فإنه في عذر منه إن شاء الله[2].

٢١٧٩ ـ حدثنا صالح بن محمد الأسدي، قال: حدثنا قطن بن إبراهيم، قال: حدثنا حفص بن عبد الله، وحدثنا أحمد بن محمد بن الشرقي وعلي بن محمد بن عبدالرحمن السرخسي، قالا: حدثنا أحمد بن حفص بن عبد الله، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا إبراهيم بن طهمان، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن الشعبي، عن جابر بن عبد الله قال: أصاب رجل من بني سلمة أرنبًا، فلم يجد شيئًا، فذبحها بمروة، فأمره النبي عليه السلام بأكلها[3].

٢١٨٠ ـ كتب إليّ زكريا بن يحيى، قال: حدثنا أحمد بن حفص، قال: حدثني أبي، قال: حدثني إبراهيم بن طهمان، عن أبي حنيفة، عن بلال عمن

---

(١) «المسند» للحارثي (١٢١٣).

(٢) «الآثار» للإمام محمد (٢١٩).

(٣) «المسند» للحارثي (١١٩١).

حدثه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ لسودة حين طلقها: «اعتدي»[1].

٢١٨١ ـ حدثنا العباس بن حمزة النيسابوري، قال: حدثنا عبد الله بن الجراح، قال: حدثنا عبد الخالق بن إبراهيم بن طهمان، قال: حدثني أبي، عن أبي حنيفة، عن عبد الأعلى، عمن حدثه عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال له النبي ﷺ: «اقرأ سورة الفرائض»، فقرأ سورة النساء، فلما بلغ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١] فقال له بيده: «أمسك» وبكى النبي ﷺ فأكثر، ثم قال له: «عد» فقال: فقرأ من أولها حتى بلغ هذا الموضع، فبكى أيضًا، وأمسك عبد الله، فعل ذلك ثلاث مرات[2].

٢١٨٢ ـ حدثنا العباس بن حمزة، قال: حدثنا عبد الله بن الجراح، قال: حدثنا عبد الخالق، قال: حدثني إبراهيم بن طهمان، عن أبي حنيفة قال: سمعت حمادًا يقول: إذا طلق الرجل امرأته قبل الدخول، ثم غشيها فظن أن له عليها رجعة قال: لها صداق ونصف صداق، نصف صداق بالطلاق، وصداق كامل بالغشيان.

٢١٨٣ ـ حدثنا محمد بن علي بن الحسن الترمذي، قال: حدثنا العباس بن زرارة، قال: حدثنا نصر بن باب قال: سمعت إبراهيم بن طهمان يخبر عن أبي حنيفة في الجلد إذا دبغ بأي شيء دبغ بالتراب أو بالملح أو يبس بنفسه فمنعه ذلك عن الفساد، فهو له دباغ.

٢١٨٤ ـ حدثت عن أحمد بن مصعب، قال: حدثنا سعيد بن يزيد الفراء، قال:

---

(١) «المسند» للحارثي (٥٤).

(٢) «الآثار» للإمام أبي يوسف (٢٣٤).

حدثنا إبراهيم بن طهمان، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه في رجل أوصى لرجل بسهم من ماله قال: له أخس السهام.

٢١٨٥ ـ **حدثنا** محمد بن إسحاق السمسار، قال: حدثنا محمد بن يزيد، قال: حدثنا حماد بن قيراط، عن إبراهيم بن طهمان، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: إذا دفن الرجل والمرأة جميعًا في قبر، جعلت المرأة خلف الرجل، ويجعل بينهما حاجز من الصعيد [٢٠٣ ـ ب].

٢١٨٦ ـ **حدثنا** أبي، قال: حدثنا أسباط بن اليسع، قال: حدثنا يعقوب بن عثمان أصله مروزي، قال: حدثنا حفص بن عبد الله النيسابوري، قال: حدثني إبراهيم بن طهمان روى عن أبي حنيفة أحاديث كثيرة.

٦٦٣ ـ ومنهم: الجارود بن يزيد: [١]

٢١٨٧ ـ **حدثنا** إبراهيم بن علي بن يحيى النيسابوري، قال: حدثنا الجارود بن يزيد، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن النبي ﷺ سأله سائل فقال: ما يوجب الغسل يا رسول الله؟ قال: «إذا التقى الختانان وغابت الحشفة فقد وجب الغسل، أنزل أو لم يُنزل»[٢].

٢١٨٨ ـ **أخبرنا** إبراهيم بن علي بن يحيى، قال: حدثنا الجارود بن يزيد، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عبد الرحمن بن روّاد، عن شرحبيل، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: دخل رسول الله ﷺ بيتي فأتيته بلحم، فأكل ودعا بماء فغسل كفيه ومضمض وصلى، ولم يحدث الوضوء[٣].

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٠٣).

(٢) «المسند» لابن خسرو (٩٨٠).

(٣) «المسند» لابن خسرو (٥٣٣).

٢١٨٩ ـ حدثنا إبراهيم بن علي، قال: حدثنا الجارود بن يزيد، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو قال: انكسفت الشمس يوم مات إبراهيم ابن رسول الله، فقال الناس: انكسفت لموت إبراهيم، فقام النبي عليه السلام، فأطال القيام حتى ظنوا أنه لا يركع، ثم ركع فكان ركوعه قدر القيام، ثم رفع رأسه من ركوعه، فكان قيامه قدر الركوع، ثم سجد فكان سجوده قدر القيام، ثم جلس وكان جلوسه بين السجدتين قدر السجود، ثم صلى الركعة الثانية مثل ذلك، حتى إذا كانت السجدة الأخيرة بكى فاشتد بكاؤه، فسمعناه وهو يقول: «اللهم ألم تعدني أن لا تعذبهم وأنا فيهم»، ثم جلس فتشهد ثم انصرف فأقبل عليهم بوجهه، فقال: «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا كان ذلك فعليكم بالصلاة، ولقد رأيتني أُدنيت من الجنة، حتى لو شئت أن أتناول غصنًا من أغصانها فعلت، ولقد رأيتني أدنيت من النار حتى جعلت أتقي لهبها علي وعليكم، ولقد رأيت فيها سارق ناقة رسول الله يعذب بالنار، ولقد رأيت فيها عبد بني دعدع[1] سارق الحاج بمحجنه، ولقد رأيت فيها امرأة أدماء طويلة حميرية تعذب في هرة لها، ربطتها فلم تطعمها ولم تسقها، ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض»[2].

٢١٩٠ ـ كتب إليّ زكريا بن يحيى، قال: حدثنا سهل بن عمار، قال: حدثنا الجارود بن يزيد، عن أبي حنيفة، عن شيبان البصري، عن يحيى بن أبي كثير، عن المهاجر، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إذ خطب إليه ابنة من بناته أتى خدرها فقال: «إن فلانًا يذكر فلانة» ثم ذهب فأنكح[3].

---

(١) في الأصل: (دغدغ (خطأ.

(٢) «المسند» للحارثي (٧٣٠).

(٣) «المسند» للحارثي (١٥٩٤).

٢١٩١ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن عبد الرحمن السرخسي، قال: حدثنا محمد بن النعمان المروروذي، قال: حدثنا الجارود بن يزيد النيسابوري، قال: حدثنا أبو حنيفة [٢٠٤ ـ أ] عن أبي بكر بن أبي الجهم، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قدمت على غزو العراق فإذا سعد بن مالك يمسح على الخفين، فقلت: ما هذا؟ قال: إذا قدمت على عمر فاسأله، قال: فأتيت عمر فسألته، قال: رأيت النبي ﷺ يمسح فمسحنا[1].

٢١٩٢ ـ حدثنا أبي، قال: حدثنا أسباط بن اليسع، قال: أخبرنا يعقوب بن عثمان، قال: أخبرنا الجارود بن يزيد النيسابوري، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن الهيثم، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أنه سئل عن ذبائح نصارى بني تغلب، فذكر اليهود والنصارى ثم قرأ: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ﴾[المائدة: ٥١] فلا بأس بأكل ذبائحهم ومناكحتهم.

٢١٩٣ ـ حدثنا أبي، قال: حدثنا أسباط بن اليسع، قال: أخبرنا يعقوب بن عثمان، قال: أخبرنا الجارود، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، أنه قال في أهل الكتاب: إذا شهدتهم فأهلوا لغير الله فلا تأكل، وإذا غبت عنهم فكل.

٢١٩٤ ـ حدثنا أبي، قال: حدثنا أسباط بن اليسع، قال: أخبرنا يعقوب بن عثمان، قال: أخبرنا الجارود بن يزيد، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: لا تكون ذكاة نفس ذكاة نفسين.

٢١٩٥ ـ حدثنا محمد بن عبد الله السعدي، قال: حدثنا الشاه بن مخلد، قال:

---

(١) «المسند» للحارثي (١٦٩٣).

حدثنا الجارود بن يزيد، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: أول من جلس على المنبر، وأول من نقص التكبير والتسليم، وأول من أخرج المنابر في العيدين، وقدّم الخطبة على الصلاة معاوية، وأول من نقص الإقامة وجعلها مرة مرة معاوية، كان رجلاً بادنًا فربه [1] وكان يشق عليه القيام إذا خرج إلى الصلاة فأمرهم بإقامة مرة مرة.

٢١٩٦ ـ **حدثنا** محمد بن إسحاق السمسار، قال: حدثنا محمد بن يزيد قال: حدثنا الجارود بن يزيد قال: حدثنا أبو حنيفة عن علي بن الأقمر أن رسول الله ﷺ مرّ برجل يصلي سادل ثوبه فعطفه عليه.

٢١٩٧ ـ **حدثنا** محمد بن إسحاق، قال: حدثنا محمد بن يزيد، قال: حدثنا الجارود بن يزيد، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: جناية المكاتب على سيده.

٦٦٤ ـ ومنهم: حماد بن قيراط:[2]

٢١٩٨ ـ **حدثنا** محمد بن الحسن البلخي، قال: حدثنا محمد بن شجاع، قال: حدثنا حماد بن قيراط الخراساني، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن همام بن الحارث، عن عدي بن حاتم قال: سألت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله! إنا نبعث الكلاب المعلّمة فيمسكن علينا أفنأكل مما أمسكن علينا؟ فقال: «إذا بعثت كلابًا معلّمة وذكرت اسم الله فكُل مما أمسكن ما لم يشركها كلب من غيرها»، قلت: وإن قتل؟ قال: «وإن قتل» قلت: يا رسول الله!

---

(١) كلمة فارسية معناها: سمين.

(٢) انظره في «عقود الجمان» (١٠٨)، و«اللسان».

أحدنا يرمي بالمعراض [٢٠٤ ـ ب] أفنأكل؟ قال: «[إذا] رميت وسمّيت فخرق فكُل، وإن أصاب بعرضه فلا تأكل»[1].

٢١٩٩ ـ **حدثنا** أبو الحسن أحمد بن محمد بن الشاه الهروي، قال: حدثنا أحمد بن مصعب، قال: حدثنا حماد بن قيراط، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: كان الأولون مخاضيب الرجال وفي الثياب بخور، وكانوا يبدؤون بمن يغلقون عليهم أبوابهم، فإن فضل فضل فالقرابة، وإن فضل فضل فالجيران، فإن فضل فضل فهكذا وهكذا.

٢٢٠٠ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد الهروي، قال: حدثنا أحمد بن مصعب، قال: حدثنا مصعب، قال: حدثنا حماد بن قيراط، عن أبي حنيفة، عن حبيب بن أبي ثابت رحمة الله عليهم قال: شهدت ابن عمر رضي الله عنهما، وجاءه أعرابي يسأله عن العمرى فقال ابن عمر رضي الله عنهما: هي للذي أعمرها.

٢٢٠١ ـ **سمعت** علي بن الفرزدق، يقول: سمعت محمد بن سليمان القيراطي، يقول: سمعت حماد بن قيراط يقول: كل من لزم أبا حنيفة ستة أشهر تبين فضله على غيره.

٢٢٠٢ ـ **حدِّثت** عن محمد بن يزيد، قال: حدثنا حماد بن قيراط قال: سألت أبا حنيفة عن قراءة بسم الله الرحمن الرحيم قال: اقرأها في نفسك.

زيادة في الجارود بن يزيد: [2]

٢٢٠٣ ـ **كتب إليّ** زكريا بن يحيى النيسابوري، حدثنا سهل بن عمار، قال:

---

(١) «المسند» للحارثي (٨٨٨).

(٢) سبقت أحاديثه برقم الترجمة (٦٦٣).

حدثنا الجارود بن يزيد، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن أبي عبد الله الجدلي، عن عقبة بن عمرو وأبي موسى أنهما قالا: كان رسول الله ﷺ يوتر أحيانًا أول الليل ووسطه وآخره لكي يكون سعة للمسلمين[1].

٢٢٠٤ ـ كتب إليّ زكريا بن يحيى حدثنا سهل بن عمار العتكي، قال: حدثنا الجارود بن يزيد، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن إبراهيم السكسكي، عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه، أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: إني لا أستطيع أن أتعلم شيئًا من القرآن، فعلِّمني شيئًا يجزئني[2] من القرآن، فقال له النبي ﷺ: «سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله اكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله»، فقال له الرجل: هذا لله فما لي؟ قال: «قل اللهم ارحمني واغفر لي واهدني وارزقني وعافني»[3].

٢٢٠٥ ـ كتب إليّ زكريا بن يحيى حدثنا سهل بن عمار إجازة، قال: حدثنا الجارود بن يزيد، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي هند الحارث، عن الضحاك، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، أن النبي ﷺ توضأ ثلاثًا ثلاثًا[4].

٢٢٠٦ ـ كتب إليّ زكريا بن يحيى: حدثنا محمد بن منصور السلمي، قال: حدثنا الجارود بن يزيد، [٢٠٥ ـ أ] قال: حدثنا أبو حنيفة، عن محمد بن عبد الرحمن، عن أبي أمامة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «من قال: سبحان الله عدد ما خلق، وسبحان الله ملأ ما خلق، وسبحان الله[5] عدد ما في السماوات وما في الأرض،

---

(١) «المسند» للحارثي (٨٢٠).

(٢) في الأصل وقع هنا (عني) خطأ.

(٣) «المسند» لابن خسرو (٩٢).

(٤) «المسند» للحارثي (١٣٢٧).

(٥) في الأصل سقط.

وسبحان الله عدد ما أحصى كتابه، وسبحان الله عدد كل شيء، وسبحان الله ملأ كل شيء، وقال: الحمد لله مثل ذلك حيث يصبح قال مثل ما قال الناس يومهم إلا من قال مثل ما قال أو أكثر، ومن قالها حين يمسي قال مثل ما قال الناس في ليلهم إلا من قال مثل قوله أو أكثر»[1].

زيادة في حفص بن عبد الرحمن: [2]

٢٢٠٧ ـ كتب إليّ زكريا بن يحيى: حدثنا أيوب بن الحسن، قال: حدثنا حفص بن عبد الرحمن، عن أبي حنيفة، عن إسحاق بن ثابت، عن أبيه، عن علي بن الحسين، أنه غزا غزوة تبوك، فمرّ بقوم يزفتون، فقال: ما هؤلاء؟ قالوا: أصابوا من شراب لهم، فنهاهم أن يشربوا في الدباء والحنتم والمزفت فلما مرّ بهم راجعًا من غزاته شكوا إليه ما لقوا من التخمة فأذن لهم فيه ونهاهم أن يشربوا مسكرًا[3].

٢٢٠٨ ـ كتب إليّ زكريا بن يحيى، حدثنا علي بن الحسن الذهلي قال: حدثنا حفص بن عبد الرحمن، عن أبي حنيفة، عن أبي فروة، عن ابن أبي ليلى، عن حذيفة رضي الله عنه، أن النبي ﷺ نهى أن نأكل في آنية الذهب والفضة وأن نشرب فيها، وأن نلبس الحرير والديباج، فإنهما[4] للمشركين في الدنيا ولنا في الآخرة[5].

٢٢٠٩ ـ حدثنا جيهان بن أبي الحسن وغيره، قالا: حدثنا أحمد بن حرب، عن

---

(١) «المسند» لابن خسرو (١٠١٢).

(٢) انظر رقم الترجمة (٦٦١).

(٣) «المسند» لابن خسرو (٨٠، ٨١).

(٤) في الأصل: (فإنها).

(٥) «المسند» للحارثي (١٤٠٩).

حفص بن عبد الرحمن، عن أبي حنيفة، عن أبي الزبير قال: قلت لجابر بن عبد الله: أكنتم تعدون الذنوب شركًا؟ قال: لا، قال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه قلت: يا رسول الله! هل في [هذه] الأمة ذنب يبلغ الكفر؟ قال: «لا إلا الشرك بالله»[1].

٢٢١٠ ـ حدثنا أبو جعفر أحمد بن سعيد النيسابوري، قال: حدثنا أيوب بن الحسن، قال: حدثنا حفص بن عبد الرحمن، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عبد السلام بن أبي المسلي، قال: حدثني عبد الرحمن بن طرفة بن الحارث المسلي، عن أبيه قال: سمعت عليًا رضي الله عنه يقول: ما كانت دولة حق إلا أديل آدم على إبليس، وما كانت دولة باطل إلا أديل إبليس على آدم، أمر إبليس فعصى فأديل آدم عليه وأدخل الجنة، وأمر آدم أن لا يأكل من الشجرة فأكل فأديل إبليس عليه فأهبط من الجنة، وإني لأعلم أنه لو لم يبق من الدنيا إلا يوم واحد [٢٠٥ ـ ب] لطوّله الله تعالى حتى يجمعكم لخير يومكم.

٢٢١١ ـ حدثنا إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا ابن الرّماح، قال: حدثنا حفص بن عبد الرحمن، عن أبي حنيفة، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله عز وجل لم ينزل داء إلا أنزل له دواء إلا السام والهرم، فعليكم بألبان البقر فإنها تُخلط من كل الشجر»[2].

٢٢١٢ ـ حدثنا إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا ابن الرّماح، قال: سمعت حفص بن عبد الرحمن يقول: في طول ما صحبت أبا حنيفة وخالطته لم أره يعلن

---

(١) «المسند» للحارثي (٥١).

(٢) «المسند» للحارثي (١٢٤٧).

بخلاف ما يسرّ ولم أر أحدًا يتوقّى بما[1] لا خطر له مثل ما كان يتوقاه، كان إذا دخلت قلبه شبهة من شيء أخرج من قلبه ذلك ولو بجميع ماله.

٦٦٥ ـ ومنهم: بشر بن أبي الأزهر، واختلف في لقيه أبا حنيفة[2]

٢٢١٣ ـ **حدثنا** أبو بكر بن محمد بن همام النيسابوري، قال: حدثني محمد بن يزيد، قال: حدثني بشر بن أبي الأزهر، عن أبي حنيفة، عن عثمان [الأعيس]، عن معاوية الحضرمي قال: عُرض علي بن أبي طالب رضي الله عنه الخيل فرَّ عليه ابنُ مُلجم، فسأله عن نسبه فانتمى إلى غير أبيه، فقال له علي: كذبت حتى فعل ذلك مراراً، كل ذلك ينسب إلى غير أبيه فيقول له علي: كذبت حتى انتسب إلى أبيه، فقال له علي: صدقت، حدثني رسول الله ﷺ: أن قاتلي شبه اليهودي أو هو يهودي، امض.

٢٢١٤ ـ **أخبرنا** أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا عبد الرحمن [بن] رجاء بن مرداس النيسابوري، قال: حدثنا علي بن سلمة اللبقي، قال: حدثنا بشر بن الأزهر، قال: كنت بجرجان مع ابن يحيى في بيت، فرأيت في المنام كأني بنيسابور في مربعة الكرمانية، فرأيت جنازة عليها أسود وحوله قوم، فقيل: هذه جنازة أبي حنيفة، فقلت في نفسي: إن استقاموا به دفن في مقبرة المسلمين، فإن عدلوا به في طريق آخر دفن في مقبرة النصارى، قال: فاستقاموا به، فقصصته على أبي يوسف فبعث إلى أبي بشر البلخي فأخبره فقال: هذا رجل يكثر عليه الكذب.

---

(١) في الأصل: (بمن) والتصويب من «المناقب» للمكي (١٧٦).

(٢) انظره في «عقود الجمان» (١٠٢).

٢٢١٥ ـ حدثنا جعفر بن محمد بن سوّار النيسابوري، قال: حدثنا عاصم بن عصام البيهقي قال: كان بشر بن أبي الأزهر يحدث عن أبي حنيفة وعن فطنته، قال: أودع رجل عند رجل عشرة آلاف درهم، ثم جاءه يطلب منه فجحده فتحير الرجل ولم يكن أشهد عليه، فجاء إلى أبي حنيفة [٢٠٦ ـ أ] فشكا إليه ذاك، فقال له أبو حنيفة: لا تخبر أحدًا بشيء من هذا، وأخبرني باسم الرجل ومحلته، فأخبره فبعث إليه أبو حنيفة، فقال له: إن أمير المؤمنين بعث إلي أن أموال اليتامى يشق علي حفظها في بيت المال، فاختر رجالاً يكون المال عندهم، فإذا احتيج إليه رد إلى أربابها بعينها، وإني سألت جماعة عمن يصلح لذلك، فكنتَ ممن دلوني عليه، فإن كان منزلك يحتاج إلى مرمّة فأصلحه حتى نبعث بصدر من ذلك إليك، قال: فسرّ الرجل ومضى، ثم دعا أبو حنيفة صاحب المال فقال: اذهب فاطلب من الرجل المال وقل له في خلال كلامك: إن أبا حنيفة عالم بي، أنا من المتصلين به، فذهب الرجل وتقاضاه وأخبره بما قال له أبو حنيفة، فقال الرجل: لا تعجل مالك موضوع عندي بختمه وأخرج إليه الكيس ودفع إليه، فجاء صاحب المال إلى أبي حنيفة فأخبره أنه وصل إليه المال، فقال: بارك الله لك في ذلك، امض راشدًا، فلما كان بعد أيام جاء المودع فلم يلتفت إليه أبو حنيفة، فلما أراد أن يقوم قال له أبو حنيفة: قد وصلنا إلى المراد فلا حاجة لنا إلى مجيئك[1].

* * *

(١) «المناقب» للمكي (١٥٨).

(٣٥)

ذكر أهل سرخس

٦٦٦ ـ منهم: خارجة بن مصعب: [1]

٢٢١٦ ـ حدثنا علي بن محمد بن عبدالرحمن السرخسي، قال: حدثنا علي بن نصر ـ شيخ قديم ـ قال: حدثنا خارجة بن مصعب، قال: حدثنا أبو حنيفة، قال: حدثنا يحيى بن عمرو بن سلمة، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يرفعه قال: «من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة كفتاه».

٢٢١٧ ـ حدثنا إبراهيم بن علي بن محمد النيسابوري، قال: حدثنا يزيد بن صالح اليشكري، قال: حدثنا خارجة بن مصعب.

٢٢١٨ ـ قال: وحدثنا أبو محمد عبد الله بن محمد الهروي، قال: حدثنا أبو سعيد الفراء، قال: حدثنا علي بن مصعب، عن خارجة.

٢٢١٩ ـ قال: وحدثنا أحمد بن إسحاق بن إبراهيم بن مزيز السرخسي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا المغيث، عن خارجة، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت الأنصاري ذي الشهادتين قال: قال رسول الله ﷺ: «المسح للمقيم يوم وليلة

---

(١) من رجال الترمذي وابن ماجه.

وللمسافر ثلاثة أيام ولياليهن على الخفين، لا ينزع خفيه إن شاء إذا لبسهما وهو متوضىء»[1] [٢٠٦ ـ ب].

٢٢٢٠ ـ حدثنا أحمد بن إسحاق السرخسي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا المغيث بن بديل، عن خارجة، عن أبي حنيفة، عن أبي إسحاق الهمداني، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها: أن نبي الله ﷺ كان تصيبه الجنابة من أهله ثم ينام ولا يتوضأ حتى يغتسل من آخر الليل[2].

٢٢٢١ ـ حدثنا علي[3] بن محمد بن عبد الرحمن، قال: حدثنا خارجة بن مصعب، قال: حدثنا المغيث بن بديل، قال: حدثنا خارجة.

٢٢٢٢ ـ وأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا عبيدة بن الشاه بن عبيد الهروي، قال: حدثنا إسماعيل بن عبد الله أبو سعيد المدني، قال: حدثنا علي بن مصعب أخو خارجة بن مصعب، عن خارجة بن مصعب، عن أبي حنيفة، عن خالد بن علقمة، عن عبد خير، عن علي رضي الله عنه، أنه دعا بماء فغسل كفيه ثلاثًا ومضمض فاه ثلاثًا واستنشق ثلاثًا وغسل وجهه ثلاثًا وذراعيه ثلاثًا ثلاثًا، ومسح برأسه مرة، وغسل قدميه، ثم قال: هذا وضوء رسول الله ﷺ كاملاً[4].

٢٢٢٣ ـ حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا خارجة، قال: حدثنا المغيث، قال: حدثنا خارجة، عن أبي حنيفة، عن زبيد، عن ذر الهمداني، عن عبدالرحمن بن أبزى:

---

(١) «المسند» للحارثي (٨٢٨، ٨٣٠).

(٢) «المسند» للحارثي (٢٩٤).

(٣) في «المسند»: (محمد بن علي).

(٤) «المسند» للحارثي (١٣٠٣).

أن النبي عليه السلام كان يقرأ في الوتر في الركعة الأولى بـ ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾، وفي الثانية بـ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾، وفي الثالثة بـ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾[1].

٢٢٢٤ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا عبد الله[2] بن أحمد بن نوح البلخي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا خارجة، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ إذا أمّر أميرًا أو بعث سرية أوصى أميرهم بتقوى الله وبمن معه من المسلمين[3].

٢٢٢٥ ـ حدثنا علي بن محمد بن عبد الرحمن، قال: حدثنا خارجة بن مصعب، قال: حدثنا المغيث بن بديل، قال: حدثنا خارجة، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه في قصة طويلة ورؤيا عبد الله بن زيد: أنه رأى في المنام التأذين مرتين والإقامة مرتين، فحدث به النبي ﷺ فقال: «هذا رؤيا حق».

٢٢٢٦ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا علي بن صالح بخوار الريّ، عن ليث بن مساور، عن خارجة، عن أبي حنيفة، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ليس في القبلة وضوء.

٢٢٢٧ ـ حدثنا قيس بن أنيث، قال: حدثنا محمد بن حرب، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا خارجة بن مصعب، قال: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله عليه قال: سمعت سالم الأفطس يقول: بلغني أن حول الكعبة قبر ثلاث مائة نبي، ولم يهرب نبي من قومه إلا عاذ به حتى يموت.

---

(١) في الأصل: (كملا) والمثبت من «المسند» للحارثي (١٥٦٥).

(٢) في الأصل: (عبيد) والمثبت من «مسند» الحارثي.

(٣) «المسند» للحارثي (١٠٥٧).

٢٢٢٨ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، [٢٠٧ـأ] قال: حدثنا أحمد بن نصر العتكي، قال: حدثنا أبو إسحاق الطالقاني، قال: حدثنا زكريا، عن خارجة، قال: قال أبو حنيفة: إذا كانوا أهل حرب فقدم التجار برقيقهم فاشتر منهم، ولا تسألهم عن شيء.

٢٢٢٩ ـ أخبرنا أحمد بن محمد الهمداني، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد[١] بن نوح، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا خارجة، عن أبي حنيفة، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن شداد، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة».

٢٢٣٠ ـ حدثنا محمد بن الليث بن سعيد السرخسي، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن مزيز، قال: حدثنا لبيد، عن أبيه، عن خارجة، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: كان ابن مسعود رضي الله عنه يحدث أصحابه إذ أخذته رعدة حتى سمعوا نقيض أسنانه، قال: أخاف أن أكون زدت على النبي عليه السلام شيئًا أو نقصت[٢].

٢٢٣١ ـ حدثنا أبي، قال: حدثنا أسباط بن اليسع، قال: حدثنا يعقوب بن عثمان أصله مروزي، قال: أخبرنا بشر بن أبي الأزهر النيسابوري، قال: أخبرنا ابن مصعب، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: ليس فيما دون مائتي درهم صدقة، فإذا بلغ[٣] الورق مائتي درهم ففيها خمسة دراهم، فما زاد فبحساب ذلك، وليس فيما دون عشرين مثقالاً من ذهب

---

(١) في الأصل: (محمد) والتصويب من «المسند» للحارثي (٦٢٦).

(٢) «المسند» للحارثي (٩٢٣).

(٣) في الأصل: (بلغة).

زكاة، فإذا كان الذهب عشرين مثقالاً ففيه نصف مثقال، فما زاد فبحساب ذلك.

٢٢٣٢ ـ وبإسناده قال: أخبرنا أبو حنيفة عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: ليس في الجوهر ولا في اللؤلؤ ولا في الياقوت زكاة إذا كان لغير التجارة.

٢٢٣٣ ـ حدثت عن إبراهيم بن أحمد الخزاعي، قال: حدثنا مصعب بن خارجة، قال: حدثنا خارجة، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: إذا صلى المريض جالسًا جلس كيف شاء.

٢٢٣٤ ـ حدثت عن محمد بن النضر، قال: حدثنا محمد بن العلاء المروروذي، قال: حدثنا عبد الصمد، عن خارجة، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم في ولد الرجل يكون أحد والديه مسلمًا والآخر مشركًا، قال: هو للمسلم منهما.

٢٢٣٥ ـ حدثنا إبراهيم بن علي بن الحسن الترمذي، قال: حدثنا أحمد بن حيان، عن إبراهيم بن رستم، قال: سمعت خارجة بن مصعب يقول: ختم القرآن في ركعة من أصحاب النبي عليه السلام: عثمان، ومن التابعين: سعيد بن جبير، ومن بعد التابعين: أبو حنيفة.

٢٢٣٦ ـ حدثنا جيهان بن أبي الحسن، قال: حدثنا محمد بن جعفر الكوفي، قال: حدثنا شبابة بن سوّار، قال: سمعت خارجة بن مصعب يقول: لقيت ألفًا من العلماء فرأيت فيهم عاقلاً ثلاثة، أو قال: أربعة، وذكر أولاً منهم: أبا حنيفة، قال: وما نظر إليه أحد إلا صغرت إليه نفسه، وخضع له لما يظهر له من الفقه وصيانة النفس والزهد والورع[1].

---

(١) «المناقب» للمكي (٣٠٤).

٢٢٣٧ ـ **حدثنا** [٢٠٧ ـ ب] قيس بن أبي قيس، قال: حدثنا محمد بن حرب، قال: سمعت إبراهيم بن رستم يقول: قال: سمعت خارجة يقول: لقيت ألف عالم أو أكثر لم يكن واحد منهم يشبه أبا حنيفة في البصر والعلم والعقل، ونعم كد خداي[١] العلم كان لأمة محمد عليه السلام[٢].

٢٢٣٨ ـ **حدثنا** أبو زيد عمران بن فرينام، قال: حدثنا أبو الفضل الفزاري، عن وهب بن زمعة، عن خارجة، أنه كان لقي ألفًا من العلماء، وحمل عنهم، وقال خارجة: كان فيمن لقيت أربعة يوصفون بالعقل أبو حنيفة فيهم.

٢٢٣٩ ـ **حدثنا** محمد بن الليث بن سعيد السرخسي أبو عبد الله، قال: حدثنا خارجة بن مصعب، قال: سمعت المغيث[٣] بن بديل، يقول: سمعت خارجة يقول: دعا أبو جعفر أمير المؤمنين أبا حنيفة على أن يجعله قاضي القضاة، فأبى عليه فحبسه أيامًا، ثم دعا به فقال له: يا أبا حنيفة! ما لك لا تدخل في أعمالنا وترغب عنها وقد عمل من هو خير منك؟ قال: فقال له أبو حنيفة: إني لا أصلح ـ أصلحك الله ـ للقضاء، قال: كذبت يا أبا حنيفة، فقال أبو حنيفة: الله أكبر فقد حكم أمير المؤمنين بأني لا أصلح، فقال: وكيف؟ قال: لأني إن كنت كاذبًا فالكذاب لا يصلح، وإن كنت صادقًا فالعذر ظاهر، ثم قام عمرو بن عبيد فقال له: إن الله تعالى أعطاك الدنيا بأسرها فاشتر نفسك ببعضها، واذكر ليلة تنقضي لا ليلة بعدها، فاغتم أبو جعفر ونكّس رأسه، فقال له الربيع: وتقول هذا لأمير المؤمنين، فقال عمرو: إن هذا صحبك عشرين سنة لم ينصحك بنصيحة، وما عمل على بابك بشيء من كتاب الله

---

(١) بالفارسية وهو صاحب العلم.

(٢) «المناقب» للمكي (٣٠٤).

(٣) هذا ساقط من «المناقب» للمكي ١/ ٨٤/ ب، وانظر (٢٤٩١).

ولا بسنة نبيه، فقال: ما أصنع قد دعوتك فلم تجبني، فقال عمرو: ادعنا بعدلك تسخو أنفسنا بعونك، ببابك[1] ألف مظلمة أنصف منها واحدة نعلم أنك صادق.

٢٢٤٠ ـ **حدثنا** أحمد بن إسحاق بن إبراهيم، قال: حدثنا أبي، قال: سمعت مغيثًا يقول: أوصانا خارجة عند موته فقال: يا بني! انظروا في هذا الرأي، واعملوا فيه كي يدلكم على جيد الحديث.

٢٢٤١ ـ **حدثنا** محمد بن عبد الله السعدي، قال: حدثنا الحسن بن عثمان، عن بعض مشيخته قال: سئل خارجة: أقول إني مؤمن عند الله؟ قال: نعم، فإن كنت صادقًا لم يضرك، قال: فإن قيل لي: إيمانك مثل إيمان جبريل وميكائيل والملائكة؟ قال: قل لمن سألك: فما إيمان جبريل وميكائيل صفوا لي؟ فإن وصفوا التوحيد والإقرار فقل: هذا إيمان بالله إن شاء غفر لي وإن شاء عذبني بذنوبي، إني أخاف ذنوبي، لست أخاف إيماني، [٢٠٨ ـ أ] وقال أيضًا إبراهيم بن طهمان فيمن يستثنى في إيمانه: إني مؤمن إن شاء الله فقال ابن طهمان: لو كان فيهم من الذنوب مثل الزنا والسرقة كان خيرًا مما يقولون، قال: وسمعت عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي روّاد يقول: إذا سئلت أمؤمن أنت حقاً؟ فقل: نعم، لا يكون مؤمنًا باطلاً.

٢٢٤٢ ـ **حدثنا** عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أبي، عن أحمد بن حفص، عن سفيان بن عبد الملك، عن عبد الله[2] قال: قال خارجة: قال عبيد الله لأبي حنيفة في النبيذ قال أبو حنيفة: أخذناه من قبل أبيك، قال: وأي شيء هو؟ قال: إذا رابكم شيء فاكسروه بالماء.

---

(١) في الأصل: (بباك).

(٢) في «المناقب» للمكي (٧٣) «سفيان بن عبد الملك قال: خارجة قال عبيد الله بن عمر لأبي حنيفة.

٢٢٤٣ ـ حدثنا إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا مقاتل بن إبراهيم الفلاّس، قال: سمعت أبا مُعاذ خالد بن سليمان، قال: كنت عند خارجة بن مصعب فذكروا العلماء والزهاد، فقيل لخارجة: أيما أحب إليك أن تلقى الله تعالى بفقه أبي حنيفة أو بعبادة عبد العزيز بن أبي روّاد رحمة الله عليهم؟ قال: إن كانت نية صحيحة وسلامة فأحب أن ألقى الله بفقه أبي حنيفة، ثم قال خارجة: أبو حنيفة محنة لأهل الدنيا به يعرف الحق من الباطل والصحيح من السقيم.

٢٢٤٤ ـ حدثنا أحمد بن علي بن سليمان وغيره، قالا: سمعت سعد بن معاذ[1] أبا عصمة يقول: سمعت إبراهيم بن رستم يقول: قالوا لخارجة بن مصعب: تروي عن أبي حنيفة وقد لقيت من لقيت؟ قال: وما يمنعني وهو قطب الرحىٰ، عليه تدور الرحىٰ.

٢٢٤٥ ـ حدثنا أحمد بن علي، قال: سمعت أبا عصمة، يقول: سمعت إبراهيم بن رستم، يقول: سأل أبو حنيفة، عن خارجة فقالوا: هو بخراسان يحدث الناس، فقال جالسنا فأخرجنا من جنسه عددًا كثيرًا وبقي فيه.

٢٢٤٦ ـ حدثنا أحمد بن إسحاق بن إبراهيم السرخسي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا بشر بن يحيى، عن سلم بن سالم، قال: سمعت خارجة يقول: أتيت محمد بن علاثة وهو قاضي بغداد قال: شهد عندي رجلان وسألت عن مذهبهما سرًا وعلانية فأثنى عليهما خيرًا ونسبا إلى الصلاح والخير والعبادة، فأردت أن أقضي شهادتهما فقال الذي أريد أن أقضي عليه تقضي على شهادتهما وهما يزعمان أن الخمر والميسر والأنصاب أبو بكر وعمر وعثمان، فقلت لهما: كذا تقولان؟

---

(١) في الأصل: (سعد بن أبا معاذ) والتصويب من «المناقب» ٢/ ٢٩/ أ.

قالا: نعم، قلت: لم؟ قال: لأنهم ظلمة حيث دخلوا في الخلافة، قال: فأشتبه على أمرهما وتوقفت عن قبول شهادتهما، وقال لي: إذا قدمت الكوفة فسأل لي عن هذا، قال: فلما قدمت الكوفة سألت عن ذلك ابن شبرمة؟ فقال: لا أدري، وسألت سفيان فقال: لا أدري، [٢٠٨ ـ ب] وسألت ابن أبي ليلى فقال: هذا من مسائل الخزاز ـ يعني أبا حنيفة ـ، فسألت أبا حنيفة عن ذلك؟ فقال: تسأل هذين عن الخمر والميسر والأنصاب والأزلام الذي في كتاب الله تبارك وتعالى أحرام هو؟ فإن قالا: نعم فإن شهادتهما تقبل لأنهما يخطئان في التأويل.

٢٢٤٧ ـ **حدثنا** محمد بن الليث بن سعيد السرخسي، قال: حدثنا زيد بن تميم بن يحيى السرخسي، قال: حدثنا مصعب بن خارجة، قال: سمعت أبي، يقول: مثل أبي حنيفة في الفقهاء كقطب الرحىٰ.

٢٢٤٨ ـ **حدثنا** محمد بن الليث بن سعيد، قال: حدثنا زيد بن تميم، قال: حدثنا مصعب بن خارجة، يقول: سمعت أبي، يقول: كل من جالس أبا حنيفة أيامًا تبيّن فضله على غيره.

٢٢٤٩ ـ **حُدِّثنا** عن أحمد بن عيسى، قال: حدثنا بعض أصحابنا قال: بلغني عن خارجة: أنه قال: أقبلت في طلب العلم أنا وفلان وفلان، فلما فرغنا من طلبه قال: فرجع صاحباي، وأقبلت أنا على أبي حنيفة، فلولا أن الله تعالى أعانني بأبي حنيفة لكنت مثل ذينك الرجلين، كانا لا يفتيان وكنت أفتي.

٢٢٥٠ ـ **حدثت** عن أبي أحمد الغساني، قال: حدثنا إبراهيم بن رستم قال: سمعت خارجة يقول: كان أبو حنيفة جهبذ الحديث.

٢٢٥١ ـ **حدثت** عن محمد بن النضر، قال: حدثنا الشاه بن مخلد، قال: سمعت

إبراهيم بن رستم، يقول: سمعت خارجة يقول: ما رأيت العلماء في مجلس أذل[1] منهم في مجلس أبي حنيفة رحمة الله عليهم.

٢٢٥٢ ـ **حدثنا** محمد بن الليث، يقول: سمعت خارجة بن مصعب، يقول: سمعت مغيثًا، قال: سمعت خارجة يقول: أنفقت في طلب العلم مائة ألف، وعلى الناس مائة ألف.

ثم تركت ثلاثة أخبار في الكتابة لأني لم أر فيها فائدة تصل بفضل أبي حنيفة.

٦٦٧ ـ ومنهم: عمارة قاضي سرخس:[2]

٢٢٥٣ ـ **حدثنا** محمد بن الليث بن سعيد السرخسي، قال: حدثني جعفر بن عبد الوهاب، قال: سمعت عيسى بن نصر، يقول: سمعت عمارة، يقول: حدثنا أبو حنيفة، عن عون بن عبد الله، عن الشعبي، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: أنه كان صاحب رداء رسول الله عليه الصلاة والسلام وصاحب الراحلة، وصاحب السواك والسواد، وأنه كان إذا دخل رسول الله عليه السلام بيته أرسل والدته أم عبد تدخل إلى النبي في بيته فتنظر إلى هدي النبي عليه السلام ودلّه وسمته وتخبر عبد الله بذلك فيتشبه به[3].

٢٢٥٤ ـ حدثتُ عن ابن النضر، قال: حدثنا محمد بن زياد، قال: حدثني صالح بن موسى الأحمسي، قال: أخبرني عمارة قاضي سرخس، قال: سمعت أبا حنيفة يقول في سكران ارتد عن الإسلام قال: استحسن أن تبين امرأته.

---

(١) في الأصل: (أضل) محرف، وانظر رقم (٢٢٥٤).

(٢) انظره في «عقود الجمان» (١٣٤).

(٣) انظر «المسند» للحارثي (١٣٧٢، ١٣٧٧).

(٣٦)

ذكر أهل نَسَا

٦٦٨ ـ منهم: أبو سفيان النسائي القاضي بمرو:

٢٢٥٥ ـ ثنا محمد بن يزيد الكلاباذي [و] أحيد بن عمر بن هارون، قالا: حدثنا حبان بن موسى قال: ثنا عبد الله، عن أبي سفيان النسائي في كتاب الطلاق في الهواء: أن أبا حنيفة وسفيان كانا لا يريان طلاقًا إذا [٢٠٩ ـ أ] كتب الرجل في الهواء.

٢٢٥٦ ـ ثنا عبد الله بن عبيد الله بن شريح، قال: ثنا أبي، قال: أنا حبان بن موسى، عن عبد الله، عن أبي سفيان، عن أبي حنيفة مثله.

٢٢٥٧ ـ وسمعت عبد الله بن عبيد الله، يقول: سمعت أبي، يقول أبو سفيان عن الثقات: ثنا محمد بن الحسن بن خليل النسوي، قال: ثنا غسان بن يحيى النسوي، قال: حدث أبو سفيان، عن أبي حنيفة أحاديث كثيرة ولزمه الكثير، وقد رأيت محمد بن الحسن يحدث عنه، ويذكر فقهه وصيانته وصلاحه.

٢٢٥٨ ـ وقد حدثنا محمد بن الحسن، عن أبي سفيان، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود رحمة الله عليهم: أن عمر رضي الله عنه كان يقول للكاتب: تربّ الصحيفة، فإن ذلك أعظم للبركة وأقضى للحاجة.

٦٦٩ ـ ومنهم: عامر بن الفرات:[1]

٢٢٥٩ ـ حدثنا أبو بكر محمد بن همام السبزواري، قال: حدثنا محمد بن يزيد، قال: حدثنا عامر بن الفرات النسوي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: علّمنا رسول الله ﷺ خطبة النكاح: الحمد لله، أحمده وأستعينه، وأؤمن به وأتوكل عليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١] ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢] ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠].

٢٢٦٠ ـ حدثنا محمد بن همام، قال: حدثنا محمد بن يزيد، قال: حدثنا عامر بن الفرات، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن سالم الأفطس، عن سعيد بن جبير رحمة الله عليهم قال: صحبت ابن عمر رضي الله عنهما إلى مكة، فبصر بحدأة على ظهر بعير، فرماها وهو محرم[2].

٢٢٦١ ـ حدثنا[3] محمد بن يزيد، قال: حدثنا عامر بن الفرات، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: الأضحية واجبة على أهل الأمصار.

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٢٠).

(٢) «المسند» لابن خسرو (٥١٧).

(٣) سقط من الأصل، لعله: (محمد بن إسحاق السمسار) أو (محمد بن همام).

٢٢٦٢ ـ **حدثنا** محمد بن إسحاق السمسار، قال: حدثنا محمد بن يزيد، قال: حدثنا عامر بن الفرات، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود رحمة الله عليهم قال: صليت خلف عمر سنتين، فلم أره قانتًا في الفجر.

٢٢٦٣ ـ **حدثنا** محمد بن إسحاق، قال: حدثني محمد بن المهاجر البغدادي، قال: حدثنا عامر بن الفرات النسائي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عاصم الأحول، [٢٠٩ ـ ب] عن محمد بن سيرين قال: سئل ابن عمر عن المسك يصنع في الحنوط؟ قال: أي طيب أطيب من المسك[١]؟

٢٢٦٤ ـ **حدثنا** الربيع بن الحسان الكسي، قال: حدثنا موسى بن نصر، قال: سمعت عامر بن الفرات يقول: جلست إلى أبي حنيفة أول ما جلست، وأنا عند نفسي أني كملت في العلم، فسمعت كلامًا تصاغرت إلى نفسي ولزمت مجلسه أشهرًا، فتوجهت لشيء[٢] من ذلك وارتفع عني ما كنت أجده من الذل.

٢٢٦٥ ـ **حُدِّثت** عن أحمد بن عبد الملك قال: حدثنا سهل بن محمد، قال: حدثنا عامر بن الفرات، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، أنه قال في الزوج والمرأة: أنهما بمنزلة ذي الرحم في الهبة.

٢٢٦٦ ـ **حدثنا** عن محمد بن النضر، قال: حدثنا سهل بن محمد، عن عامر قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، أنه قال: إذا كذّب الرجل نفسه بعد اللعان فلا يجتمعان وسقطت شهادته، فهو خاطب من الخطاب يقول: ما دام على اللعان فلا يجتمعان.

---

(١) «المسند» لابن خسرو (٦٧٥).

(٢) في «المناقب» ٢/ ٢٩/ ب: (نفسي).

٢٢٦٧ ـ **حدثنا** عمرو بن عاصم، قال: سمعت محمد بن يزيد قال: اختلفت إلى عامر بن الفرات، وكتبت منه فقال لي يومًا: نظرت في كتب أبي حنيفة فقلت له: أنا أطلب الحديث فما أصنع بأبي حنيفة فقال لي: ما أراك تفلح أبدًا طلبت أنا الآثار قريبًا من تسعين[1] سنة فلم أحسن الاستنجاء حتى نظرت في كتب أبي حنيفة.

٦٧٠ ـ ومنهم: فضالة النسائي:[2]

٢٢٦٨ ـ **حدثنا** السري بن عصام، قال: حدثنا حامد بن آدم، قال: سمعت فضالة النسائي يقول: لم يتكلم في أبي حنيفة إلا حاسد حسده لمعرفته وبصره وفقهه، أو جاهل لم يفهم كلامه رحمة الله عليه.

٢٢٦٩ ـ **حدثنا** شاذي بن علي السرخسي، قال: سمعت وهب بن زمعة، يقول: سمعت فضالة النسائي يقول: قلت لأبي نصير: لا نجد عن مقاتل بن سليمان، قال لي: وكيف ترىٰ عبد الله يحدث عن أبي حنيفة، فذكرت ذلك لعبد الله فقال: مقاتل مثل أبي حنيفة، لولا أبو حنيفة ما دريت هذا الحديث، وذكر حديثًا لا أحفظه.

٢٢٧٠ ـ **حُدثت** عن محمد بن النضر، قال: حدثنا منصور بن خالد، قال: كتب أبو نصير إلى عبد الله: ما لك تزهد الناس فيّ؟ فكتب إليه ابن المبارك: اترك تفسير مقاتل، قال: فكتب إليه: [٢١٠ ـ أ] اترك أنت أحاديث أبي حنيفة حتى أترك أنا تفسير مقاتل، فقال ابن المبارك: السكوت عن الأحمق جوابه.

***

---

(١) في «المناقب» ٢/ ٢٩/ ب: (سبعين).

(٢) من رجال الترمذي.

(٣٧)

ذكر أهل مرو

٦٧١ ـ منهم: إبراهيم بن الصائغ:[1]

٢٢٧١ ـ حدثنا أبو بكر محمد بن القاسم، قال: حدثني محمد بن إسحاق الصغاني، قال: حدثني الأزرق بن علي، قال: حدثنا حسّان بن إبراهيم، عن إبراهيم الصائغ، عن أبي حنيفة، أنه سمع حمادًا يذكر عن إبراهيم قال: لا يكون ذكاة نفس ذكاة نفسين، قال حسان: وأخبرني أبو حنيفة بمثل ذلك.

٢٢٧٢ ـ حدثنا علي بن محمد بن عبد الرحمن السرخسي، قال: حدثنا الحسين بن الفرج، قال: حدثنا رافع بن أشرس، قال: حدثنا خليد الصفار، قال: حدثنا إبراهيم الصائغ قال: قلت لأبي حنيفة: رأيت أحدًا أفقه من حماد؟ قال: كان حماد فقيهًا لم أر أحدًا يوازيه في فقهه، ولكن ما رأيتُ أحدًا أجمع من عطاء رحمة الله عليهم، قال إبراهيم: وصدق أبو حنيفة في الرجلين.

٢٢٧٣ ـ حدثنا أحمد بن محرز بن الشاه الهروي، قال: حدثنا علي بن خشرم، قال: سمعت الفضل بن موسى أو غيره قال: قال أبو حنيفة: أظن أن إبراهيم الصائغ كان سبب قتله وما تجرأ على الرجل حديثًا سمعه مني عن النبي عليه السلام في الإمام الجائر.

---

(١) لعله: إبراهيم بن ميمون الصائغ، هو من رجال أبي داود والنسائي.

٢٢٧٤ ـ حدثنا قيس بن أنيف، قال: حدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة، قال: سمعت أبا وهب، قال: سمعت معاذ بن خالد، قال: سمعت أبا حمزة يقول: كان إبراهيم الصائغ عرض مسائل كثيرة على حماد، قال: فرفعها إبراهيم إلي وقال لي: اعرضها على أبي حنيفة إذا قدمت عليه، قال: فعرضتها عليه وحبست عندي بعضها ضنًّا مني بها[1].

٢٢٧٥ ـ حدثت عن محمد بن هانئ، قال: حدثنا علي بن عيسى، قال: أخبرنا حمدويه بن خالد، عن أبي حمزة قال: أخذت كتبًا من إبراهيم الصائغ ههنا، فقال: ما غيّر أبو حنيفة عليك أحب أن تخبرني به، قال: فعرضت على أبي حنيفة فغيّر منها، فلما قدمت طلب إليّ إبراهيم فلم أخبره ما غير منها ضنًّا بها.

٦٧٢ ـ ومنهم: إسماعيل بن إبراهيم الصائغ ابنه:[2]

٢٢٧٦ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا جعفر بن محمد، قال: حدثنا عبد الله بن حماد ـ يعني الحضرمي ـ، قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم الصائغ بمكة، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنه كان يأخذ من لحيته[3].

٢٢٧٧ ـ حدثني إلياس بن هارون، قال: حدثنا عمر البخاري، قال: حدثنا علي بن الحسن بن شقيق، قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ـ هو الصائغ ـ، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عون بن عبد الله رحمة الله عليهم، عن عبد الله بن مسعود

---

(١) «المناقب» للمكي (١٣٥).

(٢) انظره في «عقود الجمان» (٩٩).

(٣) «المسند» لابن خسرو (١١٠٤).

رضي الله عنه [٢١٠ ـ ب] قال: يعرض الناس يوم القيامة على ثلاثة دواوين: ديوان فيه الحسنات، وآخر فيه السيئات، وآخر فيه النعم، فيذهب ديوان النعم بديوان الحسنات، ويبقى ديوان الذنوب، فإن شاء عذب وإن شاء غفر.

٢٢٧٨ ـ حدثنا علي بن الفرزدق، قال: حدثنا يعلى بن حمزة، قال: حدثنا بشر بن يحيى، قال: حدثنا سهل بن مُزاحم، عن إسماعيل بن إبراهيم قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: ما اجتمع أصحاب محمد ﷺ ورضي عنهم على شيء كما اجتمعوا على التنوير بالفجر، والتعجيل بالمغرب.

٢٢٧٩ ـ حدثتُ عن عون بن يزيد، قال: أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم الصائغ، وكان مرضيًا زاهدًا، وأبوه إبراهيم الصائغ جالس عدة من التابعين قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: اسرّوا ما شئتم وأعلنوا ما شئتم، فما أسرّ عند سريرة خيرًا إلا ألبسه الله رداءه، ولا أسر عند سريرة شرًا إلا ألبسه الله رداءه.

٦٧٣ ـ ومنهم: عيسى بن عبيد الكندي: (١)

٢٢٨٠ ـ حُدثتُ عن محمد بن منصور، قال: حدثني أبو عبد الله محمد بن عبدة بن مسلم، قال: حدثنا عبدان، قال: حدثنا عيسى بن عبيد الكندي قال: كان أبي أعطاني دواب وأشياء وأنا غلام، فمات وبعت فاختصمنا إلى عبد الله ابن ناجية فرد علي أثمانها، قال عيسى بن عبيد، قال أبو حنيفة: قيمتها، قال محمد بن منصور: وعيسى بن عبيد رجل جليل عالم، وهو صاحب عكرمة.

---

(١) من رجال أبي داود والترمذي والنسائي.

٢٢٨١ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل وإسماعيل بن بشر، قالا: حدثنا شداد بن حكيم، قال: حدثنا عيسى بن عبيد.

٢٢٨٢ ـ وحدثنا علي بن الحسن بن عبدة، قال: حدثنا نصر بن المغيرة، قال: أخبرنا عيسى بن موسى، عن عيسى بن عبيد قال: سئل عكرمة عن الرجل يزوي السفر التماس العربية؟ قال: لا بأس به وعليكم بشعر الجاهلية.

٢٢٨٣ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل وإسماعيل بن بشر، قالا: حدثنا شداد بن حكيم، قال: حدثنا عيسى بن عبيد، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ لقوم: «فيما تنتبذون»؟ قالوا: في الدباء والحنتم والنقير، فقال: «لا تشربوا إلا بما أوكيتم عليه» فشكوا إليه فقالوا: ليست لنا ظروف، قال: «اشربوا وكل مسكر ـ أو قال ـ كل سكر حرام».

٦٧٤ ـ ومنهم: الحسين بن واقد:[1]

٢٢٨٤ ـ حدثنا أبو سعيد أحيد بن عمر وعبد الله بن محمد بن علي الحافظ، قالا: حدثنا مطهر بن الحكم، قال: سمعت علي بن الحسين بن واقد، يقول: سمعت أبي يقول: سألت أبا حنيفة عن حديث عمر في المفقود؟ قال: هذا حديث خرافة.

حدثت عن مطهر بن الحكم، قال: حدثنا علي بن الحسين، عن أبيه قال: سألت سعيد بن أبي عروبة عن رجل تحته أمتان أختان [٢١١ ـ أ] وطئ إحديهما أيأتي الأخرى؟ فقال: أما الحسن فكان يقول: لا يأتيها مادامت التي وطئ عنده، قال

---

(١) من رجال مسلم والأربعة.

الحسين: وكذلك قول أبي حنيفة وسفيان الثوري، قال محمد بن منصور: سألت الحسين بن سعيد ناقلة علي بن الحسين بن واقد فقلت له: هل يروي الحسين بن واقد عن أبي حنيفة؟ فقال: قد روى عنه في «كتاب الحكام[1]» شيئًا كثيرًا.

٢٢٨٥ ـ حدثنا نصر بن أحمد الكندي، قال: حدثني الحسين بن سعيد، قال: حدثني جدي علي بن الحسين بن واقد، قال: حدثني أبي، عن أبي حنيفة، عن حماد رحمة الله عليهم قال: من عرف نفسه فليس بثقيل.

٢٢٨٦ ـ حدثنا محمد بن إبراهيم المروزي، قال: حدثني عبد الرحمن بن عبد الحكم، قال: حدثنا رافع بن أشرس، قال: وقعت مسألة للحسين بن واقد فلم يجد أحدًا يفتحها له بمرو، وكتب إلى البلدان بخراسان فلم يعرفها أحد، فخرج قاصدًا إلى العراق لحل تلك المسألة، فقدم الكوفة فأتى سفيان الثوري، وكنت له معه صحبة وصداقة، فسأله عن المسألة فتفكر مليًا ثم قال: لا أدري يا حسين، قال: فقال له: تقول: لا أدري وأنت إمام من الأئمة؟ قال: يا حسين! من عقل الرجل أن يقول لشيء لا يعلمه: لا أدري، وما لا أعلمه يا حسين أكثر مما أعلم، قال: فاختلف إليه أيامًا يسأله عن المسألة، فيقول في كل ذلك: لا أدري حتى أيس منه، فأتى أبا حنيفة وسأله عن ذلك فأجابه كأنه كان في كفه لم يتفكر فيه رحمة الله عليه، وسأله عن الحجة فاحتج له بحجج ظاهرة حتى فهمها الحسين قال: فرجع إلى سفيان ولم يذكر من أمر المسألة شيئًا فقال له: يا حسين ما فعلت المسألة؟ قال: قد أُجبت عنها قال: ومن سألت؟ قال: أبا حنيفة، قال: وبم أجابك؟ فأخبره، فقال له: هل سألته عن الحجة؟ قال: بلى، قال: ففيم احتج؟ فذكر له ذلك، فقال له: يا حسين! المسألة كما

---

(١) في الأصل هكذا ولعله الأحكام.

أجابك والحجة كما احتج لك، فقال له: تقول لي إلى الساعة: لا أدري، ثم تقول بما تقول، فقال له: يا حسين في تكّة أبي حنيفة أمثالنا كثيرة رحمة الله عليهم أجمعين.

٢٢٨٧ ـ حدثنا إبراهيم بن علي بن الحسن الترمذي، قال: حدثنا أحمد بن أبي بكر البلخي، قال: حدثنا أبو إسحاق الطالقاني، قال: قال الحسين بن واقد: وقعت لي مسألة بمرو فلم أجد من يعرفها، فذكر الحديث إلى قوله: ثم قال: يا حسين! إن في تكة أبي حنيفة مثلنا كثير، وقد ذكرناه في باب سفيان الثوري.

٦٧٥ ـ ومنهم: النضر بن محمد:[1]

٢٢٨٨ ـ حدثنا العباس بن عزيز القطان المروزي، قال: حدثنا بشر بن يحيى، قال: حدثنا النضر بن محمد، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه، أن ماعز بن مالك أتى النبي عليه السلام فقال: إنه قد زنى [٢١١ ـ ب] فأقم عليه الحد، فرده رسول الله ﷺ، ثم أتاه الثانية فرده، ثم أتاه الثالثة فرده، ثم أتاه الرابعة فقال: إنه قد زنى فأقم عليه الحد، فسأل عنه أصحابه، «هل تنكرون من عقله»؟ قالوا: لا، قال: «انطلقوا به فارجموه» قال: فانطلق به فرجم ساعة بالحجارة، فلما أبطأ عليه القتل انصرف إلى مكان كثير الحجارة، فقام فيه، فأتى المسلمون فرضخوه بالحجارة حتى قتلوه رضي الله عنهم، فبلغ ذلك النبي عليه السلام فقال: «هلا خليتم سبيله»[2].

٢٢٨٩ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا عبد الواحد بن حماد بن الحارث الخجندي، [قال: حدثنا أبي]، قال: حدثنا

---

(١) من رجال أبي داود في «كتاب المسائل» والنسائي.

(٢) «المسند» للحارثي (٩٦٩).

النضر بن محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الدال على الخير كفاعله»[1].

٢٢٩٠ ـ حدثنا العباس بن عزيز المروزي، قال: حدثنا بشر بن يحيى، قال: حدثنا النضر بن محمد، قال: أخبرنا أبو حنيفة رحمه الله، قال: حدثنا عبد الله بن أبي حبيبة[2] رحمه الله قال: سمعت أبا الدرداء رضي الله عنه قال: بينا أنا رديف رسول الله ﷺ فقال: «يا أبا الدرداء! من شهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله وجبت له الجنة» قال: قلت له: وإن زنى وإن سرق؟ قال: فسكت عني ثم سار ساعة ثم قال: «من شهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله وجبت له الجنة» قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: فسكت عني ثم سار ساعة ثم قال: «من شهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله وجبت له الجنة» قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: «وإن زنى وإن سرق وإن رغم أنف أبي الدرداء» قال: فكأني أنظر إلى إصبع أبي الدرداء السبابة يومئ بها إلى أنفه[3].

٢٢٩١ ـ حدثنا العباس بن عزيز، قال: حدثنا محمد بن حميد، قال: حدثنا النضر بن محمد، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن الأسود قال: صحبت عمر بن الخطاب رضي الله عنه سنتين فلم أره قانتًا في الفجر[4].

٢٢٩٢ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا عبد الواحد بن حماد بن الحارث أبو سهل الخجندي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا النضر بن محمد،

---

(١) «المسند» للحارثي (١٠٠٠) وما بين المعكوفتين من «المسند».

(٢) في الأصل: (حنيفة) خطأ.

(٣) «المسند» للحارثي (٦٦٢، ٦٦١).

(٤) «المسند» لابن خسرو (٤٠٨).

عن أبي حنيفة، عن يزيد بن صهيب رحمهم الله، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: سألته عن الشفاعة؟ قال: «يعذب الله تبارك وتعالى قومًا من أهل الإيمان، ثم يخرجهم بشفاعة محمد ﷺ» فقلنا: فأين قول الله عز وجل: ﴿وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنْهَا ۖ [٢١٢ ـ أ]وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٧] قال: «هذا في الذين كفروا، اقرأ ما قبلها: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوْ أَنَّ لَهُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا﴾» [المائدة: ٣٦][1].

٢٢٩٣ ـ **أخبرنا** أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا عبد الواحد بن حماد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا النضر بن محمد، عن أبي حنيفة، عن أبي غسّان، عن الحسن رحمهم الله، عن أبي ذر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «الإمارة أمانة وهي يوم القيامة خزي وندامة إلا من أخذ بحقها، وأدى الذي عليه، وأنّى ذلك يا أبا ذر»[2].

٢٢٩٤ ـ **أخبرنا** أحمد بن محمد، قال: حدثنا عبد الواحد بن حماد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا النضر بن محمد، عن أبي حنيفة، عن عطاء بن يسار رحمهم الله قال: أمَّنا جابر في قميص.

٢٢٩٥ ـ **أخبرنا** أحمد بن محمد، قال: حدثنا عبد الواحد بن حماد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا النضر بن محمد، عن أبي حنيفة، عن جامع بن شداد رحمهم الله، عن رجل من بني الحارث قال: نزلنا إلى جانب المدينة فاشترى منا رسول الله ﷺ جزورًا بوسق من تمر، فلما توارى بالبيوت قلنا: أعطينا رجلاً لا نعرفه، فقالت عجوز لنا: لقد رأيت وجه رجل ما كان الله ليلبسه غدرًا، فما كان إلا

---

(١) «المسند» للحارثي (١٥٢٣).

(٢) «المسند» للحارثي (١٧٢٩).

أن أرسل إليهم فدعاهم، ثم أمر بالتمر فنثر على نطع وقال: «كلوا»، فأكلوا حتى شبعوا فأوفاهم، فقال القوم: ما رأينا كاليوم في الوفاء[1].

٢٢٩٦ ـ **حدثنا** السري بن عصام، قال: حدثنا حامد بن آدم، قال: حدثنا النضر بن محمد، عن أبي حنيفة، عن أبي عون، عن عبد الله بن شداد رحمهم الله، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: حرمت الخمر قليلها وكثيرها، والسكر من كل شراب[2].

٢٢٩٧ ـ **حدثنا** محمد بن يزيد بن أبي خالد وأحمد بن عمر بن هارون، قالا: حدثنا حبان بن موسى، عن النضر بن محمد، عن أبي حنيفة رحمهم الله، أنه كان لا يرى في أرض الخراج عشرًا.

٢٢٩٨ ـ **حدثنا** عبد الله بن عبيد الله، قال: سمعت أبي، يقول: أخبرنا محمد بن سلام، عن علي بن الحسن بن شقيق، عن النضر بن محمد رحمة الله عليه قال: جاء حروري إلى أبي حنيفة، فسلّ سيفه فقال له: سُبّ عليًا وإلا قتلتك، قال: فسكت أبو حنيفة ولم يجب، وقال: علمت [٢١٢ ـ ب] أني ما دمت ساكتًا لا يستحلني.

٢٢٩٩ ـ **حدثنا** إبراهيم بن علي بن الحسن الترمذي، قال: حدثنا أحمد بن زكريا، عن محمد بن سعيد، عن النضر بن محمد قال: حدثني أبو حنيفة الورع العفيف.

٢٣٠٠ ـ **حدثنا** السرّي بن عصام، قال: حدثنا حامد بن آدم، قال: سمعت النضر بن محمد يقول: دُعي أبو حنيفة رحمة الله عليه إلى موضع في حاجة مهمة

---

(١) «المسند» لابن خسرو (١٢٦).

(٢) «المسند» للحارثي (١٦٤٦).

فالتمس رداءه فلم يمكنه سريعًا فقال لي: يا نضر! ناولني رداءك، فناولته فلبسه فمضى، ثم رجع فقال لي: يا نضر! شهرتني بردائك هذا، وكان شراؤه بمائتي درهم.

٢٣٠١ ـ سمعت أبي وأبا زيد عمران بن فرينام، يقولان: قال الشيخ: قال محمد بن علي: سمعت أبا أحمد، يقول: سمعت بشر بن يحيى، يقول: سمعت النضر بن محمد يقول: ما رأيت لأبي حنيفة رحمة الله عليه سوادًا في بياض.

٢٣٠٢ ـ حدثنا عمرو بن عاصم المروزي، قال: قد سمعت سعد بن معاذ، يقول: سمعت عون بن يزيد، يقول: سمعت النضر بن محمد يقول: كان العلم صعبًا ففسّره، أو قال: فهوّنه أبو حنيفة رحمة الله عليه.

٢٣٠٣ ـ حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن منصور، قال: حدثنا محمد بن بور، قال: سمعت عبد الرحمن بن المثنى، قال: سمعت النضر بن محمد يقول: ما رأيت العلماء في مجلس أذل منه في مجلس أبي حنيفة رحمة الله عليه.

٢٣٠٤ ـ كتب إليّ صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا أحمد بن منصور بن حبيب بن إبراهيم[1] بن زياد بن محمد بن عبيد الله الأزدي المروزي، قال: حدثنا أبي عن النضر بن محمد، عن أبي حنيفة، عن عطاء رحمة الله عليهم، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ كان يذكر لفاطمة أن عليًا يذكرها.

٢٣٠٥ ـ حدثنا محمد بن منصور، قال: حدثني أبو يحيى محمد بن عبيد الله، عن النضر بن محمد، أن أخا لأبي قابوس قال له: يا أبا محمد! ما قولك في أبي حنيفة؟ فقال النضر: يوم مات أبو حنيفة رحمه الله عليه رحمة واسعة، لم يعرف على وجه الأرض أورع منه، وأكثر صدقة منه.

---

(١) في «المسند» للحارثي (٣٨): أبو بكر أحمد بن منصور بن إبراهيم بن زرارة المروزي.

٢٣٠٦ ـ حدثنا أبي، قال: حدثنا أسباط بن اليسع، قال: أخبرني محمد بن مُزاحم المروزي، قال: أخبرنا إبراهيم بن رستم، قال: أخبرنا النضر بن محمد، قال: سألت أبا حنيفة رحمة الله عليه مَنْ أهل الجماعة؟ قال: من فضّل أبا بكر وعمر، وأحب عليًا وعثمان، ومسح على [٢١٣ ـ أ] الخفين، ولم يحرم الجريّ[١]، ولم يكفّر أحدًا بذنب، وصلى على من مات من أهل القبلة، وآمن بالقدر خيره وشره، وصلى خلف كل بر وفاجر، ولم ينطق في الله بشيء.

٢٣٠٧ ـ حدثنا يحيى بن إسماعيل، قال: وجدت في كتاب جدي الحسن بن عثمان، عن النضر بن محمد: أنه خرج حاجًا مع جارية له، فقدم الكوفة وحضر أبا حنيفة رحمة الله عليه، فألطفه وأنزله في داره وسرّ بقدومه، فلما خرج إلى الحج ترك الجارية عند أبي حنيفة رحمة الله عليه، فلما قضى حجه أقام بمكة إلى غرة المحرم، ثم رجع، فلما قدم الكوفة أتى دار أبي حنيفة رحمة الله عليه، ثم أراد أن ينتقل منها، فقال لأبي حنيفة: مر الحاضنة أن تذهب بالجارية إلى الكناسة إلى دار فلان، فقال له أبو حنيفة رحمة الله عليه: الدار فيها منازل، فكنّ فيها في منزل، فإنه لا يضيق علينا، فلم يفعل النضر، فذهبت الحاضنة بالجارية إلى موضع الذي ذكر النضر، فلما أراد النضر أن يتناولها قالت له الجارية: ألست أنت من تلاميذ هذا الرجل؟ قال: نعم، فقالت: لا يشبه مذهبك مذهبه بينه وبينك كما بين السماء والأرض، فقال[٢] النضر: ومن يبلغ علمه وفقهه وبصره؟ فقالت: لا أقول هذا ولكن غبتَ عني أربعة أشهر، وكنت في داره فما هيأ له غداء ولا عشاء ولا فراش، كان إذا حضر الليل يقوم كالعود

---

(١) أي نبيذ الجر.

(٢) في الأصل: وقال.

إلى الصباح، وكان يطعمنا الحواري، ويأكل غير المنخول، قال: فاغتم النضر لذلك غمًّا شديدًا، فبات هو في ناحيته وباتت الجارية في ناحيتها.

٢٣٠٨ ـ **حدثنا** قيس بن أبي قيس، قال: حدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة، عن أبيه، قال: سمعت النضر بن محمد يقول: أتيت أبا حنيفة رحمة الله عليه يومًا بكرة فقال: أرى في عينيك كأنك سهرت البارحة في مزاح.

٢٣٠٩ ـ **حدثنا** العباس بن عزيز القطان المروزي، قال: سمعت بشر بن يحيى، يقول: سمعت النضر بن محمد يقول: قدمت الكوفة وقد مات حماد بن أبي سليمان قبل قدومي بعشرة أيام، فرأيت الناس يقدمون أبا حنيفة إلا في واحدة، قال: فحججت، فلما رجعت رأيتهم يسألونه عن عشر مسائل يجيب في جميعها.

٢٣١٠ ـ **حدثنا** أبو زيد عمران بن فرينام، قال: حدثنا أبو الفضل الفزاري، قال: أخبرنا وهب بن زمعة، فأخبرني سهل ـ هو ابن مزاحم ـ قال: كنت عند النضر بن محمد، فقيل له: إن أبا غسان يقول كذا وكذا، قال: فغضب وقال: ما أدري ما يقول هؤلاء الصبيان، حدثني الفقيه الورع العفيف الذي كان يعز عليه أن يتكلم إلا ما يوافق الأثر؛ يعني أبا حنيفة رحمة الله عليه رحمة واسعة[1] [٢١٣ ـ ب].

٢٣١١ ـ **حدثنا** السري بن عصام، قال: حدثنا حامد بن آدم، قال: سمعت سهل بن مزاحم يقول: كنا ندخل على أبي حنيفة بيته، فلا نرى فيه إلا البواري، وكان غلمان النضر بن محمد يدخلون عليه البيت الداخل، فنسألهم؟ فقالوا: لا نرى فيه إلا البواري.

٢٣١٢ ـ **حدثنا** شاذي بن علي، قال: حدثنا وهب بن زمعة، قال: سمعت

---

(١) «المناقب» للمكي (١٧٦).

سهل بن مزاحم، يقول: سمعت النضر بن محمد يقول: رحم الله أبا حنيفة كان إذا استقبله الحق لم ينطلق لسانه.

٢٣١٣ ـ حدثنا جيهان، قال: حدثنا بشر بن يحيى، قال: سمعت النضر بن محمد يقول: نهى أبو حنيفة عن الفتيا فانتهى، وكان حماد ابنه يسأله في منزله في السر، فلم يكن يجيبه، فيقول له: ما لك لا تجيبني ولا يراك أحد؟ قال: أخاف أن يسألني السلطان هل أجبت أحدًا؟ فلا أستطيع أن أقول شيئًا[1].

٢٣١٤ ـ حدثنا شاذي، قال: حدثنا وهب بن زمعة، قال: سمعت سهل بن مزاحم، يقول: سمعت النضر بن محمد قال: حضرت ملاك زفر وحضره الفقهاء ووجوه الناس، وحضر أبو حنيفة فقام زفر، وجثا بين يدي أبي حنيفة، فقال: تتولى الكلام أصلحك الله، وتكرمني بذلك، فتكلم أبو حنيفة ثم قال: الحمد لله شكرًا لنعمته، وسبحان الله خضوعًا لعظمته، ولا إله إلا الله أقر بربوبيته، والله أكبر كما ينبغي لكرم وجه ربنا وعزة جلاله، وصلى الله على محمد وآله وسلم كثيرًا، أما بعد: فإن هذه الأمور بيد الله، وذكر شيئًا من الكلام، ثم قال: وهذا زفر بن الهذيل علَم من أعلام الإسلام في فقهه وبصره وورعه ودينه وأمانته ونسبه وحسبه، جاءكم خاطبًا، ثم عقد النكاح.

٢٣١٥ ـ حدثنا بشر بن يحيى، قال: سمعت النضر بن محمد، يقول: قال أبو حنيفة رحمة الله عليه رحمة واسعة: ليس في القرآن آية إلا وقد أوترت بها.

٢٣١٦ ـ حدثنا جيهان بن أبي الحسن، قال: حدثنا يحيى بن أكثم، قال: سمعت عبد العزيز بن أبي رزمة، يقول: أخبرنا النضر بن محمد قال: أراد أبو حنيفة أن يحذو

---

(١) «المناقب» للمكي (١٧٦).

نعلاً، فطلب من الخادم أن يخرج له النعال، فأخرج نعلاً كثيرًا، فدفع واحدًا منها إلى الحذاء ثم قال: خذ يا فلان هذه، ويا فلان هذه، فقسمها بينهم كلها.

٢٣١٧ ـ **حدثنا** شاذي بن علي السرخسي، قال: حدثنا وهب بن زمعة، قال: سمعت أبا وهب محمد بن مزاحم يقول: النضر بن محمد أدرك الكبار من الناس.

٦٧٦ ـ **منهم: سليمان الشيباني**[١]، **ويزيد بن أبي زياد**[٢]، [٢١٤ ـ أ] **والعلاء بن المسيب**[٣]، **ومنصور بن المعتمر**[٤] **رحمة الله عليهم**، وقدم الكوفة قديمًا بعد موت حماد بن أبي سليمان بقليل، ثم روى عن أبي حنيفة، وكان يفتخر بالرواية عنه وبمجالسته، وكان يقول: حدثني الورع الفقيه أبو حنيفة رحمة الله عليه.

٢٣١٨ ـ **حُدِّثت** عن محمد بن الحسن، قال: سمعت أبا الطيب يقول: كنا عند النضر بن محمد وهو يحدثنا، فجاءه رجل فشغله شيء من كلام أبي حنيفة، فضجر أولئك الذين حوله من أهل الحديث، فقالوا له: أقبل علينا يا أبا محمد، فقال: دعونا لمسألة من هذا أحب إلي من جميع ما جئتم له.

٢٣١٩ ـ **حُدثت** عن محمد بن عبد الله، قال: سمعت عبد العزيز بن أبي رزمة، يقول: سمعت النضر بن محمد يقول: ما رأيت أحدًا الثناء عليه أهون من أبي حنيفة رحمة الله عليه.

٢٣٢٠ ـ **حُدثت** عن أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن عبد العزيز، قال: حدثني أبي قال: كان النضر من أغير الناس، فقال لي: أصبت رجلاً

---

(١) هو سليمان بن أبي سليمان من رجال الستة.

(٢) هو الهاشمي من رجال مسلم والأربعة.

(٣) من رجال الخمسة سوى الترمذي.

(٤) من رجال الستة.

صالحًا، كنت لا أغاره على جاريتي، قال: قلت: من ذاك الرجل؟ قال: أبو حنيفة رحمة الله عليهم.

٢٣٢١ ـ حدثنا يحيى بن إسماعيل بن الحسن بن عثمان، قال: سمعت جدي يقول: سئل عبد الله بن المبارك من الجماعة؟ قال: النضر بن محمد وحده جماعة رحمة الله عليه.

٢٣٢٢ ـ حدثنا السري بن عصام، قال: حدثنا عبد الكريم السكري، قال: أخبرنا علي بن الحسن، قال: سمعت النضر بن محمد يقول: من زعم أن قول الله تعالى: ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدْنِى﴾ [طه: ١٤] مخلوق فقد كفر، قال عبدالكريم: قال محمد بن أعين: ذكرت لعبد الله قول النضر، فقال: صدق النضر، الله تعالى أمر موسى أن يعبد مخلوقًا؟

٢٣٢٣ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن علي البلخي، قال: حدثنا هدبة بن عبد الوهاب المروزي بمكة، قال: حدثني محمد بن أعين قال: سألت النضر بن محمد عن القرآن؟ فقال: من قال: ﴿إِنَّنِىٓ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠﴾ [طه: ١٤] مخلوق فهو كافر، فقال: فحدثت به ابن المبارك فقال: صدق.

٢٣٢٤ ـ حدثنا محمد بن علي بن سهل المروزي، قال: حدثنا محمد، عن أبيه، عن النضر بن محمد قال: قدم رجل على أبي حنيفة من أصحاب غيلان فقال: يا أبا حنيفة! جئتك أسألك عن أشياء، فإن كان الحق في تلك تابعتك، فقال له أبو حنيفة: اذهب إلى ابني حماد، فإني تركت الكلام، فقال له: إنما نريد أن تكلمه أنت، وذكر الحديث. وقد ذكرنا في أحاديث حماد بن أبي حنيفة.

٢٣٢٥ ـ حدثنا أحمد بن محمد المروزي، قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن

كثير، قال: سمعت النضر بن محمد يقول: ما أظن[1] أن أبا حنيفة خلق إلا رحمةً، ولولا هو [٢١٤ ـ ب] لضلّ علم كثير.

٢٣٢٦ ـ حدثنا عمرو بن عاصم المروزي، قال: سمعت محمد بن حرب، يقول: سمعت أبا وهب، يقول: قال عبد الله بن المبارك: إذا سار النضر بن محمد إلى العراق من نجالس؟ قالوا: نجالس أبا يوسف، قال عبد الله بن المبارك: لا ينبغي لمن رفعه الله أن يضع نفسه، قال: فبلغ ذلك النضر بن محمد فقال النضر: إذا سئلت أنا عن مسألة لا أحسنها فقلّ ما ينفعني قول عبد الله.

٢٣٢٧ ـ حدثنا أبو سهل أحمد بن إبراهيم بن زنجويه المروزي، قال: حدثنا أحمد بن منصور، قال: حدثنا أبو وهب، قال: قال عبد الله: الرياء: أن يقصد الرجل قصد العمل فيعمل به وهو يريد به الرياء، فأما إذا قصد به الله، ثم جاءه بعد ذلك شيء فليس برياء، قال: فذكرت ذلك لعلي بن الحسن بن شقيق فقال: قال النضر بن محمد: الرياء أن يكون الرجل يُـرى أنه في الصلاة وليس في صلاة، وكل صلاة يصير إليها فليس برياء.

٢٣٢٨ ـ حدثنا أحمد بن إبراهيم، قال: حدثنا أحمد بن منصور، قال: حدثنا يحيى بن أكثم، قال النضر بن محمد: لأن أخِر من السماء أحب إلي من آتي شيئًا أعلم أن الله نهاني عنه.

٢٣٢٩ ـ حدثنا أحمد بن إبراهيم، قال: حدثنا أحمد بن منصور، قال: سمعت رافعًا الرفَّاء قال: صلى النضر بن محمد بيني وبين محمد بن المكي، فقرأ الإمام آية عذاب، فارتعد النضر حتى عرفت أنا ومحمد بن المكي، قال: وأخبرنا محمد بن المكي بمثل ذلك.

---

(١) في الأصل: (وما أذن) خطأ.

٢٣٣٠ ـ حدثنا علي بن الفرزدق، قال: حدثنا يعلى بن حمزة، عن عبد الرحمن بن المثنى قال: قال رجل للنضر بن محمد: إن ابن المبارك لا يقول عن أبي يوسف الجميل، فقال النضر: ما يضر ذاك أبا يوسف، لعمر أبي يوسف ساعة أنفع للناس من عمر غيره كذا وكذا.

٢٣٣١ ـ سمعت أبا زيد يقول: قال المسيب: قال أبو جعفر: قال النضر بن محمد: قيل لأبي حنيفة: إن أهل خراسان أخذوا في كلام جهم، وهذه الأهواء، فقال: إن أهل خراسان أخذوا في أمرٍ العِلمُ به جهلٌ.

٦٧٧ ـ ومنهم: الفضل بن عطية:[1]

٢٣٣٢ ـ حدثنا محمد بن عبد الله، قال: حدثنا الحسن بن عثمان، قال: حدثنا محمد بن الفضل بن عطية، عن أبيه قال: قيل له: بمكة إن فقهاء الناس اجتمعوا عند عطاء بن أبي رباح في الإيمان، فحضرهم وفيهم أبو حنيفة وعمر بن ذر ومجاهد وطاووس أو ابن طاووس، قال: فتكلم عمر بن ذر، فحمد الله وأثنى عليه وصلى على نبيه ﷺ، وصلى على آله أبد الآبدين ثم قال: نقول: الإيمان: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا عبده ورسوله، والإقرار بما جاء من عند الله، ولا نكفر أحدًا من أهل القبلة بذنب، [٢١٥ ـ أ] والصلاة على من مات من أهل القبلة، والصلاة خلف كل إمام بر أو فاجر، والجهاد معهم إلى يوم القيامة، قال: فحوّل عطاء وجهه نحو البيت ثم قال: ورب هذا البنية إنه لقول أصحاب محمد غضًّا، وما خرجوا من الدنيا إلا عليه، فتفرقوا على ذلك.

٢٣٣٣ ـ حدثنا محمد بن القاسم البلخي، قال: حدثنا علي بن الهاشم بن

---

(١) من رجال النسائي وابن ماجه.

مرزوق قال: حدثنا النضر قال: حدثنا محمد بن شجاع قال: كان الفضل بن عطية عند أبي حنيفة رحمة الله عليه، فقال له أبو حنيفة: ابنك محمد إلى من يختلف؟ قال: يختلف إلى المحدثين فيكتب عنهم، فقال: ائتني به حتى أنظر فيما هو فيه، قال: فجاء به إليه ومعه كتاب[1]، وذكر الحديث بطوله، وسنذكره في باب محمد بن الفضل بن عطية من أهل بخارى إن شاء الله تعالى.

٦٧٨ ـ ومنهم: أبو غانم يونس بن [نافع] [2] وقد أدرك عمر بن العزيز ووهب بن منبّه رحمة الله عليهم:

٢٣٣٤ ـ حدثنا علي بن الحسن بن عبدة، قال: حدثنا عتبة بن عبد الله بن عتبة اليحمدي، قال: حدثنا أبو غانم، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن نافع رحمة الله عليهم، عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه اكتوى من اللقوة واسترقى من العقرب.

٢٣٣٥ ـ حدثنا أبي وأبو زيد عمران بن فرينام، قالا: سمعنا الشيخ أبا عبد الله، يقول: سمعت حامد بن آدم، يقول: سمعت أبا غانم يقول: ما من فعال أبي حنيفة شيء أحب إلي من تركه الدخول في تفسير القرآن قال: وقال حامد: قال أبو غانم: وذكر أبا حنيفة، فقال: ما ظنك برجل جلس للفتيا فسئل عن شيء لم يعلمه، فترك الفتيا والمجلس عشر سنين حتى ظن أنه احتيج إليه وعلم ما جهل غيره فجلس للفتيا.

٦٧٩ ـ ومنهم: أبو عصمة نوح بن أبي مريم: [3]

٢٣٣٦ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا عبد الواحد بن

---

(١) «المناقب» للمكي (٤١٧).

(٢) من رجال أبي داود والنسائي.

(٣) من رجال الترمذي.

حماد بن الحارث أبو سهل الخجندي، قال: حدثنا أبي حماد بن الحارث بن مسافر الخجندي يُعرف بمحمود، قال: حدثنا نوح بن أبي مريم أبو عصمة، قال: حدثني النعمان بن ثابت، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن ابن مسعود رضي الله عنه، وهكذا قال أبو عصمة في كتاب الصلاة، وجدنا في كتاب الإيمان، فقال عن حماد، عن إبراهيم، عن عقلمة رحمة الله عليهم، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: جاء جبريل إلى النبي ﷺ في صورة شاب عليه ثياب بيض، فقال: السلام عليك يا رسول الله، قال رسول الله: وعليك السلام فقال: يا رسول الله! أأدنو؟ قال رسول الله: «أُدنه»، فدنا [ثم] قال: يا رسول الله! ما الإيمان؟ قال: «الإيمان [أن تؤمن] بالله وملائكته وكتبه ورسله، والقدر خيره وشره»، قال: صدقت، فتعجبنا لقوله: صدقت، كأنه يدري، ثم قال: يا رسول الله! فما شرائع الإسلام؟ قال رسول الله ﷺ: «إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وغسل الجنابة»، قال: صدقت، فتعجبنا [٢١٥ ـ ب] [بقوله: صدقت] كأنه يدري، ثم قال: فما الإحسان؟ قال: «أن تعمل لله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك»، قال: صدقت، ثم قال: فمتى قيام الساعة؟ قال رسول الله ﷺ: «ما المسؤول عنها بأعلم من السائل»، فولى، فقال رسول الله ﷺ: «عليّ بالرجل»، فطلبناه فلم نر أثره، فأخبرنا النبي عليه السلام فقال: «ذاك جبريل جاءكم يعلمكم معالم دينكم»[1].

٢٣٣٧ ـ **أخبرنا** أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا عبد الواحد بن حماد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا نوح بن أبي مريم، عن سعيد بن صالح الأسدي، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة رحمة الله عليهم، عن ابن عمر، عن عمر رضي الله عنهما قال: كنا عند النبي ﷺ فأتاه رجل. مثل حديث النعمان.

---

(١) «المسند» للحارثي (٧٧٧).

٢٣٣٨ ـ حدثنا إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا شداد، قال: أخبرنا نوح بن أبي مريم، عن أبي حنيفة وإبراهيم أظن الصائغ، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم في العبد المأذون إذا أعتقه مولاه، قال: على مولاه قيمته، ويتبعه الدين.

٢٣٣٩ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل وإسماعيل بن بشر، قالا: حدثنا شداد بن حكيم، قال: أخبرنا نوح بن أبي مريم، عن أبي حنيفة، عن نافع رحمة الله عليهم، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: لا يتوضأ بماء توضئ به مرة.

٢٣٤٠ ـ حدثنا أبي وعبد الله بن عبيد الله، قالا: حدثنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن حفص، عن يحيى بن عبد الله السلمي، عن نوح بن أبي مريم قال: حدثنا أبو حنيفة، عن موسى بن أبي كثير رحمة الله عليهم، أن ابن عمر رضي الله عنهما أخرج شاة ليذبحها فقال: لرجل اذبح، وقال له: أمسلم أنت أو مؤمن؟ قال: نعم إن شاء الله، قال: لا يذبح نسكي اليوم من يشك في الله.

٢٣٤١ ـ حدثنا أبي، قال: حدثنا أسباط بن اليسع، قال: أخبرنا إبراهيم بن رستم، قال: أخبرنا نوح، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم في الجنب يسمع السجدة قال: يغتسل ويسجد، والحائض تسمع السجدة فليس عليها أن تسجد.

٢٣٤٢ ـ حدثنا أبو بكر محمد بن حمدويه المروزي، قال: حدثنا سويد، قال: حدثنا نوح بن أبي مريم قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، أنه كان لا يرى بأسًا أن يصلي الرجل في الصف وحده.

٢٣٤٣ ـ حدثنا عبدالصمد بن الفضل، قال: حدثنا شداد، قال: أخبرنا نوح، عن النضر، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان يكره أن يخرج الصدقة

من أرض إلى أرض، قال عبد الصمد: قال شداد: قال نوح: هذا قول أبي حنيفة رحمة الله عليه.

٢٣٤٤ ـ **حدثنا** إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا شداد بن حكيم، قال: أخبرنا نوح، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن ثمن الكلب وثمن السنور.

٢٣٤٥ ـ **حدثنا** إسماعيل بن بشر، قال: سمعت شدادًا يقول: قال نوح: سألت أبا حنيفة عن ثمن الكلب والسنور؟ فقال: أما السنور فلم يقع نهيه ـ والله أعلم ـ على التحريم، لأني لا أعلم أحدًا يحرم ثمنه، وقد سألت عطاء؟ فلم ير به بأسًا، وكذا القول عندي، وأما الكلاب فما جاز اقتناؤه واستعماله جاز بيعه، فإنما نرى النبي ﷺ [٢١٦ ـ أ] نهى عن ثمنه في الوقت الذي لم يكن يجوز اقتناؤه، وكان يأمر بقتله.

٢٣٤٦ ـ **حدثنا** إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا شداد، قال: أخبرنا نوح بن أبي مريم، عن محمد بن سالم، عن عامر قال: قال ابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهم: إذا آلى الرجل من امرأته، فمضت أربعة أشهر قبل أن يفيء إليها فقد بانت بتطليقة، وقال علي وابن عباس رضي الله عنهم لا فيء إلا الجماع، وقال ابن مسعود: الفيء الجماع، فمن حال بينه وبين الجماع مرض أو كبر ففاء بلسانه وقلبه فهو فيء، وقال نوح: به أخذ أبو حنيفة.

٢٣٤٧ ـ **حدثنا** عبد الصمد بن الفضل، قال: حدثنا شداد بن حكيم، قال: حدثنا... [1] زيد أبو يحيى، عن ابن المبارك، عن نوح بن أبي مريم، عن جابر، عن عامر، عن شريح، أنه أفطر من صداع، قال عبد الصمد: قال شداد: ما أجوده، وقال

---

(١) في الأصل: (طمس) قدر كلمة.

شداد: لم يكن به بأس؛ يعني زيد المروزي، قال نوح: سألت أبا حنيفة عن ذلك؟ فقال: إذا كان الصوم يزيد في صداعه فيضر به فلا بأس به.

٢٣٤٨ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: أخبرني عبد الله بن أحمد بن بهلول، قال: هذا كتاب جدي إسماعيل بن حماد، قال: فقرأت فيه: حدثني سلم بن سالم، قال: سمعت نوح بن أبي مريم يقول: صحبت أبا حنيفة، فما رأيت بعده مثله.

٢٣٤٩ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل، قال: سمعت شداد بن حكيم، يقول: سمعت نوح بن أبي مريم يقول: ختم أبو حنيفة القرآن في ركعة غير مرة.

٢٣٥٠ ـ سمعت حمدان بن ذي النون، يقول: سمعت شداد بن حكيم، يقول: قلما كنا نجلس إلى نوح بن أبي مريم إلا قطع أكثر مجلسه بذكر أبي حنيفة، فما جرى في الأحكام حديث من أحاديث السلف إلا ذكر بعقبه قول أبي حنيفة، وكان يقول: لم يفسر العلم أحد مثل ما فسره أبو حنيفة.

٢٣٥١ ـ حدثنا أبو زيد عمران بن فرينام وعبد الله بن محمد بن علي البلخي والعباس بن عزيز القطان المروزي ومحمد بن علي بن الحسن الترمذي، قالوا: حدثنا أحمد بن مصعب الهجيمي المروزي، قال: سمعت عمر بن إبراهيم البصري، يقول: سمعت ابن المبارك، يقول: سأل أبو عصمة أبا حنيفة وأنا أسمع فقال: إني سمعت هذه الكتب يعني الرأي منك، فمن تأمرني أن أسمع الآثار؟ فقال: من كل عدل في هواه إلا الشيعة، فإن أصل عقدهم تضليل أصحاب محمد ﷺ ورضي عنهم، ومن أتى السلاطين طائعًا أما أني لا أقول: إنهم يكذبونهم ويأمرونهم[1] بما

---

(١) في الأصل: (يأمر موتهم).

لا ينبغي، ولكن وصلوهم، وقال بعضهم: واطؤوهم حتى انقادت العامة لهم، فهذان لا ينبغي أن يكونا من أئمة المسلمين.

٢٣٥٢ ـ حدثنا عمران بن فرينام وعلي بن الفرزدق، قالا: حدثنا أبو عصمة سعد بن معاذ، قال: سمعت إبراهيم بن رستم، يقول: عن أبي عصمة قال: سألت أبا حنيفة عن [٢١٦ ـ ب] الجماعة؟ فقال: من فضل أبا بكر وعمر وأحب عليًا وعثمان، ولم يكفر أحدًا بذنب، ولم يحرم نبيذ الجر، ورأى المسح على الخفين، وآمن بالقدر خيره وشره، ولم ينطق في الله بشيء.

٢٣٥٣ ـ حدثنا عبدالعزيز بن حاتم، قال: أخبرنا علي بن الحسن، عن أبي عصمة، قال: سمعت أبا حنيفة رحمة الله عليهم يقول: إذا كبر الإمام الخامسة في الصلاة على الجنازة لا يتابع عليه.

٢٣٥٤ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن علي البلخي، قال: سمعت أبي، يقول: سمعت علي بن حبيب يقول: سمعت نوح بن أبي مريم قال: سألت أبا حنيفة من أهل السنة؟ قال: الذين يفضلون أبا بكر وعمر، ويتولون عليًا وعثمان، ولا يحرمون النبيذ الشديد.

٢٣٥٥ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن علي البلخي، قال: سمعت أبي، يقول: سمعت علي بن حبيب، يقول: سمعت نوح بن أبي مريم يقول: لم أستفد من أحد ما استفدت من أبي حنيفة.

٢٣٥٦ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن علي البلخي، قال: سمعت أبي، يقول: سمعت علي بن حبيب، يقول: سمعت نوح بن أبي مريم يقول: سألت أبا حنيفة فقلت: هل أشهد لأحد أنه من أهل الجنة سوى الأنبياء؟ قال: كل من شهد له النبي عليه السلام أنه في الجنة بخبر صحيح فاشهد له.

٢٣٥٧ ـ حدثنا محمد بن علي بن سهل المروزي، قال: سمعت عمرو بن صالح اللآل، يقول: كان أبو عصمة يقول: سألت أبا حنيفة عن قول الله عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ﴾ [التحريم: ١] أي شيء كان حرم على نفسه؟ قال: يا أبا عصمة! قد سمعت فيه ما الذي حرم ولكن هو تفسير القرآن ولا أجترئ عليه، وما رأيت أحدًا أكلَّ بالتفسير منه.

٢٣٥٨ ـ حدثنا العباس بن عزيز، قال: سمعت بشر بن يحيى، يقول: سمعت أبا عصمة يقول: جالست الناس وخالطتهم فلم أر أحدًا أعلم بالفتيا من أبي حنيفة.

٢٣٥٩ ـ حدثنا إبراهيم بن علي بن الحسن الترمذي، قال: حدثنا أحمد بن القاسم، قال: حدثنا ابن أبي رزمة، قال: سمعت أبا عصمة يقول: لم أر أعلم بالأحكام من أبي حنيفة رحمة الله عليهم.

٢٣٦٠ ـ حدثني أبو بكر بن يحيى بن سليمان الرازي، قال: سمعت سعد بن معاذ، يقول: سمعت محمد بن مزاحم، يقول: سمعت أبا عصمة[1] يقول: سمعت حديثًا كثيرًا من المشايخ فعرضت بعضه على أبي حنيفة فبين لي المأخوذ وغير المأخوذ، ولو أني عرضت كل حديثي على أبي حنيفة كان أحب إليّ من كذا وكذا، ذكر شيئًا كثيرًا.

٢٣٦١ ـ حدثنا شاذي بن علي، قال: حدثنا وهب بن زمعة، قال: سمعت عبد العزيز بن أبي رزمة، يقول: سمعت أبا عصمة يقول: قال أبو حنيفة رحمة الله عليهم: سمعت حبيب بن أبي ثابت يقول: طلبت العلم وما كان لي فيه كبير نية ثم حسنت نيتي بعد ذلك.

---

(١) انظره في «المناقب» للموفق المكي ٢/ ٣٠/ ب.

وعن أبي عصمة، عن أبي حنيفة قال: إذا قال الرجل للرجل: أتيتَ حرامًا أو زنا، قال: ليس عليه حد.

٢٣٦٢ ـ حدثتُ [عن] علي بن عيسى، عن أبي حمزة، عن أبي عصمة، أنه قال: جاء في حديث [٢١٧ ـ أ] أن مع كل جلجل شيطان، قال أبو حنيفة: لا بأس به إذا كان في رِجل البازي.

٢٣٦٣ ـ حدثنا جيهان بن خيب، قال: سمعت من يذكر عن إبراهيم بن رستم، قال: سمعت أبا عصمة يقول: من استغنى عن أبي حنيفة فهو جاهل.

٢٣٦٤ ـ حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن داود بن مصعب النيسابوري، قال: سمعت الحسين بن بشر بن القاسم، قال: سمعت أبي، قال: سمعت نوح بن أبي مريم يقول: كنت أسأل أبا حنيفة عن معنى الأحاديث فكان يفسرها لي [ويعبرها] ويبينها، وكنت أسأله أيضًا عن المسائل الغامضة وعامة ما كنت أسأله عن مسائل القضايا[1] والأحكام، فقال لي يومًا: يا نوح تدق باب القضاء، فلما رجعت إلى مرو لم ألبث إلا قليلاً حتى ابتليت بالقضاء، وأبو حنيفة باقٍ قال: فكتبت إليه كتابًا أُعلمه ذلك وأعتذر إليه، فكتب إليّ: من أبي حنيفة إلى أبي عصمة، ورد كتابك ووقفت على جميع ما فيه، وقد قلدت أمانة عظيمة يعجز عنها الكبار من الناس، وأنت كالغريق فاطلب لنفسك مخرجًا، وعليك بتقوى الله، فإنه قوام الأمر والخلاص في المعاد والنجاة من كل بلية، وبه يدرك أحسن العواقب، قرن الله بخير العواقب أمورنا، ووفقنا الله لمرضاته إنه سميع قريب.

واعلم أن أبواب القضايا لا تتهيأ إلا للعالم النحرير الذي وقف على أصول علم

---

(١) في «المناقب» للمكي (٣٦٨): (القضاء).

الكتاب والسنة وأقاويل الصحابة، وكان له بصر ورأي ونفاذ، فإذا اشتبه عليك شيء من ذلك فارجع إلى الكتاب والسنة والإجماع، فإن وجدت ذلك ظاهرًا فاعمل به، وإن لم تجده ظاهرًا فردّه إلى النظائر واستشهد عليه بالأصول[1] واعمل بما كان إلى الأصول أقرب وبها أشبه، وشاور أهل المعرفة والبصر، فإن فيهم إن شاء الله من يدرك ما لا تدركه أنت، وإذا جلس إليك الخصمان فسوِّ بين القوي والضعيف والشريف والوضيع في المجلس والإقبال والكلام، ولا تظهرن من نفسك شيئًا يطمع فيك الشريف لشرفه ويأس الوضيع[2] لضعته، فإذا جلس الخصمان بين يديك فدعهما حتى يستمكنا من الجلوس ويذهب عنهما خجل الجلوس والروع، ثم كلمهما برفق وأفهمهما كلامك واستوعب كلام كل واحد منهما، ولا تعجلهما ودعهما حتى يفرغا من جميع ما يريدان إلا أن يأخذا في فصل فتمنعهما عن ذلك، وبيّن لهما ذلك، ولا تقض عند الضجر والغضب والحزن، ولا تقض حاقنًا ولا جائعًا ولا إذا كنت مشغول القلب، ولا تقض إلا وأنت فارغ القلب، ولا تعجل بفصل القضاء بين القرابات ورددهم مجالس لعلهم يصطلحوا فإن كان وإلا قضيت بينهم، ولا تقض على أحد حتى تتبين له الوجوه التي ألزمته ذلك، ولا تلقن الشاهد، ولا تسار في مجلسك، ولا ترم [٢١٧ ـ ب] إلى أحد، ولا تكلف قرابتك شيئًا من الأمور، ولا تجيبنّ أحدًا في دعوة فتلزمك التهمة، [ولا تتحدث في مجلس القضاء][3]، وآثر بتقوى الله على ما سواه تكفك أمور دنياك وآخرتك، ويرزقك السلامة ورزقنا الله وإياك حياة طيبة ومنقلبًا كريمًا.

---

(١) في الأصل: (الأصول) والمثبت من «المسند» للثعالبي (٢٤٦).

(٢) في الأصل: (الضعيف لضعفه) والمثبت من «المناقب» و«المسند» للثعالبي (٢٤٦).

(٣) من الثعالبي.

٢٣٦٥ ـ حدثنا محمد بن رضوان البخاري، قال: حدثنا الحسن بن عثمان، قال: سمعت مخلد بن عمر، عن أبي عصمة نوح قال: دعا رسول الله ﷺ إلى التوحيد وهو: الإقرار بما جاء من الله عز وجل، فمن أقر بما دعا إليه النبي عليه السلام كان مؤمنًا، ورفع عنه اسم الشرك، فلما افترض الله الفرائض ففرقها فجعل الزكاة على أهل الأموال، والحج على من استطاع إليه سبيلاً[1] ونحو هذا من الفرائض، ولم يجعل لأحد من الناس بعد أن يبلغوا الحلم ويلزمه الحجة في التوحيد عذرًا من جميع خلقه من السماوات والأرض والنجوم والشمس والقمر في حال الصحة والسقم والضرّ، ولو كانت الفرائض دينًا ما كان دين الناس واحدًا لأنه فرض على الغني ما لم يفرض على الفقير، وفرض على الصحيح ما لم يفرض على السقيم، وفرض على الأنبياء ما لم يفرض على عامة بني آدم، فلو كانت الفرائض دينًا لكلفت الملائكة الحج والطواف بالبيت والحلق والنحر والصلاة نحو الكعبة، وقد فرض الجهاد على الرجال ولم يفرض على النساء، وأمر المرأة بترك الصلاة في الحيض ولم يأمر بها الرجال بتركها، ولو كانت الفرائض من الإيمان لكان من مات قبل أن تنزل الفرائض ناقص الإيمان، فالإيمان واحد، والإيمان هو الإسلام، وهو كقول الرجل: هلم وأقبل، ويقال: وائت، ومعناه واحد، اختلف الأسماء والأصل واحد، وقد قال الله عز وجل: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَن كَانَ فِيهَا مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٣٥﴾ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِّنَ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ [الذاريات: ٣٥ ـ ٣٦] وهو واحد، والكفر والجحود والإنكار واحد.

٢٣٦٦ ـ حدثنا محمد بن رضوان، قال: أخبرنا الحسن بن عثمان، قال: سمعت مخلد بن عمر، عن أبي عصمة نوح قال: الإيمان واحد، وآيات الإيمان

---

(١) في الأصل: (السبب).

كثيرة مختلفة، فلو كانت آيات الإيمان هي الإيمان لم يعلم أحد ما عدة الإيمان، وما كانت الملائكة وغيرهم من المؤمنين على إيمان واحد، لأن أعمالهم كثيرة مختلفة، وبعضهم أفضل عملاً من بعض، وفرائضهم غير فرائض بعض، ولو كانت الفرائض من الإيمان لكانت الرسل صلوات الله عليهم مخالفة بعضهم لبعض في الدين، ولما كان المؤمنون الذين في الأرض على دين الملائكة لأن فرائضهم مختلفة، [٢١٨ ـ أ] فالإيمان ليست بالفرائض، لأن الإيمان هو معرفة الله عز وجل، واجتمعت الملائكة والمؤمنون على معرفة واحدة، مُذعنين لله بالسمع والطاعة مصدقين بالله ولما جاء مستيقنين بذلك، فصاروا بذلك على دين واحد، لا يفضل بعضهم بعضًا في الإيمان والتصديق والمعرفة، لم يكن أحد من المؤمنين يكذب بشيء مما صدقت به الرسل، ولم يشك أحد من المؤمنين مما يستيقن به الرسل ولا أحد من المؤمنين بما أقرت به الرسل، ولكنهم كانوا مؤمنين يصدق أولهم بما يصدق به آخرهم، وأقرت الرسل لله بالسمع والطاعة والربوبية بمثل الذي أقرت به الملائكة، فصاروا كلهم على دين واحد، لا يفضل بعضهم بعضًا في الدين، ولكن يفضل بعضهم بعضًا في الطواعية والخوف والخشية كمثل إخوة من أب وأم لا يفضل بعضهم بعضًا في الحسب، لأنهم من أب وأم، ولكن الفضيلة في البر والجمال والقوة، كذلك المؤمنون هم على إيمان واحد لا يفضل بعضهم بعضًا في الإيمان، ولكن يفضل بعضهم بعضًا في الطواعية لله، والإيمان غير الفرائض، والفرائض من الإيمان وليست الإيمان، كما أن النعمة من الله، وليست بالله والرسل من الله، وليست بالله، والمؤمنون من إيمانهم بالله يصومون، وليس من قبل صومهم بالله يؤمنون، وذلك بأنهم كانوا مؤمنين قبل أن يصوموا، فلو كان الصوم هو الإيمان ما كانوا مؤمنين حتى يصوموا، وكذلك قال الله عز وجل: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ ﴾ [البقرة: ١٨٣] وكذلك الصلاة

من إيمانهم بالله صلوا، وليسوا من قبل صلاتهم آمنوا، وبذلك أمرهم الله تعالى بالصلاة بعد الإيمان، فقال: ﴿ قُل لِّعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾ [إبراهيم: ٣١] فلو كانت هي الإيمان لما سماهم الله تعالى مؤمنين حتى يصلوا، كذلك جميع حسنات المؤمنين، هي من إيمانهم بالله يعملون بتلك الحسنات، وليسوا عملوا ثم آمنوا، وكذلك قال الله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ [البقرة: ٢٧٧] ومثل ذلك العبيد يقرون لأربابهم ويعملون لهم بما يأمرونهم، فالمؤمنون لا يفضّل بعضهم بعضًا في الإيمان، ولكن يتفاضلون في الأعمال والطاعة، قد يكون منهم المحسن والمسيء، فالمسيء لا يرفع عنه اسم الإيمان من أجل إساءته، لأن الله تعالى لم يرفعه[1] عنهم، فقال: ﴿خَلَطُوا۟ عَمَلًا صَٰلِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا [٢١٨ ـ ب] عَسَى ٱللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾[التوبة: ١٠٢] وقال الله عز وجل: ﴿وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ [النور: ٣١] ولم يرفع عنهم اسم الإيمان من أجل ذنوبهم، وقال للقاتل عمدًا: ﴿فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ١٧٨] ولم يرفع عنه اسم الإيمان ولا اسم الإخاء، فلا ذنب يرتكبه[2] المؤمنون أعظم من القتل في العمد، وكما يجوز من قال للؤلؤ الصغار: ليست بلؤلؤ ولكنه غير ذلك، كذلك من رفع عن المؤمن اسم الإيمان من أجل ما يظهرون من الذنوب فهو أجْورُ وأجْورُ، وكذلك من قال للذهب الرَّدي ليس بذهب فهو جائز، ولكن يقال للذهب الجيّد منه والردي: هذا ذهب جيد وهذا ذهب ردي، وكله ذهب، ويقال للمؤمن التقي: هذا مؤمن تقي، وهذا مؤمن عاصٍ، وكلٌّ مؤمن، فأهل قبلتنا مؤمنون، المحسن منهم على إحسانه

---

(١) في الأصل هكذا، ولعله: (يرفع).

(٢) في الأصل: (يركب).

والمسيء منهم على إساءته، لا يزول عنهم اسم الإيمان من أجل إساءتهم، ولكن يقال: مؤمن مذنب، إن يعذبه الله فبذنبه، وإن يعف عنه فهو ولي ذلك.

٢٣٦٧ ـ **حدثنا** سهل بن خلف بن وردان، قال: حدثنا يزيد بن معقل الكوفي، قال: حدثنا بشر بن يحيى الخراساني، قال: حدثني نوح بن أبي مريم قال: بلغني أن شابًّا كان يأتي عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، وكان أبو حنيفة رحمة الله عليه يذكر شيئًا من هذا أيضًا، وكان ابن عباس يكرم ذلك الشاب ويدنيه إلى نفسه، فقيل له: إن هذا الشاب نبّاش ينبش القبور، فقال ابن عباس رضي الله عنهما: لا أصدقكم حتى أراه بعيني، قال: فتواعدوا ثم أتوا ابن عباس فكتموا له في المقابر حيث يرونه ولا يراهم، قال: فبيناهم كذلك إذ أقبل الشاب، فنزل قبرًا محفورًا فاضطجع في لحده وهو يقول: ويحي! إذا نزلت في قبري وأنا وحدي في لحدي مرتهنًا بسوء عملي، ويحي! من ينجيني من عذابك، ومن يخلصني من عقابك، مع بكاء عالٍ، قال: فوقف عليه ابن عباس رضي الله عنهما ثم قال: بأبي أنت من نباشٍ ما أنبشك لذنوبك وخطاياك.

وقد روى ابن جريج وشعبة والأجلة من العلماء عنه.

فأما حديث ابن جريج:

٢٣٦٨ ـ **فحدثنا** نصر بن أحمد الكندي وأحمد بن محمد بن سعيد الكوفي، قالا: حدثنا عبد الله بن أحمد بن أبي مسرّة، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا هشام بن سليمان، عن ابن جريج قال: أخبرني نوح ومقاتل، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن أبيه أنه رأى النبي عليه السلام [٢١٩ ـ أ]، فرآه رث الثياب، فقال له النبي ﷺ: «ما لك مال»؟ قال: من كل المال أتاني الله عز وجل، قال: «من أتاه الله مالاً فليُر عليه».

وحديث أحمد بن محمد بن سعيد طويل، قال نصر بن أحمد: هو عندي نوح بن أبي مريم.

وأما حديث أبي عصمة:

٢٣٦٩ ـ فحدثنا علي بن محمد بن عبدالرحمن السرخسي، قال: حدثنا محمد بن الوليد، قال: حدثنا غندر، قال: حدثنا شعبة، قال: حدثني أبو عصمة، عن الأعمش، عن عبيد، عن عبد الله بن أبي أوفى، أن النبي عليه السلام كان يدعو بهذا الدعاء إذا رفع رأسه من الركوع.

وقد دلّس شعبة هذا الحديث عن عبيد بن الحسن قال:

٢٣٧٠ ـ **حدثنا** علي بن محمد بن عبد الرحمن، قال: حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن عبيد بن الحسن قال: سمعت عبد الله بن أبي أوفى، أن النبي ﷺ كان يدعو بهذا الدعاء: «اللهم لك الحمد ملء [السماء][1] وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد».

٢٣٧١ ـ **حدثنا** محمد بن الضوء، قال: حدثنا عمرو بن مرزوق، قال: أخبرنا شعبة، عن عبيد بن الحسن، قال: سمعت ابن أبي أوفى، عن النبي ﷺ أنه كان يدعو بهذا الدعاء: «اللهم لك الحمد ملء السماء وملء الأرض وملء ما بينهما وملء ما شئت من شيء بعد، لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد».

٢٣٧٢ ـ قال شعبة: وسمعت ابن مزاحم، قال: سمعت ابن أبي أوفى يذكر هذا

---

(١) سقط من الأصل.

الحديث، وزاد فيه: اللهم طهرني بالثلج والبرد والماء البارد، اللهم نقني من الذنوب والخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس.

٢٣٧٣ ـ حدثت عن محمد بن النضر، قال: حدثنا محمد بن العلاء المروروذي، قال: سمعت عبد الصمد، يقول: سئل سفيان، عن خارجة وأبي عصمة، فقال سفيان: نوح بن أبي مريم أفقه الرجلين.

٢٣٧٤ ـ سمعت محمد بن علي بن سهل المروروذي، يقول: سمعت عمرو بن صالح، يقول: إنما سمي نوح الجامع، لأنه كان له أربعة مجالس: مجلس للمناظرة، ومجلس لدرس الفقه، ومجلس لمذاكرة الحديث ومعرفة معانيه والمغازي، ومجلس لمعاني القرآن والأدب والنحو.

٢٣٧٥ ـ حدثنا إبراهيم بن منصور، قال: سمعت أبا إسحاق [٢١٩ ـ ب] السكاك، يقول: سمعت أبا سهل خاقان يقول: إنما سمي نوح الجامع لأنه كان له أربعة مجالس: مجلس للأثر، ومجلس لأقاويل أبي حنيفة، ومجلس للنحو، ومجلس للأشعار.

٢٣٧٦ ـ حدثنا أبي، قال: حدثنا أبو إبراهيم إسحاق بن عبد الله، قال: حدثنا إسحاق بن بشر القرشي، قال: سمعت نوح بن أبي مريم يقول: لما كتبت كُتُب أبي حنيفة سألته من أجالس من أهل الأثر، وممن أكتب؟ فكتب لي أساميهم وقال لي: كل من تقبل شهادته يعد من أي صنف كان فاسمع منه، فعملت على إشارته، ثم جئت إليه، فعرضت عليه حديثي بعضه وبقي بعض، ولو أني عرضت عليه الباقي كان أحب إلي من جميع ملكي.

٢٣٧٧ ـ حدثنا إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا شداد بن حكيم، قال: حدثت

عن ابن المبارك أنه قعد على باب أبي عصمة ثلاثة أيام حتى[1] مات، قال شداد: أرجو أن نكون هكذا.

٦٨٠ ـ ومنهم: أبو حمزة محمد بن ميمون السكري:[2]

٢٣٧٨ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله بن سريج، قال: حدثنا إبراهيم بن مسعدة المحاربي أبو إسحاق، قال: حدثنا أبو مقاتل هو حفص بن سلم، عن أبي حمزة السكري، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن عبدالملك بن عمير: أن امرأة طويلة جميلة عليها ثياب جياد تقدمت إلى ابن زياد تشكو زوجها في نفقتها وإضراره عليها، فدعا زوجها، فجاء رجل قصير قليل ذميم، فقال: سلها عن هذا الشحم من طعام من هو؟ قالت: نعم أفتمن علي بكسرة خبز، قال: فسلها عن هذه الثياب أمن كسوتي هي؟ قالت: نعم، أتمن علي بخرقة، قال: فسلها عما في بطنها أمنّي هو؟ قالت: نعم وددت أنه في بطن كلب، قال: فما تطلب المرأة إلا أن تطعم وتكسىٰ وتحبل، فقال ابن زياد: صدقت ذلك، يطلب منه خذ بيدها.

٢٣٧٩ ـ حدثنا أحمد بن علي بن سليمان المروزي وإبراهيم بن منصور البخاري، قالا: حدثنا محمد بن علي بن الحسن، قال: أخبرنا أبي، قال: أخبرنا أبو حمزة السكري، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم قال: سمعت نافعًا يحدث عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه استرقى من الحمة واكتوى من جرب[3] كان بعينه[4].

---

(١) أي حين مات للتعزية، وانظر «المناقب» للمكي (٣٧٠).

(٢) من رجال الستة.

(٣) في هامش الأصل في نسخة (غرب)، وانظر (٢٧٢٧).

(٤) «المسند» لابن خسرو (١١٠٠).

٢٣٨٠ ـ حدثنا أحمد بن علي بن سليمان وإبراهيم بن منصور، قالا: حدثنا محمد بن علي، قال: أخبرنا أبي، قال: أخبرنا أبو حمزة السكري، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم[١] [٢٢٠ ـ أ] قال: سمعت نافعًا يحدث عن ابن عمر رضي الله عنهما: أنه صلى وعليه جرح تسيل منه الدماء.

٢٣٨١ ـ حدثنا أحمد بن علي وإبراهيم بن منصور، قالا: حدثنا محمد بن علي، قال: أخبرنا أبي، قال: أخبرنا أبو حمزة السكري، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم قال: سمعت نافعًا يحدث عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنه كان يقبض على لحيته فيأخذ ما زاد على الكف[٢].

٢٣٨٢ ـ حدثنا عبد الله[٣] بن محمد بن علي البلخي والعباس بن عزيز القطان المروزي، قالا: حدثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا أبو حمزة، قال: حدثني أبو حنيفة رحمة الله عليهم قال: سألت قتادة عن رجل نذر في معصية أعليه كفارة؟ قال: كفارتها تركها، قلت له: فإن الله تعالى قال في كتابه: ﴿وَٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُواْ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّا﴾ [المجادلة: ٣] هذا معصية، زاد العباس بن عزيز: لأن الله عز وجل قال: ﴿وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنكَرًا مِّنَ ٱلْقَوْلِ وَزُورًا﴾ [المجادلة: ٢] ثم اتفق حديثهما وقد جعل الله فيه الكفارة، فقال: صاحب هوى لا أفتيك ما دمت بالكوفة، قال: قلت له: ألا أراني أنبهك فتغضب! وأنا لا أسألك ما دمت بالكوفة.

---

(١) في الأصل مطموس.

(٢) «المسند» لابن خسرو (١١٠٤).

(٣) في «المناقب»: (أنا أحمد بن علي بن سليمان المروزي وغير واحد حدثنا محمد بن علي.. قال أخبرنا أبي..).

٢٣٨٣ ـ كتب إليّ صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا خلف بن شاذان بن عثمان بن جبلة بن أبي راود بمرو، قال: حدثنا عمي عبدان، عن أبي حمزة، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن الحسن بن عبيد الله، عن الشعبي، عن النعمان بن بشير رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «إن في الإنسان مضغة، إذا صلحت صلح بها سائر الجسد، وإذا سقمت سقم بها سائر الجسد، ألا وهي القلب»[1].

٢٣٨٤ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: سمعت أبي، يقول: سمعت عبدان، قال: أخبرنا أبو حمزة السكري، قال: سمعت أبا حنيفة رحمه الله عليهم يقول: إذا ملّحته أو شمّسته أو تزّبته فإن ذلك دباغه؛ يعني في جلد الميتة.

٢٣٨٥ ـ حدثنا قيس بن أبي قيس وإسرائيل بن السميدع البخاريان، قالا: حدثنا محمد بن علي بن الحسن، قال: سمعت أبي، يقول: حدثنا أبو حمزة، قال: سألت أبا حنيفة فقلت له: الرجل يعتق أمته ويجعل عتقها صداقها؟ فقال لي: تزوجها ثم أعتقها، أو أعتقها ثم تزوجها، قال: فبقيت متفكرًا فيه، وقال قيس في حديثه: جعلت أنظر فيه، فقال لي: إن كان تزوجها ثم أعتقها فالنكاح غير ثابت، لأنه تزوج أمته، وإن كان أعتقها ثم تزوجها فلا بد للحرة من مهر.

٢٣٨٦ ـ حدثنا محمد بن عبد الله [٢٢٠ ـ ب] السعدي، قال: حدثنا يحيى بن إسحاق الكاشغري، قال: أخبرنا عبد الله، وحدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: سمعت أبي، يقول: سمعت عبدان وحبّان، قالا: أخبرنا عبد الله بن المبارك، قال: أخبرنا أبو حمزة، قال: سألت أبا حنيفة رحمة الله عليهم عن امرأة قالت لزوجها لا أرضع ولدي منك إلا بأجر، قال: لها ذلك، قال: قلت: فإنه يقول: ليس لي شيء، وتقول

---

(١) «المسند» للحارثي (١٦٧١).

المرأة: أقرض عليك أجرًا يكون عليك، إذا أيسرتَ قضيتَ، قال: ترضعه بغير أجر، لأن هذا مضطر، أو قال: معسر.

٢٣٨٧ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أبي، عن محمد بن سلام، عن علي بن الحسن، عن أبي حمزة، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم في امرأة صلت في صف الرجال، قال: تفسد على ثلاثة: على الذي عن يمينها، وعن يسارها، ومن هو خلفها.

٢٣٨٨ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أحمد بن نصر العتكي، عن هاشم بن إبراهيم، عن أبي حمزة السكري، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم في رجل صلى ركعة من الفجر ثم طلعت الشمس، قال: يطول الركعة الثانية حتى تطلع الشمس.

٢٣٨٩ ـ حدثنا أبي، قال: حدثنا إسحاق بن عبد الله، قال: أخبرنا علي بن الحسن بن شقيق، قال: أخبرنا أبو حمزة السكري، عن إبراهيم الصائغ، عن حماد رحمة الله عليهم في رجل ترك ثلاثة آلاف درهم وثلاثة بنين فأقر أحد البنين بدين ألف درهم على أبيه، قال: يدفع الألف حصته، ويخرج منها، قال أبو حمزة: وقال أبو حنيفة: يدفع إليه الثلث.

٢٣٩٠ ـ حدثنا عمران بن فرينام، قال: حدثنا أبو عصمة وعبد الكريم السكري وسفيان هو ابن عبد الحكيم، قالوا: حدثنا علي بن الحسن، قال: حدثنا أبو حمزة، قال: سمعت أبا حنيفة يقول: ما جاءنا عن رسول الله أخذنا به، وما جاءنا عن أصحاب رسول الله تخيّرنا، وإذا جاءنا عن التابعين زاحمناهم[1].

---

(١) «المناقب» للمكي (٧١).

٢٣٩١ ـ حدثنا جيهان بن أبي الحسن الفرغاني، قال: حدثنا سعيد بن يعقوب الطالقاني، قال: سمعت ابن المبارك، يقول: سمعت أبا حمزة يقول: سمعت أبا حنيفة يقول: ما صحّ عن النبي ﷺ فليس لأحد فيه قول، وما اتفق عليه أصحاب النبي عليه السلام فلا يتعدى إلى غيره، وما اختلفوا فيه يتخيّر من أقاويلهم.

٢٣٩٢ ـ حدثنا أبي، قال: حدثنا أسباط بن اليسع، قال: حدثنا أحمد بن كثير، قال: حدثنا علي بن الحسن، قال: أخبرنا أبو حمزة قال: سألت أبا حنيفة وابن أبي ليلى رحمة الله عليهم: إذا اضطر المحرم إلى الميتة وإلى حمام الحرم؟ قال: يأكل الميتة ويدع حمام الحرم.

٢٣٩٣ ـ حدثنا محمد بن عبد الله السعدي، قال: حدثنا يحيى بن إسحاق، قال: حدثنا عبد الله بن المبارك، قال: أخبرنا أبو حمزة السكري [٢٢١ ـ أ]، قال: سمعت أبا حنيفة يقول: إذا قامت الرضاعة بالأجر فالأم أحق.

٢٣٩٤ ـ حدثنا إبراهيم بن منصور، قال: حدثنا محمد بن علي بن الحسن، قال: حدثنا أبي، قال: أخبرني أبو حمزة السكري، قال: سمعت أبا حنيفة يقول في الرجل يقول لامرأته: قد بعتك من فلان، قال: إن لم ينو الطلاق فليس بشيء.

٢٣٩٥ ـ حدثت عن أبي أحمد الغساني، عن علي بن الحسن، عن أبي حمزة، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم قال: لا يجمّع في مصر واحد في مكانين.

٢٣٩٦ ـ حدثنا قيس بن أنيف، قال: حدثنا محمد بن عبدالعزيز، قال: سمعت خالد بن صبيح، يقول: سمعت أبا حمزة يقول: كنت عند عبد الكريم فسأله رجل عن مسألة فأخطأ، فقال له: يا أبا أمية! الجواب فيها بخلاف ما أجبت، فقال لي: عليك بخلقك الأول، كيف قول صاحبك؛ يعني أبا حنيفة فيه، فأخبره فردّ المستفتي وأفتاه بقول أبي حنيفة رحمة الله عليهم.

٢٣٩٧ ـ حدثنا يحيى بن إسماعيل، قال: حدثنا الحسن بن عثمان، قال: سمعت خالد بن صبيح، يقول: سمعت أبا حمزة يقول: الذي سمعت من أبي حنيفة أنا أسرّ به من جميع علمي.

٢٣٩٨ ـ حدثت عن علي بن الحسن ومحمد بن سعيد ووهب، عن أبي وهب، أن أبا حمزة السكري أدرك عبد الملك بن عمير وعلي بن زيد وعاصم بن كليب وعاصم بن بهدلة وعاصم بن سليمان وعبد الكريم وأبا إسحاق الهمداني ومنصورًا والمغيرة وجابرًا ومطرفًا وإبراهيم الصائغ، وحمل عنهم، وروى مع ذلك عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، وقال: ما يسرني بما سمعت من أبي حنيفة مائة ألف درهم.

٢٣٩٩ ـ حدثنا محمد بن علي بن سهل المروزي، قال: حدثنا عتبة بن عبد الله اليحمدي، قال: سمعت مخلد بن داود، يقول: سمعت أبا حمزة يقول غير مرة: ما عرفنا الصلاة الفاسدة والبيع الفاسد حتى جاءنا أبو حنيفة رحمة الله عليه.

٢٤٠٠ ـ حدثنا إبراهيم بن علي بن الحسن الترمذي، قال: حدثنا أحمد بن حبّان[1]، عن عبدان، عن أبي حمزة قال: لم يُعرف في زمن أبي حنيفة أورع منه.

٢٤٠١ ـ حدثنا العباس بن عزيز القطان المروزي، قال: سمعت بشر بن يحيى، يقول: سمعت سهل بن مزاحم، يقول: كان أبو حمزة السكري يقرّر لنا عن أبي حنيفة مسائل كثيرة، فقلت له: إنك تجيء بمسائل عن أبي حنيفة لا يوجد مثلها عن عامة أصحابه، قال: إنما وقع لي هذا من [٢٢١ ـ ب] كتاب كان دفعه إلى إبراهيم الصائغ لا يسأله عنه، فسألته عنه وكتمت إبراهيم عامته.

٢٤٠٢ ـ حدثنا عمرو بن عاصم المروزي، قال: سمعت خارجة بن مصعب،

---

(١) في «المناقب» للمكي ١/ ١٣١/ أ: (حيان).

يقول: سمعت عبدان، قال: سمعت أبا حمزة، يقول: كان أبو حنيفة شديدًا على القدرية، وكان يقول: يضربون لله الأمثال، ويقيسون الخالق بالمخلوق.

٢٤٠٣ ـ حدثنا أبي، قال: حدثنا إسحاق بن عبد الله، قال: سمعت علي بن الحسين بن واقد، قال: سمعت ابن خالد، يقول: سمعت أبا حمزة السكري يقول: ما شبعت من طعام منذ ثلاثين سنة.

٢٤٠٤ ـ حدثنا أبي، قال: حدثنا سفيان بن عبد الحكيم وعمر بن حفص، قالا: حدثنا علي بن الحسن، وحدثنا إبراهيم بن منصور، قال: حدثنا محمد بن علي بن الحسن، قال: حدثني أبي قال: قلت لعبد الله بن المبارك: من الجماعة الذي ينبغي أن يُقتدى بهم؟ قال: أبو بكر وعمر، فلم يزل يجيء حتى انتهى إلى محمد بن ثابت والحسين بن واقد قلت: فهؤلاء قد ماتوا، فمَن مِن الأحياء؟ قال: أبو حمزة السكري.

٦٨١ ـ ومنهم: توبة بن سعد القاضي الهمداني:[1]

٢٤٠٥ ـ حدثنا محمود بن والان المروزي والسري بن عصام البخاري، قالا: حدثنا حامد بن آدم، قال: سمعت توبة بن سعد القاضي يقول: فسر أبو حنيفة العلم، قال توبة: الحديث عندهم والتفسير عندنا.

٢٤٠٦ ـ حدثنا محمد بن رجاز بن قريش، قال: حدثنا المختار بن سابق، قال: حدثنا نعيم بن عمرو، قال: لقيني توبة بن سعد بالكوفة، وكان أقبل من عند أبي حنيفة، وأنا من عند سفيان الثوري، فقال لي: من عند من؟ قلت: كنت عند سفيان، فقال: إنا نطلب العلم عند سفيان، قال: إنا نطلب العلم ونجمعه من عند أهله، وأنت تجمع السبب والزاد.

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٠٣).

٢٤٠٧ ـ حدثنا داود بن أبي العوام، قال: حدثنا وهب، قال: حدثنا عبد العزيز [بن أبي رزقه]، قال: كان توبة بن سعد جالس أبا حنيفة، وأخذ منه صفو علمه، وكان لا يجاوز في فتياه وقضاياه أقاويله، وكان يقول: حسبي أبو حنيفة حجة فيما بيني وبين ربي، لأنه جمع الخصال التي تلزم الاقتداء به فقهًا به يضرب المثل، وبصرًا في أصول الدين وفروعه وورعًا وتقوى رحمة الله عليهم[1].

٢٤٠٨ ـ حدثنا أبو بكر محمد بن القاسم البلخي، قال: حدثنا يحيى بن موسى، قال: سمعت أبا مطيع، يقول: رأيت توبة بن سعد مكينًا عند أبي حنيفة، وكان ذا دين مهيبًا رحمة الله عليهم.

٢٤٠٩ ـ حدثنا محمد بن الحسن البلخي، قال: حدثنا بشر بن الوليد، قال: سمعت توبة بن سعد، يقول: قال أبو حنيفة: حملت الأمر كله على القياس [٢٢٢ ـ أ] فلم ينفذ لي، ثم حملته على الاستحسان فلم ينفذ، فحملته على الأمر الجاري بين الناس فنفذ.

٢٤١٠ ـ حدثنا محمد بن الحسن، قال: حدثنا بشر بن الوليد، قال: سمعت توبة بن سعد يقول: لو لم يكن بين أبي حنيفة وبين الله أمر محكم ما وقع له كل هذا التوفيق.

٢٤١١ ـ حدثنا محمد بن الحسن، قال: سمعت بشر بن الوليد، قال: سمعت توبة بن سعد يقول: ما نرى رجلاً كان أنظر لنفسه فيما بينه وبين ربه من أبي حنيفة رحمة الله عليه.

٢٤١٢ ـ حدثت عن محمد بن توبة، قال: سمعت حمدويه بن خالد، يقول:

---

(١) «المناقب» للمكي ٢/ ٧٩.

سمعت توبة يقول: قال لي أبو حنيفة: لا تسألني وأنا أمشي، ولا تسألني وأنا أحدث الناس، ولا تسألني وأنا قائم، قال: فصرت إليه ذات يوم فخرج في حاجة، فتبعته وكنت أسأله في الطريق ومعي دفتري، فعلّقت جوابه، فلما كان من الغد واجتمع إليه أصحابه ذهبت أسأله عن تلك المسائل فأجابني بخلاف جوابه فأعلمته ذلك، فقال: إنما نهيتك عن السؤال لذلك المعنى[1].

٢٤١٣ ـ و[حدّثت]عن محمد بن توبة، قال: سمعت محمد بن عمران الطائي، يقول: سألت توبة بن سعد فقلت له: هل كان أبو حنيفة يفهم شيئًا من الفارسية؟ فقال: نعم، كان له بصر بالفارسية، وكان رجل من الشيعة يصير إليه فيسلم عليه، فينظر إليّ فيقول: يا توبة! نبُد مرد أست[2] [اين] قال: وذاك يثني عليه[3] يقول: جزاك الله خيرًا يا أبا حنيفة، يقول: هو إذا رأيت رجلاً طويل الرأس فاعلم أنه أحمق.

٢٤١٤ ـ حدثنا قيس بن أبي قيس، قال: سمعت أحمد بن محمد، قال: سمعت ابن المبارك يقول بعد موت توبة: كسر موت أبي حفص ظهورنا، كان يكفينا الأمورَ العظام وينوب[4] عنا عند الشدائد، ولا يخاف في الله لومة لائم، لا أرى أحدًا يسدّ مسدّه، ما أعظم بركته.

٢٤١٥ ـ حدثنا قيس، قال: سمعت الشاه بن مخلد يقول: لما نعي إلى ابن المبارك توبة بن سعد تغير لونه وبقي طويلاً لا يتكلم، ثم قال: إنا لله وإنا إليه راجعون، ذهب العيش من نرجو بعده وبمن نلتجئ، رحمة الله عليهم أجمعين.

---

(١) «المناقب» للمكي (٣٧٠).

(٢) بالفارسية ومعناها: ليس هذا من الرجال.

(٣) «المناقب» للمكي (٤١٣).

(٤) في الأصل: (بنور) والمثبت من «المناقب» ٢/ ٩٧ ق.

٢٤١٦ ـ **حدثنا** قيس، قال: سمعت الشاه يقول: لما مات توبة ترك ابن المبارك المجلس شهرًا، وكان يُعرف الحزن والتوجع عليه فيه.

٢٤١٧ ـ **حدثت** عن محمد بن توبة، قال: حدثني رافع بن الأشرس، قال: سمعت أحمد بن زهير، يقول: كنا عند عبد الله بن المبارك فدخل عليه رجل من أهل الفارياب يشكو إليه فقال عبد الله: إنا لله وإنا إليه راجعون، مات توبة بن سعد، فمن ذا الذي يسدّ مسدّه؟

٢٤١٨ ـ **قال**: وسمعت نصر بن زياد، يقول: كنت عند مالك بن أنس، [٢٢٢ـب] فذكروا القضاة حتى ذكروا توبة، فقال مالك: لوددت أن عندنا واحدٌ مثله.

٢٤١٩ ـ **قال**: وسمعت أبا أحمد، يقول: سمعت علي بن إسحاق يقول في اليوم الذي مات شيبان: قيل لعبد الله: مات شيبان فتغافل، فثُنّي عليه فتغافل، فثلّث عليه فتغافل، وقال في اليوم الذي مات توبة، لما قيل له: مات توبة قام مع سُمّاعه فأخذ يهرول، ونحن نتبعه وهو يقول: من يسدّ مسدّ أبي حفص؟ من يسدّ مسدّ أبي حفص؟

٢٤٢٠ ـ **حدثنا** محمد بن الحسن البلخي، قال: حدثنا بشر بن الوليد، قال: كان أبو يوسف يبطّئ بالغداة الجلوس، وكان له ورد ما لم يكن يفرغ منه لا يخرج، فكلمه في ذلك غير واحد، فلم ينفع، فورد علينا توبة بن سعد المروزي وكان من أفاضل أصحاب أبي حنيفة رحمة الله عليهم فقهًا ودينًا، فكلمناه بأن يكلم أبا يوسف في ذلك، فدخل عليه في الوقت الذي هو في شغله، فكلمه في ذلك وقال: لو خرجت إلى الناس واشتغلت بالتعليم وبث العلم لم تكن إن شاء الله بدون ما أنت فيه، فتبسم إليه أبو يوسف وقال: إن هذا الذي أنا فيه ليس فيه اختلاف، فقال له توبة: وبث العلم

إذا كانت النية صالحة ليس فيه اختلاف، وبه أنزل الله عز وجل الكتاب، وبه بُعث النبي ﷺ، وكان هذا عمل الصحابة والتابعين، فسكن أبو يوسف إلى قوله، وكان بعد ذلك يخرج بكرًا فيجلس[1].

٢٤٢١ ـ حدثنا محمد بن نصر بن سليمان الهروي، قال: حدثنا أحمد بن مصعب، قال: حدثني حامد بن آدم، قال: حدثنا توبة بن سعد، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: من فاتته ركعة من أيام التشريق فإنه يقضيها ثم يكبر.

٦٨٢ ـ ومنهم: الفضل بن موسى السيناني: [2]

٢٤٢٢ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن علي البلخي، قال: حدثنا محمد بن حرب المروزي، قال: حدثنا الفضل بن موسى.

٢٤٢٣ ـ وحدثنا علي بن الحسن بن عبدة البخاري، قال: حدثنا يوسف بن عيسى المروزي، قال: حدثنا الفضل بن موسى، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن شيبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن المهاجر بن عكرمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: نهى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن صوم الصمت، وعن صوم الوصال[3].

٢٤٢٤ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن علي، قال: حدثنا عتبة بن عبد الله ويوسف بن عيسى المروزيان، قالا: حدثنا الفضل بن موسى السيناني.

---

(١) «المناقب» للمكي ٢/ ١٤٤ ق.

(٢) من رجال الستة.

(٣) «المسند» للحارثي (١٦٠٨، ١٦٠٩).

٢٤٢٥ ـ وحدثنا علي بن الحسن بن عبدة، قال: حدثنا يوسف بن عيسى، قال: حدثنا الفضل بن موسى. [٢٢٣ ـ أ]

٢٤٢٦ ـ وحدثنا محمد بن نصر بن سليمان، قال: حدثنا أحمد بن مصعب، قال: حدثنا الفضل بن موسى، قال: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله عليهم، عن عبد العزيز بن رفيع، عن مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن امرأة توفى زوجها، ثم جاء عم ولدها فخطبها، فأبى الأب أن يزوجها، فقالت المرأة: زوجني فإنه عم ولدي، وهو أحب إليّ، فأبى فزوجها من آخر، فأتت المرأة النبي ﷺ فذكرت له، فبعث إلى أبيها فقال: «ما تقول هذه»؟ قال: صدقت، زوجتها ممن هو خير منه، ففرق بينهما، وزوجها عم ولدها[1].

٢٤٢٧ ـ حدثنا محمد بن نصر بن سليمان الهروي، قال: حدثنا أحمد بن مصعب، قال: حدثنا إسحاق بن يوسف والفضل بن موسى.

٢٤٢٨ ـ وحدثنا عبد الله بن محمد بن علي، قال: حدثنا محمد بن حرب، قال: حدثنا الفضل بن موسى، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن شداد بن الهاد، عن جابر بن عبد الله، وقال محمد بن حرب في حديثه، عن عبد الله بن شداد، عن أبي الوليد، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة».

٢٤٢٩ ـ حدثنا علي بن الحسن بن عبدة ومحمد بن علي بن سهل المروزي، قالا: حدثنا يوسف بن عيسى، قال: حدثنا الفضل بن موسى، قال: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله عليهم، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن عبد الله بن مسعور

---

(١) «المسند» للحارثي (١١١٥).

رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إن الله لم يجعل في الأرض داء إلا جعل له دواء إلا السام والهرم، فعليكم بألبان البقر، فإنها تخلط من كل شجر»[1].

٢٤٣٠ ـ حدثنا العباس بن عزيز القطان المروزي، قال: حدثنا علي بن خشرم ومحمد بن حرب، قالا: حدثنا الفضل بن موسى، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم قال: حدثنا علقمة بن مرثد، عن يحيى بن يعمر قال: بينما نحن في مسجد الرسول ﷺ إذ رأينا ابن عمر رضي الله عنهما قاعدًا في جانبه، فقلت لصاحبي: هل لك أن تأتي ابن عمر فتسأله عن القدر؟ فقال: نعم، فقلت: دعني فلأكن أنا الذي أسأله، فإني أرفق به منك، فقعدنا إليه طويلاً فقلت: يا أبا عبدالرحمن! إنا قوم نتقلب في هذه الأرضين، فربما قدمنا البلدة فنلقى قومًا يقولون: لا قدر، قال: أبلغهم أني منهم بريء، وقال: لو أجد أعوانًا لجاهدتهم، ثم أنشأ يحدثنا، فذكر حديث الإيمان[2].

٢٤٣١ ـ حدثنا جيهان بن أبي الحسن، قال: حدثنا علي بن حكيم، قال: حدثنا الفضل بن موسى، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن وائل بن حجر رضي الله عنه، أن النبي عليه السلام كان يرفع يديه حتى يحاذي بهما شحمة أذنيه[3].

٢٤٣٢ ـ حدثنا محمد بن[4] نصر بن سليمان [٢٢٣ ـ ب] الهروي وغيره، قالا: حدثنا أحمد بن مصعب، قال: أخبرنا الفضل بن موسى، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن همام بن الحارث، عن عدي بن حاتم قال: سألت النبي

---

(١) «المسند» للحارثي (١٢٤٦).

(٢) «المسند» للحارثي (١٠٠٥).

(٣) «المسند» للحارثي (١٤٩١).

(٤) في «المسند» للحارثي (٨٤٣): (محمد بن يونس السرخسي).

عليه السلام قلت: يا رسول الله! إنا نبعث الكلاب المعلمة فيمسكن علينا أفنأكل مما أمسكن علينا؟ فقال: «إذا بعثت كلابًا معلمة وذكرت اسم الله فكل مما أمسكن ما لم يشركها كلب من غيرها»، قلت: وإن قتل؟ قال: «وإن قتل» قلت: يا رسول الله! أحدنا يرمي بالمعراض أفنأكل؟ قال: «إذا رميت وسميت فخرق فكل، وإن أصابه بعرضه فلا تأكل».

٢٤٣٣ ـ **حدثنا** محمد بن علي بن سهل المروزي، قال: حدثنا محمد بن حرب، قال: حدثنا الفضل بن موسى، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي يعفور[١]، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «إن الله زادكم صلاة فأوتروا»[٢].

٢٤٣٤ ـ **حدثنا** محمد بن علي بن سهل، قال: حدثنا محمد بن حرب، قال: حدثنا الفضل بن موسى، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ يوتر بثلاث: يقرأ في الأولى بـ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾، وفي الثانية بـ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾، وفي الثالثة بـ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾[٣].

٢٤٣٥ ـ **حدثنا** محمد بن بهنس المروزي، قال: حدثنا محمود بن آدم، قال: حدثنا الفضل بن موسى، قال: حدثنا أبو حنيفة، قال: حدثنا بلال النصيبي، عن وهب بن كيسان، عن جابر رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد في الصلاة كما يعلمنا السورة من القرآن.

---

(١) في الأصل: يعقوب وهو خطأ.

(٢) «المسند» للحارثي (١٦٩٧).

(٣) «المسند» للحارثي (٧٩٢).

٢٤٣٦ ـ حدثنا محمد بن نصر بن سليمان، قال: حدثنا أحمد بن مصعب، قال: حدثنا السيناني، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن يحيى بن عبيد الله، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي ﷺ صلى بهم، فسمع صوت صبي في صف النساء، فأخف الصلاة في تمام، فلما سلم قيل له: يا رسول الله! أقصرت الصلاة؟ قال: «وما ذاك»؟ قالوا: خففت الصلاة، قال: «لأني سمعت صوت صبي فخففت لكي تنصرف إلى صبيها، ومن أم قومًا فليصل بهم أخف صلاة، فإن فيهم المريض والكبير والضعيف وذا الحاجة».

٢٤٣٧ ـ حدثنا محمد بن نصر، قال: حدثنا أحمد بن مصعب، قال: حدثنا الفضل بن موسى، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عطاء رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ يصبح جنبًا من غير احتلام، ثم يتم صومه[1].

٢٤٣٨ ـ حدثنا محمد بن بهنس المروزي، قال: حدثنا محمود بن آدم قال: حدثنا الفضل بن موسى، قال: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله عليهم، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن يوسف بن ماهك، عن حفصة رضي الله عنها، أن امرأة جاءت إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله! إن زوجي يأتيني مدبرة، [٢٢٤ ـ أ] قال: «لا بأس به إذا كان في صمام واحد»[2].

٢٤٣٩ ـ حدثنا محمد بن بهنس، قال: حدثنا محمود بن آدم وعلي بن خشرم، قالا: أخبرنا ابن موسى السيناني، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن يزيد بن أبي ربيعة، عن الوليد، عن جابر رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن المحاقلة والمزابنة وأن يشتري الثمر حتى يشقح، وأن يشتري النخل سنة أو سنتين.

---

(١) «المسند» للحارثي (٤٣).

(٢) «المسند» لابن خسرو (١٢٤٥).

قال الشيخ رحمة الله: غلط الفضل بن موسى في الإسناد فقال: عن يزيد بن أبي ربيعة، وإنما هو زيد بن أبي أنيسة، وقال: عن الوليد، وإنما هو أبو الوليد.

٢٤٤٠ ـ **حدثنا** محمد بن بهنس، قال: حدثنا محمود بن آدم، قال: حدثنا الفضل بن موسى، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن الهيثم، عن نافع رحمة الله عليهم، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: إذا رمى فأصاب في الحل فعليه الجزاء، وإذا رمى في الحل فأصاب في الحرم فعليه الجزاء.

٢٤٤١ ـ **حدثنا** محمد بن عبد الله بن سهل وإبراهيم بن منصور، قالا: حدثنا علي بن خشرم، قال: أخبرنا الفضل بن موسى، عن أبي حنيفة، عن إبراهيم بن محمد، عن أبيه، عن مسروق رحمة الله عليهم قال: كان إذا حدّث عن عائشة رضي الله عنها قال: حدثتني صدّيقة بنت الصدّيق المبرأة حبيبة حبيب الله ﷺ ورضي الله عنها[1].

٢٤٤٢ ـ **حدثنا** محمد بن عبد الله بن سهل، قال: حدثنا علي بن خشرم، قال: أخبرنا الفضل، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: قال رسول الله ﷺ: «هوّن عليّ مرضي إذا رأيتك في الجنة» يعني عائشة رضي الله عنها.

٢٤٤٣ ـ **حدثنا** محمد بن عبد الله، قال: حدثنا علي بن خشرم، قال: أخبرنا الفضل، عن أبي حنيفة قال: قلت لمحمد بن علي: هل شهد علي حين أصيب عمر؟ فقال: نعم، قال: وما أحد ألقى الله بصحيفته أحبّ إلي من هذا المسجّى عليه ثوبه.

٢٤٤٤ ـ **حدثنا** عبد الله بن عبيد الله، قال: سمعت أبي، يقول: سمعت أبا سهل يحيى بن عبد الله، عن عبد الله بن المبارك، عن الفضل بن موسى السيناني،

---

(١) «المسند» للحارثي (٥٢٦).

عـن أبـي حنيفـة، عن حمـاد، عـن إبراهيـم رحمـة الله عليهم قـال: بأي أسـماء الله افتتحت الصلاة أجزأك.

٢٤٤٥ ـ حدثنا الفضل بن بسّام، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد الهروي، قال: حدثنا أحمد بن حريش القاضي، قال: حدثنا الفضل بن موسى السيناني، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: أخبرني شيخ من أهل المدينة، عن زيد بن ثابت رضي الله عنه، أنه جاء إلى النبي ﷺ فقال له: «تزوجت يا زيد»؟ قال: لا، قال: «تزوج تستعف مع عفتك، ولا تزوجن خمساً» قال من هن؟ قال: «لا تتزوجن شهبرة، ولا نهبرة، ولا لهبرة، ولا هيذرة، ولا لغوتاً»، قال زيد: يا رسول الله! ما أعرف شيئاً مما قلت: قال: «بلى، أما الشهبرة: فالزرقاء البذية، وأما اللهبرة: فالطويلة المهزولة، وأما النهبرة: فالعجوز المدبرة، وأما الهيذرة: فالقصيرة الذميمة، [٢٢٤ ـ ب] وأما اللغوت: فذات الولد من غيرك». قال السيناني: ضحك أبو حنيفة من هذا الحديث طويلاً[1].

٢٤٤٦ ـ حدثنا السري بـن عصام، قال: حـدثنا حامد بـن آدم، قال: حدثنا الفضل بن موسى، عن أبي حنيفة، عن عمرو بن مرة، عن سعيد بن جبير رحمة الله عليهم، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لو أتيت بجفنة فيها ثريد ولحم، وإناء من لبن بعده فشربت حتى تضلعت وأنا على وضوء لم أبال أن لا أمس ماءً، أتوضأ من الطيبات؟

٢٤٤٧ ـ حدثنـا العبـاس بـن عزيـز القطان والسـري بـن عصـام، قـالا: حدثنا حامـد بـن آدم، قـال: حدثنـا الفضل بن موسـى، قال: قـدم الكوفة سـبعون رجلاً من

---

(١) «المسند» للحارثي (٩٠٧).

رؤساء القدرية وعظمائها، فجلسوا في مسجد الكوفة، وتكلموا بكلام القدر، فبلغ ذلك أبا حنيفة فقال: لقد قدموا الكوفة ببز كاسد. وقد ذكرنا هذا الحديث بتمامه في أحاديث محمد بن عبيد الطنافسي وغيره.

٢٤٤٨ ـ حدثنا السري بن عصام، قال: حدثنا حامد بن آدم، قال: حدثنا الفضل بن موسى، قال: كان أبو حنيفة إذا صلى العشاء الآخرة جلس، فكان أصحابه يذاكرونه فيجيء سفيان متنكرًا المتقنع[1] بردائه فيضع جنبه كأنه نائم يستمع إلى كلامه، ففطن له أبو حنيفة رحمة الله عليهم فجرت مسألة فروى أبو حنيفة حديثًا، ثم قال: حدثني أبو هذا المتقنّع سعيد بن مسروق الثوري، فلما علم سفيان أنه فطن له قام ومضى.

٢٤٤٩ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن سهل، قال: حدثنا محمد بن علي بن الحسن، قال: أخبرنا الطالقاني، قال: أخبرنا الفضل بن موسى، قال: سألت أبا حنيفة عن أهل الحيرة أعليهم جمعة؟ قال: ليس عليهم جمعة، فقال سفيان الثوري: ليس عليهم جمعة.

٢٤٥٠ ـ حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن داود النيسابوري، قال: حدثنا يحيى بن أكثم، قال: سمعت الفضل بن موسى، يقول: سمعت أبا حنيفة يقول: إن الله لا يُسأل عن فعله، ولا ترد عليه المسائل كما فعلت المعتزلة، لأن الله تبارك وتعالى قد يبتلي من خلقه من لم يعصه قط مثل الرضيع، فيعذبه بالحرق والغرق والهدم والعمى والصمم والبكم، وكذلك منه تبارك وتعالى عدل، ومن توهم غير ذلك فقد خرج من الدين، ولله الدنيا والآخرة، ففعله في الدنيا والآخرة عدل، ولو أن والدًا فعل

---

(١) في الأصل: (التقنع).

بولده الرضيع شيئًا من ذلك ينسب إلى الظلم والسفه والجور، قال الله تعالى: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٧٤].

٢٤٥١ ـ حدثنا أبو بكر محمد بن القاسم البلخي، قال: حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني [٢٢٥ ـ أ]، قال: سمعت نعيم بن حماد، يقول: كنت عند الفضل بن موسى، فروى عن أبي حنيفة حديثًا، ثم أخذ يمدحه قال: ولم أكتب أنا الحديث ورآني لا يعجبني مدحه أبا حنيفة، فعبس على وجهه وتحرف عني، فلما رأيت ذلك منه قمت.

٢٤٥٢ ـ حدثنا محمد بن علي بن سهل المروزي، قال: حدثنا حامد بن آدم وأحمد بن يحيى الباهلي، قالا: حدثنا الفضل بن موسى السيناني، عن عبدالملك بن سليمان، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ [الأنفال: ٤] قال: من لم يكن بكافر ولا منافق فهو مؤمن حقًا، قال الفضل بن موسى: وجوّد، وهو قول أبي حنيفة رحمة الله عليه وأصحابنا جميعًا رحمة الله عليهم.

٢٤٥٣ ـ حدثنا محمد بن علي بن سهل، قال: حدثنا أحمد بن يحيى الباهلي، قال: سمعت الفضل بن موسى يقول: كنا نختلف إلى المشايخ بالحجاز والعراق فلم يكن مجلس أعظم بركة ولا أكثر نفعًا من مجلس أبي حنيفة[1].

٢٤٥٤ ـ حدثنا يحيى بن إسماعيل والقاسم بن عبّاد الحمّاني، قالا: حدثنا أبو إسحاق الطالقاني، عن الفضل بن موسى قال:

---

(١) «المناقب» للمكي (٣٠٦).

٢٤٥٥ ـ وحدثنا محمد بن نصر بن سليمان الهروي، قال: حدثنا أحمد بن مصعب، قال: أخبرنا الفضل بن موسى، قالوا: أخبرنا أحمد بن الليث البلخي جار عبد الصمد، قال: حدثنا أحمد بن زهير، قال: حدثنا يحيى بن معين، قال: أخبرنا الفضل بن موسى المروزي، قال: وحدثنا أحيد بن عمر بن هارون البخاري، قال: حدثنا يحيى بن أكثم، قال: أخبرنا الفضل بن موسى قال:

٢٤٥٦ ـ وحدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا محمود بن آدم، قال: أخبرنا الفضل بن موسى قال:

٢٤٥٧ ـ وحدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا محمد بن حميد الداري، قال: حدثنا أبو إسحاق الطالقاني، قال: أخبرنا الفضل بن موسى السيناني، قال: حدثنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن بور بن يزيد البُريلي، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يلحظ بصلاته يمينًا وشمالاً من غير أن يلوي عنقه. لفظ أحمد بن مصعب، زاد أحمد بن مصعب في حديثه: قال الفضل بن موسى: قال: سألت أبا حنيفة عن هذا الحديث؟ قال: أما الملاحظة فلا بأس به لهذا الخبر، لأنه ليس بالتفات في الصلاة، فإذا لوى عنقه فحينئذ يدخل في النهي، لأنه يقع في حد الالتفات.

٢٤٥٨ ـ حدثنا أبو بكر محمد بن محرز بن الشاه الهروي [٢٢٥ ـ ب]، قال: حدثنا أحمد بن مصعب، قال: سألني أحمد بن حنبل: أسمعت من السيناني حديث اللحظ؟ فقلت: حدثنا الفضل بن موسى، فذكر الحديث بإسناده مثله، غير أنه زاد عند قوله: «من غير أن يلوي عنقه»: فقال: خلف ظهره.

٢٤٥٩ ـ [حدثنا][1] محمد بن أحمد بن أبي عون، قال: حدثنا أبو عمار الحسن بن حُريث، قال: أخبرنا الفضل بن موسى، عن عبد الله بن المبارك، عن ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهم، وعن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما: أنهما كرها أن يحمل تراب الحرم يخرج منه.

٢٤٦٠ ـ حدثنا محمد بن أحمد بن أبي عون وخلف بن عامر، قالا: حدثنا أبو عمار، قال: أخبرنا الفضل بن موسى، عن عبد الله بن المبارك، عن يحيى بن الضريس، قال: حدثنا الخليل بن زرارة، عن مطرف، عن الشعبي رحمهم الله قال: من زوّج كريمته من فاسق فقطع رحمها، قال أبو عمار: لقيت يحيى بن ضريس فسمعت منه هذا الحديث.

٢٤٦١ ـ حدثنا محمد بن منذر بن سعيد الهروي، قال: حدثنا أحمد بن عيسى الخشاب المصري، قال: حدثنا جمعة بن أسلم، قال: حدثنا الفضل بن موسى، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما شبع آل محمد ثلاثة أيام من خبز بر، وما زالت الدنيا عليهم عسرة كدرة حتى قبض النبي عليه السلام، ثم انصبت الدنيا عليهم انصبابًا[2].

٢٤٦٢ ـ كتب إليّ زكريا بن يحيى النيسابوري وأخبرني قبيصة بن الفضل الطبري عنه، قال: حدثنا يحيى بن الجنيد القشيري، قال: حدثنا محمد بن سعيد الهروي، قال: حدثنا الفضل بن موسى، عن النعمان بن ثابت، عن علقمة بن مرثد، عن يحيى بن يعمر، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ أفرد الإيمان.

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) «المسند» للحارثي (٧٦٢، ٧٦٤).

٢٤٦٣ ـ **حدثنا** محمد بن نصر بن سليمان، قال: حدثنا أحمد بن مصعب، قال: حدثنا الفضل بن موسى، عن أبي حنيفة، عن عبد الملك بن عمير، عن معبد بن صبيح، أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ ورضي عنهم صلى خلف عثمان [فأحدث الرجل]، فخرج وهو يقول: ﴿وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٥] فتوضأ وبنى على صلاته، يعني عليًا[١].

٦٨٣ ـ ومنهم: عبد الله بن المبارك:[٢]

٢٤٦٤ ـ **حدثنا** محمود[٣] بن والان، قال: حدثنا حامد بن آدم، قال: أخبرنا عبد الله وأخبرنا أبو بكر السنجاني[٤] محمد بن حمدويه، قال: حدثنا سويد بن نصر عن عبد الله، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن أبي سفيان، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الوضوء مفتاح الصلاة» وذكر الحديث.

٢٤٦٥ ـ **حدثنا** محمد بن عمرو أبو الموجه المروزي، قال: أخبرنا عبدان، قال: أخبرنا عبد الله، وحدثنا [٢٢٦ ـ أ] عبد الله بن محمد البلخي، قال: حدثنا الحسين بن عيسى النيسابوري، قال: أخبرنا ابن المبارك، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن يحيى بن عامر، عن رجل، عن عتاب بن أسيد رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ بعثه إلى مكة فقال: «انطلق إلى أهل الله فانههم عن أربع خصال: عن بيع ما لم يقبضوا، وعن ربح ما لم يضمنوا، وعن شرطين في بيع، وعن بيع وسلف»[٥].

---

(١) «المسند» لابن خسرو (٨٨٥).

(٢) من أئمة الحديث ومن رجال الستة.

(٣) في الأصل: (محمد) والتصويب من «المسند» للحارثي (٦٨٠).

(٤) في «المسند» (٦٨٠): (بن سنجار).

(٥) «المسند» لابن خسرو (١٢٣٢).

٢٤٦٦ ـ حدثنا العباس بن عزيز القطان المروزي، قال: حدثنا بشر بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه، أن ماعز بن مالك أتى النبي ﷺ فقال: إن الآخر قد زنى فأقم عليه الحد، وذكرنا الحديث غير مرة[١].

٢٤٦٧ ـ حدثنا أحيد بن جرير بن المسيب اللؤلؤي، قال: حدثنا يحيى بن أكثم، قال: حدثنا عبد الله بن صالح، قال: حدثني الليث، عن أبي عبد الرحمن الخراساني، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد وحماد، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «نهيتكم عن ثلاث: عن زيارة القبور...»[٢]، والخبر بتمامه قد ذكرناه غير مرة في هذا الكتاب.

٢٤٦٨ ـ حدثنا محمد بن المنذر بن سعيد الهروي، قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد بمصر، قال: حدثنا نعيم بن حماد، قال: حدثنا ابن المبارك، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن عطاء بن أبي رباح رحمة الله عليهم، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: نادى منادي رسول الله ﷺ بالمدينة: «لا صلاة إلا بقراءة ولو بفاتحة الكتاب»[٣].

٢٤٦٩ ـ حدثنا يحيى بن إسماعيل والقاسم بن عباد، قالا: حدثنا الحماني، قال: حدثنا أبي، وابن المبارك، ووكيع، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، عن

---

(١) «المسند» للحارثي (٩٦٩).

(٢) «المسند» للحارثي (٩١٨).

(٣) «المسند» للحارثي (١).

النبي ﷺ قال: «إن الله تعالى لم ينزل داء إلا أنزل معه دواء إلا الهرم، فعليكم بألبان البقر، فإنها ترم من كل الشجر»[1].

٢٤٧٠ ـ حدثنا داود بن أبي العوام، قال: حدثنا علي بن الحسن بن شقيق، قال: أخبرنا عبد الله، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: إن الرجل ليوضع عمله يوم القيامة في الميزان فيراه محتقرًا، فلا يزال ما فيه مثل السحاب فيوضع في ميزانه، فيقول: من أين هذا؟ فيقال له: هذا ما علّمت من العلم يورث من بعدك.

٢٤٧١ ـ حدثنا أبو عمر المروزي عبد العزيز بن حاتم، قال: أخبرنا علي بن الحسن، قال: أخبرنا عبد الله، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: سألته عن قوله تعالى: ﴿إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ﴾ [الممتحنة: ١٠] قلت: ما الإيمان؟ قال: التصديق، [٢٢٦ ـ ب] قلت: فما «امتحنوهن»؟ قال: استوصفوهن، قلت: ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ﴾؟ قال: إن أظهرن لكم الإيمان، قلت: فما ﴿ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّ﴾؟ قال: الله أعلم بما في قلوبهن.

٢٤٧٢ ـ حدثنا أبو الموجّه محمد بن عمرو، قال: أخبرنا عبدان، عن عبد الله، وحدثنا إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا شداد بن حكيم، قال: حدثنا ابن المبارك، عن أبي حنيفة قال: سمعت عطاء سئل عن ثمن السنور؟ قال: لا بأس به.

٢٤٧٣ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل، قال: حدثنا شداد، قال: أخبرنا ابن المبارك، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم: فيمن توضأ فدخل الماء حلقه؟ قال: إن كان ذاكرًا لصومه فإنه يتم يومه، وعليه

---

(١) «المسند» للحارثي (١٢٤٤).

يومًا مكانه، وإن لم يكن ذاكرًا لصومه فلا شيء عليه، قال شداد: هكذا قرأت عليه[1] فيما أحسب مثله.

٢٤٧٤ ـ حدثنا عبدالعزيز بن حاتم، قال: أخبرنا علي بن الحسن بن شقيق، قال: أخبرنا عبد الله، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: إذا ارتد الرجل عن الإسلام فقد انقطعت عصمة ما بينه وبين امرأته، فإن أسلم فهو خاطب.

٢٤٧٥ ـ حدثنا محمد بن عمرو أبو الموجه، قال: حدثنا وهب، قال: أخبرنا عبد الله، عن أبي حنيفة، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنه اكتوى من غرب بعينه واسترقى من الحمة.

٢٤٧٦ ـ حدثنا محمد بن عبد الله السعدي، قال: حدثنا حبان بن موسى، قال: أخبرنا عبد الله، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: اليهودي والنصراني والمجوسي يتناكحون ويتوارثون، وتجوز شهادة بعضهم على بعض.

٢٤٧٧ ـ حدثنا هارون بن هشام الكسائي البخاري، قال: حدثنا أبو حفص أحمد بن حفص رحمة الله عليهم، قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم في العبد إذا زوجه مولاه، قال: الطلاق بيد العبد، وإذا تزوج بغير إذن مولاه فالطلاق بيد المولى، ويأخذ من المرأة ما أخذت من عبد.

٢٤٧٨ ـ حدثنا هارون بن هشام، قال: حدثنا أحمد بن حفص، قال: أخبرنا

---

(١) في الأصل: (على).

عبد الله، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم في المظاهر يجامع ليلاً قبل أن يفرغ من صومه، قال: يستقبل، وبه يأخذ أبو حنيفة رحمة الله عليهم.

٢٤٧٩ ـ حدثنا هارون بن هشام، قال: حدثنا أحمد بن حفص، قال: أخبرنا عبد الله، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم [٢٢٧ ـ أ] في أم الولد والمدبر والمكاتب، أنهم لا يجزون في كفارة الظهار.

٢٤٨٠ ـ حدثنا هارون بن هشام، قال: حدثنا أحمد بن حفص، قال: أخبرنا عبد الله.

٢٤٨١ ـ وحدثنا محمد بن علي بن سهل، قال: حدثنا يحيى بن إسحاق، قال: أخبرنا عبد الله.

٢٤٨٢ ـ وحدثنا أبو بكر السنجاني، قال: أخبرنا سويد، عن عبد الله قال: سمعت أبا حنيفة يقول: ﴿ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِيَ ٱلْعَنَتَ مِنكُمْ﴾، قال: هو كقوله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [الجمعة: ١٠] ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَٱصْطَادُوا۟﴾ [المائدة: ٢].

٢٤٨٣ ـ حدثنا أبي وعبد الله بن عبيد الله بن سريج وإبراهيم بن منصور، قالوا: حدثنا أبو إبراهيم إسحاق بن عبد الله البزاز، قال: سمعت محمد بن سلاّم يقول: كنت عند عبد الله بن المبارك فجاءه رجل ومعه رقعة فقال: يا أبا عبدالرحمن! اقرأ علي هذه الرقعة، فقال عبد الله: اقرأها أنت علي، فقال: يا أبا عبدالرحمن! أحب أن تقرأها أنت علي، فقال عبد الله: ويحك سواء هكذا سمعنا ذا الكتب من أبي حنيفة رحمة الله عليه، كنت أقرأ على أبي حنيفة وأصحابي ينظرون في كتبهم، ثم يقرأ أصحابي على أبي حنيفة وأنا أنظر في كتابي، هكذا سمعنا ذا الكتب من أبي حنيفة، واجتزأناه[1] بالسماع.

---

(١) أي اكتفيناه كما في «النهاية» ١/ ٢٦٦.

٢٤٨٤ ـ حدثنا أبي وإبراهيم بن منصور، قالا: حدثنا إسحاق بن عبد الله، قال: سمعت علي بن الحسن، يقول: سمعت عبد الله بن المبارك يقول: سمعت أبا حنيفة يقول: إذا قرأت على العالم وهو مقرّ فلا بأس بأن تقول: حدثني، قال علي: قال عبد الله: أنزله منزلة الشهادة، أي تقول: لو أن صكًّا قرأ على الناس فلا بأس للذي سمع أن يقول: أشهد أن لفلان بن فلان على فلان بن فلان كذا وكذا درهمًا، لأن المقِرَّ قد أقرّ حيث قرأ على الناس، فلا بأس أن يشهد الذي سمع قراءة الصك.

٢٤٨٥ ـ حدثنا عبدالعزيز بن حاتم المروزي، قال: سمعت علي بن الحسن بن شقيق، يقول: أخبرنا عبد الله، قال: سمعت أبا حنيفة، وسئل عمن حلف: ألا يفعل هذا الشتاء كذا وكذا، أو هذا الصيف، قال: الشتاء إذا وقع البرد والثلوج[1]، وإذا كان الحر فذلك الصيف، قال عبد الله: لا ينظر في الحساب.

٢٤٨٦ ـ حدثنا عبدالصمد بن الفضل، قال: حدثنا شداد بن حكيم، عن ابن المبارك، قال: قال أبو حنيفة: ما صام الأعمش يومًا تامًا، قال شداد: أرى الأعمش كان يأخذ بحديث إبراهيم التيمي حديث حذيفة.

٢٤٨٧ ـ حدثنا إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا شداد بن حكيم، قال: سمعت ابن المبارك يقول: كان أبو حنيفة يقول: إذا باع الرجل بيعًا [٢٢٧ ـ ب] فلا يشترين ابنه ولا امرأته ولا مكاتبه بأقل مما باع، لأنهم بمنزلته، قال شداد: قرأت على زفر بمثل ما روى من ابن المبارك عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم.

٢٤٨٨ ـ حدثنا عبد الله بن محمود المروزي ومحمد بن يزيد وأحيد بن عمر البخاريان، قالوا: حدثنا حبان بن موسى، قال: أخبرني أبو عبد الرحمن السبخي،

---

(١) في الأصل: (وثلوج).

عن عبد الله، عن أبي حنيفة في المرأة إذا ماتت يعني وفي بطنها ولد فإنه يبقر بطنها ويستخرج الولد، قال: وهذا رأي عبد الله.

٢٤٨٩ ـ حدثنا أبي، قال: حدثنا إسحاق بن عبد الله، قال: أخبرنا علي بن الحسن، قال: قال عبد الله: أفتى أبو حنيفة في امرأة ماتت وفي بطنها ولد يتحرك، فأمر أن يشق البطن ويستخرج الولد، قال علي: فقلت لعبد الله: كيف ترى أنت؟ فرآه حسنًا وعلي أيضًا أعجبه، وقال حسن: وكان سفيان الثوري يراه حسنًا أيضًا.

قال الشيخ رضي الله عنه: ورواية عبد الله عن أبي حنيفة الآثار والمسائل كثيرة، لا يحتمل الاستقصاء لكثرتها، لأنه سمع منه كتبه، وما فاته منه سمع من رجل ورجلين عنه، وذلك معروف منه مشهور.

روى عن وهيب[1]، والفزاري، وإسحاق بن أبي الجعد، وأبي سفيان النسائي، وأبي جعفر الرازي وأبي حمزة السكري وأبي عصمة والفضل بن موسى وغيرهم رحمة الله عليهم عنه، ويروي عن أصحابه مثل زفر، وأسد بن عمرو حتى محمد بن الحسن وغيرهم، وكثيرًا ما يقول: حدثني رجل عن أبي حنيفة، وحدثني رجل عن رجل، عن أبي حنيفة ميلاً منه إليه واعتمادًا على قوله وافتخارًا به يبوح بأنه تخرج به، ولولا أن الله تعالى تداركه به وبمجالسته لكان كسائر المحدثين والراوين يمدحه غاية المدح ويثني عليه ويذكر فضائله ويذب عنه ويرد على من ينتقصه ويذكره بسوء، وليس من أصحاب أبي حنيفة أحد يذكر فضائله ما يذكره هو رحمه الله رحمة واسعة[2]، وسنذكر طرفًا من أقاويله رحمه الله فيه، لتعرفوا حقيقتها على ما وصفنا إن يسّر الله تعالى.

---

(١) هو وهيب بن خالد أو وهيب بن الورد والفزاري اسمه إبراهيم بن محمد الفزاري.

(٢) «المناقب» للمكي ٢/ ٣٣/ ب.

٢٤٩٠ ـ **حدثنا** جيهان بن أبي الحسن، قال: سمعت بشر بن يحيى[١] المروزي يقول: قدم عبد الله بن المبارك بغداد فقال: دلوني على قبر أبي حنيفة، فدلوه عليه فقام على قبره فقال: يا أبا حنيفة رحمك الله، مات إبراهيم النخعي وترك خلفًا، ومات حماد بن أبي سليمان وترك خلفًا، ومتّ يا أبا حنيفة ولم تترك على وجه الأرض خلفًا ثم بكى بكاء شديدًا.

٢٤٩١ ـ **حدثنا** جيهان بن أبي الحسن، قال: سمعت حبّان بن موسى، يقول: سمعت عبد الله بن المبارك يقول: اختلفت إلى السروات [٢٢٨ ـ أ] وإلى البلدان فلم أعلم أصول الحلال والحرام حتى لقيت أبا حنيفة[٢].

٢٤٩٢ ـ **حدثنا** إسماعيل بن بشر، قال: سمعت علي بن حبيب، يقول: سمعت عبد الله بن المبارك قال: دخلت الكوفة فسألت عن أفقه أهلها؟ فقيل لي: أبو حنيفة، وسألت عن أزهد أهلها؟ فقيل لي: أبو حنيفة، وسألت عن أورع أهلها؟ فقيل لي: أبو حنيفة رحمة الله عليه رحمة واسعة[٣].

٢٤٩٣ ـ **حدثنا** جيهان بن أبي الحسن، قال: حدثنا حبّان بن موسى، قال: سمعت عبد الله بن المبارك يقول: لقيت أفقه الناس وأعلم الناس وأزهد الناس وأعبد الناس، أما أفقه الناس فأبو حنيفة رحمة الله عليه، وأعلم الناس سفيان الثوري رحمة الله عليه، وأعبد الناس عبد العزيز رحمة الله عليه، وأزهد الناس فضيل بن عياض رحمة الله عليهم أجمعين[٤].

---

(١) في «المناقب» للمكي ٢/ ٢٢/ ق: (بشر بن عثمان) خطأ.

(٢) «المناقب» للمكي ٢/ ٣١/ ب.

(٣) «المناقب» للمكي (١٦٨).

(٤) «المناقب» للمكي (٢٨٢).

٢٤٩٤ ـ حدثنا أبو بكر محمد بن علي بن سهل المروزي، قال: حدثنا حامد بن آدم، قال: حدثنا عبد الله، عن ابن لهيعة قال: قال رسول الله ﷺ: «في كل قرن من أمتي سابقون» قال عبد الله: فكان أبو حنيفة سابقًا في زمانه[١].

٢٤٩٥ ـ حدثنا محمد بن علي بن سهل، قال: سمعت عمرو بن صالح، يقول: سمعت ابن المبارك قال: لو كان أبو حنيفة في التابعين لاحتاجوا إليه[٢].

٢٤٩٦ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل، قال: حدثنا علي بن مهران، قال: كان ابن المبارك جالسًا يحدث الناس فقال: حدثني النعمان بن ثابت فاحتبس بعض الناس عن الكتابة وقال: من يعني أبو عبد الرحمن؟ قال: أعني أبا حنيفة مُخّ العلم، قال: فأمسك بعضهم عن الكتابة، فقال ابن المبارك: أيها الناس! ما أسوء آدابكم وما أجهلكم بالأئمة وما أقل معرفتكم بالعلم وأهله، ليس أحد أحق أن يقتدى به من أبي حنيفة، لأنه كان إمامًا تقيًّا نقيًّا ورعًا عالمًا، قد كشف العلم كشفًا لم يكشفه أحد منهم بفهم وبصر وتقى، فمن ابتغى العلم في غير طريق أبي حنيفة ضل، ثم حلف بأن لا يحدثهم شهرًا[٣].

٢٤٩٧ ـ حدثنا محمد بن يزيد بن أبي خالد وأحيد بن عمر بن هارون، قالا: حدثنا حبّان، قال: سمعت عبد الله يقول: سئل أبو حنيفة عن المسح؟ فقال: ما مسحنا حتى جاءنا مثل ضوء النهار.

---

(١) «المناقب» للمكي (١٩).

(٢) في تعليق «المناقب» للمكي (٣٠٦): أن الإمام لو كان في التابعين كما هو الآن لاحتاجوا إليه فإن الإمام في أيام التابعين كان صغيرهم عمراً وقد انقرضوا حين برز الإمام في العلم والفقه.

(٣) «المناقب» للمكي (٣٧١).

٢٤٩٨ ـ حدثنا قيس بن أبي قيس، قال: حدثنا سويد بن نصر، قال: سمعت ابن المبارك يقول: لا تقولوا: رأي أبي حنيفة، ولكن قولوا: تفسير الحديث[١].

٢٤٩٩ ـ حدثنا جيهان بن أبي الحسن، قال: حدثنا محمد بن فضيل، قال: حدثنا خلف بن أيوب، قال: قال عبد الله بن المبارك: ما تكلم أبو حنيفة بشيء [٢٢٨ ـ ب] إلا بحجة من كتاب الله عز وجل أو سنة نبيه ﷺ.

٢٥٠٠ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا محمد بن أسلم، قال: أخبرني هارون بن الحسن الطالقاني، قال: أخبرنا أبو إسحاق الطالقاني، قال: سمعت ابن المبارك يقول: ليس للعلماء غنية عن أبي حنيفة ولو في تفسير الحديث[٢].

٢٥٠١ ـ حدثنا القاسم بن عباد الترمذي، قال: أخبرنا الحسن بن مطيع، قال: قال خلف بن أيوب: قال ابن المبارك: وسئل عن مسألة فقال بها، فقيل: من قال بها؟ قال: كدخداي العلم[٣] أبو حنيفة رحمة الله عليه.

٢٥٠٢ ـ حدثنا القاسم بن عباد الترمذي، قال: حدثنا أحمد بن عبد الله الساراج، عن عبدان، قال: سمعت عبد الله يقول: لولا مخافة أن أنسب إلى الإفراط ما قدمت على أبي حنيفة أحدًا.

٢٥٠٣ ـ حدثنا أحمد بن محرز، قال: حدثنا أحمد بن مصعب، قال: حدثنا منصور بن هاشم، قال: سمعت عبد الله بن المبارك رحمة الله عليهم يقول: تعلمت هذا الفقه من أبي حنيفة، ولولا أن الله عز وجل أعانني به لكنت كسائر النقالين.

---

(١) «المناقب» للمكي (٣٠٧).

(٢) «المناقب» للمكي (٣٠٧).

(٣) بالفارسية: وهو صاحب العلم.

٢٥٠٤ ـ **حدثنا** محمد بن يزيد بن أبي خالد، قال: حدثنا المسيب بن إسحاق، قال: حدثنا معاذ بن خالد، قال: سمعت ابن المبارك يقول: خار الله لي حيث ابتدأت بأبي حنيفة قبل سفيان، فكتبت كتبه، لو لم يكن كذلك لكانت حسرة لا تنقطع.

٢٥٠٥ ـ **حدثنا** جيهان بن أبي الحسن، قال: سمعت بشر بن يحيى، يقول: سمعت ابن المبارك يقول: لم أشتغل بسفيان الثوري حتى سمعت كتب أبي حنيفة آثاره ومسائله، قال أبو وهب: سمعت عبد الله يقول: لو كنت أخذت بقول بعض السفهاء لفاتني أبو حنيفة، ولو فاتني أبو حنيفة لضاع سعي في العلم وضاعت نفقتي[1].

٢٥٠٦ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد بن شبيب المروزي، قال: حدثنا يعلى بن حمزة، قال: سمعت إبراهيم بن رستم يحدث، عن عبد الله قال: جرى ذكر أبي حنيفة يومًا عند عبد الله، فقال عبد الله: هاتوا في العلم[2] مثل أبي حنيفة، وإلا فدعونا ولا تعذبونا.

٢٥٠٧ ـ **حدثنا** عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أبو بشر معروف بن الحسن بن علي من أهل استرآباذ ذكر عمن حدثه، قال: قال عبد الله بن عثمان وهو عبدان، قال: قال ابن المبارك: لولا أبو حنيفة لكنا كسائر الناس، وأنشد فيه أبياتًا[3]:

فهمت مقالكم فأجبت عنه ... جوابًا في مديح أبي حنيفة

لأن أبا حنيفة كان برًّا ... تقيًّا [٢٢٩ ـ أ] نقيًّا عابدًا لا مثل جيفة

---

(١) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٣٠٨).

(٢) في «المناقب» للمكي (٣٠٧): (العلماء).

(٣) «المناقب» للمكي (٤٤٦).

روى آثاره فأجاب فيها كطيران صقور من المنيفة
ولم يكن بالعراق له نظير ولا بالمشرقين ولا بكوفة

قال المصنف رضي الله عنه: ولقد حدثني بعض أصحابنا عن عبد الله أنه قال في أبي حنيفة رضي الله عنه:

لقد زان البلاد ومن عليها إمام المسلمين أبو حنيفة
بآثار وفقه في حديث كآيات الزبور على الصحيفة
فما آن بالعراق له نظير ولا بالمشرقين ولا بكوفة
فلا في المشرقين له نظير ولا بالمغربين ولا بكوفة
فقيهًا كان بالإسلام نورًا ضياء للرسول وللخليفة
فلعنة ربّنا أعداد رمل على من رد قول أبي حنيفة

٢٥٠٨ ـ **حدثنا** سهل بن المتوكل، قال: سمعت عبدان بن عثمان منذ ستين سنة يقول: قال عبد الله: كم من مشكل يكشف لأبي حنيفة.

٢٥٠٩ ـ **حدثنا** أحمد بن محرز بن الشاه الهروي، قال: حدثنا علي بن خشرم، قال: سمعت عبد العزيز بن أبي رزمة، يقول: سمعت عبد الله يقول: كان أبو حنيفة منقطع القريب.

٢٥١٠ ـ **حدثنا** أبي وأبو زيد عمران بن فرينام، قالا: سمعنا أبا عبد الله محمد بن أحمد بن حفص، يقول: قال محمد بن علي: سمعت خاقان، قال: سمعت عبد الله يقول: كان أبو حنيفة قطب العلم، قلت: يا أبا سهل! وما القطب؟ قال: الحديد المربعة التي تكون في وسط الرحى لا تدور الرحى إلا بها.

٢٥١١ ـ **حدثنا** محمد بن يزيد، قال: حدثنا المسيب بن إسحاق، قال: أخبرنا معاذ بن خالد، قال: كنت عند عبد الله فجرى ذكر أبي حنيفة فكلمه عباد بن أسيد في أمر أبي حنيفة ورأيه، فقال له عبد الله: كان الناس قبل أبي حنيفة لا يتقحمون في الأمور هذا الاقتحام[١]، وكانوا يتورعون، ثم تغير الناس في زمانه، وكان أبو حنيفة بعيد الغور وكان من رجال[٢] زمانه فاحتاجوا إليه.

٢٥١٢ ـ **حدثنا** عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا محمد بن ناصح السمرقندي، قال: سمعت إبراهيم بن رستم، يقول: قال عبد الله بن المبارك: كنا عند أبي حنيفة في مسجده، فتدلت حية من سقف المسجد فقمنا وقام من حوله، وما تحرك أبو حنيفة ولا تغير له لون، فوقعت الحية في حجره، فقال بها: هكذا ونفض محمد بن ناصح ثوبه بإصبعه[٣] السبابة والإبهام [٢٢٩ ـ ب].

٢٥١٣ ـ **حدثنا** إبراهيم بن منصور، قال: سمعت أبا إسحاق الصكاك[٤]، يقول: سمعت المسيب بن إسحاق، يقول: سمعت أسلم بن إبراهيم، يقول: سمعت ابن المبارك يقول: قال: [ما] رأيت رجلاً أعقل من أبي حنيفة، قال: فقيل له ما بلغ من عقله؟ قال: كنا جلوسًا عنده إذ ناداه رجل من أقصى الحلقة الحية الحية، فنظرنا فإذا حية معلقة من سقف المسجد قدام رأسه، فهربنا فوقعت الحية في حجره، فلم يلتفت يمينًا وشمالاً، فما زاد على أن قال: بَدَامَنْتَهِ[٥] كذا

---

(١) في الأصل: (الامتحان).

(٢) في الأصل: (الرجال).

(٣) في الأصل: (في إصبعه الصبابة) وهو محرف.

(٤) في «المناقب»: (السكاك).

(٥) بالفارسية أي أخل ذيلي.

قال أسلم، فقيل له: يا أبا عبد الرحمن وأنت هربت زيادة؟ قال: نعم أنا أشد هربًا منهم، ولكني كنت خلف القوم[1].

٢٥١٤ ـ حدثنا علي بن الحسين الكندي، قال: سمعت الفتح بن عمرو، يقول: سمعت الفضل بن بكير[2] يقول: قال: [ما] رأيت رجلاً أحسن قراءة من ابن المبارك، وكان يقرأ على أبي حنيفة، فينحو[3] في قراءته، فقال له بعض أصحابه: أكان ابن المبارك يختلف إليه، فقال له الفضل: أما[4] كان يرضى ابن المبارك أن يكون في صف الرابع أو الخامس كان الأمر أجل من ذلك.

٢٥١٥ ـ حدثنا السري بن عصام، قال: سمعت حامد بن آدم، يقول: سمعت عبد الله بن المبارك، يقول: رأيت الأكابر في مجلس أبي حنيفة صغارًا، وما رأيت نفسي في مجلس أذل منه في مجلس أبي حنيفة، وما رأيت أحدًا حاور أبا حنيفة إلا رحمته[5].

٢٥١٦ ـ حدثنا جيهان بن أبي الحسن، قال: حدثنا بشر بن يحيى، قال: سمعت عبد الله يقول: المرحوم من لم يكن له حظ من أبي حنيفة[6].

٢٥١٧ ـ حدثنا جيهان بن أبي الحسن، قال: سمعت بشر بن يحيى، قال: كنت عند ابن المبارك فجاءه رجل من أهل أبي ورد فقال: يا أبا عبد الرحمن

---

(١) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٢٤٨).

(٢) في «المناقب» ٢/ ١٩٣ ق: (دكين).

(٣) نحا الشيء ينحاه إذا حرفه كما في «تهذيب اللغة».

(٤) في الأصل: (كما) والمثبت من «المناقب».

(٥) «المناقب» للمكي ٢/ ٣٢ ق.

(٦) «المناقب» للمكي ٢/ ٣٢ ق.

إني أريد العراق، قال: ما تصنع بالعراق؟ إن أردت العلم الصافي المفسر فهذا أبو حنيفة، وإن أردت ما يريد أصحابك والمختلفون فهذا سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري.

٢٥١٨ ـ **حدثنا** عبد الله بن عبيد الله، قال: أخبرني محمد بن أسلم، قال: حدثنا هارون بن الحسن، عن أبي عقيل، عن عبد الله قال: ذكر أبو حنيفة يومًا في مجلسه، فقرصه رجل، فقال له ابن المبارك: أرأيته؟ قال: لا، قال: لو رأيته لعرفت أن الله عز وجل خلقه رحمة لهذه الأمة.

٢٥١٩ ـ **حدثنا** عبد الله بن عبيد الله، قال: أخبرني محمد بن أسلم، قال: أخبرنا هارون بن الحسن، قال: أخبرنا أبو إسحاق الطالقاني، قال: سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول لعبد الله بن المبارك: لم جالست أبا حنيفة ولم ترو عنه؟ فقال له عبد الله: [٢٣٠ ـ أ] مسكين رأيته؟ قال: لا، قال: لو كنت رأيته لم تقل هذا.

٢٥٢٠ ـ **حدثنا** أبو لبابة محمد بن المهدي السوردي، قال: حدثنا علي بن النضر الفافا المروزي، قال: سمعت محمد بن عبد العزيز، يقول: سمعت أبي يقول: [سمعت[1] عبد الله يقول]: قبح الله من تناول[2] شيخنا بسوء يعني أبا حنيفة رحمة الله عليه رحمة واسعة.

٢٥٢١ ـ **حدثنا** جيهان بن أبي الحسن، قال: حدثنا بشر بن يحيى، قال: كنا عند عبد الله فسئل عن شيء فروى عن طاووس قولاً، وعن أبي حنيفة بخلافه، فقال الرجل: نأخذ بقول طاووس ونضرب بقول أبي حنيفة عرض الحائط، فقال له

---

(١) من «المناقب» للمكي (٣٠٨).

(٢) في الأصل: (يتناول) والمثبت من «المناقب» ٢/ ٣٢ ق.

عبد الله: ويحك رأيته؟ قال: لا، فقال: والله لو رأيته لم تقل هكذا، ولاحتج عليك بحجج لا تقدر أن تضرب بقوله عرض الحائط[1].

٢٥٢٢ ـ حدثنا أحمد بن يونس، قال: حدثنا حفص بن داود الربعي، قال: سمعت أسلم بن إبراهيم يقول: سئل عبد الله عن مسألة فأفتى فيها بقول أبي حنيفة، فقال له رجل: أتقول بقول أبي حنيفة؟ قال: فغضب واستوفز فقال: وقعنا مع السفهاء أيها الرجل، لو لم نجالس أبا حنيفة ما كنا نؤتى وما كنا نعرف من العلم، لقد فتح لي به وجوه العلم وسبله، ألم يكن كاملاً من الرجال، ألم يكن ورعًا زاهدًا، ألم يعذَّب بالضرب الشديد، ألم يهدّد، ألم يضيق عليه فلم يدخل في العمل، اِجهد جهدك هل تجد مغمزًا فيه.

٢٥٢٣ ـ حدثنا عمران بن فرينام، قال: حدثنا أبو الفضل، قال: أخبرنا وهب، قال: أخبرنا فضالة النسائي، قال: سمعت عبد الله بن المبارك يقول: لولا أبو حنيفة ما كان ندري هذا الحديث، وذكر حديثًا في كتاب البيوع، قال أبو زيد: وهو حديث عمر حيث قال للأنصاري: هلاّ وضعتم فيهم السلاح، يقول عبد الله: كنت لا أعرف تفسيره ومعناه حتى عرّفنيه أبو حنيفة رحمة الله عليه.

٢٥٢٤ ـ حدثنا محمد بن علي بن سهل المروزي، قال: حدثنا محمد بن حرب، قال: أخبرني وهب، قال: أخبرنا عبد العزيز، قال: قيل لعبد الله: الحديث الذي جاء أصحاب الرأي هم أعداء السنة، وأبو حنيفة وأصحابه وأمثاله، قال: سبحان الله سبحان الله! أبو حنيفة هو عدوّ من عادى السنة، أبو حنيفة يجهد جهده أن يكون عمله على السنة، فلا تفارقه في شيء منه، إنما هم أهل الأهواء والخصومة، والذين يتركون الكتاب والسنة ويتبعون أهواءهم.

---

(١) «المناقب» للمكي (٣٠٩).

٢٥٢٥ ـ حدثنا محمد بن علي بن سهل، قال: حدثنا محمد بن حرب، قال: أخبرنا النضر الأصم، عن القاسم بن الريان، قال: حدث ابن المبارك بالشام عن أبي حنيفة فقال أصحاب الأوزاعي: تحدث عن أبي حنيفة؟ [٢٣٠ ـ ب] قال: فرمى بالكتاب من يده وقام غضبان وقال: ما رأيت مثل أبي حنيفة.

٢٥٢٦ ـ حدثنا إبراهيم بن منصور، قال: حدثنا محمد بن علي بن الحسن، قال: أخبرنا حاتم الجلاّب، عن أبي إسحاق الطالقاني قال: شهدت عبد الله فجاءه رجل من أهل طوس أو بيورد، فسأله فقال رجل: قال: إن فعلت كذا وكذا فكل ماله في المساكين صدقة، وقد حنث فقال له عبد الله: لا أدري فقال له الرجل: يا أبا عبد الرحمن! إنما قصدنا إليك من كورة كذا وكذا، فقال له عبد الله: أتعرف أبا حنيفة؟ فقال الرجل: نعم، فقال عبد الله: فإني لم أسمع أبا حنيفة قط سئل عن شيء فقال: لا أدري إلا أن تكون هذه المسألة سئل عنها فقال: لا أدري، فكيف أقول أنا فيها، فما زال السائل يقول: ابتلينا بها وجئنا ففرج عنا، فلم يجبه بشيء.

٢٥٢٧ ـ حدثنا علي بن الفرزدق[1] قال: حدثنا يعلى بن حمزة قال: سمعت بشر بن يحيى يقول: سمعت ابن المبارك يقول: عليكم بالأثر ولا بد للأثر من أبي حنيفة فيعرف به تأويل الحديث ومعناه.

٢٥٢٨ ـ حدثنا جيهان بن أبي الحسن، قال: حدثنا أحمد بن حرب، قال: أخبرنا عبدان، عن عبد الله، قيل له عند خروجه: أوصينا، قال: ليكن الذي تعتمدون عليه الأثر، وتفقه في هذا الرأي ما تعرفون به الحديث.

٢٥٢٩ ـ حدثنا أبو زيد عمران بن فرينام، قال: أخبرنا أبو الفضل، قال: أخبرنا

---

(١) في «المناقب» للمكي ٢/ ٣٣/ ق: (المجشر).

وهب، عن عبد العزيز قال: إن عبد الله لم يكن عنده قوم أفقه فيما كنا نرى من قوله من أهل الكوفة قال: وسمعت عبد الله يقول: لا يزال بالكوفة رجل هو رجل من الناس يعني من العلماء.

٢٥٣٠ ـ **حدثنا** عبد الله بن عبيد الله، قال: أخبرنا أحمد بن نصر العتكي، عن علي، عن عبد الله قال: سئل أبو حنيفة: أي الأعمال أفضل؟ قال: أشدها على بدنك.

٢٥٣١ ـ **حدثنا** أبي وعبد الله بن عبيد الله، قالا: حدثنا أبو عبد الله بن أبي حفص، قال: سمعت أبا وهب محمد بن مزاحم يقول: قال عبد الله: قال أبو حنيفة رحمة الله عليه: وددت أني أقوم كما أقعد.

٢٥٣٢ ـ **حدثنا** القاسم بن عباد الترمذي، عن محمد بن عبد العزيز، قال: سمعت محمد بن أعين، يقول: سمعت ابن المبارك يقول: جرّب أبو حنيفة، وعرضت عليه خزائن الدنيا فأبى، وطُلب على القضاء حتى ضرب أحد عشر أو اثنا عشر سوطًا فأبى.

٢٥٣٣ ـ **حدثنا** أحمد بن يونس، قال: حدثنا حفص بن داود، قال: حدثنا أسلم بن إبراهيم المروزي، قال: كنا عند ابن المبارك فسأله رجل عن مسألة، فأجابه ابن المبارك بقول أبي حنيفة، فأعرض الرجل بوجهه فقال له ابن المبارك: رأيت أبا حنيفة؟ فقال الرجل: لا، فقال ابن المبارك: لو رأيته [٢٣١ ـ أ] لهِبتَ أن تنظر إليه فضلاً عن كلامه.

٢٥٣٤ ـ **حدثنا** محمد بن علي بن سهل المروزي، قال: حدثنا محمد بن حرب، عن حفص بن حميد قال: سمعت ابن المبارك يقول: كان أبو حنيفة رحمة الله عليه آية من الآيات.

٢٥٣٥ ـ حدثنا عمران بن فرينام، قال: حدثنا أبو إسحاق من أهل مرو، قال: حدثنا محمد بن حرب، عن حفص بن حميد قال: سمعت ابن المبارك يقول: كان أبو حنيفة آية، قال أبو إسحاق: فقال لمحمد بن حرب بعض من حضره: يا أبا عبد الله يقال: آية في الشر وغاية في الخير؟ فقال محمد بن حرب: يا فلان! يقول الله عز وجل: وجعل ابن مريم وأمه آية، أفكانا آية في الشر؟ قال: فبهت الآخر.

٢٥٣٦ ـ حدثنا أبو زيد عمران بن فرينام، قال: أخبرنا أبو الفضل، قال: أخبرنا وهب قال: سألت حفص بن حميد عن هؤلاء الذين يزعمون أن أبا حنيفة كان مبتدعًا قال: فاستعظم ذلك جدًّا وتنكّر وتغيظ، وقال: صبيان فُرَّاغ، ثم قال: سئل عبد الله فقيل له: ما تقول في أبي حنيفة؟ فقال: ما أقول فيه؟ كان آية من الآيات، يعني في الفقه.

٢٥٣٧ ـ حدثنا محمد بن الحسن البلخي، قال: حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل ويحيى بن موسى والحسين بن محمد الجريري، قالوا: حدثنا عبد الرزاق، قال: سمعت عبد الله بن المبارك يقول: أصلحهم للفتيا أبو حنيفة، فإن كان الأمر بالرأي فأبو حنيفة أحكمهم رأيًا.

٢٥٣٨ ـ حدثنا إبراهيم بن علي بن الحسن الترمذي، قال: حدثنا أحمد بن مروان، عن محمد بن سليمان، عن ابن المبارك قال: ما رأيت أحدًا أكف لسانًا من أبي حنيفة، لقد رأيت قصابًا يهوديًّا يشتمه ما رد عليه إلا خيرًا[1].

٢٥٣٩ ـ حدثنا علي بن محمود بن خليل النيسابوري، قال: سمعت عبد الله يقول: مع حُبّي لسفيان ما أدع من كلام أبي حنيفة شيئًا لمعرفته به.

---

(١) «المناقب» للمكي (١٧٧).

٢٥٤٠ ـ حدثنا جيهان بن أبي الحسن، قال: حدثنا حبان بن موسى، قال: سمعت ابن المبارك يقول: لو كان أبو حنيفة وسفيان على قول وعلماء هذا الزمان على قول لأخذت بقول أبي حنيفة وسفيان.

٢٥٤١ ـ حدثنا محمد بن حزيمة القلاّس، قال: سمعت زكريا الطويل، يقول: سمعت جارود بن معاذ يقول: قيل لابن المبارك: إن سفيان يتكلم بالرأي؟ قال: نعم ومجيد، قلت: كيف كان رأيه عند رأي أبي حنيفة؟ قال: ما كان رأيه عند رأي أبي حنيفة إلا شُنَيْبي.

٢٥٤٢ ـ حدثنا محمود بن والان المروزي، قال: سمعت حامد بن آدم، يقول: سمعت عبد الله، يقول: سمعت أبا حنيفة يقول: من طلب الرياسة في غير حينه لم يزل في ذل ما بقي[1].

٢٥٤٣ ـ حدثنا داود بن أبي العوام، قال: أخبرنا وهب، قال: أخبرنا عبد الله، قال: أخبرنا زائدة، عن هشام، عن الحسن قال: انظروا ممن تأخذون هذا الحديث فإنه دينكم، [٢٣١ ـ ب] قال عبد الله: فإذا كان الحديث لا يؤخذ إلا عن ثقة فالرأي أولى ألا يؤخذ إلا عن ثقة، فإذا حدثك الثقة عن أبي حنيفة فذاك[2].

٢٥٤٤ ـ حدثنا داود بن أبي العوام، قال: حدثنا وهب، قال: سمعت أبا وهب يحدث، عن سلمة بن سليمان، قال: سمعت عبد الله يقول: كان بين سفيان والأوزاعي وبين أبي حنيفة ما كان من التنافر، وجهدا كل الجهد بأن ينقصا أبا حنيفة، فلم يستطيعا ولم ينفذ لهما ذلك، وكان ابن أبي ليلى وابن شبرمة وشريك والحسن

---

(١) «المناقب» للمكي (٣٤٨).

(٢) «المناقب» للمكي (٣٠٩).

بن صالح يحسدونه فلم يضره ذلك، فما يضره كلام هؤلاء الأحداث فيه، ما أراه يجاوز تراقيهم، ولا أرى أمر أبي حنيفة كل يوم إلا في ارتفاع[1].

٢٥٤٥ ـ حدثنا عمرو بن عاصم المروزي وعلي بن المجشر، قالا: حدثنا الفضل بن عبد الجبار، قال: سمعت حمدويه وهو ابن أبي الطوسي يقول: سمعت عبد الله بن المبارك يقول: قدمت بيروت قرية بالشام وبها الأوزاعي فأتيته فقال لي يومًا: من هذا المبتدع الذي ظهر بالكوفة، يدعو الناس إلى بدعته يكنى بأبي حنيفة؟ فقلت في نفسي: هذا وقع في غلط كبير، قال: فتغيبت عنه أيامًا وأخرجت من كتب أبي حنيفة التي كتبت عنه مائة مسألة، ثم جئت فجلست في مسجده، فخرج الأوزاعي وأذن، وكان هو مؤذن مسجده وإمامه، فلما فرغ من أذانه رآني، فقال لي: يا خراساني! لم أرك منذ أيام؟ فقلت له: اشتغلت ببعض الأشغال، فقال لي: ما هذا الكتاب معك؟ قلت: حدثنيه رجل بالعراق، فقال: ناولني، فناولته فجعل ينظر فيه، وكلما مرّ في مسألة استحسنها ثم قرأ صدرًا منها وهو قائم، ثم جعل الكتاب في كمه وأقام وصلى، ثم أخرج الكتاب من كمه ينظر فيه حتى أتى على ما فيه، وكنت ترجمت صدره: قال النعمان بن ثابت، فلما فرغ منه قال لي: من النعمان بن ثابت؟ قلت: شيخ كتبت بالعراق عنه، فقال: هذا شيخ نبيل، اذهب واستكثر منه، قال: قلت: هذا أبو حنيفة الذي نهيتني عنه.

٢٥٤٦ ـ حدثنا محمد بن علي بن سهل المروزي، قال: حدثنا عتبة بن عبد الله، قال: سمعت سفيان بن عبد الملك، يقول: سمعت عبد الله يقول: وصفت أبا حنيفة وما هو فيه من الفقه والعبادة للأوزاعي، فكان بعد ذلك إذا ذكر عنده سكت عنه.

---

(١) «المناقب» للمكي (٢٦٣).

٢٥٤٧ ـ حدثنا أحيد بن عمر بن هارون، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن قهزاذ، قال: سمعت إبراهيم بن شماس، يقول: أخبرنا عبد الله قال: كنت آتي أبا حنيفة سرًا من سفيان.

قال الشيخ: إن إبراهيم بن شماس كان ظاهر العداوة لأبي حنيفة، يروي في أمر أبي حنيفة أشياء لا تثبت ولا تصح ولا يقبل قوله وقول أمثاله [٢٣٢ ـ أ] في أبي حنيفة ولا في عبد الله، إذ لم يعلم الضعيف أنه أثبت بهذه الحكاية إتيان عبد الله أبا حنيفة وأخذه العلم عنه وحمله الحرص الغالب على الاختلاف إليه، وكيف تصح هذه الحكاية وعبد الله يقول: ما اختلفت إلى سفيان حتى جعلت علم أبي حنيفة في كفي، وحتى كتبت عنه، فأخبر أنه ابتدأ بأبي حنيفة قبل سفيان، حتى كتب كتبه وجمع علمه على كثرة علم أبي حنيفة وكثرة كتبه، ولم يكن يخفي اختلاف ابن المبارك إلى أبي حنيفة، فلم يحتشم عن سفيان أن ابتدأ بأبي حنيفة وأطال صحبته حتى كتب كتبه وتعلم الفقه منه، أفكان يحتشم منه حيث ابتدأ الاختلاف إليه، وحكايته عنه دالة على التقول على عبد الله قال: فما انصرفت إلى سفيان حتى أخذت علم أبي حنيفة في كفي، وضم أصابعه هكذا.

٢٥٤٨ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا شيبة بن هشام وإسحاق بن عبد الله، عن علي بن الحسن قال: سمعت عبد الله يقول: ما اختلفت إلى سفيان حتى جعلت علم أبي حنيفة في كفي، وقبض أصابعه.

وقد روينا في هذا الباب قبل هذا في هذا الجنس كثيرًا، وقد كان أوقع إبراهيم بن شماس في الناس في تأويل تأوله على عبد الله: أن عبد الله ترك أبا حنيفة حتى انتصب له أصحاب عبد الله ففسّقوه وردوا عليه وكذبوه حتى أنكر ذلك وتبرأ

منه نكير ذلك اشتغلنا به بإيراد هذه الحكايات وما أشبهها، وله موضع في غير هذا الكتاب تأتي بها إن شاء الله مستقصى في كل نوع فيه.

قال أبو زيد عمران بن فرينام: سمعت بعض أصحابنا يذكر قال: قيل لأحمد بن مردويه إن إبراهيم بن شماس يذكر أن عبد الله ترك أبا حنيفة فغضب وقال: قُـل لإبراهيم: أن ثلاثة وثلاثين كتابًا من كتب عبد الله تكذبك، فكان تأوّل على عبد الله ثم أنكر جميع ذلك لما أنكر عليه وصرفه إلى غيره وسمعت غير واحد يذكر عن الشيخ أبي عبد الله قال: سمعت أبا إسحاق الخلال قال: قلت لإبراهيم بن شماس: بلغني أنك قلت: ترك عبد الله أبا حنيفة؟ فقال: معاذ الله! ما قلت من هذا شيئًا.

٢٥٤٩ ـ **حدثنا** إبراهيم بن منصور، قال: سمعت علي بن خشرم، يقول: عمد علي بن إسحاق فأخرج أقاويل أبي حنيفة من كتب عبد الله قال: فنصب له علي بن الحسن وسلمة بن سليمان وسفيان بن عبدالملك وأصحاب عبد الله وعبدان في حداثة سنه أنكروا عليه إنكارًا شديدًا.

٢٥٥٠ ـ **حدثنا** محمد بن بهنس المروزي، قال: حدثنا محمد بن سليمان، قال: كنا نسمع من سلمة بن سليمان كُتب عبد الله، فحدث في خلال ذلك عن عبد الله، عن أبي حنيفة، فصاح شاب من بين القوم: لا نريد حديث أبي حنيفة، فغضب سلمة بن سليمان [٢٣٢ ـ ب] وقال: خذوا بأذن هذا وعركه عركًا شديدًا، قال: فأخذ بأذنه وعرك عركًا شديدًا، ثم قال سلمة: جعل عبد الله أبا حنيفة إمامًا، يقول هذا: لا أريد.

٢٥٥١ ـ **حدثنا** عبد العزيز بن حاتم المروزي، قال: كنا عند علي بن الحسن بن شقيق نسمع منه كتابًا من كتب عبد الله، فحدثنا عن عبد الله، عن أبي حنيفة قراءة، فقال بعض القوم: لا نريد أبا حنيفة، فقال علي بن الحسن: حدثنا عبد الله، عن أبي

حنيفة قراءة، فأعاد بعضهم فقالوا: لا نريد، فقال علي: أخبرنا عبد الله، عن أبي حنيفة قراءة، فأعادوا عليه، فقال علي فيما بينه وبين نفسه: موتوا بغيظكم، أخبرنا عبد الله، عن أبي حنيفة قراءة ثم مرّ في قراءته، قال عبد العزيز بن حاتم: وكان علي بن الحسن حليمًا ديِّنًا فاضلاً.

٢٥٥٢ ـ حدثنا عمران بن فرينام ومحمد بن عبد الله بن سهل وإبراهيم بن منصور، قالوا: حدثنا محمد بن علي بن الحسن، قال: سمعت أبي، يقول: قال عبد الله: إذا اجتمع أبو حنيفة وسفيان رحمة الله عليهما فمن يطيقهما.

٢٥٥٣ ـ حدثنا أبي وعبد الله بن عبيد الله، قالا: سمعنا أبا عبد الله محمد بن أحمد بن حفص، يقول: سمعت أبا وهب يقول: قال عبد الله: لولا أن الله تعالى تداركني بأبي حنيفة وسفيان لكنت بدعيًّا.

٢٥٥٤ ـ حدثنا عبد الله بن محمد الطواويسي، قال: حدثنا حامد بن آدم، قال: حدثني محمد بن أعين، قال: سمعت عبد الله يقول: كتبت كتب أبي حنيفة، فما فاتني منه إلا القليل.

٢٥٥٥ ـ حدثنا أبي، قال: حدثنا أبو طاهر أسباط بن اليسع [قال]: كتبت إلى بشر بن يحيى أسأله عن قول عبد الله بن المبارك، ما كان يقول في الإيمان، وهل كان يقول: إني مؤمن، وهل كان يكفر من ترك الصلاة متعمدًا يومًا أو يومين أو أكثر، لأن عندنا قومًا يروون عنه أشياء ننكرها من قوله، فكتب إليّ أن عبد الله كان يقول: إني مؤمن، وكان لا يستثني، وكان يأمر بإعادة الصلاة إذا تركها عمدًا، ففي هذا دليل على أن لا يكون بتركها كافرًا إلا أن يجحد، فإن جحد كفر، وكان عبد الله اعتراه رأي من مضى من الكوفيين في أمر الإيمان، فخرج مع حماد بن أبي حنيفة فناظره في

ذلك حتى بين له أن الذي كان وقع في قلبه من هذا الكلام الذي يروى عن سفيان خطأ، فتركه ورجع عنه، وكتب عند جرير وعنده مهران الرازي، وكان معروفًا بخدمة سفيان، فقال: سمع سفيان يقول: أنا مؤمن وأهل الدعوة كلهم مؤمنون، وكان عندنا رجل يقال له راهويه بن قيس، وكان معروفًا بخدمة سفيان الثوري قال: سمعت سفيان رجع عن الاستثناء، وقال: الناس كلهم مؤمنون إلا من أظهر غير الإيمان.

٢٥٥٦ ـ **حدثنا** أبو زيد عمران بن فرينام، قال: أخبرنا أبو الفضل [٢٣٤ ـ أ]، قال: أخبرنا وهب، عن ابن مزاحم، عن عبد الله أنه قال: أفرط هؤلاء وأفرط هؤلاء، أهل الشام لا يقبلون من أهله شيئًا، وأصحابنا لا يروون من قوله شيئًا؛ يعني أبا حنيفة رحمة الله عليه.

٢٥٥٧ ـ **سمعت** أبا زيد عمران بن فرينام، يقول: سمعت عبد الكريم بن أبي عبد الكريم السكري يقرأ كتاب الإيمان والكفارات علينا.

٢٥٥٨ ـ **وأخبرنا** عن علي، عن عبد الله، قال: سمعت سفيان يقول: لا أرى بأكل الجبن كلها بأسًا. ثم أخبرنا عن علي، عن عبد الله قال: سمعت أبا حنيفة يقول: كُل الجبن كلها وإن كانت من صنعة المجوس، فقال عبد الكريم: بئس ما قال، فقلت له: يا أبا محمد! الساعة رويت عن سفيان نحوه، فلم تجترئ أن تقول: بئس ما قال، وهكذا ينبغي أن لا تجترئ، وكيف تجترئ على أبي حنيفة وقولهما واحد، فقال لي: ألا ترى إلى هذه الأحاديث، وكانت مرت أحاديث في كراهية الجبن إلا ما صنع المسلمون وأهل الكتاب، فقلت له: الساعة رويت لنا عن علي، عن أبي حمزة، عن جابر، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: فتحت طائف فوجد الناس جبنًا عامة ذلك من صنيع فارس، فسألوا النبي ﷺ قال: «ضعوا سكاكينكم

وسموا الله وكلوا»، فلما انقطعت حجته فقال لي: عبد الله أعلم من هؤلاء كلهم، فقلت: معاذ الله أن يكون عبد الله أعلم من أبي حنيفة؟ عبد الله يرضى لنفسه أن يكون شاكردًا[1] لأبي حنيفة وشاجردًا لشاجرده أفلا ترضون له أنتم.

وقد كنت سمعت أبا عصمة رحمة الله عليه يقول: إن أقوامًا يجعلون عبد الله إمامًا ولا يرضون بمن جعله عبد الله إمامًا لأنفسهم، فمثلهم مثل الشيعة يجعلون علي بن أبي طالب إمامًا، ولا يجعلون من جعله علي إمامًا لأنفسهم؛ يعني أبا بكر وعمر رضي الله عنهما.

قال أبو زيد: فلما قلت لعبد الكريم ما قلت له، قال لي: سمعت حفص بن حميد يقول: سمعت ابن المبارك يقول: كنت عند أبي حنيفة فوردت عليه رقعة فيها مسائل، فأملى جوابها، فقلت لمسألة: إنه يروي فيها من الحديث كذا وكذا بخلاف ما أملى، فمحا الجواب، وقال: بلغني أن رسول الله ﷺ قال كذا وكذا، فقلت لعبد الكريم: صدقت وليس في هذا بيان بأن عبد الله كان أعلم من أبي حنيفة، فقد كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقضي بالقضية فيروي له الحديث عن النبي ﷺ بخلافه، فيرجع عنه، ولا يكون الذي يروي له أعلم منه، وفي هذا من الحجة أيضًا أن أبا حنيفة كان يقبل الخبر من الثقة، ولم يكن كما يقول هؤلاء السفهاء[2] [٢٣٣ ـ ب] أنه كان يرد الحديث، فسكت عني، فسأله بعض أصحابنا أن يملي عليه الحكاية التي حكاها عن حفص، عن عبد الله، فجعل يأبى، فلما أكثر عليه أروى شيئًا، يقول لي أبو زيد: ليس كما تقول، ثم أقبل علي فقال: إذا لم تصدقني فلم تسمع مني، فقلت له: لست لا أصدقك وأنت عندي ثقة فيما تروي، ولكن إذا قلت برأيك شيئًا لا يوافق،

---

(١) بالفارسية: التلميذ.

(٢) في الأصل: (سفهاء).

قلت لك: ليس كما تقول، فقال لي: ويحك! إن أصحاب الحديث وأصحابكم ـ ظننته عنىٰ أبا عصمة ـ لا يختلفون أن عبد الله كان أكثر حديثًا من أبي حنيفة، فقلت له: صدقت نحن لا نخالفك في هذا، ولكن ليس كل من كان أكثر رواية كان أعلم، كان أبو هريرة رضي الله عنه أكثر حديثًا من ابن مسعود، ولكن كان ابن مسعود رضي الله عنه أفقه منه، فقال: لا تقولوا في أصحاب النبي عليه السلام شيئًا، فقلت: دعه كان الأعمش أكثر حديثًا من ابن أبي ليلى، ولكن كان ابن أبي ليلى أفقه منه، فسكت.

٢٥٥٩ ـ حدثنا أبي وأبو زيد عمران بن فرينام، قالا: سمعنا الشيخ أبا عبد الله، يقول: سمعت شيخًا من أهل كشْهَيْهَق في مجلس حبان بن موسى قال: سمعت علي بن الحسن يقول عن عبد الله قال: أول ما وضع أبو حنيفة كتاب الصلاة فكانوا يسمونه كتاب العروض وبينما هم كذلك إذ بعد أبو حنيفة عنهم ولزم البيت، قال: فاغتم أصحابه لذلك فدخلوا عليه فقالوا له: ما الذي أبعدك عن مجلسك بعد أن رغبتنا ونشطتنا في العلم، قال: رؤيا كرهتها قالوا: اقصصها لعل فيها خيرًا، قال: رأيت كأني أنبش قبر النبي عليه السلام، فأفظعني ذلك وأقعدني منكم، قالوا: فإن ههنا صاحبًا لابن سيرين فقصها عليه، قال: فقصوها عليه قال: إن هذا رجل يحيي سنة النبي عليه السلام بعد أن أميتت، قال: فأتوه بالبشرى وأخبروه بتعبير الرجل، فقال: ائتوني به حتى أشافهه، قال: فدعوه فقص عليه رؤياه، قال: فعبّرها على ذلك، فسرّ به وخرج وجعل يقعد للناس.

٢٥٦٠ ـ حدثنا محمد بن الحسن البلخي، قال: حدثنا يحيى بن موسى، قال: سمعت إبراهيم الغُندري، يقول: سمعت عبد الله بن المبارك يقول: كنت أحضر مجلس أبي حنيفة بالغداة والعشي، فابتدؤوا في مسألة من الحيض فخاضوا فيها ثلاثة أيام بالغداة والعشي، وكنت لا أفهم من مسألتهم قليلاً ولا كثيرًا، فلما كان اليوم

الثالث بالعشي كبروا جميعًا، فقالوا[1]: الله أكبر، فعلمت أن مسألتهم قد خرجت[2].

٦٨٤ ـ ومنهم: المبارك والد عبد الله بن المبارك:

٢٥٦١ ـ حدثنا عبد الله بن محمد الطواويسي، قال: حدثنا الجارود بن معاذ، قال: سمعت علي بن الحسن، يقول: سمعت عبد الله يقول: [٢٣٤ ـ أ] حضر والدي مجلس أبي حنيفة وأنا معه، فنظر أبو حنيفة إلى والدي ثم قال له: إن أم عبد الله قد أدت إليك الأمانة.

٦٨٥ ـ ومنهم: نصر بن باب:[3]

٢٥٦٢ ـ حدثنا جيهان بن أبي الحسن، قال: حدثنا أبو إسحاق الخلال، قال: حدثنا إبراهيم بن عبد الله، قال: حدثنا نصر بن باب، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عدي بن ثابت، عن أبي حازم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، ـ شك في رفعه ـ قال: من قرأ مائة آية لم يكتب من الغافلين، ومن قرأ مائتين آية في ليلة كتب من القانتين.

٢٥٦٣ ـ حدثنا جيهان، قال: حدثنا أبو إسحاق الخلال، قال: حدثنا نصر بن باب، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: فعل الوصي جائز في كل شيء إلا النكاح.

٢٥٦٤ ـ حدثنا السري بن عصام، قال: حدثنا حامد بن آدم، قال: حدثنا

---

(١) في الأصل: (فقال): والمثبت من «المناقب».

(٢) «المناقب» للمكي ٢/ ٣٣/ ق.

(٣) انظره في «عقود الجمان» (١٤٩).

نصر بن باب، عن أبي حنيفة، عن عاصم، عن أبي رزين رحمة الله عليهم، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: من أتى بهيمة فلا حد عليه[1].

٢٥٦٥ ـ حدثنا محمد بن علي بن سهل المروزي، قال: حدثنا عتبة بن عبد الله وأحمد بن مصعب، قالا: حدثنا نصر بن باب، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه رحمة الله عليهم، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا اختلف البيعان ولم يكن لهما بينة فالقول ما قال البائع أو يترادان البيع».

٢٥٦٦ ـ حدثنا محمد بن علي بن سهل، قال: أخبرنا عتبة بن عبد الله، قال: حدثنا نصر بن باب، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: أسلِم ما يكال فيما يوزن، وما يوزن فيما يكال، ولا تسلم ما يكال فيما يكال ولا ما يوزن فيما يوزن، و[إذا] اختلف النوعان مما لا يكال ولا يوزن فلا بأس به واحد باثنين يد بيد، ولا بأس به نسيًا، وإن كان نوع واحد مما لا يكال ولا يوزن فلا بأس به واحد باثنين ولا خير فيه نسيًّا[2].

٢٥٦٧ ـ حدثنا العباس بن عزيز القطان، قال: حدثنا عمرو بن صالح، قال: أخبرنا نصر بن باب، عن أبي حنيفة، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: لا قطع في أقل من عشرة دراهم.

٦٨٦ ـ ومنهم: محمد بن شجاع المروزي:[3]

٢٥٦٨ ـ حدثنا السري بن عصام، قال: حدثنا علي بن إسحاق، قال:

---

(١) «المسند» لابن خسرو (٦٥٦).

(٢) «الآثار» للإمام محمد (٧١٩).

(٣) وقع في «التهذيب» للتميز، وانظر «عقود الجمان» (٩٤).

حدثنا محمد بن شجاع المروزي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عبد الملك عن زيد بن وهب، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان إذا حارب قنت، وإذا لم يحارب لم يقنت[1].

٢٥٦٩ ـ حدثنا السري بن عصام، قال: حدثنا حامد بن آدم، قال: حدثنا محمد بن شجاع، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال في المرأة: تجلس في الصلاة كيف تشاء[2].

٢٥٧٠ ـ حدثنا العباس بن حمزة النسائي، قال: حدثني محمد بن المهاجر، قال: أخبرنا محمد بن شجاع الخراساني، قال: كنت عند أبي حنيفة فجاءه كتاب من موضع فيه مسائل سئل عنها، فكان مما سئل عنها عن أمان العبد؟ فأجاب أبو حنيفة: بأن لا أمان[3] له، وكان زهير بن معاوية حضر مجلسه فقال: يرحمك الله ههنا حديث [٢٣٤ ـ ب] عن عمر رضي الله عنه، أنه أجاز أمن العبد، فقال: من حدثك؟ قال: حدثنيه عاصم الأحول، عن الفضل الرقاشي، عن عمر رضي الله عنه، فقال أبو حنيفة للكاتب: اكتب: إذا كان العبد ممن يقاتل فأمانه جائز.

٢٥٧١ ـ حدثنا العباس بن عزيز، قال: حدثنا سهل بن محمد، قال: حدثنا محمد بن شجاع، قال: سمعت أبا حنيفة ويزيد بن أبي زياد وهاشم بن اليزيد، يقولون: سمعنا زيد بن علي يقول: الإيمان: الإقرار، والعمل: الشرائع.

٢٥٧٢ ـ حدثنا العباس بن عزيز، قال: سمعت سهل بن محمد، يقول: سمعت

---

(١) «المسند» لابن خسرو (٧٤١).

(٢) «الآثار» (٢٥٨).

(٣) في الأصل: (أمن).

محمد بن شجاع، يقول: ألقى أبو حنيفة على أصحابه مسألة، فلم يخرجها إلا أسد بن عمرو، فقال له أبو حنيفة: أحسنت يا فتى بجيلة[1].

٦٨٧ ـ ومنهم: سهل بن مزاحم: [2]

٢٥٧٣ ـ حدثنا العباس بن عزيز القطان، قال: حدثنا بشر بن يحيى، قال: حدثنا سهل بن مزاحم، قال: كنت عند أبي حنيفة، وكان حوله من خيار أصحابه وأفاضلهم ثلاثون رجلاً، فسأل جميعهم عن بلوغهم في كم بلغوا، فاجتمع عامتهم على ثمانية عشر، وقال بعضهم: تسعة عشر، فوضع بلوغ الغلام على ما اجتمع عامتهم، وقال: إن ظهر له علامة من شارب يسود أو لحية تخرج أو يولد له ولد فهو بالغ، والجارية أسرع إدراكًا، وإذا بلغت ثنتي عشرة سنة أو ثلاث عشرة بعد أن تظهر منها العلامات فهي مدركة[3].

٢٥٧٤ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أبو سعيد شيبة بن هشام السرخسي، عن سهل بن مزاحم، قال: سمعت أبا حنيفة يقول: أفتيت الناس بالقياس فلم يتم لي ثم أفتيتهم بالاستحسان فلم يتم لي، ثم حملتهم على ما عليه العامة فمضى لي.

٢٥٧٥ ـ حدثنا عمرو بن عاصم، قال: سمعت سعد بن معاذ، يقول: سمعت أبا وهب يقول: قلت لأخي سهل بن مزاحم: سفيان أفقه أم أبو حنيفة؟ فقال: أبو حنيفة، فقلت: سفيان أفقه أم أبو يوسف؟ فقال: أبو يوسف، فقلت: سفيان أفقه أم محمد بن الحسن؟ فقال: دع هذا، فإن هذا قد قبُح.

---

(١) القسم المخطوط من «المناقب» للمكي [١٥٤ ـ أ].

(٢) انظره في «عقود الجمان» (١١٧).

(٣) «المناقب» للمكي (٧٥).

٢٥٧٦ ـ حدثنا عمرو بن عاصم، قال: سمعت النضر بن محمد، يقول: سمعت بشر بن يحيى، يقول: سمعت سهل بن مزاحم، يقول: إنما خالف أبو يوسف أبا حنيفة، لأنه لم يفهم وجه ما قاله أبو حنيفة[١].

٢٥٧٧ ـ حدثنا جيهان بن أبي الحسن، قال: سمعت بشر بن يحيى، يقول: سمعت سهل بن مزاحم، يقول: من وقع في أبي حنيفة عُزّر إلى تسعة وثلاثين سوطًا.

٢٥٧٨ ـ حدثنا جيهان بن أبي الحسن، قال: سمعت بشر بن يحيى، يقول: سمعت سهل بن مزاحم، يقول: سمعت أبا حنيفة يقول: لا يُترك القاضي أكثر من سنة على القضاء حتى يعود إلى العلم فيذكره، ثم يُولَّى ثانيًا.

٢٥٧٩ ـ حُدثتُ عن محمد بن هانئ، قال: حدثنا ليث بن سلام، قال: حدثني سهل بن مزاحم، قال: وكان سهل [٢٣٤ ـ أ] يُعدّ من عبّاد خراسان وزهادهم قال: شهدت أبا حنيفة، وورد كتاب أمير المؤمنين على والي الكوفة بأن يجمع العلماء ويسألهم عن مسألة، قال: فجمع العلماء، وفيهم: الحسن بن عمارة، فسألوا فتكلموا في تلك المسألة، فتكلم أبو حنيفة وتكلمت العلماء، فاتفقوا على أن الجواب فيه ما قال أبو حنيفة، فقال: لا، الحق عندي ما قال الحسن بن عمارة، قال: فازداد الناس يومئذ في أبي حنيفة رغبة[٢].

٢٥٨٠ ـ حدثنا جيهان بن أبي الحسن، قال: حدثنا بشر بن يحيى، قال: حدثنا سهل بن مزاحم، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن عمر رضي الله عنه قال: إن للمسلمين كل يوم جزورًا لطعامهم، وإن العنق منها لآل

---

(١) في الأصل: (ما وجه ما قاله أبو حنيفة) والتصويب من «المناقب» للمكي (٣١٠).

(٢) «المناقب» للمكي (١٧١، ٣٤٩).

عمر، وإنه لا يقطع لحوم الإبل في بطوننا إلا النبيذ الشديد[1].

٢٥٨١ ـ حدثنا السري بن عصام، قال: حدثنا حامد بن آدم، قال: حدثنا سهل بن مزاحم، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، أنه صلى في قميص واحد صفيق[2].

٢٥٨٢ ـ حدثنا إبراهيم بن منصور، قال: حدثنا محمد بن بور[3]، قال: حدثني أبو وهب، قال: سمعت سهل بن مزاحم، يقول: سمعت أبا حنيفة رحمة الله عليه يقول لأصحابه: إن لم تريدوا بهذا العلم الخير لم توفقوا؟

٢٥٨٣ ـ حدثنا إبراهيم بن منصور، قال: حدثنا محمد بن بور، قال: حدثني أبو وهب، قال: حدثني سهل بن مزاحم، قال: كتب أبو حنيفة إلى عثمان البتّي: من النعمان بن ثابت إلى عثمان سلام عليك، فإني أحمد الله، وذكر الحديث بنحو ما في هذا الكتاب بطوله.

٢٥٨٤ ـ حدثنا علي بن المجشر المروزي، قال: حدثنا النضر بن محمد بن السيّار، قال: حدثنا بشر بن يحيى، قال: حدثنا خالد بن صبيح، عن أبي يوسف وسهل بن مزاحم، عن أبي حنيفة[4]، عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى النبي ﷺ فقالت: إني امرأة أُستحاض فلا أطهر، أفأدع الصلاة؟ فقال رسول الله ﷺ: «إنما ذاك

---

(١) «المسند» لابن خسرو (٧٩٨).

(٢) «المسند» لابن خسرو (٦٠٣).

(٣) في «المناقب» للمكي ٢/ ٥٤ ق، و«المسند» للثعالبي (١٣٠): (محمد بن عبد العزيز).

(٤) في الأصل: (أبي يوسف) والصواب ما أثبته.

عرق وليس بالحيض، فإذا أقبلت أيام أقرائك فدعي الصلاة ثم اغتسلي ثم توضئي لكل صلاة»، قالت: قلت: وإن قطر الدم؟ قال: «وإن قطر الدم على الحصير»[1].

٢٥٨٥ ـ حدثنا علي بن المجشر، قال: حدثنا النضر بن محمد السيّاري، قال: حدثنا بشر بن يحيى، قال: حدثنا سهل بن مزاحم، عن أبي حنيفة، عن الأعمش بهذا الإسناد نحوه.

٢٥٨٦ ـ حدثنا قيس، قال: حدثنا محمد بن عبد العزيز، قال: سمعت محمد بن مزاحم، يقول: سمعت أخي سهلاً يقول: سمعت أبا حنيفة يقول: عجبت لقوم يقولون بالظنّ ويعملون بالظنّ، وإن الله عز وجل لم يرض لنبيه ذلك، فقال الله تبارك وتعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾ الآية [الإسراء: ٣٦][2].

٢٥٨٧ ـ حدثنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن موسى، قال: حدثنا سعد بن معاذ، عن أبي وهب قال: قلت لأخي سهل بن مزاحم: إن أبا يوسف ترك دراهم كثيرة بعد موته، [٢٣٥ ـ ب] قال: فسكت سهل سكوتًا طويلاً، فقال: وما عسى أن يكون ما ترك في باب من أبواب العلم الذي أخرجه أبو يوسف للناس.

٢٥٨٨ ـ حدثنا أبو جعفر محمد بن أحمد، قال: سمعت سعد بن معاذ، يقول: عن أبي وهب، عن سهل بن مزاحم، قال: كلام أبي حنيفة أخذ بالثقة، وفرار من القبح والنظر في معاملات الناس، وما استقاموا عليه وصلح عليهم أمورهم يمضي الأمور على القياس، فإذا قبح القياس يمضيه على الاستحسان مادام يمضي له، فإذا لم يمض له رجع إلى ما يتعامل المسلمون به، وكان يوصل الحديث المعروف الذي

---

(١) انظره في مسند أبي نعيم (٤٤٤).

(٢) «المناقب» للمكي (٣٤٨).

قد أجمع عليه، ثم يقيس عليه ما دام القياس سائغًا، ثم يرجع إلى الاستحسان أيهما كان أوثق رجع إليه[1].

٢٥٨٩ ـ **حدثنا** جيهان بن أبي الحسن، قال: حدثنا بشر بن يحيى، قال: سمعت سهل بن مزاحم، يقول: سمعت أبا حنيفة يقول: الذي اعتمد عليه من أصحابي ثلاثون، عشرة منهم: فقهاء صالحون، وعشرة منهم: يصلحون للفتيا، وعشرة منهم يصلحون للقضاء، وهم أخس[2] أصحابي، وقال سهل بن مزاحم: كان أخس[3] هؤلاء أبو يوسف وزفر، ولكن مات أولئك وبقي هذان.

٢٥٩٠ ـ **حدثنا** إبراهيم بن منصور، قال: حدثنا محمد بن بور، قال: حدثني أبو وهب، قال: سمعت سهل بن مزاحم يقول: علم أبي حنيفة علم العامة[4].

٢٥٩١ ـ **حدثنا** أبي، قال: حدثنا الشيخ أبو عبد الله رحمة الله عليه، قال: قال أبو وهب: سمعت سهل بن مزاحم يقول: كنت عند أبي حنيفة فأظهر رجلٌ من بلخ بدعة قال: فنظر إليه أبو حنيفة فقال: لولا أني تركت الكلام لكلمتك، قال أبو وهب: بلغني أن ذلك الرجل أوقع ببلخ شرًّا كثيرًا.

٢٥٩٢ ـ **حُدثتُ** عن حامد بن آدم، قال: سمعت سهل بن مزاحم، يقول: تذاكر أبو حنيفة وزفر بعد العشاء، وقد أخرج إحدى رجليه من المسجد والأخرى في المسجد، فقاما إلى الصباح يتناظران، فلما سمعا النداء رجعا إلى المسجد.

---

(١) «المناقب» للمكي ١/ ٥٢/ ب.

(٢) في الأصل هكذا وفي «المناقب» ٢/ ٥٤ ق: (أحسن).

(٣) في الأصل هكذا وفي «المناقب» ٢/ ٥٤ ق: (أحسن).

(٤) «المناقب» للمكي ١/ ٥٢/ ب.

٢٥٩٣ ـ حدثنا إبراهيم بن منصور، قال: حدثنا محمد بن بور، عن ليث بن سلام، عن سهل بن مزاحم قال: حضر شاب من أصحاب سفيان مجلس أبي حنيفة، فسأل أبا حنيفة عن مسألة فأجابه، فجعل يحاج في ذلك، فدخل أسد بن عمرو في الكلام معين لذلك الشاب، فقال في خلال ذلك: أنا ابن عمرو فقال له أبو حنيفة: هِي يا ابن عمرو، أرأيت إن كان كذا؟ أرأيت إن كان كذا؟ قال: فبقي أسد، فقال له أبو حنيفة: لو كان الصواب في يدك كنت مخصومًا، فكيف وأنت مخطئ.

حكاية المأمون أمير المؤمنين بمرو في أبي حنيفة حضرها سهل بن مزاحم وخالد بن صبيح والنضر بن شميل وغيرهم.

٢٥٩٤ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله بن سريج، قال: سمعت الفتح بن عمرو الوراق الكسِّي يقول: كنت بمَروْ [٢٣٦ ـ ب] أيام النضر بن شميل فبعثوا بكتب أبي حنيفة إلى ماجَان[1] فجعلوا يغسلونه بالماء، فسمع بذلك خالد بن صبيح وهو قاضيها يومئذ، فركب خالد بن صبيح وآل صبيح إلى الفضل بن سهل قال: وكانوا يقولون: إن في آل صبيح يومئذ خمسين رجلاً أو أكثر ممن يصلحون للقضاء، وركب مع خالد بن صبيح إبراهيم بن رستم وسهل بن مزاحم فكلموه يعني الفضل بن سهل فقال: ليس ذا من كلامي حتى أدخل على الخليفة فأخبره، فدخل على المأمون فأخبره فقال: من هؤلاء ومن هؤلاء؟ فقال: هؤلاء الأحداث إسحاق بن راهويه

---

(١) في الأصل هكذا، وفي «المناقب» للموفق المكي (٣١٠): (ماء جار)، وفي الكردري (١٢٢): (خان)، وهما محرفان وفي نسخة خطية للمناقب للمكي ٢/ ٣٥/ ب: = = (ما جان)، وفي «معجم البلدان» ٥/ ٣٢: (ماجان) بالجيم وآخره نون: نهر كان يشق مدينة مرو.

وأحمد بن زهير وغيرهم إلا أن النضر بن شميل فيهم قال: وهذا خالد بن صبيح وسهل بن مزاحم وإبراهيم بن رستم، فقال: غداً أجمع هؤلاء وهؤلاء حتى أكون الحاكم فيما بينهم، وأنظر الحجة في يد من هي، فسمع إسحاق وأصحابه ما قال المأمون، فقال: غداً من يكلمه والنضر بن شميل كان لا يصاينه [1] المأمون، لا في الكلام ولا في الحديث، فاختاروا أحمد بن زهير، وكان أحمد بن زهير ممن يعرف الحديث، وجالس ابن المبارك وعرف كلام أبي حنيفة، فاختاروا أحمد بن زهير أن يكلم المأمون، فلما أصبحوا اجتمعوا عنده، فخرج المأمون فسلم عليهم فأقبل قِبل النضر بن شميل، فقال: لأي شيء عمدتم إلى كتب أبي حنيفة فبعثتموها إلى ماجان فغسلتموها، فسكت النضر ولم يجبه، فقال أحمد بن زهير: أتأذن لي في الكلام حتى أتكلم؟ فقال: إن كنت تحسن فتكلم، فقال: يا أمير المؤمنين! وجدناها مخالفة لكتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قال: وبأي شيء خالف كتاب الله وسنة نبيه؟ فسأل خالد بن صبيح عن مسألة ما قال أبو حنيفة فيها، فأفتى خالد بقول أبي حنيفة، فجعل أحمد بن زهير يروي عن النبي ﷺ خلاف ذلك، وجعل المأمون يحتج لأبي حنيفة بأحاديث لم يكونوا يعرفون هؤلاء، فلما أكثروا من ذلك قال المأمون: لو وجدناها مخالفة لكتاب لله وسنة رسوله ما استعملناه، إياكم أن تعودوا لمثل هذا، لولا أن الشيخ فيكم لعاقبتكم عقوبة لا تنسون، فخرجوا، وكان المأمون متى ما جلس ببغداد أجلس عنده مائتي فقيه، وكل من مات منهم يجيء بآخر مكانه، وكان هو أفقههم وأعلمهم.

---

(١) في الأصل هكذا، وفي الموفق (٣١١)، والكردري (١٢٣): (لا يصابر) وفي نسخة خطية من «المناقب»: (لا يصاير).

٦٨٨ ـ ومنهم: أبو وهب محمد بن مزاحم:[1]

٢٥٩٥ ـ حدثنا أبي، قال: حدثنا الشيخ أبو عبد الله، قال: قلت لأبي وهب أدركتَ أبا حنيفة؟ قال: نعم وسمعت منه.

٢٥٩٦ ـ حدثنا المثنى بن محمد المروزي، قال: حدثنا عبد العزيز بن حاتم قال: سمعت أبا وهب يقول: كنت أحضر مجلس أبي حنيفة رحمة الله عليه [٢٣٧ ـ أ] مع أخي سهل بن مزاحم، فكانوا يخوضون في مسائل غامضة فلا أفهم إلا القليل منها، فكنت أجلس في ناحية منها مغتمًّا.

٦٨٩ ـ ومنهم: يحيى بن نصر بن حاجب القرشي:[2]

٢٥٩٧ ـ حدثنا إبراهيم بن منصور وأحيد بن عمر بن هارون البخاريان، قالا: حدثنا محمد بن علي بن الحسن، قال: حدثنا يحيى بن نصر بن حاجب، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن أبي سفيان، عن أبي نضرة رحمة الله عليهم، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مفتاح الصلاة الوضوء»[3] وذكر الحديث.

٢٥٩٨ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله بن سريج، قال: حدثنا علي بن خشرم، قال: حدثنا يحيى بن نصر بن حاجب القرشي، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن الحسن، عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أبا ذر! الإمرة أمانة، وهي يوم القيامة خزي وندامة إلا من أخذها بحقها وأدى الذي عليه، وأنى ذلك»[4].

---

(١) من رجال الترمذي.

(٢) انظره في «عقود الجمان» (١٥٦).

(٣) «المسند» للحارثي (٦٩٣).

(٤) «المسند» للحارثي (١٢٣٢).

٢٥٩٩ ـ **حدثنا** عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا علي بن خشرم، عن يحيى بن نصر، عن أبي حنيفة، عن ابن خثيم، عن يوسف بن ماهك، عن أم سلمة قالت: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت: إن زوجي يأتيني من دبري قال: «لا بأس بذلك إذا كان في صمام واحد»[١].

٢٦٠٠ ـ **حدثنا** عمرو بن عاصم وعلي بن المجشر المروزيان، قالا: حدثنا الفضل بن عبد الجبار، قال: حدثنا يحيى بن نصر، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبان، عن أبي نضرة، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «من اغتسل يوم الجمعة فقد أحسن، ومن لم يغتسل فبها ونعمت»[٢].

٢٦٠١ ـ **حدثنا** عمرو بن عاصم وعلي بن المجشر، قالا: حدثنا الفضل بن عبد الجبار، قال: حدثنا يحيى بن نصر، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عبد الرحمن بن زياد، عن شرحبيل، عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: دخل رسول الله ﷺ بيتي زائرًا، فأتيته بلحم شوي فأكل ودعا بماء فغسل كفيه ومضمض وصلى ولم يحدث الوضوء[٣].

٢٦٠٢ ـ **حدثنا** علي بن المجشّر، قال: حدثنا الفضل بن عبد الجبار، قال: حدثنا يحيى بن نصر، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن يحيى بن عبيد الله، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بينما رسول الله ﷺ يسير في ركب في جوف الليل، إذ بصُر بخيال نفرت منه إبلهم، فأنزل رجلاً أن ينظر، فإذا هو بامرأة عريانة ناقضة شعرها، فقال: ما لك؟ قالت: إني نذرت أن أحج البيت ماشية عريانة ناقضة شعري، فأنا

---

(١) «المسند» لابن خسرو (٦٧٤).

(٢) «المسند» لابن خسرو (٥٧).

(٣) «المسند» لابن خسرو (٤٤٤، ٨٥٥).

أكمن النهار وأسير بالليل، فأتى النبي ﷺ فأخبره بذلك، فقال: «ارجع فمرها تلبس ثيابها ولتهرق دمًا»[1].

٢٦٠٣ ـ **حدثنا** عمرو بن عاصم وعلي بن المجشّر، قالا: حدثنا الفضل بن عبد الجبار، قال: حدثنا يحيى بن نصر، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن الزبير بن العوام قال: كنا نحمل لحوم الصيد معنا [٢٣٧ ـ ب] ونأكله ونحن محرمون مع رسول الله ﷺ[2].

٢٦٠٤ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا عمر بن حفص السلمي، قال: حدثنا محمد بن عبد الوهاب المروزي، قال: أخبرنا [يحيى بن] نصر بن حاجب القرشي، عن أبي حنيفة، عن أبي يعفور، عن يحيى بن أبي كثير الشامي[3]، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله زادكم صلاة وهي الوتر، فحافظوا عليها».

٢٦٠٥ ـ **حدثنا** أبي، قال: حدثنا أسباط بن اليسع، قال: أخبرني عمر بن زهير، قال: أخبرنا يحيى بن نصر بن حاجب، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، أن الدية في النفس في الخطأ كل شيء أصبت صاحبك وأنت لا تريده بسلاح أو بغيره ففيه مائة من الإبل، عشرون بنت مخاض، وعشرون ابن مخاض، وعشرون بنات لبون وعشرون حقة وعشرون جذعة.

---

(١) انظره في «المسند» لابن خسرو (١٢٢٤)، والكشف (١٨١٥، ٢١٩٦).

(٢) «المسند» لابن خسرو (١١٢٦).

(٣) في «المسند» للحارثي (١٧٠٣): (عمن حدثه عن أبي هريرة).

٢٦٠٦ ـ حدثنا أبي، قال: حدثنا أسباط بن اليسع، قال: أخبرني عمر بن زهير، قال: أخبرنا يحيى بن نصر، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، أن هذا كله في ثلاثة أعوام: في كل عام الثلث، وهو على العاقلة، وفي الآمة ثلث الدية إذا لم يذهب العقل منها، وإذا ذهب العقل ففيه الدية كاملة، وفي الجائفة ثلث الدية، وفي المنقلة عشر ونصف عشر، وفي الهاشمة حكومة، وفي الموضحة نصف العشر، ولا تعقل العاقلة من الجراحات إلا في الموضحة فما فوق ذلك، وما دون الموضحة فلا تعقله العاقلة، وفي اللسان دية كاملة، وفي الأنف دية كاملة، وفي الذكر دية كاملة، وكل شيء ليس في الإنسان إلا شيء واحد ففيه دية كاملة، وكل شيء من الإنسان اثنان ففي واحدة نصف الدية مثل العينين واليدين والرجلين والأذنين، وفي كل أصابع اليدين والرجلين في كل إصبع عشر، وفي الأشفار في كل واحدة ربع الدية، وفي الأسنان في كل سن نصف العشر، وفي السن السوداء إذا كسرت واليد الشلاء والرجل العرجاء ولسان الأخرس وذكر الخصي والعين القائمة التي قد ذهب بصرها حكومة عدل، وليس في شيء من العظام قصاص ما خلا السن فأرش ذلك معلوم، ولكن في العظام إذا كسرت حكومة العدل[1].

٢٦٠٧ ـ حدثنا داود بن أبي العوام، قال: حملني أبي إلى مجلس يحيى بن نصر وأنا صغير، فسمعت[2] منه هذا الحديث قال: حدثنا أبو حنيفة، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن شداد رحمة الله عليهم، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: [٢٣٨ ـ أ] «من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة».

وليحيى بن نصر حديث كثير عن أبي حنيفة.

---

(١) انظره في «الآثار» (٥٦٧).

(٢) في «المسند» للحارثي (٦٥٤): (فرأيت في الحديث علامتي).

٢٦٠٨ ـ كتب إليّ صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا أبو أمية الطرسوسي، قال: حدثنا يحيى بن نصر بن حاجب، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: إن هذا العلم دين، فانظروا عمن تأخذون دينكم.

٢٦٠٩ ـ حدثنا داود بن أبي العوام، قال: أخبرني أبي، عن يحيى بن نصر بن حاجب، وحضرت المجلس قال: كان أبو حنيفة يفضل أبا بكر وعمر ويحب عليًّا وعثمان، وكان يؤمن[1] بالأقدار، ولا يتكلم في الله بشيء، وكان يمسح على الخفين، وكان من أعلم الناس في زمانه وأورعهم وأتقاهم.

٢٦١٠ ـ حدثنا محمد بن علي بن سهل المروزي، قال: حدثنا عبد الرحمن بن عبد الحكيم[2]، قال: سمعت يحيى بن نصر، يقول: سمعت أبا حنيفة يقول: كنت أحتسب[3] في التعليم وأصبر لأصحابي طرفي النهار على مداومة، فرأيت ليلة فيما يرى النائم كأني أنبش قبر النبي عليه السلام، وأستخرج عظامه فأجمع بعضها إلى بعض، فأعظمني ذلك وأفزعني، وتركت المجلس وأرسلت رسولاً أمينًا ثقة إلى ابن سيرين يسأله عن هذه الرؤيا، فذهب الرجل وسأله فعبرّه تعبيرًا رجوت الخير فيه، فخف علي ما كنت أجده من تلك الرؤيا، وعدت إلى العلم والتعليم، قال يحيى بن نصر: فقلت له: ما الذي عبّر؟ قال: السماع من غيري أحسن، قلت: على حال حتى أعلم، قال: صاحب هذه الرؤيا يحيي علمًا قد أميتت.

٢٦١١ ـ حدثنا إبراهيم بن منصور، قال: حدثنا محمد بن بور بن هانئ، قال: حدثنا علي بن عيسى الفارض، عن يحيى بن نصر قال: لما مات أبو حنيفة غسله

---

(١) في «المناقب» للمكي ١/ ٥٣/ أ: (يدين).

(٢) في «المناقب» للمكي ١/ ٤٢/ ب: (الحكم).

(٣) في «المناقب»: (اجلست).

الحسن بن عمارة ورجل آخر، فقال الحسن بعد ما غسله: رحمك الله يا أبا حنيفة، كنت من أعبدنا وأشدّنا اجتهادًا، فلما متّ قبرت بحمد الله إلى خير وسنة[1].

٢٦١٢ ـ حدثنا إبراهيم بن علي بن الحسن، قال: حدثنا أحمد بن زكريا، عن محمد بن هانئ، عن يحيى بن نصر قال: كان أبو حنيفة من أزهد الناس في درهم يأخذ من السلطان، ولقد أمر أمير المؤمنين بجائزة مائتي دينار فما قبلها[2].

٢٦١٣ ـ حدثنا محمد بن علي بن سهل المروزي، قال: حدثنا النضر بن محمد بن سيّار السياري، قال: سمعت يحيى بن نصر بن حاجب يقول: كان أبو طالب مذكّرًا يذكر الناس ويعظهم، وكان مذهبه مذهب العدل، قال: فبينا هو يذكر الناس في المسجد فجاء سفيان الثوري وجلس وولّى ظهره إليهم كأنه كاره لصنيع أبي طالب، وكان على سفيان الثوري خف كبير عليه صرم[3] غليظ يشبه خفاف الحمالين، وكساء أغلظ ما يكون [٢٣٨ ـ ب] في حر شديد، وكان سفيان الثوري يستثني في إيمانه، فلما جلس سفيان تلك الجلسة فطن له أبو طالب، فرفع صوته يا لابس الخفين في غير حينه تدعي السنة وقد جهلت أفضل النعمة، يا لابس الخفين إذا سئلت عن الإيمان تشك فيه، فما أنت قائل لمنكر ونكير إذا سألاك في القبر على الإيمان؟ تقول: لا أدري، إذًا يضربانك ضربة يتقعقع جميع عظامك ومفاصلك، أما سمعت قول أبي الكهول المرسلين نوح صلوات الله وسلامه عليه وعلى محمد وعلى جميع الأنبياء والمرسلين إذ قيل له: ﴿أَنُؤْمِنُ لَكَ وَٱتَّبَعَكَ ٱلْأَرْذَلُونَ ﴿١١١﴾ قَالَ وَمَا عِلْمِى بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١١٢﴾ إِنْ حِسَابُهُمْ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّى لَوْ تَشْعُرُونَ ﴿١١٣﴾ وَمَآ أَنَا۠ بِطَارِدِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾

---

(١) «المناقب» للمكي (٤٣١).

(٢) «المناقب» للمكي (١٨٩).

(٣) أي الجلد.

[الشعراء: ١١١ ـ ١١٤] فسماهم مؤمنين مع ارتفاع معرفته بسريرتهم، فأنت تعلم سريرة نفسك فلا تسمي نفسك مؤمنًا، أو ما سمعت قول الخليل إبراهيم صلوات الله عليه وسلامه إذ قال له ربه: ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَىٰ﴾ [البقرة: ٢٦٠] فلو كان يجوز الاستثناء لكان الخليل به قائلاً، والله ما أردت بهذا الخلاف لنا، إنما أردت الخلاف للنبيين وجميع المرسلين، ولو أن نوحًا وإبراهيم عليهما السلام بين أظهرنا لخالفتهما يا لابس الخفين في غير حينه، فقام الثوري وقال: من سلط هذا عليّ، ومن الذي يستثني في إيمانه، أنا مؤمن وأهل الدعوة مؤمنون.

٢٦١٤ ـ **حدثنا** محمد المروزي، قال: حدثنا النضر بن محمد، قال: سمعت يحيى بن نصر [يقول: يضرب] على رأسه في كل يوم ضربًا وجيعًا على أن يلي لهم عملاً، فأبى فغضبوا عليه فأهلكوه[1].

٢٦١٥ ـ **حدثنا** محمد بن علي بن سهل المروزي، قال: حدثنا النضر بن محمد، قال: حدثنا يحيى بن نصر قال: أراد أبو جعفر أمير المؤمنين أن يكتب كتاب شرط أو صدقة فجمع ابن شبرمة وابن أبي ليلى وفقهاء ذلك الزمان، فكتب له ذلك، فلما عرض عليه الكتاب وجد فيه خطأ كثيرًا فغمّه ذلك فضجر وقال لهم: لم تجدوا لي أحدًا يكتب هذا الكتاب، فقالوا: يا أمير المؤمنين! قد جمعنا من عرفنا من العلماء المذكورين فلم يقدروا كتابته، [٢٣٩ ـ أ] وبالكوفة فقيه يقال له النعمان يصلح لمثل هذه الأمور، فلو حمل على دواب البريد رجونا أن يكتب على مراد أمير المؤمنين، فوجه إليه رسولاً وحمل على دواب البريد، فلما دخل عليه قربه وأدناه وقال له: احتجنا إلى كتاب تكتبه لنا في أمر كذا وكذا، فاكتبه، وقد أجلناك شهرين، فقال أبو

---

(١) «المناقب» للمكي (٤٣٣).

حنيفة: أكتبه يا أمير المؤمنين ولا أحتاج إلى الأجل، مُر من شئت من الكتبة حتى أملي عليهم فيكتبوا، فأمر أمير المؤمنين أن يخرج له ما يحتاج من الجلود ويُسلم إليه كاتب حاذق، ففرغ منه في يومين، وعرض ذلك على أمير المؤمنين فارتضاه وقال: هو صحيح، وتعجب منه أمير المؤمنين ومن فراغه منه في يومين، وتعجب منه العلماء، وأمر له أمير المؤمنين بجائزة عشرة آلاف درهم فلم يقبلها، وأمره بأن يلزم الباب فتلطف له واستأذن بأن يرجع فأذن له وصرفه، وقال له: إذا احتجنا إليك وجهنا رسولنا إليك[1].

٢٦١٦ ـ **حدثنا** محمد بن علي بن سهل، قال: حدثنا النضر بن محمد، قال: حدثنا يحيى بن نصر، قال: كان والد أبي حنيفة من نَسا وكان اسمه ثابتًا، وكان مملوكًا لرجل من ربيعة من بني تيم الله من فخذ يقال له: بنو قفل من العرب، فأعتق أبوه، وكان خفاذًا لعبد الله بن قفل، وولد أبو حنيفة بالكوفة.

٢٦١٧ ـ **حدثنا** محمد بن علي، قال: حدثنا النضر بن محمد، قال: حدثنا يحيى بن نصر، قال: كان أبو حنيفة في أول أمره يخاصم الناس في الكلام حتى غلبهم، فذكر بين يديه الإيلاء فلم يعرفه، فقال: أنا أطلب الكلام ولا أحسن مسألة ظاهرة حكمها في الكتاب والسنة، فترك الكلام وجعل يختلف إلى حماد، فبلغ في الفقه غاية لم يبلغها غيره[2].

٢٦١٨ ـ **حدثنا** إبراهيم بن منصور، قال: حدثنا محمد بن بور، قال: حدثنا يحيى بن نصر قال: كان أبو حنيفة يجل العرب إجلالاً شديدًا[3].

---

(١) القسم المخطوط من «المناقب» للمكي [٦٢ ـ أ].

(٢) «المناقب» للمكي (٥٧).

(٣) «المناقب» للمكي (١٨٩).

٦٩٠ ـ ومنهم: أبو نصر بن حاجب:

٢٦١٩ ـ حدثنا إبراهيم بن علي بن الحسن الترمذي، قال: حدثنا [أحمد بن] زكريا، قال: أخبرنا أحمد بن يحيى الباهلي، قال: سمعت يحيى بن نصر يقول: كان أبي صديقًا لأبي حنيفة، فكنت ربّما بتّ عنده بالليل، فأراه يبكي الليل كله، وكنت أسمع وقوع دموعه على الحصير كأنه المطر[1].

٢٦٢٠ ـ كتب إليّ صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا أبو أمية الطرسوسي، قال: حدثنا يحيى بن نصر بن حاجب، قال: حدثنا أبي، قال: سمعت أبا حنيفة، يقول: سمعت الشعبي يقول: إني لأترك السلام مخافة النسيان [٢٣٩ ـ ب].

٦٩١ ـ ومنهم: نعيم بن عمرو القديدي:

٢٦٢١ ـ حدثنا محمد بن رجّاز[2] بن قريش، قال: حدثنا المختار بن سابق الحنظلي، قال: حدثنا نعيم بن عمرو، قال: أخبرنا أبو حنيفة رضي الله عنه، عن علي بن الأقمر، عن النبي ﷺ أنه مرّ بقوم يذكرون الله تعالى فقال: «أنتم الذين أُمرت أن أصبر نفسي معهم، وما جلس عدتكم من الناس يذكرون الله إلا حفتهم الملائكة بأجنحتها وغشيتهم الرحمة، وذكرهم الله فيمن عنده».

٢٦٢٢ ـ حدثنا محمد بن رجّاز، قال: حدثنا المختار بن سابق، قال: حدثنا نعيم بن عمرو، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن عون بن عبد الله رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان في سبع لم يكن في أحد من أزواجه، تزوجني بكرًا

---

(١) «المناقب» للمكي (٢٢٣).

(٢) في «المسند» للحارثي (٤٨٢): (رجا).

ولم يتزوج بكرًا غيري، وكنت أحبهن إليه نفسًا ووالدًا، ونزلت فيّ آيات من القرآن، وتوفي في نوبتي وفي يومي وفي بيتي وبين سحري ونحري، وأتاه جبريل بصورتي ولم يأته بصورة أحد من نسائه غيري[1].

٢٦٢٣ ـ **حدثنا** محمد بـن رجّاز، قال: حدثنا المختار بن سابق، قال: حدثنا نعيم بن عمرو، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن الحارث بن عبدالرحمن، عن أبي الجلاس رحمة الله عليهم قال: سمعت عليًا رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «بين يدي الساعة ثلاثون كذابًا».

٢٦٢٤ ـ **حدثنا** محمد بن رجّاز، قال: حدثنا المختار، قال: حدثنا نعيم بن عمرو، قال: أخبرنا أبو حنيفة رحمة الله عليهم رفعه إلى رسول الله ﷺ أنه قال: «القتل في سبيل الله شهادة، وأكل السبع شهادة، والمبطون شهادة، والهدم شهادة، والغرق شهادة، والنفساء شهادة، والمرأة تموت وفي بطنها ولد شهادة».

٢٦٢٥ ـ **حُدثتُ** عن محمد بن أبي تميلة، قال: حدثنا نعيم بن عمرو القديدي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن ابن مسعود رضي الله عنه، أن أعرابيًا أمّهم في طريق مكة، فقرأ: ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰ ۝١ وَٱلنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ﴾، وهو الذي خلق الحبلى، فجعل منها نسمة تسعى، قال عبد الله: ما سمعنا بهذا في الملة الآخرة، إن هذا إلا اختلاق.

٦٩٢ ـ ومنهم: عبد الحكم بن ميسرة:[2]

٢٦٢٦ ـ **حدثنا** محمد بن محمد بن أبي عون [٢٤٠ ـ أ] النسوي، قال: حدثنا

---

(١) في «المسند» للحارثي (٤٨٢): (رجا).

(٢) انظره في «عقود الجمان» (١٢٤)، و«اللسان».

محمد بن عبد ربه، قال: حدثنا عبد الحكم بن ميسرة، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي بكر، عن الزهري، عن السائب رحمة الله عليهم، أن عثمان بن عفان رضي الله عنه كان يقول إذا حضر شهر رمضان: أيها الناس! إن هذا شهر زكاتكم، فمن كان عليه دين فليقضه، ثم لتزك ما بقي.

٢٦٢٧ ـ **حدثنا** محمد بن أحمد النسوي، قال: حدثنا محمد بن عبد ربه، قال: حدثنا عبد الحكم بن ميسرة، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: الأضحية واجبة على أهل الأمصار غير الحاج.

٢٦٢٨ ـ **حدثنا** محمد بن صالح بن سهل الترمذي، قال: حدثنا سويد بن نصر، قال: حدثنا عبد الحكم بن ميسرة، قال: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله عليهم قال: رأيت عامر الشعبي عليه ملحفة حمراء، قد خضب لحيته بالحناء.

٢٦٢٩ ـ **حدثنا** علي بن الحسن بن عبدة البخاري، قال: حدثنا عتبة بن عبد الله، قال: حدثنا عبد الحكم بن ميسرة، قال: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله عليهم، عن عطاء[1] بن أبي مروان، [عن] الحسن بن أبي الحسن، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعث سفيان بن مالك مصدقًا فجاء يستأذنه في الجهاد، فقال عمر: هذا الذي نبعث إليه ليس بأقل من الجهاد، قال: وكيف يكون كذلك والناس يقولون إني أظلمهم، قال: ولم ذلك؟ قال: يقولون: تحسب علينا السخلة ولا تأخذها في الصدقة، وتأخذ الكبيرة، قال عمر: أحسبها عليهم وإن حملها الراعي على كفه، أو لست تدع لهم المآخض والرُّبّي والأكولة، وتيئس الغنم.

---

(١) عطاء بن أبي مروان الأسلمي أبو مصعب المدني، وهو يرويه عن الحسن البصري، وقد سقط من الأصل لفظ (عن).

٢٦٣٠ ـ حدثنا محمد بن أحمد بن أبي عون، قال: حدثنا محمد بن عبد الله، قال: حدثنا عبد الحكم بن ميسرة، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عبد الكريم بن أبي أمية، عن مجاهد، عمن سمع النبي ﷺ قال: «من قال حين ينصرف من صلاة الصبح قبل أن يقوم: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يحيي ويميت، وهو حي لا يموت بيده الخير، وهو على كل شيء قدير، كتب الله له عشر حسنات، ومحا عنه عشر سيئات، ورفع عشر درجات، وكان في جوار الله حتى يمسي، ومن قالها بعد صلاة المغرب قبل أن ينصرف كان مثل ذلك».

٢٦٣١ ـ حدثنا سهل بن خلف بن وردان القطان، قال: حدثني عمر بن قطن البخاري، قال: حدثنا رقاد بن إبراهيم، قال: سمعت عبد الحكم ابن ميسرة [يقول:] كان لأبي حنيفة عبد يتجر، وكان دفع إليه مالاً كثيرًا يتجر به، فربح فيه ثلاثين ألف درهم، فعزل الربح وجاء به إلى أبي حنيفة فسأله أبو حنيفة عن وجه تجارته ومعاملته، فأخبره بوجوه ذلك، وذكر [٢٤٠ ـ ب] في خلال ذلك وجهًا من التجارة أنكره أبو حنيفة، ودخلت في قلبه منه شبهة، فغضب عليه وانتهره، وقال له: لم فعلت هذا؟ وقال له: هل خلطت ربح [هذه] التجارة مع الأرباح[1] الأخر؟ قال: نعم، قال: أفسدته علي كله، وأمر بأن يدعى الفقراء، ففرق ذلك كله، وهو ثلاثون ألف درهم على الفقراء، ولم يمنع من ذلك لنفسه شيئًا[2].

٢٦٣٢ ـ حدثنا سهل بن خلف، قال: حدثني عمر بن قطن، قال: حدثنا رقاد بن إبراهيم، عن عبد الحكم بن ميسرة قال: سمعت جماعة من أهل العلم يقولون:

---

(١) في الأصل: (هذه) والمثبت من «المناقب» ١/ ١٣١/ ب، والثعالبي (١٤٩).

(٢) «المناقب» للمكي (١٧٧، ١٧٨).

مكتوب في التوراة صفة كعب الأحبار والنعمان بن ثابت ومقاتل بن سليم[1].

٦٩٣ ـ ومنهم: النضر بن شميل:[2]

٢٦٣٣ ـ حدثني أبو محمد حامد بن أحمد بن محمد بن محمد الزرقي، قال: سمعت حمدويه بن محمد وهو حمدويه القصير، قال: سمعت النضر بن شميل يقول: كان الناس نيامًا فنبههم أبو حنيفة، قال: ثمّ سئل بعد، فخشي أصحاب الحديث فكان لا يقوله[3]، وكان يمدح أبا حنيفة في السر، ويذمّه عند أصحاب الحديث.

٢٦٣٤ ـ كتب إليّ صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا الفضل بن عبد الجبار، قال: حدثنا النضر بن شميل، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عن سمرة قال: نهى رسول الله ﷺ أن يوصل رمضان بصوم.

٢٦٣٥ ـ حدثنا إبراهيم بن منصور، قال: حدثنا محمد بن علي بن الحسن ومحمد بن بور، قالا: سمعت أبا عقال، يقول: سمعت النضر بن شميل يقول: يا قوم! لا تذكروا أبا حنيفة إلا بخير، فإني كنت بالبصرة وهو بالكوفة، فكان يبلغني أنه رجل صالح[4].

٢٦٣٦ ـ حدثنا أبو سهيل سهل بن بشر، قال: سمعت الفتح بن عمرو، يقول: سمعت النضر بن شميل، يقول: كان أبو حنيفة قوي المعدة.

٢٦٣٧ ـ حدثنا أبو الحسن علي بن الحسين الكسي، قال: حدثنا الفتح بن

---

(١) في «المناقب» للمكي (٢٠، ٣١٦): (مقاتل بن سليمان).

(٢) من رجال الستة.

(٣) «المناقب» للمكي (٣١٢).

(٤) «المناقب» للمكي (٣١٢).

عمرو، قال: سمعت النضر بن شميل يقول: لا ترووا عنا بكل ما نقول في أبي حنيفة، فإنا نقول عند الغضب أشياء ليست لها حقيقة[1].

٢٦٣٨ ـ حدثنا الربيع بن حسان الكسي، قال: سمعت الجارود بن معاذ، يقول: سمعت النضر بن شميل يقول: قصدت يومًا أبا حنيفة وهو ببغداد، فقالوا لي في الطريق: قدم هشام بن عروة البارحة، فقلت: من الجنون أن أترك هشام بن عروة وآتي أبا حنيفة، فملتُ إلى هشام بن عروة فأتيته، فسمعت منه بضعة عشر حديثًا، فقال للنضر بن شميل بعض من حضره: الجنون اختيارك هشامًا على أبي حنيفة[2] [٢٤١ ـ أ].

٢٦٣٩ ـ حدثنا ربيع بن الحسان، قال: سمعت الجارود بن معاذ يقول: كنت عند النضر بن شميل، فجرت مسألة، فروى رجل ممن كان معي، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة قولاً، فقال النضر بن شميل: مريض عن مريض، فقال القاسم بن شعبة: يا نضر! لم يكن مريض عن مريض حيث استعرت كتبه مني حين كنت على القضاء، وكنت تقضي وتروي للاستماع، قال: فتغير وجه النضر بن شميل وخجل، فقال الجارود:[3]

هركه سخن بى أندام[4] گويد ... بوى آن رسد كه بنضر رسيد[5]

---

(١) في الأصل هكذا ولعله: (ب اندازه).

(٢) بالفارسية وهو من يتكلم بدون التأمل، ينال ما ناله النضر بن شميل.

(٣) «المناقب» للمكي (٤١٥).

(٤) «المناقب» للمكي (٤١٤).

(٥) «المناقب» للمكي (٤١٤).

٢٦٤٠ ـ حدثنا عمرو بن عاصم المروزي، قال: سمعت محمد بن حرب، قال: سمعت أبا أحمد الأنصاري، وكان ختن محمد بن عبدة قال: سمعت النضر بن شميل يقول: من أنكر شيئًا نسب إليه كالقدرية، حيث قالوا: لا قدر فسميت القدرية وكالمحكمة حيث قالوا: لا حكم إلا لله، فسميت المحكمة، وكان رجلٌ من العرب لا يأكل الخبز فسمى آكل الخبز، وإنما سميت الغراب الأعور من شدة ما يبصر، قال: أخشى أنَّا إنما سمينا السنية لتركنا السنة.

٢٦٤١ ـ حدثنا علي بن المجشر المروزي، قال: سمعت أبا عبد الله محمد بن إبراهيم الصائغ، يقول: سمعت الليث بن سلام يقول: لقي حفص بن حميد النضر بن شميل فقال له: يا صاحب الفرؤ[1] ما الإيمان الذي إذا قال به الرجل يصير مؤمنًا به لا شك فيه؟ فقال له: لا أدري، فقال حفص: فلم تحمل الناس على شيء أنت به جاهل، وددت أنت آخر عمرك كان أوله والسلام، فمضى وهو يقول: إنا لله وإنا إليه راجعون، لحية ولا دين.

٢٦٤٢ ـ حدثنا عمرو بن عاصم المروزي، قال: سمعت الفضل بن عبد الجبار، يقول: أخبرت أن النضر بن شميل دخل على خالد بن صبيح زائرًا له ومسلّمًا عليه، فقام له خالد بن صبيح وأكرمه، وقال لأصحابه: جاءكم أبو الحسن فاستفيدوا منه، فجعل أصحاب خالد يسألونه عن الأحاديث والعربية والنحو وهو يجيبهم، ثم رجع خالد إلى كلامه الذي كان فيه من المسائل، فتحير النضر ولم يفهم ما يخوضون فيه، فقام ومضى، ثم بلغني أنه أتى الفضل بن سهل ذا الرياستين فسأله بأن يكتب إلى الآفاق أن لا يستعمل قول أبي حنيفة، فاستشار الفضل بن سهل بعض

---

(١) جلود بعض الحيوان تدبغ ويتخذ منها ملابس للدفء والزينة ج فراء.

أهل العقل والخبرة بالأمور، فقال[1] له: إن هذا الأمر لا ينفذ، ويبغض جميع الملك عليكم، ومن ذكر لك هذا فهو ناقص العقل، فقال الفضل بن سهل [٢٤١ ـ ب]: هذا إن سمعه أمير المؤمنين لا يرضى به، ويُعاقب من ذكر له هذا، وأنا أشدّ الناس كراهة لمثل هذا[2].

٢٦٤٣ ـ حدثنا علي بن المجشر المروزي، قال: حدثنا محمد بن إبراهيم الصائغ، قال: سمعت بشر بن يحيى، قال: قلت للنضر بن شميل: هل يخرج أحد من الدنيا من أهل الشهادة كامل الإيمان؟ قال: لا، فقلت: كل من مات ويموت يموتون وهم غير مستكملي الإيمان؟ قال: نعم، قلت: فالأنبياء؟ فقال في ذلك قولاً خفت عليه.

٢٦٤٤ ـ حدثنا علي بن المجشر، قال: حدثنا محمد بن إبراهيم، قال: سمعت بشر بن يحيى، قال: قلت للنضر بن شميل: تقول: آمنت بالله؟ قال: نعم، قلت: فتقول: إني مؤمن؟ قال لا حتى أقول إن شاء الله، قلت له: فلم لم تقل آمنت بالله إن شاء الله؟ قال: لأني إذا قلت ذلك لم أكن مؤمنًا، فقلت له: فلم لم يكن قولك: إني مؤمن إن شاء الله نفس الإيمان عن نفسك فتكون غير مؤمن أو تكون شاكًا فيه، فلا تكون مؤمنًا، فانكسر له كل الانكسار شديدًا وتحيّر.

٢٦٤٥ ـ حدثني محمد بن داود أبو الفضل البخاري، قال: حدثنا أحمد بن زهير، قال: سمعت أبا حذيفة إسحاق بن بشر يقول: حضرت المأمون أمير المؤمنين ليلة من الليالي، وكان الفضل بن سهل جعلني من خاصة نفسه، و[كان] يقربني ويُدنيني، فمكّن لي عنده منزلة جليلة، فكنت أحضره في الخلوات وفي الليالي،

---

(١) في الأصل: (قال).

(٢) «المناقب» للمكي ٢/ ٩٨ ق.

فحضرنا عنده ليلة من الليالي وحضر النضر بن شميل، فلما فرغنا من الطعام قال المأمون: خوضوا في العلم، قال أبو حذيفة: فقلت للنضر: ما تقول في الإيمان؟ قال: أقول إني مؤمن إن شاء الله، فقلت له بأي حجة قلت ذلك؟ قال: من الكتاب، قلت له: أورده حتى أعلم ذلك، فقال قال الله لنبيه: ﴿لَتَدْخُلُنَّ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ﴾ [الفتح: ٢٧] قال أبو حذيفة: فقلت له: حيث نزلت هذه الآية على رسول الله ﷺ كان داخلاً في الحرم أو خارجًا منه؟ فقال النضر: كان خارجًا من الحرم، فقلت له: فإن كنت خارجًا من الإيمان فاستثناؤك جائز، قال: فضحك المأمون وخجل النضر[1].

٢٦٤٦ ـ حدثنا سهل بن بشر، قال: حدثنا الفتح بن عمرو، قال: سئل النضر بن شميل: الزاني والسارق يشهدان لأنفسهما بالإيمان؟ قال: نعم إذا قالا: إن شاء الله، فقيل له: إن النبي ﷺ قال: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن» قال: فلا يشهدا.

٢٦٤٧ ـ حدثنا أحمد بن المحرز بن الشاه الهروي، قال: حدثنا أحمد بن مصعب، قال: سمعت حفص بن حميد، يقول: النضر بن شميل غرّ[2] الناس بلحيته.

٢٦٤٨ ـ حدثنا ربيع بن حسان، قال: حدثنا الجارود بن معاذ[٢٤٢ـأ] قال: كان النضر بن شميل كبيرًا في باب العربية، وكان كتب الحديث عن المشايخ، ولم يكن له رأس مال في الفقه.

٢٦٤٩ ـ حدثنا الربيع بن حسان، قال: قيل للجارود بن معاذ: اختلافك إلى النضر بن شميل لأي معنى كان، وهو من دعاة المخالفين؟! قال: كان عنده حديث البصريين وكان عالمًا بالعربية، ولكن كان إذا أخذ في المسائل افتضح.

---

(١) «المناقب» للمكي ٢/ ٩٨ ق.

(٢) في الأصل: (غير).

٦٩٤ ـ ومنهم: الحسن بن رشيد:[١]

٢٦٥٠ ـ حدثنا إبراهيم بن منصور، قال: حدثنا محمد بن بور، قال: حدثنا حمدان بن حمدويه، قال: حدثنا الحسن بن رشيد، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «سيد الشهداء يوم القيامة[٢] حمزة بن عبد المطلب، ثم رجل دخل على إمام جائر فأمره ونهاه»[٣].

٢٦٥١ ـ حدثنا محمد بن رجّاز بن قريش، قال: حدثنا المختار بن سابق، قال: حدثني أحمد بن حماد، قال: حدثني الحسن بن رشيد، قال: حدثني أبو حنيفة، عن جوّاب التيمي، عن [أبي] مسلم قال: لما قدم معاذ بن جبل حمص جاءه شاب من أهل حمص فسأله عن رجل كفّ عن المعاصي وأدى الأمانة وصدق الحديث وبر بوالديه ووصل رحمه غير أنه كان يشك في الله وفي رسوله؟ فقال معاذ: هيهات حبط كل حسنة عملها، قال: فما قلت في رجل عمل بالمعاصي وركب المحارم وأتى الفواحش غير أنه كان يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله؟ قال: هذا أرجو له وأخاف عليه، قال: يقول الشاب: والله لئن كانت الأولى لا ينفع معها حسنة، فهذه تهدم كل سيئة، ثم ولّى، فقال معاذ: ما أزعم أن بالبلد أحدًا أفقه من هذا الشاب[٤].

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٠٦).

(٢) في الأصل «أُحد» وهو خطأ.

(٣) «المسند» للحارثي (١٢٢): وفيه (محمد بن ثور)، بدل (محمد بن بور).

(٤) «المسند» للحارثي (١٣٤٦)، و«المسند» لابن خسرو (١٥١).

٦٩٥ ـ ومنهم: فيروز بن كعب:[1]

٢٦٥٢ ـ حدثنا أبو سهل[2] محمد بن عبد الله بن سهل، قال: حدثنا محمد بن مزاحم من أهل مرو، قال: أخبرني إبراهيم بن فيروز بن كعب صاحب عبد الله بن المبارك، قال: حدثني أبي، قال: رأيت أبا حنيفة في المسجد الحرام يفتي أهل الشرق وأهل الغرب، قال ابن مزاحم: وحدثني جليس لنا قال: يا أبا عبد الله! أسمعت ما قال الشيخ؟ قلت: وما قال؟ قال: والناس يومئذ ناس.

٦٩٦ ـ ومنهم: إبراهيم بن المغيرة:[3]

٢٦٥٣ ـ حدثنا قيس بن أبي قيس، قال: حدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة، قال: أخبرنا أبي، قال: أخبرنا إبراهيم بن المغيرة، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد قال: بشّر إبراهيم بموت الحجاج فخرّ ساجدًا، وأطال السجود، قال حماد: ولم أر أحدًا بكى من الفرح حتى رأيت إبراهيم يوم بشّر بموت الحجاج بكى من الفرح.

٢٦٥٤ ـ حدثنا قيس بن أبي قيس، قال: حدثنا محمد بن عبد العزيز، قال: أخبرنا أبي، قال: أخبرنا إبراهيم بن المغيرة، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم [٢٤٢ ـ ب] قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ادرؤوا الحدود ما استطعتم، فلأن يخطئ الإمام في العفو خير له من الخطأ في العقوبة[4].

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٤٠).

(٢) في «المناقب» للمكي ٢/ ٣٥ ق: (أسباط بن اليسع).

(٣) انظره في «عقود الجمان» (٩٨).

(٤) «المسند» لابن خسرو (٢٤٢).

٢٦٥٥ ـ حدثنا قيس بن أبي قيس، قال: حدثنا محمد بن عبد العزيز، قال: أخبرنا أبي، قال: أخبرنا إبراهيم بن المغيرة، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن خُصيف، عن أبي عبيدة، عن عبد الله رحمة الله عليهم في بيض النعام يصيبه المحرم عليه ثمنه[١].

٢٦٥٦ ـ حدثنا محمد بن علي بن سهل المروزي، قال: حدثني عتبة بن عبد الله، قال: حدثنا إبراهيم بن المغيرة، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن مجاهد رحمة الله عليهم قال: إن الشيطان يتقيكم كما تتقونه، فإذا رأيتم فلا تهابوه فيركبكم، ولكن شدوا عليه حتى يهرب.

٦٩٧ ـ ومنهم: الفضل بن سويد: [٢]

٢٦٥٧ ـ حدثنا محمد بن صالح بن سهل الترمذي، قال: حدثنا سويد، قال: سمعت الفضل بن سويد، وكان قدم علينا من الكوفة، وسئل عن أبي حنيفة؟ فقال: صحبناه الكثير فما عرفناه إلا صوّامًا قوّامًا[٣].

٦٩٨ ـ ومنهم: خالد بن صبيح: [٤]

٢٦٥٨ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني المعروف بابن عبدة الكوفي، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن عبد الله بن زياد، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، قال: أخبرنا خالد بن صبيح، عن أبي حنيفة، عن نافع رحمة الله

---

(١) «المناقب» للمكي (٤١٠).

(٢) انظره في «عقود الجمان» (١٣٩).

(٣) «المناقب» للمكي (٢٢٤).

(٤) انظره في «عقود الجمان» (١١٠).

عليهم، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: نهى النبي ﷺ عن متعة النساء عام خيبر[1].

٢٦٥٩ ـ حدثنا أبو الحسن صالح بن أحمد بن أبي مقاتل القيراطي البغدادي، قال: حدثنا إسماعيل بن يحيى، قال: حدثنا الليث بن خالد، قال: أخبرنا خالد بن صبيح الخراساني، عن أبي حنيفة قال: حدثنا الحكم بن زياد، عن أبي سعيد رحمة الله عليهم: أن امرأة خُطبت إلى أبيها فذكر لها أبوها فقالت: لا أتزوج حتى ألقى النبي ﷺ، فأتت النبي عليه السلام فقالت: يا رسول الله! ما حق الزوج على زوجته؟ قال: «لا تخرج من بيتها إلا بإذن زوجها، فإن خرجت بغير إذنه كانت في لعنة الله تعالى والملائكة وخزنة الرحمة وخزنة العذاب حتى ترجع، وإن سألها نفسها وهي على ظهر قتب لم تمنعه، وإن غضب فلترضه» قال رجل من القوم: وكان ظالمًا؟ قال: «وإن كان ظالمًا» فرجعت المرأة وقالت: ما أنا بمتزوجة بعدما أسمع.

٢٦٦٠ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن محمد السعدي، قال: سمعت الحسن بن عثمان، يقول: سمعت خالدًا يقول: خرج أبو حنيفة من صلاة العشاء ونعلاه في يده فكلمه زفر في مسألة فتجاريا[2] فيها يتقايسان[3]، وذكر الحديث.

٢٦٦١ ـ حدثنا عمرو بن عاصم المروزي، قال: سمعت الفضل بن عبد الجبار، يقول: قالت لي أمي: وقع لي مع أبيك تشاجر وصخب فبدر من أبيك كلام في باب الطلاق ولم يقع مصرحًا، فأتيت عبد الله بن المبارك، فسألته فقال لي: يا هذه! هل

---

(١) «المسند» للحارثي (١٥٠).

(٢) أي جرى في المناظرة والجدال كما في «النهاية» ١/ ٢٦٤.

(٣) «المناقب» للمكي (١١٨).

كنت صرت إلى خالد؟ [٢٤٣ ـ أ] فقلت: نعم، قال: ما قال لك؟ فقلت: لم ير طلاقًا، فقال عبد الله: يا هذه! لو أني كنت امرأة فطلقني زوجي ثلاثًا فقال لي خالد: أنت حلال، كنت أقعد مع زوجي، اذهبي فاقعدي مع زوجك.

٢٦٦٢ ـ حدثنا أبي وأبو بكر محمد بن إبراهيم، قالا: حدثنا إسحاق بن عبد الله، قال: حدثنا نصر بن الحسين، قال: أخبرني إبراهيم بن الفيروز قال: كنت عند ابن المبارك وكانوا في قراءة كتاب الذبائح، فقال رجل: سمعت خالد بن صبيح يحكي عن أبي حنيفة أنه قال: إذا قتل الكلب الصيد فإنه ميتة، قال: فتداخل[1] عبد الله من ذلك ورمى بالكتاب، قال إبراهيم فقمت فاستقبلني خالد بن صبيح فقلت: يا أبا الهيثم! حكي عنك بين يدي ابن المبارك بكذا وكذا، قال: ما قلت؟ إنما قلت: قال أبو حنيفة: إذا قتل الكلب الصيد حيًا فإنه ميتة لا يؤكل، قال إبراهيم: فرجعت إلى عبد الله فأخبرته بذلك فسرّ به جدًّا.

٢٦٦٣ ـ سمعت أبا بكر أحمد بن علي بن سليمان المروزي، يقول: سمعت أبا عصمة سعد بن معاذ، يقول: سمعت بشر بن يحيى يقول: كنا نختلف إلى خالد بن صبيح وإلى سهل بن مزاحم، بالغدوات إلى خالد وبالعشيات إلى سهل حتى مات خالد، فلما مات خالد جعلنا نختلف إلى سهل غدوة وعشية، فلما مات سهل تحيرنا وقلنا: لم يبق أحد حتى اجتمع رأينا على أن نختلف إلى عبد العزيز بن أبي رزمة، وكان شيخًا قد سمع الحديث وأبصر الظاهر من الفقه وما يحتاج إليه، فجعلنا نختلف إليه، فكنا ننتفع به، وكان ينتفع بنا حتى مات عبدالعزيز، فلما مات كانت طبقتنا وأمثالنا بلغوا المبلغ وأخذ كل واحد منهم محلته، وجلس فيه.

---

(١) أي غضب.

٢٦٦٤ ـ حدثنا حماد بن أحمد بن حماد بن أبي رجاء المروزي، قال: سمعت أبي يحدث عن بشر بن يحيى، وحضرت بشرًا يحدث بهذا الحديث، قال: سمعت خالد بن صبيح يقول: أمر أبو جعفر ابن شبرمة وابن أبي ليلى أن يكتبا كتابًا شبه الموادعة والصلح، وذلك أنه كان وقع بالبصرة بين القبائل تنافر في بعض الأمور، فعمل أبو جعفر في ذلك حتى وقع بينهم اجتماع، فأمرهما أن يكتبا كتابًا بينهم على ما اجتمع عليه أمرهم، فيؤخذ عليه خطوط العلماء والفقهاء وأفناء الناس فكتبا الكتاب في مدة طويلة، وقرئ ذلك على أبي جعفر فلم يعجبه، وقال: أرى فيه خلَلًا كثيرًا، وليس فيه شيء يعتمد عليه، واغتم لذلك غمًّا شديدًا، وكان شاب من أهل الكوفة يقوم على رأسه فقال: أعز الله أمير المؤمنين، شاب بالكوفة يسمى النعمان بن ثابت، قد غلب عليه الكنية يقال له: أبو حنيفة، لو كان ههنا رجوت أن يفرج عن أمير المؤمنين في ساعة، فقال أبو جعفر لابن أبي شبرمة وابن أبي ليلى: هل تعرفان هذا الشاب؟ [٢٤٣ ـ ب] فقالا: هو شاب الغالب عليه الكلام، ينازع الناس ويجادلهم، وليس له في مثل هذه الأمور علم، فقال لهما: اكتبا من الرأس كتابًا آخر واستوثقا[1] منه فكتباه في مدة طويلة، ثم عرضا عليه فلم يعجبه وقال: هذا ليس بصحيح، واغتم لذلك وجعل يتنفس صعداء ويقول: ما نجد أحدًا يكتب لنا هذا الكتاب، عزّ العلم وعزّ الناس، فأعاد عليه ذلك الشاب القول، وقال له: يا أمير المؤمنين! لو استحضرت ذلك الشاب لاسترحت، قال: بعث إليه رُسلاً، وكتب إليه كتابًا لطيفًا يستقدمه، فقدم عليه أبو حنيفة، فكلمه في أبواب من العلم، فارتضاه وأعجب به وأنزله منزلةً رفيعة، ودفع إليه الكتاب الذي كتبه له ابن شبرمة وابن أبي ليلى فنظر فيه أبو حنيفة فقال: كله خطأ إلا ما فيه ذكر الله وذكر النبي ﷺ، فقال:

---

(١) في الأصل: (واستوثقي).

اكتب لي في هذا كتابًا من عندك أصح ما يكون وأوثقه، وعجّل على ذلك فإن الأمر قد طال، فقال: يا أمير المؤمنين! مُر بالجلود فتهيأ ويكتب الكتاب بين يديك، قال: فجيء بجلود مهيأة ودفع إلى أبي حنيفة، فكتب[1] أبو حنيفة الكتاب وأبو جعفر ينظر فيه، فلما فرغ منه دفع إليه فنظر إليه ثانيًا، حتى أتى عليه ثم دفع إلى ابن شبرمة وابن أبي ليلى وقال: انظرا فيه، فنظرا فقالا: هو صحيح لا خلل فيه، فقال لهما أبو جعفر: انصرفا أنتما وأمر أبا حنيفة بأن يلزم الباب، فلما خرجا قال أحدهما لصاحبه: إن أمر أبي حنيفة جلّ وارتفع، فقال الآخر: سيكون أعظم من هذا وأكبر.

٢٦٦٥ ـ حدثنا داود بن أبي العوام، قال: أخبرني أبي، قال: حدثني خالد بن صبيح، قال: وقعت خصومة بين قوم أشراف، فاختصموا إلي وامتدت منازعتهم، وكنت سألت المدّعين البينة على دعواهم، وكانوا أقاموا البينة، فلم اشتغل بالتزكية والسؤال[2] عن الشهود أيامًا إرادة وقوع الصلح فيما بينهم فلم يتهيأ، وسأل القوم الذين أقاموا البينة الحكم، فسألت عن الشهود فزكوا وقضيت لهم، وكان المأمون أمير المؤمنين بمرو فرفع القوم الذين توجه عليهم الحكم شأنهم إلى المأمون، وكانوا قومًا أجّلة، فأرسل المأمون إليّ فحضرته فقال لي: كيف [لم] تتأنّ في هذا الأمر وعجلت في إمضاء الحكم؟ فقلت له: قد كنت أخرت ذلك أيامًا بعد قيام البينة للمدعين رجاء أن يقع فيما بينهم اتفاق خارجًا من الحكم فلم يقع، وسأل المدعون الحكم فلم يسع لي أن أؤخر ذلك فسألت عن البينة سرًّا وعلانية فزكوا فأمضيت الحكم، فقال: بقول من قضيت؟ فقلت: لأبي حنيفة رحمة الله عليه هاهنا قول ولأبي يوسف قول، فقضيت بقول أبي يوسف لأنه أرفق، فقال المأمون: إن

---

(١) في الأصل: (فدفع) والمثبت من «المناقب» ١/ ٢١٤ ق.

(٢) في الأصل: (والسيال).

أردت الاحتياط والنجاة لنفسك [٢٤٤ ـ أ] إذا وجدت عن أبي حنيفة قولاً في مسألة فاحكم [به] ولا تتعداه.

٢٦٦٦ ـ حدثنا داود بن أبي العوام، قال: أخبرني أبي، عن خالد بن صبيح، قال: سمعت أبا يوسف يقول: ما رأيت أجود من أبي حنيفة، فكنت أقول له: ما رأيت أجود منك، فيقول: كيف لو رأيت حمادًا؟ قال: وكان أبو حنيفة يعولني وعيالي عشر سنين، وما رأيت أحدًا أجمع للخصال المحمودة منه[١].

٢٦٦٧ ـ حدثني عبد الله بن منيح البخاري، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا المسيب بن إسحاق، قال: سمعت خالد بن صبيح يقول: كتبت إلى زفر بن الهذيل أسأله عن مداد أصابه بول فكتبت به كراسة، فصلى رجل وهي معه؟ قال: صلاته فاسدة.

٢٦٦٨ ـ حدثتُ عن عبد الله بن سليمان القرشي، عن بشر بن يحيى قال: رأيت خالد بن صبيح في مجلس عبد الله كانت تجيء مسألة، فكان عبد الله يقول: يا أبا الهيثم! أجب فيها، رحمة الله عليهم.

٢٦٦٩ ـ حدثنا أبي وأبو بكر بن أبي إبراهيم، قالا: حدثنا إسحاق بن عبد الله، وقال أبو بكر: قرأت على أبي إسحاق بن عبد الله قال: حدثنا نصر بن الحسين قال: سألت خالد بن صبيح عن رجل قال لامرأته: إن لم تصل اليوم وغدًا فأنت طالق[٢] ثلاثًا فلم تصل المرأة اليوم، فلما أصبحت من الغد وأرادت أن تصلي رأت الدم قال: قد بانت منه.

---

(١) «المناقب» للمكي (٢٣٨).

(٢) في الأصل: (طلاق).

٢٦٧٠ ـ حدثنا محمد بن إبراهيم أبو بكر المروزي، قال: حدثنا عبد الرحمن بن عبد الحكم، قال: سمعت رافع بن أشرس، يقول: خالد بن صبيح فخر لأهل خراسان وخاصة لأهل مرو فقهًا ومعرفة وديناً وأمانة، وكان حييًّا كأنه جارية في خدرها رحمة الله عليه[١].

٢٦٧١ ـ حدثنا جيهان بن أبي الحسن، قال: سمعت بشر بن يحيى، يقول: سمعت خالد بن صبيح، قال: سمعت زفر يقول: لا تلتفتوا إلى كلام المخالفين، فإن أبا حنيفة وأصحابنا لم يقولوا في مسألة إلا من الكتاب والسنة والأقاويل الصحيحة، ثم قاسوا بعد عليها[٢].

٢٦٧٢ ـ حدثنا جيهان، قال: سمعت بشر بن يحيى، يقول: سمعت خالد بن صبيح يقول: خير أصحابي الذي يتفقه ولا يفتي والذي يليه من يفتي، وأخسهم القضاة[٣].

٦٩٩ ـ ومنهم: منصور بن عبدالحميد أبو نصير:[٤]

٢٦٧٣ ـ حدثنا رجاء بن سويد النسفي، قال: حدثنا حم بن نوح، قال: حدثنا سعدان بن سعيد [٢٤٤ ـ ب] الخلمي، قال: حدثنا أبو نصير قال: سمعت أبا حنيفة يحدّث عن أبي الزبير، عن جابر قال: لما أمر النبي عليه السلام أصحابه أن يحلوا من إحرامهم بالحج ويجعلوها عمرة، قال سراقة بن مالك

---

(١) «المناقب» للمكي ٢/ ٩٩ ق.

(٢) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٧٥).

(٣) «المناقب» للمكي (٤١٧).

(٤) انظره في «عقود الجمان» (١٤٨).

رضي الله عنه: يا نبي الله! أخبرنا عن عمرتنا هذه ألنا خاصة أم هي للأبد؟ قال: «هي للأبد»[1].

٢٦٧٤ ـ حدثنا إبراهيم بن منصور، قال: أخبرنا أبو إسحاق السكاك، قال: سمعت المسيب بن إسحاق، قال: أخبرنا معاذ بن خالد قال: قال أبو نصير [منصور بن عبد الحميد][2]: سألت أبا حنيفة عن تفسير آية من كتاب الله عز وجل، فغضب عليّ وقال: من جرَّأك عليّ؟ ألم تعلم أني أعيب على من يفعل هذا، وأظهر لي الجفاء[3].

٧٠٠ ـ ومنهم: أبو مجاهد العابد:

٢٦٧٥ ـ حدثنا محمود بن والان المروزي وعبد الله بن محمد الطواويسي، قالا: حدثنا حامد بن آدم، قال: حدثنا أبو مجاهد وكان عابدًا رحمة الله عليه قال: كنت عند أبي حنيفة فسأله رجل عمن أرسل حيّة على قوم فلسعتهم فماتوا؟ قال: عليه الدية لكل من مات منهم، قال: وإن أرسله في بيت وفيه قوم فلسعتهم فماتوا؟ قال: ليس عليه شيء، فإن الحيات تكون في البيوت[4].

٢٦٧٦ ـ حُدثتُ عن حامد بن آدم، قال: سمعت أبا مجاهد العابد يقول: كانت لي من أبي حنيفة ألف مسألة[5].

---

(١) «المسند» للحارثي (١٠٥).

(٢) من «المناقب» و«عقود الجمان» ص (١٤٨).

(٣) «المناقب» للمكي ١/ ١٣٢/ أ.

(٤) «المناقب» للمكي (١١٨، ١١٩).

(٥) «المناقب» للمكي (١١٩).

٧٠١ ـ [ومنهم][1] عبد العزيز بن أبي رزمة: قال ابن عقدة: واسم أبي رزمة داود بن عمر:

٢٦٧٧ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا إبراهيم بن الوليد بن حماد، قال: أخبرنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة قال: سمعت أبي يقول: أحسن من قال برأيه عندنا أبو حنيفة رحمة الله عليه[2].

٢٦٧٨ ـ حدثنا داود بن أبي العوام، قال: سمعت وهبًا، يقول: سمعت عبد العزيز بن أبي رزمة وذكر علم أبي حنيفة بالحديث قال: قدم الكوفة محدث فقال أبو حنيفة لأصحابه: انظروا هل عنده شيء من الحديث ليس عندنا، قال: وقدم عليهم محدث آخر، فقال لأصحابه مثل ذلك[3].

٢٦٧٩ ـ حدثنا جيهان بن أبي الحسن، قال: حدثنا بشر بن يحيى، قال: سمعت عبد العزيز بن أبي رزمة قال: كنا نختلف بالعراق زمانًا إلى أبي يوسف وزفر غدوة إلى هذا وعشية إلى هذا، فكان أبو يوسف يطول المسألة ويكثر القول فيها ويبسطها غاية البسط، فتلتبس المسألة علينا من تطويله، وكنا إذا جلسنا إلى زفر، وابتدأنا بالمسألة كان يختصر اختصارًا، ويجيء بالعلل القاطعة من غير حشو[4].

٢٦٨٠ ـ حدثنا جيهان، قال: حدثنا بشر بن يحيى، قال: سمعت عبد العزيز يقول: لو لم يتكلم أبو حنيفة في هذه المسائل ولم يدخل هذه المداخل لمات العلم

---

(١) في الأصل: (حدثنا) خطأ.

(٢) «المناقب» للمكي (٣١٢).

(٣) «المناقب» للمكي ١/ ٥٣/ ب.

(٤) القسم المخطوط من «المناقب» للمكي [١٣٩ ـ ب].

[٢٤٥ ـ أ] وبطل وماتت الخواطر، ولم يقع بين الناس هذه المذاكرات والمناظرات في المسائل، وما كان إلا رحمة جعلت للناس.

٢٦٨١ ـ **حدثنا** القاسم بن عباد، عن محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لَمتنجسون موتاكم؟ لا غسل على من غسّل ميتًا ولا وضوءًا.

٢٦٨٢ ـ **حدثنا** القاسم بن عباد، عن محمد بن عبدالعزيز، عن أبيه قال: لم نجد في الأمة أحدًا يعظم أمور أهل الشهادة مثل ما كان يعظمه أبو حنيفة[١].

٢٦٨٣ ـ **حدثنا** عمرو بن عاصم، قال: حدثنا النضر بن محمد، قال: أخبرنا أبو وهب، قال: سمعت عبد العزيز بن أبي رزمة يقول: لو لم يكن عبد الله تعلق بأبي حنيفة وسفيان لكان من السنديّين.

٧٠٢ ـ ومنهم: عبدويه:

٢٦٨٤ ـ **حدثنا** العباس بن عزيز القطان، قال: حدثنا محمد بن يحيى المروزي، قال: أخبرني أبي، عن عبدويه، قال: سمعت أبا حنيفة يقول: من تعلم العلم للدنيا حرم بركته، ولم يرسخ في قلبه، ولم ينتفع به كبير أحد، ومن تعلم للدين بورك له في علمه، ورسخ في قلبه، وانتفع المقتبسون منه بعلمه[٢].

٢٦٨٥ ـ **حدثنا** محمد بن علي بن سهل المروزي، قال: حدثنا محمد بن يحيى القصري[٣]، قال: سمعت أبي، : سمعت عبدويه يقول: كان محمد بن السائب

---

(١) «المناقب» للمكي (٤١٧).

(٢) «المناقب» للمكي (٣٤٩).

(٣) «المناقب» للمكي (٢٠).

الكلبي يمدح أبا حنيفة، ويذكر أنه وجد صفته في بعض الكتب، وأنه يحشى من العلم والحكمة كما تحشى الرمانة من الحب.

٢٦٨٦ ـ **حدثنا** داود بن أبي العوام، قال: أخبرنا أبو معاذ، قال: حدثنا عبدويه أبو يحيى، عن أبي يوسف، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله: ﴿مَا تَلَوْتُهُۥ عَلَيْكُمْ﴾ ما قرأته عليكم، ﴿وَلَآ أَدْرَىٰكُم بِهِۦ﴾ يقول: ولا أعلمكم به.

٢٦٨٧ ـ قال داود بن أبي العوام: وكان أبو معاذ سمع تفسير الكلبي من عبدويه هذا عن أبي يوسف، عن الكلبي.

٧٠٣ ـ ومنهم: أكثم أبو يحيى بن أكثم:[١]

٢٦٨٨ ـ **حدثنا** محمد بن نصر بن سليمان الهروي، قال: سمعت يحيى بن أكثم، يقول: سمعت أبي يقول: أكثر ما جلست بعد أبي حنيفة زفر بن الهذيل، لأنه كان جمع إلى فقهه الورع والزهد في الدنيا[٢].

٢٦٨٩ ـ **حدثنا** محمد بن قدامة الزاهد البلخي، قال: قال لنا يحيى بن أكثم: سمعت أبي يقول: زفر كان أفقه أصحاب أبي حنيفة وأجمعهم لخصال الخير[٣].

٢٦٩٠ ـ **حدثنا** أبو نصر محمد بن محمد بن سلام البلخي، قال: سمعت نصير بن يحيى، يقول: سمعت يحيى بن أكثم، يقول: سمعت أبي يقول: سمعت زفر بن الهذيل يقول: لم أجترئ أن أخالف أبا حنيفة في شيء قال هو بعد وفاته، [٢٤٥ ـ ب]

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٠١).

(٢) القسم المخطوط من «المناقب» للمكي [١٣٩ ـ ب].

(٣) القسم المخطوط من «المناقب» للمكي [١٣٩ ـ ب].

وقلت: إني كنت أخالفه في حياته في شيء وكنت أعد حُججاً[1] لأصير إليه، فأحتج بها وأرجو رجوعه عن قوله إلى قولي، فكنت إذا ناظرته ردني إلى قوله ساعة ما أحتج عليه، فخفت بعد موته إلى أن خالفته في شيء، أن لو كان حيًّا كان يردّني إلى قوله، فخفت مخالفته بعد وفاته لذلك.

٢٦٩١ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أبو عبد الله محمد بن أسلم، قال: سمعت يحيى بن أكثم يقول: كان مالك بن أنس كاملاً[2] في الحديث، وأما الرأي فكان النعمان بن ثابت أحمد لدينا منه، و[سمعت أبي يقول:][3] كان أبو حنيفة لا يضم إليه أحد في الفقه.

٧٠٤ ـ ومنهم: عيسى بن عثمان عم توبة بن سعد:[4]

٢٦٩٢ ـ حُدثت عن جرموز بن عبيد الله، قال: حدثني أبو حمزة عيسى بن عثمان، قال: سمعت يعقوب بن القعقاع يقول: ليس على نساء أهل خراسان حج، قال عيسى بن عثمان: وسألت أبا حنيفة فقال: عليهن الحج إذا وجدن محرمًا.

٧٠٥ ـ ومنهم: محمد بن المختار:[5]

٢٦٩٣ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن سهل وإبراهيم بن منصور وعمرو بن عاصم المروزي، قالوا: حدثنا محمد بن علي بن الحسن، قال: حدثني أبي،

---

(١) في الأصل: (حجا) والتصويب من قسم المخطوط من «المناقب» للمكي [١٤٠ ـ أ].

(٢) في «المناقب» للمكي (٣١٣): (ثبتا).

(٣) من «المناقب» ٢/ ٣٥ ق.

(٤) انظره في «عقود الجمان» (١٣٨).

(٥) انظره في «عقود الجمان» (٩٦).

قال: سمعت محمد بن المختار قال: سألت أبا حنيفة عن النفخ في الطعام، فرخص في الفاكهة.

٧٠٦ ـ ومنهم: أبو المتوكل:

٢٦٩٤ ـ **حدثنا** قيس بن أبي قيس، قال: سمعت محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة، قال: سمعت أبي يقول: حدثني أبو المتوكل قال محمد بن عبدالعزيز: وكان أبو المتوكل هذا تاجرًا كان مقيمًا بهُرْمُزْ فَرَّه[1] قال: جاورت أبا حنيفة سنين كثيرة، فكان لا يفتر من القراءة بالليالي، وكنت أسمع صوته كل الليل حتى الصباح[2].

٧٠٧ ـ ومنهم: أبو حسان الزيادي:

٢٦٩٥ ـ **حُدثت** عن الفضل بن بور، قال: حدثني مسرور، قال: حدثني أبو حسان الزيادي قال: مات أبو حنيفة رحمة الله عليه سنة خمسين ومائة، قال: ومات وهو ابن سبعين سنة.

٧٠٨ ـ ومنهم: عمرو بن داود بن معرف أبو حفص الكندي:[3]

٢٦٩٦ ـ **حُدثت** عن حاتم بن المظفر الكندي أبي سعيد، قال: حدثنا عمرو بن داود بن معرف الكندي وكان أدرك أبا حنيفة، قال: لما مات أبو حنيفة كان للحسن بن قحطبة عنده مال وديعة، فجاء حماد إلى الحسن فقال له: اقبض أمانتك،

---

(١) هرمز فرّه، بفتح الفاء وتشديد الراء قرية في طرف نواحي مرو، كما في «معجم البلدان» ٥/ ٤٠٣.

(٢) «المناقب» للمكي (٢٢٤).

(٣) انظره في «عقود الجمان» (١٣٦).

فقال: دعه عندك إلى أن نحتاج إليه، فقال: اقبضه ليتخلص أبي من أمانته، ثم إن بدا لك أن ترده فرُده [٢٤٦ ـ أ] قال: فقبضه الحسن، فلما أراد أن يردّه إلى حماد أبى قال: فقال له الحسن: قبل أبوك وهو خير منك، فلا تقبله أنت، قال: فقال له حماد: إن أبي قبله وهو اتكل على خلَف مثلي، وأنا لا أتكل على مثلي.

٧٠٩ ـ ومنهم: بشار أبو بشر مولى أبي جعفر:[١]

٢٦٩٧ ـ حدثنا محمد بن منصور، قال: حدثني بشار أبو بشر مولى أبي جعفر قال: رأيت أبا حنيفة وهو ربعة[٢] من الرجال، جميل الوجه، كريم النفس، ليس بالطويل ولا بالقصير، عليه أذنان له عريضان وهامة عظيمة، وله ثنيتان ناتئتان وهو يحدث الناس[٣].

٧١٠ ـ ومنهم: أبوعبد الله القرشي:

٢٦٩٨ ـ حدثنا المثنى بن محمد المروزي، قال: حدثنا عبد الرحمن بن عبد الحكم، قال: حدثنا أبو عبد الله القرشي لقيه بمرو، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: إذا قال الرجل: أحلف وأحلف بالله وأقسم وأقسم بالله وأشهد وأشهد بالله وعليه عهد الله وميثاقه، وعليه نذر لله أو عليه نذر أو يهودي أو نصراني أو مجوسي، قال: من ذلك شيئًا ثم حنث فعليه كفارة اليمين.

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٠٢).

(٢) الوسيط القامة.

(٣) «المناقب» للمكي (٢٤).

٧١١ ـ ومنهم: الأزهر بن كيسان: [١]

٢٦٩٩ ـ حُدثت عن حامد بن آدم، قال: سمعت الأزهر بن كيسان يقول: صليت مع الوصافي فأخر العصر جدًا، ثم انطلق بي إلى أبي حنيفة ولم يكن صلى هو فصليتها معه في آخر الوقت، وظننت أن الوقت قد غاب ثم انطلق بي إلى مسجد سفيان ولم يكن صلى العصر فصلينا معه، فقلت: رحم الله أبا حنيفة من تأخيرنا[٢] أخر سفيان العصر.

حكاية لأبي معاذ النحوي:

٢٧٠٠ ـ حدثنا[٣] العباس بن عزيز القطان المروزي، قال: سمعت معاذ بن أبي معاذ قال: سمعت أبا معاذ النحوي [واسمه الفضل بن خالد] يقول: كانت المرّة غلبت علي، وكنت تأذيت بها فرأيت النبي ﷺ في المنام، فذكرت له شأن المرّة التي غلبتني وآذتني، فقال لي: عليك بالخل الثقيف[٤] فاشربه ولا تمزجه بالماء، فإنه إذا شرب بغير ماء أكل الخلّ المرّة فإذا مزجته بالماء أكلته المرّة قال أبو معاذ: فشربت الخل الثقيف بغير ماء فشفاني الله عز وجل من ذلك، قال أبو معاذ: ورأيت رسول الله ﷺ أيضًا في المنام فقلت له: يا رسول الله! ما تقول في علم أبي حنيفة؟ فقال: «ذاك علم يحتاج إليه الناس»[٥] [٢٤٦ ـ ب].

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (٩٩).

(٢) في «المناقب» للمكي (٧٦): (تأخيرها).

(٣) في الأصل هنا: (حدثنا الفضل بن خالد قال) وهو خطأ.

(٤) ثقف الخلّ: اشتدت حموضته فصار حريفًا لذّاعًا فهو ثقيف.

(٥) «المناقب» للمكي (٤٥٥).

٧١٢ ـ ومنهم: رجل من أهل مرو:

٢٧٠١ ـ حدثنا إبراهيم بن منصور، قال: حدثنا محمد بن بور، عن الليث بن خالد، عن رجل نزل بمرو وتوطن فيه ذهب عنى اسمه قال: كان أبو حنيفة أكثر صلاته بالليل، فرأيته قام ليلة فقرأ القرآن كله، فلما بلغ ﴿أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ﴾ بقي في قراءته، فكلما فرغ منه ابتدأ فيه حتى أصبح[1].

٧١٣ ـ ومنهم: عبد الرحمن بن المثنى:

٢٧٠٢ ـ حدثنا أحمد بن المحرز بن الشاه الهروي، قال: حدثنا علي بن خشرم، قال: حدثنا عبد الرحمن بن المثنى قال: كان أبو حنيفة يفضل أبا بكر على أصحاب النبي عليه السلام، ثم عمر، ثم يقول: علي وعثمان، ثم يقول بعد: من كان أكثر سابقة واتقاءً[2] فهو أفضل، وكان في الجملة لا يقول في جميع أصحاب النبي عليه السلام بعد الترتيب الذي رتب إلا خيرًا، وكان يقول مقام أحدهم مع رسول الله ﷺ ساعةً واحدة خير من عمل أحدنا جميع عمره وإن طال[3].

* * *

(١) «المناقب» للمكي (٢٢٤).

(٢) في «المناقب» ١/ ٥٣/ ب، و«المسند» للثعالبي (١٥٤): (أتقى).

(٣) «المناقب» للمكي (٧٦).

(٣٨)

ذكر أهل بخارى

ابتدأنا بذكر سفيان[١] بن سعيد الثوري، وإن كنا قد ذكرنا رواياته عن أبي حنيفة في باب الكوفيين فنذكر هنا في البخاريين شيئًا من روايته عن أبي حنيفة، ونذكر حكاياته عند مقامه ببخارىٰ، وكتبته الحديث عن أهله والرواية عنهم، ومن كتب عنه من أهل بخارىٰ.

٢٧٠٣ ـ حدثني أبو يحيى يوسف بن يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا أبو الفتح الفضل بن أبي علوان، قال: حدثنا الحسن[٢] بن عثمان، قال: حدثني مخلد بن عمر القاضي الورع الزاهد قال: سئل سفيان الثوري وهو ببخارىٰ عمن تزوج ذات محرم منه عليه الحد قال: لا حدّ عليه، فقيل له: أليس هذا زنًا وأشد منه، قال: لا، هذا نكاح فاسد حرام لا يسمى هذا الجماع زنًا، والزنا معروف عند العرب[٣] وعند الناس، فقيل له: كان ينكر هذا من قول أبي حنيفة رحمة الله عليه، قال: لعل هذا القول أخذ منه لا ينبغي أن ينكر عليه.

٢٧٠٤ ـ حدثنا علي بن الحسن بن سعد الهمداني، قال: حدثنا أحمد بن بُديل بن قريش الكوفي، قال: سمعت يحيى بن آدم، يقول: كان سفيان الثوري ينظر في كلام

---

(١) من أئمة الحديث ومن رجال الستة.

(٢) في الأصل: (الحلبس).

(٣) في الأصل: (العرف).

أبي حنيفة وأصحابه، وقد ذكرنا شيئًا كثيرًا من هذا الجنس في باب الكوفيين فلم نعده ههنا.

٢٧٠٥ ـ **حدثنا** عبد الصمد بن الفضل، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا خلف بن أيوب، عن الحسين بن سليمان قال: سئل سفيان الثوري أيجمّع ببلخ؟ قال: يكون مثل بخارىٰ، فقيل له: هو أعظم منه قال: تجوز الجمعة فيه وإن أقمت ببخارىٰ مدة [٢٤٧ ـ أ] ولم أر بلخ.

٢٧٠٦ ـ حدثنا سهل بن خلف بن وردان القطان، قال: حدثنا علي بن خشرم، قال: حدثنا الفضل بن موسى، قال: حدثنا أبو المعتمر قال: كنت ببخارىٰ إلى بعض العمل، وكان سفيان الثوري بها مقيمًا قال: فاتخذت طعامًا ودعوت سفيان الثوري فلم يجبني ثم خرج منها سفيان وخرجت أنا أيضًا، فلما وفى مرو أتيته في رحله فبت عنده فقدم إليّ طعامًا فقلت: إن لم آكل من طعامك فلا تلمني كما لم تأكل من طعامي ببخارىٰ، فقال: إنك كنت تلي عملاً من أعمال السلطان فلذلك لم آكل من طعامك.

٢٧٠٧ ـ **حدثنا** أحمد بن يونس بن الجنيد، قال: حدثنا نصر بن الحسين، قال: حدثنا أبو خزيمة السدوسي خازم بن عبد الله قال: قدم سفيان الثوري بخارىٰ فنزل في بني همدان عند قريب له، فزاره خليد بن حسان، فلما كلمه وعلم أنه صاحب الحسن أعجب به وجعل يسائله عن أقاويل الحسن، فكان يحدثه به حتى حدثه عن الحسن بحديث طويل، فأخرج سفيان أطرافًا من متاعه، فكتبه فسمعته يومًا وهو يقول: ما علمت أن بما وراء النهر مثله.

٢٧٠٨ ـ **حدثنا** خلف بن عامر بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا حفص بن داود

الربعي، قال: حدثنا عبد الواحد بن عبد الله قال: سمع سفيان من أهل بخارىٰ حيث أقام بها من إسحاق بن وهب وأبي عامر الهمدانيين.

٢٧٠٩ ـ حدثنا أبو معشر حمدويه بن الخطاب الضرير، قال: حدثنا يحيى بن سهيل بن داود، قال: حدثني أبو إسحاق الطالقاني، قال: حدثنا عبد الله بن المبارك، قال: أخبرنا سفيان الثوري، قال: حدثني أبو عاصم لقيته ببخارىٰ عن جويبر، عن الضحاك، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ما بغت امرأة نبي قط.

٢٧١٠ ـ حدثنا أبو معشر حمدويه بن الخطاب، قال: سمعت نصر بن الحسين، يقول: سمعت عيسى بن موسى يقول: سُمع ببخارىٰ عن سفيان الثوري شيء كثير.

٢٧١١ ـ حدثنا خلف بن عامر، قال: حدثنا حفص بن داود، قال: حدثنا عبد الواحد بن عبد الله قال: كان لسفيان الثوري أقرباء ههنا ببخارىٰ فمات ميت له وهو وارثه فكتب إليه بموته وأنه لا عصبة له إلا هو، وكان الوالي ببخارىٰ أراد أن يجعل المال في بيت المال، وكان المال له خطر فأخبر الوالي أن عصبته سفيان الثوري، وأنهم كتبوا إليه بالخبر، فجعل الوالي المال في يد ثقة وأمره بحفظها إلى أن يرد جواب سفيان الثوري، فقدم سفيان بعد ذلك بخارى، ونزل على أقاربه عند المسجد الذي [٢٤٧ ـ ب] يعرف ببني همدان في المدينة الداخلة، وكان عندما ورد الخبر على أهل بخارى بوصول سفيان الثوري إلى النهر الأعظم نهر جيحون تلقوه وأظهروا السرور بقدومه، واختلف إليه من كان في ذلك الوقت من العلماء وطلبة العلم، وكتبوا عنه مقدار مقامه ههنا، وكان مقامه ههنا أشهرًا كثيرة، فسلم إليه المال الذي كان عند الأمين الذي جعله في يده وكانت له ههنا ضياع ورثها فاستطابها سفيان واستطاب بخارى ونوى الإقامة بها ثم تحولت نيته، فباع تلك الضياع وجمع المال وخرج منها راجعًا.

٢٧١٢ ـ حدثنا أحمد بن يونس بن الجنيد، قال: سمعت سعيد بن جناح، يقول: قدم سفيان الثوري ببخارىٰ ونزل في مسجد بني همدان، وأقام ببخارىٰ فيما سمعتهم ستة أشهر يصلي في مسجد بني همدان رحمة الله عليهم.

٢٧١٣ ـ حدثنا أبو معشر حمدويه بن الخطاب، قال: سمعت يحيى بن سهيل، يقول: سمعت مشايخنا يقولون: كان أهل بخارىٰ مختلطين[1] منهم من كان يرفع يديه، ومنهم من كان لا يرفع يديه في الصلاة، فلما قدم سفيان الثوري ونظروا إليه اقتدى عامتهم به، فتركوا الرفع، وبلغني عنه أنه حضر جنازة فكبّر الوالي على الميت خمسًا، فخرج سفيان بعد الرابعة من الصف، ولم يكبر معه الخامسة، فقال الوالي: ما لأبي عبد الله خرج من الصف قبل التمام؟ فقال سفيان: نحن لا نكبر على الجنائز إلا أربعًا، وما جاوز ذلك فليس بمستعمل عندنا، فقال ذلك الوالي: لا نعود يا أبا عبد الله بعد لشيء من هذا.

٢٧١٤ ـ حدثنا أحمد بن يونس، قال: حدثنا نصر بن الحسين، قال: حدثنا أبو خزيمة قال: كتب سفيان الثوري إلى عثمان بن زائدة: أما بعد، فإن لله عندنا أيادي حسنة، فإن استطعت أن تنجو بنفسك، ولا تشتغل بالناس فافعل، والسلام.

٢٧١٥ ـ حدثنا أبو جعفر محمد بن الحسين بن حفص الخثعمي الكوفي، قال: حدثنا عباد بن يعقوب، قال: سمعت يونس بن أبي يعقوب قال: أراد سفيان الثوري الشخوص إلى خراسان لحاجة عرضت له ولزيارة أقاربه، فأخفى ذلك عن أصحابه، فبلغني عن بعض بطانته ذلك، فتجهزت للمضي معه وهو لا يشعر، وتجهز بعض أصحابنا بمثل الذي تجهزت، فلما خرج خرج خفيًا فسبقناه إلى بغداد، [٢٤٨ ـ أ]

---

(١) في الأصل: (مخطلتين) محرف.

فلما ورد بغداد أخفى نفسه، فخرجنا إلى حلوان حتى وفى هو مع خادم له، فخرجنا من حلوان معه وهو كارهٌ لذلك، فكنا معه إلى أن عبرنا النهر ووفينا بخارى فأقمنا معه ببخارىٰ الكثير إلى أن قضيت حاجته فتشفع إليه أقرباءه بأن يقيم بين أظهرهم أكثر مما أقامه، فقال: قد كنت نويت إلا أنه لا بد من الرجوع، فرجع ورجعنا معه وأسرع السير حتى قدمنا الكوفة.

٢٧١٦ ـ **حدثنا** الفضل بن بسّام، قال: حدثنا محمد بن عصمة السعدي، قال: حدثنا منصور بن العلاء الثقفي، قال: سمعت أبا معاذ خلف بن سليمان الأزدي، يقول: حدثني سفيان الثوري قال: أتيت خراسان إلى بخارىٰ في طلب ميراث لي، وأنا ابن ثمان عشر سنة، وكنت أجلس للناس وأفتي.

حكاية القاسم بن موسى أبي ريحانة:

٢٧١٧ ـ **حدثنا** أحمد بن يونس بن الجنيد، قال: حدثنا نصر بن الحسين، قال: حدثنا أبو خزيمة خازم بن عبد الله قال: صليت مع سفيان بن سعيد الثوري صلاة الصبح في مسجد بني همدان، فقنت الإمام في الصلاة، وكان يقال له: القاسم بن موسى أبو ريحانة، وكان جالس ابن أبي ليلى وابن شبرمة، ولقي أبا حنيفة رحمة الله عليهم، فنهاه سفيان الثوري وزجره وغلّظ عليه، فانتهى واعتذر إلى سفيان، وقال: لو علمت أنك لا ترضى به ما فعلت، وأنت إمام من أئمة المسلمين، رضيت لك حجة فيما بيني وبين الله.

٢٧١٨ ـ **حدثنا** أحمد بن يونس، قال: سمعت سعيد بن جناح يقول: أقام ببخارى سفيان الثوري فيما يذكرون ستة أشهر يصلي في مسجد بني همدان، لم ينكر القبلة المنصوبة، ولقد أنكر على إمام المسجد، وكان يكنى أبا ريحانة، كان يقنت في صلاة الفجر، فنهاه عن القنوت.

وقد جاء فيه اختلاف، قنت عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وفوقهم النبي ﷺ، فأنكر فيما فيه اختلاف ونهى، فلو كان في القبلة خطأ أو ليس بصواب أكان يصلي إليها ولا يغير ولا ينكر ولا يأمر؟

٧١٤ ـ ومنهم: شريك بن عبد الله النخعي:[1]

وقد ذكرنا أحاديثه في الكوفيين عن أبي حنيفة رحمة الله عليهما وحكاياته، ونذكر ههنا في البخاريين أن أصله ومولده ومنشأه ببخارىٰ.

٢٧١٩ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد البزاز، قال: سمعت علي بن إسحاق بن إبراهيم الحنظلي السمرقندي، يقول: سمعت شريك بن عبد الله يقول: وسألنا من أين أنتم؟ فقلنا من سمرقند، قال: أما أنا من أهل بخارىٰ، ولدت براميثنية[2] وهي قرية من قراها [٢٤٨ ـ ب] أيام شريك بن عبد الله فسميت شريكًا.

٢٧٢٠ ـ **حدثنا** أبو العباس الفضل بن بسام بن تيسير، قال: سمعت محمد بن عصمة السعدي، يقول: سمعت علي بن حجر يقول: رأيت شريك بن عبد الله النخعي رحمة الله عليه يتكلم بالبخارية في السفينة.

٢٧٢١ ـ **حدثنا** محمد بن القاسم البلخي أبو بكر، قال: حدثنا محمد بن المهاجر، قال: سمعت علي بن إسحاق الخراساني، يقول: سمعت شريك بن عبد الله يثني على أبي حنيفة رحمة الله عليه.

---

(١) من رجال مسلم والأربعة.

(٢) (راميثن) بكسر الميم وسكون الياء وثاء مثلثة وآخره نون قرية ببخارى، كذا في «معجم البلدان» ٣/١٨.

٢٧٢٢ ـ **حدثنا** محمد بن القاسم البلخي قال: حدثنا محمد بن المهاجر قال: حدثنا أبو مطيع قال: حدثنا شريك قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عبدالملك بن ميسرة رحمة الله عليهم أنه سمع زيد بن وهب يحدث عن عمر رضي الله عنه أنه كان إذا حارب قنت، وإذا لم يحارب لم يقنت.

٢٧٢٣ ـ **حدثنا** قيس بن أبي قيس، قال: حدثنا محمد بن حرب المروزي، قال: أخبرنا يحيى بن آدم، قال: أخبرني شريك، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم أنه كان لا يراد من العثار[1] إلا [أن] يكون كثيرًا فاحشًا.

٢٧٢٤ ـ **حدثنا** الحسن بن معروف البخاري ببلخ، قال: حدثنا ابن قراد، قال: حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن غزوان، قال: أخبرنا شريك قال: سمعت أبا حنيفة رضي الله عنه يخبر عن عطاء أنه سأله عن بيع الهر فلم ير به بأسًا.

وقد ذكرنا رواياته عن أبي حنيفة، وأشبعناه في باب الكوفيين.

٧١٥ ـ منهم: الطفيل عم شريك:

٢٧٢٥ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد البزاز، قال: حدثنا علي بن إسحاق السمرقندي قال: كان الطفيل عم شريك أميل إلى أبي حنيفة من شريك.

٢٧٢٦ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد البزاز، قال: حدثنا أحمد بن حرب البخاري، قال: حدثنا محمد بن الطفيل، عن أيوب بن جابر الحنفي، عن جامع بن أبي راشد، عن عطاء في الحامل ترى الدم، قال: لا يكون حيضًا على حمل.

---

(١) في الأصل: (يراد والغبار) والتصويب من الأثر السابق برقم (٢٦٢).

٧١٦ ـ ومنهم: محمد بن القاسم الأسدي بخاري الأصل:[١]

٢٧٢٧ ـ حدثنا أبو كثير سيف بن حفص البخاري، قال: حدثنا سهل[٢] بن عاصم بن محمد اليشكري البخاري، قال: سمعت محمد بن القاسم الأسدي يقول: مولدي ببخارى في قرية يقال لها: سوينج[٣].

٢٧٢٨ ـ حدثنا سيف بن حفص، قال: سمعت محمد بن المهلب يقول: كان محمد بن القاسم زاهدًا ورعًا، [و] كان بخاريًّا، كتبنا منه الكثير.

٢٧٢٩ ـ حدثنا أحمد بن محمد البزاز، قال: حدثنا سعيد بن جناح، قال: حدثنا محمد بن القاسم الأسدي ـ وكان بخاريًّا ـ قال: رأيت في ثياب عطاء بن أبي رباح دمًا، فقلت: يا أبا محمد! هذا الدم في ثوبك، قال: إنه في ثوبي منذ أيام ثم قال بيده لا يضر ما لم يكن مثل الدرهم الكبير، وأشار محمد بن القاسم بيده وأخذ يثبت.

٢٧٣٠ ـ حدثنا أبو الحسن علي بن الفتح بن عبد الله العسكري ببغداد، قال: حدثنا حميد بن الربيع، قال: حدثنا محمد بن القاسم الأسدي، عن أبي حنيفة، قال: سمعت[٢٤٩ ـ أ] علقمة بن مرثد يحدث عن ابن بريدة، عن أبيه قال: كنا عند رسول الله ﷺ فقال لنا: «انهضوا نعود جارنا اليهودي» قال: فدخل عليه فوجده في الموت فسأله عن حاله ثم قال له: «اشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله»، فنظر إلى أبيه فلم يكلمه، ثم قال له النبي ﷺ: «اشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله» فنظر إلى

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (٩٦).

(٢) في الأصل: (أسهل).

(٣) «سُوَيْنَج» بضم أوله وسكون ثانيه ثم ياء مثناة من تحت مفتوحة ثم نون ساكنة وجيم من قرى بخارى، كذا في «معجم البلدان» ٣/ ٢٨٨.

أبيه فقال له أبوه: اشهد له، فقال الفتى: أشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: «الحمد لله الذي أنقذ بي نسمة من النار».

٢٧٣١ ـ **حدثنا** علي بن الفتح بن عبد الله، قال: حدثنا حميد بن الربيع، قال: حدثنا محمد بن القاسم الأسدي، قال: حدثنا محمد بن عبيد الله الفزاري وأبو حنيفة وفطر بن خليفة وفضيل بن مرزوق وبشر بن دوية القيسي ومالك بن مغول وعبيد بن الطفيل الغطفاني رحمة الله عليهم أجمعين كلهم عن عطية بن سعد العوفي، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «إن أهل الدرجات العلى في الجنة يراهم من أسفل منهم كما ترون الكوكب الدري، وإن أبا بكر وعمر منهم وأنعما» غير أن أبا حنيفة أوقفه على أبي سعيد رضي الله عنهما ولم يذكره عن النبي عليه السلام.

٢٧٣٢ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني الكوفي، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى الطلحي، قال: حدثنا محمد بن القاسم الأسدي، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم عمن رأى قبر رسول الله ﷺ مسنمًا عليه النبل.

٢٧٣٣ ـ **حدثنا** أحمد بن يونس بن الجنيد وسعيد بن ذاكر، قالا: حدثنا محمود بن خلف، قال: حدثني محمد بن القاسم الأسدي، قال: سمعت أبا حنيفة يقول: حضرت أنا وعلقمة بن مرثد ويوسف بن ميمون وعمر بن ذر عطاء فسألناه فقلنا له: إن قومًا عندنا يكرهون أن يقول: إنا مؤمنون، فقال: ولم يكرهون؟ قال: يقولون: إن قلنا: إنا مؤمنون شهدنا لأنفسنا بالجنة، فقال عطاء: قولوا لهم: فليشهدوا لأنفسهم بالإيمان إن كانوا مؤمنين، ولا يشهدوا لأنفسهم بالجنة، فإن الله لو عذب أهل سماواته وأهل أرضه عذبهم وهو غير ظالم لهم، ثم قال عطاء: نحن المؤمنون ونحن المسلمون، كذلك أدركت أصحاب محمد ﷺ ورضي عنهم.

٢٧٣٤ ـ حدثنا محمد بن رميح بن سريج الترمذي، قال: حدثنا محمد بن مقاتل، عن الثقة من أصحابه وهو جعفر بن محمد، قال: سمعت محمد بن القاسم الأسدي يقول: صحبت أبا حنيفة أربعين سنة فكان يصلي صلاة الفجر بوضوء العشاء الآخرة، وقال محمد بن مقاتل: وكان محمد بن القاسم الأسدي هذا ممن قد صحب أبا حنيفة صحبة طويلة، وعرف دخلته وأخلاقه ومذاهبه.

٢٧٣٥ ـ حدثنا محمد بن يزيد، قال: سمعت [٢٤٩ ـ ب] الحسين بن صالح، عن محمد بن القاسم الأسدي قال: كان رجل يقع في أبي حنيفة فقيل له: لا تقع، فلم ينته عن ذلك، فمات فنسب إلى أمر لم يصل عليه أحد، ومات أبو حنيفة رضي الله عنه فحزّبوا[1] فصلى عليه ثلاثون ألفًا[2].

وقد روى من أهل بخارىٰ عن محمد بن القاسم الأسدي محمد بن سلام ومحمد بن جعفر وعبد الله بن محمد الجعفي وأحمد بن الجنيد الحنظلي ومحمد بن المهلّب وسهل بن عاصم بن محمد اليشكري وشداد بن سعيد وسعيد بن جناح والأخنس بن حرب وسعيد بن أيوب رحمة الله عليهم، ويحدّث عن كل واحد منهم بحديث لتعرفوا ذلك.

وأما حديث محمد بن سلاّم:

٢٧٣٦ ـ فحدثنا سهل بن المتوكل، قال: حدثنا محمد بن سلام، قال: حدثنا محمد بن القاسم الأسدي ومحمد بن يوسف الفريابي وأبو قتادة الحرّاني قالوا: حدثنا الأوزاعي رحمة الله عليهم، عن حسّان بن عطية، عن أبي واقد الليثي قال:

---

(١) في الأصل: (هكذا) وفي «المناقب»: (فحرز).

(٢) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٤٣٠).

قلنا: يا رسول الله! إنا بأرض تصيبنا مخمصة، فما تحل لنا من الميتة؟ قال: «إذا لم تصطبحوا ولم تغتبقوا ولم تحتفوا بقلاً فشأنكم بها»[1].

وأما حديث سعيد بن جناح:

٢٧٣٧ ـ فحدثنا محمد بن عبد الله بن محمد السعدي وأحمد بن يونس، قالا: حدثنا سعيد بن جناح، قال: حدثنا محمد بن القاسم الأسدي، عن ثور بن يزيد، عن حسّان بن عطية، عن أبي كبشة، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب عليّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار».

وأما حديث عبد الله بن محمد الجعفي:

٢٧٣٨ ـ فحدثنا محمد بن عبد الله السعدي، قال: حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي، قال: حدثنا محمد بن القاسم الأسدي، عن مالك بن مغول، عن الشعبي رحمة الله عليه قال: ما أنا بعالم ولا أحلف عالمًا.

وحديث محمد بن جعفر:

٢٧٣٩ ـ حدثناه أبو كثير سيف بن حفص، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا محمد بن القاسم، عن ثور، عن خالد بن معدان، عن أبي أمامة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ أنه كان إذا رفع الطعام من بين يديه [يقول:] «الحمد لله حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه غير مودع ولا مكفي ولا مستغنيً عنه ربنا».

وحديث محمد بن المهلب:

٢٧٤٠ ـ حدثنا سيف بن حفص، قال: حدثنا محمد بن المهلب، قال: حدثنا محمد بن القاسم الأسدي، قال: حدثنا عمر بن راشد اليماني، عن يحيى بن [أبي]

---

(١) أخرجه أحمد في «المسند» ٥/ ٢١٨، والحاكم ٤/ ١٢٥، والبيهقي ٩/ ٣٥٦.

كثير، عن أبي سلمة رضي الله عنه، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة أعين لا تمسها النار: عين فقئت في سبيل الله، وعين حرست أحراسها في سبيل الله، وعين بكت من خشية الله» [٢٥٠ ـ أ].

وحديث أحمد بن الجنيد:

٢٧٤١ ـ حدثنا محمد بن عبد الله السعدي، قال: حدثنا أحمد بن الجنيد، قال: حدثنا محمد بن القاسم الأسدي، عن موسى بن عبيدة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «وفد[1] الله ثلاثة: الغازي والحاج والمعتمر، أولئك الذين يسألون الله فيعطيهم سؤلهم».

وحديث شداد بن سعيد رحمة الله عليه:

٢٧٤٢ ـ حدثنا سيف بن حفص، قال: حدثنا شداد بن سعيد، قال: حدثنا محمد بن القاسم، قال: حدثنا طلحة، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «أفضل صفوف الرجال أولها وشرها آخرها، وأفضل صفوف النساء آخرها وشرها أولها».

وحديث سهل بن عاصم اليشكري رحمة الله عليه ذكرناه في حديثه عن أبي حنيفة رحمة الله عليه.

٧١٧ ـ ومنهم: محمد بن الفضل بن عطية رحمة الله عليه:[2]

٢٧٤٣ ـ **حدثنا** سعيد بن ذاكر بن سعيد الأسدي، قال: حدثنا أحمد بن حرب البخاري، قال: سمعت مشايخنا يقولون: نزل محمد بن الفضل بن عطية درب

---

(١) في الأصل: (وافد) والتصويب من مصادر التخريج.

(٢) من رجال الترمذي وابن ماجه.

الخشابين دربنا هذا، وكانت ضيعته بقرية شيرقودن، وأقام ههنا وسمع منه جميع مشايخنا، ومات ههنا ودُفن بقرب دار المرضى[1].

سمعت يحيى بن إسماعيل يقول: سمعت جدي الحسن بن عثمان يقول: محمد بن الفضل كان كثير فنون العلم، فكلما طلبنا منه شيئًا من أبواب العلم وجدنا عنده الكثير، وكان حافظًا.

٢٧٤٤ ـ **حدثنا** إسماعيل بن بشر ببلخ، قال: حدثنا حماد بن قريش، قال: حدثنا محمد بن الفضل بن عطية، قال: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله عليه، عن أبي السوار، عن أبي حاضر، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم احتجم وهو صائم[2].

٢٧٤٥ ـ **حدثنا** أبو سعيد سليمان بن داود الهروي ببلخ، قال: حدثنا أحمد بن عبد الله الهروي، قال: حدثنا محمد بن الفضل بن عطية، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن شداد رحمة الله عليهم، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قرأ رجل خلف رسول الله ﷺ فنهاه رسول الله ﷺ عن ذلك[3].

٢٧٤٦ ـ **حدثنا** صالح بن أحمد بن أبي مقاتل البزاز البغدادي، قال: حدثنا محمد بن شوكر، قال: حدثنا محمد بن الفضل بن عطية الخراساني قال: حدثنا أبو حنيفة، [٢٥٠ ـ ب] عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه رحمة الله عليهم قال: ذكر الشؤم عند رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «الشؤم في ثلاث: في الدار

---

(١) «المناقب» للمكي (٤١٨).

(٢) «المسند» للحارثي (١٧٠٨).

(٣) «المسند» للحارثي (٦٣٣).

والفرس والمرأة، فشؤم الدار أن تكون ضيقة لها جيران سوء، وشؤم الفرس أن يكون جموحًا، وشؤم المرأة أن تكون سيئة الخلق عاقرًا»[1].

٢٧٤٧ ـ حدثنا صالح بن أحمد، قال: حدثنا محمد بن شوكر، قال: حدثنا محمد بن الفضل، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن زياد بن علاقة، عن قطبة بن مالك قال: سمعت النبي ﷺ يقرأ في صلاة الصبح في إحدى ركعتيه: ﴿وَٱلنَّخْلَ بَاسِقَٰتٍ لَّهَا طَلْعٌ نَّضِيدٌ﴾[2].

٢٧٤٨ ـ حدثنا محمد بن المنذر بن سعيد الهروي وغير واحد، قالوا: حدثنا محمد بن عيسى المدائني[3]، قال: حدثنا محمد بن الفضل بن عطية، قال: حدثنا النعمان بن ثابت، عن الشعبي رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها قالت: لقد كن فيّ خلال سبع لم تكن لأحد من أزواج النبي ﷺ ورضي عنهن: كنت أحبهن إليه أبًا وأحبهن إليه نفسًا، وتزوجني بكرًا، وما تزوج بكرًا غيري، وما تزوجني حتى أتى جبريل بصورتي، ولقد رأيت جبريل صلوات الله عليه وما رآه من النساء أحد غيري، وقد كان يأتيه جبريل وأنا معه في شعاره، ولقد نزل فيّ عذر، كاد أن يهلك فيّ فئام من الناس، ولقد قبض رسول الله ﷺ في بيتي وفي ليلتي ويومي بين سحري ونحري[4].

وقد روى عبدالحميد الحماني وأبو يوسف والمقرئ هذا الحديث عن أبي

---

(١) «المسند» للحارثي (١٠٦٨).

(٢) «المسند» للحارثي (٤٤٢).

(٣) في الأصل: (المداني).

(٤) «المسند» للحارثي (٣٧٠).

حنيفة رحمة الله عليهم، فقالوا: عن عون بن عبد الله، عن الشعبي، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان فيّ سبع، وذكر الحديث[1].

٢٧٤٩ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن عثمان بن سعيد، قال: وجدت في كتاب جدي قال: حدثنا محمد بن الفضل بن عطية، عن أبي حنيفة، عن عطاء وميمون بن مهران: فيمن طاف بين الصفا والمروة فلم يرمل قالا: لا شيء عليه.

٢٧٥٠ ـ حدثنا محمد بن القاسم البلخي، قال: حدثنا عبدالرحيم بن حبيب، قال: حدثنا بقية بن الوليد، قال: حدثني محمد بن الفضل بن عطية، قال: حدثنا أبو حنيفة، قال: سمعت ميمون بن مهران يقول: لو أن العلماء أعزوا العلم كما أعزهم الله لكان الناس لهم تبعًا، ولكن طلبوا العلم للدنيا [٢٥١ ـ أ] فهانوا عليهم.

٢٧٥١ ـ حدثنا أبو بكر أحمد بن محمد الرازي، قال: حدثنا محمد بن يوسف، قال: أخبرنا أبو حنيفة.

٢٧٥٢ ـ [و] حدثنا سهل بن إبراهيم، قال: حدثنا جدّي، قال: حدثنا محمد بن الفضل قال: سمعت أبا حنيفة يقول: رأيت أيوب السختياني عند قبر النبي عليه السلام بالمدينة يتضرع ويبكي بكاء خفت أن تخرج نفسه، وما وجدت من الرقة والبكاء في جميع عمري مثل ما وجدت في ذلك الوقت، وقد رجوت أن الله يرحمني، وما ذكرت ذلك المقام في وقت من الأوقات إلا أخذتني الرعدة والبكاء، وما زلت بعد أحب أيوب لله.

٢٧٥٣ ـ حدثنا العباس بن عزيز القطان المروزي، قال: حدثنا داود بن مخراق،

---

(١) «المسند» للحارثي (١٣٦٩، ١٣٧٠، ١٣٧١).

قال: حدثنا محمد بن الفضل بن عطية، قال: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله عليهم، عن عون بن عبد الله، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: يعرض الناس يوم القيامة على ثلاثة دواوين، على ما ذكرنا الحديث غير مرة.

٢٧٥٤ ـ حدثنا أبو علي الحسن بن شاهويه الحذّاء، قال: سمعت عبد الواحد بن رفيد البخاري، يقول: سمعت المسيب بن إسحاق، يقول: عن محمد بن الفضل بن عطية قال: مات أبو حنيفة وفي بيته للناس ودائع خمسين ألف ألف، فردها ابنه حماد جميع ذلك بعد موته على أربابها[1].

٢٧٥٥ ـ حدثنا أبو بكر أحيد بن جرير بن المسيب اللؤلؤي البلخي، قال: حدثنا علي بن هاشم المروزي، قال: حدثني محمد بن شجاع المروزي، قال: كان الفضل بن عطية عند أبي حنيفة فقال له أبو حنيفة: ولدك محمد إلى من يختلف؟ فقال: يدور على المحدثين، فيكتب عنهم فقال: ائتني به حتى أنظر في أي شيء هو؟ قال: فجاء به إليه، فألطفه وقرّبه وقال له: يا محمد إلى من تختلف وممن تكتب؟ فأخبره ورأى معه كتابًا فقال: ناولنيه فناوله، فنظر فيه فإذا في أوله حديث عن النبي عليه السلام: «إن ولد الزنا شر الثلاثة» فقال: يا محمد! ما معنى قول النبي عليه السلام: «ولد الزنا شر الثلاثة»؟ قال: هو كما في الحديث، قال: إنا لله[2] نسبت النبي عليه السلام إلى ما لا يحل ولا يجوز، وفي هذا القول نقض لكتاب الله عز وجل وسنة نبيه والقول بالجور، قال الله تبارك وتعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾ [المدثر: ٣٨]، وقال: ﴿لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسَاءُوا بِمَا عَمِلُوا﴾ [النجم: ٣١]، وقال: ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَانِ إِلَّا مَا سَعَىٰ﴾ [النجم: ٣٩]، وقال: ﴿وَلَا تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [يس: ٥٤]،

---

(١) «المناقب» للمكي (١٩٨).

(٢) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٤١٧).

وقال: ﴿وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا﴾ [٢٥١ ـ ب] ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٤٩]، وقال: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [فصلت: ٤٦]، وقال: ﴿وَمَا أَنَا بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [ق: ٢٩]، وقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ [النساء: ٤٠]، وقال: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا﴾ [الأنبياء: ٤٧]، وقال: ﴿وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَٰكِن كَانُوا هُمُ الظَّالِمِينَ﴾ [الزخرف: ٧٦]، وقال: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وقال: ﴿إِنْ أَحْسَنتُمْ أَحْسَنتُمْ لِأَنفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾ [الإسراء: ٧]، وقال: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الأنعام: ١٦٥] في أمثال هذه الآيات، فمن قال بهذا القول الذي قلته فقد خالف القرآن وأوجب العذاب بذنب غيره، وقال بالظلم والجور، فقال له الفضل بن عطية: ما معناه يرحمك الله؟ فقال أبو حنيفة: هذا عندنا في ولد زنا خاص، كان يعمل عمل والديه من الزنا، وكان يقرن على[1] ذلك أعمالاً سيئة من القتل والسرقة وغير ذلك، فقيل: هو شر الثلاثة لما زاد من الأعمال القبيحة على عمل والديه، أو أن يكون عمل عملاً خرج من الإسلام بعد بلوغه، فقيل هو شر الثلاثة، إذ كان ما عمل والداه من الزنا غير كفر، وكان عمله كفرًا، فكان الكفر شرًا، فقيل هو شر الثلاثة، فقال الفضل بن عطية: هذا العلم، وقال لابنه محمد: سمعت؟ فقال أبو حنيفة: يا محمد! من طلب الحديث ولم يطلب تفسيره ومعناه ضاع سعيه وصار ذلك وبالاً عليه، قال: فكان محمد بن الفضل بعد ذلك يكثر الاختلاف إلى أبي حنيفة رحمة الله عليه.

٢٧٥٦ ـ كتب إليّ صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا محمد بن هشام، قال: حدثنا سليمان بن الفضل، قال: حدثنا محمد بن الفضل، عن النعمان، عن سالم الأفطس، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من ادعى ولدًا من غير رشده فلا يرث ولا يورث».

---

(١) في «المناقب» ٢/ ١٠٠ ق، و«المسند» للثعالبي (١٥): (إلى).

٢٧٥٧ ـ كتب إليّ صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا يحيى بن إسماعيل بن الحسن بن عثمان البخاري، قال: ثنا جدي، قال: ثنا محمد بن الفضل بن عطية، عن أبي حنيفة، عن جعفر بن محمد، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ عق عن الحسن والحسين رضي الله عنهما شاة شاة يوم السابع، وحلق رؤوسهم، وتصدق بوزن أشعارهما ورقًا.

٢٧٥٨ ـ ثنا أحمد بن يونس، قال: ثنا نصر بن الحسين، عن محمد بن الفضل بن عطية قال: ثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم في قول الله عز وجل: ﴿يُنَبَّؤُا۟ ٱلْإِنسَٰنُ يَوْمَئِذٍۭ بِمَا قَدَّمَ وَأَخَّرَ﴾ [القيامة: ١٣]، قال: بما قدّم من عمل في حياته من الأعمال الحسنة وما أخّر ما علّم من الخير فعمل به من بعده، [٢٥٢ ـ أ] فكتب له مثل أجر صاحبه لا ينقص[١] من أجر صاحبه شيء، وإن الرجل ليخف[٢] ميزانه يوم القيامة إذا مثل السحاب يجاء به فيوضع في ميزانه فيرجح لميزانه فيقول: هذا عمل لم أعمل به فيقال له: هذا ما علّمت من الخير فعمل به من بعدك.

٢٧٥٩ ـ ثنا أبو عمران موسى بن الفتح، قال: ثنا عبد الله بن عثمان الدبوسي، قال: ثنا محمد بن الفضل، قال: ثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: الفرقة من قبل الرجال؟ ومن قبل النساء ليس بطلاق.

وقد روى جماعة عظيمة من كبار الناس من تفاريق البلدان من أهل الشام وأهل اليمن وأهل الحجاز والعراق وخراسان، وما فوقه يمنة ويسرة لمحمد بن الفضل بن عطية رحمة الله عليه يكثر تعدادها إن اشتغلنا بذلك، وكان رحالًا في طلب العلم قد اشتهر في الآفاق، وروى عنه الأئمة الكبار وكتبوا عنه، وقد أدرك أشهر العلماء

---

(١) في الأصل: (يفضض) والمثبت من هامش الأصل.

(٢) في الأصل: (لا يخف) خطأ.

الكبار ورتوت المحدثين، وكتب عنهم الكثير، وكتب عن الصغار أيضًا، وروى عنه من أهل بخارى أبو حفص أحمد بن حفص والحسن بن عثمان الهمداني القاضي وعيسى بن موسى الغنجار ومحمد بن سلام واليسع بن أبي طاهر وحفص بن داود بن عمر الربعي والحسن بن صالح ونصر بن الحسن وحرب أبو أحمد بن حرب البخاري والمسيب بن إسحاق وأحمد بن الجنيد، وسنذكر شيئًا من رواية أهل بخارىٰ عنه، فيتبين عندكم بعض الأئمة الذين كتب منهم الحديث، ويكون دليلاً لكم على سائره.

وأما حديث أبي حفص أحمد بن حفص:

٢٧٦٠ ـ فحدثنا أبي، قال: ثنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن حفص وإسحاق بن عبد الله البزاز، قالا: ثنا أحمد بن حفص، قال: ثنا إسحاق بن عبد الله، قال أبو حفص: قرأ علي محمد بن الفضل وأنا أسمع قال ابن عبد الله، عن محمد بن الفضل، عن ليث بن أبي سليم، عن عبدالرحمن بن سابط أنه قال: ثلاثة مضمونون على الله عز وجل حتى يرجعهم سالمين أو يقبضهم فيقضي لهم: الماشي إلى الصلاة والحاج والغازي في سبيل الله، قال: فذكر ذلك لابن عباس رضي الله عنهما فقال: كذب جعل الحاج والصلاة مع الغازي، فوالله الذي لا إله إلا هو لقد قال الصادق المصدق المطيب سيد المؤمنين محمد رسول الله ﷺ: «ما جميع[1] أعمال البر في الجهاد في سبيل الله إلا كنفثة في بحر».

٢٧٦١ ـ وبهذا الإسناد عن محمد بن الفضل، عن معاوية بن يحيى، عن سالم بن عبد الله، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «من

---

(١) انظره في «الإتحاف» ٨/ ١٥، و«مسند الفردوس» (٦٣٠٢).

لقي الله في سبيل من سبل الله عز وجل فصبر حتى يقتل أو يغلب لم يفتن في قبره أبدًا»[1].

فأما حديث عيسى بن موسى:

٢٧٦٢ ـ فحدثنا سهل بن خلف بن وردان القطان، قال: حدثنا إسحاق بن حمزة بن فروخ، قال: أنا عيسى بن موسى، [٢٥٢ ـ ب] عن محمد بن الفضل، عن أبي خازم قال: قلت لسهل بن سعد الساعدي: هل كانت المناخل على عهد رسول الله ﷺ، [قال:] والله ما رأيت منخلاً في ذلك الزمان، وما أكل رسول الله ﷺ الشعير منخولاً حتى فارق الدنيا.

٢٧٦٣ ـ أنا محمد بن عبد الله، قال: ثنا يحيى بن النضر، قال: أنا عيسى بن موسى، عن محمد بن الفضل بن عطية، عن زيد العمى، عن يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «يبعث إلى أهل الجنة رسولاً فيقول لهم: يا أهل الجنة ألا تأخذون زينتكم لزيارة ربكم، فيلبسون من أحسن لباسهم، وأحسن حللهم مع حلل يأتيهم من ربهم، ويضعون على رؤوسهم الأكاليل فينطلقون جميعًا»، الحديث فيه طول لم نذكر الباقي.

٢٧٦٤ ـ وبإسناد عيسى، قال: أخبرنا محمد بن الفضل، عن زيد العمى، عن يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «إن نساء أهل الدنيا بعد إذا دخلن الجنة فُضِّلن على الحور العين بما كان من أعمالهن في الدنيا».

٢٧٦٥ ـ حدثنا علي بن الحسن بن عبدة، قال: حدثنا أبو عمر حفص بن داود

---

(١) انظره في «مجمع الزوائد» ٥/ ٤٢٢ عن الطبراني في «الكبير» ٤/ ١٨٧ و«الأوسط» (٤١١٦).

الربعي وأبو السري نضر بن المغيرة، قالا: حدثنا عيسى بن موسى، عن محمد بن الفضل، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي رضي الله عنه، أن النبي ﷺ كان إذا عاد مريضًا فقال: «أذهب البأس رب الناس واشف وأنت الشافي لا شافي إلا أنت، اللهم إني أسألك له شفاء لا يغادر سقمًا».

وأما حديث محمد بن سلام قال:

٢٧٦٦ ـ أخبرنا محمد بن الفضل، عن أبان بن أبي عياش، عن عرفجة الناجي، واللفظ لمحمد بن سلام: أن رجلاً من أصحاب الأهواء جاء إلى كعب فقال: ما تقول في الرجل يصيب في اليوم من الذنوب كذا وكذا، فقال: أهو من هذه الأمة ممن يصلي الصلوات الخمس؟ فقال: نعم، فقال: إني أجد في كتاب الله المنزل: أن كل من صلى هذه الصلوات الخمس كتب الله تعالى له ألفين وخمسمائة حسنة، أفيصيب هذا العبد في اليوم ألف سيئة، فيبقى له ألف وخمسمائة حسنة فيا ربحاه، قال: إنه يصيب أكثر من ذلك، قال: أفيصيب هذا العبد في اليوم ألفًا وخمسمائة سيئة فيبقى له ألف حسنة فيا ربحاه، قال: إنه يصيب أكثر من ذلك، قال: أفيصيب هذا العبد في اليوم ألفين[1] سيئة، فيبقي له خمسمائة حسنة فيا ربحاه، قال: إنه يصيب أكثر من ذلك، قال: أفيصيب هذا العبد في اليوم ألفين وخمسمائة [٢٥٣ ـ أ] سيئة فينقلب كفافًا لا له ولا عليه، فيا ربحاه، قال: فأعرض الرجل عنه قال كعب: فهل لصاحبكم هذا من تطوع، قال: رأيته صلى ركعتي الضحى، فقال: إني لأجد في كتاب الله المنزل أن كل من صلى ركعتي الضحى كتب الله تعالى بعدد كل شعرة في رأسه ولحيته وجسده حسنة.

---

(١) في الأصل: (ألف) وهو خطأ.

وأما حديث الحسن بن عثمان:

٢٧٦٧ ـ فحدثنا محمد بن عبد الله السعدي، قال: حدثنا الحسن بن عثمان، قال: أخبرنا محمد بن الفضل، عن منصور بن المعتمر، عن ربعي، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «لا يؤمن عبد حتى يؤمن بأربعة: شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأني رسول الله، ويؤمن بالبعث بعد الموت، ويؤمن بالقدر».

٢٧٦٨ ـ وبهذا الإسناد عن محمد بن الفضل، عن زيد بن أسلم، عن عبد الله بن عمر أنه قال: كنا نشهد على كل صاحب موجبة أنه من أهل النار حتى أنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ فكففنا عن الشهادة.

٢٧٦٩ ـ حدثنا محمد بن عبد الله السعدي، قال: حدثنا الحسن، قال: أخبرنا محمد بن الفضل، عن زيد العمي، عن الحكم بن عتيبة، عن عمرو بن ميمون، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، عن النبي عليه السلام أنه قال: «الإسلام ثمانية أسهم: فالإسلام سهم، والهجرة سهم، والجهاد سهم، والصوم سهم، والصلاة سهم، والزكاة سهم، والأمر بالمعروف سهم، والنهي عن المنكر سهم، وقد خاب من لا سهم له».

وأما حديث اليسع بن أبي طاهر:

٢٧٧٠ ـ فحدثنا أبي، قال: حدثنا أسباط بن اليسع، قال: أخبرنا أبي، قال: أخبرنا محمد بن الفضل، عن جويبر فقال: مات ابن لضحاك بن مزاحم صغير فقال: إذا وضعتموه في اللحد فحلوا عنه العقد فإنه مسؤول، قيل: عن ماذا يسأل؟ قال: عن الميثاق الأول.

وأما حديث حرب بن أحمد بن حرب البخاري:

فحدثناه سعيد بن ذاكر، قال: حدثنا أحمد بن حرب، قال: سمعت أبي، يقول: حدثنا محمد بن الفضل، عن عبدالملك بن عمير، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أتدري ما حقّ الله على الناس؟» قال: قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «أن تعبد الله، ولا تشرك به شيئًا، [٢٥٣ ـ ب] وإن حقّ الناس على الله إذا فعلوا ذلك أن لا يعذبهم».

٢٧٧١ ـ حدثنا سيف بن حفص، قال: حدثنا علي بن إسحاق الحنظلي، قال: حدثنا محمد بن الفضل، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الأرقم رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «إذا حضرت الصلاة والخلاء فابدؤوا بالخلاء».

٢٧٧٢ ـ حدثنا صالح بن سعيد بن مرداس الترمذي قال: حدثنا حماد بن قريش، قال: حدثنا محمد بن الفضل، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إذا ألحّ السائل فردوه، وإذا دخل عليكم السائل بغير إذن فلا تطعموه».

وأما حديث حفص بن داود:

٢٧٧٣ ـ فحدثنا سيف بن حفص، قال: حدثنا أبو عمر حفص بن داود، قال: أخبرنا محمد بن الفضل، عن زيد العمي، عن معاوية بن قرة، عن معقل بن يسار رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الله يقول: تفرغ لعبادتي أملأ قلبك غنًى، وأملأ بدنك رزقًا، يا ابن آدم! لا تتباعد مني فأملأ قلبك فقرًا، وأملأ بدنك شغلاً».

٢٧٧٤ ـ حدثنا علي بن الحسن بن عبدة، قال: حدثنا أبو عمر حفص بن داود، قال: حدثنا محمد بن الفضل بن عطية، عن زيد العمي، عن أبي الصديق الناجي، عن

أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا حضر رمضان يقول: «أظلكم رمضان، والذي نفسي بيده ما أتى على المؤمن شهر هو خير له منه، وما أتى على المنافق شهر هو شر له منه، فهو على المؤمن غُنم، وعلى المنافق غُرم».

وقد روى محمد بن الفضل، عن عمرو بن دينار:

٢٧٧٥ ـ حدثنا عمي، قال: حدثنا علي بن إسحاق، قال: أخبرنا محمد بن الفضل، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «من آمن بالله لا يشرك به شيئًا دخل الجنة».

وروى بقية بن الوليد قال:

أخبرنا محمد بن الفضل، قال: أخبرني عمرو بن دينار المكي، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: انثال[1] الناس على النبي ﷺ فقال: «يوشك أن يكثر الناس ويقل أصحابي لا تسبوا أصحابي، لعن الله من سبّهم».

٢٧٧٦ ـ حدثنا بذلك العباس بن حمزة، قال: حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا بقية، قال: حدثنا محمد بن الفضل، الحديث.

٢٧٧٧ ـ حدثنا محمد بن رميح الترمذي، قال: حدثنا عبدة بن عبد الرحمن، قال: أخبرنا بقية بن الوليد، قال: حدثنا محمد بن الفضل، [٢٥٤ـأ] عن سالم الأفطس، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن رسول الله ﷺ قال: «صلوا على من قال: لا إله إلا الله، وصلوا خلف من قال: لا إله إلا الله».

---

(١) أي اجتمعوا، ورواه أبو نعيم في «الحلية» ٣/ ٣٥٠ من طريق هشام عن بقية به.

٧١٨ ـ ومنهم: أبو خزيمة خازم بن عبد الله السدوسي:[1]

٢٧٧٨ ـ حدثنا محمد بن رضوان، قال: سمعت يعقوب بن أبي خديجة، قال: سمعت المسيب بن إسحاق، قال: سمعت أبا خزيمة يقول: كان سفيان الثوري يسأل عن المسائل، وكان يفتي، وكان لا يفارق قول أبي حنيفة رحمة الله عليهم.

قال الشيخ: وكان أبو خزيمة رجلاً متعبدًا زاهدًا، مشتغلاً في عبادته، لم ينتصب للرواية، وكان فيما أوصى: لقي أبا حنيفة ولقي سفيان الثوري ولقي أصحاب أبي حنيفة، واختلف إلى خليد بن حسّان صاحب أنس والحسن ومحمد بن سيرين وأبي مجلز وثابت البناني وعكرمة وغيرهم، وجالس خليد بن حسّان ههنا ببخارى، وكان مقام خليد ببخارىٰ وموته، وكان خليد لزم الحسن أربعين سنة، وأخذ من أخلاقه، وكان ورعًا زاهدًا، وسنذكر عن أبي خزيمة وعن نفسه وعمن روى عنه شيئًا لتقفوا عليه إن شاء الله، روى عنه أبو حفص أحمد بن حفص رحمه الله.

٢٧٧٩ ـ حدثنا أبو بكر بن عبد الواحد بن رفيد، قال: حدثنا عبد الرحمن بن هاشم قال: حدثنا أحمد بن حفص قال: أخبرنا أبو خزيمة، عن خليد، عن الحسن قال: إذا كان الولي مسيرة شهر فأيما ولي زوجها فهو جائز.

٢٧٨٠ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي أحمد، قال: سمعت أبي، يقول: سمعت المسيب بن إسحاق يقول: دخلت مع أبي حفص على أبي خزيمة فقال: سمعت خليدًا يقول: اختلفت إلى الحسن أربعين سنة، فما صدرت من عنده إلا سماع شيء لم أسمعه قبل ذلك، فقال لي أبو حفص: يا مسيّب معك ألواح أكتبها بماء الذهب، قال: وقال المسيّب: دخلت على أبي خزيمة وهو مريض أعوده، فرمى إليّ بمرفقه

---

(١) في «عقود الجمان» (١٠١٠) خازم بن عبد الله بن خزيمة أبو خازم البخاري.

فقال: ليس بي كل ذاك المرض، ولكنّ ضعفت عن الخير، ومن يضعف عن الخير فهو مريض.

٢٧٨١ ـ حدثنا سعيد بن ذاكر، قال: حدثنا سعيد بن جناح، قال: سمعت أحمد بن حفص يقول: أبو خزيمة رجل حازم صالح ديّن فاضل رحمة الله عليهم.

٢٧٨٢ ـ حدثنا إسماعيل بن السميدع البخاري، قال: حدثنا ابن نصر البخاري قال: حدثنا أبو خزيمة، قال: حدثنا خليد، عن الحسن، [٢٥٤ ـ ب] عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أقرب الخلق إلى الله عز وجل جبريل وميكائيل وإسرافيل صلوات الله عليهم، وهم عند ذي العرش، وإنهم من الله لمسيرة خمسين ألف سنة».

٢٧٨٣ ـ حدثنا إسرائيل بن سميدع، قال: حدثنا ابن النصر، قال: حدثنا أبو خزيمة، عن خليد، عن الحسن، عن سعد بن هشام، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ قال: «من رغب عن سنتي فليس مني، ومن تبتّل فليس مني».

٢٧٨٤ ـ حدثنا سهل بن خلف بن وردان القطان، قال: حدثنا إسحاق بن حمزة، قال: أخبرنا أبو خزيمة، عن خليد، عن الحسن قال: قدمت إبل عبد الرحمن بن عوف، فحبست جميعًا فسمعتها عائشة رضي الله عنها فخرجت فزعةً وهي تظن أنها صيحة[1] فلقيتها امرأة فقالت: يا أم المؤمنين ما لكِ لم تعلقت بها؟ فقالت: إليك ويلك الصيحة فقالت: لا والله ما هي بالصيحة ولكنها إبل عبد الرحمن بن عوف قدمت فحبست جميعًا وهي سبع مائة راحلة، فقالت عائشة رضي الله عنها: ويلك ألقى علي ثوبًا، قال: وعليها درعها وخمارها، فقال الحسن: فسمع عبد الرحمن

---

(١) أي الغارة، وفي الهامش (الضجّة).

وبلغه قفل عائشة وفزعها فقال عبد الرحمن: هي وما عليها ومن معها في سبيل الله عز وجل، قال: وكان الحسن يقول: إن عبد الرحمن بن عوف كان يقول: والذي نفس ابن عوف بيده لدرهم ينفقه أحدكم في سبيل الله يجد مسّه أفضل من عشرة آلاف ينفقه أحدنا.

٢٧٨٥ ـ **حدثنا** سهل بن خلف، قال: حدثنا إسحاق بن حمزة، قال: أخبرنا أبو خزيمة، عن الحسن بن دينار، عن الحسن، عن أبي ابن كعب رضي الله عنه قال: كنا مع رسول الله ﷺ والدنيا خلفنا، فلما فقدنا رسول الله نلناها[1] كذا يمينًا وشمالاً[2].

٢٧٨٦ ـ **حدثنا** أحمد بن يونس، قال: حدثنا نصر بن الحسين، قال: حدثنا أبو خزيمة، قال: حدثنا شريك بن عبد الله النخعي، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: عليكم بالقرآن، فإن لكم بكل حرف تقرؤونه عشر حسنات، أما إني لا أقول: «الـم» حرف، ولكن ألف حرف واللام حرف، والميم حرف.

٢٧٨٧ ـ **حدثنا** محمد بن عبد الله السعدي، قال: أخبرنا المسيب بن إسحاق، قال: أخبرنا عيسى وأبو خزيمة وأسلم بن إبراهيم، عن عبد الحميد بن بهرام، عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان، عن النبي ﷺ قال: «أهل المعروف في الدنيا [٢٥٥ ـ أ] هم أهل المعروف في الآخرة، وأهل المنكر في الدنيا، هم أهل المنكر في الآخرة».

---

(١) في الأصل: (فلناها).

(٢) وعند ابن ماجه (١٦٣٣) من طريق الحسن البصري عن أبيّ قال: كنا مع رسول الله ﷺ وإنما وجهنا واحد، فلما قبض نظرنا هكذا هكذا.

٢٧٨٨ ـ **حدثنا** إبراهيم بن منصور، قال: حدثنا نصر بن الحسين، قال: حدثنا أبو خزيمة، قال: أخبرنا خارجة بن مصعب وحماد بن زيد، عن ابن عون، عن ابن سيرين قال: إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم.

٢٧٨٩ ـ **حدثنا** إبراهيم بن منصور، قال: حدثنا نصر بن الحسين، قال: حدثنا أبو خزيمة، قال: أخبرنا أسد بن عمرو، عن أبي حنيفة، عن محارب بن دثار رحمة الله عليهم، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: من صلى أربع ركعات بعد العشاء عدلن بمثلهن من ليلة القدر[1].

٢٧٩٠ ـ **حدثنا** سعيد بن ذاكر، قال: حدثنا سعيد بن جناح، قال: أخبرنا خازم السدوسي، قال: سألت أبا يوسف عن قول الله عز وجل: ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ۖ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌۢ بِٱلْخَيْرَٰتِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾[فاطر: ٣٢] كلهم مؤمنون؟ ومَن الظالم لنفسه فإن بعض أهل التفسير يقول: الظالم لنفسه: الكافر والمنافق؟ فقال أبو يوسف: كلهم مؤمنون، وإن صفة الكفار بعد تمام هذه الآية قوله: ﴿ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ ﴾ [فاطر: ٣٦] فأما الطبقات الثلاث فهم من الذين اصطفى من عباده، لأنه قال: «فمنهم» و«منهم ومنهم وكلهم» راجعون إلى قوله: «الذين اصطفينا من عبادنا» وهم أهل الإيمان، فمنهم أهل الكبائر العظام، ومنهم مقتصد، ومنهم سابق بالخيرات.

٢٧٩١ ـ **حدثنا** سهل بن خلف بن وردان، قال: حدثنا إسحاق بن حمزة، قال: أخبرنا أبو خزيمة، عن المبارك بن فضالة، عن الحسن قال: إن كان الرجل ليجمع القرآن وما يشعر به جاره، وإن كان الرجل لقد فقه الفقه وما يشعر به الناس، وإن كان

---

(١) «المسند» للحارثي (٤٠٣).

الرجل ليصلي الصلاة الطويلة في بيته وعنده الزور وما يشعر به، ولقد أدركنا أقوامًا ما كان على الأرض من عمل يقدرون على أن يعملوه في السرّ فيكون علانية أبدًا، ولقد كان المسلمون يجتهدون في الدعاء وما يسمع لهم صوت، إن كان ذلك إلا همسًا بينهم وبين ربهم، وذلك أن الله تعالى يقول: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾، وذلك أن الله عز وجل ذكر عبدًا صالحًا ورضي بقوله فقال: ﴿إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥ نِدَآءً خَفِيًّا﴾ [مريم: ٣] [٢٥٥ ـ ب].

٢٧٩٢ ـ **حدثنا** محمد بن عبد الله السعدي، قال: أخبرنا المسيب بن إسحاق، قال: قال أبو خزيمة: رأيت في مسجد أبي عصمة نوح بن أبي مريم يوضع الساج في مؤخره ورأيته في مسجد عبد الله بن المبارك يوضعه عن يمينه وشماله، وقال أبو خزيمة: قال عبد الله: لا بأس بالصلاة إلى التنور إلا أن يكون فيه النار، قيل: فإن كان جمر؟ قال: لا بأس به إلا أن يكون له لهب، قال أبو خزيمة: قلت لعبد الله: أيصلون في المقابر؟ قال: نعم، قلت: الفريضة؟ قال: الفريضة، قلت: فإن صلوا جماعة؟ قال: لا بأس بذلك.

٢٧٩٣ ـ **حدثنا** إسرائيل بن سميدع، قال: حدثنا يحيى بن النضر، قال: حدثنا أبو خزيمة، قال: حدثنا حزم[1] قال: حدثنا ميمون، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من برّ والديه ووصل رحمه؛ مدّ له في عمره وزيد في رزقه».

٢٧٩٤ ـ **حدثنا** أبو معشر حمدويه بن الخطاب بن إبراهيم، قال: حدثنا عبد الله، قال: أخبرنا أبو خزيمة قال: أخبرنا صالح المري، عن ثابت البناني،

---

(١) حزم بن أبي حزم القطعي من رجال البخاري.

عـن أنـس بن مالك رضي الله عنه، عن رسـول الله ﷺ أنه قـال: «إن الله تعالى يقول: إنـي لأهـمّ بأهـل الأرض عذابًـا، فإذا نظرت إلـى عمّار بيوتـي وإلـى المتحابين فيّ والمسـتغفرين بالأسـحار صرفته عنهم».

٢٧٩٥ ـ حدثنا أبو معشر حمدويه بن الخطاب، قال: حدثنا عبد الله، قال: أخبرنا أبو خزيمة، قال: أخبرنا شعبة، عن عمرو بن مرّة قال: حدثنا أبو حمزة، عن زيد بن أرقم قال: نزلنا منزلاً مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: «ما أنتم جزء من مائة ألف جزء ممن يرد علي الحوض»[1].

٢٧٩٦ ـ حدثنا أبو معشر، قال: حدثنا عبد الله، قال: أخبرنا أبو خزيمة، قال: أخبرنا هارون النحوي وجعفر العطاردي، عن عون مولى مروان قال: أتينا أنس بن مالك رضي الله عنه فسألناه فقلنا له: إن أناسًا يكذبون بشفاعة محمد ﷺ فقال أنس: إذًا لا ينالهم.

٢٧٩٧ ـ حدثنا عبد الله بن منيح، قال: أخبرنا أبي، قال: حدثنا المسيب، قال: أخبرنا أبو خزيمة، قال: سألت خليد بن حسّان، عن رجل يشفع لرجل عند السلطان أيقبل هديته؟ فقال: إن كانت شفاعته للطاعة فلا يأخذ عليها الأجر، وإن كانت معصية فلا يقبل الرشوة.

٧١٩ ـ ومنهم: إسحاق بن مجاهد الحنظلي:[2]

٢٧٩٨ ـ حدثنـا سـعيد بـن ذاكر بـن سـعيد الأسـدي، قـال: حدثنـا أحمد بن حـرب البخـاري، قال: سـمعت أبـا خزيمة، عـن مخلد بـن عمر قال: سـمعت أبي

---

(١) انظره في «المسند» لأحمد (١٩٣٢١)، والطبراني في «الكبير» ٥/ ١٩٨.

(٢) انظره في «عقود الجمان» (٩٩).

يقول: إسحاق بن مجاهد الحنظلي فقيه، جالسناه قبل أن يرحل إلى العراق، وكان أبو يوسف كثير السؤال عنه، وكان يصف عقله وحلمه، وكان ثقة عند أبي حنيفة رحمة الله عليهم.

٧٢٠ ـ ومنهم: خازم بن إسحاق بن مجاهد: [1]

٢٧٩٩ ـ **حدثنا** سعيد بن ذاكر، قال: حدثنا أحمد بن حرب، قال: كان خازم بن إسحاق بن مجاهد [٢٥٦ـأ] يقول: أخرج بي والدي إلى العراق في آخر رحلته، فحج بي ولقيت أبا حنيفة فلم يرزق لي منه كثير سماع، واشتغلت بطلب العربية وعلم القرآن، ثم جالست أبا يوسف بعده وأسد بن عمرو ومحمد بن الحسن.

٢٨٠٠ ـ **حدثنا** أحمد بن يونس، قال: حدثنا أبو صالح، قال: حدثنا الحسن بن صالح، قال: حدثني خازم بن إسحاق بن مجاهد قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن أبي بكر، عن الزهري قال: ثارت الفتنة وأصحاب رسول الله ﷺ ورضي عنهم كثير فاجتمع رأيهم على أن من أصاب دمًا حرامًا بتأويل فلا حد عليه، ومن أصاب مالاً حرامًا بتأويل فلا تبعة عليه إلا شيء يوجد بعينه.

٢٨٠١ ـ **حدثنا** محمد بن عبد الله السعدي، قال: حدثنا الحسن بن عثمان، قال: أخبرنا خازم بن إسحاق عمن حدثه، عن أبي حنيفة قال: كتب أبو حنيفة إلى عثمان البتي: سلام عليك، فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو، أما بعد، أوصيك بتقوى الله وطاعته، وكفى بالله حسيبًا وجازيًا، بلغني كتابك وفهمت الذي ذكرت، وذكر الحديث كما مضى في الأول.

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٠٩).

٧٢١ ـ ومنهم: مخلد بن عمر القاضي: [١]

٢٨٠٢ ـ حدثنا هارون بن هشام الكسائي البخاري، قال: حدثنا محمد بن الحسين وابن صالح بن غزوان، قالا: حدثنا عيسى بن موسى، قال: أخبرنا مخلد بن عمر، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: القراءة في أربع مواضع مكروه: في الحمام، وإذا كان الرجل جنبًا إلا الآية ونحوها، وعند الجماع، وعند الغائط والبول[٢].

٢٨٠٣ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن سهل، قال: حدثنا نصر بن الحسين، قال: أخبرنا عيسى بن موسى، قال: أخبرنا مخلد بن عمر، عن أبي حنيفة وعيسى، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة، عن سلمة بن كهيل، عن أبي الزعراء رحمة الله عليهم، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال: لا يبقى في النار إلا من ذكر الله في هذه الآية ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ ﴿٤٢﴾ قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ﴾ إلى قوله: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾[٣].

٢٨٠٤ ـ حدثنا محمد بن عبد الله السعدي، قال: حدثنا الحسن بن عثمان، قال: حدثنا مخلد بن عمر، عن أبي يوسف، عن حماد رحمة الله عليهم، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة بن اليمان قال: إن الله يدخل قومًا الجنة قد محشتهم النار برحمة الله وشفاعة الشافعين، يسمون الجهنميين، قال حماد: بلغنا أنهم يستعفون الله فيعفيهم.

---

(١) في «عقود الجمان» (١٤٤) مخلد بن عمرو البخاري القاضي.

(٢) انظره في «الآثار» للإمام محمد (٣٠٦).

(٣) «المسند» للحارثي (١٥٠٦).

٢٨٠٥ ـ حدثنا محمد بن عبد الله السعدي، قال: حدثنا الحسن بن عثمان، قال: حدثنا مخلد، عن أبي يوسف، عن موسى بن عبد الله بن يزيد، عن أبيه رحمة الله عليهم، قال: إذا سئلت أمؤمن أنت؟ فلا تشك في إيمانك.

٢٨٠٦ ـ حدثنا محمد بن عبد الله، قال: حدثنا الحسن، قال: حدثنا مخلد، عن أبي يوسف، [٢٥٦ ـ ب] عن جواب التيمي، عن الحارث بن سويد رحمة الله عليهم، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنّ رجلاً سأله فقال: إني أخاف أن أكون منافقًا قال: ما خاف النفاق منافقٌ قط[١].

٢٨٠٧ ـ حدثنا سعيد بن ذاكر بن سعيد الأسدي، قال: حدثنا أحمد بن حرب، قال: سمعت أبا خزيمة بن مخلد، يقول: سمعت أبي يقول: كنت آتي زفر طرفي النهار فأسأله عن المسائل وأفاوضه[٢] في ذلك، فإذا كررت عليه المسألة مرتين أو طلبت منه الحجة فيقول لي: يا هذا! أبرام[٣]؟ فكنت لا أقدر أن أتسع معه في المسائل، وكنت أحب مسألته[٤] لفقهه وزهده وورعه، فلما طال على ذلك ولم أصل إلى مرادي منه، وكان لا يدخل في مسائل الحسابات والدّور والوصايا والإقرارات ومسائل الحيض، وكان أبو يوسف جامعًا للفقه كله الأصول والفروع ومسائل الحساب كله، فجعلت اختلف إليه، فوصلت إلى مرادي واتسعت في العلم، وكان يكشف العلم والمسائل كشفًا بليغًا، ويحتج بأنواع الحجج محتسبًا في ذلك لا يلحقه ضجر رحمة الله عليه، فأقمت عليه حتى كتبت أماليه.

---

(١) «المسند» للحارثي (١٥٠٦).

(٢) «المسند» لابن خسرو (١٢٩).

(٣) تبادل الرأي.

(٤) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٤٩٣).

٢٨٠٨ ـ حدثنا أحمد بن يونس بن الجنيد، قال: حدثنا محمد بن سهيل السمرقندي، قال: حدثنا سلم بن أبي مقاتل، قال: حدثنا مخلد بن عمر قال: كان أبو حنيفة رضي الله عنه يقول: إذا عالج الرجل جاريته فيما دون الفرج فأنزل، فأخذت الجارية ماءه في شيء فاستدخلت فرجها في حدثان ذلك فعلقت الجارية وولدت ولدًا، فإن الولد ولد الرجل وتصير الجارية أم ولده.

٢٨٠٩ ـ حدثنا إسرائيل بن السميدع، قال: حدثنا يحيى بن النضر، قال: حدثنا عيسى بن موسى، عن مخلد، عن الحسين بن الواقد، عن أبي الزبير، عن جابر وعن عمرو بن دينار[1]، عن جابر وعن ابن أبي نجيح، عن عطاء، عن جابر رضي الله عنه قال: أطعمنا رسول الله ﷺ لحم الخيل، ونهانا عن الحمير.

٢٨١٠ ـ حدثنا محمد بن عبد الله السعدي، قال: حدثنا الحسن بن عثمان، قال: حدثنا مخلد، عن أبي حمزة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يولد مولود إلا على هذه الملة، فأبواه يهوّدانه وينصّرانه ويشرّكانه»، قالوا: يا رسول الله! فمن مات قبل ذلك؟ قال: «الله أعلم بما كانوا عاملين».

٢٨١١ ـ حدثنا محمد بن عبد الله، قال: حدثنا الحسن بن عثمان، قال: حدثنا مخلد، عن أبي حمزة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «لما خلق الله الخلق كتب كتابًا على نفسه وهو موضوع عنده على العرش إنّ رحمتي تغلب غضبي»[2].

---

(١) في «المناقب» ٢/ ١٤٥ ق: (مجالسته).

(٢) في الأصل: (دانار) خطأ.

٢٨١٢ ـ حدثنا أحمد بن يونس، قال: حدثنا موسى بن علي، قال: حدثنا أبي، قال: أخبرنا أفلح بن محمد [٢٥٧ ـ أ]، قال: حدثني مخلد بن عمر قال: حدثنا أبو عصمة نوح، عن أبان، عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أربع لا يشبعن من أربع: عالم[١] من علم، وعين من نظر، وأرض من مطر، وأنثى من ذكر».

٢٨١٣ ـ حدثنا محمد بن عبد الله السعدي، قال: حدثنا الحسن بن عثمان، قال: أخبرنا مخلد، عن إبراهيم بن طهمان، قال: حدثني منصور بن عبدالرحمن، عن الحسن بن أبي الحسن، أنه سأله عن قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ﴾ قال: نعم، لا يزالون مختلفين على أديان شتى إلا من رحم ربك من رحم غير مختلف قال: ثم سألته عن قول الله عز وجل: ﴿وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ﴾ قال: نعم، لذلك خلقهم خالق وهؤلاء للجنة وهؤلاء للنار، وهؤلاء لرحمته وهؤلاء لعذابه، قال: وسألته عن قول الله تبارك وتعالى: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الحديد: ٢٢] فقال: سبحان الله، ومن يشك في هذا، كل مصيبة بين السماء والأرض في كتاب إن ذلك على الله يسير.

٢٨١٤ ـ حدثنا هارون بن هشام، قال: حدثنا محمد بن الحسين، قال: حدثنا عيسى بن موسى، عن مخلد بن عمر، عن سليمان التيمي، عن أبي عمرو[٢] قال: سمعت ابن مسعود رضي الله عنه يقول: سباب المؤمن فسوق[٣] وقتاله كفر.

٢٨١٥ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم، قال: حدثنا ابن النضر، عن

---

(١) رواه أحمد ٢/ ٤٣٣.

(٢) ترجم له المزي في «تهذيب الكمال» ٥/ ٦٢٨.

(٣) في الأصل: فِسق.

عيسى، عن مخلد، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن وهب بن جابر، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: إن يأجوج ومأجوج لا يموت رجل منهم إلا ترك من ذريته ألفًا فصاعدًا، يمرون مثل دجلة فيمر أولهم ثم يمر آخرهم، وأن من بعدهم لثلاث أمم لا يعلم عدتهم إلا الله تعالى[1].

٢٨١٦ ـ **حدثنا** محمد بن عبد الله، قال: حدثنا ابن النضر، قال: حدثنا عيسى، عن مخلد، عن قرة بن خالد، عن الحسن قال: كان يقال: أربعة يرجون العذر يوم القيامة، من مات قبل الإسلام، ومن ولدته أمه لا يسمع صوته، ومن أدركه وهو هرم قد ذهب عقله، والذي يتخبطه الشيطان من المس، قال: فكل هؤلاء يرجون العذر يوم القيامة، وذكر الحديث[2].

٢٨١٧ ـ **حدثنا أبي**، قال: حدثنا أسباط بن اليسع، قال: حدثنا محمد بن سلام، قال: سمعت مخلد بن عمر القاضي رفعه إلى ابن مسعود رضي الله عنه قال: الصلاة أفضل من الصوم، وإني إذا صمت ضعفت عن الصلاة.

٢٨١٨ ـ **حدثنا أبي**، قال: حدثنا أسباط بن اليسع، قال: قال أبو عمر البخاري، عن إسماعيل بن إبراهيم قال: سمعت مخلد بن عمر القاضي البخاري يقول: قدم بخارى نبي صلى الله عليه وعلى محمد وعلى جميع الأنبياء والمرسلين [٢٥٧ ـ ب].

٢٨١٩ ـ **قال**: حدثنا أبي، قال: سمعت أسباط بن اليسع، يقول عن أبيه ومشايخ مخلد قال: ورد علينا أيام المهدي رسول عنه، فسأل مخلدًا عن شيء فلم

---

(١) انظره في «مجمع الزوائد» ٧/ ٤٨٠.

(٢) انظره في «مجمع الزوائد» ٧/ ٣١٣.

يجبه فافترى على مخلد قال: فأمر مخلد ـ وكان قاضيًا ـ والي بخارىٰ أن يوجه إليه بأعوان، قال: فوجه إليه بأعوان عليهم السواد، فضربه الحد ثمانين، وفرق في أعضائه، فاغتم أصحابه جميعًا، وقالوا: لعله يموّه على المهدي فعله ـ فيأمر فيه بأمر لا يطاق، قال: فبلغ فعله المهدي على وجهه، فحسن ذلك منه وجزاه الخير، وبعث إليه بحملة مال وخلع، فلم يتخذ منها شيئًا، بل حفر من ذلك المال بئرًا على باب مسجده، وأصلح القناطير وفرقها على الأضرار من أهل البلد، وباع الخلع وكسا بأثمانها السجون، قال أسباط: فحضرت قاضينا الحسن بن عثمان وجرى هذا الحديث، فقال: نعم، ومن كان مثل مخلد كان ممن يخشى الله ويتقيه وهكذا يصنع الله لمن لا يخاف فيه لومة لائم.

٢٨٢٠ ـ **حدثنا** محمد بن رجاز بن قريش، قال: سمعت الحسن بن عثمان يقول: حضرت مجلس مخلد بن عمر وهو قاض يقضي بين الناس، فاختصم إليه رجلان، أحدهما صيرفي، فادعى الآخر على الصيرفي أنه كان له على رجل مال، وذكر مالاً جليلاً فطلبه به فجاء به إلى هذا الصيرفي وقال له: حوّل من مالي عندك من المال كذا وكذا درهمًا باسمه، وأضمن له هذا المال ففعل هذا الصيرفي ذلك، وحوّل المال باسم وضمن لي ذلك، فقُل له حتى يدفع المال إليّ فسأل مخلد الصيرفي عما ادعى عليه الرجل فجحد ذلك وأنكره وقال: ما له علي هذا المال، وما ضمنت له فتلطف مخلد في ذلك وأدار الكلام إلى أن قال الصيرفي: جاء به هذا الرجل وقال لي: هذا القول الذي ذكره هذا لكني لم أضمن له، ولكن قلت: برأسي هكذا فخفضته من غير أن أنطق بشيء قال: فألزمه مخلدُ المالَ بالإشارة وقال: هذه عادة أهل بخارىٰ اعتادوها وجعلوا فيما بينهم كالكلام والإقرار فقال الرجل: الله الله تلزمني شيئًا لم أقر به، فقال: هذا منك إقرار هلا أدرت رأسك يمينًا وشمالاً، فيعرف

منك أنك لا تريد ضمانه أد إليه المال، قال الحسن: فكنا ننكر ذلك من فعله وسمع بذلك قاضي مرو، [٢٥٨ ـ أ] وكان يؤاخي مخلدًا، فكتب إلى مخلد بأنك لم تصب حيث حكمت على الرجل بالإشارة دون الإقرار، فكتب إليه مخلدٌ أنك أعرف بأهل بلدك وبمعانيهم وإني بأهل بلدي أعرف ومعانيهم، وقد سمعت أبا يوسف يقول: كل قوم على سنتهم وعلى ما عرفوه فيما بينهم، قال الحسن: فرجع الأمر إلى ما قال مخلد، وكان مخلد من عِلية الفقهاء رحمة الله عليه.

٢٨٢١ ـ **حدثنا** محمد بن يزيد، قال: حدثنا عمرو بن زهير، قال: سمعت أبي، يقول: كان مخلد بن عمر أريد على القضاء فأبى وحُبس زمانًا وأكره عليه حتى دخل فيه، وكان لا يأخذ الأرزاق من السلطان، وكان يتابع الجلوس، ولم يكن له وقت معروف، وكان صاحب خشية تقيًا فاضلاً بارعًا في الفقه، وكان أبو يوسف يمدحه ويفضله على عامة أصحابه.

٢٨٢٢ ـ **حدثنا** عمي جبريل بن يعقوب، قال: حدثنا محمد بن سهيل السمرقندي، قال: حدثنا أبو عثمان سهل بن أبي مقاتل، عن مخلد بن عمر، عن الصلت بن دينار، عن يزيد بن عبد الله بن الشخير رحمة الله عليهم، عن عمران بن حصين رضي الله عنه في رجل طلق امرأته تطليقتين فلما دخلت في الحيضة الثالثة راجعها قبل أن تغتسل قال: هي امرأته.

٧٢٢ ـ ومنهم: أبو حذيفة إسحاق بن بشر:[1]

٢٨٢٣ ـ **حدثنا** موسى بن أفلح بن خالد البخاري، قال: حدثنا أبو حذيفة إسحاق بن بشر، قال: أخبرنا أبو حنيفة رحمة الله عليهم ومقاتل هو ابن سليمان، عن

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (٩٩).

أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «لكل داء جعل الله دواء، فإذا أصاب الداء دواءه برأ بإذن الله عز وجل»[1].

٢٨٢٤ ـ حدثنا الحسن بن يزيد بن يعقوب الهمداني أبو علي الدّقاق، قال: حدثنا أبو علي الحسن بن يزداد الهمداني، قال: حدثنا محمد بن عبيد الهمداني، قال: حدثنا إسحاق بن بشر البخاري، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب رحمة الله عليهم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «دية اليهودي والنصراني مثل دية المسلم»[2].

٢٨٢٥ ـ حدثنا الحسن بن يزيد الهمداني، قال: حدثنا الحسن بن يزداد، قال: حدثنا محمد بن عبيد، قال: حدثنا إسحاق بن بشر، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن سعيد بن جبير رحمة الله عليهم رحمة واسعة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: إذا بات الرجل كالاً من سبب العيال فهو كالصائم بالنهار لا يفطر والقائم بالليل لا يفتر[3] [٢٥٨ ـ ب].

٢٨٢٦ ـ حدثنا عبدالرحيم بن عبد الله بن إسحاق، قال: حدثنا محمد بن فرج البغدادي أبو جعفر، قال: حدثنا إسحاق بن بشر الخراساني، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن أنس رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم لا يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم[4].

٢٨٢٧ ـ حدثنا محمد بن يزيد، قال: حدثنا جميل بن فروة، قال: سمعت

---

(١) «المسند» للحارثي (٦٤).

(٢) «المسند» للحارثي (١٩٤).

(٣) «المسند» للحارثي (٨٣٣).

(٤) «المسند» للحارثي (٩٠٣).

أبا حذيفة يحدث عن أبي حنيفة، عن سالم، عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ لعن القدرية، وقال: «ما من نبي بعث الله تعالى قبلي إلا حذّر أمته عنهم، ولعنهم»[1].

٢٨٢٨ ـ حدثنا قيس بن أنيف، قال: حدثنا بجير بن النضر، قال: حدثني إسحاق بن بشر أبو حذيفة، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عدي بن ثابت، عن أبي حازم، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: من قرأ في ليلة مائة آية لم يكتب من الغافلين، ومن قرأ مائتين آية كتب من القانتين.

٢٨٢٩ ـ حدثنا قيس بن أنيف، قال: حدثنا بجير بن النضر، قال: حدثني إسحاق بن بشر، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن عدي بن ثابت، عن أبي حازم، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: من قرأ قل هو الله أحد مائة مرة نظر الله تعالى إليه مائة نظرة، ومن نظر الله إليه مرة لم يعذبه.

٢٨٣٠ ـ حدثتُ عن محمد بن النضر، قال: حدثنا سهل بن حماد، قال: حدثنا أبو حذيفة إسحاق بن بشر، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، أنه قال فيمن يسعى أنه لا شهادة له، وهو قول أبي حنيفة رضي الله عنه.

٢٨٣١ ـ حدثنا أبو عمران موسى بن أفلح بن خالد، قال: حدثنا أبو حذيفة إسحاق بن بشر، عن إبراهيم بن طهمان، عن سلمة بن كهيل، عن أبي بكر بن أبي زهير، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله! كيف الفلاح بعد هذه الآية: (من يعمل سوءًا يجز به)، فنجزى بكل ما نعمل؟ قال: «يغفر الله لك أبا بكر، ألا تهتم ألا تنصب ألا تصيبك المصيبات»، قال: بلى قال: «هذا مما تجازون به».

---

(١) «المسند» للحارثي (١٨٤) وفيه حميد بن فروة، بدل جميل.

٢٨٣٢ ـ حدثنا موسى بن أفلح، قال: حدثنا أبو حذيفة، قال: أخبرنا الأعمش، عن أبي حازم، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: ما عاب رسول الله ﷺ طعامًا قط، كان إذا اشتهى طعامًا أكله وإذا كره شيئًا تركه.

٢٨٣٣ ـ حدثنا موسى بن أفلح، قال: حدثنا أبو حذيفة، عن سفيان الثوري، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ أنه قال: «إن موت الفجأة رحمة للمؤمنين، وغضب على الكافرين».

٢٨٣٤ ـ حدثنا موسى بن أفلح، قال: حدثنا أبو حذيفة، عن أبي بكر النهشلي، عن عبد الله بن سعيد، عن جده، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «إن الله يُبغض كل عالم بالدنيا جاهل بالآخرة».

٢٨٣٥ ـ حدثنا موسى، قال: حدثنا أبو حذيفة، عن عباد بن كثير، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه قال: دخلت على رسول الله ﷺ [٢٥٩ ـ أ] في غرفة له وهو على سرير مرمور تحته جلد الضأن وحول البيت إهاب نم منه ريح، قال: ودخلت على أبي بكر بيته فإذا في ناحية منه شاة موثقة، وفي ناحية منها علف لشاته، وناحية فيها أبو بكر، وامرأته في أحد الأركان الأربعة.

٢٨٣٦ ـ حدثنا موسى، قال: حدثنا أبو حذيفة، عن عبد الله بن زياد، عن محمد بن زيد، عن عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها قالت: احتذى النبي ﷺ نعلاً، فأوتي بها وهو معي في ثوبي، فأعجبه حسنها فخرّ لله ساجدًا، ثم قال: تواضعت لك يا إلهي لكيلا تمقتني، قلت: وما ذاك بأبي وأمي؟ قال: أعجبني حسنها فخشيت أن يعرض عني ربي، فتواضعت له، لا جرم لا يبيت في منزلي، فإني أتخوف مقت ربي، ثم أخرج النعل فدفعه إلى أول مسكين لقيه، ثم قال لعلي: اشتر لي نعلين مخصوفين، فرأيته حين أتي بهما فإذا نعلان من هذه السبطية جسرداوان.

٢٨٣٧ ـ حدثنا موسى، قال: حدثنا أبو حذيفة، عن ابن جريج، عن مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ أنه قال: «والذي نفسي بيده! إذا كان يوم القيامة لا يكون قدر ما تزول الشمس من أيامكم هذه، حتى يصير[1] أهل الجنة في الجنة وأهل النار في النار».

٢٨٣٨ ـ حدثنا الحسين بن يزيد بن يعقوب الهمداني، قال: حدثنا الحسن بن يزداد، قال: حدثنا محمد بن عبيد الهمداني، قال: حدثنا أبو حذيفة إسحاق بن بشر البخاري، عن عثمان، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن النبي ﷺ قال: «من صلى عشرين ركعة في طول غفلة الغافلين بين المغرب والعشاء، غفر الله ذنوبه كلها، قديمها وحديثها، وسرّها وعلانيتها وعمدها وخطئها، وكفاه الله أمر دنياه وآخرته».

٢٨٣٩ ـ وبهذا الإسناد عن أبي حذيفة، عن ابن جريج ومقاتل بن سليمان، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «ما خلّفت فتنة في أمتي أنا أخوف لها من فتنة الدجال، وإني نازلت ربي في هذه الفتنة أن يصرفها عن أمتي، فقال لي: يا محمد! إن تك فيهم فأنت تكفيهم بإذني، وإن توفيتك إليّ قبل ذلك فأنا حسيبك عليهم».

٢٨٤٠ ـ حدثنا أبو صالح جبريل بن يعقوب بن الحارث، قال: حدثنا أحمد بن نصر العتكي، قال: حدثنا إسحاق بن بشر، قال: حدثنا أبو معشر، عن محمد بن المنكدر، عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «إذا كان عشية عرفة أشرف الرب تبارك وتعالى من عرشه إلى عباده فيقول:

---

(١) في الأصل: (يقبر).

يا ملائكتي! انظروا إلى عبادي شعثًا غبرًا قد أقبلوا يضربون إليّ [٢٥٩ ـ ب] من كل فج عميق، أشهدكم أني قد شفعت محسنهم في مسيئهم وأني قد غفرت لهم جميع ذنوبهم إلا التبعات التي بينهم وبين خلقي، فإذا أتوا مزدلفة وشهدوا جمعًا ثم أتوا منى، فرموا وذبحوا وحلقوا، ثم زاروا البيت قال: يا ملائكتي! إني شفعت محسنهم في مسيئهم، قد غفرت لهم جميع ذنوبهم، وإني قد خلّفتهم في عيالاتهم، وأني قد استجبت لهم ما دعوا دعواتي قد غفرت لهم التبعات التي بينهم وبين خلقي، وعليّ رضاء عبادي».

٢٨٤١ ـ **حدثنا** أبو صالح قال: حدثنا أحمد بن نصر قال: حدثنا إسحاق بن بشر قال: حدثنا أبو معشر، عن محمد، عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يدخل الجنة ثلاثة نفر بالحجة الواحدة: الميت والحاج والمنفّل ذلك عن الميت».

٢٨٤٢ ـ **حدثنا** أبو صالح، قال: حدثنا أحمد بن نصر، قال: حدثنا إسحاق بن بشر، قال: حدثنا أبو معشر، عن محمد، عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «من مات في طريق مكة حاجًا لم يعرضه الله يوم القيامة ولم يحاسبه».

٢٨٤٣ ـ **حدثنا** موسى بن أفلح، قال: حدثنا أبو حذيفة، قال: حدثنا إسحاق بن بشر، عن يعقوب القُمّي، عن جعفر بن أبي المغيرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: من قرأ ثلاث آيات من أول سورة الأنعام إلى قوله: (تكسبون)، نزل عليه أربعون ألف ملك، فيكتب له مثل أعمالهم إلى يوم القيامة، وينزل ملك من فوق سبع سماوات مع مرزبة من حديد، فإذا أراد الشيطان أن يلقي في قلب ابن آدم الشيء ضربه ضربةً يكون بينه وبين الشيطان سبعون حجابًا،

فإذا كان يوم القيامة قال الله تبارك وتعالى: عبدي امش في ظلي وكُل من ثمار جنتي، واشرب من ماء الكوثر، واغتسل من ماء السلسبيل، فأنا ربك وأنت عبدي ادخل جنتي فلا حساب عليك ولا عذاب.

٢٨٤٤ ـ حدثنا عبد الرحيم بن عبد الله، قال: حدثنا محمد بن فرّخ، قال: حدثنا إسحاق بن بشر، قال: حدثنا مقاتل بن سليمان، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في امرأة نذرت أن تصلي في مائة مسجد قال: «يجزئها أن تصلي في مسجد واحد مائتي ركعة».

٢٨٤٥ ـ حدثنا عبدالرحيم بن عبد الله، قال: حدثنا محمد بن فرّخ، قال: حدثنا إسحاق، قال: حدثنا مقاتل، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: مر رسول الله برجل اسمه [أبو] إسرائيل وهو قائم في الشمس فسأل النبي عليه السلام [٢٦٠ ـ أ] قالوا: إنه نذر أن يصوم ولا يجلس ويقوم في الشمس ولا يطعم فقال النبي عليه السلام: «ليصم وليجلس وليستظل وليتكلم».

٢٨٤٦ ـ حدثنا عبد الرحيم بن عبد الله، قال: حدثنا محمد بن فرّخ، قال: حدثنا إسحاق بن بشر، قال: حدثنا مقاتل، عن نافع، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: لأن أسبح وأهلل وأكبر وأحمد الله من غدوة إلى الليل فهو أحبّ إليّ من أن أتصدق بعدتهن دنانير.

٢٨٤٧ ـ حدثنا عبد الرحيم بن عبد الله، قال: حدثنا محمد بن فرّخ، قال: حدثنا إسحاق، قال: حدثنا مقاتل، عن أبي عبيدة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: من قرأ قل هو الله أحد مائتي مرة على وضوء فيما بينه وبين نفسه يعلم قلبه أن الذي يقول حق، ويبدأ بفاتحة الكتاب مرة يغفر له ذنب خمسين سنة إلا الدماء والأموال، ويرفع

من عمله يومئذ عمل صديق، وله بكل مرة منها بيت في الجنة فرسخ في فرسخ، وطوله في السماء ميل.

٢٨٤٨ ـ **حدثنا** موسى بن أفلح، قال: حدثنا أبو حذيفة، قال: حدثنا مقاتل بن سليمان، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ قال: «إذا كان يوم القيامة ميّز الله تعالى بين المؤمنين وبين الكفار، فيعرض المؤمن على أعمالهم، ومن زادت حسناته على سيئاته دخل الجنة، ومن استوت حسناته وسيئاته أدخل الجنة، ومن زادت سيئاته على حسناته أدخل النار، ثم يخرج فيدخل الجنة، ثم يعرض أهل التوحيد في النار على الرحمة فمن وجدوه رحم قردة أو نملة أو ذبابًا أدخل الجنة، ثم يعرض أيضًا، ومن مات ولم يشرك بالله شيئًا أخرج فأدخل الجنة».

٢٨٤٩ ـ **حدثنا** موسى بن أفلح، قال: حدثنا أبو حذيفة، قال: حدثنا إبراهيم بن طهمان، عن الربيع، عن أبي العالية، عن أبي ابن كعب رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أنه قال: «إن أهل الكبائر والأحداث إذا دخلوا النار أماتتهم النار إماتة لا يشعرون بشيء منها فيخرجون فيدخلون الجنة».

٢٨٥٠ ـ **حدثنا** موسى بن أفلح، قال: حدثنا أبو حذيفة، قال: حدثنا مقاتل، عن الضحاك بن مزاحم رحمة الله عليهم، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه قال: «أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة بالتوحيد، ثم بالصلاة، فإن وجدت تامة وإلا أكملوا الفرائض من تطوعه».

٢٨٥١ ـ **حدثنا** موسى بن أفلح، قال: حدثنا أبو حذيفة، عن سفيان الثوري، عن سلمة بن كهيل، عن أبي بكر بن أبي زهير رحمة الله عليهم، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «من تعلم بابًا من العلم يعمل به أو علمه جاهلاً

يعمل به كانت خيرًا له من أن لو كانت الدنيا ما بين المشرق والمغرب له ذهبًا حمراء فأنفقها في سبيل الله» [٢٦٠ ـ ب].

٢٨٥٢ ـ حدثنا موسى، قال: حدثنا أبو حذيفة، قال: حدثنا عبد المجيد هو ابن عبد العزيز، عن معمر، عن زيد بن أسلم، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: وضع رجل يده على رسول الله ﷺ وهو محموم فقال: يا رسول الله لا أستطيع أن أضع يدي عليك من شدة الحمى فقال: «إنا هكذا معاشر الأنبياء يضاعف علينا البلاء كما يضاعف لنا الحسنات، كان النبي من الأنبياء يبتلى بالقتل حتى يقتله قومه، ويبتلى بالفقر حتى لا يجد عباءة يلبسها، وكان أحدهم أفرح بالبلاء من أحدكم بالرخاء».

٢٨٥٣ ـ حدثنا أبو سعيد سليمان بن داود الهروي ببلخ، قال: حدثنا أحمد بن عبد الله، قال: حدثنا إسحاق بن بشر أبو حذيفة القرشي البخاري، قال: حدثنا مقاتل بن سليمان، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «إنّ المرأة المسلمة إذا كانت مطيعة لزوجها ناصحة له خبازة تخبز الخبز وتطبخ القدر وتعمل في بيته بكل شيء تستطيع للمنفعة، كتب الله لها بكل قرصة خبزها ثواب من حج ألف حجة و[1] ألف عمرة، وكتب لها بكل قدر طبخت له ثواب من أعتق ألف رقبة من ولد إسماعيل دية كل واحد منهم اثني عشر ألفًا، وكتب لها بكل قدم رفعت ووضعت في العمل في بيت زوجها ثواب ألف بدنة مجلّلة مكلّلة[2] يسوقها إلى بيت الله الحرام، وتصدقت بلحمها على المساكين، فإذا غزلت لزوجها أو لولدها أو لنفسها لتكسوهما أو

---

(١) في الأصل: واعتمر.

(٢) في الأصل: (مقلّلة).

لتكسو نفسها وهي في طاعة زوجها كتب الله لها بكل سلكة[1] سبع مائة ألف حسنة وبكل ثوب ألفي ألف حسنة إلى ما شاء الله من التضعيف، ومحي مثل ذلك عنها من السيئات، ورفع لها مثل ذلك من الدرجات تنالها قصرًا في الجنة من ذهب وكسيت من حلل الجنة ما لا يصفه واصف ولا ينعته ناعت».

٢٨٥٤ ـ **حدثنا** سليمان بن داود الهروي، قال: حدثنا أحمد بن عبد الله، قال: حدثنا أبو حذيفة إسحاق بن بشر القرشي، قال: حدثنا مقاتل بن سليمان، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده عبد الله بن عمرو رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «إن المرأة المسلمة إذا سبحت ربّها سرًا وجهرًا وهي في غزلها قد تتقلب يديها بالغزل [٢٦١ ـ أ] ولسانها بالتسبيح كان ذلك أفضل من تسبيح المجاهدين وتكبيرهم في صف القتال، وتكبير المجاهدين وتسبيحهم في صف القتال كل تكبيرة منها وكل تسبيحة أثقل في الثواب من كل جبل على وجه الأرض، وصوت مغزلها يكتب لها ثواب، فإذا أخذت في غزلها تقول بسم الله، وإذا فرغت من غزلها تقول: الحمد لله استغفرت لها الملائكة واستغفر لها الموضع الذي تجلس عليه في غزلها واستغفر لها مغزلها مادامت في غزلها».

٢٨٥٥ ـ **حدثنا** إبراهيم بن منصور، قال: حدثنا محمد بن أبي الفياض، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا أبو حذيفة، عن نوح، عن محمد بن المنكدر رحمة الله عليهم، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رجل: يا نبي الله أهل الجنة ينامون؟ قال: «سبحان الله! لا إن النوم أخو الموت».

٢٨٥٦ ـ **حدثنا** إبراهيم بن منصور، قال: حدثنا أبو إسحاق السكاك، قال:

---

(١) بمعنى الخيط.

حدثنا المسيب بن إسحاق، قال: حدثني أبو حذيفة، قال: حدثنا مقاتل بن سليمان، عن محمد بن المنكدر رحمة الله عليهم، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى ليلة النصف من شعبان ركعتين يقرأ في الركعة الأولى فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد ألف مرة وفي الأخرى فاتحة الكتاب وما تيسر لم يمت حتى يرى مقعده من الجنة، ويرى النبي ﷺ في المنام».

٢٨٥٧ ـ حدثنا موسى بن أفلح، قال: حدثنا أبو حذيفة، قال: حدثنا مقاتل بن سليمان، عن عطاء رحمة الله عليهم، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «إذا كان يوم القيامة قضى الله عز وجل بين أهل الدارين فأسكن أهل الجنة الجنةَ وأهل النار النارَ، فأدخل قومًا من أهل التوحيد في النار فمكثوا فيها ما شاء الله، ثم ينادي محمد النبي العربي فيقال له: حكمك في الشفاعة بالموحدين الذين هم في النار، قال: فأخرّ لله ساجدًا فيفتتح لي من الثناء والمحامد والدعاء لله ما لم يفتتح لمن مضى ومن بقي، فيقول: يا محمد سل تعطه، قال: فأقول: الموحدين الذين حبستهم في النار، فيقول: يا محمد ارفع رأسك لقد شفعتك فيمن وحدّني وفي قلبه مثقال حبة من خردل، قال: فأخر لله ساجدًا فيفتتح لي من الثناء والمحامد والدعاء لله ما لم يفتتح لمن مضى ومن بقي، [٢٦١ ـ ب] فيقول: يا محمد ارفع رأسك فقد شفعتك فيمن وحّدني وكان في قلبه أقل من مثقال حبة خردل، قال: فأخر لله ساجدًا فيفتتح لي من الثناء والمحامد والدعاء لله ما لم يفتتح لمن مضى ومن بقي فيقول: يا محمد سل، فأقول: يا رب بقي من بقي من الموحّدين قال: فيقول لي: ليس لك ذاك، ذلك لي أنا أرحم الراحمين أنا أرحمهم وأخرجهم من النار، فيقول: يا جبريل أخرج من النار من مات لا يشرك بي شيئًا».

٢٨٥٨ ـ حدثنا موسى بن أفلح، قال: حدثنا أبو حذيفة، عن مقاتل بن سليمان،

عن عطاء رحمة الله عليهم، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن عائشة رضي الله عنها قالت: مكث رسول الله ﷺ ثلاثة أيام جائعًا لا يقدر على ما يأكل، فقال لي: «هات ردائي» فقلت: وأنى تريد؟ قال: «إلى فاطمة ابنتي فأنظر إلى الحسن والحسين فيذهب بعض ما بي من الجوع»، قال: فخرج حتى دخل على فاطمة فقال: «يا فاطمة أين الحسن والحسين؟» قالت: يا رسول الله! خرجا من الجوع وهما يبكيان، فخرج النبي عليه السلام يطلبهما فرأى أبا الدرداء فقال: «يا عويمر رأيت ابنيّ؟» قال: نعم يا رسول الله هما نائمان في ظل حائط ابن جدعان، فانطلق النبي عليه السلام فضمّهما وهما يبكيان وهو يمسح الدموع عنهما، فقال أبو الدرداء: يا رسول الله دعني أحملهما، فقال: «يا أبا الدرداء أمسح الدموع عنهما، فوالذي بعثني بالحق نبيًا لو قطرت قطرة من دموعهما لبقيت المجاعة على أمتي إلى يوم القيامة»، ثم حملهما وهما يبكيان وهو يبكي حتى دخل البيت فجاء جبريل وقال: السلام عليك يا محمد، رب العزة يقرئك السلام ويقول: ما هذا الجزع، ويقول: أيسرّك أن أحول لك أُحدًا ذهبًا، ولا ينتقص لك مما عندي شيء، فقال: «لا»، ثم قال: «إن الله لم يحب الدنيا، ولو أحبها لم يجعل للكافر منها أكلة»، قال جبريل: يا محمد ادع بالجفنة المنكوسة التي في ناحية البيت قال: فدعا بها فإذا فيها ثريد ولحم كثير، وقال: يا محمد كُل واطعم ابنيك وأهل بيتك، قال: فأكلوا وشبعوا وهي على حالها، قال أبو بكر رضي الله عنه: ما رأيت جفنة أعظم بركة منها، فرفعت عنهم، فقال النبي عليه السلام: «لو سكت أبو بكر لأكل منها فقراء أمتي إلى يوم القيامة».

٢٨٥٩ ـ حدثنا العباس القطان، قال: سمعت الحسين بن علي يقول: قال المأمون لأبي حذيفة البخاري [٢٦٢ ـ أ] يا أبا حذيفة هب لي النضر بن شميل واستقبِض على من شئت، قال: وكان أبو حذيفة يناظر النضر بن شميل ويحيره بين يدي المأمون.

٣١١٣ ـ حدثنا أبو حامد أحمد بن إسحاق بن إبراهيم بن محمد بن إبراهيم البخاري من أولاد عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: سمعت علي بن الحسن الصيدلاني البخاري، يقول: سمعت أحمد بن زهير وأسباط بن اليسع، يقولان: كان سبب ورود أبي حذيفة بخارى أن المأمون أمير المؤمنين حيث كان بمرو كان له وزير نصراني، وكان رجلاً ذا هناة وخطر، وكان المأمون يجله وينزله المنزلة العظيمة، وكان إذا جلس للناس يجلسه بالقرب منه على طنفسته فقال له يومًا من الأيام: ترى ميلي إليك وإجلالي إيّاك فأدخل في دين الإسلام وأشهد شهادة الحق أزدك جلالة ورفعة، فقال له: حتى أنظر وأتفكر، فسكت المأمون عنه أيامًا، ثم أعاد عليه القول فأجابه بمثل الجواب الأول، فكان المأمون يُعيد عليه هذا القول في خلال الأيام فلا يجيبه إلا الجواب الأول، فألح عليه المأمون يومًا من الأيام، وقال له: إلى كم تعدنا وتحلف لا بُد من أن تسلم وتنجز ما تعد فقال: يا أمير المؤمنين لي أربع مسائل، إن وجدت جوابها أسلمت، قال: فجمع المأمون من كان معه من العلماء والفقهاء، وجمع أيضًا من كان بمرو من العلماء وقال: للنصراني سل من شئت منهم عن مسائلك؟ فأقبل عليهم فقال لهم: إن في الجنة نعيمًا كلما أخذ منه لا ينتقص منه شيء فأروني مثاله في الدنيا شيئًا يؤخذ منه على الدوام ولا ينقص منه شيء والثاني: يذكر أن أهل الجنة يأكلون من نعيم الجنة ولا يشبعون منه فأروني مثاله في الدنيا، والثالث: يذكر أن أهل الجنة يأكلون ويشربون في الجنة ولا يبولون ولا يتغوطون، أروني أيضًا مثاله في الدنيا، والرابع: هل كان قبل الواحد شيء، فإن أجبتموني عن هذه المسائل أسلمت ودخلت في دينكم، فقالت العلماء: نحن نعرف بأن الله هو الواحد الأحد الصمد وهو الأول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شيء عليم، وأما سائر المسائل فلا نجد شيئًا يكون مثالاً للجنة ونعيمها، قال: فقال واحد من

بينهم تأذن لي أمير المؤمنين في الكلام؟ فقال: نعم، فقال: أعز الله أمير المؤمنين لا يعرف مثل هذه [٢٦٢ ـ ب] المسائل إلا أبو مقاتل السمرقندي أو أبو حذيفة البلخي قال: فأرسل المأمون إلى أبي مقاتل وأبي حذيفة بريدًا يأمرهما بحضور الباب قال: فبدأ البريد بأبي مقاتل فقدم سمرقند وقد مات أبو مقاتل قبل قدومه بثلاثة أيام، فقصد البريد نحو بلخ إلى أبي حذيفة وأدى إليه رسالة المأمون فقدم أبو حذيفة على المأمون بمرو، وحضر الباب فأدخل عليه فقرّبه المأمون وانبسط إليه وقال: أيها الشيخ أتعبناك وشققنا عليك، ولكن إن شاء الله لا يضيع لك سعيك ديناً ولا دنيا، لأنا استحضرناك لأمر فيه حسبة قال: وأخبره بقصة النصراني وبما جرى من أمره، فقال أبو حذيفة: أيجمع الخليفة بيننا وبينه؟ قال: فجلس المأمون وأحضر العلماء وأفناء الناس وحضر النصراني فجلس مجلسه بالقرب من المأمون على طنفسته، وحضر أبو حذيفة فأقبل المأمون قبل أبي حذيفة فقال: يا إسحاق! إن وزيرنا هذا النصراني وأشار إليه عنده منزلة وخطر وإنا دعوناه إلى الإسلام غير مرة ليكون معنا ومنّا، ونزيده رفعة وجلالة، فوعدنا غير مرّة حتى ألححنا عليه بعض الإلحاح[1]، فقال لي: أربع مسائل إن وجدت جوابها أسلمت فاستمع لمسائله وأجبه عنها، لعل الله عز وجل يهديه للإسلام على يديك، فقال أبو حذيفة أعز الله الخليفة، الإسلام يعلو ولا يُعلى، والإسلام عزيز وأهله كذلك، ولا ينبغي للذي سماه الله رجسًا نجسًا أن ينزله أمير المؤمنين هذه المنزلة، فقال المأمون: فعلنا به يا إسحاق لما رجونا فيه من الإسلام، فقال أبو حذيفة للمأمون: قل له فليجلس مجلس السائلين ويخضع لمن سأله، فقال المأمون للنصراني: قم واجلس بين يدي إسحاق، فقام النصراني من مجلسه وجلس بين يدي أبي حذيفة، فقال له أبو حذيفة: سل عما شئت، فقال

---

(١) في الأصل: (الحجاج).

له النصراني: يقال: إن نعيم الجنة يؤخذ منه على الدوام فلا ينقص منه شيء فأرني مثاله في الدنيا، قال أبو حذيفة: هذا العلم يؤخذ منه على الدوام ولا ينقص منه شيء، قال: صدقت، قال: أبو حذيفة: هات ما عندك، فقال: يقال: لا يشبع أهل الجنة من نعيم الجنة فأرني مثاله في الدنيا؟ قال أبو حذيفة: هذا كلام الله يردد مرة بعد مرة على الدوام فلا يشبع منه، قال: صدقت، قال: هات أيضًا ما عندك، قال: يقال: إن أهل الجنة [٢٦٣ ـ أ] يأكلون ويشربون ولا يبولون ولا يتغوطون فأرني مثاله في الدنيا؟ قال: هذا الصبي في بطن أمه يتغذى بغذاء الأم في الأكل والشرب، ولا يتغوط ولا يبول، قال: صدقت، قال: هات أيضًا ما عندك، فقال: أخبرني هل كان قبل الله أحدٌ، قال: فقال له: أخرج يدك، فأخرج النصراني يده فقال: خذ واحدًا، قال: فأخذ واحدًا فقال: هل قبل الواحد شيء قال: لا، قال: فكذلك ليس قبل الله شيء، قال: صدقت وأسلم وحسن إسلامه واستبشر المأمون بإسلامه وجزى أبا حذيفة الخير وأمر له بعشرة آلاف درهم، قال: فخرج أبو حذيفة وقسم ذلك كله على بابه على البوابين والحرس، قال فسمع بذلك المأمون فأمر برد أبي حذيفة فرد، فقال له المأمون: ما حملك على ما فعلت من قسمة الجائزة على البوابين وغيرهم؟ فقال: هم أحق بذلك، لأنهم خدمك وحرسك وأعوانك، قال: فأعجب به المأمون وحبسه عند نفسه، وكان عنده مكينًا ثم سرحه وأمر له بمائة ألف درهم والدواب والخلع، قال: فعمد أبو حذيفة بخارى ونزل بها في موضع يقال له: ديوكار يكه، واتخذ لنفسه دارًا ومواضع يعرف به الساعة وتوطن بخارى ومات بها رحمة الله عليه رحمة واسعة.

٢٨٦٠ ـ **حدثنا** عبد الصمد بن الفضل، قال: حدثنا مكي بن إبراهيم، قال: حدثنا مقاتل بن سليمان، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «إن الصائمين إذا خرجوا من قبورهم ينفح من أفواههم ريح المسك ويؤتون

بمائدة من الجنة، فيأكلون منها ويكونون في ظل العرش ويهوّن عليهم في كل يوم صاموا في ذلك الدنيا مقدار ألف سنة والصائم في عبادة من حين يصبح إلى أن يمسي، والصائم إذا أكل عنده سبح أعضاؤه والملائكة يستغفرون له مادام القوم يأكلون عنده، والصائم في عبادة إذا صام وصلى إن قام وإن نام، وإن أحدث ما لم يغتب فإذا اغتاب خرق صومه».

٢٨٦١ ـ **سمعت** محمد بن يزيد، يقول: سمعت المسيب ـ هو ابن إسحاق ـ يقول: مات حفص بن أبي حفص فحضر أفناء الناس وتوجعوا بموته، وكثر البكاء وحضره أبو حذيفة فقال: يا أبا حفص! ثواب حفص لك في الآخرة خير لك من بقاء حفص في الدنيا، وبقاؤك بعد حفص خير لحفص [٢٦٣ ـ ب] من بقائه في الدنيا لما يلحقه من دعائك، واذكر مصيبة النبي والأخيار يهوّن عليك الأمر، وكلنا على الأثر عن قريب.

قال الشيخ الإمام الأستاذ رحمه الله: ذكر لنا أن هشيم بن بشير ونوح بن درّاج كانا من أهل بخارى، وذكرنا أحاديث هشيم، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهما في أهل واسط، وذكرنا أحاديث نوح في أهل الكوفة إلا أنا نذكر ههنا قول من جعل أصلهما من بخارى، ونذكر شيئًا من روايتهما عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم.

٢٨٦٢ ـ حُدثتُ عن أبي إبراهيم إسحاق بن عبد الله البزاز البخاري، وأكثر ظني أني سمعت من أبي قال: كنت عند يحيى بن نصر بن حاجب بمرو شيخ كبير، فحدث بحديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: كنت رجلاً مذاء وكنت أكره أن أسأل رسول الله ﷺ من قبل ابنته أنها تحكي، فقلت لفلان: ذهب على قال أبو إبراهيم: فنظرت في وجوه أصحابه فلم يخبره، وكنت أصغر القوم، فلما رأيت

أنه لا يجيبه أحد فقلت: رحمك الله المقداد بن الأسود، ففرح قال: أخبرت يا غلام من أين أنت؟ قلت: من أهل بخارى، فقال: نعم شريك بن عبد الله النخعي من أهل بخارى، وكان قاضيًا على الكوفة ونوح بن دراج كان من بخارى، وكان قاضيًا على بغداد، فقال أبو إبراهيم: وسمعت أبا يحيى إبراهيم بن سعيد المخزومي الخوارزمي روى عنه يعني عن نوح فقال: يا أبا إبراهيم! نوح بن دراج كان منكم من أهل بخارىٰ وكان قاضيًا على بغداد، قال أبو إبراهيم: وسمعت من بعض المشايخ قال: هشيم بن بشير رحمة الله عليهم كان من أهل بخارىٰ.

٢٨٦٣ ـ **حدثنا** محمد بن منصور أبو سليمان البلخي، قال: أخبرنا عمرو بن عون الواسطي، قال: أخبرنا هشيم، قال: أخبرنا أبو حنيفة رحمة الله عليهم، عن عمران بن عمير، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال لمملوك له حين أعتقه: أما إن مالك لي ولكني سأدعه لك[1].

٢٨٦٤ ـ **حدثنا** العباس بن عزيز القطان المروزي، قال: حدثنا سعيد بن منصور، قال: حدثنا هشيم، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم أنه كان يقطع السارق ويضمنه السرقة إذا كان مستهلكًا، وإن كان قائمًا أمره برده.

٢٨٦٥ ـ **حدثنا** السري بن عصام، قال: حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن [٢٦٤ ـ أ] المعروف بالمديني، قال: حدثنا هشيم، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: يكبّر أول تكبيرة يرفع يديه لافتتاح الصلاة، ثم يكبّر فيصلي على النبي عليه السلام، ثم يكبّر فيدعو للميت، ثم يكبّر ويسلّم عن يمينه

---

(١) «المسند» لابن خسرو (٦١٧).

وعـن يسـاره، وقـد ذكرنا أحاديث هشـيم، عن أبي حنيفـة رحمة الله عليهمـا في أهل واسط.

٢٨٦٦ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني الكوفي، قال: سمعت محمد بن الحسن بن جعفر الخلاّل، قال: حدثنا إبراهيم بن سليمان التيمي، قال: أخبرنا نوح بن درّاج، عن أبي حنيفة قال: سمعت أبا حفص محمد بن علي يقول: ما بالعراق مثل الحسن البصري رحمة الله عليهم أجمعين.

٢٨٦٧ ـ كتب إليّ صالح بن أبي رُميح، قال: حدثنا يحيى بن إسماعيل بن الحسن بن عثمان، قال: حدثني الحسن بن عثمان، قال: حدثنا نوح بن درّاج، عن أبي حنيفة، عن أيوب السختياني، عن محمد بن سيرين رحمة الله عليهم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم لعن آكل الربا وموكله وشاهده وكاتبه والمحلل والمحلل له والواصلة والموصولة.

٢٨٦٨ ـ حدثنا محمد بن الحسن صاحب الأمالي، قال: سمعت إسحاق بن أبي إسرائيل، يقول: سمعت نوح بن درّاج يقول: قال لي أبو حنيفة رحمة الله عليه: يا نوح أراك طلَّابًا لأبواب القضاء، وأراك حريصًا عليه وإنه يعجبني ظرفك وفهمك فلا يفسدن ذلك عليك.

٢٨٦٩ ـ حدثنا محمد بن الحسن، قال: سمعت إسحاق بن أبي إسرائيل يقول: استقضى نوح بن درّاج على بغداد فأنكر بصره فكان يقضي بعد ذهاب بصره ثلاث سنين لا يعرف أحد أنه ذهب بصره من ظرفه واحتيالاته، وقد استقصينا أحاديثه عن أبي حنيفة في أهل الكوفة[1].

---

(١) «المناقب» للمكي (٣٤٩).

٧٢٣ ـ ومنهم: عثمان بن حميد المعروف بأبي حنيفة:[1]

٢٨٧٠ ـ حدثني سهل بن الخضر، قال: سمعت عبد الله بن الحسن بن عبدة الدبوسي ابن أخي يوسف بن عبدة، قال: سمعت عمي يوسف يقول: كان عثمان والد عبد الله بن أبي حنيفة من رستاق كرمينية من قرية بقرب الجند وتوطن بدبوسية، ومات عبد الله ابنه ههنا.

٢٨٧١ ـ حدثني محمد بن أحمد بن معروف، قال: حدثنا سليمان بن عبد الله، قال: أخبرنا عبد الله بن أبي حنيفة، عن أبيه قال: كان أبو حنيفة الكبير رضي الله عنه طيرًا فنفسه أبو يوسف، وجناحه الأيمن محمد بن الحسن، وجناحه الأيسر زفر رحمة الله عليهم، [٢٦٤ ـ ب] وكل ريشة من جناحيه وحوافيه إمام أمة[2].

٢٨٧٢ ـ حدثنا محمد بن يزيد، قال: حدثنا عبد الله بن أبي حنيفة، قال: سمعت أبي يقول: كان أبو حنيفة يكره بيع المنصّف.

٢٨٧٣ ـ حدثنا أحمد بن يونس، قال: حدثنا نصر بن الحسين، قال: حدثنا عثمان بن حميد أبو حنيفة، قال: حدثنا سفيان الثوري، قال: قال الحسن: وقد جاء مثل هذا عن لقمان الحكيم أنه قال لابنه: زاحم العلماء بركبتيك ولا تجادلهم فيمقتوك، وخذ من الدنيا بلاغًا ولا تدخل منها مدخلاً يضر بآخرتك، ولا ترفضها فتكون عيالاً على الناس، وصُم صومًا يكسر شهوتك، ولا تصم صومًا يكسر قوتك في الصلاة، فإن الصلاة أفضل من الصوم.

٢٨٧٤ ـ حدثنا أحمد بن يونس، قال: حدثنا نصر بن الحسين، قال: حدثنا

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٣٠).

(٢) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٤٠٥).

عثمان بن حميد، عن محمد بن زياد، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: إن الروح إذا فارق الجسد من العبد الصالح قام غير بعيد منه، فقال له: جزاك الله خيرًا، كنتَ ما عملتَ سريعًا إلى طاعة الله، بطيئًا عن معصية الله، تحب الخير وأهله، وتبغض الشر وأهله، فأستودعك الله وأقرأ عليك السلام حتى أجامعك عند رب العزة، وإذا كان غير ذلك قام منه غير بعيد، فقال: لا جزاك الله خيرًا، كنت ما عملت بطيئًا عن طاعة الله، سريعًا في معصية الله، تحب الشر وأهله، وتبغض الخير وأهله، فلا جزاك الله خيرًا إن طلق[1] فموعد ما بيني وبينك الوقوف بين يدي رب العالمين.

٢٨٧٥ ـ **حدثنا** أحمد بن يونس، قال: حدثنا نصر بن الحسين، قال: حدثنا عثمان بن حميد، عن عبد الله بن واقد، عن حُصين بن عبدالرحمن، عن الضحاك بن مزاحم في قوله تعالى: يعذب من يشاء على الذنب الصغير ويغفر لمن يشاء على الذنب الكبير.

٢٨٧٦ ـ **حدثنا** محمد بن يزيد، قال: أخبرنا عبد الله بن أبي حنيفة، قال: حدثنا أبو حنيفة قال: سأل أبي حمادًا عن مسألة من الطلاق، فأجابه، فجعل أبو حنيفة رحمة الله عليه ينازعه في المسألة حتى سكت حماد، فلما قام أبو حنيفة قال حماد: هذا مع فقهه يحيي الليل.

٢٨٧٧ ـ **حدثنا** محمد بن يزيد، قال: حدثنا عبد الله بن عثمان بن حميد، قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك قال: أخبرنا فليح بن سليمان، عن هلال بن علي، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إن أهل الجنة ليتراؤون في الغرف كما تتراؤون [الكوكب الشرقي] أو الكوكب الغربي الغارب في الأفق أو

---

(١) أي إن نجا.

الطالع في تفاضل الدرجات» قالوا: [٢٦٥ـأ] يا رسول الله! أولئك النبيون؟ قال: «بلى والذي نفسي بيده وأقوام آمنوا بالله ورسوله وصدقوا المرسلين»[١].

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** محمد بن يزيد، قال: حدثنا عبد الله بن[٢] عثمان، قال: أخبرنا عبد الله قال: أخبرنا رشدين بن سعد، عن عمرو بن الحارث، عن أبي السمح، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «ينظر إلى وجهه في خدها أصفى من المرآة، وإن أدنى لؤلؤة عليها لتضيء ما بين المشرق والمغرب، وأنه ليكون عليها سبعون ثوبًا ينفذها بصره حتى يُرى مخ ساقها من وراء ذلك»[٣].

٢٨٧٩ ـ **حدثنا** محمد بن يزيد، قال: حدثنا عبد الله بن عثمان، قال: أخبرنا عبد الله، قال: أخبرنا رشدين بن سعد، قال: حدثنا أبو هانئ الخولاني[٤]، عن عمرو بن مالك الجنبي: أن فضالة بن عبيد وعبادة بن الصامت رضي الله عنهما حدثاه: أن رسول الله ﷺ قال: «إذا كان يوم القيامة وفرغ الله من قضاء الخلق فيبقى رجلان فيؤمر بهما إلى النار، فيلتفت أحدهما فيقول الجبار تبارك وتعالى ردّوه فيردّ، فيقال له: لِـم التفت؟ قال: كنت أرجو أن تدخلني الجنة قال: فيؤمر به إلى الجنة، فيقول: لقد أعطاني ربي حتى أني لو أطعمت أهل الجنة ما نقص ذلك مما عندي شيئًا» قالا: فكان رسول الله ﷺ إذا ذكره يرى السرور في وجهه[٥].

وقد كان من أهل بخارىٰ من روى عن أصحاب أبي حنيفة رضي الله عنه

---

(١) رواه أحمد ٢/ ٣٣٥، والترمذي (٢٥٥٦).

(٢) في الأصل مكرر.

(٣) رواه أحمد ٣/ ٧٥.

(٤) في الأصل: (الخولاني الجنبي) والجنبي صفة عمرو بن مالك.

(٥) رواه أحمد ٥/ ٣٢٩، ٦/ ٢١.

منهم من أكثر، ومنهم من أقل، فكان ممن روى عنهم أحمد بن حفص أبو حفص وأفلح بن محمد بن زرعة السلمي وأبو النضر السري، وأبو أفلح وعيسى بن موسى الغنجار التيمي والحسن بن عثمان الهمداني ومحمد بن سلام البيكندي وكعب بن سعيد العامري وبديل بن نهشل وأحمد بن الجنيد الحنظلي والمسيب بن إسحاق والحسن بن صالح وسعيد بن جناح وسعيد بن أيوب ويحيى بن جعفر، ومحمد بن جعفر وسعيد بن حفص وحرب البخاري أبو أحمد بن حرب وعبدالرحمن بن هاشم ونصر بن الحسين ومحمد بن قتيبة وشداد بن سعيد الشرقي وسهل بن عاصم بن محمد السكري ومحمد بن المهلّب وحفص بن داود ومعروف بن منصور وإسحاق بن حمزة وإسحاق بن نصر السعدي وصهيب بن عاصم المضري والوليد بن إسماعيل رحمة الله عليهم أجمعين، وجماعة يكثر تعدادها، وأن أحمد بن حفص أكثرهم رواية عن أصحابه وعمن لقيه قد أدرك أبا يوسف ولقيه وجالسه ثم جالس بعده محمد بن الحسن سنين، وكتب كتبه المبسوطة وسمع منه سماعًا متقنًا، ولم يكن من رواة كتبه [٢٦٥ ـ ب] أحد أصح كتبًا منه، ولا أورع ولا أصلح منه، وكان لزمه حتى صار من كبار تلامذته، وجالس أسد بن عمرو، وحدث عنه وروى عن أبي يحيى الحماني، ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة وعيسى بن يونس ومحمد بن ربيعة وأبي معاوية وابن المبارك ووكيع وعبد الله بن نمير وعمرو بن محمد وأبي المنذر الوراق، وهشيم بن بشير وسلم بن سالم وغيرهم، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم.

٢٨٨٠ ـ حدثنا سعيد بن ذاكر بن سعيد الأسدي، قال: حدثنا سعيد بن جناح، قال: كان أفلح بن محمد جالس أبا يوسف، وكتب عنه الأمالي، وكان أحمد بن حفص يجالسه قبل أن يرحل إلى أبي يوسف، فلقي أبا يوسف في آخر عمره، ثم لزم محمدًا حتى سمع كتبه، وتفقه منه.

(٣٩)

ذكر أهل سمرقند

٧٢٤ ـ منهم: أبو مقاتل حفص بن سلم الفزاري:[١]

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن سهل بن ماهان الترمذي، قال: حدثنا صالح بن محمد الترمذي، قال: حدثنا أبو مقاتل حفص بن سَلم، قال: حدثنا أبو حنيفة، وحدثنا الحسن بن سفيان النسوي، قال: حدثنا جمعة بن عبد الله قال: حدثنا حفص بن سلم، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه رحمة الله عليهم، قال: تذاكروا الشؤم ذات يوم عند رسول الله ﷺ، فقال: «الشؤم في ثلاث: في الدار والفرس والمرأة»[٢]، وذكر الحديث، كما مضى في الأول.

٢٨٧٨ ـ حدثنا [أحمد بن] محمد بن سعيد أبو العباس الهمداني الكوفي، قال: حدثنا محمد بن أحمد أبو عبد الله الطالقاني قال: حدثنا محمد بن القاسم أبو جعفر، قال: حدثنا أبو مقاتل، عن أبي حنيفة، عن إسماعيل بن عبد الملك، عن أبي صالح، عن أم هانئ قالت: قال رسول الله ﷺ: «من شدد على أمتي[٣] في التقاضي إذا كان معسرًا شدد الله عليه في قبره»[٤].

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٠٧).

(٢) «المسند» للحارثي (١٠٦٨).

(٣) في الأصل: (أمين) محرف.

(٤) «المسند» للحارثي (١٣٨٢).

٢٨٧٨ ـ وبهذا الإسناد قالت أم هانئ: قال رسول الله ﷺ: «إن لله مدينة خلقت من مسك إذفر معلقة تحت عرشه وشجرها من نور وماؤها السلسبيل وحورها خلقت من نبات الجنان على كل واحدة منهن سبعون ذوابة لو أن واحدة علقت في المشرق لأضاءت أهل المغرب»[١].

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن يزيد، قال: حدثنا الحسن بن صالح، [حدثنا] أبو مقاتل الحديث: لو أن واحدة من الحور أشرفت في دار الدنيا لأضاءت ما بين المشرق والمغرب ولملأت ما بين السماء والأرض من طيب ريحها[٢].

٢٨٧٨ ـ حدثنا جيهان بن أبي الحسن، قال: حدثنا علي بن حكيم السمرقندي قال حدثنا أبو مقاتل بهذا الإسناد، وزاد في آخر الحديث: قالوا: يا رسول الله! لمن هذا؟ [٢٦٦ ـ أ] فقال: «لمن كان سمحًا في التقاضي»[٣].

٢٨٧٨ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن أحمد، قال: حدثنا أبو جعفر، قال: حدثنا أبو مقاتل، عن أبي حنيفة، عن إسماعيل بن عبد الملك، عن أبي صالح رحمة الله عليهم، عن أم هانئ رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إن يوم القيامة ذو حسرة وندامة»[٤].

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثني محمد بن أحمد، قال: حدثنا أبو جعفر، قال: حدثنا أبو مقاتل، عن أبي حنيفة، عن إسماعيل بن عبد الملك، عن

---

(١) «المسند» للحارثي (١٣٨١).

(٢) «المسند» للحارثي (١٣٨٠).

(٣) «المسند» للحارثي (١٣٧٨).

(٤) «المسند» للحارثي (١٣٨٩).

أبي صالح رحمة الله عليهم، عن أم هانئ رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «ليكن سواركم[1] العلم والقرآن»[2].

٢٨٧٨ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثني محمد بن أحمد، قال: حدثنا محمد بن القاسم قال: حدثنا أبو مقاتل، عن أبي حنيفة، عن إسماعيل بن عبد الملك، عن أبي صالح رحمة الله عليهم، عن أم هانئ رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ نظر إلى علي ذات يوم فرآه جائعًا فقال: «يا علي! ما أجاعك»؟ قال: يا رسول الله! إني لم أشبع منذ كذا وكذا، فقال له النبي عليه السلام: «أبشر بالجنة»[3].

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا أبو جعفر، قال: حدثنا أبو مقاتل، عن أبي حنيفة، عن إسماعيل، عن أبي صالح رحمة الله عليهم، عن أم هانئ رضي الله عنها، عن النبي ﷺ قال: «في القبر ثلاث: سؤال عن الله تبارك وتعالى، ودرجات في الجنان، وقراءة القرآن عند رأسك»[4].

٢٨٧٨ ـ أخبرنا أحمد، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا أبو جعفر، قال: حدثنا أبو مقاتل، عن أبي حنيفة، عن إسماعيل، عن أبي صالح رحمة الله عليهم، عن أم هانئ رضي الله عنها، عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «من علم أن الله يغفر له فهو مغفور»[5].

٢٨٧٨ ـ أخبرنا أحمد، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا أبو جعفر، قال: حدثنا

---

(١) في الأصل: (سوادكم).

(٢) في «المسند» للحارثي (١٣٨٤): (يا عائشة ليكن سوارك العلم والقرآن).

(٣) «المسند» للحارثي (١٣٨٥).

(٤) «المسند» للحارثي (١٣٨٦).

(٥) «المسند» للحارثي (١٣٨٧).

أبو مقاتل، عن أبي حنيفة، عن إسماعيل، عن أبي صالح رحمة الله عليهم، عن أم هانئ رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «ارض بما رُزِقت، فإن الله تبارك وتعالى قد قيل: يا رزاق العباد».

٢٨٧٨ ـ وبهذا الإسناد عن رسول الله ﷺ قال: «ما من مؤمن جاع يومًا فاجتنب المحارم ولم يأكل مال المسلمين باطلاً إلا أطعمه الله يوم القيامة من ثمار الجنة»[١].

٢٨٧٨ ـ وبهذا الإسناد عن أمّ هانئ رضي الله عنها: أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «الدنيا ملعونة وملعون ما فيها إلا المؤمنون، وما كان لله عز وجل»[٢].

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن يزيد، قال: حدثنا المسيب بن إسحاق قال: حدثنا أبو مقاتل، عن أبي حنيفة، عن عبد الكريم، عن مجاهد رحمة الله عليهم، عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ ورضي عنهم، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من قال حين ينصرف من صلاة الفجر قبل أن يتحرك من مكانه: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، يحيي ويميت، وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير، عشر مرات، كتب الله عز وجل له بها عشر حسنات، [٢٦٦ ـ ب] ومحا عنه عشر سيئات، ورفع له بها عشر درجات، وكان في جوار الله حتى يمسي، ومن قالها حين ينصرف من صلاة المغرب قبل أن ينصرف من مكانه كان له مثل ذلك».

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا إبراهيم بن مسعدة، قال: حدثنا أبو مقاتل، عن أبي حنيفة، عن عبد الأعلى، عن ابن مسعود رضي الله عنه،

---

(١) «المسند» للحارثي (١٣٨٨).

(٢) «المسند» للحارثي (١٣٨٣).

أن النبي ﷺ قال له: «اقرأ سورة الفرائض»، فقرأ سورة النساء حتى بلغ ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍۭ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا ﴾ [النساء: ٤١]، قال له بيده: «أمسك»، قال: فبكى النبي عليه السلام، فأكثر البكاء وأمسك، ثم قال له: «عُد»، قال: فقرأها من أولها حتى بلغ هذه الآية فبكى أيضًا، وأمسك عبد الله حتى جعل ذلك ثلاث مرات[1].

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن يزيد، قال: حدثنا المسيب بن إسحاق قال: حدثنا أبو مقاتل قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود رحمة الله عليهم، قالا: كنا عند عبد الله فصلى بنا فكان إذا ركع طبّق[2].

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا إبراهيم بن مسعدة، قال: حدثنا أبو مقاتل، عن أبي حنيفة، عن أبي يعفور عمن حدّثه، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «إن الله زادكم صلاة الوتر»[3].

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا إبراهيم بن مسعدة، قال: حدثنا أبو مقاتل، عن أبي حنيفة، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة رحمة الله عليهم، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال في اللُّقطة: عرِّفها حولاً، فإن جاء صاحبها وإلاّ فأنت بالخيار إن شئت تصدقت بها وإن شئت أمسكتها على أن صاحبها بالخيار إن شاء ضمنك، وإن شاء اختار الأجر[4].

---

(١) «المسند» لابن خسرو (٧٤٣).

(٢) «المسند» لابن خسرو (٣١٩).

(٣) «المسند» للحارثي (١٦٩٨) وسقط منه: «عمن حدثه».

(٤) «المسند» لابن خسرو (٨٠٣).

٢٨٧٨ ـ وبهذا الإسناد عن أبي حنيفة، عن الحسن بن سعد مولى بني هاشم، عن أبيه رحمة الله عليهم، عن علي رضي الله عنه أنه سمع يلبي بعمرة وحجة معًا، وأنه طاف لهما طوافين وسعى لهما سعيين[١].

٢٨٧٨ ـ حدثنا جيهان بن أبي الحسن، قال: حدثنا علي بن حكيم قال: حدثنا أبو مقاتل، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن أبي وائل رحمة الله عليهم، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: كنا نتشهد خلف رسول الله ﷺ فذكرنا على ما يقولون قال: فأقبل علينا بوجهه ونهانا عن ذلك، ثم قال: قولوا: «التحيات لله والصلوات والطيبات»[٢]، فذكر التشهد.

٢٨٧٨ ـ حدثنا سهل بن خلف بن وردان القطان، قال: حدثنا أحمد بن نصر العتكي قال: حدثنا أبو مقاتل حفص بن سلم، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن الحارث بن عبد الرحمن، عن أبي الجلاّس قال: كنت فيمن سمع [من] عبد الله السبائي كلامًا عظيمًا، فأتينا به عليًا رضي الله عنه، فوجدناه في الرحبة مستلقيًا على ظهره ورداؤه تحت رأسه واضعًا إحدى رجليه على الأخرى، فسأله عن الكلام، فتكلم [به] فقال له: أترويه عن الله أو عن كتابه [٢٦٧ ـ أ] أو عن رسوله؟ قال: لا، قال: فعني؟ قال: لا، قال: فعمَّن ترويه؟ قال: عن نفسي، قال: أما إنك لو رويته عن الله أو عن كتابه أو عن رسوله ضربت عنقك، ولو رويت عني أوجعتك عقوبة، وكنتَ كاذبًا، ولكني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «بين يدي الساعة ثلاثون كذابًا»، وأنت منهم[٣].

---

(١) «المسند» لابن خسرو (١٥٥، ١٥٦).

(٢) «المسند» للحارثي (٨٧٣، ٨٧٤).

(٣) «المسند» للحارثي (١٣٣٠).

٢٨٧٨ ـ حدثنا جيهان بن أبي الحسن، قال: حدثنا علي بن الحكم قال: حدثنا أبو مقاتل، عن أبي حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه، عن حميد بن عبد الرحمن الحميري، عن رسول الله ﷺ أنه قال لرجل من أصحابه يوم عاشوراء: «مُر قومك فليصوموا هذا اليوم»، فقال: إنهم قد طعموا فقال: «وإن كانوا قد طعموا»[1].

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبو صالح قال: حدثنا محمد بن سهيل قال: حدثنا سلم، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أنه سئل عن المطلقة ثلاثًا، هل لها سكنى أو نفقة؟ فقالت فاطمة بنت قيس: طلقني زوجي ثلاثًا فلم يجعل لي رسول الله ﷺ سكنى ولا نفقة، فقال عمر رضي الله عنه: لم نكن لندع كتاب الله بقول امرأة، لا ندري صدقت أم لا، فجعل للمطلقة ثلاثًا السكنى والنفقة[2].

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن يزيد، قال: حدثنا الحسن بن صالح، قال: سمعت أبا مقاتل حفص بن سلم، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه قال: الردّ على رجل يحدّث عن النبي ﷺ بخلاف القرآن ليس بردّ على النبي عليه السلام، ولا تكذيبًا له ولكن ردٌّ على من يحدث عن النبي عليه السلام بالباطل والتهمة دخلت عليه لا على النبي عليه السلام، وكل شيء تكلم به النبي عليه السلام سمعنا به أو لم نسمعه فعلى الرأس والعين، قد آمنّا به ونشهد أنه كما قال نبي الله، ونشهد أيضًا على النبي عليه السلام أنه لم يأمر بشيء نهى الله تعالى عنه، ولم يقطع شيئًا وصله الله ولا وصف أمرًا وصفه الله بغير ما وصف به النبي عليه السلام، ونشهد أنه كان موافقًا لله في

---

(١) «المسند» للحارثي (٥٢٨).

(٢) «المسند» للحارثي (٩٠٥). وانظر (٣١٧٢).

جميع الأمور لم يبتدع ولم يتقول على الله غير ما قال الله عز وجل، ولا كان من المتكلفين، وكذلك قال الله عز وجل: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠].

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** محمد بن يزيد، قال: حدثنا الحسن بن صالح، قال: سمعت أبا مقاتل يقول: أوّل ما وضع أبو حنيفة كتاب الصلاة وسماه كتاب العروس قال: فقعد أبو حنيفة عن المجلس ولزم البيت، فدخل عليه أصحابه فذكروا ذلك له وقالوا له: قد رغّبتنا في العلم وحرّضتنا عليه فما بدا لك؟ فقال: رؤيا هالتني فأفظعتني فلذلك قعدت عنكم، قالوا: فإن هاهنا صاحبًا لابن سيرين [٢٦٧ ـ ب] فقصوها عليه فقال لهم: إن هذا رجل يحيي سنة النبي عليه السلام بعد إذ أميتت، قال: فأخبرنا بذلك أبا حنيفة فقال: لا حتى أسمع منه قال: فجيء به إليه فقصّ عليه رؤياه قال: فعبّرها بمثل ذلك، فاستبشر به وسرّ ونشط فخرج وقعد للناس[1].

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** إسماعيل بن بشر، قال: سمعت مقاتل بن إبراهيم يقول: سمعت أبا مقاتل يقول: شهدت أبا حنيفة يناظر صاحب غيلان في باب من أبواب القدر، فكان صاحب غيلان ينكر أن يكون الله خلقه، وكان يقول: الله لا يخلق في عباده شيئًا، ثم يغضب منه ويعذب عليه، فكان أبو حنيفة يحتج عليه بكتاب الله عز وجل بقوله: ﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا﴾ [الكهف: ٢٨]، وبقوله: ﴿أَزَاغَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [الصف: ٥]، وبقوله: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ [محمد: ١٦]، وبقوله: ﴿فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَىٰٓ أَبْصَٰرَهُمْ﴾ [محمد: ٢٦]، وبقوله: ﴿وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِۦ وَقَلْبِهِۦ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِۦ غِشَٰوَةً﴾ [الجاثية: ٢٣]، وبقوله: ﴿وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ [الحشر: ١٠]، وبقوله: ﴿وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُۥ يَجْعَلْ صَدْرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾ [الأنعام: ١٢٥]،

---

(١) «المناقب» للمكي (٦٤).

في أمثال هذه الآيات، قال: فنسب الله عز وجل خلق هذه الأشياء إلى نفسه وجعلها في قلوبهم وسمعهم وأبصارهم، وأنت تنفيها عنه، فأنت مخالف الله في قولك منازع الله في ملكه حيث جعلت في العباد وبين العباد شيئًا لم يخلقه، والله عز وجل يقول: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٠١﴾ ذَٰلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٠١ ـ ١٠٢]، وقال: ﴿خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ فَأَنَّىٰ تُؤْفَكُونَ ﴿٦٢﴾ كَذَٰلِكَ يُؤْفَكُ الَّذِينَ كَانُوا بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ [غافر: ٦٢ ـ ٦٣]، فتحيّر صاحب غيلان، ودُهش ولم يتهيأ للكلام، وأحسب أنه تاب ورجع عن قوله.

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن يزيد، قال: حدثنا صالح بن محمد الترمذي، قال: كان أبو مقاتل يقرأ علينا كتب أبي حنيفة عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، قال: فكان إذا مرّ في مسائل وقف وقال: هذا أثر وليس برأي، لا تقولوا: رأي أبي حنيفة، ولكن قولوا: تفسير الحديث.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبو يعقوب صالح بن أحمد بن يعقوب بن مروان، قال: سمعت أبي يقول: سئل أبو مقاتل حفص بن سلم ـ وأنا حاضر ـ عن القرآن؟ فقال: القرآن كلام الله غير مخلوق، ومن قال: غير هذا فهو كافر، قال له ابنه سلم: يا أبه! هل تخبر عن أبي حنيفة في هذا بشيء؟ قال: نعم، كان أبو حنيفة على هذا عهدي به ولو علمت منه غير هذا لم أصحبه وكان أبو حنيفة مِحنة به يُعرف أهل البدع من أهل الجماعة، ولقد ضرب بالسياط ثم قرأ علينا حفص هذا الشعر: [٢٦٨ ـ أ][1]

إذا مـــا النـــاس يومًا قايســـونا ... بآبـــدة مـــن الفتيـــا طريفـــة

أتيناهـــم بمقيـــاس عتيـــد ... متـــين مـــن طـــراز أبي حنيفـــة

---

(١) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٤٤٧).

طراز ليس من صوف وقطن ... وكتان يحاك ولا قطيفة
يذل له المقائيس حين يؤتى ... وتدحض عنده الحجج الضعيفة
لأن أبا حنيفة كان بحرًا ... بعيد القَعر فرضتُه نظيفة
روى الآثار عن نُبل ثقات ... غزار العلم مشيخة حصيفة
فقاسم[1] قايسًا أغنت قضاة ... بمنظرة وتبصرة لطيفة
ولم يقس الأمور على هواه ... ولكن قاسها بتُقى وخيفة
فأوضح للخلايق مشكلات ... نوازل كنّ قد تركت وقيفة
بآثار أتته عن هداة ... من الماضين مسندة عريفة
فمن يحكم حكومته يوفق ... لقصد غير جائرة مخيفة
وقول الناقضين عليه فيها ... كهبط قطا بأجنحة نتيفة

ثم قال حفص: لا تقولوا رأي أبي حنيفة، ولكن قولوا: تفسير العلم.

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن يزيد، قال: حدثنا الحسن بن صالح، عن أبي مقاتل، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم أنه قال: ما أستطيع أن أمضي الشهادة على أحد من أهل المعاصي من أهل القبلة، إن الله معذبه البتة عليها غير الإشراك به، وقد علمت أن بعضها مغفور، ولا أعرفها لقول الله تعالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾ [النساء: ٣١]، فلست أعرف جميع الكبائر والسيئات التي لا تغفر، لأن الله تعالى قال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨]، فلست أدري لمن يشاء المغفرة منهم، ولمن لا يشاء، وقد أعلم أن الله إن غفر للقاتل فإن صاحب النظرة أجدر أن يغفر له، وإن عذب على النظرة فهو

---

(١) في «المناقب» ٢/ ١١٧: فقاس مقاساً أعيت.

على القتل أجدر أن يعذب، لأنه قال: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾، فصاحب النظرة إن لم يقتل أتقى من القاتل، وأما الرجاء لهما فإنهما لا يستويان عندي لأني لصاحب الذنب الصغير أرجى منّي لصاحب الذنب الكبير، وأنا في ذلك أخاف عليهما جميعًا، وأنا على صاحب الذنب الكبير أخوف مني على صاحب الذنب الصغير، وذلك كرجلين ركب أحدهما البحر والآخر ركب نهرًا صغيرًا، فأنا أتخوف عليهما الغرق، وأرجو لهما النجاة جميعًا غير أني على صاحب البحر أخوف أن يغرق مني على صاحب النهر الصغير، ولصاحب النهر الصغير أرجى بالنجاة مني لصاحب البحر، كذلك أنا على صاحب الذنب الكبير أخوف مني على صاحب الذنب الصغير، [٢٦٨ ـ ب] وأنا لصاحب الذنب الصغير أرجى مني لصاحب الذنب الكبير، وفي ذلك أرجو لهما وأخاف عليهما، قال: وقال أبو حنيفة: الناس عندنا على ثلاث منازل: الأنبياء من أهل الجنة، ومن قالت له الأنبياء: إنه من أهل الجنة فهو من أهل الجنة، والمنزلة الأخرى المشركون، يشهد عليهم أنهم من أهل النار، والمنزلة الثالثة: المؤمنون الموحدون نقف عليهم، ولا نشهد على واحد منهم أنهم من أهل الجنة ولا من أهل النار، ولكنا نرجو لهم ونخاف عليهم، ونقول كما قال الله عز وجل: ﴿خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا عَسَى اللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ١٠٢]، حتى يكون الله يقضي فيهم، وإنما نرجو لهم، لأن الله عز وجل قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾[النساء: ٤٨]، ونخاف عليهم بذنوبهم وخطاياهم، قال: وليس أحد من الناس أوجب له الجنة وإن رأيته صوامًا قوامًا غير الأنبياء، ومن قالت له الأنبياء.

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن يزيد، قال: حدثنا الحسن بن صالح، قال: حدثنا أبو مقاتل، عن أبي حنيفة رضي الله عنه أنه قال: الإيمان: هو المعرفة والتصديق والإقرار

والإسلام، والناس في التصديق على ثلاث منازل، فمنهم: من صدق الله وبما جاء منه بقلبه ولسانه، ومنهم: من يصدق بلسانه ويكذب بقلبه، ومنهم: من يصدق بقلبه ويكذب بلسانه، فأما من صدق الله وبما جاء من عنده بقلبه ولسانه فهو عند الله وعند الناس مؤمن، ومن صدق بلسانه وكذب بقلبه كان عند الله كافرًا، وعند الناس مؤمنًا، لأن الناس لا يعلمون ما في قلبه، وعليهم أن يسموه مؤمنًا بما ظهر لهم من الإقرار بهذه الشهادة، وليس لهم أن يتكلفوا علم القلوب، ومنهم: من يكون عند الله مؤمنًا وعند الناس كافرًا، وذلك بأن يكون الرجل مؤمنًا [عند] بالله يظهر الكفر بلسانه في حال التقية، فيسميه من لا يعرفه متقيًا كافرًا، وهو عند الله مؤمن. [٢٦٩ـأ]

قال أبو مقاتل: وقال أبو حنيفة رحمة الله عليهما: إيمان أهل السماء ومن آمن من أهل الأرض وإيمان الأولين وإيماننا واحد، لأنا آمنا وعبدنا الرب وحده وصدقنا به جميعًا، والفرائض كثيرة مختلفة، وكذلك الكفار كفرهم واحد، وهو إنكار الواحد، وصفاتهم كثيرة مختلفة، قال: وإنا وإن كنا آمنا بكل شيء آمنت به الرسل، فإنّ لهم علينا الفضل في الثواب على الإيمان وجميع العبادة، لأن الله عز وجل كما فضلهم بالنبوة على الناس كذلك فضل كلامهم وصلاتهم ونسكهم وجميع أمورهم على أمور غيرهم، ولم يظلمنا ربّنا إذ لم يجعل لنا مثل ثوابهم، لأنه لم ينقصنا حقنا، بل زاد أولئك وأعطانا حتى أرضانا فليس ذلك بظلم، والأنبياء والرسل لهم الفضل على جميع الناس، لأنهم القادة وأمناء الرحمن، فلا يُدانيهم أحد من الناس في عبادتهم وخوفهم وخشوعهم وتحملهم المؤنات في ذات الله تعالى، وأخرى إن الناس إنما أدركوا بإذن الله الفضل بهم، فلهم أجور من يدخل الجنة بدعائهم[1].

---

(١) «المناقب» للمكي (٧٦، ٧٧).

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن يزيد، قال: حدثنا الحسن بن صالح، عن [أبي] مقاتل قال: قال أبو حنيفة رحمة الله عليهم في الذي يرتكب الكبائر إذا لم يكن فيها الإشراك به تعالى: والدعاء له بالاستغفار أفضل، وإن دعوت عليه باللعنة لم تأثم، وذلك أنه إذا ركب ذنبًا منك فعفوت عنه ولم تدع عليه كان أفضل، وإن ركب ذنبًا فيما بينه وبين خالقه بعد أن لا يشرك بالله شيئًا فرحمتَه ودعوت له بالمغفرة لحرمة هذه الشهادة كان هذا أفضل، وإن دعوت عليه بالهلاك لم تأثم، وذلك أن تقول: يا ربّ خذه بذنبه، وإنما يكون ذنبًا لو قلت: يا ربّ خذه بغير ذنب كان منه، فالاستغفار له أفضل لخصلتين أما واحدة فلأنه مؤمن والأخرى أنك لا تستيقن إن الله معذبه عليها البتة، ولو استيقنت أن الله معذبه عليها لكان الاستغفار له عليك حرامًا، وقد نهى الله تعالى أن يستغفر لمن أوجب له النار، فالدعاء لأهل هذه الشهادة بالمغفرة أفضل بحرمة هذه الشهادة والإقرار بها، لأنه ليس [شيء] يطاع الله فيه أفضل من الإقرار بهذه الشهادة وتصديق بها، وجميع ما أمر الله به من فرايضه في جنب الإقرار بهذه الشهادة والتصديق بها أصغر من البيضة في جنب السماوات السبع والأرضين السبع وما بينهن، وكما أن ذنب الإشراك أعظم كذلك أجر الشهادة أعظم، وقد ذكر الله تعالى في تعظيم ذنب الإشراك [٢٦٩ ـ ب] ما لم يذكره في تعظيم شيء من الأعمال السيئة، لأنه قال: ﴿إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]، وقال: ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ الآية [الحج: ٣١]، وقال: ﴿تَكَادُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنشَقُّ ٱلْأَرْضُ وَتَخِرُّ ٱلْجِبَالُ هَدًّا ﴿٩٠﴾ أَن دَعَوْا۟ لِلرَّحْمَٰنِ وَلَدًا﴾ [مريم: ٩٠]، ولم يقل شيئًا من هذا في القتل وما دونه[1].

---

(١) «المناقب» للمكي (٧٧، ٧٨).

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** أبو سهيل سهل بن بشر، قال: حدثنا الحسن بن صالح، عن أبي مقاتل، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم قال: من جُعل قاضيًا فهو كالغريق في البحر إلى متى يسبح وإن كان سابحًا[1].

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** محمد بن عبد الله بن محمد بن موسى السعدي، قال: حدثنا الحسن بن عثمان، قال: حدثنا مخلد بن عمر، عن حفص بن سلم، قال: حدثني حنظلة، عن أخيه عبد الرحمن، قال: إن أبا بكر علّم رجلاً أي إسلام، ثم قال له: إياك وخفرة الله فإنه من صلى الصبح فإنه في ذمة الله من قتله طلبه الله فأدركه ثم في النار على منخره أكبه.

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** محمد بن عبد الله قال: حدثنا الحسن بن عثمان قال: حدثنا مخلد عن أبي مقاتل، عن عبد الله بن عمر أنه بلغه أن الله لا يأذن أو لا يكاد يأذن لصاحب بدعة بتوبة.

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** محمد بن يزيد، قال: حدثنا المسيب بن إسحاق قال: حدثنا أبو مقاتل حفص بن سلم الفزاري وحدثنا أبي قال: حدثنا أسباط بن اليسع قال: أخبرنا محمد بن سلام قال: أخبرنا أبو مقاتل، عن عون بن أبي شداد صاحب الحسن بن أبي الحسن، قال: بلغني أن الحجاج لما ذكر عنده أمر سعيد بن جبير أرسل إليه قائدًا من أهل الشام من خاصة أصحابه يسمى المتلمس بن الأحوص الثقفي ومعه عشرون رجلاً من ثقات أصحابه، فذكر مقتل سعيد بن جبير بطوله.

وقد روى عامة أهل بخارى ممن أدرك أبا مقاتل عنه، وقد حدث أبو مقاتل عن أهل بخارى، وكذلك ابنه سلم بن أبي مقاتل وعامة أهل سمرقند، لو ذكر جميع

---

(١) «المناقب» للمكي (٣٤٩).

ذلك لطال، ولكن نذكر حديثين مما روى أبو مقاتل عن أهل بخارى، ونذكر ثلاثة أحاديث أو أربعة لابنه سلْم، ويكون ذلك دليلاً على سائر من روى عنه من أهل سمرقند ممن هو مثلهم أو دونهم، ونذكر بعض أساتيذ من روى عنهم أبو مقاتل من غير ذكر الأحاديث والأساتيذ من مشايخه الكبار ممن روى عنهم من سائر البلدان لتعرفوا جلالة أبي مقاتل وتقدمه في العلم.

فأما الذي رواه أبو مقاتل عن أهل بخارى:

٢٨٧٨ ـ فحدثنا القاسم بن عباد الترمذي، قال: حدثنا صالح بن محمد الترمذي، قال: حدثنا أبو مقاتل حفص بن سلم، [٢٧٠ ـ أ] عن خليد بن حسّان، عن الحسن، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إن المختلعات المنتزعات أنفسهن من أزواجهن هن المنافقات».

٢٨٧٨ ـ حدثنا القاسم بن عبّاد، قال: حدثنا صالح بن محمد، قال: حدثنا أبو مقاتل، عن خليد بن حسّان، عن الحسن أن سارقًا سرق على عهد أصحاب النبي عليه السلام فأمر بقطعه، فقطعت شماله فاحسموها[1].

وأما الذي روى عنه سلم:

٢٨٧٨ ـ فحدثنا عمي أبو صالح جبريل بن يعقوب، قال: حدثنا محمد بن سهيل السمرقندي، قال: حدثنا سلم بن أبي مقاتل ليرجع في هذا الكتاب إلى أحاديث مخلد، وهن ما رواه عمي أبو صالح، عن محمد بن سهيل، عن سلم بن أبي مقاتل، عن مخلد إلى آخره رحمة الله عليهم، وممن أدرك أبو مقاتل من المشايخ الكبار وحدّث عنهم: هشام بن عروة، وعبيد الله بن عمر، وعمرو بن عبيد،

---

(١) في الأصل: (فامصوها) وهو محرف.

وهشام بن حسّان، وعبد العزيز بن أبي روّاد، وحنظلة بن أبي سفيان، وإسماعيل بن أبي خالد، ومسعر بن كدام، وسعيد بن أبي عروبة، وأيوب السختياني، وغيرهم رحمة الله عليهم ممن يكثر ذكرهم.

وحدّث ابنه سلم: عن عبد الله بن عمر العمري وعبد العزيز بن سلمة ومالك بن أنس، وحماد بن زيد، ويوسف بن خالد، وعبد الوارث بن سعيد، ويزيد بن زريع، وهشيم، وعباد بن العوام، وبشر بن المفضّل وخلف بن خليفة والمعتمر بن سليمان، وإسماعيل بن عُلية وخالد بن عبد الله، ومسلم بن خالد وأبي معشر، وإسماعيل بن جعفر وأبي الأحوص، وأبي بكر النهشلي، ويحيى بن زكريا، وحفص بن غياث، وأبي معاوية، ومحمد بن طلحة وجرير بن عبد الحميد، وشريك بن عبد الله، وسفيان بن عيينة، وأبي يوسف، ومحمد بن الحسن، وأبي مطيع، وأبي سعد الصغاني وخارجة، وأبي حمزة، وابن المبارك وغيرهم رحمة الله عليهم أجمعين.

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** السري بن عصام، قال: حدثنا الحسن بن صالح، قال: أخبرنا أبو مقاتل، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: كان ابن مسعود رضي الله عنه أقام من مجلسه فتبعه الناس قال: ما يطؤون عقبي؟ لو يعلمون ما فيّ [ما] قربني رجل منهم.

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** عمّي أبو صالح جبريل بن يعقوب، قال: حدثنا الحارث بن أسد، قال: حدثنا سلم بن أبي مقاتل، قال: حدثنا أبو مقاتل، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد ومحارب بن دثار، عن ابن بريدة الأسلمي قال: بينا نحن في المسجد إذا نحن بابن عمر في ناحية المسجد قاعد، فقلت [٢٧٠ ـ ب] لصاحبي هل لك في ابن عمر تأتيه فتسأله عن القدر؟ قال: نعم، فقلت له: إني أعرف به منك فدعني أكون أنا الذي أسأله، قال: فأتيناه فتعرف إليه ابن بريدة فعرفه ورحب به فقال: يا أبا عبد

الرحمن إنا قوم نتقلب في هذه الأرضين، فربما لقينا القوم يقولون: لا قدر، فقال: أبلغوهم أني منهم بريء وأني لو أجد أعوانًا لجاهدتهم، ثم أنشأ يحدثنا فقال: بينما أنا قاعد عند رسول الله ﷺ في أناس من أصحابه إذ أقبل شاب جميل حسن اللمة طيب الريح عليه ثياب بيض، فقال: السلام عليك يا رسول الله، وقد ذكرنا الحديث غير مرة، وهو حديث جبريل عليه السلام.

٧٢٥ ـ ومنهم: نصر بن أبي عبد الملك العتكي[1] وأبو مقاتل في أكثرها معه:

٢٨٧٨ ـ حدثنا عمي جبريل بن يعقوب بن الحارث قال: حدثنا أحمد بن نصر العتكي قال: حدثنا أبي وأبو مقاتل، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، وحدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أحمد بن نصر، قال: حدثنا أبو مقاتل، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة رحمة الله عليهم، عن أبيه: أن رجلاً من الأنصار مرّ برسول الله ﷺ فرآه حزينًا وكان الرجل ذا طعام يجتمع إليه فانطلق حزينًا لما رأى من حزن رسول الله ﷺ، فترك طعامه وما كان يجتمع إليه ودخل مسجده يصلي فبينما هو كذلك إذ نعس فأتاه آتٍ في النوم، فقال: هل علمت ما حزن رسول الله ﷺ؟ قال: لا، قال: فهو لهذا الناقوس فائته فمره أن يأمر بلالاً أن يؤذن، فعلّمه الأذان: الله أكبر الله أكبر، الله أكبر الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله مرتين، أشهد أن محمدًا رسول الله مرتين، حي على الصلاة مرتين، حي على الفلاح مرتين، الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله، ثم علّمه الإقامة مثل ذلك، و[قال] في آخر تلك قد قامت الصلاة، قد قامت الصلاة، الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله، كأذان الناس وإقامتهم، فأقبل الأنصاري فقعد على باب النبي ﷺ، فمرّ أبو بكر فقال: استأذن لي، فدخل أبو بكر، وقد رأى مثل ذلك فأخبر به

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٤٩).

النبي عليه السلام، ثم استأذن الأنصاري فدخل فأخبره بالذي رأى، فقال النبي ﷺ: «قد أخبرنا أبو بكر مثل ذلك، فأمر بلالاً يؤذن بذلك»[1]. [٢٧١ـأ]

٢٨٧٨ ـ حدثنا جبريل بن يعقوب، قال: حدثنا أحمد بن نصر العتكي قال: حدثنا أبي وأبو مقاتل، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة رحمة الله عليهم [عن أبيه][2]، عن النبي ﷺ قال: أتاه رجل فاستحمله فقال له: «ما عندي ما أحملك عليه، ولكني سأدلك على من يحملك، انطلق إلى مقبرة بني فلان، فإن فيها شابًا من الأنصار يترامى مع أصحاب له، ومعه بعير له فاستحمله فإنه سيحملك»، فانطلق الرجل فإذا هو به، فقص عليه الرجل قول النبي ﷺ، فاستحلفه الفتى بالله، لقد قال هذا رسول الله؟ فحلف له مرتين أو ثلاثًا، ثم حمله عليه، فمر بالنبي ﷺ فأخبره الخبر، فقال له النبي عليه السلام: «انطلق، فإن الدال على الخير كفاعله»[3].

٢٨٧٨ ـ حدثنا جبريل بن يعقوب، قال: حدثنا أحمد بن نصر، قال: حدثنا أبي وأبو مقاتل، عن أبي حنيفة، عن أبي غسان، عن الحسن، عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أبا ذر! الإمارة أمانة وهي يوم القيامة خزي وندامة إلا من أخذها بحقها، وأدى الذي عليه فيها».

٢٨٧٨ ـ حدثنا جبريل بن يعقوب، قال: حدثنا أحمد بن نصر، قال: حدثنا أبي وأبو مقاتل، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن حميد الأعرج، عن رجل، عن أبي ذر رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن إتيان النساء في أعجازهن[4].

---

(١) «المسند» للحارثي (٩٨٨).

(٢) سقط من الأصل، والمثبت من «المسند» للحارثي (٩٩٥).

(٣) «المسند» للحارثي (٩٩٥).

(٤) «المسند» لابن خسرو (١٣٨).

٢٨٧٨ ـ حدثنا علي بن المهدي، قال: أخبرنا جعفر بن كامل، قال: أخبرنا أبو سعيد السمرقندي، قال: حدثنا نصر عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن أبي عبد الله[١]، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال: ما من عمل أطيع الله فيه أعجل ثوابًا من صلة الرحم[٢].

٢٨٧٨ ـ حدثنا علي بن المهدي، قال: أخبرنا جعفر بن كامل، قال: أخبرنا أبو سعيد قال: أخبرنا نصر عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن الهيثم، عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: من أذّن خمس سنين يطلب وجه الله وجبت له الجنة.

٢٨٧٨ ـ حدثنا علي بن المهدي، قال: حدثنا جعفر، قال: حدثنا أبو سعيد قال: حدثنا نصر، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: الحاج حاج حتى يرجع إلى أهله بعد ذلك أربعين يومًا.

٢٨٧٨ ـ حدثنا علي بن المهدي، قال: أخبرنا جعفر، قال: أخبرنا أبو سعيد قال: حدثنا نصر، عن أبي حنيفة، عن شيخ من بني ربيعة، عن معاوية [٢٧١ ـ ب] [بن] إسحاق القرشي قال: الحاج مغفور له ولمن استغفر له حتى ينسلخ المحرم[٣].

٢٨٧٨ ـ حدثنا علي بن المهدي، قال: أخبرنا جعفر، قال: أخبرنا أبو سعيد قال: حدثنا أبو مقاتل وأبو عبد الله[٤]، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: لقي ابن مسعود ركبًا فقال: من أين أقبل الركب؟ فقالوا: حجاجًا، قال: استقبلوا العمل وابشروا.

---

(١) في «عقود الجمان» ص (٨٤): (ناصح بن عبد الله أبو عبد الله الحائك).

(٢) انظر ما علقته على «المسند» للحارثي (١٦٧٤).

(٣) «المسند» للحارثي (٩٣٢) ولعله سقط من هنا أي بعد معاوية: (عن النبي ﷺ).

(٤) كنية نصر بن عبد الملك.

٢٨٧٨ ـ وبهذا الإسناد عن أبي حنيفة، عن عبد الكريم قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال حين ينصرف من صلاة الفجر قبل أن ينحرف من مكانه»، فذكر الحديث، وقد ذكرناه بتمامه في أحاديث أبي مقاتل.

٢٨٧٨ ـ حدثنا جبريل بن يعقوب، قال: حدثنا أحمد بن نصر العتكي، قال: حدثنا أبي وأبو مقاتل، عن أبي حنيفة، عن حماد رحمة الله عليهم قال: ذكرت لإبراهيم قول مجاهد وطاووس وعطاء، قالوا: رأينا ابن عمر يقعي في الصلاة قال: قد صدقوا، قد فعل ذلك بعدما كبر، وأخبرني من رآه وهو شاب أنه كان يكره وينهى عنه.

٢٨٧٨ ـ حدثنا جبريل بن يعقوب، قال: حدثنا أحمد بن نصر، قال: حدثنا أبي وأبو مقاتل عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: كان الأسود بن يزيد إذا دخل وقت صلاة أو إذا حضرت صلاة أناخ بعيره ولو على الصخر.

٢٨٧٨ ـ حدثنا جبريل، قال: حدثنا أحمد بن نصر، قال: حدثنا أبي، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: إذا سبقك الإمام بشيء في أيام التشريق فلا تكبر حتى تقضي الصلاة.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أحمد بن نصر، قال: حدثنا أبي، عن أبي حنيفة رضي الله عنه في عبد أسره العدو فاشتراه رجل من التجار فأخرجه ثم أسر الثانية فدخل ذلك التاجر فاشتراه ثم جاء مولاه يطلبه؟ قال: يأخذه بالثمن الأول والآخر.

٢٨٧٨ ـ حدثنا جبريل، قال: حدثنا أحمد بن نصر، قال: حدثنا أبي عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: إذا سلم الإمام لا ينبغي لأحد من القوم أن يقوم حتى يحول الإمام من مجلسه.

٢٨٧٨ ـ سمعت أبا نصر محمد بن محمد بن سلام البلخي الفقيه، يقول: سمعت محمد بن الفضيل، يقول: سمعت نصر الإمام السمرقندي، يقول: قلت لحفص بن سلم: أنت أبطن الناس بأبي حنيفة فأتعاهده [أنا] بالنهار وتعاهده أنت بالليل حتى نعلم كم [تبلغ] صلاته بالليل والنهار، فتعاهدته أنا بالنهار أيامًا [٢٧٢ ـ أ] فيما يصلي في مسجده، فبلغت نوافله مائة ركعة، وتعاهده حفص بن سلم بالليالي، فذكر أنه [كان] يصلي كل ليلة أربع مائة ركعة، وربما ختم القرآن في ركعة واحدة[1] رحمة الله عليه رحمة واسعة.

قال الشيخ الإمام عبد الله صاحب الكتاب رضي الله عنه: وقد أدرك نصر الإمام الأوزاعي ومسعرًا وأمثالهما، وروى عنهم.

٧٢٦ ـ ومنهم: معروف بن حسّان:[2]

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** سهل بن خلف بن وردان القطان، قال: حدثنا أحمد بن عبد الله القهندزي السمرقندي، قال: حدثنا معروف بن حسّان، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة رحمة الله عليهم، عن أبيه رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أنه قال: «نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها»، وذكر الحديث.

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** سهل بن خلف بن وردان، قال: حدثنا أحمد بن عبد الله قال: حدثنا معروف بن حسّان، عن أبي حنيفة، عن عاصم بن بهدلة، عن زر بن حبيش رحمة الله عليهم، عن أبي بن كعب رضي الله عنه أنه قال: والذي لا إله غيره إن

---

(١) «المناقب» للمكي (٢٢٥).

(٢) انظره في «عقود الجمان» (١٤٧).

ليلة القدر ليلة سبع وعشرين من رمضان بالعلامة التي أخبرنا رسول الله ﷺ: «أن الشمس تطلع صبيحة تلك الليلة ليس لها شعاع».

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** أحمد بن يونس بن الجنيد، قال: حدثنا محمد بن سهيل، قال: حدثنا أبو معاذ، قال: حدثنا معروف بن حسّان، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها في قول الله عز وجل: ﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ﴾، قال: هو قول الرجل: لا والله، وبلى والله.

٢٨٧٨ ـ وبهذا الإسناد عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال: ليس عليكم خلف الإمام قراءة، قراءته[1] تجزئ.

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** أحمد بن يونس، قال: حدثنا محمد بن سهيل، قال: سمعت معروف بن حسّان يقول: ما رأيت مثل أبي حنيفة فيمن لقيت فقهًا وعلمًا وورعًا وصيانة[2].

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** أحمد بن يونس، قال: حدثنا محمد بن سهيل، عن معروف بن حسّان قال: قلت لأبي حنيفة: إن أبا عصمة المروزي يكثر الرواية عنك ويجيء بمسائل عنك ليس ذلك عند أصحابك، قال أبو حنيفة: إن نوحًا كيّسٌ قد صحبنا الكثير، فما وجدتم عنده من روايته عني فاقبلوا منه.

٧٢٧ ـ ومنهم: إسحاق بن إبراهيم الحنظلي:[3]

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** محمد بن إبراهيم بن زياد، قال: حدثنا عمرو بن حميد القاضي

---

(١) في الأصل: (قراءة).

(٢) «المناقب» للمكي (٣١٣).

(٣) انظره في «عقود الجمان» (٩٩).

بالدينور والجبل [٢٧٢ ـ ب] كلها قال: حدثنا المسيب بن شريك وأبو معاوية وإسحاق بن إبراهيم قاضي سمرقند قالوا: حدثنا أبو حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه قال: جاء ماعز بن مالك إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله! إني زنيت فأقم علي الحدّ، فأعرض عنه، قال: ففعل ذلك أربع مرات، كل ذلك يرده النبي عليه السلام ويعرض عنه، فقال في الرابعة: «أنكرتم من عقله شيئًا»؟ قالوا ما علمناه إلا كاملاً، قال: «فاذهبوا به فارجموه» قال: فذهبوا به فأقاموه في مكان قليل الحجارة، فلما أصابته الحجارة جزع قال: فخرج يشتد حتى أتى الحرّة فثبت لهم، قال: فرموه بجلاميدها حتى سكت، فثام كرهوها[1] فقالوا: يا رسول الله! ماعز حين أصابته الحجارة فزع فخرج حتى يشتد، قال: فقال النبي عليه السلام: «هلَّا خليتم سبيله»؟ فاختلف في أمره الناس فقالت طائفة: هلك ماعز وأهلك نفسه، وقالت: طائفة: بل تاب توبة لو تابها فثام من الناس لقبل منهم، قالوا: يا رسول الله! فما نصنع به؟ قال: «اصنعوا به ما تصنعون بموتاكم من الغسل والكفن والحنوط والصلاة عليه والدفن»، قال: ففعلوا.

٢٨٧٨ ـ حدثنا إبراهيم بن منصور، قال: حدثنا أبو إسحاق السكاك، قال: حدثنا المسيب بن إسحاق، قال: أخبرني إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا أبو حنيفة رحمة الله عليهم، عن أبي فروة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: خرجنا مع جماعة فنزلنا على دهقان بالمدائن، فذكر الحديث.

٢٨٧٨ ـ حدثنا السري بن عصام[2]، قال: حدثنا علي بن إسحاق، قال: سمعت

---

(١) في الأصل: (قيام كروهها) محرف. وقد وقع السقط في هذا الحديث بعد (لقبل منهم) وانظر «المسند» للحارثي (٩٧٤).

(٢) في الأصل هكذا وفي «المناقب» للمكي (٣١٣): (عاصم).

أبي، يقول: ما رأيت أحدًا أعلم بالأحكام والقضايا من أبي حنيفة، أكره على القضاء وضرب عليه فلم يدخل فيه، ولكن كان يحتسب في تعليمه وإرشاده.

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** السري بن عاصم، قال: حدثنا حامد بن آدم، قال: أخبرنا إسحاق قاضي سمرقند قال: خرجنا من سمرقند مع رفقة ومعنا رجل يرى رأي القدر فلما قدمنا الكوفة قلنا له بمن ترضى؟ قال: بأبي حنيفة، قال: فمضينا إلى أبي حنيفة وعنده خلق كثير، وهو يكتب إلى بعض إخوانه قال: فقمنا بين يديه وقلنا له: قوم من أهل سمرقند ومعنا رجل يرى رأي القدر، وقد رضي بك، فإن رأيت أن تكلّمه لعل الله يهديه بك، قلنا: فلعله يتفرغ لكلامه ويضع الكتاب من يده، قال: فرماه بكلمة فأجاب ثم رماه بأخرى فانتظر ساعة، ثم أجابه، ثم رماه بالثالث فجعل الرجل يحك رأسه وجسده وعرق وتحير ثم قال: استغفر الله وأتوب إليه، جزاك الله يا أبا حنيفة عني خيرًا وعن جميع المسلمين، كنت على شفير النار فأنقذني[1] الله تعالى على يدك. [٢٧٣ ـ أ]

٧٢٨ ـ ومنهم: يونس بن صبيح:[2]

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** رجاء بن سويد النسفي، قال: حدثنا أبو غالب جبريل بن سهل السمرقندي، قال: أخبرني محمد بن حميد بن سليمان السمرقندي، قال: حدثنا يونس بن صبيح السمرقندي، عن أبي حنيفة، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن شداد بن الهاد رحمة الله عليهم، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: صلى رسول الله ﷺ بالناس، فقرأ رجل خلفه، فلما قضى الصلاة قال: «أيكم قرأ خلفي» ثلاث

---

(١) في الأصل: (فأنقضني الله) والتصويب من هامش الأصل.

(٢) انظره في «عقود الجمان» (١٥٨).

مرات؟ فقال رجل: أنا يا رسول الله، قال: «من صلى خلف إمام فإن قراءة الإمام له قراءة»[1].

٢٨٧٨ ـ وبإسناده عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن ابن أبي خالد، عن عامر، عن قمير امرأة مسروق، عن عائشة رضي الله عنها، أنها قالت لها: إني مستحاضة، فأمرتها أن تدع الصلاة أيام أقرائها، وأن تغتسل لطهرها مرة واحدة، وأن تتوضأ بعد ذلك لكل صلاة[2].

٢٨٧٨ ـ وعن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: لكل ذات زوج أو امرأة نصيب في الدم في قتل العمد وفي الدية.

***

(١) «المسند» للحارثي (٦٥٣).

(٢) «المسند» للحارثي (٩٣١).

(٤٠)

ذكر أهل كِسّ

٧٢٩ ـ منهم: راهب الكِسِّي:[1]

٢٨٧٨ ـ سمعت السري بن عاصم أبا سهل، يقول: سمعت المسيب بن إسحاق، يقول: سمعت راهب الكِسِّي يقول: كان أبو حنيفة يقدم أبا بكر على جميع أصحاب النبي عليه السلام في الفضل، ثم عمر بن الخطاب، ثم كان يفضل أصحاب النبي عليه السلام على قدر سوابقهم، ولكن كان يكثر ذكر علي ويميل إليه ميلاً شديدًا.

***

(١) في «عقود الجمان» (١١١): راهب الكيشي، وفي هامشه في م، س، ص: الكشي.

(٤١)

ذكر أهل الصغانيان

٧٣٠ ـ منهم: أبو سعد محمد بن الميسر: [١]

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن يزيد بن أبي خالد، قال: حدثنا الحسن بن صالح البخاري، قال: حدثنا أبو سعد محمد بن الميسر الصغاني، عن أبي حنيفة، عن أبي سفيان، عن أبي نضرة رحمة الله عليهم، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مفتاح الصلاة الوضوء، والتكبير تحريمها»[٢]، وذكر الحديث.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن علي البلخي، قال: حدثنا أحمد بن يعقوب البلخي، قال: حدثنا أبو سعد الصغاني محمد بن ميسر، عن أبي حنيفة، عن أيوب بن عائذ، عن بكير بن الأخنس، عن مجاهد رحمة الله عليهم، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: إن الله فرض الصلاة على لسان نبيكم للمقيم أربعًا وللمسافر ركعتين، وفي الخوف ركعة.

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن خزيمة البلخي، قال: حدثنا حم بن نوح، قال: حدثنا أبو سعد الصغاني، عن أبي حنيفة وسفيان الثوري رحمة الله عليهما، قالا: حدثنا

---

(١) من رجال الترمذي.

(٢) «المسند» للحارثي (٦٧٦).

محمد بن الزبير، عن الحسن، عن عمران بن حصين رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «لا نذر في معصية وكفارته كفارة يمين»[1].

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن علي البلخي، قال: حدثنا يحيى بن موسى، قال: حدثنا أبو سعد الصغاني، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن يحيى التيمي، عن أبي ماجدة الحنفي قال: أتى رجل بابن أخيه نشوانًا إلى عبد الله بن مسعود، فطلب له عبد الله عذرًا [٢٧٣ ـ ب] فلم يجد له عذرًا، فأمر بحبسه ودعا بسوط، فأمر به فقطعت ثمرته ثم دعا بجلاد، فقال: اجلده ولا تمد ضبعيك ثم أنشأ عبد الله يعدّ له حتى إذا أكمل ثمانين جلدة خلى سبيله، فقال الشيخ: يا أبا عبد الرحمن! والله إنه لابن أخي وما لي ولد غيره، فقال عبد الله: بئس لعمرو الله والي اليتيم أنت، والله ما أحسنت أدبه صغيرًا ولا سترته كبيرًا، ثم أنشأ عبد الله يحدثنا، فقال: إن أول حدّ أقيم في الإسلام لسارق أتي به النبي عليه السلام، فلما قامت عليه البينة قال: «انطلقوا به فاقطعوه»، فلما انطلق به ليقطع نُظِر إلى وجه رسول الله ﷺ كأنما يسفى عليه الرماد من شدة ذلك عليه، فقال بعض جلسائه: يا رسول الله! لعل[2] هذا قد اشتد عليك، قال: «وما منعني ألا يشتد علي أن تكونوا[3] أعوانًا للشيطان على أخيكم»، قالوا: أفلا خليت سبيله؟ قال: «هلا كان قبل أن تأتوني به؟ فإن الإمام إذا انتهى إليه الحد فلا ينبغي له أن يعطله»، ثم تلا هذه الآية: ﴿وَلْيَعْفُوا۟ وَلْيَصْفَحُوٓا۟ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ [النور: ٢٢][4].

---

(١) «المسند» للحارثي (١٦١٩).

(٢) في الأصل: (لك أن) محرف.

(٣) في الأصل أن يكون وهو خطأ.

(٤) «المسند» للحارثي (١٣٥٢).

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن علي، قال: حدثنا أحمد بن يعقوب، قال: حدثنا أبو سعد الصغاني، عن أبي حنيفة، عن حصين بن عبد الرحمن، عن مجاهد رحمة الله عليهم، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: صحبت النبي ﷺ إلى مكة، فكان يصلي على راحلته حيثما توجهت به، فإذا كانت الفريضة نزل فصلى، ثم أوتر[١].

٢٨٧٨ ـ حدثنا إبراهيم بن علي بن الحسن الترمذي، قال: حدثنا حم بن نوح، قال: حدثنا أبو سعد الصغاني، عن أبي حنيفة، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن النبي ﷺ [قال في قوله عز وجل]: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا﴾، قال: «المقام المحمود: الشفاعة، يعذب الله قومًا من أهل الإيمان بذنوبهم، ثم يخرجهم بشفاعة محمد عليه السلام، فيؤتى بهم نهرًا يقال له الحيوان، فيغتسلون فيه، ثم يدخلون الجنة، فيسمون في الجنة الجهنميين، فيطلبون إلى الله فيذهب عنهم ذلك الاسم»[٢].

٢٨٧٨ ـ حدثنا رجاء بن سويد النسفي، قال: حدثنا حم بن نوح قال: حدثنا أبو سعد الصغاني، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، أنه قال: في كل شيء من الإنسان إذا كان واحدًا فأصيب خطأ، ففيه الدية كاملة في الأنف واللسان والذكر والقلب[٣] والعقل وأشباه ذلك، وكل ما كان في الإنسان اثنين ففي كل واحد منهما نصف الدية في العينين واليدين والرجلين والحاجبين وأشباه ذلك، فإذا أصيب من ذلك عمدًا ففيه القصاص، فإن لم يستطع فيه القصاص ففيه الدية،

---

(١) «المسند» لابن خسرو (١٤٢).

(٢) «المسند» للحارثي (٥٧٦).

(٣) في «الآثار» (٥٦٢): (الصلب).

كما يكون للخطأ خمس أسنان من الإبل، وإن كان شبه العمد فأربعة أسنان من الإبل، وشبه العمد في الجراحات [٢٧٤ـأ] كل شيء يعمد ضربه بسلاح أو غير ذلك فلم يستطع فيه القصاص كان فيه الدية، فإن استُطيع القصاص اقتُصّ منه[١].

٢٨٧٨ ـ حدثنا رجاء بن سويد، قال: حدثنا حم بن نوح، قال: حدثنا أبو سعد، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، قال في السمحاق والباضعة وأشباه ذلك إذا كان عمدًا أو خطأ لا يستطاع فيه القصاص ففيه حكومة[٢].

٢٨٧٨ ـ وبهذا الإسناد عن إبراهيم أنه قال: لا يقتص لابن من الأب في شيء من النفس ولا غيرها، وقال: في دية الخطأ وشبه العمد على العاقلة على أهل الديوان في ثلاثة أعوام في كل عام الثلث، وما كان من الجراحات أيضًا خطأ فعلى العاقلة على أهل الديوان[٣]، وذكر الحديث.

٢٨٧٨ ـ وبهذا الإسناد عن إبراهيم رحمة الله عليه قال: تقطع يد السارق في ثمن المجن، وكان ثمنه يومئذ عشرة دراهم، ولا يقطع في أقل من ذلك[٤].

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن علي، قال: حدثنا حم بن نوح، قال: حدثنا أبو سعد الصغاني، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن عبد الله بن الحسن قال: أقبل زيد بن حارثة برقيق من اليمن فاحتاج إلى النفقة عليهم فباع غلامًا من الرقيق كان مع

---

(١) «الآثار» للإمام محمد (٥٦٣).

(٢) «الآثار» للإمام محمد (٥٦٦).

(٣) «الآثار» للإمام محمد (٥٧٤).

(٤) «الآثار» للإمام محمد (٦٢٤).

أمه، فلما قدم على النبي عليه السلام تصفّح النبي ﷺ الرقيق فبصر بالأم فقال: «ما لي أرى هذه والهًا»، فأخبر بالخبر، فأمره أن يرجع فيردّه ففعل[1].

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الله بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن يعقوب، قال: حدثنا أبو سعد الصغاني، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها، أنها قالت: لقد رأيتني أفتل قلائد هدي محمد عليه السلام، ثم يبعث ويقيم حلالاً في أهله، ولا يؤم البيت إلا محرمًا.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الله بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن يعقوب، قال: حدثنا أبو سعد، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم: أن النبي ﷺ أمر صفية بنت حيي أن تصدر فقالت: إني حائض قال: «عَقْرى حَلْقى إنك لحابِستنا»، ثم ذكر فقال: «أما كنتِ طُفت طواف الزيارة بالبيت يوم النحر»، قالت: بلى، قال: «فاصدُري»[2].

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الله بن محمد، قال: حدثنا يحيى بن موسى، قال: حدثنا محمد أبو سعد الصغاني، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة رحمة الله عليهم، عن أبيه رضي الله عنه، أن ماعز بن مالك أتى النبي عليه السلام فقال: إني زنيت، وذكر الحديث بتمامه.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الله بن محمد، قال: حدثنا يحيى بن موسى، قال: حدثنا أبو سعد الصغاني، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عبد الكريم بن أبي المخارق، عن المسور بن مخرمة قال: أراد سعد أن يبيع دارًا له، فقال لجاره: خذ بسبع مائة درهم،

---

(١) «المسند» لابن خسرو (٨٩٩).

(٢) «المسند» لابن خسرو (٣٧٥).

فإني قد أعطيت بها ثمان مائة درهم، ولكني أعطيتكها لأني سمعت رسول الله ﷺ [٢٧٤ ـ ب] [يقول]: «الجار أحق بصقبه»[١].

٢٨٧٨ ـ حدثنا رجاء بن سويد النسفي، قال: حدثنا حم بن نوح، قال: حدثنا أبو سعد، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، أن النبي ﷺ قال: «العجماء جُبار، والقليب جُبار، والمعدن جبار، والرجل جبار، وفي الركاز الخمس».

٢٨٧٨ ـ حدثنا رجاء بن سويد، قال: حدثنا حم بن نوح، قال: حدثنا أبو سعد، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، أنه قال: صدقة البقر ليس فيما دون ثلاثين شيء، فإذا بلغت ثلاثين ففيها تبيع أو تبيعة إلى تسع وثلاثين، فإذا بلغت أربعين ففيها مسنة، فما زاد على ذلك فبحسابه[٢]، قال أبو سعد: وكان أبو حنيفة لا يجعل بين الثلاثين والأربعين شيئًا، ولا يجعل بين الستين والسبعين شيئًا، وكان يقول في واحدة وأربعين مسنة وربع عشر مسنة وفي خمسين مسنة وربع مسنة، قال أبو سعد: ولسنا نأخذ به، ولا نجعل فيما زاد على الأربعين شيئًا حتى يبلغ ستين.

٢٨٧٨ ـ حدثنا رجاء بن سويد، قال: حدثنا حم بن نوح، قال: حدثنا أبو سعد، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم إن رجلاً أضافته عائشة أم المؤمنين، فأرسلت إليه بملحفة فالتحف بها بالليل فأصابته جنابة فغسل الملحفة كلها، فبلغ عائشة رضي الله عنها، فقالت: ما أراد بغسل الملحفة إنما كان يجزئه أن يفركه، لقد كنت أفرك من ثوب رسول الله عليه السلام، ثم يصلي فيه[٣].

---

(١) «المسند» للحارثي (١١٥١).

(٢) «الآثار» للإمام محمد (٣٢٢)، و«المسند» لابن خسرو (٢٣٢).

(٣) «المسند» لابن خسرو (٣٨٦) مختصراً.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الله بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن يعقوب، قال: حدثنا أبو سعد، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم [عن علقمة]، عن ابن مسعود رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم لم يقنت في الفجر قط إلا شهرًا واحدًا، لم ير قبل ذلك ولا بعده، وإنما قنت في ذلك الشهر يدعو على ناس من المشركين[١].

٢٨٧٨ ـ وعن أحمد بن يعقوب، قال: حدثنا أبو سعد، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، أن ابن مسعود رضي الله عنه كان يقنت في السنة كلّها قبل الركوع[٢].

٢٨٧٨ ـ وعن أحمد بن يعقوب، قال: حدثنا أبو سعد، عن أبي حنيفة، عن الهيثم رحمة الله عليهم، عن عبد الرحمن بن سابط رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه ضحى بكبشين فذبح أحدهما عن نفسه، وذبح الآخر عمن شهد أن لا إله إلا الله من أمته[٣].

٢٨٧٨ ـ حدثنا الحسن بن صالح بن منصور، قال: حدثنا حم بن نوح، قال: حدثنا أبو سعد، عن أبي حنيفة، عن أبي ظبيان، عن زيد بن وهب رحمة الله عليهم، عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من حُرم الرفق حُرم الخير».

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح البلخي، قال: حدثنا محمد بن الأزهر ونصر بن يحيى، قالا: حدثنا خلف بن أيوب، قال: سمعت أبا سعد الصغاني، يقول:

---

(١) «المسند» للحارثي (٩١٩).

(٢) «الآثار» للإمام محمد (٢١٢).

(٣) «المسند» للحارثي (١٢٦٣).

سمعت أبا حنيفة وسفيان وغير واحد [٢٧٥ ـ أ] يقولون: القراءة والسماع واحد.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح البلخي، قال: حدثنا محمد بن الأزهر، قال: حدثنا القاسم بن زريق، قال: حدثنا أبو سعد الصغاني، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه قال: لا آمن على من عصى الله طرفة عين أن يخلّده في النار أبدًا.

٢٨٧٨ ـ حدثني صالح بن منصور بن نصر الصغاني، قال: حدثني جدّي، قال: سمعت أبا سعد يقول: كنت إذا أتيت سفيان الثوري وكان يعرفني بمجالسة أبي حنيفة فيقول: أي شيء جرى اليوم عندكم، فأذكر له بعض ما جرى، فيقول: هذا والله العلم، هذا والله الخير، فأتيته يومًا فسألني عما جرى ذلك اليوم من المسائل، فأخبرته فأعجبه ذلك وجعل يقول: فتح لصاحبكم سُبل العلم، فتح لصاحبكم سُبل الخير، قال: وكنت عند سفيان يومًا فأبطأت على أبي حنيفة فقال: يا أبا سعد! أبطأتَ اليوم أين كنتَ؟ قال: فجعلت أمرّض الجواب، فقال لي: أين كنتَ؟ قلت: كنتُ عند سفيان، قال: لتمرّض في الجواب، كنتَ عند رجل لو كان علقمة والأسود حيين لاحتاجا إليه.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح البلخي، قال: سمعت حم بن نوح، يقول: سمعت أبا سعد، يقول: سمعت أبا حنيفة رحمة الله عليه يقول: ليس لي في اللوطي قول.

٢٨٧٨ ـ حدثنا إبراهيم بن منصور، قال: حدثنا عبد الواحد بن رفيد أبو أحمد، قال: سمعت المسيب بن إسحاق، يقول: سمعت أبا حفص، يقول: سمعت أبا يوسف يقول: ما بقي على وجه الأرض أفقه من أبي سعد الصغاني رحمة الله عليهم[1].

---

(١) «المناقب» للمكي (١٢٠).

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح، قال: حدثنا حم بن نوح، قال: سمعت أبا سعد رحمة الله عليهم يقول: ما رأيت أحدًا غلب أبا حنيفة في مسألة[١].

٢٨٧٨ ـ حدثني صالح بن منصور بن نصر الصغاني، قال: حدثني جدّي، قال: سمعت أبا سعد يقول: كنت أختلف إلى أبي حنيفة بالكوفة أتعلّم منه، وكنت أختلف إلى المحدثين بمشورة أبي حنيفة، فمن أذن لي في الاختلاف إليه اختلفت إليه، فمررت يومًا في طريق فإذا أنا بشيخ يحدّث في مسجده، فقلت: من هذا؟ فقالوا: شريك بن عبد الله، فمضيت إلى أبي حنيفة وسألته عنه، فقال: عنده حديث كثير، وهو ثقة فاسمع منه، ولكن إن حدّثك عن جابر الجعفي شيئًا فلا تكتب حديثه، قال: فجعلت أختلف إليه وأسمع منه، قال: فذكر عنده أبو حنيفة يومًا فوقع فيه، ولم يقل خيرًا، فقلت: سبحان الله، كم بينك وبين أبي حنيفة، فقال: وما ذاك؟ قلت: سألته عن السماع عنك فوصفك بكثرة الحديث، وقال فيك خيرًا، وأمرني بالسماع منك، ولو لم يأمرني ما فعلت، ثم رأيتك تقع فيه، [٢٧٥ ـ ب] فكم بينك وبينه؟! فسكت ولم يقل شيئًا، فقلت: لعله ندم، ورجع عن قوله، فلما كان بعد ذلك ذكر أبو حنيفة أيضًا عنده فعاد إلى قوله، فتركت الاختلاف إليه، فقلت: هذا شيخ غير مستقيم اللسان[٢].

٢٨٧٨ ـ حدثنا السري بن عاصم، قال: سمعت الحسن بن صالح، يقول: سمعت أبا سعد الصغاني، يقول: سألت أبا حنيفة هل تكره جلود السباع إذا دبغت قال: ذاك يكره من لا عقل له[٣].

---

(١) «المناقب» للمكي (١١٩).

(٢) «المناقب» للمكي (٢٦٤).

(٣) «المناقب» للمكي (١١٩).

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح، قال: سمعت يحيى بن موسى، يقول: سمعت أبا سعد الصغاني يقول: قلت لأبي حنيفة: إن الحسن بن عمارة يقربني ويكرمني من أجلك، قال: ذلك رجل ضرّه الميل إلينا وهو رجل محسود[١].

٢٨٧٨ ـ حدثنا سعيد بن ذاكر بن سعيد الأسدي، قال: سمعت سعيد بن جناح، يقول: سمعت أبا سعد الصغاني، يقول: كان أبو حنيفة لا يرى نثر السُكّر عند المِلاك والختان بأسًا، قال: وحضرنا مع أبي حنيفة ملاكًا، فوضع بين يدي أبي حنيفة سكّر كثير، فقال لي أبو حنيفة: يا أبا سعد! ارفع هذا السكر، فرفعت[٢].

٢٨٧٨ ـ حدثنا السري بن عصام، قال: سمعت الحسن، يقول: سمعت أبا سعد، يقول: سمعت أبا حنيفة يقول: ليس عندنا بين ترك القراءة والوضوء فرق، وذلك أن عمر رضي الله عنه صلى بالقوم المغرب، فلم يقرأ فأعاد وأعاد القوم.

٢٨٧٨ ـ حدثنا زيد بن يحيى أبو أسامة الفقيه البلخي، قال: سمعت يحيى بن موسى، يقول: سمعت أبا سعد يقول: لولا الرياء والحياء لبنيت عند قبر أبي حنيفة بناء فكنت فيه، ولكن لا أدع ذكره والدعاء له ما بقيت.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى، قال: حدثنا داود بن إبراهيم، قال: حدثنا عبد الرحمن بن سلمة، قال: سمعت محمد بن ميسّر أبا سعد الصغاني يقول: سألت محمد بن عجلان عن شيء قال: إنك لتسأل سؤالاً لطيفًا، فمن صحبت؟ قلت: أبا حنيفة، قال: سبحان الله كل من صحبه يتبين فيه[٣].

***

---

(١) «المناقب» للمكي (١٢٠).

(٢) «المناقب» للمكي (١٢٠).

(٣) «المناقب» للمكي (١٢٠).

(٤٢)

ذكر أهل الترمذ

٧٣١ ـ منهم: عبد العزيز بن خالد بن زياد الترمذي: [١]

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن علي، قال: حدثنا أحمد بن يعقوب، قال: حدثنا عبد العزيز بن خالد، عن أبي حنيفة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب رحمة الله عليهم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنه سأل النبي ﷺ عن الصلاة في الثوب الواحد، فقال النبي ﷺ: «ليس كلكم يجد ثوبين»[٢].

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الله بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن يعقوب، قال: حدثنا عبد العزيز بن خالد، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن أبي سفيان، عن عبد الله بن يزيد[٣]، عن المنهال[٤]، عن أبيه، أنه صلى ابنه خلف الإمام فجهر ببسم الله الرحمن الرحيم، فلما انصرف قال له: يا عبد الله! أغن عني كلمتك هذه، فإني قد صليت خلف رسول الله [٢٧٦ ـ أ] وخلف أبي بكر وعمر وعثمان، فلم أسمعها منهم.

٢٨٧٨ ـ حدثنا إبراهيم بن علي بن الحسن، قال: حدثنا أحمد بن الحجاج،

---

(١) من رجال النسائي.

(٢) «المسند» للحارثي (١٩٧).

(٣) في الأصل: (عبد الله بن زيد... يا أبا عبد الله) والتصويب من «مسند الحارثي» (٧٢٣).

(٤) في الأصل هكذا وقد روى الحارثي في «مسنده» (٧٢٣) هذا الحديث بدون هذه الزيادة.

قال: حدثنا عبد العزيز بن خالد الترمذي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي سفيان، عن أبي نضرة رحمة الله عليهم، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الوضوء مفتاح الصلاة والتكبير تحريمها»[1]، وذكر الحديث بتمامه.

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** محمد[2] بن رميح، قال: حدثنا يوسف بن حَلْبَس، قال: حدثنا عبد العزيز بن خالد، عن أبي حنيفة، عن أيوب بن عائذ، عن محارب بن دثار رحمة الله عليهم، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «من صلى أربع ركعات بعد صلاة العشاء لا يفصل بينهن إلا بالتشهد يقرأ في كلّ ركعة بفاتحة الكتاب وتنزيل السجدة والدخان ويس وتبارك كان كليلة القدر أو كمثله، وشُفّع في أهل بيته في سبعين ممن قد وجبت له النار، وأجير من عذاب القبر، وهذا في كل عام مرة».

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن عبد الله الفراء الطالقاني[3]، قال: حدثنا محمد بن القاسم أبو جعفر الطايكاني، قال: حدثنا عبد العزيز بن خالد، عن أبي حنيفة، عن محارب بن دثار رحمة الله عليهم، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «ويل للعراقيب من النار، فإذا غسلتم أرجلكم فبلّغوا بالماء أصول العراقيب»[4].

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** زيد بن يحيى أبو أسامة، قال: حدثنا يحيى بن موسى، قال:

---

(١) «المسند» للحارثي (٦٧٥).

(٢) في «المسند» للحارثي (٤٠٣): (صالح بن أبي رميح) وانظر (٤٠٢) من «المسند».

(٣) في «المسند» للحارثي (٤٠١): (الطائكاني).

(٤) «المسند» للحارثي (٤٠١).

حدثنا عبد العزيز بن خالد، عن أبي حنيفة، عن أبي الزبير رحمة الله عليهم، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من باع نخلاً مؤبرًا فالثمرة للبائع إلا أن يشترطه المشتري، ومن باع عبدًا وله مال فماله للبائع إلا أن يشترطه المشتري»[1].

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** عبد الله بن محمد، قال: حدثنا يحيى بن موسى، قال: حدثنا عبد العزيز بن خالد، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة رحمة الله عليهم، عن أبيه رضي الله عنه قال: استأذن النبي عليه السلام ربّه في زيارة القبور، فأذن له فانطلق وانطلق معه المسلمون حتى انتهوا إلى قريب من القبر، فمكث المسلمون ومضى النبي عليه السلام إلى القبر، فمكث طويلاً ثم اشتد بكاؤه حتى ظننا أنه لا يسكن، فأقبل وهو يبكي فقال عمر رضي الله عنه: ما أبكاك يا نبي الله بأبي أنت وأمي؟ قال: «استأذنت ربّي في زيارة قبر أمي فأذن لي، واستأذنته في الشفاعة فأبى، فبكيت رحمة لها»، وبكى المسلمون لبكاء رسول الله ﷺ[2]. [٢٧٦ ـ ب]

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** عبد الله بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن يعقوب، قال: حدثنا عبد العزيز بن خالد، عن أبي حنيفة، عن عبد الرحمن بن الرداد، عن شرحبيل رحمة الله عليهم، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: دخل رسول الله ﷺ [بيتي][3] زائرًا فأتيته بلحم شوي فأكل منه ثم دعا بماء فغسل كفيه ومضمض فاه، ثم صلى ولم يحدث وضوءًا[4].

---

(١) «المسند» للحارثي (٨٧).

(٢) «المسند» للحارثي (١٠٤٥).

(٣) سقط من الأصل، والتصويب من (١٢٦٢).

(٤) «المسند» لابن خسرو (٤٤٢).

٢٨٧٨ ـ وبهذا الإسناد عن أبي حنيفة، عن أيوب بن عائذ، عن محمد بن كعب القرظي رحمة الله عليهم، عن النبي ﷺ قال: «أربعة ليس عليهم جمعة: المرأة والعبد والمسافر والمريض»[1].

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا يوسف الترمذي، قال: حدثنا عبد العزيز بن خالد، عن أبي حنيفة، عن منصور، عن إبراهيم رحمة الله عليهم فيمن استيقظ من منامه، فرأى على طرف ذكره بلّة قال: إن كان ذلك أول ما رأى فإنه يغتسل، وإن كان يعتاد ذلك كثيرًا فإنه ليس عليه غسل.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا يوسف، قال: حدثنا عبد العزيز بن خالد، قال: سألت أبا حنيفة رضي الله عنه عن تفسير آية من كتاب الله عز وجل قال: متى رأيتني أفسر يا عبد العزيز.

٢٨٧٨ ـ وبهذا الإسناد عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم أنه قال: لا تعطوا زكاة أموالكم للسُّؤَّال الذين ينتابون أبوابكم.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبي وإبراهيم بن منصور، قالا: سمعنا أبا إبراهيم إسحاق بن عبد الله، يقول: سمعت محمد بن سلام، يقول: عن عبد العزيز قال: كنت أماشي أبا حنيفة رحمة الله عليهما فاستقبله رجل ومعه غلام ابن ثمان أو ابن عشر فقال: يا أبا حنيفة أتدري من هذا الغلام؟ قال: لا، قال: هذا الذي جئناك من ليلة كذا وكذا فسألناك عن امرأة ماتت وفي بطنها ولد يتحرك فأمرتنا بأن نشق بطنها ونخرج الولد، فشققنا وهو هذا فسميناه نجاء وهو مولاك.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن محمد البزاز قال: حدثنا جعفر بن محمد بالْوَاشجرد

---

(١) «المسند» لابن خسرو (١٦).

قال: حدثنا محمد بن إسماعيل الصغاني، قال: سمعت عبد العزيز بن خالد قاضي الصغانيان والترمذ، عن أبي حنيفة قال: أتاني رجل فقال: جئت من أقصى الكوفة، وإن أختي ماتت أول الليل والولد في بطنها يتحرك، فقلت له: اذهب فشق بطنها واستخرج [الولد]، قال: فجاءني الرجل بعد سبع سنين مع غلام وأنا في طاق الزيّاتين[1] فقال: أتعرف هذا الغلام؟ فقلت: ما أدري من هذا؟ قال: هذا الذي سألتك أن امرأة ماتت والولد في بطنها يتحرك فأمرتني أن أشق بطنها [٢٧٧ ـ أ] وأستخرج الولد ففعلت، فهو هذا، وهذا مولاك، وقد سميته نجاء[2].

٢٨٧٨ ـ حدثنا إبراهيم بن علي بن الحسن الترمذي، قال: حدثنا نُصير بن يحيى، عن يوسف، عن عبد العزيز بن خالد قال: خلفت عند أبي حنيفة جارية حين حججت وغِبت نحوًا من أربعة أشهر، فلما رجعت قلت لأبي حنيفة: كيف رأيت خدمتها؟ قال: ما نظرت إليها قط، قال نُصير: وبلغني أنه لم يغتسل، فقيل له، فقال: خفت أنها تحنُّ إلى الرجال إذا سمعت وقع الماء[3].

٢٨٧٨ ـ سمعت صالح بن أحمد بن يعقوب بن مروان، يقول: سمعت أبي، يقول: سمعت عبد العزيز بن خالد يقول: قرأت كتب أبي حنيفة على أبي حنيفة، فلما فرغت منها قلت له: أروي عنك هذه الكتب؟ قال: نعم، قلت: أقول: سمعت أبا حنيفة يقول؟ قال: نعم، سمعت وحدثني وأخبرني واحد وكله واسع[4].

---

(١) في «المناقب»: (الربانيين).

(٢) «المناقب» للمكي (١٢١).

(٣) «المناقب» للمكي (١٩٨).

(٤) «المناقب» للمكي (١٢١).

٢٨٧٨ ـ سمعت صالح بن أحمد يقول: سمعت أبي، يقول: سمعت عبد العزيز ابن خالد يقول: سمعت أبا حنيفة يقول: كنت في أول أمري لا أدخل في هذا العمل هذا الدخول حتى رأيت في المنام كأني أنبش قبر النبي ﷺ، وأستخرج عظامه وأؤلف بعضها إلى بعض، فانتبهت من النوم وبي من الغم والكآبة ما الله أعلم، قلت: نبش القبور، وقد جاء فيها ما جاء، ثم من بين القبور قبر النبي عليه السلام؟! فأمسكت عن الجلوس، ولزمت المنزل وتبين ذلك فيّ حتى عادني إخواني، فقال لي بعضهم: نرى عروقك سالمة، ولا نرى فيك أثر المرض فكيف هذا؟ فأخبرته برؤياي فقال: يكون خيرًا إن شاء الله، ههنا صاحب لابن سيرين عالم بالرؤيا، فندعو لك، فقلت: لا بل نأتيه فأتيته فسألته عن ذلك، فقال: لا يكون هذا الرؤيا لك، فقلت: أنا رأيته، فقال: إن كان ما تقول حقًا لتعملن في إقامة السنة عملاً لم يسبقك إليه أحد، ولتدخلن في العلم مدخلاً بعيدًا، فلما سمعت ذلك منه اجتهدت في هذا العلم هذا الاجتهاد، اللهم اجعل عاقبته إلى خير[1].

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبو القاسم الصفّار، قال: سمعت نُصير بن يحيى، عن الجارود بن معاذ، عن عبد العزيز بن خالد قال: قرأت على أبي حنيفة كتاب الأيمان فلما بلغت قوله: مالي في المساكين صدقة، قال لي: قف كان من رأيي أن أرجع عن هذا.

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن خزيمة، قال: سمعت نُصير بن يحيى، قال: سمعت من يذكر عن عبد العزيز بن خالد الترمذي، قال: سألت أبا حنيفة قبل موته بسبعة أيام فيمن حلف بالحج قال: فرجع إلى الكفارة.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبي، قال: حدثنا أسباط بن اليسع [٢٧٧ ـ ب]، قال: حدثنا

---

(١) «المناقب» للمكي (٦٣).

المسيب بن إسحاق، قال: أخبرنا عبد العزيز بن خالد الترمذي، قال: سألت أبا حنيفة وسفيان الثوري رضي الله عنهما عن رجل شرب البنج[1] فارتفع إلى رأسه فطلق امرأته قال: إن كان وقت شرب علم ما هو فهي طالق، وإن كان حين شرب لم يعلم ما هو فطلق فليس بشيء.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن علي، قال: سمعت يحيى بن موسى، يقول: سمعت أبا سعد الصغاني، يقول: قلت لأبي حنيفة: ما تقول في بيع الرطب بالتمر؟ قال: لا بأس به، قلت: فإنهم يرون أن النبي عليه السلام نهى عنه، قال: لا بأس به.

قال الشيخ رضي الله عنه: فلعل بعض الناس يقول: إن أبا حنيفة رد حديث النبي عليه السلام حيث قال: لا بأس به، قيل له: إنما أجاز أبو حنيفة ترك هذا الخبر المروي عن عبد الله بن يزيد من وجه ما روى إسماعيل بن أمية والضحاك بن عثمان مع اضطراب في الإسناد، لأن عنده عن عبد الله بن يزيد من وجه صحيح قولاً عن النبي عليه السلام بخلاف ما رواه مالك، ومن معه وشبية بالسنن المعلومة وأقاويل النبي المشهورة، فأجاز ترك الرواية المعروفة بالآفات وخلاف السنن إلى الرواية الصحيحة التي وافقها سائر السنن، ويوافقه من وافق عبد الله بن يزيد على روايته، فقال بهذه الرواية التي وصفنا شأنها واستجاز القول بأنه لا بأس به، فإن قال: وأية آفة ظهرت في رواية مالك وأي اضطراب وقع فيه وأي خلاف ثبت للسنن فيه فجاز ترك القول به، قيل له: إن ذهبنا نبين كل ما فيه من الآفات طال ذلك وليس هذا موضعه، ولكن نبيّن وجهًا منه، فيظهر بذلك إن شاء الله.

---

(١) نبت مخدر.

وأما خبر مالك فحدثناه محمد بن منصور أبو سليمان قال: حدثنا محمد بن سعيد بن منصور وعبد الله بن عبد الوهاب وأبو رجاء، قالوا: أخبرنا مالك.

٢٨٧٨ ـ وحدثنا عبد الصمد بن الفضل، قال: حدثنا علي بن مهران، قال: أخبرنا مالك، عن عبد الله بن يزيد، عن زيد أبي عياش، عن سعد قال: سئل النبي عليه السلام عن الرطب بالتمر فقال: «أينقص الرطب إذا جفّ»؟ قالوا: نعم، فنهى عن ذلك. ففي هذا الخبر أنه لما سئل النبي عليه السلام عن الرطب بالتمر فلم يعرف ذلك حتى سأل من حوله أينقص الرطب إذا جفّ؟ فقالوا: نعم، فحينئذ نهى عنه، فأوهم أن النبي عليه السلام لم يعرف أن الرطب ينقص إذا جفّ ويبس، وأنه أشكل عليه ذلك حتى سأل عنه، وهذا غير جائز أن يضاف إلى النبي عليه السلام [٢٧٨ ـ أ] أنه ذهب عليه هذا المقدار، وهذا لا يذهب على صبي غير مُدرك، فكيف على النبي عليه السلام!!

وروي هذا الخبر عن مالك عبيد بن هشام، وفيه: أن النبي عليه السلام كان أجاب فيه بأنه لا بأس به، ثم أخبروه من غير سؤال عنه أنه ينقص إذا يبس فرجع ونهى عنه، وهذا أشد من الأولى رجوع النبي عليه السلام عن قوله ونهيه بعد إذنه، وهذا الاضطراب شديد، وجاء عبيد بن هشام أيضًا بنوع من الاضطراب في إسناده أبو عياش الزرقي، وإنما هو زيد أبو عياش الزرقي، وكذلك حديث سفيان بن عيينة، عن إسماعيل بن أمية، عن رجل، عن أبي عياش الزرقي، وروى هذا الخبر حرب بن شداد ومحمد بن سعيد عن عبد الله بن يزيد فلم يذكرا هذا الحرف المظلم الذي لا يجوز إضافته إلى النبي عليه السلام، وذكرا فيه ما هو موافق لسائر السنن، وروى مثل ذلك عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، عن النبي عليه السلام من غير وجه أبي عياش، وبه قال أبو حنيفة رحمة الله عليه.

٢٨٧٨ ـ حدثنا إبراهيم بن علي بن الحسن الترمذي، قال: حدثنا عمر بن إسحاق، قال: سمعت عبد العزيز بن خالد يقول: كان أبو حنيفة إذا علم من أحدنا أنه لم يفهم فقه المسألة أعاد علينا، وقرب من أفهامنا برفق وتؤدة، فلا يزال يفعل ذلك حتى نفهمه.

٧٣٢ ـ ومنهم: إسرائيل بن زياد الترمذي:[1]

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن محرز بن شاه الهروي، قال: حدثنا محمد بن مردويه الترمذي، قال: سمعت إسرائيل بن زياد الترمذي يقول: ما رأيت مثل أبي حنيفة في بابه، ولا مثل سعيد بن أبي عروبة في بابه[2].

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن المحرز قال: حدثنا محمد بن مردويه قال: حدثنا إسرائيل بن زياد، قال: كان سعيد بن أبي عروبة مزّاحًا، وكان إذا رآني أشار إلي بسيره هكذا، وكان إسرائيل قصيرًا، قال إسرائيل: فرآني يومًا ومعي الألواح فقال: ما تريد الحديث؟ قلت: نعم، فقال: حدثك سعيد الأعرج، عن قتادة الأعمى، عن أبي حسّان الأعرج، عن ابن عباس الأعمى.

***

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (٩٩).

(٢) «المناقب» للمكي (٣١٤).

(٤٣)

ذكر أهل بلخ

٧٣٣ ـ منهم: مقاتل بن حيّان:[١]

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبو أسامة زيد بن يحيى الفقيه البلخي، قال: حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق، قال: حدثنا أبو مقاتل هو حفص بن سلم، قال: سمعت مقاتل بن حيّان يذكر، عن أبي حنيفة: أنه بلغه أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم حين افتتح مكة [٢٧٨ ـ ب] لم يشتغل بشيء حتى أنزل خبيبًا عن خشبته واحتضنه وكفنه وصلى عليه ثم دفنه.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبو أسامة زيد بن يحيى، قال: حدثنا الحسن بن عمر، قال: حدثنا أبو مقاتل، قال: سمعت مقاتل بن حيّان يقول: جلست إلى أبي حنيفة، فما رأيت أبصر منه ولا أدرك للغوامض من الأمور منه، قال أبو مقاتل: وصِدْق مُقاتل كان أكثر مما قال[٢].

٢٨٧٨ ـ حدثنا صالح بن أحمد بن يعقوب بن مروان، قال: حدثني أبي، عن أبيه مروان، قال: سمعت مقاتل بن حيّان يقول: أدركت التابعين فمن بعدهم، فما رأيت أحدًا أشبه باطنه بظاهره وظاهره بباطنه، وأشد اجتهاداً [و]

---

(١) من رجال مسلم والأربعة.

(٢) «المناقب» للمكي (٣١٤).

نظراً لنفسه من أبي حنيفة رحمة الله عليه، وقد أدرك مقاتل بن حيان عمر بن عبد العزيز والحسن البصري ونافعًا وجماعة من التابعين رحمة الله عليهم أجمعين، وروى عنهم وكان رجلاً جليلاً عالماً رحمة الله عليه، ثم جالس أبا حنيفة وأخذ عنه، وأثنى عليه بهذا الثناء[1].

٢٨٧٨ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني الكوفي، قال: حدثنا أحمد بن يوسف بن يعقوب الجعفي، قال: حدثنا محمد بن إسحاق البلخي، قال: أخبرنا أبو نصير، قال: سمعت مقاتل بن حيّان كثيرًا يسأل عن الفتيا فيجيب، ثم يقول: هذا قول الشيخ الكوفي يعني أبا حنيفة رحمة الله عليهم.

٢٨٧٨ ـ حدثنا جيهان بن أبي الحسن، قال: حدثنا أحمد بن حرب، قال: حدثنا حفص بن عبد الله، قال: سمعت بكير بن معروف يذكر، عن مقاتل بن حيّان قال: سألت أبا حنيفة عن الأقلف تجوز صلاته؟ فقال: لم لا يختتن؟ قلت: هو شيخ كبير يخاف التلف، قال: إن غسل ما فضل من الجلد عن رأس حشفته وغسل رأس حشفته الموضع الذي يخرج منه البول فصلاته جائزة.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبو بكر محمد بن عيسى بن يزيد الطرسوسي، قال: حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا أبو رجاء، عن مقاتل بن حيّان قال: وفدت إلى عمر بن عبد العزيز، فأنزلني في دار الضيافة[2]، فدخلت عليه وإذا هو قد أصابته جنابة، فأمر غلامًا له بتسخين الماء، فقال: يا أمير المؤمنين ليس لنا حطب، فقال: اشتر، فإذا وجدت فاقض، قال: فذهب الغلام وسخّن الماء في دار الضيافة، ثم جاء به،

---

(١) «المناقب» للمكي (٣١٤).

(٢) في الأصل: (دار الصيارفة) والتصويب من «مناقب» الموفق المكي (٣١٥).

فقال عمر: أين سختنه؟ قال: في دار الضيافة، قال مقاتل: فسمعته يقول: اذهب به إليهم اذهب به إليهم، وائتني من ماء النهر، فجاء الغلام بالماء من النهر فصبّه عليه، فسمعته يقول: هذا أهون عليّ من زمهرير جهنم.

٧٣٤ ـ ومنهم: مقاتل بن سليمان رحمة الله عليه:[1] [٢٧٩ ـ أ]

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد المروزي، قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن حكيم، قال: حدثنا منصور بن عبد الحميد، قال: سمعت مقاتل بن سليمان، قال: جرى ذكر أبي حنيفة رحمة الله عليه عند يحيى بن أبي كثير فقال لي: رأيته؟ قلت: نعم، فقال: كيف رأيته؟ قلت: رأيته يفسر العلم تفسيرًا شافيًا، ورأيته شحيحًا على دينه، فقال يحيى: وفقنا الله وإياه[2].

٢٨٧٨ ـ حُدِّثتُ عن محمد بن منصور المروزي، قال: حدثنا أحمد بن يحيى الباهلي، قال: حدثنا عبد الحكم بن ميسرة قال: كنت في حلقة مقاتل بن سليمان، فقام إليه رجل فقال: يا أبا الحسن رأيت البارحة في المنام كأنّ رجلاً من السماء أُنزل عليه ثياب بيض، فقام على منارة المسيب ببغداد، وهي أطول منارة، فنادى ماذا فقد الناس؟ ماذا فقد الناس؟ فقال له مقاتل: لئن صدقت رؤياك لتفقدن أعلم أهل الدنيا، فأصبحنا فإذا أبو حنيفة قد مات رحمة الله عليه، قال: فقال مقاتل: مات أبو حنيفة؟ قالوا: نعم، فبكى واشتد بكاؤه، وقال: مات من كان يفرج عن أمة محمد ﷺ[3].

وقد روى مقاتل بن سليمان عن محمد بن سيرين وعطاء بن أبي رباح ومحمد

---

(١) من رجال أبي داود في «كتاب المسائل».

(٢) «المناقب» للمكي (٣١٥).

(٣) «المناقب» للمكي (٤٥٦).

بن المنكدر ونافع وأبي الزبير، وجماعة من التابعين رحمة الله عليهم، وكان مقدمًا في تفسير القرآن وأنواع العلم، والدليل على أنه روى عن محمد بن سيرين ما:

٢٨٧٨ ـ حدثنا به صالح بن محمد بن عمرو الأسدي، قال: حدثنا علي بن الجعد الجوهري، قال: حدثنا مقاتل بن سليمان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لله تسعة وتسعين اسمًا مائة غير واحدة، من أحصاهن دخل الجنة».

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل، قال: حدثنا مكي بن إبراهيم، قال: حدثنا يحيى بن شبل، قال: كنت جالسًا مع مقاتل بن سليمان وعباد بن كثير رحمة الله عليهما، إذ جاءه شاب فقال: ما تقول في قوله: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ﴾ قال: فقال مقاتل: هذا جهمي، فقال: ما أدري ما الجهمي؟ إن كان عندك جواب لما أقول وإلا فقل: لا أدري، قال: ويحك إن جهمًا والله ما حج هذا البيت ولا جالس العلماء، إنما كان رجلاً أعطي لسانًا، وقوله: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ﴾ إنما هو كل شيء فيه الروح عما قال لملكة سباء: ﴿وَأُوتِيَتْ مِن كُلِّ شَيْءٍ﴾ [النمل: ٢٣]، ولم تؤت إلا ملك بلادها، وكما قال: ﴿وَءَاتَيْنَٰهُ مِن كُلِّ شَيْءٍ﴾ لم يؤت إلا ما في يده من الملك، فلم يدع في القرآن شيئًا كل شيء، وكل شيء [٢٧٩ ـ ب] إلا سرده علينا، قال مكي: قال يحيى بن شبل: قال لي عباد: ما يمنعك من مقاتل؟ قال: قلت: إن أهل بلادنا كرهوه قال: فلا تكرهنّه، فما بقي أعلم بكتاب الله منه.

وقد أملينا عن عبد الحكم بن ميسرة في أبواب المراوزة أنه وجد مكتوبًا في بعض الكتب المنزلة صفة: ثلاثة رجال من أمة محمد ﷺ علوا أهل زمانهم فقهًا وعلمًا: النعمان بن ثابت، ومقاتل بن سليمان، ووهب بن منبه رحمة الله عليهم، وفي بعض الروايات كعبًا.

٧٣٥ ـ ومنهم: المتوكل بن حمران رحمه الله:[١]

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن يعقوب بن زياد البلخي، قال: حدثنا يحيى بن موسى، قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن المتوكل بن حمران، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر قال: كان نقش خاتم مسروق: بسم الله الرحمن الرحيم[٢]، قال المتوكل: ولم أسمعه من إبراهيم بن محمد، إنما سمعته من أبي حنيفة رضي الله عنه.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن أبي حكيمة، قال: حدثنا محمد بن عبد العزيز، قال: حدثنا أبي، قال: أخبرني المتوكل قال: جاورت أبا حنيفة رضي الله عنه أربع سنين، فكان إذا صلى العشاء رجع[٣] فحدث أصحابه [ساعة] ثم ينام، فما هو إلا قدر ما اضطجع فانتبه فإذا أنا بقراءته حتى الصباح[٤] رحمة الله عليه.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح، قال: سمعت محمد بن الفضل، يقول: سمعت أبا مطيع يقول: كان بكير بن معروف إمام بالعراق، فأطال المقام وكان يختلف إلى أبي حنيفة، فكتب أهله إلى أبي حنيفة يسألونه أن يكلمه حتى يرجع إليهم، فقد اشتاقوا إليه وطالت غيبته عنهم، قال: فكلمه أبو حنيفة، فقال: يا أبا حنيفة! أما علمت ما نزل بأصحابنا؟ قال: ومن أصحابك؟ قال: فذكر المتوكل بن حمران، فقال له أبو حنيفة: أنت مثل المتوكل أو أنا مثل المتوكل، لم يزل مبغضًا لهم

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٤٤).

(٢) «المسند» لابن خسرو (٣٧).

(٣) في الأصل: (ركع).

(٤) «المناقب» للمكي (٢٢٥).

معاديًا لهم مجانبًا عنهم حتى كان في آخر ذلك عمد إلى ما في أيديهم من صافنة فردها إلى أربابها لو أن الذي فعل المتوكل فعل رجل من بني هاشم لقتلوه.

٧٣٦ ـ ومنهم: المتوكل بن شداد:[1]

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** صالح بن أحمد بن يعقوب بن مروان، قال: سمعت أبي، يقول: سمعت المتوكل بن شداد يقول: أبو حنيفة لما أرادوه على القضاء فأبى كان يخرج في كل يوم فينادى عليه حتى يجتمع الناس، فضرب عشرة أسواط ثم يطاف به حتى ضرب مائة وعشرين سوطًا في اثني عشر يومًا، فضرب كل يوم عشرة أسواط، ويطاف به في الأسواق[2] رحمة الله عليه.

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** أحمد بن أبي صالح البلخي، قال: حدثنا محمد بن شجاع قال: سمعت المتوكل بن شداد البلخي يقول: وكان رجلاً ورعًا صالحًا قال: سألت مالك بن أنس عن مسألة قال: فقال لي بعض جلسائه: لعلك من أهل العراق؟ فقلت: وما لأهل العراق، والله ما ذم العراق وأهلها، ولقد ذم المدينة وأهلها، فقال: ﴿وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ مُنَٰفِقُونَ ۖ وَمِنْ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ ۖ مَرَدُوا۟ عَلَى ٱلنِّفَاقِ﴾ فسكت وما نطق بشيء[3].

٧٣٧ ـ ومنهم: [٢٨٠ ـ أ] الحسن بن محمد الليثي أبو محمد رحمه الله:[4]

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** محمد بن الحسن صاحب الأمالي البلخي، قال: حدثنا

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٤٣، ١٤٤).

(٢) «المناقب» للمكي (٤٣٣).

(٣) «المناقب» للمكي (٤٣٣).

(٤) انظره في «عقود الجمان» (١٠٦).

الحسن بن شهرب، قال: حدثنا الحسن بن محمد، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أنزل الله من داء إلا أنزل له دواء إلا السام والهرم، فعليكم بألبان البقر فإنها ترم من كل شجر»[1].

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد المروزي، قال: حدثنا محمد بن الحكم، قال: أخبرنا الحسن بن محمد البلخي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم في الرجل يقول: كل مال له في المساكين صدقة، ثم حنث قال: يجعل ماله في المساكين، ويحبس قوته ثم إذا أصاب مالاً أخرج ما حبس.

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن الحكم، قال: حدثنا الحسن بن محمد، قال: حدثنا حميد، عن أنس رضي الله عنه، أنه صلى على جنازة فكبر عليها ثلاث تكبيرات، فقالوا له: يا أبا حمزة إنك كبّرت ثلاثًا؟ قال: أهكذا؟ قالوا: نعم، فرجع وكبّر تكبيرة واحدة ثم سلم، قال الحسن بن محمد: وسمعت أبا حنيفة رحمة الله عليه يقول: يستقبل الصلاة ويكبر أربع تكبيرات.

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن الحكم، قال: أخبرنا الحسن، قال: سئل أبو حنيفة أي شيء يكره من الأنبذة؟ قال: فَقْدها[2].

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن الحكم، قال: حدثنا الحسن بن محمد، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم في رجل قال لامرأته: يا زانية! قالت: بك زنيتُ؛ قال: حُدّا.

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** العباس بن عزيز القطان المروزي، قال: حدثنا حامد بن آدم،

---

(١) «المسند» للحارثي (١٢٥٠).

(٢) «المناقب» للمكي (١٢١) ولعله كناية عن فقد العقل.

قال: حدثنا الحسن بن محمد البلخي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن سلمة بن كهيل، عن الحسن العرني، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عجل ضعفة أهله من المزدلفة، وقال لهم: لا ترموا جمرة العقبة حتى تطلع الشمس.

٢٨٧٨ ـ حدثنا السرّي بن عصام، قال: حدثنا الشاه بن مخلد، قال: حدثنا الحسن بن محمد الأعمش، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عبد الملك بن عمير، عن أبي غادية قال: رأيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يضرب على الصلاة بعد العصر.

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن الحسن البلخي، قال: حدثنا الحسن بن شهرب، قال: حدثنا الحسن بن محمد، قال: سمعت أبا حنيفة رحمة الله عليه يقول: أعظم الطاعات الإيمان بالله، وأعظم المعاصي الكفر بالله، فمن أطاع الله في أعظم الطاعات وانتهى عن أعظم المعاصي رجونا له الغفران فيما بين ذلك.

٢٨٧٨ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا إبراهيم بن الوليد، قال: حدثنا محمد بن إسحاق البلخي، قال: سمعت الحسن بن محمد الليثي يقول: قدمت الكوفة وأنا شاب فسألت عن أعبد أهلها فدفعت إلى أبي حنيفة، [٢٨٠ ـ ب] ثم قدمتها وأنا شيخ فسألت عن أفقه أهلها فدفعت إلى أبي حنيفة رحمه الله عليهم.

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن الحسن البلخي، قال: سمعت يحيى بن موسى، يقول: سمعت الحسن بن محمد يقول: من جالس أبا حنيفة حقر الرجال بعده قال: وسمعت الحسن بن محمد يقول: من نظر إلى أبي حنيفة رحمه من اصفرار لونه ونحافة جسده مما يجتهد في العبادة رحمة الله عليه.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبو الحسين السمناني عبد الله بن محمد بن عبد الله بن يونس، قال: حدثنا مؤمل، قال: حضرت الحسن بن محمد البلخي في المسجد الحرام لأسمع منه فقطع جميع مجلسه بذكر أبي حنيفة رحمة الله عليهم، فرجعت وما قدرت أن أكتب منه حديثًا.

٧٣٨ ـ ومنهم: عمر بن هارون رحمة الله عليه:[1]

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن يعقوب بن زياد، قال: حدثنا أبو هشام الرفاعي، قال: حدثنا عمر بن هارون، عن أبي حنيفة وابن جريج، عن عطاء رحمة الله عليهم قال: ﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾: شاة.

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن علي بن طرخان، قال: سمعت أبا هشام الرفاعي، يقول: سمعت عمر بن هارون، يقول: قلت لسفيان الثوري: تحفظ عن ثور، عن خالد بن معدان، أن أبا عبيدة صلى بالشام على رؤوس؟ فسكت، قال عمر: بلغني أنه أكرى نفسه إلى الشام، فلما رجع لقيني قال لي: يا بلخي! تحفظ عن ثور، عن خالد كذا، فألقى علي أحاديث لم أسمعها منه، أو هذا معناه.

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن قدامة الزاهد البلخي، قال: حدثنا يحيى بن موسى، قال: سمعت عمر بن هارون يقول: قال ابن جريج: ما أفتى أبو حنيفة في مسألة إلا من أصل محكم لو شئنا لحكينا ذلك.

٧٣٩ ـ ومنهم: عتاب بن محمد بن شوذب:

٢٨٧٨ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا محمد بن

---

(١) من رجال الترمذي وابن ماجه.

عبد الله بن الصبّاح البلخي، قال: حدثنا يوسف بن يونس، قال: حدثنا عتاب بن محمد بن شوذب، عن أبي حنيفة، عن أبي السوداء، عن أبي حاضر رحمة الله عليهم، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ احتجم بالقاحة وهو صائم[1]، قال أحمد بن محمد: هكذا قال عن أبي السوداء، وإنما هو عن أبي السوّار.

٢٨٧٨ ـ حدثنا سليمان بن داود الهروي ببلخ، قال: حدثنا أحمد بن يعقوب المقرئ[2] البلخي، قال: حدثنا عتاب بن محمد ـ وكان من خيار خلق الله ـ، [قال:] حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة رحمة الله عليهم، عن عبد الله رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يسلّم عن يمينه: السلام عليكم ورحمة الله، وعن يساره: السلام عليكم ورحمة الله حتى يُرى شق وجهه.

٢٨٧٨ ـ حدثنا سليمان بن داود، قال: حدثنا أحمد بن يعقوب، قال: حدثنا عتاب بن محمد، [٢٨١ ـ أ] عن أبي حنيفة، عن عطاء رحمة الله عليهم، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن الفضل بن عباس رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لم يزل يُلبّي حتى رمى جمرة العقبة[3].

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبو الحسين صالح بن أحمد بن أبي مقاتل البزاز البغدادي، قال: حدثنا محمد بن يزيد بن أبي العوّام الرباحي، قال: حدثنا أبي قال: حدثنا عتاب بن محمد بن شوذب، عن أبي حنيفة عن الحارث بن عبد الرحمن، عن أبي الجلاّس رحمة الله عليهم قال: أتيت عليًا رضي الله عنه فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول: «بين يدي الساعة ثلاثون كذّابًا».

---

(١) «المسند» للحارثي (١٧٢٢).

(٢) في الأصل: (القبري).

(٣) «المسند» للحارثي (٢٨).

٢٨٧٨ ـ سمعت محمد بن علي بن طرخان، يقول: عبد الله بن شوذب ومحمد بن شوذب أخوان، وهما من أهل البصرة وقع عبد الله بن شوذب بالرملة، ومحمد ببلخ، وعتاب هو ابن محمد بن شوذب، وكان يسكن بسمنجان.

٧٤٠ ـ ومنهم: سلم بن سالم:[1]

٢٨٧٨ ـ حدثنا العباس بن عزيز القطان المروزي، قال: حدثنا علي بن سليمان الرازي، قال: حدثنا سلم بن سالم، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: رمقت النبي ﷺ أربعين يومًا أو شهرًا فسمعته يقرأ في ركعتي الفجر بـ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾[2].

٢٨٧٨ ـ حدثنا سهل بن بشر، ومحمد بن يزيد، وجيهان بن أبي الحسن قالوا: حدثنا أحمد بن حرب قال: حدثنا حفص بن عبد الله، عن سلم بن سالم، عن أبي حنيفة، عن جوّاب التيمي، عن أبي مسلم الخولاني رحمة الله عليهم قال: لما قدم معاذ بن جبل رضي الله عنه اجتمع إليه أصحابه فقال: أنتم مؤمنون حقًا، وأنتم من أهل الجنة إن شاء الله، وإني لأرجو كثيرًا ممن تسبون من فارس والروم يدخلهم الله الجنة بدعائكم، يكون لأحدكم العبد أو الأمة، ويأمره بأمر فيعمل فيقول له: أحسنت يرحمك الله، أحسنت يغفر الله لك، فتلا هذه الآية: ﴿وَيَسْتَجِيبُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِۦ﴾ [الشورى: ٢٦] قال: فهذه الزيادة.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن زياد بقرميسين، قال: حدثنا عمرو بن حميد القاضي، قال: حدثنا سلم بن سالم، قال: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١١٥).

(٢) «المسند» للحارثي (١٣٥).

عليه قال: حدثنا يحيى بن عمرو بن سلمة، عن أبيه، عن ابن مسعود رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه».

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد، قال: حدثنا عمرو بن حميد، قال: حدثنا سلم بن سالم، وحدثنا أحمد بن أبي صالح ومحمد بن خزيمة البلخيان ورجاء بن سويد النسفي، قالوا: حدثنا حم بن نوح، قال: حدثنا سلم بن سالم، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن سلمة بن كهيل، عن أبي الزعراء، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: ليأتين على جهنم وقت [٢٨١ ـ ب] لا يبقى فيها أحدٌ من المسلمين ـ وجعل يعدُّها بأصابعه ـ ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ ﴿٤٢﴾ قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ ﴿٤٣﴾ وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِينَ ﴿٤٤﴾ وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ الْخَائِضِينَ ﴿٤٥﴾ وَكُنَّا نُكَذِّبُ بِيَوْمِ الدِّينِ ﴿٤٦﴾ حَتَّىٰ أَتَانَا الْيَقِينُ ﴿٤٧﴾ فما تنفعهم شفاعة الشافعين﴾[1] إلا لأهل كلمة الإخلاص.

٢٨٧٨ ـ حدثنا رجاء بن سويد النسفي، قال: حدثنا حم بن نوح، قال: حدثنا سلم بن سالم، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: ما قرأ علقمة خلف الإمام على حالٍ قط، قال سلم بن سالم: ما قرأت خلف الإمام منذ سمعت أبا حنيفة يحدث بهذا الحديث.

٢٨٧٨ ـ حدثنا رجاء بن سويد، قال: حدثنا حم بن نوح، قال: حدثنا سلم، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: من استثنى في يمين فليس بحانث.

٢٨٧٨ ـ كتب إليّ صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا أبو موسى مخلد بن عمر السوري ببلخ، قال: حدثنا سلم بن سالم، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن الحجاج بن

---

(١) في الأصل فما لهؤلاء من شافعين.

الحجاج، عن أنس بن سيرين، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن الأكل والشرب في آنية الذهب والفضة.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا جابر بن مقاتل، عن حامد بن أبي حامد، عن سلم بن سالم قال: قال أبو حنيفة رحمة الله عليه: إذا ذكر الوتر وهو في الفجر فسدت عليه الفجر.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبو بكر محمد بن همام السبزواري، قال: حدثني أحمد بن حفص بن عبد الله، قال: سمعت أبي، يقول: سمعت سلم بن سالم يقول: سألت أبا حنيفة عن الإيمان؟ فقال: الإيمان: الإقرار باللسان، والتصديق بالقلب، فقلت: العمل؟ فقال: العمل هو الفرائض والشرائع وليس بالإيمان، الإيمان هو الذي يُسأل عنه العبد في القبر، وهو اللازم عليه في كل الأحوال في الدنيا وفي القبر وفي الآخرة، لا يسعه جهره[1]، ولا تركه في جميع الأحوال، وإنما يُسأل العبد في القبر عن الله وعن رسوله، ولا يُسأل عن الشرائع، قال الله تبارك وتعالى: ﴿ يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ ﴾ [إبراهيم: ٢٧] بلغنا عن رسول الله ﷺ: أن ذلك في القبر.

٢٨٧٨ ـ حدثنا رجاء بن سُويد النسفي، قال: حدثنا حم بن نوح، قال: حدثنا سلم بن سالم قال: أخبرني طلحة بن عمرو القرشي وابن جريج أنهما سمعاه يعني عطاءً يقول في رجلٍ قتل نفسه، ورجلٍ شرب الخمر فغرق فيها فمات، وامرأة زنت فولدت من زنا فقتلت نفسها وولدها، فماتوا قبل أن يتوبوا، أفأصلي عليهم؟ قال: نعم، [٢٨٢ ـ أ] أدّ إليهم حقهم بشهادة أن لا إله إلا الله، وحسابهم على الله، ثم قال:

---

(١) «المسند» لابن خسرو (٤٨٥).

أوَلا أقول كما قال العبد الصالح: ﴿وَمَا عِلْمِي بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١١٢﴾ إِنْ حِسَابُهُمْ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّي لَوْ تَشْعُرُونَ﴾ [الشعراء: ١١٣]، قال سلم: فهذا قول الصحابة والتابعين والأخيار، وكان ابن سيرين والضحاك وعطاء وطاووس وعمر بن عبد العزيز وأبو عبد الرحمن السلمي وعون بن عتبة وأبو الصباح وموسى بن أبي عائشة رحمة الله عليهم أجمعين ومن أخذ أخْذَهم يقولون: إن الإيمان هو قول، فمن أقرّ به فهو مؤمن، قال سلم: ثم أدركنا نحن من الأخيار عبد العزيز بن أبي روّاد وابن جريج ومسعرًا وابن عون وهشامًا وخالد الحذاء ويحيى بن أبي حية والعرزمي وأبا حنيفة ومقاتل بن حيان وخارجة رحمة الله عليهم أجمعين وكثيرًا ممن لا يحضرنا فهؤلاء كلهم يقولون: الإيمان قول، فهؤلاء مبتدعون قد أخطؤوا وتركوا الحق، وإصابة من أدرك هؤلاء ممن قد ذكرنا أظهر من إصابة من لم يدرك أحدًا من هؤلاء، ولم يكن له مثل عقل هؤلاء، فهو أولى بالصدق والصواب والسنة والاتباع من غيرهم مع الذين فارقوا به من اتباع كتاب ربهم وسنة نبيهم، وبما أخذ به أصحاب رسول الله ﷺ كعمر بن الخطاب وأهل بدر والمهاجرين، فكلهم متوافرون بالمدينة على هذا.

٢٨٧٨ ـ حدثنا رجاء بن سويد، قال: حدثنا حم بن نوح، قال: حدثنا سلم بن سالم، قال: أخبرنا حماد بن أبي حنيفة، عن داود بن أبي هند، عن شهر بن حوشب، عن الحارث بن عميرة رحمة الله عليهم، أنه انتهى إلى حلقة ابن مسعود رضي الله عنه فقال: إني مؤمن حقًا، وذكر الحديث بطوله.

٢٨٧٨ ـ حدثنا الحسن بن يزيد الهمداني، قال: حدثنا محمد بن عمران الهروي، قال: سمعت بور[1] المروزي، يقول: سمعت سلم بن سالم بمكة[2] وعليه

---

(١) في الأصل هكذا، ولعل الصواب: (هجره أو جهله).

(٢) في «المناقب» للمكي (٢٢٦): (محمد).

جماعة عظيمة وهو يقول: أيها الناس! لا تأخذوا من العلم إلا ما ينفعكم، ولا تأخذوا يمينًا وشمالاً، وإني والله ما رأيت علمًا أنفع من علم أبي حنيفة، فعليكم به، وإني ما صحبت أحدًا أفقه منه ولا أعبد منه، ولقد حدثني من أثق به من أهل مكة الذي كان ينزل عليه أبو حنيفة إذا قدم مكة قال: أقام عندي كرّةً[1] ستة أشهر، ما وضع جنبه ولا نام، ما أراه إلا في صلاة أو طواف رحمة الله عليه رحمة واسعة.

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** أحمد بن [٢٨٢ ـ ب] أبي صالح، قال: سمعت حم بن نوح، يقول: سمعت سلم بن سالم، يقول: لقيت من لقيت من المشايخ الكبار، فلم أر أحدًا أشدّ حرمة لأمة محمد عليه السلام من أبي حنيفة، ولم أر أحدًا من هؤلاء يوافق قوله فعله إلا أبا حنيفة رحمة الله عليه[2].

٧٤١ ـ ومنهم: الحكم بن عبد الله أبو مطيع رحمة الله عليه: [3]

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** إسماعيل بن بشر ببلخ، قال: حدثنا معاذ بن أبي[4] معاذ، قال: حدثنا أبو مطيع وحدثنا زيد بن يحيى أبو أسامة الفقيه البلخي، قال: حدثنا محمد بن مقاتل قال: حدثنا أبو مطيع والصباح بن محارب، قالا: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي السوار، عن أبي حاضر، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ احتجم وهو صائم.

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** عبد الله بن محمد بن علي البلخي، قال: حدثنا يحيى بن موسى،

---

(١) في الأصل: (ببكة).

(٢) في «المناقب»: (في قدمة قدمها).

(٣) «المناقب» للمكي (٢٢٦، ٢٢٧).

(٤) انظره في «عقود الجمان» (١٠٧).

قال: حدثنا أبو مطيع، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها، فقد أذن لمحمد في زيارة قبر أمه».

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن علي، قال: حدثنا الحسين بن محمد، قال: حدثنا أبو مطيع، عن أبي حنيفة، عن أبان بن أبي عياش، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أخرجت الأرض ففيه العشر ونصف العشر»[1]، قال أبو مطيع: وكان أبو حنيفة يأخذ به.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الله بن محمد، قال: حدثنا يحيى بن موسى، قال: حدثنا الحكم بن عبد الله أبو مطيع قال: حدثنا أبو حنيفة، عن خالد بن علقمة، عن عبد خير، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، أنه دعا بماء فغسل كفيه ثلاثًا، وتمضمض ثلاثًا، واستنشق ثلاثًا[2]، وذكر الحديث.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الله بن محمد، قال: حدثنا يحيى بن موسى، قال: حدثنا أبو مطيع قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عبد الكريم بن أبي المخارق، عن المسور بن مخرمة قال: أراد سعد أن يبيع دارًا له، فقال لجاره: خذها بسبع مائة درهم، فإني قد أعطيت بها ثمان مائة درهم، ولكني أعطيتكها لأني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الجار أحق بشفعته»[3].

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن علي، قال: حدثنا سعيد، قال: حدثنا أبو

---

(١) في «المسند» للحارثي (١٧٠٩): (محمد بن أبي معاذ).

(٢) «المسند» لابن خسرو (٦٩).

(٣) «المسند» للحارثي (١٢٩٧).

مطيع، عن أبي حنيفة [عن علقمة][1]، عن رجل، عن سعد بن عبادة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا وضع المؤمن في قبره أتاه الملك، فأجلسه فقال: من ربك؟ قال: الله، فقال: من نبيك؟ قال: محمد، قال: وما دينك؟ قال: الإسلام، قال: فيفسح له في قبره، ويرى مقعده من الجنة، وإذا كان كافرًا أجلسه الملك فيقول: من ربك؟ فقال: هاه كالمضل شيئًا، [٢٨٣ ـ أ] فيقول: من نبيك؟ فيقول: هاه كالمضلّ شيئًا، فيقول: ما دينك؟ فيقول: هاه كالمضل، فيضيّق عليه قبره، ويُرى مقعده من النار، فيضربه ضربة يسمعها كل شيء إلا الثقلين الجن والإنس، ثم قرأ هذه الآية: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ ۖ وَيُضِلُّ ٱللَّهُ ٱلظَّٰلِمِينَ ۚ وَيَفْعَلُ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ﴾ [إبراهيم: ٢٧].

٢٨٧٨ ـ حدثنا سعيد بن ذاكر، قال: أخبرنا أبو مطيع، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: ليس المسح على عمامة الرجل وعلى خمار المرأة بشيء.

٢٨٧٨ ـ حدثنا سعيد بن ذاكر، قال: حدثنا سعيد بن جناح، قال: أخبرنا أبو مطيع، قال: حدثنا يعقوب، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال فيمن يمسح على الخفين فيخلع أحدهما قال: يخلع الآخر ويغسل قدميه.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الله [بن] محمد بن علي، قال: سمعت سعيدًا، يقول: حدثنا أبو مطيع، عن أبي حنيفة، عن عبد الله بن الحسن قال: أقبل زيد بن حارثة من اليمن، فاحتاج إلى النفقة، فباع غلامًا كان مع أمه، فلما قدم على رسول الله ﷺ تصفّح النبي

---

(١) «المسند» للحارثي (١١٥١).

عليه السلام السبْي فبصر بالأم، فقال: «ما لي أرى هذه والهًا» قال: [يا][1] رسول الله! احتجنا إلى النفقة فبعنا ابنًا لها، فقال: «لا جرم لترجعنّ فلتردنه»[2] فرجع فردّه، قال أبو مطيع: قلت لأبي حنيفة رحمة الله عليه: ما تقول في هذا الحديث؟ قال: إذا باعه لم أردّه، قلت: تروي عن النبي عليه السلام أنه ردّه فلا تردّه، قال: وضعته من النبي عليه السلام على الرحمة.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح وزيد بن يحيى ومحمد بن محمد بن سلام وإبراهيم بن علي بن الحسن وغيره، قالوا: سمعنا محمد بن الفضيل، يقول: سمعت أبا مطيع يقول: دخل أبو حنيفة على أبي جعفر أمير المؤمنين قال: عمّن أخذت هذا العلم يا أبا حنيفة؟ قال: عن حماد، عن إبراهيم، عن عمر بن الخطاب، وعلي وعبد الله بن مسعود وأُبي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وابن عباس رضوان الله عليهم أجمعين، قال: بخ بخ استوثقت يا أبا حنيفة بالطيبين المباركين صلوات الله عليهم. واللفظ لأحمد بن أبي صالح قال: حدثنا محمد بن فضيل قال: سمعت أبا مطيع يقول: قال أبو حنيفة بقول رأي والله في بيع المدبر، ولكن أخاف أهل بلدي.

٢٨٧٨ ـ حدثنا جيهان بن أبي الحسن، قال: حدثنا محمد بن مقاتل، قال: سمعت أبا مطيع يقول: رأيت على أبي حنيفة يوم الجمعة رداءً وقميصًا قومتهما أربع مائة درهم، وكان يسحب [٢٨٣ ـ ب] بالأرض فقلت: يا أبا حنيفة أليس يكره هذا؟ قال: لا إنما الكراهة في الإزار للحديث الذي جاء عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: من مسّ إزاره الأرض لم تقبل له صلاته.

---

(١) من «المسند» للحارثي (١٠٧٨).

(٢) ساقط من الأصل.

٢٨٧٨ ـ سمعت عبد الله بن محمد، يقول: سمعت سعيدًا، يقول: سمعت أبا مطيع، يقول: سئل أبو حنيفة عن قول الرجل لامرأته: أنتِ طالق ونوى فلان، قال: يكون فلانًا، فقلت له حدثني عمرو بن عبيد، عن الحسن أنه قال: لا نية له في ذلك، ويكون واحدة، قال: فنزل عن رأيه إلى رأي الحسن.

٢٨٧٨ ـ سمعت عبد الله بن محمد، يقول: سمعت سعيدًا، يقول: سمعت أبا مطيع، يقول: سمعت ابن المبارك يقرأ على أبي حنيفة رحمة الله عليهما كتاب الرأي، فما رأيت رجلاً أحسن قراءة منه.

٢٨٧٨ ـ حدثنا إبراهيم بن علي بن الحسن وجيهان بن أبي الحسن، قالا: حدثنا محمد بن فضيل قال: سمعت أبا مطيع يقول: ما دخلت في الطواف ساعة من ساعات الليل والنهار إلا رأيت أبا حنيفة في الطواف. زاد جيهان وسفيان[1].

٢٨٧٨ ـ حدثنا إبراهيم بن علي بن الحسن، قال: سمعت محمد بن الفضيل، عن أبي مطيع قال: جاء رجل إلى أبي حنيفة وهو جالس فأسمعه أنت كذا وأنت كذا، وأبو حنيفة ساكت، فلما لم يجبه جلس يبكي، فقال: صرت كلبًا لا أجاب، فقال أبو مطيع: لا أرغم[2] الله غيرك.

٢٨٧٨ ـ حدثنا جيهان بن أبي الحسن، قال: حدثنا محمد بن الفضيل، قال: حدثنا أبو مطيع، قال: قال أبو يوسف بعد موت أبي حنيفة بسنةٍ: وددت أن لي مجلسًا من أبي حنيفة بشطر مالي[3].

---

(١) «المسند» لابن خسرو (٨٩٩).

(٢) أي لا أذل.

(٣) «المناقب» للمكي (٢٩٧).

٢٨٧٨ ـ سمعت عبد الله بن محمد بن علي، يقول: سمعت محمد بن أبي مطيع، يقول: سمعت أبي، يقول: سمعت أبا حنيفة [يقول:] ما رأيت أحدًا أكذب من جابر الجعفي، ما سألته عن شيء إلا روى عن رسول الله ﷺ حديثًا.

٢٨٧٨ ـ سمعت عبد الصمد بن الفضل، يقول: سمعت زكريا بن يحيى اللؤلؤي، يقول: سمعت أبا مطيع يقول: احتججت على أبي حنيفة يومًا بحديث، فقال: من يروي هذا؟ فقلت: مقاتل بن سليمان، فقال: ذاك الكذاب.

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن رُميح الترمذي، قال: حدثنا محمد بن أبي مطيع، قال: سمعت أبي، يقول: جمعت أربعة آلاف مسألة من مشكلات المسائل من كل فنٍ ومن الواقعات، فقدمت على أبي حنيفة، فجعلت أسأله عن تلك المسائل، فقال لي: يا أبا مطيع عندك من هذه المسائل[1] وأنا مشغول، سلني عنها وأنا فارغ القلب، قال: فكنت أتحين وقت فراغه، فسألته عن تلك المسائل [٢٨٤ ـ أ] حتى فرغت منها، فقال: يا أبا مطيع أعجبني حسن هذه المسائل ودقّتها وجودتها، ولم يمكن جمع هذه المسائل وضبطها والسؤال عنها إلا لصاحب غريزة أصلية، ومعدة قوية.

٢٨٧٨ ـ سمعت إسماعيل بن بشر، يقول: سمعت عصام بن يوسف يقول: لم أر أحدًا أفقه من أبي مُطيع، كان الجواب بين عينيه ما خلا أبا يوسف رحمة الله عليهم.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن النضر الهروي، قال: حدثنا أبو علي الحسن بن علي، قال: حدثنا أبو مطيع، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن

---

(١) في «المناقب» للمكي ١/ ٨٧/ ب: كثير قلت عندي من هذا قدر أربعة آلاف مسئلة، قال: لا تسألني عن هذه المسائل.

الأسود رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها، أنها قالت: ما زالت الدنيا علينا عسرة كدرة حتى قُبض محمد ﷺ، فلما قُبض محمد ﷺ صُبت الدنيا علينا صبًّا[1].

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن إسحاق بن عثمان السمسار، قال: حدثنا إبراهيم بن يوسف، قال: حدثنا الحكم بن عبد الله، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عون بن عبد الله رحمة الله عليهم، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: يحاسب الناس يوم القيامة على ثلاثة دواوين، وذكر الحديث بتمامه.

٢٨٧٨ ـ حدثنا جعفر بن عبد الوهاب السرخسي ومحمد بن رميح الترمذي، قالا: حدثنا محمد بن مقاتل، قال: حدثنا أبو مطيع، عن أبي حنيفة، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه رحمة الله عليهم، عن عبد الله رضي الله عنه، أنه قال: لا قطع في أقل من عشرة دراهم[2].

٢٨٧٨ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا إبراهيم بن عيسى الرازي الزاهد، قال: حدثنا سختويه بن شبيب الرازي الزاهد، قال: حدثنا أبو مطيع الحكم بن عبد الله، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عبد الملك بن عمير، عن رجلٍ من أهل الشام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «إني مكاثر بكم الأمم، ولسوداء ولود أحبّ إليّ من حسناء عاقر، وإنك لترى السقط محبنطئًا فيقال له: ادخل الجنة، فيقول: لا حتى يدخلها أبواي»[3].

٢٨٧٨ ـ حدثنا إبراهيم بن عمروس الهمداني، قال: حدثنا أيوب بن الحسن،

---

(١) «المسند» للحارثي (٧٦١).

(٢) «المسند» لابن خسرو (٩١٥).

(٣) «المسند» للحارثي (٣٥٠).

قال: حدثنا أبو مطيع البلخي، عن أبي حنيفة، عن محمد بن المنكدر، عن عثمان بن محمد، عن طلحة بن عبيد الله رحمة الله عليهم قال: تذاكرنا لحم الصيد يأكله المحرم، والنبي ﷺ نائم حتى ارتفعت أصواتنا فاستيقظ النبي ﷺ فقال: «فيما تتنازعون»؟ قلنا: في لحم الصيد يأكله المحرم، فأمرنا بأكله[1].

٢٨٧٨ ـ **كتب إليّ** صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا عبيد الله بن مسعود، قال: حدثنا أبو مُطيع، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن سُهيل بن أبي صالح، عن أبيه رحمة الله عليه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «من قال أعوذ بكلمات الله التامات [٢٨٤ ـ ب] ثلاث مرات حين يصبح لم تضره عقرب يومئذ، ومن قالها حين يُمسي لم تضره عقرب ليلتئذٍ».

٢٨٧٨ ـ **حدثنا أبي**، قال: حدثنا أبو إبراهيم إسحاق بن عبد الله، قال: أخبرنا كعب بن سعيد العامري، قال: أخبرنا أبو مطيع، قال: حدثنا الربيع رحمة الله عليهم، رفع الحديث قال: «من أصبح صائمًا فتح الله له ثلاثين بابًا من الخير، وأغلق عليه ثلاثين بابًا من الشر، وكان في عبادة نائمًا كان أو ذاهبًا في حاجة حتى يُمسي، فإذا أفطر وشرب من الماء استغفرت له عروقه كلها، تقول عروقه: اللهم اغفر له».

٢٨٧٨ ـ **سمعت** يحيى بن إسماعيل، يقول: سمعت المسيّب بن إسحاق، يقول: ما جلسنا إلى أحد كان أفقه من أبي مطيع ما كان يُشبه إلا بأبي حنيفة رحمة الله عليهم، ولقد حدثنا يومًا عن إبراهيم بن طهمان، ثم جعل يمدح إبراهيم فقال: كان أبو حنيفة يعظّمه ويحرص على السماع منه، وحدث يومًا بشيء، فقلنا من حدثك؟ قال: حدثني إبراهيم بن طهمان.

---

(١) «المسند» للحارثي (٢٢٠).

٢٨٧٨ ـ حدثنا صالح بن أحمد بن يعقوب بن مروان، قال: سمعت أبي، يقول: سمعت حفصوية الكاتب بمرو يقول: بينا نحن عند عليّ بن عيسى وأبو مطيعكم عنده فقال علي: يا أبا مطيع ما تقول في القرآن؟ فقال أبو مطيع: ما أقول: هو كلام الله وذكره.

٧٤٢ ـ ومنهم: أبو معاذ خالد بن سليمان: [١]

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن رُميح الترمذي، قال: حدثنا الحسن بن مطيع، قال: حدثنا أبو معاذ خالد بن سليمان، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن محمد بن عبيد الله، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه رحمة الله عليهم قال: سئل رسول الله ﷺ متى يجب الغُسل؟ قال: «إذا التقى الختانان وغابت الحشفة وجب الغُسل، أنزل أو لم ينزل»[٢].

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن أحمد بن نوح، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا خالد بن سليمان، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه رحمة الله عليهم قال: تذاكر الشؤم عند رسول الله فقال: «الشؤم في ثلاثة: في الدار والفرس والمرأة»[٣]، وذكر الحديث.

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن قدامة البلخي، قال: حدثنا يحيى بن موسى، قال: حدثنا أبو معاذ خالد بن سليمان، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن قتادة، عن أبي قلابة،

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١١٠).

(٢) «المسند» لابن خسرو (٩٧٩).

(٣) «المسند» للحارثي (١٠٦٨).

عن أبي ثعلبة رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن أكل لحوم الحمر الأهلية، وعن لحم كل ذي ناب من السبع، وكل ذي مخلب من الطير.

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** محمد بن قدامة، قال: حدثنا يحيى بن موسى، قال: حدثنا أبو معاذ [٢٨٥ ـ أ]، قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن قتادة، عن أبي قلابة، عن أبي ثعلبة قال: قلنا: يا رسول الله إنا بأرض صيد، قال: «كُل ما أمسك عليك سهمك أو قوسك أو كلبك إذا كان عالمًا» قال: قلنا له: إنا بأرض المشركين، أفنأكل في آنيتهم؟ قال: «إن لم تجدوا منها بدًّا فاغسلوها».

٢٨٧٨ ـ **أخبرنا** أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا عبد الله بن محمد [بن] أحمد بن نوح، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا خارجة بن مصعب[1] [و] أبو معاذ، عن أبي حنيفة، عن أبي اليعفور العبدي عمن حدثه عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله زادكم صلاة وهي الوتر».

٢٨٧٨ ـ **أخبرنا** أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا عبد الله بن محمد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا خالد بن سليمان أبو معاذ، عن أبي حنيفة، عن عبيدة، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ ورضي عنه قال: كان رسول الله ﷺ لا يفصل بين الأربع قبل الظهر بتسليم.

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** عبد الله بن محمد بن علي البلخي، قال: حدثني عبد الله بن محمد بن حبيب قال: حدثنا خالد بن سليمان، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما شبع آل محمد ثلاثة أيام متتابعات من خبز بر حتى قبض الله نبيه عليه السلام.

---

(١) في الأصل هكذا وكنية خارجة أبو الحجاج وأبو معاذ اسمه خالد بن سليمان وقد سقط من هنا (و) فزدتها من «المسند» للحارثي (١٦٩٦) وقد سقط أبو معاذ من جامع المسانيد ١/ ٤٠٨.

٢٨٧٨ ـ حدثنا إبراهيم بن علي بن الحسن الترمذي، قال: حدثنا حاتم بن نعيم، قال: حدثنا أبو معاذ، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن عكرمة رحمة الله عليهم، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: رخص رسول الله ﷺ في ثمن الكلب بعد ما نهى عن قتله.

٢٨٧٨ ـ كتب إليّ صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا يحيى بن خالد المهلبي، قال: حدثنا أبو معاذ خالد بن سليمان، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عبد الكريم، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن النبي ﷺ رأى رجلاً يسوق بدنة فقال: «اركبها»[1].

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن علي، قال: حدثنا يحيى بن موسى، قال: حدثنا أبو معاذ، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة رحمة الله عليهم، عن أبيه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور» وذكر الحديث.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن علي، قال: حدثني سعيد، قال: حدثنا أبو معاذ خالد بن سليمان، عن أبي حنيفة، عن يحيى بن عامر رحمة الله عليهم، عن رجل، عن عتاب بن أسيد رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ بعثه إلى أهل مكة، فقال: «انطلق إلى أهل الله فانههم عن أربع خصال: عن بيع ما لم يقبضوا، وعن ربح ما لم يضمنوا، وعن شرطين في بيع، وعن بيع وسلف».

٢٨٧٨ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن الصباح، قال: حدثنا يوسف يعني ابن يونس، قال: حدثنا أبو معاذ،

---

(١) «المسند» للحارثي (١١٧٠).

عن أبي حنيفة، عن أبي السوّار، عن أبي حاضر رحمة الله عليهم، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: احتجم النبي ﷺ [٢٨٥ ـ ب] بالقاحة وهو صائم.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عمي جبريل بن يعقوب، قال: حدثنا أحمد بن نصر العتكي، قال: حدثنا أبو معاذ، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها، أنها قالت: كان النبي ﷺ يصلي من الليل وأنا نائمة إلى جنبه، وجانب الثوب عليّ.

٢٨٧٨ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن نوح، قال: حدثنا أبي قال: حدثنا خالد بن سليمان، عن أبي حنيفة، عن جوّاب، عن الحارث بن سويد رحمة الله عليهم، عن عمر رضي الله عنه قال: أتاه رجل فقال: إني أخاف أن أكون منافقًا فقال عمر رضي الله عنه: ما خاف النفاق على نفسه منافق قط.

٢٨٧٨ ـ حدثنا إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا عبد الله بن محمد العابد البلخي، قال: حدثنا أبو معاذ قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي صخرة[1] جامع بن شداد، عن زياد رحمة الله عليهم قال: بعثني عمر بن الخطاب رضي الله عنه على عين التمر، وأمرني أن آخذ من أموال المسلمين ربع العشر، وآخذ من أموال أهل الذمة نصف العشر، ومن أموال أهل الحرب العشر.

٢٨٧٨ ـ كتب إليّ صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا نصير بن يحيى، قال: حدثنا أبو معاذ خالد بن سليمان، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر، عن محمود بن لبيد، عن رافع بن خديج قال: قال رسول الله ﷺ: «أسفروا بصلاة الفجر، فإنه أعظم للأجر».

---

(١) في الأصل: (أبو ضمرة) وهو خطأ.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن نوح، قال: حدثنا أبي قال: حدثنا خالد بن سليمان قال: حدثنا أبو حنيفة، عن الهيثم، عن مسلم بن صبيح قال: قال ابن عباس رضي الله عنهما: لا تقولوا: فرغنا من الصلاة، ولكن قولوا: قضينا الصلاة[١].

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن يزيد، قال: حدثنا المسيّب بن إسحاق قال: حدثنا أبو معاذ قال: حدثنا أبو حنيفة، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: من حلف على يمين فقال: إن شاء الله؛ فقد استثنى[٢].

٢٨٧٨ ـ حدثنا إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا علي بن حبيب قال: حدثنا أبو معاذ، عن أبي حنيفة، عن محمد بن قيس قال: رأيت على الحسين بن علي رضي الله عنهما جبة خزٍّ، ورأيته مخضوبًا في الوسمة.

٢٨٧٨ ـ حدثنا إسماعيل بن بشر، قال: سمعت علي بن حبيب [قال:] سمعت أبا معاذ يقول: كان أبو حنيفة يعرف اختلافي إلى سفيان الثوري، فكان لا يمنعه ذلك من تقريبي وقضاء حوائجي، وكان رحمه الله حليمًا ورعًا وقورًا، قد جمع الله سبحانه وتعالى فيه خصالاً شريفة، وكان سفيان الثوري يثقل عليه اختلافي إلى أبي حنيفة، وربما ظهر لي منه بعض الجفاء، فكنت أتغافل عن ذلك، فلا أظهره، وكنت أرى أهل الخير وأهل الفضل [٢٨٦ ـ أ] يختلفون إلى أبي حنيفة ويحبّونه[٣]، ولقد سمعت مسعر بن كدام يقول: تعاهدت أبا حنيفة ثلاث ليال متتابعات، كل ليلة يخرج إلى المسجد بعد ما يأخذ الناس مضاجعهم، فيصلي الليل ثم يرجع إلى منزله

---

(١) «المسند» لابن خسرو (١١٤٣).

(٢) «المسند» لابن خسرو (٩١٧).

(٣) «المناقب» للمكي (٢٤٨).

ويخرج إلى المسجد في الوقت الذي يخرج الناس، فيصلي ثم يقعد للناس ليعلمهم عامة النهار، فرأيت هذا دأبه بالليل والنهار، فأحببته حبًا لم أحب أحدًا مثل حبّه، فرحمه الله رحمة واسعة.

٢٨٧٨ ـ حدثنا إبراهيم بن علي بن الحسن الترمذي، قال: حدثنا أحمد بن حِبّان، عن أبي معاذ البلخي، قال: ما رأيت أحدًا أفضل من أبي حنيفة[١].

٢٨٧٨ ـ سمعت صالح بن أحمد بن يعقوب يقول: سمعت أبي، يقول: سمعت أبا مُعاذ يقول: كل من لم يجالس أبا حنيفة بقي مفلسًا لا خير فيه[٢].

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن الحسين بن سلم من موالي سعيد بن عثمان بن عفان قال: حدثنا بعض أصحابنا قال: قال أبو معاذ: سألت خارجة بن مصعب السرخسي قلت: يرحمك الله أيهما أحب إليك فقه أبي حنيفة أم عبادة عبد العزيز بن أبي روّاد؟ فقال: كلاهما حسن، إن كان ذاك لوجه الله عز وجل، فأما فقه أبي حنيفة أحبّ إليّ من عبادة عبد العزيز بن أبي روّاد، فنحن نعرف أهل الصلاح وأهل الفضل نحبه ونحب علمه، ونعرف أهل الخبث نبغضه ونبغض علمه.

٢٨٧٨ ـ حدثنا جبريل بن يعقوب، قال: حدثنا أحمد بن نصر العتكي قال: حدثنا أبو مُعاذ قال: حدثنا مالك بن أنس، عن عبد الله بن الفضل، عن نافع بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «الأيم أحق بنفسها دون وليها، والبكر تستأذن في نفسها، وإذنها صماتها».

٢٨٧٨ ـ حدثنا جبريل بن يعقوب، قال: حدثنا أحمد بن نصر، قال: حدثنا أبو

---

(١) «المناقب» للمكي (٣١٦).

(٢) «المناقب» للمكي (٣١٦).

معاذ قال: حدثنا ابن جريج، عن جعفر بن محمد، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما احتضر النبي ﷺ قال جبريل عليه السلام: لن أهبط الأرض سائر يومي هذا.

٢٨٧٨ ـ حدثنا جبريل قال: حدثنا أحمد بن نصر، قال: حدثنا أبو مُعاذ قال: حدثنا شريك، عن حسين بن عبد الله، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «أيما أمة ولدت من سيدها فهي معتقة عن دبر».

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبو سهيل قال: حدثنا الحسن بن صالح، قال: حدثنا أبو مُعاذ، عن معقل الجندي، عن زيد بن أبي أنيسة قال: قال رسول الله ﷺ: [٢٨٦ ـ ب] «الشعر والصوف ذكي كله».

٢٨٧٨ ـ حدثنا إبراهيم بن علي بن الحسن الترمذي، قال [حدثنا] حاتم بن نعيم: قال: حدثنا أبو مُعاذ، عن مالك بن أنس، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا نكاح إلا بإذن ولي».

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن عبد الله السعدي قال: حدثنا المسيب بن إسحاق قال: حدثنا أبو معاذ خالد بن سليمان قال: سمعت عبد العزيز بن أبي روّاد يقول: إنما كانوا يقولون: إذا فات الرجلَ الصلاةُ في الجماعة فليصلّ في المسجد، كانوا يرجون أنه يُدرك فضل جماعتهم.

٢٨٧٨ ـ حدثنا الفضل بن بسّام قال: حدثنا محمد بن عصمة السعدي قال: حدثنا منصور بن العلاء الثقفي قال: سمعت أبا مُعاذ خالد بن سليمان الأزدي يقول: حدثني سفيان الثوري قال: أتيت خراسان إلى بخارى في طلب ميراث لي، وأنا ابن ثماني عشرة سنة، وكنت أجلس للناس وأفتي.

٢٨٧٨ ـ حدثنا صالح بن أحمد بن مروان، قال: حدثنا أبي قال: سمعت أبا معاذ يقول: من قال: إن القرآن مخلوق فهو بالله من الكافرين، إن كان جاهلاً عُلّم، وإن كان عالمًا نسبتُه إلى جهم وشيعته، قال: وسمعت أبا معاذ يقول: كنا عند ابن المبارك، فدخل عليه شَبويه بن عبد العزيز فسأله عن مسألة فأجابه، فقال له أصحابه: يا أبا عبد الرحمن جدّد وضوءك، قال: ولِـمَ ولم أحدث، فقالوا: بلى كلمت هذا الجهم، فقال شَبْويه: يا أبا عبد الرحمن شهدوا عليّ بشهادة من غير سمع ولا معاينة، فقال ابن المبارك: يا شبت تزعم أنك تعلمت علم أبي حنيفة، أما علمت أنه تكون شهادة من غير معاينة ولا سمع، قال: وكيف؟ قال: إذا رأوك تجالسهم وتواكلهم وتشاربهم فلهم أن يشهدوا عليك أنك جهمي.

٢٨٧٨ ـ حدثنا صالح بن أحمد، قال: حدثنا أبي قال: سمعت الحكم بن المبارك شيخًا لنا ثقة يقول: قال مالك بن أنس: وددت أن عندنا ثلاثة ممن لكم بخراسان قد قاموا لله مقامًا كريمًا، ولم يخافوا فيه لومة لائم: توبة بن سعد والمتوكل وأبو مُعاذ[1] رحمة الله عليهم.

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن يزيد، قال: حدثنا المسيّب بن إسحاق قال: حدثنا أبو معاذ خالد بن سليمان البلخي، عن المعلى بن هلال ويعقوب بن إبراهيم، عن عطاء بن عجلان، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة رضي الله عنها، أنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «النفاس أربعون يومًا».

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبو نصر محمد بن محمد بن سلاّم البلخي، قال: سمعت نصير بن يحيى يقول: [٢٨٧ ـ أ] اختلف أبو معاذ والحسين بن سليمان في مسألة،

---

(١) «المناقب» للمكي (٣١٦).

فخالفه الحسين بن سليمان، فكتب الحسين إلى أبي يوسف رحمة الله عليهم فأجاب بمثل ما قال أبو معاذ، فلما ورد الجواب قيل لحسين: أخبر بهذه المسألة أبا معاذ، فقال: خالفته جهرًا وأقرّ له سرًّا، لا أفعل حتى أقوله جهرًا، فلما اجتمع الناس قال: يا أبا معاذ! المسألة التي خالفتك فيها كتبتُ إلى أبي يوسف، فأجاب بمثل ما قلتَ.

٧٤٣ ـ ومنهم: علي بن يونس البلخي:[1]

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن قدامة الزاهد البلخي، قال: حدثنا ليث بن مساور قال: حدثنا علي بن يونس البلخي، عن أبي حنيفة، عن محمد بن عبيد الله، عن أبي اليقظان، عن زاذان، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: من قاء مِلْء فيه أو رعف في صلاته فلينصرف وليتوضأ، ثم يجيء فيبني على صلاته ما لم يتكلم، فإن تكلم استأنف الصلاة.

٧٤٤ ـ ومنهم: سعدان بن سعيد الخلمي رحمة الله عليه:[2]

٢٨٧٨ ـ حدثنا زيد بن يحيى أبو أسامة الفقيه البلخي، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم البغدادي قال: حدثنا سعدان الخراساني، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه رضي الله عنهم، أن رسول الله ﷺ قال: «أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر».

٢٨٧٨ ـ حدثنا إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا محمد بن أبي معاذ قال: سمعت سعدان بن سعيد الخلمي يقول: سمعت أبا حنيفة يقول: لو كان هذا الغلام ـ يعني سفيان الثوري ـ في زمن النخعي والشعبي لاحتيج إليه، ومع ذلك زيّن علمه بورع.

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٣٣).

(٢) في «عقود الجمان» (١١٣): سعدان بن سعيد الحكمي البلخي.

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن خزيمة البلخي، قال: سمعت حم بن نوح البلخي، قال: سمعت سعدان الخلمي يقول: كان أبو حنيفة طبيب هذه الأمة، لأن الجهل هو الداء الذي لا غاية بعده، والعلم هو الدواء الذي لا غاية بعده، ففسر هذا العلم أبو حنيفة تفسيرًا شافيًا انتفى به الجهل[١].

٧٤٥ ـ ومنهم: الحسين بن سليمان:[٢]

٢٨٧٨ ـ حدثنا إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا محمد بن حفص البلخي، قال: حدثنا الحسين بن سليمان، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر ـ شك في رفعه إلى النبي ﷺ ـ قال: «أيام التشريق أيام أكل وشرب».

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن نصر بن سليمان الهروي قال: حدثنا يحيى بن أكثم قال: سمعت الحسين بن سليمان البلخي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن الهيثم، [٢٨٧ ـ ب] عن الشعبي، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: خرج غلام من الأنصار فاصطاد أرنبًا فلم يجد ما يذبحها، فذبحها بحجر، فجاء بها إلى رسول الله ﷺ قد علقها بيده، فأمره بأكلها[٣].

٢٨٧٨ ـ كتب إليّ صالح[٤] بن أبي رميح، قال: حدثنا محمد بن سهل الخطيب الباهلي قال: حدثنا الحسين بن سليمان البلخي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي سفيان، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الوضوء مفتاح الصلاة...» وذكر الحديث.

---

(١) «المناقب» للمكي (٣١٨).

(٢) انظره في «عقود الجمان» (١٠٦).

(٣) «المسند» للحارثي (١١٩١).

(٤) في «المسند» للحارثي (٦٧٧): «صالح بن محمد».

٢٨٧٨ ـ حدثنا إسماعيل بن بشر، قال: سمعت محمد بن حفص قال: سمعت الحسين بن سليمان يقول: تفسير الحديث الذي جاء لا تقوم الساعة حتى يظهر العلم، قال: هو علم أبي حنيفة، وعلم أبي حنيفة هو تفسير الآثار.

٢٨٧٨ ـ سمعت حمدان بن ذي النون يقول: سمعت شداد بن حكيم يقول: كان الحسين بن سليمان من كبراء أصحابنا علمًا وفقهًا، وكان متينًا في دين الله عز وجل، ولقد رأيت أبا المنذر أسد بن عمرو يثبّطه عن الاختلاف إلى سفيان الثوري، ويقول: من جالس أبا حنيفة ورآه يشتغل بغيره؟

٢٨٧٨ ـ حدثنا صالح بن أحمد بن يعقوب، قال: حدثنا أبي قال: حدثنا يوسف بن أبان قال: حدثنا الحسين بن سليمان، عن أبي حنيفة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه قال: سألت ابن عمر أيتطيب المحرم قبل أن يحرم؟ فنهاني، فأتيت عائشة رضي الله عنها، فذكرت لها ذلك، قالت: أنا طيبت رسول الله ﷺ فطاف في أزواجه ثم أحرم.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح قال: سمعت عبد الله بن محمد يقول: سمعت خلف بن أيوب يقول: وجدنا عند الحسين لأبي حنيفة شيئًا كثيرًا، ووجدنا عنده كتبًا صحيحة، وكان شيخًا ثقة في حديثه.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبو أسامة زيد بن يحيى الفقيه قال: سمعت الحسين بن مطيع يقول: كان الحسين بن سليمان شيخًا لنا جليلاً، وكان يقول: ما رأيت أحدًا أسخى من أبي حنيفة، كان قد أجرى على عامة من أصحابه كل شهر جراية[1] سوى ما كان يواسيهم في عامة الأيام[2].

---

(١) الجاري من الرواتب.

(٢) «المناقب» للمكي (٢٣٩).

٧٤٦ ـ ومنهم: عمر بن الرمّاح:[١]

٢٨٧٨ ـ حدثنا إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا حماد بن قريش قال: حدثنا عمر بن الرماح قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي سفيان، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الإنسان يسجد على سبعة أعظم: جبهته ويديه وركبتيه وصدور قدميه، فإذا سجد أحدكم فليضع كل عضو موضعه، وإذا ركع فلا يذبّح تذبيح الحمار»[٢].

٢٨٧٨ ـ حدثنا إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا عفان بن مخلد البلخي، قال: حدثنا ابن الرماح، [٢٨٨ ـ أ] عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: صلاة [الليل][٣] مثنى مثنى، وأما النهار فإن شئت صليت أربعًا، وإن شئت ثماني.

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن قدامة البلخي، قال: حدثنا عبد الله بن عمر بن الرّماح قال: حدثنا أبي، عن أبي حنيفة قال: كنا عند عمر بن ذرّ فجاءه رجل ينعى ابنه فاسترجع ثلاثًا، ثم قام وأمر بتجهيز ابنه، ثم رجع فجعل يحدثنا كما كان يحدث من قبل، فلما فُرِغ من جهازه أُخبر بذلك، فمشى ومشينا معه، وصلينا عليه، فلما وُضع في لَحده نزل في قبره، فقال: اللهم هذا ابني ذرّ متعتني به في الدنيا ما متعتني ووفيته أجله ورزقه ولم تظلمه، اللهم فما وعدتني عليه من الأجر في مصيبتي هذه فقد وهبتُ جميع ذلك له، فهب لي عذابه ولا تُعذبه، قال: فأبكى الناس، فقال أبو

---

(١) من رجال الترمذي.

(٢) من «المسند» للحارثي (٧٠١).

(٣) سقط من الأصل والمثبت من مصادر التخريج انظر «الآثار» للإمام أبي يوسف (٢٦٥).

حنيفة: ما رأيت حيًا ردّ أجره على ميته، ولا رأيت حيًا بكى على ميته بما يتخوف عليه من أمر الآخرة غيره.

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** محمد بن قدامة قال: حدثنا عبد الله بن عمر [بن الرماح] قال: سمعت أبي، يقول: سمعت أبا حنيفة يقول: إذا حضرنا زفر احتجنا أن نتسلّح[١] له ونتحصّن منه، وإذا حضرنا أبو يوسف حضرنا مع وعاءٍ كثير، كلما سألنا عن شيء فأجبناه، أخرج من الوعاء سؤالاً آخر فسألناه.

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** محمد بن قدامة قال: حدثنا عبد الله بن عمر قال: سمعت أبي، يقول: قيل لأبي حنيفة إلى من نختلف بعدك؟ قال: إلى زفر.

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** محمد بن قدامة قال: سمعت عبد الله بن عمر يقول: سمعت أبي، يقول: سمعت أبا حنيفة يقول: لم يجالسنا أحد أكثر حديثًا من عبد الله بن المبارك، مع أن له فطنة غريزية، وأدب النفس.

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا حماد بن قريش قال: حدثنا عمر بن الرماح، عن مقاتل، عن قتادة، عن العيزار بن حريث، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «فضل عمل السر على العلانية سبعين ضعفًا، وفضل العالم على العابد سبعين ضعفًا، ومن ساوت سريرته علانيته باهى الله تعالى به ملائكته، يقول: يا ملائكتي هذا عبدي حقًا».

٧٤٧ ـ ومنهم: عصام بن يوسف:[٢]

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** عبد الله بن محمد بن النضر الهروي قال: سمعت أبا علي

---

(١) في الأصل: (نتسلخ) والمثبت من «المناقب» للمكي (٢/ ٢٠٤ ق).

(٢) انظره في «عقود الجمان» (١٣٠).

الحسن بن علي السانجي وحامد اللفاف رأس الزهاد رحمة الله عليهم يقولان: سمعنا عصام بن يوسف يقول: أتيت مجلس أبي حنيفة رحمة الله عليه، فجلست فيه فجاء رجل فقام في ناحية المجلس، فجعل يسبّ أبا حنيفة ويشتمه، [٢٨٨ ـ ب] فما قطع أبو حنيفة حديثه ولا التفت إلى كلامه، ولا أجابه أحد من أهل المجلس حتى فرغ أبو حنيفة من كلامه وقام، فدخل الدار وتبعته، فجاء هذا الرجل وجعل ينظر من شق الباب ويشتم أبا حنيفة ويسبه، فلم يجبه أحد من الدار، قال: وأنا جالس على الدكان، فضرب هذا الشاتم برأسه عضادة الباب ويقول: أتعدونني كلبًا، قال: فسمعت صوتًا خفيًّا من داخل الدار يقول: بلى إنا نعدك كلبًا، فلا نجيبك[1].

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح قال: حدثنا محمد بن مالك الفقيه قال: سمعت عصام بن يوسف يقول: لم نر مجلسًا أنبل من مجلس أبي حنيفة، وكان أنبل أصحابه أربعة: عافية وزفر وأبو يوسف وأسد بن عمرو، فسمعتهم يقولون: لا يحل لأحد أن يروي عنا شيئًا لم يسمعه منا، أو يفتي بقولنا حتى يعلم من أين أخذنا.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبو عبيدة محمد بن عبيد الله، قال: سمعت يعقوب بن يوسف الجوهري يقول: قال عصام بن يوسف: سمعت زفر بن الهذيل يقول: لا يحل لأحد أن يفتي في كلامنا حتى يعقله كما عقلنا.

٢٨٧٨ ـ حدث عبد الصمد بن الفضل، قال: سمعت عصام بن يوسف يقول: سأل رجل أبا يوسف ـ وأنا شاهد ـ عن رجل شرب تسعةً فلم يسكر وشرب العاشر فسَكِر، فقال أبو يوسف: ما تقول في رجل يكاري حمارًا ليحمل عليها عشرة أقفزة فحمل إحدى عشرة كم يضمن؟ قال عصام: ليس هذا يقايس، قال النبي عليه

---

(١) «المناقب» للمكي (٢٤٨).

السلام: «كل مسكر حرام». قال عبد الصمد: وهو قول المقرئ وعصام وإبراهيم بن يوسف ورائي سمعت معمر بن محمد بن معمر يقول: مات عصام بن يوسف سنة أربع عشرة ومائتين في ولاية حبّان بن جبلة.

٧٤٨ ـ ومنهم: مكي بن إبراهيم: [١]

٢٨٧٨ ـ حدثنا حمدان بن ذي النون وإسماعيل بن بشر وعبد الله بن محمد المالكي وعبد الصمد البلخيون، قالوا: حدثنا مكي بن إبراهيم قال: حدثنا أبو حنيفة، عن سعيد بن مسروق، عن عباية بن [رفاعة، عن رافع بن خديج][٢]، أن بعيرًا من إبل الصدقة ندّ فطلبوه، فلما أعياهم أن يأخذوه رماه بسهم، فأصاب مقتله، فسألوا النبي عليه السلام، فأمر بأكله، وقال[٣]: «إن لها أوابد [٢٨٩ ـ أ] كأوابد الوحش، فإذا خشيتم منها شيئًا فاصنعوا مثل [ما][٤] صنعتم بهذا ثم كلوه».

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبو يحيى عبد الصمد بن الفضل وأبو حامد حمدان بن ذي النون وإسماعيل بن بشر قالوا: حدثنا مكي بن إبراهيم قال: حدثنا أبو حنيفة، عن منصور بن زاذان، عن الحسن، عن معبد، عن النبي ﷺ أنه قال: بينما هو في الصلاة إذ أقبل أعمى يريد الصلاة، فوقع في زُبْية، فاستضحك بعض القوم حتى قهقه، فلما انصرف النبي ﷺ قال: «من كان منكم قهقه فليعد الوضوء والصلاة».

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل وحمدان بن ذي النون وإسماعيل بن

---

(١) من رجال الستة.

(٢) في الأصل: (عباية بن رافع) والتصويب من «المسند» للحارثي (١٤٤٥).

(٣) في الأصل فقال.

(٤) سقط من الأصل.

بشر قالوا: حدثنا مكي بن إبراهيم قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي حجية، عن أبي الأسود الدولي، عن أبي ذر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إن أحسن ما غيرتم به الشعر الحناء والكتم»[1].

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل وإسماعيل بن بشر، قالا: حدثنا مكي بن إبراهيم قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عبد الرحمن بن يزداد، عن شرحبيل، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: دخل رسول الله بيتي زائرًا، فأتيته بلحم شوي، فأكل منه ثم دعا بماء فغسل كفيه ومضمض فاه، ثم صلى ولم يحدث وضوءًا.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل وإسماعيل بن بشر، قالا: حدثنا مكي بن إبراهيم، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه قال: استأذن النبي عليه السلام ربّه في زيارة قبر أمه، فأذن له، فانطلق وانطلق معه المسلمون حتى انتهوا إلى قريب من القبر، فمكث المسلمون ومضى النبي عليه السلام إلى القبر، فمكث طويلاً ثم اشتد بكاؤه، حتى ظننا أنه لا يسكن، فأقبل وهو يبكي، فقال له عمر: ما أبكاك يا نبي الله بأبي أنت وأمي؟ قال: «استأذنت ربي في زيارة قبر أمي فأذن لي، واستأذنته في الشفاعة فأبى، فبكيت رحمة لها، وبكى المسلمون رحمة لي»[2].

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل ومنصور وإسماعيل بن بشر وعبد الله بن محمد المالكي قالوا: حدثنا مكي بن إبراهيم قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبان، عن أبي نضرة، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «من اغتسل يوم الجمعة فقد أحسن، ومن لم يغتسل فبها ونعمت»[3].

---

(١) «المسند» للحارثي (١٥٤١).

(٢) «المسند» للحارثي (١٠٤٤).

(٣) «المسند» لابن خسرو (٥٧).

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل [٢٨٩ ـ ب] وحمدان بن ذي النون وإسماعيل بن بشر قالوا: حدثنا مكي بن إبراهيم قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن أبي عبد الله الجدلي رحمة الله عليه، عن[١] خزيمة بن ثابت ذي الشهادتين زعم أن رسول الله ﷺ جعل شهادته شهادة رجلين حتى مات، فذكر خزيمة عن رسول الله ﷺ أنه قال: «المسح للمقيم يوم وليلة، وللمسافر ثلاثة أيام ولياليهن على الخفين، لا ينزع خفيه إن شاء، إذا لبسهما وهو متوضئ»[٢].

٢٨٧٨ ـ حدثنا إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا مكي بن إبراهيم، عن أبي حنيفة، عن عطية العوفي رحمة الله عليهم، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «الذهب بالذهب مثلاً بمثل[٣]...» وذكر الحديث.

٢٨٧٨ ـ حدثنا حمدان بن ذي النون وعبد الصمد بن الفضل، قالا: حدثنا مكي بن إبراهيم قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عبد الكريم أبي أمية، عن طاووس اليماني رحمة الله عليهم، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أن رجلاً سأله فقال: يا أبا عبد الرحمن! أرأيت هؤلاء الذين يكسرون أغلاقنا، وينقبون بيوتنا، ويغيرون على أمتعتنا أكفروا؟ قال: لا، قال: أرأيت هؤلاء الذين يتألون علينا[٤] ويشهدون علينا، ويستحلون دماءنا أكفروا؟ قال: لا حتى يجعلوا مع الله إلهًا آخر.

٢٨٧٨ ـ حدثنا حمدان بن ذي النون قال: حدثنا مكي بن إبراهيم قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود أنهما أفاضا مع عمر بن

---

(١) في الأصل هكذا، ولعل الصواب «أن».

(٢) «المسند» للحارثي (٨٢٥).

(٣) «المسند» للحارثي (٥٣٠).

(٤) في الأصل: (يتوالون عليا) والتصويب من «المسند» للحارثي (١١٧١).

الخطاب رضي الله عنه، فسمعاه وهو يقول: أيها الناس عليكم بالسكينة، فإن البر ليس في عدو الإبل، وإنه لم يزل يقصع بجرّته حتى نزل جمعًا[1].

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل وإسماعيل بن بشر، قالا: حدثنا مكي قال: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله عليه، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: من صلى أربع ركعات بعد العشاء الآخرة قبل أن يخرج من المسجد فإنه يعدلن كقدرهن[2] في ليلة القدر.

٢٨٧٨ ـ حدثنا حمدان بن ذي النون وإسماعيل بن بشر، قالا: حدثنا مكي قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: كان الأولون مخاضيب الرجال وفي الثياب بخور، وكانوا يبدؤون بمن يغلقون عليه أبوابهم، فإن فضل فضل فالقرابة، فإن فضل فضل فالجيران، فإن فضل فضل فهكذا وهكذا.

٢٨٧٨ ـ حدثنا حمدان قال: حدثنا مكي قال: حدثنا أبو حنيفة، عن سعيد بن جبير رحمة الله عليهما، أنه قرأ القرآن كله في ركعة واحدة في جوف الكعبة، [٢٩٠ـأ] وفي الركعة الثانية بـ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾.

٢٨٧٨ ـ حدثنا حمدان بن ذي النون قال: حدثنا مكي بن إبراهيم قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عطاء بن أبي رباح رحمة الله عليهم، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ليس في القبلة وضوء.

٢٨٧٨ ـ حدثنا حمدان قال: حدثنا المكي قال: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله

---

(١) «المسند» لابن خسرو (٣٧١).

(٢) في «المسند» للحارثي (٤٠٣): «بمثلهن».

عليهم، عن الهيثم، عن عامر قال: أصاب رجلٌ من بني سلمة أرنبًا، فلم يجد سكينًا فذبحه بمروة، فسأل النبي ﷺ فأمره بأكلها[1].

٢٨٧٨ ـ حدثنا إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا مكي بن إبراهيم قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: يُغسل الميت وترًا، اثنين بماء، وواحدًا بسدر، وهي الوسطى، ويجمر وترًا، ولا يكون آخر زاده إلى القبر نارًا يتبعه ويكون كفنه وترًا[2].

٢٨٧٨ ـ حدثنا حمدان قال: حدثنا مكي قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: لا تجوز شهادة النساء في السرقة ولا القذف ولا الشراب، قال المكي: وسمعت أبا حنيفة يقول: لا تجوز شهادتهن في القصاص ولا الجراحات.

٢٨٧٨ ـ حدثنا حمدان قال: حدثنا المكي قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: إذا زنى البكر جلد مائة، ونُفي عامًا، وقال: وكفى بالنفي فتنة، فقال رجل لأبي حنيفة: يعني الانتفاء قال: نعم.

٢٨٧٨ ـ حدثنا حمدان قال: حدثنا المكي قال: سمعت أبا حنيفة يحدث عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، أنه قال: ليس بين الأب وابنه قصاص في شيء من النفس.

٢٨٧٨ ـ حدثنا حمدان قال: حدثنا المكي قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد،

---

(١) «المسند» للحارثي (١١٩٢).

(٢) «الآثار» للإمام محمد (٢٦٥).

عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها قالت: إن أحسن ما أكلتم كسبكم، وإن أولادكم من كسبكم.

٢٨٧٨ ـ حدثنا حمدان بن ذي النون وإسماعيل بن بشر، قالا: حدثنا مكي بن إبراهيم قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي الحسن، عن أبي الوليد رحمة الله عليهم، عن جابر رضي الله عنه قال: انصرف النبي عليه السلام من صلاة الظهر أو العصر فقال: «من قرأ منكم ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ فسكت القوم حتى سأل ذلك مرارًا، فقال رجل من القوم: أنا يا رسول الله، فقال: «لقد رأيتك تنازعني أو تخالجني القرآن»[١].

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل وإسماعيل بن بشر، قالا: حدثنا مكي بن إبراهيم قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي سفيان، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «الوضوء مفتاح الصلاة، والتكبير تحريمها... »[٢] وذكر الحديث.

٢٨٧٨ ـ حدثنا حمدان بن ذي النون وإسماعيل بن بشر، قالا: حدثنا مكي بن إبراهيم، عن أبي حنيفة، عن ابن علقمة، عن عبد خير، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه [٢٩٠ ـ ب] أنه دعا بماء فتوضأ، فغسل يديه ثلاثًا، ومضمض ثلاثًا، واستنشق ثلاثًا، وغسل وجهه ثلاثًا، وذراعيه ثلاثًا، ومسح برأسه ثلاثًا، وغسل رجليه ثلاثًا، ثم قال: هذا وضوئي ووضوء رسول الله عليه السلام[٣].

٢٨٧٨ ـ وبهذا الإسناد عن أبي حنيفة، عن أبي غسّان، عن الحسن، عن أبي ذر

---

(١) «المسند» للحارثي (٦٤١).

(٢) «المسند» للحارثي (٦٧١).

(٣) في «المسند» للحارثي (١٢٩٦): «هذا وضوء رسول الله ﷺ».

رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «الإمارة أمانة، وهي يوم القيامة خزي وندامة إلا من أخذها بحقها، وأدّى الذي عليه، وأنّى ذلك يا أبا ذر».

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل وإسماعيل بن بشر، قالا: حدثنا مكي بن إبراهيم قال: حدثنا أبو حنيفة، عن الحارث، عن أبي صالح، عن أم هانئ رضي الله عنها، أن النبي ﷺ يوم افتتح مكة وضع لأمته، ودعا بماء فصبّه عليه، ثم دعا بثوب واحد، فصلى فيه متوشحًا[١].

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل، قال: حدثنا مكي بن إبراهيم قال: حدثنا أبو حنيفة [عن عدي بن ثابت][٢]، عن أبي حازم، عن أبي الشعثاء، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ نهى عن صوم الوصال، وصوم الصمت[٣].

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل ومحمد بن منصور وإسماعيل بن بشر قالوا: حدثنا مكي بن إبراهيم قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي علي، عن أبي تمام[٤] رحمة الله عليهم، عن جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «ما لكم تدخلون علي قُلْحًا استاكوا، فلولا أن أشق على أمتي لأمرتهم أن يستاكوا عند كل صلاة».

٢٨٧٨ ـ حدثنا إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا مكي قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، أن رجلاً أتاه فسأله عن رجل تزوج امرأة فلم يفرض لها صداقًا، ولم يدخل بها، قال: ما بلغني

---

(١) «المسند» للحارثي (١٣٤١).

(٢) من «مسند» الحارثي.

(٣) «المسند» للحارثي (١٤٥٦).

(٤) في «المسند» لابن خسرو (١٢٦١): «تمام».

عن رسول الله فيها شيء، قال: فقل فيها برأيك، قال: أرى لها الصداق كاملاً، ولها الميراث وعليها العدة، فقال رجل من جُلسائه: والذي يحلف به لقضى رسول الله ﷺ في بِروع بنت واشق الأشجعية بما قضيت، قال: ففرح عبد الله فرحًا ما فرح مثلها قبلها لموافقة رأيه قول رسول الله ﷺ[1].

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن أحمد بن زكريا الأسدآباذي قال: حدثنا عمر بن مُدرك قال: حدثنا مكي بن إبراهيم قال: حدثنا أبو حنيفة، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من أتى الجمعة فليغتسل»[2].

٢٨٧٨ ـ حدثنا إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا مكي بن إبراهيم قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، أن النبي ﷺ كان يُقبّل بعض أزواجه وهو صائم.

٢٨٧٨ ـ حدثنا حمدان بن ذي النون قال: حدثنا مكي بن إبراهيم، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، [٢٩١ ـ أ] أن النبي ﷺ قال: «هوّن علي في مرضي، لأني رأيت عائشة في الجنة»[3].

٢٨٧٨ ـ حدثنا حمدان قال: حدثنا المكي قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن النبي ﷺ: أن رجلاً قدم يوم النحر وهو مهل بالحج، فأمره النبي عليه السلام أن يحل بالعمرة، وجعل عليه الحج من قابل[4].

---

(١) في «المسند» للحارثي (٩٠٠): «علقمة» يروى عن عبد الله.

(٢) «المسند» للحارثي (١٤١).

(٣) «المسند» للحارثي (٧٥٦).

(٤) «المسند» لابن خسرو (٢١٨).

٢٨٧٨ ـ وبإسناده عن أبي حنيفة عن جوّاب، عن الحارث بن سويد، عن عمر رضي الله عنه قال: أتاه رجل فقال: إني أخاف أن أكون منافقًا، فقال عمر: ما خاف النفاق على نفسه منافق[١].

٢٨٧٨ ـ حدثنا حمدان قال: حدثنا المكي قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، أن الناس كانوا يصلون على الجنائز خمسًا وسبعًا وأربعًا حتى قبض النبي عليه السلام، ثم كبروا بذلك في ولاية أبي بكر رضي الله عنه، حتى قبض أبو بكر، حتى إذا ولي عمر ففعلوا ذلك في ولايته، فلما رأى ذلك عمر رضي الله عنه قال: إنكم معشر أصحاب محمد متى تختلفوا يختلف من بعدكم، [و]الناس حديث عهد بالجاهلية، فاجتمِعوا على شيء يجتمع عليه من بعدكم، فاجتمع رأي أصحاب محمد ﷺ ورضي عنهم على أن ينظروا آخر جنازة كبر عليها النبي عليه السلام حين قبض، فيأخذوه ويرفضوا ما سوى ذلك، فنظروا فوجدوا آخر جنازة كبّر عليها أربعًا، فأخذوا بالأربع، ورفضوا ما سوى ذلك[٢].

٢٨٧٨ ـ حدثنا حمدان قال: حدثنا المكي قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، أن أعرابيًا ولدت امرأته فمات ولدها، فكثر اللبن في ثديها، فقالت له: مُصّه ثم مجّه، ففعل ذلك، فدخل في حلقه بعضه، فأتى أبا موسى الأشعري فسأله عن ذلك فقال: حرمت عليك، فأتى عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فذكر ذلك له، فقال: إنما كنت مداويًا، وإن ما يحرم من الرضاع ما أنبت اللحم والعظم، ولا رضاع بعد الفطام، فامسك امرأتك، فأتى أبا موسى فأخبره بقول

---

(١) «المسند» لابن خسرو (١٢٨).

(٢) «المسند» لابن خسرو (٢٨٠، ٣٣٧)، و«الآثار» للإمام محمد (٢٤١).

عبد الله، فرجع عن قوله، وقال: لا تسألوني ما دام هذا الحبر فيكم[1].

٢٨٧٨ ـ حدثنا حمدان قال: حدثنا المكي قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: من ملك ذا محرم فهو عتيق.

٢٨٧٨ ـ حدثنا حمدان قال: حدثنا المكي قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، أن عمر بن الخطاب أتتهم امرأة فقالت طلقني زوجي فحضت حيضتين ودخلت في الثلاثة حتى إذا انقطع دمي ودخلت المغتسل وأتيت بمائي ووضعت ثيابي أتاني فقال: قد راجعتك قبل أن أفيض علي الماء، فقال عمر لعبد الله رضي الله عنهما: قل فيها، قال: أراه يا أمير المؤمنين أملك برجعتها، لأنها حائض بعد لم تحل لها الصلاة، فقال عمر رضي الله عنه: [٢٩١ ـ ب] وإني أرى ذلك، فردّها على زوجها، وقال: كنيف مُلئ علمًا.

٢٨٧٨ ـ حدثنا حمدان قال: حدثنا مكي قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، أن عليًّا رضي الله عنه كان يقول: إذا طلق الرجل امرأته ثم أشهد على رجعتها قبل أن تنقضي عدتها ولم يُعلمها ذلك حتى انقضت عدتها وتزوجت، فإنه يفرق بينها وبين الآخر، ولها الصداق بما استحل من فرجها، وهي امرأة الأول تردّ إليه، ولا يقربها حتى تنقضي عدتها من الآخر[2].

٢٨٧٨ ـ حدثنا حمدان قال: حدثنا مكي قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم في رجل أفطر في رمضان من غير علة، قال: يقضي يومه ويستغفر ربّه، ولو علم به الإمام عزّره.

---

(١) «المسند» لابن خسرو (٢٢٤).

(٢) «الآثار» للإمام محمد (٤٩٠).

٢٨٧٨ ـ حدثنا حمدان قال: حدثنا مكي قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: ليس للأب من مال ابنه شيء إلا أن يحتاج إلى الطعام والشراب والكسوة[١].

٢٨٧٨ ـ حدثنا حمدان قال: حدثنا مكي قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: لا شفعة إلا في أرض[٢].

٢٨٧٨ ـ حدثنا حمدان قال: حدثنا مكي قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم في المرأة تجلس في الصلاة كيف شاءت[٣].

٢٨٧٨ ـ حدثنا حمدان قال: حدثنا مكي قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم في الرجل يصلي في مكان ضيق لا يستطيع أن يجلس على جانبه الأيسر، أو تكون له العلة، قال: فليجلس على جانبه الأيمن[٤].

٢٨٧٨ ـ حدثنا حمدان قال: حدثنا المكي قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم: أنه كره شرب أبوال الإبل وأبوال الأتن.

٢٨٧٨ ـ حدثنا حمدان قال: حدثنا مكي قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، أن المتوفى عنها زوجها لا تخرج من منزلها إلا بالحق الذي لا بد منه، ولكن لا تبيتنّ دون منزلها، وأن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ردّهن من ظهر النجف خرجن حاجّات في العدة[٥].

---

(١) الآثار ٨٨٦.

(٢) الآثار ٧٧٥.

(٣) الآثار (٢١٩).

(٤) الآثار (١٠٧).

(٥) في الأصل: (العمرة) والتصويب من الآثار (٥١٧).

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل، قال: حدثنا مكي بن إبراهيم قال: حدثنا أبو حنيفة، عن الشعبي، عن إبراهيم بن أبي موسى الأشعري رحمة الله عليهم، عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه، أنه خرج مع رسول الله ﷺ في سفر، فانطلق رسول الله ﷺ فقضى حاجته[١]، وذكر الحديث.

٢٨٧٨ ـ وبهذا الإسناد عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: سألته عن المقام المحمود؟ قال: المقام المحمود: هو الشفاعة.

٢٨٧٨ ـ حدثنا حمدان قال: حدثنا مكي بن إبراهيم قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: لا يحصن المسلم [٢٩٢ ـ أ] باليهودية ولا بالنصرانية، ولا يحصن إلا بالحرة المسلمة[٢].

٢٨٧٨ ـ سمعت عبد الصمد بن الفضل، قال: سمعت مكي بن إبراهيم يقول: ضرب غلام لابن عون عين ناقة ففقأها وكانت ناقة كريمة عليه، فقال الناس: إن [لم][٣] يغضب ابن عون قط فإنه يغضب اليوم، قال: فقال للغلام غفر الله لك، وقال: نرى أن هذه كانت خيرة، وكان إذا غضب على ولده قال: غفر الله لك، غفر الله لك، وما رأى ابن عون غضب قط.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد، قال: سمعت المكي يقول: ما أعلم أنا رجعنا من عند هشام أو دخلنا عليه إلا وهو يبكي، وما سمعنا حديثًا أوقع في القلب من أحاديثه، وما رأينا أحدًا أكثر ذكرًا للموت منه.

---

(١) الآثار (١١).

(٢) «الآثار» للإمام محمد (٤١٩).

(٣) سقط من الأصل.

٢٨٧٨ ـ سمعت عبد الصمد بن الفضل يقول: سمعت المكي بن إبراهيم يقول: كنت أتجر، فقدمت على أبي حنيفة مرةً، فقال لي: يا مكي! أراك تتجر والتجارة إذا كانت بغير علم دخل فيها فساد كثير، فلم لا تتعلم العلم ولم لا تكتب، فلم يزل يؤثر كلامه فيّ حتى أخذت في العلم وفي كتابته وتعلمه، ورزقني الله شيئًا كثيرًا، فلا أزال أدعو لأبي حنيفة في دبر كل صلاة، وعندما ذكرته، لأن الله عز وجل ببركته فتح لي بابًا من العلم[1].

٢٨٧٨ ـ حدثنا إبراهيم بن علي بن الحسن الترمذي، قال: حدثنا أحمد بن زكريا، عن المكي بن إبراهيم قال: جالست الكوفيين فما رأيت فيهم أورع من أبي حنيفة رضي الله عنه[2].

٢٨٧٨ ـ سمعت إسماعيل بن بشر يقول: سمعت المكي بن إبراهيم يقول: كان أبو حنيفة يصدّق قولَه فعلُه.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: سمعت أبا إسحاق إبراهيم بن أبي بكر المرابطي البخاري يقول: كنا عند المكي بن إبراهيم، فأراد أن يحدث لبعض من كان عنده فقال: حدثنا أبو حنيفة، فقال رجل: لا نريد حديث أبي حنيفة، قال: فغضب المكي غضبًا شديدًا حتى رُئي ذلك في وجهه، فقال للرجل: من أين أنت؟ فقال: من أهل كرمانية، قال: وأين تكون كرمانية؟ قال: هي من قرى بخارى أوبالقرب من بخارى، ذكر شيئًا من هذا المعنى، فقال: إنا كتبنا هذا في معدن العلم، ويقول هذا: لا نريد حديث أبي حنيفة، فأبى أن يحدثهم، فقال الرجل: تبت وأخطأت، فأبى أن يحدثهم، ذكر نحو هذا.

---

(١) «المناقب» للمكي (٤١٨).

(٢) «المناقب» للمكي (١٧٩).

٢٨٧٨ ـ سمعت إسماعيل بن بشر، قال: كنا في مجلس المكي، فقال: حدثنا أبو حنيفة، فصاح رجل غريب، حدثنا عن ابن جريج ولا تحدثنا عن أبي حنيفة، فقال المكي: إنا لا نحدث السفهاء، حرّمت عليك أن تكتب عني [٢٩٢ ـ ب] قم من مجلسي، فلم يحدث حتى أقيم الرجل من مجلسه، ثم قال: حدثنا أبو حنيفة ومرّ به[1].

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل يقول: سمعت مكي بن إبراهيم يقول: سمعت من مالك بن أنس أنا وجدي سنة سبع وأربعين ومائة.

٢٨٧٨ ـ سمعت عبد الصمد بن الفضل يقول: جاور مكي بمكة اثنتي عشرة سنة.

٢٨٧٨ ـ سمعت عبد الصمد يقول: سمعت مكي بن إبراهيم يقول: تزوج حنظلة بعد تسعين سنة وولد له.

٢٨٧٨ ـ سمعت عبد الصمد يقول: سمعت مكي بن إبراهيم يقول: كنت في مجلس سفيان الثوري في المسجد الحرام، فقام إليه رجل من أهل بلخ أعمى إسكاف يقال له: عمير، فقال: يا سفيان! أنت مؤمن؟ قال: نعم أنا مؤمن وسؤالك إياي بدعة قال: وقام رجل آخر فقال: يا سفيان أنت مؤمن؟ قال: نعم، وهؤلاء مؤمنون، وأشار بيده إلى الطُوّاف.

٢٨٧٨ ـ سمعت عبد الصمد يقول: سمعت مكيًا يقول: رأيت أبا مسلم بمكة، وكان قتل أخا عبد العزيز بن أبي روّاد بمرو، فقيل لعبد العزيز: ألا تدعو على أبي مسلم؟ قال: كيف أدعو على رجل يطوف بالبيت.

---

(١) «المناقب» للمكي (١٧٩).

٢٨٧٨ ـ سمعت عبد الصمد يقول: سمعت مكي بن إبراهيم يقول: كان إبراهيم بن أدهم عند أبي قبيس، فسئل ما يبلغ من كرامة المؤمن على الله عز وجل، قال: يبلغ من كرامته على الله عز وجل ما لو قال للجبل تحرك يتحرك الجبل، فتحرك الجبل، قال: ما إياك عنيت.

٢٨٧٨ ـ حدثنا إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا مكي بن إبراهيم قال: حدثنا حنظلة بن أبي سفيان قال: سمعت طاووسًا يقول: سمعت عبد الله بن عمر قال: قام فينا رسول الله ﷺ فقال: «لا تبيعوا التمر حتى يبدو صلاحه».

٢٨٧٨ ـ حدثنا إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا مكي بن إبراهيم قال: حدثنا حنظلة قال: سمعت سالم بن عبد الله يقول: سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول وهو يشير نحو العراق: «أما إن ههنا الفتنة، أما إن ههنا الفتنة، أما إن ههنا الفتنة، من حيث يطلع الشيطان قرنه».

٢٨٧٨ ـ حدثنا حمدان بن ذي النون وإسماعيل، قالا: حدثنا مكي بن إبراهيم قال: حدثنا ابن نابل[1] عن قدامة، قال رأيت رسول الله ﷺ يرمي جمرة العقبة، لا ضرب ولا طرد ولا إليك إليك.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل وحمدان بن ذي النون وإسماعيل بن بشر قالوا: حدثنا مكي بن إبراهيم قال: حدثنا الصلت بن دينار، عن أبي نضرة، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «من سره أن ينظر إلى شهيد يمشي على ظهر الأرض فلينظر إلى طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه».

٢٨٧٨ ـ حدثنا إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا مكي [٢٩٣ ـ أ] قال: حدثنا أبان

---

(١) هو أيمن بن نابل يروي عن قدامة بن عبد الله الكلابي.

قال: حدثني أبو الوازع الراسبي قال: حدثني أبو برزة، أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال: يا رسول الله! علّمني ما أنتفع به، فقال لي: «اعزل الأذى عن طريق المسلمين».

٢٨٧٨ ـ حدثنا حمدان بن ذي النون قال: حدثنا مكي قال: حدثنا الحسن بن عمارة، عن محمد بن المنكدر رحمة الله عليه، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «اكتحلوا بالإثمد، فإنه يجلو البصر ويشد النظر».

٢٨٧٨ ـ حدثنا حمدان قال: حدثنا المكي قال: حدثنا داود بن يزيد بن عبد الرحمن، عن عامر، عن عديّ بن حاتم الطائي قال: أتيت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقلت: يا رسول الله إنا أصحاب صيد فحدثنا ما يحرم علينا وما يحل لنا، فقال: يا نبي الله إني أرسلت كلبي، فذكرت اسم الله عز وجل فاختلط بالكلاب فانتهيت إليهن وقد أخذت صيدًا، قال: «لا تأكل منه» قال: فإني انتهيت إلى كلبي وقد أمسكه عليّ فوجدته قد مات، قال: «فلا تأكل منه» قال: فإني رميت بسهمي، قال: «فإن خرق وأدمى فكُل، وإن عرض فلا تأكل منه».

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل وحمدان بن ذي النون، قالا: حدثنا مكي بن إبراهيم، عن يزيد بن أبي صالح قال: سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يحدث عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم إن أناسًا يدخلون النار، حتى إذا صاروا حممًا ودخلوا الجنة فيقول أهل الجنة: من هؤلاء؟ فيقال: هؤلاء الجهنميون، لم يرفعه حمدان إلى رسول الله ﷺ.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل ومحمد بن منصور أبو سليمان وإسماعيل بن بشر قالوا: حدثنا مكي بن إبراهيم، عن أبي الرجال قال: سمعت أبا

رجاء العطاردي يقول: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: لا تخدعن عن آية الرجم، فإن رسول الله ﷺ رجم، ورجم أبو بكر، ورجمت أنا، ولولا أن الناس يقولون: إن عمر بن الخطاب زاد في كتاب الله لكتبتها، وقرأتها في كتاب الله: «الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما» قال أبو الرجال: حدثت بهذا الحديث يحيى بن سعيد فأعجبه وقال: حدثني به سعيد بن المسيب.

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن منصور أبو سليمان وإسماعيل بن بشر، قالا: حدثنا مكي بن إبراهيم قال: حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي حسّان الأعرج، عن عبيدة السلماني رحمة الله عليهم، عن علي رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال يوم الأحزاب: «اللهم امْلأ بيوتهم وقبورهم نارًا كما شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس».

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل وإسماعيل بن بشر، قالا: حدثنا مكي قال: حدثنا جعفر بن حيّان، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: بينما نحن في سفر مع النبي ﷺ إذ جاءه رجل [٢٩٣ ـ ب] على راحلة له قعود فجعل يُصرفها يمينًا وشمالاً، فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «من كان معه فضل من ظهر فليُعد به على من لا ظهر له، ومن كان له فضل من زاد فليُعد به على من لا زاد له» فذكر من أصناف المال ما ذكر حتى ظننا أنه لا حق لأحد منا في فضل.

٢٨٧٨ ـ حدثنا إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا مكي قال: حدثنا عبد الوهاب بن مجاهد، عن مجاهد بن جبر عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «لقنوا موتاكم لا إله إلا الله».

٢٨٧٨ ـ حدثنا إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا مكي قال: حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رجلاً قام إلى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال: أيصلي الرجل في الثوب الواحد؟ فقال رسول الله ﷺ: «أو كلكم يجد ثوبين»؟

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن منصور وإسماعيل بن بشر، قالا: حدثنا مكي قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، عن أنس بن مالك رضي الله عنهم: أن النبي ﷺ كان من أخف الناس صلاة في تمام.

٢٨٧٨ ـ حدثنا إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا مكي بن إبراهيم قال: حدثنا مقاتل بن سليمان، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنهم، أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «إن أهل العليين من أهل الجنة على من هو أسفل منهم مثل الكوكب الطالع من أفق السماء، وإن أبا بكر وعمر منهم وأنعما».

٢٨٧٨ ـ حدثنا إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا المكي، عن ابن جريج قال: أخبرني عمرو بن شعيب، أن عمرو بن الشريد أخبره أن الشريد باع جار له أرضًا ليس بين الشريد وبينه شرك إلا أن حدهما واحد وماءهما شتى، خاصم الشريد إلى النبي ﷺ فقال النبي ﷺ: «أنت يا شريد بسقبك الجار أحق بسقبه» فقضى النبي ﷺ للشريد.

٢٨٧٨ ـ حدثنا إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا مكي، عن ابن جريج قال: حدثني ابن شهاب، عن سعيد بن مسيب أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «لا يبتاع الرجل على بيع أخيه، ولا تناجشوا، ولا يبيع حاضر لباد».

٢٨٧٨ ـ حدثنا إسماعيل قال: حدثنا مكي، عن ابن جريج قال: سمعت نافعًا يحدث أن ابن عمر رضي الله عنهما كان يقول: نهى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن يبيع بعضكم على بيع بعض، ولا يخطب الرجل على خطبة أخيه حتى يترك الخاطب قبله، أو يأذن له الخاطب.

٢٨٧٨ ـ حدثنا حمدان وإسماعيل بن بشر، قالا: حدثنا المكي، عن الجعيد[1]، عن عائشة رضي الله عنها وهي بنت سعد [٢٩٤ ـ أ] أن أباها قال: اشتكيت بمكة شكوى شديدًا فجاءني رسول الله ﷺ يعودني فقلت: يا رسول الله! إني أترك مالاً، وإني لا أترك إلا ابنة واحدة فأوصي بثلثي مالي وأترك الثلث؟ فقال: «لا» فقال: أفأوصي بالنصف وأترك لها النصف؟ فقال: «لا»، فقال: أفأوصي بالثلث وأترك لها الثلثين؟ قال: «الثلث، والثلث كثير» قال: ثم وضع يده على جبهتي، ثم مسح وجهي وصدري وبطني، ثم قال: «اللهم اشف سعدًا وأتمم له هجرته» قال: فما زلت أجد برد يده على كبدي حتى الساعة.

٢٨٧٨ ـ حدثنا حمدان وإسماعيل بن بشر، قالا: حدثنا مكي قال: حدثنا الجعيد، عن يزيد بن خصيفة، عن السائب بن يزيد، قال: كنا نؤتى بالشارب في عهد رسول الله ﷺ وفي إمرة أبي بكر وصدرًا من إمرة عمر، فنقوم إليه فنضربه بأيدينا ونعالنا وأرديتنا حتى كان صدرًا من إمرة عمر، فجلد فيها أربعين، حتى إذا عتوا فيها وفسقوا جلد ثمانين.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل ومحمد بن منصور وإسماعيل بن بشر قالوا: حدثنا مكي، عن هشام الدستوائي، عن قتادة، عن سالم بن أبي الجعد، عن

---

(١) هو جعيد بن عبد الرحمن من رجال الشيخين.

معدان بن أبي طلحة، عن أبي نجيح السلمي قال: حاصرنا مع رسول الله ﷺ قصر الطائف فسمعت رسول الله ﷺ يقول: «من بلّغ سهمًا فله درجة في الجنة» قال: فبلغت يومئذ ستة عشر سهمًا، وسمعت رسول الله ﷺ يقول: «من رمى بسهم في سبيل الله فهو عدل محرر، وأيما رجل أعتق رجلاً مسلمًا، فإن الله جاعل وفاء كل عظم من عظامه محررًا من النار، وأيما امرأة مسلمة أعتقت امرأة مسلمة فإن الله جاعل وفاء كل عظم من عظامها عظمًا من عظام محررتها من النار».

٢٨٧٨ ـ سمعت محمد بن حمدويه ابن أخت عبد الصمد يقول: سمعت عباس الدوري يقول: عرضت مشايخ بلخ على يحيى بن معين رحمة الله عليهم، فأثبت على مكي بن إبراهيم صحّ ثلاث مرات وعلى قتيبة مرة، وتركت سائرهم.

٢٨٧٨ ـ سمعت عبد الصمد بن الفضل يقول: خدمت المكي ثلاث عشر سنة.

٧٤٩ ـ ومنهم: الوسيم بن جميل العابد[1] عم قتيبة بن سعيد:

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي قال: حدثنا بشر بن الوليد قال: حدثنا الوسيم، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: [٢٩٤ ـ ب] «إذا مرض العبد وهو على طائفة من الخير، قال الله تعالى: اكتبوا لعبدي أجر ما كان يعمل وهو صحيح مع أجر البلاء»[2].

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن إبراهيم قال: حدثنا بشر بن الوليد قال: حدثنا الوسيم

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٥٣).

(٢) «المسند» للحارثي (١٠٩٠).

رحمة الله عليه قال: سمعت أبا حنيفة يقول: إذا صلى الرجل وصام وفعل الخيرات فينبغي له أن يكون على وجل أن لا يقبل منه، لأنه لا يدري أدى ذلك على السبيل أو لم يؤد.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل، قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، عن الوسيم، عن سلام بن عبيد الله العبدي عمن أخبره قال: قال حذيفة بن اليمان رضي الله عنه: والله الذي لا إله إلا هو ليدخلن الفاجر في دينه، الأخرق في معيشة الجنة، والله الذي لا إله إلا هو ليدخلن الجنة منتنًا قد محشته النار، والذي لا إله إلا هو ليغفرن الله يوم القيامة مغفرة ليتطاول لها إبليس رجاء أن تناله.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا قتيبة، عن الوسيم، عن سلام بن عبيد الله عمن أخبره، أنه قال: قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «أو رجل من أصحاب النبي ﷺ ليرون الملائكة والجن والإنس من عفو الله يوم القيامة عفوًا لا يخطر لهم على بال، وليدخلن الجنة أقوام كان أهل الدنيا يرون أنهم لا يدخلونها أبدًا».

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا قتيبة، عن الوسيم قال: رأيت مقاتلاً يقص ويبكي في قصصه، قال الوسيم: فكان مقاتل يستفتح كلامه بالحمد، فيقول: الحمد لله الذي لا يدوم إلا ملكه، ولا يبقى إلا وجهه، ولا يقدر الخلائق قدره.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا قتيبة، عن الوسيم قال: رأيت على مقاتل بن حيان منطقة مفضّضة وفروا من ثعالب ورأيته يصلي فيه، وكان يكسو بنيه فراء الثعالب ورأيته يعتم بالبياض.

٧٥٠ ـ ومنهم: إبراهيم بن أدهم رحمة الله عليه: [١]

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن الحسن البلخي، قال: حدثنا يحيى بن عثمان البغدادي قال: حدثنا بقية بن الوليد قال: حدثني إبراهيم بن أدهم قال: سمعت يحدث عن النعمان أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن أيوب بن عائذ الطائي، عن مجاهد، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «صلاة في مسجدي هذا تعدل بألف صلاة في غيره من المساجد، وصلاة في المسجد الحرام تعدل بمائة صلاة في مسجدي هذا، فذلك مائة ألف» قال: وسمعت مجاهدًا يقول: المجتهد فيكم كاللاعب فيمن كان قبلكم، وسمعت مجاهدًا يقول: من لم يعمل على يقين فلا يتبعنا.

٢٨٧٨ ـ حدثني محمد بن أحمد بن موسى، قال: حدثني إبراهيم بن محمد بن شقيق قال: حدثني أبي، عن جدي شقيق بن إبراهيم قال: قال أبو حنيفة لإبراهيم بن أدهم رحمة الله عليهما [يا إبراهيم] [٢] إنك رزقت من العبادة شيئًا صالحًا، فليكن العلم من بالك، فإنه رأس العبادة، [٢٩٥ ـ أ] وبه قوام الأمور.

٢٨٧٨ ـ حدثنا إبراهيم بن الحجاج ومحمد بن صالح أبو بكر البلخي، قالا: حدثنا موسى بن مروان الرقّي قال: حدثنا بقية بن الوليد، عن إبراهيم بن أدهم، عن مقاتل بن حيّان، عن شهر بن حوشب، عن جرير بن عبد الله قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يمسح على الخفين فقيل لجرير: أبعد نزول المائدة؟ فقال: إنما أسلمت بعد نزول المائدة.

٢٨٧٨ ـ حدثنا موسى بن أبي حاتم الفريابي قال: حدثنا أحمد بن إبراهيم قال:

---

(١) من رجال البخاري في «الأدب» والترمذي.

(٢) من «المناقب» (٢/ ٥٥ ق)، و«المسند» للثعالبي ١٤١.

حدثني نجدة بن المبارك السلمي قال: حدثنا حسين، عن طالوت، عن إبراهيم بن أدهم، عن هشام بن حسّان، عن يزيد الرقاشي، عن بعض عمات النبي عليه السلام قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «شهيد البر يغفر له كل ذنب إلا الدين والأمانة، وشهيد البحر يغفر له كل ذنب والدين والأمانة».

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا علي بن عبد الرحمن قال: حدثنا عبد الله بن صالح، قال: حدثني بقية بن الوليد الكلاعي، عن إبراهيم بن أدهم رحمة الله عليهم في قول رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «من كذب علي متعمدًا...» من قال: إن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ساحرٌ أو كاهنٌ أو مجنونٌ.

٢٨٧٨ ـ سمعت عبد الصمد بن الفضل يقول: سمعت منصور بن مجاهد قال: سمعت رشد بن سعد قال: سمعت إبراهيم بن أدهم يقول: أعز الأشياء في آخر الزمان ثلاث: أخ يؤنس به، وكسب درهم من حلال، وكلمة حق عند ذي سلطان.

٢٨٧٨ ـ سمعت عبد الصمد بن الفضل يقول: سمعت منصور بن مجاهد يقول عن رشد بن سعد قال: مرّ إبراهيم بن أدهم بالأوزاعي، وحوله الناس، فقال: على هذا عهدت الناس كأنك معلم، وحولك الصبيان، والله لو أن هذه الحلقة على أبي هريرة لعجز عنهم، فقام الأوزاعي وترك المجلس.

٢٨٧٨ ـ حدثنا صالح بن محمد الأسدي قال: حدثنا سويد بن سعيد قال: حدثنا بقية بن الوليد قال: حدثنا إبراهيم بن أدهم رحمة الله عليهم عن رجل، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال لي رسول الله ﷺ: «يا عائشة! إذا دخل عليك صبي جارك فضعي في يده شيئًا، فإن ذلك يجرّ مودة».

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح قال: حدثنا محمد بن يحيى قال: حدثنا أحمد بن أبي جعفر، عن شقيق بن إبراهيم قال: أوصى إبراهيم بن أدهم رجلاً فقال: عليك بالناس، وإياك والناس، ولا بد من الناس، فإن الناس هم الناس، وليس الناس بالناس، وذهب الناس وبقي النَّسْنَاس، وما أراهم بالناس، إنما غمسوا فيما الناس، قال إبراهيم: [٢٩٥ ـ ب] أما قولي: عليك بالناس، فعليك بمجالسة العلماء، وأما قولي: إياك والناس: فإياك ومجالسة السُفهاء، وأما قولي: لا بد من الناس: فلا بد من الصلوات الخمس والجمعة والحج والجهاد وإتباع الجنائز والشراء والبيع ونحوه، وأما قولي: الناس هم الناس: فالفقهاء والحُكماء، وأما قولي: ليس الناس بالناس: فأهل الأهواء والبدع، وأما قولي: ذهب الناس: ذهب النبي عليه السلام وأصحابه، وأما قولي: بقي النَسْنَاس: فبقي من نروي عنهم عن النبي عليه السلام وأصحابه، وما أراهم بالناس، إنما غمسوا فيما الناس: نحن وأمثالنا.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن النضر الهروي قال: حدثنا أحمد بن عبد الله قال: أخبرنا شقيق بن إبراهيم البلخي، عن إبراهيم بن أدهم رحمة الله عليهم، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنه قال: دخلت على النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وهو يصلي جالسًا، فقلت: يا رسول الله أراك تصلي جالسًا فما أصابك؟ قال: «الجوع والضعف يا أبا هريرة» فقال: فبكيت، فقال: «لا تبك، فإن شدة القيامة لا تصيب الجائع إذا احتسب في دار الدنيا».

٢٨٧٨ ـ حدثنا موسى بن أبي حاتم الفريابي قال: حدثنا أحمد بن إبراهيم قال: حدثنا الحسن بن علي أبو علي البلخي، قال: حدثنا مفضّل بن يونس، عن إبراهيم بن أدهم، عن منصور، عن مجاهد رحمة الله عليهم، أن رجلاً جاء إلى النبي عليه السلام فقال: يا رسول الله دُلّني على عمل يحبني الله عليه وُيحبني الناس عليه فقال: «أما ما

يحبّك الله عليه فالزهد في الدنيا، وأما ما يُحبك الناس عليه فانبذ إليهم هذا الغثاء».
قال الحسن: قال مفضّل: لم يسند لنا إبراهيم حديثًا غير هذا.

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثني عصا بن روّاد بن الجرّاح قال: حدثني عمر بن عمرو العسقلاني قال: حدثنا إبراهيم بن أدهم، عن أبي محمد السقاء، عن سعيد بن المسيب قال: لا تنظروا إلى أئمة الجور، ولا إلى أعوانهم إلا بالإنكار من قلوبكم لأعمالهم الخبيثة، لا تحبط أعمالكم الصالحة.

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** عبد الله بن محمد الهروي قال: حدثنا أحمد بن عبد الله الهروي قال: حدثنا شقيق بن إبراهيم البلخي، قال: قال إبراهيم بن أدهم قال: قال مالك بن دينار رحمة الله عليهم، قال الحسن عند موته: إنما الخلق للخالق، والشكر للمنعم، والتسليم للقادر، ولا بد مما هو كائن، أن التفكر نور والغفلة ظلمة، والجهالة ضلالة، والسعيد من وعظ بغيره، وفي الأشياء عبرة، النظر الذهب [٢٩٦ ـ أ] تجده ثلاثة أيام: يوم منه مضى لا ترجوه، ويوم يأتي لا تأمنه، ويوم صحبك يسيرًا ثم وادعك وشيكًا، أن أمس موعظة، واليوم غنيمة، وغدًا لا يدري من أهله، هيهات[1] هيهات لقد صدق هذا الموت الناس لولا كذب عقولهم، وهيهات ما أشد ما يسمعون لولا صمم آذانهم، وإن كنت ما تبكي لحدة ما ترى من الموت، فإن الموت لم يزل جديدًا، وهو ملاقي الخلق كلهم، وإن كنت إنما تجزع لنزوله بمن كنت له محبًا فليكن ذلك لك واعظًا، فإنه طالما نزل بمن كنت له مُبغضًا ما أبغض الإفراط في التحير مع شدة الإيقان بحلول الموت، قال مالك: كلام الحسن فيه مشابه من كلام الأنبياء صلوات الله عليهم، وصدقت عائشة رضي الله عنها حيث تقول: أين الرجل الذي يشبه كلامه

---

(١) في الأصل: (هيها هيها).

كلام الأنبياء. قال أبو محمد الهروي: قال إبراهيم بن أدهم رحمة الله عليهم: كنا ممن نسكن الجنة فسبانا إبليس منها، فحق على المسبي أن لا يهنئه عيش حتى يرجع إلى وطنه.

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن قدامة الزاهد قال: سمعت محمد بن شقيق يقول: سمعت أبي، يقول: قال إبراهيم: كنت جالسًا على دكان بالشام أتغنّى فجاء رجل فأخذ بأذني وأقامني وذهب بي إلى السوق، فاشترى دنًّا من خلّ، ووضعه على رقبتي، وجعل يسوقني سوقًا عنيفًا، وكلما أردت أن أستريح لم يتركني وصفّقني حتى بلغ منزله، فوضعت دنًّا من عنقي، وأردت أن أنصرف فلم يتركني، وأمرني بأن أنفض أمتعة المنزل وأسويها، ففعلت ثم خلى عنّي، فلما أتيت أصحابي قلت: لهم: غنيمة ساقها الله إلى اليوم لم تشعروا بها، ولم يشعر أحد، وقصصت عليهم القصة، فجعلوا يقولون من كان هذا؟ وأين منزله؟ فما أخبرتهم بذلك.

٢٨٧٨ ـ حدثنا العباس بن حمزة النيسابوري قال: حدثنا أحمد بن أبي الحواري، عن إبراهيم بن أدهم، أنه قال: أَعربنا في الكلام فلا نلحن، ولحنّا في الأعمال فما نعرب.

٢٨٧٨ ـ وبإسناده عن إبراهيم بن أدهم أنه قال: لحديث يصلح عليه قلبي أحبّ إلي من أربع مائة من قضايا شريح.

٢٨٧٨ ـ حدثنا العباس بن حمزة قال: حدثنا محمد بن هاشم الزاهد قال: حدثنا آدم بن أبي إياس قال: قال إبراهيم بن أدهم: دخلت على محمد بن عجلان، فلما رآني سجد، فلما رفع رأسه قلت له: لم سجدت؟ قال: سجدت بشكر الله عز وجل حيث أراني وجهك.

٢٨٧٨ ـ سمعت إسماعيل بن بشر يقول: سمعت عبد الله بن محمد العابد يقول: سمعت يونس بن سليمان يقول: كان إبراهيم بن أدهم من الأشراف، [٢٩٦ ـ ب] وكان أبوه كثير المال كثير الخدم، فخرج إبراهيم يومًا للصيد مع الغلمان والخدام والمراكب والجنائب[١] والبزاة، فبينا إبراهيم في ذلك وقد أرسل بزاته وكلابه للصيد وهو على فرسه يركضه إذا هو بصوت من فوقه: يا إبراهيم ما هذا العبث، ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾ اتق الله وعليك بالزاد ليوم الفاقة، قال: فنزل عن دابته وركب رأسه ورفض الدنيا، وأخذ في عمل الآخرة.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح قال: حدثنا محمد بن خلف الصيدلاني قال: حدثنا شهاب بن معمر، عن جرير قال: كان الأعمش جالسًا في مسجده فحضره إبراهيم بن أدهم الخراساني، وجلس بين يديه وعليه جبة صوفٍ وقلنسوة لبود[٢] وقد لبس خفين مخرّقين لبسة خفاف الجمّالين ولحيته غير مسرحة، قد غيرها الوسخ، فجعل ينظر إليه الأعمش مرة بعد مرة، وينكّس رأسه، ثم قال: أخبرني أي طير أنت، ومن أي كنيف خرجت؟ فقال له إبراهيم: هذا كلام العلماء؟ فقال له الأعمش: وهذا زيّ المسلمين الذي أنت فيه؟ من تزيّا بهذا الزيّ النبي عليه السلام أو أبو بكر أو عمر أو علي أو عثمان أو أحد من أصحاب النبي عليه السلام أو أحد من التابعين؟ قال: إني أجد قلبي لا يصلح إلا بهذا الزيّ، قال: كل قلب لا يكون صلاحه إلا بخلاف زيّ النبي عليه السلام وأصحابه وجميع المسلمين فهو قلب ملعون، قم من مجلسي، فقام إبراهيم وذهب إلى رحله وغسل جسده وسرّح

---

(١) «الجنيبة»: الناقة يعطيها الرجل غيره ليمتار له عليها ج جنائب.

(٢) «اللبد» من شعر أو صوف متلبّد ج لبود.

لحيته ولبس ثيابًا حسانًا وحضر مجلسه، فعرفه الأعمش فقال له: أليس هذا أحسن؟ وحدثه بأحاديث.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل، قال: حدثنا زكريا بن يحيى عن شقيق قال: قيل لإبراهيم بن أدهم: هل فرحت قطّ؟ قال: يومًا واحدًا فرحتين، قيل: وما كان؟ قال: مررت يومًا بقوم يشتم بعضهم بعضًا، فقال أحدهم لصاحبه: أنت أهون عليّ من هذا العبد الآبق، فقال: فرحت يومئذ فرحًا له شأن، وكنت أتوضأ في نهر ورجل إلى جنبي يتوضأ أيضًا، فنظر في وجهي فبزق عليّ ففرحت.

٧٥١ ـ ومنهم: شقيق بن إبراهيم: [١]

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح البلخي، قال: حدثنا أحمد بن يعقوب، قال: حدثنا شقيق بن إبراهيم قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما شبعنا ثلاثة أيام من خبز بُر متتابعات حتى فارق محمد ﷺ، فلما فارق الدنيا صُبت الدنيا علينا صبًّا[٢]. [٢٩٧ ـ أ]

٢٨٧٨ ـ حدثنا إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا أسلم بن أبي يحيى قال: حدثنا شقيق، عن أبي حنيفة، عن عديّ بن ثابت، عن أبي حازم رحمة الله عليهم، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: من قرأ مائة [آية][٣] في ليلة لم يكتب من الغافلين، ومن قرأ مائتي آية كتب من القانتين.

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١١٨).

(٢) «المسند» للحارثي (٧٦١).

(٣) سقط من الأصل.

٢٨٧٨ ـ أخبرنا أبو عبد الله محمد بن خزيمة بن محسبان قال: حدثنا رجاء بن عبد الله النهشلي بمكة قال: حدثنا شقيق بن إبراهيم، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود رحمة الله عليهم، أن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه كان يرفع يديه[1] في أول التكبير، ثم لا يعود لشيء من ذلك، ويأثر ذلك عن رسول الله ﷺ[2].

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن الحسن بن سلم من موالي سعيد بن عثمان بن عفان قال: حدثنا أحمد بن يعقوب البلخي، قال: أخبرنا شقيق بن إبراهيم البلخي، عن أبي حنيفة، عن جوّاب التيمي، عن [أبي] مسلم رحمة الله عليهم قال: أتى معاذ بن جبل لما قدم حمص فتى من فتيان أهل حمص، فقال: ما تقول في رجل يؤدي الأمانة ويصدق الحديث ويبر بالوالدين ويصل القرابة ويكف عن المعاصي غير أنه يشك في الله وفي رسوله، قال معاذ: حبط كل حسنة عملها، قال: فما تقول في رجل أتى الفواحش كلها غير أنه يشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسوله، قال: هذا أرجو له وأخاف عليه، قال: فولّى الفتى وهو يقول: والله لئن كانت الأولى تحبط ما معها من حسن لهذه لما معها من سيئ أحبط، قال: فقال معاذ: ما أزعم أن بالبلد أحدًا أفقه من هذا الفتى.

٢٨٧٨ ـ حدثنا إبراهيم بن علي بن الحسن الترمذي، قال: حدثنا خشنام بن أبي الليث قال: حدثنا شقيق بن إبراهيم، عن زفر، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم قال: ما أكلت البصل نيًا منذ خمسين سنة، وما أكلت ثومًا منذ خمسين سنة.

٢٨٧٨ ـ حدثنا العباس بن حمزة النيسابوري قال: حدثنا محمد بن يزيد، قال:

---

(١) في الأصل: (يده).

(٢) «المسند» للحارثي (٨٠١).

حدثنا شقيق بن إبراهيم قال: [٢٩٧ ـ ب] سمعت أبا حنيفة يقول: ما رأيت أحدًا أجمع للعلم مع العبادة من عطاء رحمة الله عليهم.

٢٨٧٨ ـ حدثنا العباس بن حمزة قال: حدثنا محمد بن يزيد، قال: سمعت شقيقًا يقول: أخذت العبادة من عبّاد بن كثير، والفقه من زفر بن هُذيل رحمة الله عليهم.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبي قال: حدثنا إسحاق بن عبد الله قال: حدثنا أبو إسحاق الكسي قال: حدثنا شقيق بن إبراهيم، عن إبراهيم بن طهمان، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عمن أخبره عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: بلغني حديث في القصاص، وكان صاحب الحديث بمصر، قال: فاشتريت بعيرًا وشددت عليه رحلاً، فسِرت شهرًا حتى وردت مصر، فسألت عن منزل صاحب الحديث، فدُللت عليه، فإذا باب مغلق، فقرعت الباب فخرج إلي مملوك له أسود، فقلت أههنا فلان؟ فدخل عليه فقال لسيده: بالباب أعرابي يطلبك، فخرج إلي ورحّب بي فقال: أمن أهل العراق؟ قلت: نعم، قال: ما جاء بك؟ قلت: بلغني حديث في القصاص لا أعلم أحدًا بقي له أحفظ منك؟ فقال: أجل، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يبعثكم الله يوم القيامة عراة حفاة غرلاً بُهمًا وهو ينادي الربّ تبارك وتعالى بصوت له رفيع غير فظيع: أنا الديان لا ظلم عندي لا يُجاوزني اليوم ظالم، ولو لطمه بكف، ولو ضربه بيد على يد، ويقتص للجمّاء من القرناء، ولأسألن العود بم خدش صاحبه، ولأسألن الحجر بم نكت صاحبه، وفي ذلك أنزلت على نبي الله: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْـًٔا ۖ وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا ۗ وَكَفَىٰ بِنَا حَٰسِبِينَ﴾ [الأنبياء: ٤٧].

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن الحسن من موالي سعيد بن عثمان بن عفان قال: حدثنا أحمد بن يعقوب البلخي، قال: حدثنا شقيق بن إبراهيم، عن أبي عبد الله الدمشقي، عن مكحول، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «لا يستحي الشيخ أن يجلس إلى جانب الشاب يتعلم منه».

٢٨٧٨ ـ وبهذا الإسناد عن شقيق، عن هشام بن حسّان، عن محمد بن سرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «صلت الملائكة على آدم، فكبروا أربعًا، وسلموا تسليمتين».

٢٨٧٨ ـ وبهذا الإسناد عن شقيق، عن إسرائيل، عن أبي حصين قال: قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: يأتي على الناس زمان لا يبقى من الإسلام إلا [٢٩٨ ـ أ] اسمه، ولا من القرآن إلا رسمه، مساجدهم عامرة ـ يعني من الأبدان ـ وهي خراب من الهدى، يعني قلوبهم خربة علمًا، وهم شر من على الأرض، منهم تخرج الفتن، وفيهم تعود.

٢٨٧٨ ـ أخبرنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا رجاء بن عبد الله النهشلي قال: حدثنا شقيق بن إبراهيم قال: حدثنا ورقاء بن عمر، عن أبي نجيح، عن مجاهد ﴿فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ﴾ قال: اليقين والتوكل على الله، وهو الإيمان.

٢٨٧٨ ـ حدثنا إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا أسلم بن أبي يحيى قال: سمعت شقيقًا يقول: كنت مع أبي حنيفة في طريق يعود مريضًا، فرآه رجل من بعيد فاختبأ منه وأخذ في طريق آخر، فصاح به أبو حنيفة: أي فلان عليك بالطريق الذي أنت فيه، فلا تأخذ في طريق آخر، فلما علم الرجل أن أبا حنيفة بصر به وعلم خجل

ووقف، فقال له أبو حنيفة: لِمَ عدلت عن طريقك الذي كنت عليه؟ قال: لك علي عشرة آلاف درهم، وقد طال الوقت وامتد، ولم أقدر أن أودي وأنا في تمجّل، فلما رأيتك استحييت منك، فقال له أبو حنيفة: سبحان الله! بلغ بك الأمر كل هذا حتى [إذا] رأيتني تواريت عني، قد وهبته منك كله، وأشهدت هذا يعنيني عليه، فلا تتوار مني بعد هذا، واجعلني في حل مما دخل في قلبك مني حيث لقيتني، قال شقيق: فعرفت أنه زاهد حقيقي[1].

قال شقيق: وكنا عنده يومًا من الأيام في مسجده، والمسجد ملآن، فتعلقت حية من سقف المسجد بحيال رأس أبي حنيفة، فصاح الناس الحية الحية، وتفرق الناس كلهم، وأنا كنت ممن تفرق معهم، وما تحرك أبو حنيفة من مجلسه ولا تغير لونه ووقعت الحية في حجره، فنفضها من حجره، وما زال عن مجلسه، قال شقيق: فعرفت أنه صاحب يقين[2].

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن رُميح الترمذي، قال: حدثنا هدية[3] بن عبد الوهاب[4] المروزي بمكة قال: قدم علينا شقيق البلخي بمرو، وكنا نحضر مجالسه، فكان يكثر ذكر أبي حنيفة ويطريه، فقلنا له: إلى كم تطري أبا حنيفة، كلِّمنا بما ننتفع به، فقال شقيق: هيهات ولا تعدون ذكر أبي حنيفة وذكر مناقبه من أفضل الأعمال، لو رأيتموه وجالستموه وشاهدتموه لم تقولوا هكذا، ثم أنشد قصيدة قيلت فيه:

---

(١) «المناقب» للمكي (٢٣٩).

(٢) «المناقب» للمكي (٢٤٧).

(٣) من رجال ابن ماجه.

(٤) في «المناقب» للمكي (٢/ ٣٧): «الرحمن».

إذا مـا النـاس يومًـا قايسونـا بـآبدة مـن الفتيـا طريفـة[1]

ومر فيها إلى آخرها.

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** محمد بن أحمد بن موسى بن سلام قال: حدثني إبراهيم بن محمد بن [٢٩٨ ـ ب] شقيق قال: حدثني شيخي، عن جدي شقيق بن إبراهيم قال: من عمل بهذه الأشياء الثالثة ضمنت له الجنة: يعرف الله بالربوبية، ويعمل لله بقلبه ولسانه وجميع جوارحه، ويكون بما في يد الله أوثق منه بما في يده، ويرضى عن ربه حتى يرضى الله عز وجل عنه.

٢٨٧٨ ـ **وبهذا الإسناد** عن شقيق قال: اعلم أن أصل قوة القلب التوكل على الله، وأصل فراغه العبادة بالثقة بالله، وأصل إخلاص العمل بالإياس من الناس، وأصل الزهد بغض الدنيا، وأصل الخطايا حب الدنيا، وسلامة القائل في القول الوقف قبل الكلام.

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** أحمد بن أبي صالح قال: سمعت محمد بن الحسين، عن شقيق قال: بلغني عن بعض العلماء قال: الناس ثلاثة: عاقل وأحمق وفاجر، فأما العاقل فالدين شريعته، والحلم طبيعته، والرأي الحسن سجيته، إن تكلم أصاب، وإن سمع العلم وعى، وإن اطمأن إليه أحد رعاه، وأما الأحمق فإن تكلم عجل، وإن حدّث وهِل، وإن استنزل عن رأيه نزل، وإن حمل على القبيح احتمل، وأما الفاجر فإن ائتمنته خانك، وإن حدّث شانك، وإن وثقت به لم يرعك، وإذا استكتمته أظهر، وإن علّم لم يتعلم، وإن بصر الهدى لم يبصره، وإن حدّث لم يفقه، أو لم ينقه، وإن ذكّرته بالله لم يذكر معك.

---

(١) «المناقب» للمكي (٣١٦).

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبو سعيد سليمان بن داود المستملي قال: حدثنا إبراهيم بن هارون العابد قال: حدثنا حفص بن عبد الله السلمي وشقيق بن إبراهيم، عن عثمان بن عطاء الخراساني، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: إذا وعدت أخاك قليلاً أو كثيرًا فلا تخلفه فيستبدل المودة بغضًا.

٢٨٧٨ ـ وبهذا الإسناد عن أبي هريرة رضي الله عنه: المرابط[١] في البحر مجاهدًا، كمن قطع الدنيا في طاعة الله عز وجل.

٢٨٧٨ ـ حدثنا سليمان بن داود قال: حدثنا أحمد بن عبد الله قال: حدثنا شقيق بن إبراهيم، عن ثابت بن عمارة، عن خالد الأحدب قال: كانا أخوين: أحدهما عابد والآخر فاسق، فمات الأخ العابد ومرض بعده الأخ الآخر قال: فنزل عليه ملكان، قال أحدهما للآخر: شُمَّه فشمَّه فقال: ما أجد فيه خيرًا قط، قال: فشمّ أنفه فشمَّه قال: ما شمّ خيرًا قط، قال: فشمّ عينيه فشمّ عينيه فقال: ما نظر في خير قط، قال: فشمّ أذنيه، فقال: ما استمع إلى خير قط، قال: فشمّ يديه فقال: ما بسطهما في خير قط، قال: فشمّ رجليه، قال: ما مشى في خير قط، قال: فأوحى الله إلى الملك الثاني أن ضع يدك إلى قلبه[٢] ولسانه، [٢٩٩ ـ أ] فقال: أجده قال مرة من حاق[٣] قلبه: لا إله إلا الله، فقال النبي ﷺ: «كلا الأخوين في الجنة».

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا المهنا بن يحيى أبو عبد الله السامي الزاهد ببغداد قال: سمعت شقيقًا يقول: إذا صنع الرجل بك معروفًا ولم

---

(١) في الأصل «البرابك» خطأ.

(٢) في الأصل: (دره).

(٣) أي من وسط قلبه.

تقدر تكافئه فخذ له جرة فتسق[1] له ماء، قال المهنا بن يحيى: أنا شاگرد[2] شقيق البلخي، قال: وسمعته من شقيق سنة تسعين ومائة، كتبنا عنه بمكة.

٧٥٢ ـ ومنهم: مقاتل بن الفضل:[3]

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن شبيب المروزي قال: حدثنا محمد بن الحكم قال: حدثنا مقاتل بن الفضل، عن أبي حنيفة، عن موسى بن أبي كثير أبي الصباح، عن هبيرة قال: قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه لأبي موسى حين حكمه: خلصني عن هؤلاء ولو بحزّ رقبتي، فإنه لن يصول بهم أحد إلا صال بالسهم الأخيب، ولوددت أن لي مكانهم ألف فارس من بني فراس يقودهم مالك الأشتر، ولاجتماع هؤلاء على باطلهم أشد من اجتماع هؤلاء على حقهم.

٢٨٧٨ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني الكوفي، قال: حدثنا إبراهيم بن الوليد بن حماد قال: أخبرنا محمد بن إسحاق قال: أخبرنا مقاتل بن الفضل، عن أبي حنيفة قال: رأيت حمادًا قد شدّ أسنانه بالذهب.

٢٨٧٨ ـ حدثنا القاسم بن عباد الترمذي ومحمد بن رُميح، قالا: حدثنا صالح بن محمد الترمذي، قال: حدثنا مقاتل بن الفضل، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم أنه قال: سهم البرذون وسهم الفرس سواء.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل، قال: حدثني أبي، عن شداد، أن مقاتل بن الفضل وسلم بن سالم أقبلا من ناحية باب الحديث، وكان مقاتل بن

---

(١) في الأصل: (فستق) محرف.

(٢) في الأصل: (إن شا جرت) وهو خطأ، واللفظ بالفارسية كما أثبتها، ومعناها: التلميذ.

(٣) انظره في «عقود الجمان» (١٤٨).

الفضل له حاجة إلى أحمد بن المقفّع فوقف عليه مقاتل في حاجته، وأعرض عنه سلم بن سالم وولّى ظهره، فقال أحمد بن المقفّع: يا أبا الفضل ما شأن أبي محمد ـ يعني سلماً ـ معرضًا عني لا يكلمني ولا يسلم عليّ، بم يستحل ذلك، وما الذي سمع مني؟ ونحو هذا من الكلام، فقال مقاتل لِسلم: صدق الرجل بم هجرته؟ فقال سلم: دع هذا بقوله لمقاتل وامضِه، فقال له مقاتل: وراجعه في القول، فقال سلم: إن الجهمية والقدرية عندنا كفار، فقال ابن المقفع: فإن كان الجهمية والقدرية كفارًا فأنا منهم، سمعت مني شيئًا من ذلك؟ فقال سلم: أخبرني عن إلهك الذي تعبده أين هو؟ فسكت أحمد طويلاً ثم قال: تريد أن أقول هو فوق سبع سماوات على العرش استوى؛ أي فإني لا أقول ذلك.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن [٢٩٩ ـ ب] محمد بن شبيب قال: حدثنا محمد بن الحكم قال: حدثنا مقاتل، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن عكرمة رحمة الله عليهم، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أنه سئل عن ذبائح نصارى بني تغلب؟ فذكر اليهود والنصارى ثم قرأ: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ﴾[المائدة: ٥١] ثم قال: لا بأس بأكل ذبائحهم ومناكحتهم.

٢٨٧٨ ـ حدثنا إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا محمد بن حفص قال: سمعت مقاتل بن الفضل يقول: سمعت أبا حنيفة يقول: قال رجل لزيد بن علي: آلله قضى المعاصي؟ فقال له زيد بن علي: أ عصي قسرًا، فقال أبو حنيفة رحمة الله عليه ما رأيت جوابًا أفحم منه.

٢٨٧٨ ـ حدثنا إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا محمد بن حفص قال: حدثنا مقاتل بن الفضل، قال: حدثنا أبو حنيفة قال: كنا عند الشعبي إذ جاء رجل فوقف

عليه وجعل يشتمه ويقع فيه حتى رأينا[1] أنه لم يبق من السوء شيء إلا قال، وهو ساكت، فلما سكت الرجل قال له الشعبي: يا رجل أفرغت؟ قال: نعم، قال: إن كان فيّ ما قلت فأنا أستغفر الله وأتوب إليه منه، وإن لم يكن فيّ ما قلتَ فغفر الله لك، فتحيّر ذلك الرجل وخجل ومضى، فكان ذلك الرجل إذا استقبل الشعبي بعد ذلك لم يكن يرفع رأسه إليه من الحياء.

٧٥٣ ـ ومنهم: حمزة بن بهرام العامري:

٢٨٧٨ ـ حدثنا إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا علي بن حبيب قال: حدثنا حمزة بن بهرام، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن سعيد بن جبير رحمة الله عليهم قال: كنت جالسًا عند عبد الله بن عتبة إذ جاءه أعرابي فسأله عمن طلق امرأته تطليقة أو تطليقتين فانقضت عدتها، فتزوجت زوجًا آخر فدخل بها، ثم مات عنها أو طلقها وانقضت عدتها فأراد زوجها الأول أن يتزوجها على كم هي عنده قال: فقال بواحدة، ثم قال: ما يقول ابن عباس رضي الله عنهما فيها؟ قلت له: يهدم الواحدة والثنتين والثلاث، فقال: هل سمعت من ابن عمر فيها شيئًا؟ قال: فقلت: لا، قال: إذا لقيته فسله، قال: فلقيت ابن عمر فسألته، فقال مثل قول ابن عباس رضي الله عنهم[2].

٧٥٤ ـ ومنهم: علي بن محمد المنجوراني:

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن محمد بن سلام البلخي قال: حدثنا نصير بن يحيى، عن علي بن محمد، عن أبي حنيفة، عن محمد بن قيس قال: رأيت

---

(١) في الأصل: (روينا).

(٢) «الآثار» للإمام محمد (٤٧٢).

رأس الحسين بن علي حين أتي به إلى عبيد الله بن زياد مخضوبًا بالوسمة[1].

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل [٣٠٠] قال: بلغني عن علي بن محمد المنجوري: أن أبا حنيفة كان يحول الفضلَ بعد أبي بكر وعمر لعلي رضي الله عنهم.

٧٥٥ ـ ومنهم إبراهيم بن سلمان الزيات:

٨٧٨٢ ـ حدثنا حمدان بن ذي النون قال: سمعت إبراهيم بن سلمان الزيات يقول: كان أبو حنيفة لا يرى بأساً بأكل السمك كله وأكل الجريث.

ذكر حكايات عن خلف بن أيوب:

٢٨٧٨ ـ حدثني محمد بن خزيمة البلخي قال: حدثنا حم بن نوح قال: جاء رجل إلى خلف بن أيوب فقال له: يا أبا سعيد! بلغني أنك أخذت في كتاب الرأي؟ قال فقال: لم لا آخذ؟ قال: فقال الرجل مرة ثانية: يا أبا سعيد! بلغني أنك أخذت في كتاب الرأي؟ فقال: ما أخذت، فقال: بلغني أنك أخذت في كتاب الصلاة لأبي حنيفة؟ فقال: لا تقل كتاب الرأي، ولكن قل تفسير الحديث.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح قال: سمعت أبا عبد الله بن الأزهر يقول: سئل خلف بن أيوب عن مسألة فأجابه، وذكر فيه قول أبي حنيفة وأبي يوسف، فقال له السائل: فما قولك فيه؟ فقال له خلف: أحكي لك عن جَبَلي حديد تقول: ما قولك فيه؟

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبو بكر محمد بن القاسم قال: حدثنا محمد بن منصور قال: سمعت خلف بن أيوب يقول: من لم يفرط في أبي حنيفة أسأنا به الظن، فقيل له: وكيف الإفراط فيه؟ قال: يقول: لم يكن أحد أعلم ولا أفقه منه في زمانه.

---

(١) «الآثار» للإمام محمد (٩١٤).

٢٨٧٨ ـ وقال الحسن بن جمعة: سمعت خلف بن أيوب يقول: كان أبو حنيفة شيئاً ندرَ، وكان أبو يوسف شيئاً عجباً ندرَ؛ يعني: من النادر الذي لا قياس عليه.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح قال: حدثنا أبو عبد الله بن الأزهر قال: سمعت خلف بن أيوب يقول: أعجب خصال أبي حنيفة عندي تركُه الدخول في تفسير القرآن وفي القضاء بعد أن هُدد وعُذب وأُطمع في الأموال.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن صالح قال: حدثنا محمد بن الأدهم قال: سمعت خلف بن أيوب يقول: كان أبو حنيفة رأى في منامه أنه ينبش قبر النبي عليه السلام ويأخذ عظامه فيجعلهنَّ على صدره، فهاله ذلك حتى ترك مجلسه، وذكر القصة.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح قال: حدثنا محمد بن الأزهر قال: سمعت خلف بن أيوب يقول: لو أن رجلاً لا يميز عنده يقلد أبا حنيفة وجعله إماماً فيما بينه وبين ربه؛ رجوت النجاة له.

٢٨٧٨ ـ حدثنا جيهان بن أبي الحسن قال: حدثنا حبان بن موسى قال: كنت عند عبد الله بن المبارك فدخل عليه خلف بن أيوب فقام ابن المبارك وعانق ورحب به وما رأينا قداماً قدم عليه كان أسر بقدومه من خلف بن أيوب، فلما قام خلف من عنده قال عبد الله لجلسائه: ما أشبه سِماه بسِيما أهل الجنة.

٢٨٧٨ ـ حدثنا جيهان قال: سمعت محمد بن فضيل يقول: لما رفعت جنازة خلف بن أيوب رحمة الله عليه أقبل نوح بن أسد إلى جنازته فوضعها على عاتقه حتى بلغ المصلى فوضعت الجنازة وصلى عليها نوح بن أسد والي بلخ، فلما سلم سمع صوتاً من الهواء: يا نوح بن أسد! صليت على خير أهل الأرض، صليت على خلف بن أيوب فزت.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح قال: حدثنا أبو عبد الله بن الأزهر قال: يوم مات خلف بن أيوب ورفعت جنازته خرج الناس كلهم وخرج أهل الخدور وأهل العهد والذمة واحتشد الناس على دفنه فما رأيت يوماً ببلخ ولا سمعت أعظم من ذلك اليوم، ولم يقدر الناس على دفنه إلا في آخر الليل، وكانت رفعت جنازته بعد الظهر.

٢٨٧٨ ـ حدثنا إسماعيل بن بشر قال: سمعت عبد الله بن محمد بن علي بن محمد قال: كنا عند حماد بن سلمة فدخل عليه خلف بن أيوب فتزحزح له عن مجلسه وأجلسه وأصغى إلى حديثه وقرأ عليه ما أراد، فلما قام خلف بن أيوب من عنده قال: ما أحسن سمت هذا الرجل وهديه، ما قدم علينا من خراسان رجل خيراً من هذا.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبي ومحمد بن أحمد بن موسى قالا: سمعنا أبا إبراهيم إسحاق بن عبد الله البزار يقول: سمعت أبا جعفر يقول: قلَّ من أرى له بصراً إلا ولا أرى له ورعاً، وقل من أرى له ورعاً إلا ولا أرى له بصراً، قال: وأتعجب من خلف بن أيوب كيف اجتمع له بصيرة مع ورعه رحمه الله عليه!

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل قال: حدثنا خلف بن أيوب قال: حدثنا وهيب، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: «لغدوة أو رجعة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها».

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل قال: حدثنا خلف بن أيوب قال: حدثنا إسرائيل، عن عبد الله بن عصمة قال: سمعت أبا سعيد الخدري رضي الله عنه يقول: أخذ رسول الله ﷺ الراية فهزها ثم قال: «من يأخذها بحقه؟!» [٣٠١] قال: فجاء

الزبير بن العوّام فقال: أمِط، ثم جاء رجل آخر فقال: أمِطْ، ثم قال: «والذي كرّم وجه محمد لأعطينها رجلاً لا يفر بها، هاك يا علي»، قال: فانطلق حتى فتح الله عليه فَدَك وخيبر، وجاء بعجوتهما وقَديدهما.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا خلف قال: حدثنا جعفر بن سليمان، عن يزيد الرِّشْك، عن مُطرِّف بن عبد الله بن الشِّخِّير، عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن عليًّا مني وأنا منه، وهو وليّ كل مؤمن بعدي».

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا خلف قال: حدثنا قيس ـ هو ابن الربيع ـ، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «إذا اختصمتم في السكة فاجعلوها سبعة أذرع ثم ابنوا، ومن بنى بناءً فليضع جذعه على جدار داره».

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا خلف قال: حدثنا خالد بن عبد الله، عن حسين بن قيس، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن امرأة من خثعم أتت النبي عليه السلام فقالت: يا رسول الله! أخبرني ما حق الزوج على المرأة؟ فإن أطقت وإلا جلست أيّمًا، فقال النبي ﷺ: «إن من حق الزوج على الزوجة إن سألها نفسها وهي على ظهر بعير أن لا تمنعه، ومن حق الزوج على الزوجة أن لا تصوم تطوعًا إلا بإذنه، فإن فعلت جاعت وعطشت ولم يقبل منها، ومن حق الزوج على الزوجة أن لا تعطي شيئًا من بيته إلا بإذنه، فإن فعلت كان الأجر لغيرها والإصر عليها، ومن حق الزوج على الزوجة أن لا تخرج من بيته إلا بإذنه، فإن فعلت لعنتها ملائكة السماء وملائكة الأرض، وملائكة الرحمة وملائكة العذاب، حتى تتوب أو ترجع».

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا خلف بن أيوب قال: حدثنا عبد العزيز بن مسلم، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن امرأة أتت النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فذكرت أن بها طائفًا من الشيطان، فقال رسول الله ﷺ «ما شئت؟ إن شئت دعوت الله فبرأت، وإن شئت فلا حساب ولا عذاب»، فقلت: يا رسول الله! فدعني إذًا.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل، قال: حدثنا خلف قال: حدثنا عبد الحميد بن بهرام، عن شهر بن حوشب، عن أمّ سلمة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: [٣٠١ـب] «ما من خلق من بني آدم إلا وأن قلبه بين إصبعين من أصابع الله، فإن شاء الله أقامه، وإن شاء أزاغه».

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل، قال: حدثنا خلف بن أيوب قال: حدثنا حسين، عن أبي عيسى، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، أنه باع من الأشعث بن قيس إبلاً من الصدقة، فاختلفا في الثمن، فقال الأشعث: اشتريتها بعشرة آلاف درهم، وقال عبد الله: بعتها بعشرين ألفًا، فقال عبد الله: اجعل بيني وبينك حكمًا يقضي بيننا، فقال: أنت بيني وبين نفسك، فقال عبد الله: إذًا أقضي بيننا بشيء سمعته من رسول الله ﷺ، سمعت رسول الله عليه السلام يقول: «إذا اختلف البيعان فالقول قول البائع، إلا أن يأتي المشتري ببيّنةٍ، إذا كان المبيع[1] بعينه أو يترادان».

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا خلف قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن قتادة وثابت، عن أنس رضي الله عنه، أن ناسًا من عرينة قدموا على رسول الله ﷺ المدينة، فاجتَوَوْها، فأرسلهم النبي عليه السلام في إبل الصدقة.... الحديث.

---

(١) في الأصل: (البيع) خطأ.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا خلف، عن داود بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن نافع بن سرجس، عن أبي واقد الليثي قال: كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم من أخف الناس صلاة على الناس وأدومه لنفسه.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا خلف، عن حفص بن عبد الرحمن، عن محمد بن إسحاق، عن يعقوب بن عتبة، عن أبي غطفان، عن أبي هريرة رضي الله عنه، التسبيح للرجال، والتصفيق للنساء، ومن أشار بإشارة يفهم عنه فليعدها.

٢٨٧٨ ـ سمعت عبد الصمد بن الفضل يقول: مات خلف بن أيوب في سنة خمس ومائتين، وشداد في سنة ثلاث عشرة ومائتين، وعصام بعده بأشهر.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا خلف قال: حدثنا سفيان الثوري، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء الرحبي، عن ثوبان قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الرجل إذا عاد أخاه المسلم كان في خُرْفة الجنة حتى يرجع»، قال خلف: قال خارجة: الخرفة: الطريق فيما يقال.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا خلف قال: حدثنا جرير بن حازم، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ، أنه قال: «من أعتق شِقصًا في مملوك فهو حرّ».

٢٨٧٨ ـ سمعت عبد الصمد يقول: سمعت خلف بن أيوب يقول: سمعت أبا يوسف يقول [٣٠٢ ـ أ] في رجل مات وترك جده وأخاه لأبيه وأمه، فارتفعوا إلى القاضي، فجعل القاضي المال للجد، وأنزله بمنزلة الأب، والأخ فقيه قاض من القضاة يرى أن قول زيد أن ذلك أعدل، فوجد المال بعينه، قال: لا يسعه أن يأخذ

منه بقدر ميراثه، لأن هذا خلاف الحكم، ألا يرى أنه لو كان هذا قاضيًا لم يسعه أن يرد قضاء الأول، ولو كان القاضي قسم المال بينهم على قول زيد، والأخ يرى أن الجدّ أب وهو ممن يجوز له أن يقضي، ويقول فإنه يرد المال على الجد، ولا يأكل ما أطعمه القاضي وهو يرى أنه باطل، ولا يأخذ ما حرمه القاضي وإن كان ظالمًا، إذا كان ممن اختلف فيه أهل العلم، وإن كان جاهلاً في الوجهين جميعًا فما قضى له القاضي فهو حلال [1].

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا خلف قال: حدثنا شعبة، عن المغيرة، عن إبراهيم قال: قضى أن لا تقبل شهادة قاذف، وتوبته فيما بينه وبين الله عز وجل.

٢٨٧٨ ـ حدثنا الفضل بن بسام قال: حدثنا محمود بن خلف بن أيوب قال: حدثنا أبي قال: حدثنا شعبة، عن سليمان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: ما عاب رسول الله ﷺ طعامًا قط، إن اشتهى أكله، وإلا تركه.

قال أبو بكر: ولم يرو أبي عن شعبة إلا ثلاثة أحاديث.

٢٨٧٨ ـ سمعت عبد الصمد بن الفضل يقول: سمعت أبا مقاتل يقول: سمعت عن جارود بن معاذ يقول: قال غالب الترمذي: مررت يومًا على حماد بن سلمة إذ أقبل خلف بن أيوب، فقال حماد: ما قدم علينا أحد أخلق بكل خير من هذا.

٧٥٦ ـ أحاديث شداد بن حكيم من أهل بلخ: [2]

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن أبي نصر البلخي، قال: سمعت نصير بن يحيى قال:

---

(١) في الأصل: (حال) خطأ.

(٢) انظره في «عقود الجمان» (١١٨).

دخلت على شداد بن حكيم قبل موته بأربعة وعشرين يومًا فقلت: إن حدثت حادثة بعدك، وعرفناه عن أبي حنيفة وأصحابه قولهم فيه مجتمعين يسعنا أن نعمل به؟ قال: نعم، قلت: وإن سألنا إنسان نفتي به، قال: نعم، قلت: فإن بلغنا عن واحد منهم ولم يبلغنا عن غيره خلاف، قال: يسعك أن تعمل، قلت له: وإن خالفني أهل زماني؟ قال: وإن خالفك فلا تعبأ بقولهم، قلت: فإن اختلف أبو حنيفة وأصحابه؟ قال: إن كنت تختار فاختر، وإن لم تكن تحسنه فقول أبي حنيفة يحق لك[1].

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن محمد البزاز قال: حدثنا جعفر بن محمد، قال: قال الحسن بن زمعة: سمعت شدادًا يقول: لولا أن ما من الله علينا بأبي حنيفة وأصحابه حيث بينوا هذا العلم وشرحوا لم ندري ما نختار من ذلك وما نأخذ به[2]، قال: فسمعت شدادًا يقول: [٣٠٢ ـ ب] كان أبو حنيفة نهى عن الفتيا، فبينا هو يتغدى مع ولده فتخلّلت ابنته فرأت على الخلال دمًا، فقالت: أعليّ في هذا وضوء؟ فقال لها: سلي حمادًا، قال: وكان الوالي نهاه أن يفتي الناس لما كانوا يحسدونه، قال: وقال شداد: إن مسعرًا تعاهد أبا حنيفة في المسجد الحرام بعد العشاء الآخرة، فصلى العشاء، ثم قام الليل كله، قال: فتعاهده ليلة أخرى فصلى العشاء، ثم صلى حتى أصبح، ثم تعاهده ليلة أخرى، فصلى حتى أصبح.

٢٨٧٨ ـ حدثنا حمدان بن ذي النون قال: سمعت شداد بن حكيم يقول: جاء رجل إلى أبي حنيفة بثوب خزّ، فعرض عليه فقال له: بكم؟ قال: بأربع مائة درهم، قال: قيمته أكثر من هذا، قال: بستمائة، قال: قيمته أكثر من هذا، قال: بثمان مائة،

---

(١) «المناقب» للمكي (٣٨٥).

(٢) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٣١٨).

قال: قيمته أكثر من هذا، قال: بألف درهم، قال: أخذته وكان قيمته فضل فطيب لي ذلك، قال: فاشتريته بألف درهم، وطيب له الفضل[1].

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن محمد البزاز قال: حدثنا حامد بن حماد الصغاني، قال: قيل لشداد: أتحب الموت؟ قال: لا أحب الحياة ولا أجترئ على الموت، فإنه ليس بعد الموت مهل.

٢٨٧٨ ـ سمعت عبد الصمد بن الفضل يقول: كان شداد يتوضأ من الظهر إلى الظهر لا ينام بالليل ستين سنة رحمه الله.

٢٨٧٨ ـ سمعت عبد الصمد بن الفضل يقول: كان شداد يقول: لم يروا الصالحين فكيف يكونوا صالحين!

٢٨٧٨ ـ قال: وسمعت شدادًا يقول في حديث النبي ﷺ: يعطى بقراءة القرآن في كل حرف عشر حسنات، أما إني لا أقول: ألـم، ولكن ألف ولام وميم، وقال: ليس للذي يتأكل به ويغلو فيه ويجفو فيه، وسمعته يقول: من لم يقرأ القرآن في شهر فقد جفا.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد، قال: سمعت شدادًا يقول: ما رأيت أخشى لله من إسرائيل، ما خرج علينا إلا وهو يبكي.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا شداد، قال: رأيت سفيان الثوري يخضب، وكان خضابه إلى الصفرة، ولم أر ابن أبي ذئب يخضب، ورأيت عبد العزيز بن أبي روّاد يخضب.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن محمد البزاز قال: حدثنا حامد بن حماد قال: قال

---

(١) «المناقب» للمكي (١٩٧).

شداد: كان إسرائيل حسن الثياب وعباد أيضًا، وعبد العزيز ثيابه دون، ولم أر أحدًا أفصح بيانًا من الثوري.

٢٨٧٨ ـ سمعت عبد الصمد يقول: كان هشام بن عبيد الله يقول: الإيمان قول، وكان خلف وشداد وعصام وعامة مشايخنا يقولون: الإيمان قول، وشهاب بن معمر يقول: قول وعمل.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا محمد بن الأزهر البلخي، قال: رأيت أبا مطيع وأبا معاذ وخلف بن أيوب وشداد بن حكيم وعامة مشايخنا لا يرفعون أيديهم إلا في افتتاح الصلاة.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل وإسماعيل بن بشر، قالا: حدثنا شداد بن حكيم [٣٠٣ ـ أ] قال: حدثنا عيسى بن عبيد، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ لقوم: «فيما تنتبذون»؟ قالوا: في الدباء والحنتم والنقير[1]، فقال: «لا تشربوا إلا ما أوكيتم عليه» فشكوا إليه فقالوا: ليست لنا ظروف، قال: «اشربوا، وكل مسكر ـ أو قال: كل سكر ـ حرام».

٢٨٧٨ ـ وبإسناده عن عيسى بن عبيد، عن يونس البصري، عن أبي هارون العبدي، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ خرج عليهم ذات يوم وعليه جبة سندس قال: فما رأيت منذ زمان في ثوب أجمل منه، فقام سريعًا فوضعها، ثم خرج في ثوب حيرة، قالوا: يا رسول الله! ما رأيناك منذ زمان أجمل منكم في هذا الثوب، قال: «إني وجدت فيه حريرًا، والحرير ثياب أهل الجنة، من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة».

---

(١) في الأصل: (ونقير).

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد وإسماعيل، قالا: حدثنا شداد، قال: حدثنا ورقاء، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خشيت الصبح فأوتر بركعة، أو قال: بواحدة».

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا شداد بن حكيم، عن ورقاء، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: نهى رسول الله ﷺ عن الورس والزعفران للمحرم.

٢٨٧٨ ـ وبهذا الإسناد قال رسول الله ﷺ: «لا يتناجى اثنان دون الثالث».

٢٨٧٨ ـ وبهذا الإسناد قال رسول الله ﷺ: «البيعان لا يبيع بينهما إلا بيع الخيار حتى تتفرقا».

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا شداد، قال: [حدثنا] شعبة بن الحجاج، عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: نادى رجلٌ في السوق: يا أبا القاسم! فالتفت النبي عليه السلام، فقال الرجل: ما إياك عنيت، فقال النبي ﷺ: «سموا باسمي، ولا تكنوا بكنيتي».

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا شداد، قال: حدثنا شعبة بن الحجاج، عن قتادة، عن زرارة بن أبي أوفى، عن عبد الله بن عمرو قال: لا تقتلوا الضفدع، فإن صوته الذي تسمعون قبيح.

٢٨٧٨ ـ حدثنا إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا شداد، قال: حدثنا سفيان بن سعيد، عن سماك بن حرب، عن قبيصة بن هلب، عن أبيه قال: كان النبي ﷺ يقبض بيمينه على شماله في الصلاة، وربما انصرف عن يمينه، وربما انصرف عن شماله.

٢٨٧٨ ـ حدثنا إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا شداد بن حكيم، قال: حدثنا

سفيان بن سعيد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن الحجاج الأسلمي قال: سئل النبي عليه السلام ما يذهب عني مذمة الرضاع؟ قال: «غرة عبد أو أمة».

٢٨٧٨ ـ **وبإسناده** عن سفيان بن سعيد، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي، عن أسامة بن زيد قال: قال رسول الله ﷺ: «ما تركت من فتنة أضر على أمتي من بعدي [٣٠٣ـ ب] من النساء».

٢٨٧٨ ـ **وبإسناده** عن سفيان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، أنها قالت: كان رسول الله ﷺ دخل عليّ وأنا ألعب بالبنات.

٢٨٧٨ ـ **وبإسناده** عن سفيان، عن سعيد بن إبراهيم، عن ريحان بن يزيد، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تحلّ الصدقة لغني ولا لذي مِرَّة سَوي».

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** عبد الصمد وإسماعيل، قالا: حدثنا شداد، قال: حدثنا نوح بن أبي مريم، عن إبراهيم الصائغ، عن عكرمة قال: يكون في آخر الزمان علماءٌ يزهدون الناس في الدنيا، ولا يزهدون ويرغبون في الآخرة، ولا يرغبون وينهون عن غشيان السلطان، ولا ينتهون وينقبضون عند الحقراء وينبسطون عند الكبراء أولئك الجبارون أعداء الرحمن.

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** عبد الصمد، قال: حدثنا شداد، عن جرير، عن الشيباني قال: سمعت إبراهيم يقول: علي أحبّ إلي من عثمان، ولأن أخر من السماء أحب إلي من أن أتناول عثمان بسوء.

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** عبد الصمد وإسماعيل، قالا: حدثنا شداد، قال: حدثنا نوح بن أبي مريم، عن جعفر، عن أبيه، عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من ذكرت عنده فلم يصلِّ علي فقد نسي به طريق الجنة».

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** عبد الصمد وإسماعيل، قالا: حدثنا شداد، عن نوح، عن الزهري، عن الأعرج، عن ابن بُحينة: أن النبي ﷺ سها في صلاته، فسجد ثم سلم.

٢٨٧٨ ـ **وبإسناده** عن نوح، عن عمرو بن دينار، عن طاووس، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «أمرت أن أسجد على سبعة أعضاء، ولا أكف شعرًا ولا ثوبًا».

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** إسماعيل قال: حدثنا شداد، قال: أخبرنا نوح، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن ابن مسعود رضي الله عنهما قال: كنا نستقبل النبي عليه السلام بوجوهنا إذ خطب.

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** عبد الصمد وإسماعيل، قالا: حدثنا شداد، قال: أخبرنا نوح، عن زياد، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «تعلم العلم فريضة على كل مسلم».

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** عبد الصمد وإسماعيل، قالا: حدثنا شداد، قال: حدثنا نوح، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «من أدرك الإمام جالسًا قبل أن يُسلّم فقد أدرك الصلاة وفضلها».

٢٨٧٨ ـ **وبهذا الإسناد** عن شداد، قال: حدثنا أبو جعفر الرازي، عن أبي هارون العبدي قال: كنا إذا دخلنا على أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: مرحبًا بوصية رسول الله ﷺ قال لنا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «إن الناس لكم تبع، وسيأتي أقوام من بعدي يتفقهون في الدين، فاستوصوا بهم خيرًا».

٢٨٧٨ ـ **وبإسناده** عن شداد، قال: حدثنا نوح، [٣٠٤ ـ أ] عن عمرو بن دينار،

عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة».

٢٨٧٨ ـ **وبإسناده** عن شداد، قال: حدثنا أبو جعفر، عن عاصم، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: أقام رسول الله ﷺ سبعة عشر يومًا يصلي ركعتين، فنحن إذا أقمنا سبعة عشر يومًا صلينا ركعتين، وإذا أقمنا أكثر من ذلك صلينا أربعًا.

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** إسماعيل قال: حدثنا شداد، قال: حدثنا عيسى بن يونس، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن، اللهم أرشد الأئمة واغفر للمؤذنين».

٢٨٧٨ ـ **وبإسناده** عن شداد، عن إبراهيم بن طهمان، عن إسماعيل بن أمية، عن عمرو بن حريث، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «إذا صلى أحدكم فلينصب تلقاء وجهه شيئًا، فإن لم يجد شيئًا فلينصب عصاه، فإن لم يجد عصاه فليخطط خطًا، ولا يضره ما مرّ أمامه».

٢٨٧٨ ـ **سمعت** عبد الصمد بن الفضل يقول: سمعت شدادًا يقول: أخرجت من كيسي مائتي ألف حديث.

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا شداد بن حكيم، عن زفر، عن يحيى بن سعيد، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ، فكلمه في حاجة، ثم قام فبال في ناحية المسجد، فصاح به القوم، فكلمهم النبي عليه السلام، فأمر بذنوب من ماء فصب على بوله.

٢٨٧٨ ـ حدثنا إسماعيل قال: حدثنا شداد، عن زفر، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «إذا أراد الجنب أن ينام فليتوضأ ويغسل ذكره».

٢٨٧٨ ـ وبإسناده عن زفر، عن مسعر، عن المقدام، عن شريح بن هانئ، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ يؤتى بالإناء فأبدأ فأشرب وأنا حائض ثم يشرب النبي عليه السلام ويضع فاه على موضع فيّ فيشربه.

٢٨٧٨ ـ حدثنا حمدان بن ذي النون قال: حدثنا شداد، قال: أخبرنا زفر، عن شيبان، عن المهاجر بن عكرمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: أنه كان إذا خُطب إليه ابنة من بناته أتى خدرها فقال: إن فلانًا يذكر فلانة، ثم ينكح.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا شداد بن حكيم، قال: حدثنا زفر، عن مطرف، عن عامر، عن مسروق، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ [٣٠٤ـب] يظل صائمًا ثم يقبل من وجهي أي مكان شاء حتى يفطر.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا شداد، قال: حدثنا زفر، عن سليمان الأعمش، عن شقيق بن سلمة، عن مسروق، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: بعثني النبي ﷺ إلى اليمن فأمرني أن آخذ من كل ثلاثين من البقر تَبيعًا جذعًا أو جذعة، ومن كل أربعين مسنة، ومن كل حالم دينارًا أو عدله مَعافر، وهي البرود.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا شداد، قال: حدثنا زفر، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «إذا صام أحدكم فلا يرفث ولا يجهل، فإن جهل عليه أحد فليقل: إني صائم».

٢٨٧٨ ـ حدثنا إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا شداد، عن زفر، عن عاصم، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: جاء رجل إلى النبي عليه السلام وقد قذف امرأته، فكره النبي عليه السلام قوله، فلم يردد عليه حتى نزلت هذه الآية، فأرسل إليهما فقال: «قد أنزل الله فيكما» ثم قرأ عليهما، فقال للرجل: «أتشهد أربع شهادات»؟ قال: فشهد أربع شهادات، ثم أمر النبي ﷺ رجلاً فأمسك على فيه، فقال له: «إن كل شيء أهون من لعنة الله» قال: ووعظه ثم خلى عنه، فشهد الخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين، ثم قال للمرأة: «أتشهدين»؟ قال: فشهدت أربع شهادات، ثم أمر النبي عليه السلام رجلاً فأمسك على فيها فوعظها ثم أرسلها فشهدت الخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين، ثم فرق بينهما، قال: فما رأيت مولودًا بالمدينة أكثر عابسةً منه.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد وإسماعيل، قالا: حدثنا شداد، قال: أخبرنا زفر، عن عبد الله بن سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الشيطان يأتي أحدكم وهو في الصلاة فينفخ بين أليتيه وهو في الصلاة، فإذا وجدتم شيئًا من ذلك فلا تنصرفوا حتى تسمعوا صوتًا أو تجدوا ريحًا».

٢٨٧٨ ـ حدثنا إسماعيل قال: حدثنا شداد، قال: أخبرنا نوح بن أبي مريم، عن يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من ألهاه شيء في صلاته فذاك حظه، والنفخ كلام».

٢٨٧٨ ـ حدثنا إسماعيل قال: حدثنا شداد، قال: حدثنا زفر، عن إسماعيل وزكريا، عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ ينام أول الليل ويصلي آخره، ويكون آخر صلاته الوتر، [٣٠٥ـأ] ثم يأتي فراشه، فإن كانت له حاجة في شيء من نسائه أتاها ثم ينام ولا يغتسل، وإن لم يكن له حاجة

إليهن نام، فإذا كان الأذان الأول وثب، فإن كان جنبًا أفاض عليه الماء، وإن لم يكن جنبًا توضأ وضوءه للصلاة، ثم صلى ركعتين.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد وإسماعيل، قالا: حدثنا شداد، قال: حدثنا إسرائيل، عن سماك بن حرب، عن جابر بن سمرة قال: كان رسول الله ﷺ يصلي الغداة ثم لا يقوم من مقامه حتى تطلع الشمس.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد وإسماعيل، قالا: حدثنا شداد، قال: حدثنا زفر، عن إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عن أبي بكرة قال: دخلت المسجد والنبي عليه السلام والناس في الصلاة، فركعت قبل أن أدخل الصف ثم مشيت حتى دخلت في الصف وأنا راكع، قال: فرآني النبي عليه السلام، فقال لي: «زادك الله حرصًا ولا تعد».

٢٨٧٨ ـ حدثنا إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا شداد، عن زفر، عن عبد الملك، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله قال: صلينا مع رسول الله ﷺ صلاة الخوف، والعدو تلقاء القبلة، فصففنا خلفه صفين، فلما ركع ركعنا جميعًا، ثم رفع فرفعنا جميعًا، ثم سجد فسجد الصف الذي يليه، والذين خلفه كما هم لم يسجدوا حتى قام سجدوا، ثم تأخر الذين يلونه، وتقدم الآخرون، فصلوا معه، ثم سلم فسلموا معه جميعًا.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا شداد، قال: حدثنا إسرائيل، عن ثوير، عن أبيه قال: أخذ علي بن أبي طالب بيدي فقال: انطلق بنا نعود الحسن، قال: فوجدنا أبا موسى عنده، فقال علي: أعائدًا جئت أم زائرًا؟ قال: عائدًا، قال: هل سمعت رسول الله ﷺ قال: «ما من مسلم يعود مسلمًا غدوة إلا صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يمسي، ومن عاده مساء صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يصبح، وكان له خريف في الجنة».

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا شداد، قال: حدثنا زفر، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة قال: ذكر ليلة القدر، فقيل: إنها تدور في السنة، فقالوا: يا أبا سعيد الخدري! هل سمعت رسول الله ﷺ يذكر ليلة القدر؟ فقال: اعتكف النبي عليه السلام العشر الأوسط من رمضان قال، وذكر الحديث.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد وإسماعيل بن بشر، قالا: حدثنا شداد، قال: حدثنا أبو جعفر، عن عطاء بن عجلان[1]، [٣٠٥ـب] عن شهر بن حوشب، عن أبي أمامة قال: حثَّنا رسول الله ﷺ على القرآن، فقال: «تعلّموا القرآن، فإن القرآن يأتي صاحبه يوم القيامة أحوج ما يكون إليه، فيأتيه في صورة حسنة فيقول: هل تعرفني؟ فيقول: من أنت؟ فيقول: أنا الذي كنت أسهرت[2] ليلك، وأظمأت نهارك، قال: فيقول: فلعلك القرآن، قال: فيقدم به على الرب، فيعطي الملك بيمينه والحلة بشماله، ويوضع تاج السكينة على رأسه، ويُجعل لوالديه حلتان، لا تقوم بهما الدنيا وأضعافها، فيقولان: أنى هذا ولم تدركه أعمالنا؟ فيقال: بفضل ابنكما الذي قرأ القرآن»، ثم قال رسول الله ﷺ: «تعلَّموا الزهراوين، فإنهما تأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان أو عيابتان، أو كأنهما قرقان من طير صواف يحاجان عن أهليهما تعلموا البقرة، فإن أخذها بركة، وتركها حسرة، ولا يستطيعها البطلة، يعني السحرة، ذلك لمن قرأ القرآن، فلم يجف ولم يغل فيه، ولم يستأكل به، ولم يتكبر به».

* * *

---

(١) هو عطاء بن عجلان الحنفي من رجال الترمذي.

(٢) في الأصل: (أسهر ليلك وأذيب نهارك)، والتصويب من هامش الأصل.

(٤٤)

ذكر أهل الجوزجان

٧٥٧ ـ حكايات عن أبي سليمان موسى بن سليمان الجوزجاني:[1]

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح البلخي، قال: حدثنا محمد بن أبي مطيع قال: سمعت أبا سليمان يقول: كان أبو حنيفة يقول: إذا مات الخليفة فالقاضي على قضائه، والوالي على ولايته، حتى يعزله القائم بعده.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح قال: سمعت الحسن بن علي الهمداني يقول: سمعت داود بن رُشيد وبشر بن الوليد ومحمد بن سماعة يحدثون عن محمد بن الحسن رحمة الله عليهم بمثل ذلك.

٢٨٧٨ ـ حدثنا صالح بن أحمد بن يعقوب، قال: سمعت أبي، يقول: سمعت أبا سليمان يقول: كان أبو حنيفة سهل الله له هذا الشأن؛ يعني الفقه، ويسر له، كان يتكلم أصحابه في مسألة من المسائل فيكثر كلامهم، ويرتفع أصواتهم، ويأخذون في كل فن، وأبو حنيفة ساكت، فإذا أخذ أبو حنيفة في الكلام وفي شرح ما كانوا فيه سكتوا كأن ليس في المجلس أحد وفيهم الرُّتوت من أهل الفقه والمعرفة، فكان يتكلم أبو حنيفة يومًا وهم سكوت، فلما فرغ أبو حنيفة من كلامه قال واحد منهم:

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٤٩).

سبحان من أنصت الجميع لك، وكان عجبًا من العجب، وإنما رغب عن كلامه من لم يقوَ عليه[1].

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** أحمد بن علي بن سلمان المروزي قال: سمعت سعد بن معاذ يقول: سمعت أبا سليمان يقول: قال أبو يوسف: [٣٠٦ـأ] ربما فرقت بين المسألتين بمثل الشعرة، وربما فرقت بين المسألتين بمثل الجبل، وربما عرفت الفرق بين المسألتين بقلبي ولا ينطلق به لساني[2].

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** أحمد بن علي بن سلمان وإبراهيم بن منصور وغير واحد قالوا: سمعنا سعد بن معاذ يقول: سمعت أبا سليمان يقول: قال محمد بن الحسن: قال أبو يوسف رحمة الله عليهم: كنت أسأل أبا حنيفة عن مسألة فيجيبني فيها، فأدور على مشايخ الكوفة أسألهم هل أجد فيما أجابني حديثًا يقويه، فأجد الحديثين والثلاثة، فأذهب بها إلى أبي حنيفة فأعرضها عليه، فمنها ما يقبل، ومنها ما يقول: ليس لهذا أصل، فأقول له: وما يدريك؟ فيقول: أنا عالم بعلم أهل الكوفة[3].

٢٨٧٨ ـ **سمعت** علي بن محمود النيسابوري يقول: سمعت عاصم بن عصام البيهقي قال: كنت عند أبي سليمان الجوزجاني حين أتاه رقعة أحمد بن حنبل [قال:] إنك إن تركت رواية هذه الكتب ـ يعني كتب محمد بن الحسن ـ جئنا فسمعنا منك الأحاديث، قال: فكتب أبو سليمان على ظهر رقعته: ما مصيرك إلي يرفعني، ولا قعودك عني يضعني، وليت عندي من هذه الكتب أوقارًا حتى أرويها حِسبة.

---

(١) «المناقب» للمكي (٤١٩).

(٢) «المناقب» للمكي (٤٩٣).

(٣) «المناقب» للمكي (٤٠٩).

٢٨٧٨ ـ حدثنا عمرو بن عاصم المروزي قال: سمعت سعيد بن مسعود يقول: سمعت ابن سماعة يقول: دخل أبو سليمان على المأمون أمير المؤمنين، فلما قام ليخرج نظر إليه المأمون فقال: من أراد أن ينظر إلى راهب من رهبان أهل الرأي فلينظر إلى هذا.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عمرو بن عاصم، قال: سمعت سعد بن معاذ يقول: عرض على أبي سليمان قضاء بغداد فامتنع وأبى فدعي ثانيًا فرجع وقال: قال لي أمير المؤمنين: قد أجّلتك سبعًا، فإن قبلت وإلا قيدتك وحبستك، وما أخلقني إلا وأنا أقبل وأدخل فيه، فإني لا أصبر في القيد والحبس، فقلت له: كلا لا يفعل بك هذا، فقد كان أمير المؤمنين عندنا، وعرض على سهل بن مزاحم فامتنع فعاقبه وغلظ عليه فعاش سهل أربعة أشهر ثم مات رحمة الله عليه، فبلغنا أن أمير المؤمنين ندم على ما كان منه إليه فقال: لا أُكره أحدًا بعد ذلك على العمل، قال: فطابت نفسه، ثم دعا بعد ذلك فعرض عليه فقال له: يا أمير المؤمنين! قد صح عندي أنك عرضت على أحد الأخوين الصالحين [٣٠٦ ـ ب] حيث كنت بمرو فامتنع عليك فعاقبته ثم ندمتَ فقلتَ: لا أُكره أحدًا على العمل بعد ذلك، وإنك لا تكرهني، قال: فجعل يقول: أخوين صالحين، أخوين صالحين بمرو، فتفكّر ساعة، ثم قال: قم انصرف.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عمرو بن عاصم، قال: سمعت سعيد بن مسعود قال: قال ابن سماعة: مرض أبو سليمان فصرتُ إليه عائدًا وقلت له: لا تكثر أكل اللحم، فقال: في كم آكل؟ قلت: في الجمعة مرة أو مرتين، قال: ليتني أجد في الشهر مرة، قال: فذكر ذلك لأمير المؤمنين رجاء أن يأمر له بشيء، فقال أمير المؤمنين: قد هممت أن أنفعه فردّ عليّ فلا أعطيه شيئًا.

٢٨٧٨ ـ سمعت علي بن محمود النيسابوري يقول: سمعت عاصم بن عصام يقول: سمعت أبا سليمان يقول: سمعت أبا يوسف يقول في رجل قال لامرأته: أنت طالق: استغفرِ الله إن دخلت الدار، قال: كان أبو حنيفة يقول: أما في القضاء فهي طالق واحدة، ولا يقع الطلاق فيما بينه وبين الله عز وجل حتى تدخل الدار من قبل أن الاستغفار ليس بقطع فيما بينه وبين ربّه، وكذلك التسبيح والتحميد والتكبير، ولو أن رجلاً قال لرجل: طلق امرأتي، استغفر الله إن شاء الله؟ قال: هذا نهي عن الطلاق.

***

(٤٥)

ذكر أهل مَرْوَالرُّوْذ

٧٥٨ ـ منهم: عبد الصمد بن حسّان:

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح قال: حدثنا علي بن كلبان قال: سمعت عبد الصمد بن حسَّان يقول: لم يلزم مجلس أبي حنيفة من أهل البلدان مثل ما لزمه أهل بلخ، كان كل من يقدر على أبي حنيفة من البلدان يتفرّق على المشايخ، فيكتب عنهم، وأهل بلخ لم يعدلوا به أحدًا، وكنا نسمي بلخ دار الفقه.

٢٨٧٨ ـ حدثنا سهل بن خلف بن وردان، قال: حدثنا أبو سعيد الهيثم بسمرقند، عن عبد الصمد بن حسّان قال: كنت عند سفيان الثوري فجاءه رجل، فذكر له أبا حنيفة، فقال الثوري: إن أبا حنيفة قد أوتي جدلاً، فقال الرجل: يا سفيان! أما إنك لو جالسته علمت أنك لم تجالس مثله، قال: فاجتمعا بعد ذلك في مسجد الكوفة، فلما افترقا قال سفيان: ما أرى بين ظهراني المسلمين أحدًا يجلس عند هذا الرجل إلا خضع له من فقهه وورعه وبصره يعني أبا حنيفة رحمة الله عليهم، وإني بقدر ما جالسته زادني ضياء وبصرًا، فكان بعد ذلك إذا ذكر عنده أمره ينشر عنه الجميل، ولا يدع أحدًا يقع فيه.

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن قتيبة الترمذي، قال: حدثنا عبد الصمد بن حسّان [٣٠٧ ـ أ] قال: حدثنا إسرائيل بن يونس، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مُضرب

رحمة الله عليهم، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، أنه قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن، فقلت: تبعثني إلى قوم هم أسنّ مني، فكيف أقضي بينهم؟ قال: «إن الله سيوفقك ويهدي»، قال أبو إسحاق: فحدثني من سمع عليًا يقول: فما تعايت في قضاء قط، وما سمعت من حارثة بعدها.

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن قتيبة قال: حدثنا عبد الصمد بن حسّان قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، أن رجلاً قال للنبي ﷺ: يا رسول الله! أيؤاخذ أحدنا بما عمل في الجاهلية؟ فقال رسول الله ﷺ: «من أحسن في الإسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية، ومن أساء في الإسلام أخذ بالأول والآخر».

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن قتيبة الأنصاري قال: حدثنا عبد الصمد بن حسّان قال: حدثنا سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي العباس، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، أنه أتاه رجل فقال: يا رسول الله! إني أريد الجهاد، فقال: «أحي والداك»؟ فقال: نعم، قال: «ففيهما فجاهد».

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن قتيبة قال: حدثنا عبد الصمد بن حسّان قال: حدثنا سفيان، عن الحسن بن عمرو الفُقَيمي، عن محمد بن مُسلم، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا رأيت أمتي لا يقولون للظالم: أنت ظالم فقد تُودع منهم».

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن قتيبة قال: حدثنا عبد الصمد بن حسّان قال: حدثنا سفيان، عن أبي حصين، عن الشعبي، عن عاصم العدوي، عن كعب بن عُجرة رضي الله عنه، أنه قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن تسعة، فقال:

«سيكون عليكم أمراء بعدي فمن صدقهم بكذبهم وأعانهم[1] على ظُلمهم فليس مني، ولست منه، ولا يرد على الحوض».

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن قتيبة قال: حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا إسرائيل بن يونس، عن سماك بن حرب، أنه سمع جابر بن سمرة رضي الله عنه يقول: كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قد شمط مقدم رأسه ولحيته، فإذا ادَّهن ومشط لم يتبين، وإذا شعِث رأسه تبين، قال: وكان كثير شعر الرأس واللحية، فقال رجل: رأيت وجهه مثل السيف، فقال: لا بل مثل الشمس والقمر مستديرًا، ورأيت خاتمه بين كتفيه مثل بيضة الحمامة [٣٠٧ ـ ب] يشبه جسده.

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن قتيبة قال: حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن ابن مسعود رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان يُعجبه أن يستغفر ثلاثًا، ويدعو ثلاثًا.

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن رباح الجوزجاني قال: حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا سفيان، عن هشام بن حسّان، عن ابن سيرين، عن عبيدة، عن علي رضي الله عنه قال: جاء جبريل إلى النبي عليهما الصلاة والسلام يوم بدر قال: خيّر أصحابك في الأسارى إن شاؤوا القتل، وإن شاءوا الفدية على [أن] يقتل عام مقبل مثل عدتهم، قالوا: الفداء ويقتل مثل عدتهم.

٢٨٧٨ ـ وبإسناده عن سفيان، عن عبد الله بن دينار قال: سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول: سئل رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن ليلة القدر؟ فقال: «تحروها في السبع الأواخر».

---

(١) وانظر «مجمع الزوائد» ٥/ ٣١٩.

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن قتيبة ومحمد بن رباح وإبراهيم بن علي بن يحيى قالوا: حدثنا عبد الصمد بن حسّان قال: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن بريد بن أبي مريم، عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «إن الدعاء بين الأذان والإقامة لا يردّ».

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن الأشرس بن موسى النيسابوري قال: حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا سفيان بن سعيد، عن موسى بن عُقبة قال: حدثنا سالم بن عبد الله، أنه لقي زيد بن عمرو بأسفل بلد لَج، وذلك قبل أن ينزل الوحي، فقدمت إليه سفرة عليها لحم فأبى أن يأكل وقال: لا آكل مما تذبحون على أنصابكم ولا آكل إلا ما ذكر اسم الله عليه.

٢٨٧٨ ـ حدثنا إبراهيم بن علي بن يحيى قال: حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن أبيه رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله! مررت برجل فلم يضفني ولم يَقْرِني، فمرّ بي أفأجزيه؟ قال: «لا بل اقْرِه».

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن قتيبة قال: حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا إسرائيل، عن مسلم بن كيسان، عن حية العرني، عن علي رضي الله عنه قال: أمر رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم بأكل الثوم وقال: «لولا أن الملك ينزل عليّ لأكلته».

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن قتيبة قال: حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا إسرائيل، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يرفع يديه حتى أنا لأسأم له مما يرفعهما يدعو: «اللهم إنما أنا بشر فلا تعذبني بشتم أحد إن شتمته أو آذيته»[1].

---

(١) انظره في مسند أحمد (٢٥٢٦٥، ٢٥٨٨٣).

٢٨٧٨ ـ حدثنا إبراهيم بن علي النيسابوري قال: حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا سفيان الثوري، عن الأعمش قال: حدثنا زيد بن وهب قال: حدثنا عبد الله بن مسعود رضي الله عنه [٣٠٨ـأ] قال: حدثنا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم وهو الصادق المصدوق قال: «إن خلق أحدكم في بطن أمه أربعين ليلة، ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يبعث الله إليه ملكًا....» الحديث بتمامه.

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن قتيبة قال: حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا سفيان، عن خالد بن أبي كريمة، عن عبد الله بن المسور، عن محمد بن الحنفية، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: لا تنزلوا العارفين المحدّثين الجنة ولا النار حتى يكون الرب هو الذي يقضي بينهم.

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن قتيبة قال: حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن عشت نهيت أن يسمى بركة ويسارًا ونافعًا» وقال: لا أدري ذكر نافعًا أم لا.

٢٨٧٨ ـ وبإسناده عن سفيان، عن عبد الرحمن بن عابس قال: حدثني ناس من أصحاب عبد الله رحمة الله عليهم، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، أنه كان يقول في خطبته: أحسن الحديث كلام الله، وأوثق العرى كلمة التقوى، وخير الملل ملة إبراهيم عليه السلام، وأحسن القصص هذا القرآن، وأحسن السنة سنة محمد عليه السلام، وأشرف الحديث ذكر الله، وخير الأمور عزائمها، وشر الأمور محدثاتها، وأحسن الهدى هدي الأنبياء، وأفضل الموت قتل الشهداء، وأكبر[1]

---

(١) في الأصل: (أعز).

الضلالة الضلالة بعد الهدى، وخير العلم ما يفعل، وخير الهدي ما اتبع، وشر العمى عمى القلب، واليد العليا خير من اليد السفلى، وما قل وكفى خير مما كثر وألهى، نفس تنجيها خير من أمارة لا تحصنها، قال، وذكر الحديث إلى آخره.

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** إبراهيم بن علي بن يحيى النيسابوري قال: حدثنا عبد الصمد بن حسّان قال: حدثنا حماد بن أبي حنيفة رحمة الله عليهما قال: حدثنا ليث بن أبي سليم، عن عبد الرحمن بن سابط، عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أخوف ما أخاف على أمتي في آخر الزمان تكذيب بالقدر، وإيمان بالنجوم، وحيف السلطان».

***

(٤٦)

ذكر أهل هَراة

٧٥٩ ـ منهم: الهيّاج بن بسطام:[١]

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الكوفي، قال: حدثنا محمد بن علي بن عبيد بن زيد الهروي قال: حدثنا خالد بن الهياج قال: حدثنا أبي، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن شيبة بن مساور، عن بكر بن عبد الله المزني، عن عائشة رضي الله عنها: [٣٠٨ـ ب] أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم دخل عليها فطعم من كتف باردة، ولم يُحدث وضوءًا ثم صلى[٢].

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد قال: حدثني محمد بن عبيد الكندي قال: حدثنا شريح بن مسلم قال: حدثنا هيّاج، عن أبي حنيفة، عن بلال، عن وهب بن كيسان، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: فشت العمرى بالمدينة، فصعد النبي عليه السلام المنبر[٣]..... وذكر الحديث.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد قال: حدثني محمد بن عبيد بن عتبة قال: حدثنا شريح قال: حدثنا هيّاج، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم

---

(١) من رجال ابن ماجه.

(٢) «المسند» لابن خسرو (٥٣٤).

(٣) «المسند» لابن خسرو (١٠٣، ١٠٤).

رحمة الله عليهم، عن أبي سعيد وأبي هريرة رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «من استأجر أجيرًا فليعلمه أجره»[1].

٢٨٧٨ ـ حدثنا زكريا بن يحيى بن الحارث النيسابوري قال: حدثنا يحيى بن الجنيد القشيري قال: حدثنا محمد بن سعيد الهروي قال: حدثنا الهيّاج بن بسطام، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد رحمة الله عليهم، عن يحيى بن يعمر، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أفرد الإيمان.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الكوفي، قال: حدثنا محمد بن سعد بن الحسن العوفي قال: حدثنا أبي قال: حدثنا هيّاج، عن أبي حنيفة، عن محمد بن المنكدر رحمة الله عليهم، عن عثمان بن محمد، عن طلحة بن عبيد الله قال: تذاكرنا لحم الصيد يأكله المحرم ورسول الله ﷺ نائم، فانتبه فقال: «فيم تنازعون؟» قالوا: في لحم الصيد يأكله المحرم، فأمرنا بأكله[2].

٢٨٧٨ ـ حدثنا إبراهيم بن عمروس قال: حدثنا العباس بن يزيد، قال: حدثنا الهيّاج بن بسطام قال: حدثنا أبو حنيفة رضي الله عنه، عن محمد بن عبد الرحمن بن زرارة، عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال: سبحان الله ملء ما خلق، وسبحان الله عدد ما خلق، وسبحان الله ملء السماوات وملء الأرضين، وسبحان الله عدد كل شيء، وسبحان الله عدد ما أحصى كتابه، وقال: الحمد لله مثل ذلك حين يصبح قال مثل ما قال الناس في ذلك اليوم إلا من

---

(١) «المسند» للحارثي (٩٣٨).

(٢) «المسند» للحارثي (٢١٦).

قال مثل ما قال أو أكثر، ومن قال ذلك حين يمسي كان مثل ما قال الناس في تلك الليلة إلا من قال مثل قوله أو أكثر»[1].

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد، قال: حدثنا عمرو بن حميد القاضي قال: حدثنا الهياج بن بسطام الهروي قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن الأسود، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أن النبي ﷺ وقت لأهل المدينة ومن مرّ بها من غير أهلها ذا الحليفة، ولأهل الشام ومن مرّ بها من غير أهلها الجحفة، ولأهل اليمن ومن مرّ بها من غير أهلها يلملم، [٣٠٩ ـ أ] ولأهل نجد ومن مرّ بها من غير أهلها قَرناً، ولأهل العراق ومن مرّ بها من غير أهلها ذات عرق[2].

٢٨٧٨ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثني محمد بن سعد العوفي قال: حدثنا أبي قال: حدثنا هيّاج.

٢٨٧٨ ـ وأخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثني أحمد بن محمد بن عثمان بن سعيد قال: وجدت في كتاب جدي: قال: حدثنا هيّاج، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن عبيد الله، عن سعيد بن أبي سعيد، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أن رجلاً قال له: رأيتك يا أبا عبد الرحمن تصنع خلالاً، قال: وما هي؟ قال: رأيتك إذا طفت بالبيت لم تجاوز الركن اليماني حتى تستلمه، ورأيتك تتوضأ في النعال السبتية، ورأيتك تلوّن لحيتك بالصفرة، ورأيتك حين أردت أن تحرم ركبت

---

(١) «جامع المسانيد» ١/ ١١٦، و«المسند» لابن خسرو (١٠١٢).

(٢) «المسند» للحارثي (٨٠٠).

ثم استقبلت البيت فأحرمت، قال: إني رأيت النبي ﷺ يفعل ذلك كله[1]، واللفظ لمحمد بن سعد العوفي.

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** محمد بن علي بن الحسن الترمذي، قال: حدثنا صالح بن محمد، قال: حدثنا حماد بن أبي حنيفة، عن أبيه رحمة الله عليهم.

٢٨٧٨ ـ **وحدثنا** محمد هذا عن العباس بن زرارة، عن الهياج، عن أبي حنيفة، عن عبد العزيز بن رفيع، عن مصعب بن سعد، عن أبيه رحمة الله عليهم: أن رسول الله ﷺ قال: «ما من نفس منفوسة إلا قد كتب الله مدخلها ومخرجها وما هي لاقية»، فقال رجل من الأنصار: ففيم العمل يا رسول الله؟ قال: «اعملوا فكل ميسر، من كان من أهل الجنة يسّر لعمل أهل الجنة، ومن كان من أهل النار يسّر لعمل أهل النار» قال: فقال الأنصاري: الآن حق العمل[2].

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثني نجيح بن إبراهيم ومحمد بن عبيد الكندي، قالا: حدثنا شريح بن مسلمة قال: حدثنا هيّاج، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن عبد الكريم، عن المسور بن مخرمة، عن رافع بن خديج قال: عرض عليّ سعد بيتًا له[3]، فذكر الحديث.

٢٨٧٨ ـ **أخبرنا** أحمد بن محمد بن سعيد قال: حدثنا محمد بن علي بن عبيد الهروي قال: حدثنا خالد بن الهيّاج، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم

---

(١) «المسند» لابن خسرو (٦٣٨ إلى ٦٤٣).

(٢) «المسند» للحارثي (١١٠٢).

(٣) «المسند» للحارثي (١١٥٣).

رحمة الله عليهم، عن عدي بن حاتم رضي الله عنه: أنه أتى النبي ﷺ [٣٠٩ ـ ب] فسأله عن الصيد يقتله الكلب فأمره بأكله[١].

٢٨٧٨ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن علي بن عبيد قال: حدثنا خالد بن الهيّاج قال: حدثنا أبي، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ يباشر إحدانا وهي حائض.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبو الفضل جعفر بن محمد بن أحمد ببغداد قال: حدثنا محمد بن يحيى الأزدي، عن الهيّاج بن بسطام، عن أبي حنيفة، عن عطاء بن أبي رباح رحمة الله عليهم، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن رسول الله ﷺ قال: «من داوم أربعين يومًا على صلاة الغداة والعشاء في جماعة كُتب له براءتان، براءة من النفاق وبراءة من الشرك»[٢].

٢٨٧٨ ـ حدثنا جعفر بن محمد، قال: حدثنا محمد بن يحيى، عن الهياج، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن علقمة، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «يجمع الله العلماء يوم القيامة فيقول: إني لم أجعل حكمتي في قلوبكم إلا وأنا أريد بكم الخير، اذهبوا فقد غفرت لكم ما كان فيكم».

٢٨٧٨ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد قال: حدثني محمد بن سعد قال: حدثنا أبي قال: حدثنا هيّاج، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، أنه قال: خرج صعصعة وسلمان بن ربيعة بالحج وحده، وأهل الصبي

---

(١) «المسند» للحارثي (٨٤٢).

(٢) «المسند» للحارثي (٣٧).

بالحج والعمرة جميعًا، فقالا له: تمتع وقد نهى عمر عن المتعة، والله لأنت أضل من بعيرك الحديث[1].

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن الحسن البلخي، قال: حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل قال: أخبرني أبو إسحاق الطالقاني قال: حدثنا الهيّاج، عن أبي حنيفة، عن أبي عون محمد بن عبيد الله، عن عبد الله بن شداد رحمة الله عليهم، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: حرمت الخمر بعينها قليلها وكثيرها والسكر من كل شراب[2].

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبو بكر محمد بن همام بن عيسى قال: حدثنا محمد بن يزيد، قال: حدثنا حفص بن عبد الله قال: حدثنا الهيّاج قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عطية، عن أبي سعيد رضي الله عنهم قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب عليّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار»[3].

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبي قال: حدثنا الوليد بن إسماعيل قال: أخبرنا أبو إسحاق [٣١٠ ـ أ] الطالقاني قال: حدثنا الهيّاج، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم قال: الأضحية واجبة على أهل الأمصار إلا الحاج[4].

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد، قال: حدثنا عمرو بن حميد القاضي قال: حدثنا الهياج قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عبد الله بن أبي زياد، عن أبي نجيح، عن عبد الله بن عمرو: أن أسماء بنت عميس سألت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله!

---

(١) «المسند» للحارثي (٩٢٦).

(٢) «المسند» للحارثي (١٦٣٤) وفي الأصل: (لعنت الخمر) وهو خطأ.

(٣) «المسند» للحارثي (٥٥٤).

(٤) «المسند» لابن خسرو (٢٢٨).

استرق لابن أخيك من العين؟ وكان لها ابن من أبي بكر وابن من جعفر، فقال لها رسول الله ﷺ: «نعم فلو كان شيء يسبق القدر لسبقته العين»[1].

٢٨٧٨ ـ كتب إليّ صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا محمد بن محمد بن سليمان [ح و]: حدثنا نجيح بن إبراهيم قال: حدثنا شريح بن مسلمة، قالا: حدثنا هيّاج، عن أبي حنيفة، عن مسلم بن أبي عمران، عن سعيد بن جبير رحمة الله عليهم، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ: «إن الله كره لكم الخمر والميسر والمزمار [والكوبة] والدف»[2].

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبو بكر محمد بن همام بن عيسى السبزواري قال: حدثنا محمد بن يزيد، قال: حدثنا جعفر بن عبد الله قال: حدثنا الهيّاج قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عدي بن ثابت، عن سعيد بن جبير رحمة الله عليهم، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ خرج يوم العيد إلى المصلى، فلم يصل قبل الصلاة ولا بعدها[3].

٢٨٧٨ ـ حدثني إسرائيل بن يحيى بن يزيد الأردبيلي بحلوان قال: حدثنا عصمة، عن محمد بن الزبير: أن خارجة خرجت بالبصرة على عبيد الله بن زياد فهزموهم، وفي الخارجة جارية بكر من أهل البصرة جميلة وكانت من أشد الناس بأسًا. وقد ذكرنا هذا الحديث فيما مضى.

---

(١) «المسند» لابن خسرو (٦١٩)، والآثار (٨٩٩)، وعند ابن خسرو: «عبد الله بن زياد» وفي الأصل: (عبد الله بن عمرو).

(٢) «المسند» للحارثي (١٣٥٨).

(٣) «المسند» للحارثي (١٤٧٥).

٢٨٧٨ ـ حدثني إسرائيل بن يحيى قال: حدثنا عصمة بن عبد الله قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال: سمعت الهيّاج يقول: صحبت أبا حنيفة اثنتي عشرة سنة، فما رأيت فقيهًا أعبد منه فرأيت ليلة من الليالي في المنام، كأن القيامة قامت، ورأيت أبا حنيفة مع اللواء وهو واقف، فقلت: يا أبا حنيفة ما لك واقف؟ قال: أنتظر أصحابي لأذهب معهم، فوقفت معه، ورأيت جماعة عظيمة اجتمعت عليه ثم مضى ومعه اللواء، ونحن نتبعه، فانتبهت فأتيته فذكرت ذلك له رحمة الله عليه، فجعل يبكي ويقول: اللهم اجعل عاقبتنا إلى خير[1].

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغدادي قال: حدثنا أبو إبراهيم الترجماني قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم قال: حدثنا علي بن ثابت، [٣١٠ـب] عن عبد الله بن محرز، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «فضل العالم على العابد سبعون درجة، بين كل درجتين مسيرة مائة عام مجرى الفرس السريع».

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبو بكر محمد بن همام قال: حدثنا محمد بن يزيد، قال: سمعت حفص بن عبد الله يقول: سمعت الهيّاج يقول: تنبأ رجل بالكوفة فأخذ وجيء به إلى السلطان، فسأله فقال: أنا نبي، فقال: وما علامة ذلك؟ فإن للأنبياء علامات بها يعلم أنهم أنبياء، قال فاستمهلهم ليظهر لهم الآيات، فسئل أبو حنيفة عن ذلك، فقال: من طلب منه علامة بعد قوله: إنه نبي، أو أمهله ليظهر لهم آية، فقد كفر.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن محمد الساوي قال: حدثنا أبي قال: حدثنا محمد بن المغيرة قال: قال الهياج: قال أبو حنيفة: سألت عمرو بن عبيد عن قول الله تبارك

---

(١) انظر «عقود الجمان» (ص ٣٦٧) و«المناقب» للموفق المكي (٤٥٧).

وتعالى: ﴿وَأُوحِيَ إِلَىٰ نُوحٍ أَنَّهُۥ لَن يُؤْمِنَ مِن قَوْمِكَ إِلَّا مَن قَدْ ءَامَنَ﴾ [هود: ٣٦]، فكانوا يستطيعون أن يؤمنوا بعد ما أخبر الله عز وجل، ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ أُمِّ مُوسَىٰٓ أَنْ أَرْضِعِيهِ فَإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِى ٱلْيَمِّ وَلَا تَخَافِى وَلَا تَحْزَنِىٓ إِنَّا رَآدُّوهُ إِلَيْكِ وَجَاعِلُوهُ مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ [القصص: ٧]، أكان فرعون يستطيع قتل موسى حتى يبطل وعد الله وخبره وعلمه ووعد الله حق وخبره حق؟ قال: أنت صاحب شغب لا أجيبك، فقلت له: ما أراك لا تجيب إلا لمعنى تسرّه لا تقدر أن تظهره.

٧٦ ـ ومنهم: كنانة بن جبلة:[1]

٢٨٧٨ ـ حدثنا العباس بن عزيز القطان المروزي قال: حدثنا محمد بن عبدة بن الحكم قال: حدثنا أبو إسحاق الطالقاني قال: أخبرني كنانة بن جبلة، عن أبي حنيفة، عن جوّاب التيمي، عن الحارث بن سويد، أن رجلاً قال لأبي موسى الأشعري: إني أخاف أن أكون منافقًا، قال: هل صليت لله وحدك حيث لا يراك أحدٌ؟ قال: نعم والذي يحلف به، قال: والذي حلفت به ما صلى منافق حيث لا يراه أحدٌ[2].

٢٨٧٨ ـ حدثنا العباس بن عزيز قال: حدثنامحمد بن عبدة بن الحكم قال: حدثنا أبو إسحاق الطالقاني قال: أخبرني كنانة بن جبلة، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن جوّاب التيمي، عن الحارث بن سويد، قال: قال رجل لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: يا أمير المؤمنين! إني أخاف أن أكون منافقًا، قال: ما تخوّف النفاق على نفسه منافق قط[3].

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٤٢).

(٢) «المسند» لابن خسرو (١٢٩).

(٣) «جامع المسانيد» (١/ ١٠٩)، و«المسند» لابن خسرو (١٢٨).

٢٨٧٨ ـ حدثنا العباس بن عزيز قال: حدثنا محمد بن عبدة قال: حدثنا أبو إسحاق الطالقاني قال: أخبرني كنانة بن جبلة، عن أبي حنيفة، عن جوّاب التيمي، عن الحارث بن سويد، [٣١١ـأ] عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: إن إبليس الأبالسة ليتطاول يوم القيامة رجاء أن تناله الشفاعة مما يرى من الشفاعة يوم القيامة[١].

٢٨٧٨ ـ حدثني أبو الهيثم المثنى بن محمد المروزي قال: حدثنا عبد الرحمن ابن عبد الحكم قال: حدثنا أبو معاوية الزعفراني عبد الرحمن بن قيس قال: حدثني سلم بن سالم قال: حدثنا كنانة بن جبلة، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن جوّاب التيمي، عن الحارث بن سويد، قال: قدم صاحب معاذ بن جبل الذي كان يصحبه ويخدمه إلى أن مات الكوفة فأتى حلقة ابن مسعود وأصحابه جلوس، وابن مسعود غائب، فجلس وخاضوا في مسائل فخاض معهم حتى خاضوا في الإيمان، فقال صاحب معاذ: أنا مؤمن حقًا، قال: فكأنهم استعظموا ذلك منه ومن قوله، فلما جاء ابن مسعود قال له أصحابه: يا أبا عبد الرحمن! ووصفوا له ما كان من صاحب معاذ، فقال ابن مسعود: فهلا سألتموه من أهل الجنة؟ فبينا هم على ذلك إذ جاءهم الشاب فجلس فقال له عبد الله: أنت القائل أني مؤمن حقًا، وذكر الحديث إلى آخره[٢].

٢٨٧٨ ـ حدثنا جيهان بن أبي الحسن، قال: حدثنا أحمد بن حرب قال: حدثنا أصرم بن حوشب قال: حدثني كنانة بن جبلة، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن جامع بن أبي راشد، عن زياد بن حدير قال: لما طعن عمر أوصى، فكان مما أوصى

---

(١) «المسند» لابن خسرو (١٣٢).

(٢) «جامع المسانيد» (١/ ١٣٣).

أن يصلي صهيب بالناس، وجعل الأمر إلى ستة من المهاجرين الذين قبض عنهم رسول الله ﷺ وهو راض عنهم: عثمان بن عفان[1] وعلي بن أبي طالب وطلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام، وسعد بن أبي وقاص، وعبد الرحمن بن عوف رضوان الله عليهم أجمعين، وقد جعلت لهم أجل ثلاثة أيام يختارون لأنفسهم وللأمة فإن اجتمعوا على رجل منهم وأبى واحد أن يبايع فكونوا مع الجماعة، وإن اختار ثلاثة واحدًا واختار رجل صاحبه فكونوا مع الثلاثة، وإن اختار رجلان رجلاً وثلاثة أحدهم فكونوا مع الثلاثة [٣١١ـ ب] الذين فيهم عبد الرحمن بن عوف[2].

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** أبو بكر محمد بن همام السبزواري قال: حدثنا أيوب بن الحسن قال: حدثنا حفص بن عبد الله قال: حدثنا كنانة بن جبلة والهيّاج بن بسطام، قالا: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله عليهم، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن شداد بن الهاد، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: صلى بنا رسول الله ﷺ، فقرأ رجل خلفه، فلما قضى الصلاة قال: «أيكم قرأ خلفي»؟ ثلاث مرات، فقال رجل: أنا يا رسول الله، فقال: «من صلى خلف إمام فإن قراءة الإمام له قراءة».

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا مقاتل بن إبراهيم قال: حدثنا كنانة بن جبلة قال: حدثنا أبو حنيفة رضي الله عنه، عن عطاء بن أبي رباح قال: كنت عند ابن عمر رضي الله عنهما فسأله رجل فقال: يا أبا عبد الرحمن! أرأيت الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فريضة؟ وذكر الحديث.

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا مقاتل بن إبراهيم قال: حدثنا

---

(١) «جامع المسانيد» (١/ ٢٢٠).

(٢) «مجمع الزوائد» (٩/ ٥٢).

كنانة بن جبلة قال: حدثنا أبو حنيفة رضي الله عنه، عن موسى بن أبي كثير: أن ابن عمر رضي الله عنهما أخرج شاة ليذبحها فمر به رجل فقال له: أمؤمن أنت؟ قال: نعم إن شاء الله وذكر الحديث.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن النضر الهروي قال: حدثنا عبد الله بن مالك بن سليمان، عن أبيه قال: حدثنا كنانة، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه قال: سألته، فقلت له: أيُسأل عن رجل يخطب امرأة أأخبرهم بما أعرف من سيرته ومذهبه؟، قال: نعم، لا يحل لك غير ذلك.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الرحيم بن عبد الله بن إسحاق السمناني قال: حدثنا الخليل بن هند السمناني قال: حدثنا هشام بن عبيد الله، قال: حدثنا كنانة بن جبلة قال: رأى أبو حنيفة في النوم فسأل محمد بن سيرين عن ذلك، فقال: من صاحب هذه الرؤيا؟ وذكرنا الحديث غير مرة.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الرحيم بن عبد الله، قال: حدثنا الخليل بن هند، قال: سمعت هشام بن عبيد الله يقول: سمعت كنانة يقول: علم أبي حنيفة كله مفهوم مستعمل، وعلم غيره يدخل فيه حشو كثير[1].

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الرحيم بن عبد الله بن إسحاق، قال: حدثنا الخليل بن هند قال: سمعت هشام بن عبيد الله يقول: سمعت كنانة يقول: لم أسمع من أبي حنيفة في طول ما صحبته كلمة تؤخذ عليه أو يعاب عليه[2].

٢٨٧٨ ـ حدثنا... حفص بن نصر الرازي، قال: حدثنا محمد بن عمرو، قال:

---

(١) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٣١٩)، والكردري (١٢٧).

(٢) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٣١٩)، والكردري (١٢٧).

حدثنا هشام بن عبيد الله [٣١٢ـأ]، قال: حدثنا كنانة بن جبلة، عن بكر بن حبيش، عن أبي عبد الرحمن، عن عبادة بن نسي، عن عبد الرحمن بن غنم، عن معاذ رضي الله عنه، قال: سمعت النبي ﷺ يقرأ: «هل تستطيع ربك»[١].

٧٦١ ـ ومنهم: عبد الله[٢] بن واقد أبو رجاء:[٣]

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبو محمد أحمد بن محمد بن سهل بن ماهان الترمذي، قال: حدثنا صالح بن محمد، قال: حدثنا عبد الله بن واقد الهروي، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن الحكم بن زياد، عن أبي سعيد، أن امرأة خطبها رجل إلى أبيها، فذكر أبوها لها ذلك، فقالت: لا أفعل حتى ألقى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فلقيت النبي ﷺ، فقالت: يا رسول الله! ما حق الزوج على زوجته؟ قال: «لا تخرج من بيتها إلا بإذن زوجها، فإن فعلت كانت في لعنة الله والملائكة وخزنة الرحمة وخزنة العذاب حتى ترجع إلى منزل زوجها، وإن سألها زوجها نفسها، وهي على ظهر قَتَبٍ [لم يكن لها أن تمنعه][٤]، وإن سخط فلترضه»، فقال رجل من القوم: وإن كان ظالمًا؟ قال: «وإن كان ظالمًا»، فرجعت المرأة وقالت: ما أنا بمتزوجة بعد ما أسمع.

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن نصر بن سليمان الهروي، قال: حدثنا يحيى بن عياش الهروي، قال: حدثنا أبو يحيى الحماني، عن أبي رجاء الهروي، عن أبي حنيفة، عن حماد رحمة الله عليهم، عن سعيد بن جبير، قال: جاء عبد أسود إلى ابن عباس

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٩٣٠) من طريق عتبة بن حميد عن عبادة به.

(٢) في الأصل: (عبد الرحمن) وهو خطأ.

(٣) من رجال ابن ماجه.

(٤) من الآثار (٤٤٦).

رضي الله عنهما فسأله فقال: إني أرمي الصيد فأصمي وأنمي؟ فقال: كُل ما أصميت، ودع ما أنميت[1]، فقال ابن عباس رضي الله عنهما: تدرون ما سأل هذا الأسود؟ يقول: إني أرمي الصيد، فمنها أحبسه، ومنها يغيب عني، فأجده ميتًا، فأمرته أن يأكل ما حبسه، ويدع ما غاب عنه وعجب ابن عباس رضي الله عنه من فصاحة الأسود.

٢٨٧٨ ـ حدثني أبو الهيثم المثنى بن محمد المروزي، قال: حدثنا عبد الرحمن بن الحكم قال: حدثنا أبو معاوية الزعفراني[2] عبد الرحمن بن قيس قال: حدثني سلم بن سالم، قال: حدثنا أبو رجاء الهروي، عن أبي حنيفة، عن جوّاب التيمي، عن الحارث بن سويد، قال: قدم صاحب معاذ الذي كان يصحبه ويخدمه الكوفة، فأتى حلقة ابن مسعود رضي الله عنه، وذكر الحديث كما ذكرناه من قبل.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبو موسى هارون بن هشام قال: حدثنا أبو حفص أحمد بن حفص قال: حدثنا نصر بن سليمان أبو المهنّا، عن بكير بن معروف، عن عبد الله بن واقد [٣١٢ ـ ب]، عن أبي حنيفة، عن جوّاب التيمي، عن مسلم بن أبي عمران أنه قال: لما قدم معاذ بن جبل حمص أتاه شاب من شبان أهل حمص، فقال له: ما تقول في رجل صدق الحديث، وأدّى الأمانة، وبرّ بالوالدين، ووصل القرابة، وقد ذكرنا الحديث بتمامه فيما مضى.

٢٨٧٨ ـ حدثنا هارون بن هشام، قال: حدثنا أحمد بن حفص، قال: حدثنا نصر بن سليمان، عن بكير بن معروف، عن عبد الله بن واقد، عن أبي حنيفة،

---

(١) «المسند» لابن خسرو (٤١٧).

(٢) في الأصل: (أن عبد الرحمن) والتصويب من (٣٦٧٤).

عن جوّاب التيمي، عن الحارث بن سويد أنه قال: جاء رجل إلى أبي موسى الأشعري، فقال: إني أخاف أن أكون منافقًا، فقال له أبو موسى: هل صليت لله صلاة قط حيث لا يراك أحد؟ قال: نعم، قال أبو موسى: ما صلى منافق قط لله صلاة حيث لا يراه أحد [1].

٢٨٧٨ ـ حدثنا هارون بن هشام، قال: حدثنا أحمد بن حفص، قال: حدثنا نصر بن سليمان، عن بكير بن معروف، عن عبد الله بن واقد، عن أبي حنيفة، عن جوّاب التيمي، عن الحارث بن سويد أنه قال: قال رجل لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: إني أخاف أن أكون منافقًا، فقال عمر: ما خاف النفاق منافق قط[2]، قال أبو حنيفة رضي الله عنهما: ما رأيت حديثًا قط أجود من هذين.

٢٨٧٨ ـ حدثنا هارون بن هشام، قال: حدثنا أحمد بن حفص قال: حدثنا نصر بن سليمان، عن بكير بن معروف، عن عبد الله بن واقد، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، أن عاملاً لعمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب إلى عمر: أن ناسًا قبلنا يشربون الخمر، ويتألون عليها القرآن، فكتب إليه عمر: إن أقروا بتحريمها، فأقم عليهم الحد، وإن لم يقروا بالتحريم فاضرب أعناقهم.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح البلخي، قال: حدثنا زكريا بن يحيى الكرابيسي، قال: حدثنا مالك بن سليمان، عن أبي رجاء الهروي، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن نافع، قال: سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول: يجيء

---

(١) «الآثار» (١٩٩).

(٢) «المسند» لابن خسرو (١٢٨).

في آخر الزمان قوم من الزنادقة[1] يقولون: لا قدر، هم مجوس هذه الأمة وشيعة الدجال حقًّا على الله عز وجل أن يُلحقهم به[2].

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح، قال: حدثنا زكريا بن يحيى قال: حدثنا مالك بن سليمان، عن أبي رجاء الهروي قال: سمعت أبا حنيفة يقول: مثل من يطلب الحديث ولا يتفقه مثل الصيدلاني يجمع الأدوية ولا يدري لأي داء هو، حتى يجيء الطبيب، هكذا طالب الحديث لا يعرف وجه حديثه حتى يجيء الفقيه[3].

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا أحمد بن داود اللؤلؤي، قال: حدثنا أبو عثمان، عن أبي رجاء الهروي، قال: قدم علي أبو حنيفة مكة، وأقام عندي ستة أشهر، فما رأيته ليلة نام[4].

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن قدامة الزاهد البلخي [٣١٣ ـ أ]، قال: حدثنا أحمد بن حرب، قال: حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن، قال: قال أبو رجاء الهروي: غسل الحسن بن عمارة أبا حنيفة، وكنت أنا أصبّ الماء عليه، فرأيت جسمه جسمًا نحيفًا قد أذابه من العبادة والجهد، فلما فرغ الحسن من غسله، مدح أبا حنيفة، وذكر بعض خصاله، وتكلم بكلمات أبكى الجميع، فلما رفعت جنازته لم أر باكيًا أكثر من يومئذ[5].

---

(١) في الأصل: (الزندقة).

(٢) انظره في «الكنز» (٦٥٣، ٦٥٦).

(٣) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٣٥٠).

(٤) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٢٢٧).

(٥) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٤٣٤).

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن موسى، قال: حدثنا الحسن بن عثمان، عن عبد الله بن واقد، عن محمد بن عبد الله، قال: سمعت الحسن يقول: ثلاث من كن فيه فهو منافق، وإن صام وصلى، وزعم أنه مؤمن، من إذا حدث كذب، وإذا أؤتمن خان، وإذا وعد أخلف، قال: فلقيت عطاء بن أبي رباح، فقلت: يا أبا محمد! إني سمعت الحسن يقول: ثلاث من كنّ فيه فهو منافق، وإن صام وصلى، وزعم أنه مؤمن، إذا وعد أخلف، وإذا أؤتمن خان، وإذا حدث كذب، قال: رحم الله الحسن، بئس ما قال، إذا لقيته فأقرأه مني السلام، وقل له: إن أخاك عطاء يقول: إن إخوة يوسف حدثوا أباهم فكذبوه، ووعدوا أباهم فأخلفوه، وائتمنهم فخانوه، أمنافقين كانوا؟ قال: قدمت عليه فأقرأته السلام، وأخبرته بقوله، فنكس رأسه ساعة، ثم رفع رأسه فقال: صدق عطاء رحمه الله، صدق عطاء رحمه الله، أفيعجز أحدكم إذا سمع منا حديثًا ينكر، فيذهب به إلى العلماء، فيجيئنا بتفسيره.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبو سليمان محمد بن منصور البلخي، قال: حدثنا رجاء بن نوح، عن عبد الله بن واقد، عن سفيان، عن محمد بن عجلان، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «إذا أفاد أحدكم خادمًا أو امرأة أو دابة فليأخذ بناصيتها، ويذكر اسم الله، ويستعيذ بالله من شرها، وشرما جُبلت عليه، ويسأل الله من خيرها وخير ما جبلت عليه»[1].

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن منصور، قال: حدثنا رجاء بن نوح، قال: حدثنا أبو رجاء الهروي، عن سفيان، عن الأوزاعي، عن حسّان بن عطية، عن أبي كبشة، عن

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٩١٨) وأبو داود (٢١٦٠).

عبد الله بن عمرو رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «بلغوا عنّي ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، ومن كذب عليّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار»[1].

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** محمد بن منصور، قال: حدثنا رجاء بن نوح، قال: حدثنا أبو رجاء، عن سفيان، عن إبراهيم، قال: ما طُول ذلك المقام على المؤمن إلا كقدر ما بين الظهر إلى العصر، يعني يوم القيامة.

٢٨٧٨ ـ **وبإسناده** عن سفيان، عن عمر بن محمد، عن واقد بن محمد [٣١٣ ـ ب] قال: خرج رسول الله ﷺ إلى المسجد، فرأى في الناس قلّة، فقال: «أين الناس»؟ قالوا: خرجوا إلى السوق، فقال: «لا تأتوا السوق أو الأسواق، فإنها مكثرة للمال، مذهبة للدين».

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** محمد بن منصور، قال: حدثنا رجاء بن نوح، قال: حدثنا سفيان، عن أبي البختري الأنصاري، قال: اغبط الناس بما يغبط به الأموات، وأحبّ الناس على قدر هواهم، وذِلَّ عند الطاعة، واستصعب عند المعصية، ولا تصلح القراءة إلا بالزهد.

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد بن سهل بن ماهان الترمذي، قال: حدثنا صالح بن محمد، قال: حدثنا عبد الله بن واقد، عن مسعر بن كدام، عن عبد الملك بن عمير، عن موسى بن طلحة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لما نزل: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم دعا بطنًا بطنًا من قريش، فيقول: «يا بني فلان! أنقذوا أنفسكم من النار، إني لا أملك لكم من الله شيئًا»

---

(١) أخرجه البخاري (٤/ ٢٠٧) من طريق الأوزاعي به.

حتى انتهى إلى فاطمة، فقال لها: «يا فاطمة بنت محمد! أنقذي نفسك من النار، إني لا أملك لك من الله شيئًا غير أن لك رحمًا سأبُلُّها بِبَلالها»[1].

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن سهل، قال: حدثنا صالح بن محمد، قال: حدثنا أبو رجاء الهروي، عن مسعر بن كدام، عن عبد الملك بن ميسرة، عن مصعب بن سعد، عن كعب، أنه قال: إن أول من يأخذ بحلقة باب الجنة محمد ﷺ، ثم قرأ آية من التوراة «آخَرْ يَاقَدْ كَافتا[2]» يعني الآخرين الأولين.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن سهل، قال: حدثنا صالح بن محمد، قال: حدثنا أبو رجاء الهروي، عن سفيان، عن السُّدي، عن أبي مالك في قوله: ﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ﴾ قال: يخرج السنبلة خضراء من الحبة وهي الميتة، ويخرج النواة وهي ميتة من النخلة، وهي حية.

٢٨٧٨ ـ وبإسناده عن أبي رجاء، عن ليث، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما في قوله: ﴿لِيَسْتَأْذِنكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾، قال: الرجال ليست النساء، قال فكان: لا يستأذن عليه خدمه[3].

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل، قال: حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ، عن عبد الله بن واقد، عن أبي رجاء الهروي، قال: حدثنا محمد بن مالك، عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: بينما نحن مع رسول الله ﷺ إذ بصر بجماعة

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٣٣٣) من طريق مسعر، ومسلم (١/ ١٣٣) من طريقين جرير وأبي عوانة كلهم عن عبد الملك بن عمير به.

(٢) في الأصل: (كأيما).

(٣) أورده السيوطي في «الدرالمنثور» (٥٦) معزوًا لابن أبي شيبة، والبخاري في «الأدب المفرد» وابن جرير وابن المنذر عنه به.

فقال: «على المجتمع هؤلاء، قيل على قبر يحفرونه»، قال: ففزع رسول الله ﷺ فبدر من بين أصحابه حتى انتهى إلى القبر، فجثا عليه، قال البراء: فاستقبلته من بين يده لأنظر ما يصنع [٣١٤ ـ أ]، فبكى حتى بلّ الثرى من دموعه، ثم أقبل علينا فقال: «إخواني لمثل هذا اليوم فأعدوا»[١].

٧٦٢ ـ ومنهم: معمر بن الحسن:[٢]

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبو الحسن أحمد بن المحرز بن الشاه بن محرز بن سعيد الهروي، قال: حدثنا عمي محمد بن الشاه بن محرز المجبّر، قال: حدثنا أبي، قال: سمعت معمر بن الحسن الهروي، يقول: اجتمع أبو حنيفة ومحمد بن إسحاق عند أبي جعفر المنصور، وكان جمع العلماء والفقهاء من أهل الكوفة والمدينة، وسائر الأمصار لأمرٍ حزبه، وبعث إلى أبي حنيفة فنقله على البريد إلى بغداد، فلم يخرجه من ذلك الأمر الذي وقع له إلا أبو حنيفة، فلما قُضيت الحاجة على يده حبسه عند نفسه ليرفع القضاة والحكام الأمور إليه، فيكون هو الذي ينفذ الأمر ويفصل الأحكام، وجلس محمد بن إسحاق ليجمع لابنه المهدي حروب النبي عليه السلام وغزواته، قال: فاجتمعا يومًا عنده، وكان محمد بن إسحاق يحسده لما كان يرى من المنصور من تفضيله وتقديمه واستشارته فيما ينوبه، وينوب رعيته وقضاته وحكامه، فسأل أبا حنيفة عن مسألة أراد أن يغير المنصور عليه، فقال له: ما تقول يا أبا حنيفة في رجل حلف أن لا يفعل كذا وكذا؟ أو أن يفعل كذا وكذا، ولم يقل: إن شاء الله موصولاً

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ٢٩٤) من طريق أبي عبد الرحمن المقرئ عن أبي رجاء به، وابن ماجه (٤١٩٥) من طريق إسحاق بن منصور، عن أبي رجاء به.

(٢) في «عقود الجمان» (١٤٧) معمر بن حسين الهروي، وهكذا في «المسند» للثعالبي [٥٧ ـ ب]، وفي الأصل والمناقب للمكي (١٢٢): «... حسن».

باليمين، وقال ذلك بعد ما فرغ من يمينه وسكت، فقال أبو حنيفة: لا ينفعه الاستثناء إذا كان مقطوعًا من اليمين، وإنما ينفعه إذا كان موصولاً به، فقال: وكيف لا ينفعه وقد قال جدّ أمير المؤمنين الأكبر أبو العباس عبد الله بن العباس: أن استثناءه جائز ولو كان بعد سنة، واحتج بقول الله عز وجل: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾ [الكهف: ٢٤] فقال المنصور لمحمد بن إسحاق: أهكذا قال أبو العباس؟ قال: نعم، قال: فالتفت إلى أبي حنيفة، وقد علاه الغضب، فقال: تخالف أبا العباس؟ فقال أبو حنيفة: لم أخالف أبا العباس، ولقول أبي العباس تأويل عندي يخرج على الصحة، ولكن بلغني أن النبي ﷺ قال: «من حلف على يمين واستثنى فلا حنث عليه» وإنما وضعناه إذا كان موصولاً باليمين، وهؤلاء لا يرون خلافتك، بهذا يحتجون بخبر أبي العباس، فقال له المنصور: وكيف ذلك؟ قال: لأنهم يبايعوك[1] حيث بايعوك تقية، فإنّ لهم الثنيا متى شاؤوا يخرجون من بيعتك [٣١٤ـب]، ولا يبقى في أعناقهم من ذلك شيء، قال: هكذا؟ قال: نعم، قال: فقال المنصور: خذوا هذا، يعني محمد بن إسحاق، فأخذ وجعل رداءه في عنقه، وذهبوا به فحبسوه[2].

٧٦٣ ـ ومنهم: مالك بن سليمان: [3]

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن النضر الهروي، قال: حدثنا عبد الله بن مالك بن سليمان، قال: سمعت أبي، يقول: كان زيد بن علي أرسل إلى أبي حنيفة يدعوه إلى نفسه، فقال أبو حنيفة لرسوله: لو علمت أن الناس لا يخذلونه ويقومون معه قيام صدق لكنت أتبعه وأجاهد معه من خالفه، لأنه إمام حق، ولكني أخاف أن

---

(١) في الأصل هكذا ولعل الصواب: «يبايعونك».

(٢) انظره في «المناقب» للموفق المكي (١٢٢، ١٢٣).

(٣) انظره في «عقود الجمان» (١٤٣).

يخذلوه كما خذلوا أباه، لكني أعينه بمالي فيتقوى به على من خالفه، وقال لرسوله: أبسط عذري عنده، وبعث إليه بعشرة آلاف درهم[1].

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل، وحمدان بن ذي النون، قالا: حدثنا مالك بن سليمان، عن شعبة، عن واصل الأحدب، عن المعرور بن سويد، عن أبي ذر رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «أتاني جبريل صلوات الله عليه فبشرني لأمتي أن من[2] مات منهم لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة، قال: فقلت: يا جبريل وإن سرق وإن زنى؟ قال: وإن سرق وإن زنى»[3].

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل، قال: حدثنا مالك بن سليمان، عن شعبة، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن كريب، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «لو أن أحدكم إذا أتى أهله قال: اللهم جنبنا الشيطان، وجنب الشيطان ما رزقتنا، فإنْ كان بينهما ولد لم يسلط عليه الشيطان»[4].

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل، وحمدان بن ذي النون، قالا: حدثنا مالك بن سليمان، عن زائدة بن قدامة، عن الأعمش، عن أبي ظبيان، قال: سمعت أسامة بن زيد يقول: بعثنا رسول الله ﷺ إلى أهل أبيات من جهينة يقال لهم: الحرقات، فصبّحناهم فنذروا بنا فهربوا، فأدركت رجلاً منهم، أنا وصاحبي، فلما غشيناه قال: لا إله إلا الله، فقتلناه، فحك ذلك في صدري، فأتيت رسول الله

---

(١) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٢٣٩).

(٢) في الأصل: (تاب) والمثبت من مصادر التخريج.

(٣) أخرجه أحمد (٥/ ١٦١) والبخاري (٩/ ١٧٤) ومسلم (١/ ٦٦) من طرق عن شعبة به.

(٤) أخرجه أحمد (١/ ٢٨٦) والبخاري (٤/ ١٥١) ومسلم (٤/ ١٥٥، ١٥٦) من طرق عن شعبة به.

صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فأخبرته فقال: «أقتلته وهو يقول: لا إله إلا الله»؟ فقلت: يا رسول الله! إنما قالها فرقًا من السلاح، قال: «فهلا شققت عن قلبه، كيف لك بلا إله إلا الله يوم القيامة» فما زال يقولها حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل يومي ذلك، فوالله لا أقتل رجلاً يقول: لا إله إلا الله.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل [٣١٥ـأ]، وحمدان، قالا: حدثنا مالك، قال: حدثنا يزيد بن عياض، عن يحيى بن سعيد، عن سليمان بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «ما عبد الله بشيء أفضل من فقه في الدين، ولأن أجلس فأفقه ساعة أحبّ إليّ من أن أحيي ليلة أصلي فيها حتى أصبح، ولفقيه [واحد] أشد على الشيطان من ألف عابد، ولكل شيء دعامة، ودعامة الدين الفقه»(١).

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل، وحمدان بن ذي النون، قالا: حدثنا مالك بن سليمان، عن إبراهيم بن طهمان، عن [أبي] حُصين، عن الأسود بن هلال، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه، قال: كنت رِدْف [النبي] صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فقال: «يا معاذ بن جبل! هل تدري ما حق الله على العباد»؟ يقولها ثلاثًا، قال: قلت: الله ورسوله أعلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «حق الله على العباد أن لا يشركوا به شيئًا»، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «هل تدري ما حق العباد على الله إذا فعلوا ذلك»؟ قال: قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «أن لا يعذبهم، أو قال: أن لا يدخلهم النار»(٢).

---

(١) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦١٦٦) والبيهقي في «الشعب» (١٧١٢) والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (٢٥) عن أبي هريرة به.

(٢) أخرجه البخاري (٩/ ١٤٠) ومسلم (١/ ٤٤) من طريق أبي حصين به.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل، قال: حدثنا مالك بن سليمان، عن شعبة بن الحجاج، عن الحكم، عن النزال بن عروة أو عروة بن النزّال، أن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال للنبي عليه السلام: أخبرني بعمل يدخلني الجنة قال: «لقد سألتني عن عظيم، وإنه ليسير لمن يسر الله عليه، أن تعبد الله لا تشرك به شيئًا، وأن تصلي الصلوات المكتوبات، وأن تؤدي الزكاة المفروضة، إني أخبرك برأس الأمر وعموده، وذروة سنامه، أما رأس الأمر [فالإسلام] فمن أسلم فقد سلم، وأما عموده فالصلاة، وأما ذروة سنامه فالجهاد في سبيل الله، أولا أدلك على أبواب البرّ، الصوم جُنَّةٌ، والصدقة تطفي الخطيئة، وقيام العبد في جوف الليل» ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم هذه الآية: ﴿ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ ﴾ [السجدة: ١٦] حتى ختم الآية، ثم قال: «أولا أدلك على أملك ذلك كله»؟ قال: فاطلع راكب أو ركب، فأومى إلى رسول الله ﷺ أن اسكت، فلما مضوا قلت: يا رسول الله! وإنا لنؤاخذ بما تكلم به ألسنتنا؟ قال: «ثكلتك أمك يا معاذ، وهل يكب الناس على مناخرهم في النار إلا حصائد ألسنتهم»[1].

٢٨٧٨ ـ حدثنا حمدان بن ذي النون، قال: حدثنا مالك بن سليمان قال: حدثنا ياسين بن معاذ، عن الأزهر بن عبيد، عن مكحول، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه، قال: أربع كنت أَكْتُمكُموها عن رسول الله ﷺ، اليوم أحدثكموها [٣١٥ ـ ب]، قال رسول الله ﷺ: «لا تكفروا أهل ملتكم وإن عملوا بالكبائر، والصلاة على كل من مات منهم، والصلاة خلف كل إمام، والجهاد مع كل أمير»[2].

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٢٣٣) من طريق روح عن شعبة به.

(٢) الحديث بهذا اللفظ عن واثلة بن الأسقع عند ابن ماجه ١٥٢٥، وانظر «الكنز» (١٠٧٧).

٢٨٧٨ ـ حدثنا حمدان بن ذي النون، قال: حدثنا مالك بن سليمان، قال: حدثنا ابن أبي ذئب، عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة رضي الله عنه، عن عمته زينب بنت كعب، أن أخت أبي سعيد الخدري قُتل زوجها، فسألت النبي ﷺ، فقالت: إن زوجي قتل، وأنا ههنا في وحشة، فقال النبي عليه السلام: «لا عليك أن تتحوّلي»، ثم قال: «تعالي ولا تبرحي حتى يبلغ الكتاب أجله»[١].

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا مالك بن سليمان، عن قيس بن الربيع، عن زبيد، عن شقيق، عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «سباب المؤمن فسوق، وقتاله كفر». قال زبيد: فأتيته فقلت: يا شقيق! أنت سمعت هذا من عبد الله يرويه عن النبي عليه السلام؟ قال: نعم، ثلاث مرات[٢].

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا مالك، عن ابن أبي ذئب، عن شعبة مولى ابن عباس رضي الله عنهما، أن رجلاً سأل ابن عباس فقال: إني كنت أتبع[٣] امرأة فأصبت منها ما حرم الله عز وجل عليّ، ثم رزق الله التوبة، فأردت أن أتزوجها، فقال الناس: ﴿ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً﴾، فقال ابن عباس رضي الله عنهما: ليس هذا موضع هذه الآية، إنما كن نساء بغايا يجعلن على أبوابهن رايات كرايات البياطرة يعرفن بذلك، فأنزل الله هذه الآية، فتزوجْها، فما كان مِن إثم فهو عليّ[٤].

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٣٠٠) والترمذي (١٢٠٤) والنسائي (٦/ ١٩٩) وابن ماجه (٢٠٣١) من طرق عن سعد به.

(٢) أخرجه البخاري (١/ ١٩) ومسلم (١/ ٥٧) من طريق شعبة عن زبيد بن الحارث به.

(٣) في الأصل: (تبعت).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير من طريق سعيد عن ابن عباس به كما في «الدر المنثور» (٥/ ٢٠).

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا مالك، عن حماد بن عطية الثقفي، عن عبد الملك بن عبد العزيز، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: إذا تاب العبد فتاب الله عليه، أنسى الحفظة بما كانوا حفظوا عليه من مساوئ عمله، وأنسى جوارحه ما عملت من الخطايا، وأنسى معالمه من الأرض وأسبابه من السماء، يجيء يوم القيامة وليس من خلق شيء يشهد عليه[١].

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا خلف بن أيوب ومالك بن سليمان الهروي، قالا: حدثنا جرير بن حازم، عن الزبير بن سعيد، عن عبد الله بن علي، عن أبيه، عن جده، أنه طلق امرأته البتة على عهد النبي ﷺ، فذكر ذلك للنبي عليه السلام، فقال: «ما أردت»؟ فقال: واحدة، قال: «آلله»؟ قال: آلله، قال: «فهو ما أردت».

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد بن الفضل، قال: حدثنا مالك بن سليمان [٣١٦ ـ أ]، عن محمد بن مسلم، عن إبراهيم بن ميسرة، قال: سمعت مجاهدًا يقول: الفواقر[٢] ثلاث: أمير سوء: إن أحسنت لم يقبل وإن أسأت لم يعف، وجار سوء: إن سمع خيرًا دفعه وإن سمع شرًا أشاعه، وزوجة: إن دخل عليها لم يقر عينه، وإن خرج لم يأمنها[٣].

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن نصر المالكي وإسماعيل بن بشر، وعبد الصمد بن الفضل، قالوا: حدثنا مالك بن سليمان الهروي السعدي، قال: حدثنا

---

(١) أخرجه ابن عساكر عن أنس كما في «الكنز» (١٠١٧٩)، وفي «الترغيب» (٤/ ٩٤)، رواه الأصبهاني في «الترغيب» (٧٥١) عن أنس.

(٢) الفواقر جمع الفاقرة هي الداهية الشديدة، فكأنها تكسر فقر الظهر، قاله شيخنا الأعظمي رحمه الله في تعليقه على «المصنف».

(٣) انظره في «المصنف» لعبد الرزاق (٢٠٥٩٥) و«الشعب» للبيهقي (٩١٠٣، ٩١٠٧).

عبد العزيز بن أبي روّاد، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: أول من قاس إبليس فأخطأ، قال: ﴿خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ﴾، فالنار النور، والطين الظلمة، فلا يسجد النور للظلمة، وأول من قاس من الناس ثقيف فقال: لا بأس بالدرهم بالدرهمين، ما هو إلا كالنضوين بالناقة، قال ابن عباس رضي الله عنهما: نالنا ضرير الرأي إن بني أمية زخرفوا للناس كلامًا استهووهم عليه حتى خالدوا بينهم بالسيوف.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا مالك، عن إبراهيم بن أبي يحيى، عن زيد بن أسلم، قال: تزلزل الأرض من ثلاثة: إذا نظر إليها الرب، وإذا تحرك الحوت، وذنوب العباد.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا مالك، عن مالك بن أنس قراءة على هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: جاء عمي من الرضاعة، فاستأذن عليّ، فأبيت أن آذن له حتى أستأذن رسول الله ﷺ، فسألت رسول الله ﷺ، فقال: «ائذني له»، فقلت: يا رسول الله! إنما أرضعتني الامرأة، ولم يرضعني الرجل، فقال: «إنه عمك، فليلج عليك»، قالت عائشة رضي الله عنها: وذلك بعد ما ضرب علينا الحجاب.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا مالك، عن ليث بن سعد، عن الربيع بن سبرة الجهني، عن أبيه، وكان من أصحاب النبي عليه السلام، قال: كنا مع رسول الله ﷺ، فأذن لنا في الاستمتاع في النساء، فأتيت امرأة من بني عامر أنا وشيخ من أصحاب النبي عليه السلام، كل واحد منا يسألها ذلك، فكان رداء الشيخ خيرًا من ردائي، فجعل يعجبها شبابي فقبلت ردائي، فتمتعت منها ثلاثة أيام، ثم نادى رسول الله ﷺ بتحريم المتعة [٣١٦ ـ ب].

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا مالك، عن عبد الله بن عمر، عن نافع، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وابن عمر لم يتزوجا امرأة قط إلا طلقاها، قال: وتزوج عمر سبعًا وعشرين امرأة.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد وحمدان، قالا: حدثنا مالك، عن محمد بن مسلم الطائفي، عن إبراهيم بن ميسرة، عن طاووس، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه، قال: اتبعوا سبيلنا، فإن أصبتم فقد سبقتم سبقًا بعيدًا، وإن أخطأتم فقد ضللتم ضلالاً مبينًا، وإن أضل الضلالة أن تعرفوا في دينكم ما كنتم تنكرون أمس، أو تنكروا في دينكم ما كنتم تعرفون أمس.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد وحمدان، قالا: حدثنا مالك، قال: حدثنا أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية قال: نزلت الآية الأولى في المؤمنين، والوسطى في المنافقين، والثالثة بالكافرين، ثم قرأ: ﴿إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ ﴿١٧﴾ وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٰٔنَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾ [التوبة: ١٧، ١٨]، ثم قال: زعموا أن النبي ﷺ قال: «من تاب قبل أن يموت بجمعة، ثم قال: الجمعة كثير، ثم قال: من تاب قبل أن يموت بيوم، ثم قال: يوم كثير، ثم قال: من تاب قبل أن يغرغر».

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا مالك، عن جرير بن حازم، عن ابن سيرين قال: سئل ابن عباس عن الكبائر؟ فقال: كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا مالك، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن وهب، قال: إن الأرض تبكي من الشيخ الزاني لا تكاد تقبله.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا مالك، عن إسرائيل بن يونس، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي رضي الله عنه، قال: اكتموا الصبيانَ النكاحَ، وكل طلاق جائز إلا طلاق المعتوه [١].

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا مالك، عن عبد الله بن المؤمل، عن عمرو بن شعيب، عن سعيد بن المسيب قال: طلاق المستكره جائز.

٢٨٧٨ ـ ومالك عن عبد الله بن إدريس، عن حصين، عن الشعبي، أنه قال: في رجل أكره على الطلاق والعتاق، قال: إكراه السلطان جائز، وإكراه اللصوص ليس بشيء.

٢٨٧٨ ـ ومالك عن إبراهيم بن طهمان، عن المغيرة، عن إبراهيم، قال: طلاق المكره جائز [٣١٧ـأ]، الذي يُكرهه السلطان واللصوص.

٢٨٧٨ ـ سمعت عبد الصمد يقول: سمعت مالك بن سليمان يقول: ضُرب مالك بن أنس الحد قال: لأنهم قالوا له: أجز طلاق المكره، فلم يجزه فضرب الحد.

٢٨٧٨ ـ حدثنا حمدان بن ذي النون قال: حدثنا عصام بن يوسف، قال: حدثني أبو داود سليمان، عن أبي العالية، عن أبي عبد الرحمن، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، أنه قال لرجل أعجمي: أتؤمن أنت؟ قال: نعم إن شاء الله، قال: قُل نعم، ولا تقل: إن شاء الله.

٢٨٧٨ ـ حدثنا حمدان قال: حدثنا عصام قال: حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي روّاد، عن ابن جريج، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس رضي الله

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (١٨٢٤١، ١٨٢٤٣).

عنهما، أنه قال: القدرية كفّرت، هم الشيعة الهلكة، والحرورية بدعة، ولا نعلم الحق إلا في المرجئة: قوم أرجوا أمرهم إلى الله، ولم يقطعوا العصمة فيما بينهم وبين الله تعالى، وفوضوا أمرهم وعلموا أن كل شيء بقدر الله تعالى.

* * *

(٤٧)

ذكر أهل قُهستان

٧٦٤ ـ منهم: الجراح:[1]

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبو العباس أحمد بن عبد الرحمن بن خالد الرازي القلانسي، قال: حدثنا عبد الله بن جراح القهستاني، قال: حدثنا [أبي][2] عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن يحيى بن يعمر قال: دخلنا مسجد الرسول ﷺ، فوجدنا ابن عمر قاعدًا في ناحية منه، وكان معي صاحب لي، فقلت: هل لك أن تأتي ابن عمر فتسأله عما أحدث الناس في القدر؟ قال: نعم، فقلت له: اترك السؤال علي، فإني أرفق به منك، فقعدنا إليه طويلاً، لا نكلمه هيبة له، ثم قلت له: يا أبا عبد الرحمن! إنا نتقلب في هذه الأمصار، فربما قدمنا مصرًا فنلقى قومًا يقولون: لا قدر، ويجعلون الأمور إلى أنفسهم، قال: فاستوفز وغضب وقال: أبلغهم أني منهم بريءٌ، وأنهم مني برآء، ولو وجدت أعوانًا لجاهدتهم، ثم أنشأ يحدثنا فقال: والله[3] لبينما أنا قاعد عند رسول الله ﷺ وأناس من أصحابه، إذ أقبل شاب حسن الثياب، حسن اللمة، طيب الريح، عليه ثياب بيض، وذكر حديث جبريل عليه السلام [٣١٧ ـ ب].

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٠٣): جراح بن سعيد التميمي القهستاني.

(٢) ساقط من الأصل.

(٣) في الأصل وقع (الله والله) والأول زيادة.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن خالد الرازي، قال: حدثنا عبد الله بن الجراح، قال: حدثنا أبي، عن أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة رحمة الله عليهم، عن أبيه قال: كنا عند رسول الله ﷺ فقال: «اذهبوا بنا نعود جارنا اليهودي» قال: فأتيناه، فقال: «كيف أنت، وكيف حالك»؟ ثم قال: «يا فلان اشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله» قال: فنظر إلى أبيه، وكان عند رأسه، فلم يرد عليه شيئًا، ثم قال: «يا فلان اشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله» قال: فنظر إلى أبيه فلم يرد عليه شيئًا، ثم قال: «يا فلان اشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله» قال أبوه: اشهد له، قال: أشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: «الحمد لله الذي أعتق بي نسمة من النار»[1].

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن عبد الرحمن، قال: حدثنا عبد الله بن الجراح، قال: حدثنا أبي، عن أبي حنيفة، عن الحارث بن عبد الرحمن، عن أبي الجلاس، قال: كنت فيمن سمع عن عبد الله السبائي كلامًا عظيمًا، فأتينا به عليًا[2]، وقد ذكرنا هذا الحديث فيما مضى غير مرة.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن عبد الرحمن، قال: حدثنا عبد الله بن الجراح، قال: حدثنا أبي، عن أبي حنيفة، عن إبراهيم السكسكي، عن عبد الله بن أبي أوفى الأنصاري، أن رجلاً جاء إلى النبي عليه السلام، فقال: يا رسول الله! إني لا أستطيع أن أتعلم شيئًا من القرآن، فعلمني شيئًا يجزئني من القرآن، فقال له النبي عليه السلام: «قُل: سبحان الله والحمد لله والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله»، فقال الرجل:

---

(١) «المسند» للحارثي (١٠٩٢).

(٢) «المسند» للحارثي (١٣٣٤).

هذا لله فمالي فقال: «قل: اللهم اغفر لي وارحمني وعافني واهدني وارزقني»[1].

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن علي المروزي، قال: حدثنا عبد الله بن الجراح، قال: أخبرنا حماد بن زيد، عن بديل بن ميسرة، وأيوب عن عبد الله بن شقيق، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي ليلاً طويلاً قائمًا، وليلاً طويلاً جالسًا، فإذا صلى قائمًا ركع قائمًا، وإذا صلى قاعدًا ركع قاعدًا.

* * *

(١) انظره في «المسند» لابن خسرو (٩٠٢).

(٤٨)

ذكر أهل سجستان

٧٦٥ ـ منهم: عبيد الله السجزي:

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد بن عبد الرحمن السرخسي، قال: حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن، قال: حدثنا عبيد الله، عن أبي حنيفة، قال: حدثني إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: ما مسّت بيدي حريرة ولا شيئًا ألين من كف رسول الله ﷺ[1].

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** أحمد بن محمد، قال: حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن، قال: حدثنا عبيد الله، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم [٣١٨ ـ أ]، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أراد أحدكم أمرًا فليتوضأ وليركع ركعتين، ثم ليقل: اللهم إني أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك، فإنك تعلم ولا أعلم، وتقدر ولا أقدر، وأنت علام الغيوب، اللهم إن كان هذا الأمر خيرًا لي في ديني وخيرًا لي في معيشتي وخيرًا لي في عاقبة أمري فيسر لي، وبارك لي فيه، وإن كان شرًا لي في ديني وشرًا لي في معيشتي، وشرًا لي في عاقبة أمري فاصرفه عني، ويسر لي الخير حيث كان»[2].

---

(١) «المسند» للحارثي (٤٩٥).

(٢) «المسند» للحارثي (٧٦٩).

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن قدامة الزاهد، قال: حدثنا محمد بن يزيد، قال: حدثنا حسين بن عبيد الله، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن يحيى بن عبيد الله، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أنه صلى بهم، فسمع صوت صبي في عرض النساء فأخفَّ الصلاة وأتم، فلما انصرف قيل: يا رسول الله! أقصرت الصلاة؟ قال: «وما ذاك»؟ قيل: خففت، قال: «إني سمعت صوت صبي في عرض النساء فأردت أن أخفف للنساء لتنصرف إلى صبيها، ومن أَمَّ قومًا فليصل بهم أخف صلاة، فإن فيهم المريض والكبير والضعيف وذا الحاجة»[1].

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن عبد الله السعدي قال: حدثنا الحسن بن عثمان قال: حدثنا الحسين عن أبيه، عن الكلبي، عن عبد الرحمن بن غنم، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أنه جاء إلى مجلس فيه معاذ، فقال: قال رسول الله ﷺ: «للشرك أخفى في أمتي من دبيب النمل» قال معاذ: اللهم غفرًا، وسمعت رسول الله ﷺ يقول: «من صام رِياء فقد أشرك، ومن تصدق رياء فقد أشرك، ومن صلى رياء فقد أشرك»، فقال معاذ: اللهم نعم، فقال عبد الرحمن: أينا يسلم من هذا، فاشتد على القوم كلهم فقال معاذ: أفلا أجليها عنكم، قالوا: بلى، قال: قالها[2] رسول الله ﷺ، فاشتد علينا كما اشتد عليكم، فلما رأى ذلك قال: «أفلا أجليها عنكم» فتلا هذه الآية في الروم قال: «﴿وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن رِّبًا لِّيَرْبُوَا۟ فِىٓ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ فَلَا يَرْبُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ﴾ [الروم، آية: ٣٩]، مثل الرجل يعطي العطية أو يهدي الهدية يرجو أفضل منها، فليست له ولا عليه [٣١٨ـ ب]، وكذلك الربا من العمل ليست له ولا عليه، ولا له ولا عليه، ولا له ولا عليه».

---

(١) «المسند» لابن خسرو (١٢٢٥).

(٢) في الأصل: (قُلْها).

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن عبد الله قال: حدثنا الحسن بن عثمان قال: حدثنا الحسين، عن أبيه، عن عمر بن ذر، عن أبيه، عن معاذ أنه قال: يا رسول الله! والذي بعثك بالحق ليعرض في صدري الكلمة لأن أكون حممة أحبّ إليّ من أن أتكلم بها، فقال النبي ﷺ: «الحمد لله الذي قد أيس الشيطان أن يعبد بأرضكم هذه، آخر ما عليه، ولكن قد رضي بالمحقرات من أعمالكم»[1].

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن عبد الله قال: حدثنا الحسن قال: حدثنا الحسين، عن أبيه عن الفياض، قال: قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، إن العبد ليشرف على الأمر يعجبه من أمر الدنيا من التجارة والإجارة فيطلع الله تعالى من فوق سبع سماوات فيبعث إليه ملكًا فيقول: انظر عبدي فلانًا فاصرفه عن كذا وكذا، قال: إذا فتحت له ادخل النار، فيأتيه الملك فيصرفه فلا يزال حتى يصرفه عنه قد ظلّ عاضًّا على أنامله[2] فيقول: من يسعني فلان يسعني؟ وما هي إلا رحمة من الله عز وجل بها، وقال: الصاحب الصالح خيرٌ من الوحدة، والوحدة خيرٌ من صاحب السوء، والقول الصالح خيرٌ من الصمت، والصمت خيرٌ من القول السيء، والأمانة خير من الخاتم، والخاتم خيرٌ من ظن السوء.

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن عبد الله قال: حدثنا الحسن بن عثمان قال: حدثنا الحسين، عن معمر بن الحسن، عن حبيب، عن بكر بن عبد الله المقرئ قال: من غفر الله له لم يرجع في مغفرته أبدًا، ومن رضي الله عنه لم يرجع في رضوانه أبدًا، ومن سخط الله عليه فأرضاه رضى.

---

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٣٦٧) من طريق أبي نعيم عن عمر بن ذر، وهو عند ابن راهويه عن أبي بن كعب كما في «الكنز» (١/ ٣٩٨).

(٢) انظره في «العلل المتناهية» (١٣٤١)، فإنه رواه عن ابن عباس مختصرًا.

٢٨٧٨ ـ عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن كعب، عن أبي قتادة أنه قال: أتى رسول الله ﷺ فقيل: توفي فلان بن فلان فقال: «عبد الله دعي، فأجاب مستريح أو مستراح منه»، فقالوا: مستريح ماذا؟ قال: «الرجل المؤمن استراح من الدنيا وهمها وحزنها وتعبها فأفضى إلى رحمة الله» فقالوا: ومستراح ماذا؟ قال: «الفاجر استراح منه العباد والبلاد والشجر والدواب».

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن عبد الله السعدي قال: حدثنا الحسين بن عبيد الله، عن معمر بن الحسن، عن سفيان، عن محمد، عن شيخ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: أتى رجل فقال: إني أرى أموراً لا يحتملها قلبي حتى أخرج بسيفي ثم أدبر، فقال ابن عمر لأصحابه: أترونه فاعلاً؟ قال: ردوه علي، فقال: اجلس ثم قال: سمعت النبي ﷺ [٣١٩ـأ] يقول: «إن لجهنم سبعة أبواب، باب منها لمن خرج بسيفه على أمتي».

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبو بكر محمد بن عبد الله قال: حدثنا بحير بن النضر قال: أخبرنا عيسى بن موسى، عن عبد الله السجزي، عن عبيد الله الوصّافي، عن مكحول، عن حذيفة بن اليمان قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: إني سائلك، قد يشقق عليك وأنا منه في حلٍّ؟ قال: «فسَل عما شئت»؟ قال: متى الساعة؟ قال: «ما المسؤول عنها بأعلم من السائل، ولكن لها أشراط» قال: وما أشراطها يا رسول الله؟ قال: «تقارب أسواقها»، قال: وما تقارب أسواقها يا رسول الله؟ قال: «كسادها»، قال: «وقطر لا نبات، وتفشو الغيبة؛ يعني الغياب، وتكثر أولاد البغايا في النسبة، وأن يعظم ربّ المال، وتعلو أصوات الفسقة في المساجد، وأن يظهر أهل الباطل على أهل الحق»، قال: فما تأمرنا عند ذلك يا رسول الله؟ قال: «فرَّ بدينك وكُن حِلْسًا من أحلاس بيتك».

٢٨٧٨ ـ وبهذا الإسناد عن عبد الله السجزي، عن محمد بن إسحاق، عن رجلٍ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان أبو القاسم صلوات الله عليه يقول: «إن الحبر من الحبران لتكسى سبعين زوجًا من الاستبرق، ثم إن مخها يُرى من صفاء عظمها بساقها» فقال محمد بن كعب القرظي: هذا في كتاب الله عز وجل، فقال رجل: يا أبا حمزة أين ذلك في القرآن؟ قال: أو ما سمعت قول الله تبارك وتعالى: ﴿كَأَنَّهُنَّ ٱلْيَاقُوتُ وَٱلْمَرْجَانُ﴾ [الرحمن، آية: ٥٨]، والله لو أن ياقوتة أعظم من هذا العمود جعل في وسطها شعرة لرأيتها فيها.

٢٨٧٨ ـ حدثنا علي بن الحسن قال: حدثنا نصر بن المغيرة قال: حدثني عيسى بن موسى، عن عبد الله السجزي، عن محمد بن إسحاق، عن بريدة بن سفيان، عن محمد بن كعب، عن عبد الرحمن بن سهل أنه كان بأرض الروم فمُرّ عليه بروايا خمر لمعاوية فجعل يركز فيها برمحه، فخرّقها كلها حتى سال ما فيها، فبلغ ذلك معاوية فقال: ذاك شيخ ذهب عقله، فقال عبد الرحمن: والله ما ذهب عقلي ولكن النبي عليه السلام نهانا أن ندخلها في بطوننا أو أسقيتنا، وأحلف بالله لئن أدركت ما سمعت من رسول الله ﷺ في معاوية لأطعن في بطنه أو أموت قبل ذلك.

٧٦٦ ـ ومنهم: إياس بن عبد الله: [1]

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن النضر الهروي قال: حدثنا أحمد بن عبد الله الهروي قال: حدثنا أياس بن عبد الله السجستاني، عن أبي حنيفة أنه [عمر بن الخطاب] كتب إلى أبي موسى الأشعري: أما بعد: فإن القضاء [٣١٩ ـ ب] فريضة محكمة وسنة عادلة، فافهم إذا أُدلي إليك فإنه لا ينفع تكلم بحق لا نفاذ له، فإن

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٠١).

وجدته في الكتاب أو في السنة أو فيما قضى به الصالحون فاقض به ولا تتعدّه، وإن لم يكن عندك شيء من ذلك فاجتهد رأيك واستوفق الله عز وجل، ثم اعمد إلى أشبهها بالحق، فخذ به واحكم به، وعليك بالبينة العادلة، فإن قامت للمدعي فاحكم به، ولا تتعده، وإن لم يكن فحلّف المدعى عليه، وأرح نفسك والسلام[1].

٧٦٧ ـ ومنهم: الفضل السجزي:[2]

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن محرز بن الشاه الهروي قال: حدثنا يحيى بن عياش الهروي قال: سمعت الفضل السجزي يقول: اجتمع ابن أبي ليلى وسفيان الثوري وشريك وأبو حنيفة في مجلس، فسألهم سائل فقال: ما تقولون في قوم كانوا جلوسًا، فصعدت حية على رجل فدفعها عن نفسه، فسقطت على رجل من القوم، فدفعها عن نفسه، فسقطت على آخر، فدفعها عن نفسه، فسقطت على آخر فلسعته، فهلك الرجل، ما الجواب فيه، وعلى من تكون دية الهالك؟ فخاض القوم في المسألة وأبو حنيفة ساكت، فقال بعضهم: الدية على الأول، وقال بعضهم: على الجميع، واضطربوا في المسألة اضطرابًا شديدًا، وأبو حنيفة يتبسم فأقبلوا [عليه] فقالوا: قد قلنا في المسألة، فما تقول أنت؟ فقال أبو حنيفة رحمة الله عليه: لما دفع الأول عن نفسه فسقطت الحية على آخر، فلم تضره خرج الأول عن الضمان، وكذلك الثاني والثالث، وأما الأخير فإن كان الذي دفع عن نفسه فسقطت على الآخر، لبثت ولم تلسعه مع سقوطها عليه فلا شيء على الدافع، وإن كانت لسعته مع سقوطها عليه من غير لبث فعليه الدية، فقالوا كلهم: القول ما قلت يا أبا حنيفة[3]؟

---

(١) انظره في (٤٠٢).

(٢) انظره في «عقود الجمان» (١٣٩).

(٣) انظره في «المناقب» للموفق المكي (١٢٣، ١٢٤).

قال الشيخ: ويشبه أن يكون الفضل السجزي هو والد غسّان.

٢٨٧٨ ـ وقد حدثنا حمدان بن ذي النون، عن غسّان بن الفضل غير حديث، نذكر بعضه.

٢٨٧٨ ـ حدثنا حمدان بن ذي النون قال: حدثنا غسّان بن الفضل السجزي قال: حدثنا أبو المنهال، عن موسى الأسواري، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا نزلت هذه الأمة على أربع حلّ بها أربع، إذا فشا الزنا كثرت الزلزلة، وإذا جار الإمام قحط المطر، وإذا منعت الزكاة هلكت الماشية، [٣٢٠ـ أ] وإذا أخفرت الذمة دالت الدولة».

٢٨٧٨ ـ أخبرنا حمدان قال: حدثنا غسّان بن الفضل، قال: حدثنا عبد الرحمن بن مالك بن مغول، عن عطاء بن غزّال، عن أبي سعيد الأزدي، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تمنعوا الخميرة فإنها تورث الفقر، ونظفوا طعامكم، فإن القذر ممحوق، والوضوء قبل الطعام بركة، وبعده مزيلة للفقر».

٢٨٧٨ ـ أخبرنا حمدان قال: حدثنا غسان قال: حدثنا أبو معاوية، عن أبي رجاء الجزري، عن مكحول قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تكونوا عيابين ولا مداحين ولا طعانين ولا متماوتين ولا لعانين»[1].

٢٨٧٨ ـ أخبرنا حمدان قال: حدثنا غسّان قال: حدثنا حماد بن زيد، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد قال: ثلاثة لا يستجاب دعوتهم: رجل دعا على أهله، ورجل دعا على[2] مملوكه، ورجل باع بيعًا إلى أجل فلم يكتب ولم يشهد.

---

(١) أخرجه ابن عساكر (٥٧/ ٨١) من طريق أبي رجاء عن مكحول به بلفظ: لا تكونوا عيابين ولا مدّاحين ولا طعانين ولا متماوتين.

(٢) في الأصل: (إلى).

٢٨٧٨ ـ أخبرنا حمدان قال: أخبرنا غسّان قال: حدثنا حزم، عن الحسن قال: حدثنا أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم خرج ذات يوم لبعض مخارجه، ومعه أناس من أصحابه، فانطلقوا يسيرون، فحضرت الصلاة، فلم يجد القوم ماء يتوضؤون به، فقالوا: يا رسول الله! ما نجد ماءً نتوضأ به، ورأى في وجه أصحابه كراهية ذلك، فانطلق رجل من القوم بقدح من ماء يسير، فأخذه النبي عليه السلام فتوضأ منه، ثم مد أصابعه الأربعة على القدح، ثم قال: «هلموا فتوضؤوا» فتوضأ القوم حتى بلغوا فيما يريدون من الوضوء، فسئل أنس كم بلغوا؟ قال: قدر سبعين أو نحو ذلك[1].

٢٨٧٨ ـ أخبرنا حمدان قال: حدثنا غسّان قال: حدثنا حزم، عن الحسن قال: رفع الصوت في ثلاث مواطن كلا رفع: عند الصف في القتال، وعند الجنازة، وعند القرآن[2].

٧٦٨ ـ ومنهم: عفان السجزي:

٢٨٧٨ ـ حدثنا قبيصة بن الفضل بن عبد الرحمن، قال: حدثنا عثمان بن عفان السجزي قال: سمعت أبي، يقول: كان الناس في عهدنا بالعراق يختلفون في المسائل ويتكلمون فيها، فإذا صاروا إلى قطع الحكم لم يحكموا إلا بقول أبي حنيفة رضي الله عنه، وكانوا يهابون خلافه، ولا تطمئن قلوبهم ولا تستقر إلا على أقاويل أبي حنيفة، وأنت تعلم قعر قوله واستخراجه من الأصول المحكمة الراسخة الثابتة، أن من كان في عصره وبعده إلى زمانك هذا جهدوا على إزالة قول من أقاويله،

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٢١٦) والبخاري (٤/ ٢٣٣) من طريق حزم به.

(٢) انظره في «المصنف» لابن أبي شيبة (١١٣١٦، ٣٠٨٠١).

وإظهار خطئه ما قدروا على ذلك، ولا أمكنهم ذلك، فلا ينبغي لأحد أن يزول من قول من أقاويله إذا كان فرعيًّا، فأما [٣٢٠ـ ب] إذا كان في أصل من الأصول فوجد خبرًا مجمعًا عليه يحق الرجوع إليه، أو سنة منصوصة مستعملة فهو ذاك، وإلا فلزوم قوله أنجى [١].

٢٨٧٨ ـ حدثنا قبيصة بن عبد الرحمن، قال: سمعت عثمان بن عفان يقول: عهدي بسجستان وما فيها أحد يرفع يديه في الركوع والسجود أو يقرأ خلف الإمام فيما أسرّ وفيما جهر، أو يفرد الإقامة، أو يشك في إيمانه.

٢٨٧٨ ـ حدثنا قبيصة بن الفضل، قال: حدثنا عثمان بن عفان قال: سمعت أبا عاصم يقول: إني لأرجو أن يرفع كل يوم لأبي حنيفة عمل صديق، قلت: لِـمَهْ؟ قال: لانتفاع الناس به وبأقاويله[٢].

٢٨٧٨ ـ حدثنا قبيصة قال: حدثنا عثمان بن عفان قال: حدثنا أبو عاصم قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «طلب العلم فريضة على كل مسلم»[٣].

٢٨٧٨ ـ حدثنا قبيصة بن الفضل، قال: حدثنا عثمان بن عفان، عن حفص بن عبد الله قال: حدثنا سلم بن سالم قال: حدثنا عبد الله بن زيد بن أسلم، عن أبيه قال: كان عشرة من أصحاب النبي ﷺ ورضي عنهم ينهون عن القراءة خلف الإمام أشد

---

(١) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٣٨٦).

(٢) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٣٠٠).

(٣) «المسند» للحارثي (٨٩٢).

النهي، أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص وعبد الله بن مسعود وزيد بن ثابت وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس رضوان الله عليهم أجمعين.

٢٨٧٨ ـ حدثنا قبيصة قال: حدثنا عثمان، عن حفص، عن أبي شيبة، عن الحكم بن عتيبة، عن عبد الله بن شداد، قال: قرأ رجل خلف رسول الله ﷺ فغمزه أبو بكر، فلم ينته فغمزه ثانيًا، فلما انصرف الرجل من الصلاة قال الرجل لأبي بكر: لقد آذيتني، قال أبو بكر: لأنك قرأت خلف رسول الله ﷺ فغمزتك لكيلا تفعل، فذكر الرجل ذلك للنبي عليه السلام، فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «صدق أبو بكر قراءة الإمام لمن خلفه قراءة».

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبو بكر محمد بن عبيد بن خالد قال: حدثنا يحيى بن المثنى المروزي قال: حدثنا عثمان بن عفان السجزي قال: حدثنا محمد بن عباد البصري ـ وكان من العباد ومن رؤساء الغزاة ـ قال عثمان: قال لي محمد: يا سجزي! ألا أحدثك بأعجب حديث سمعته؟ قال: قلت له: حدثني رحمك الله، قال: كان في جواري ها هنا [٣٢١ ـ أ] رجلٌ من الصالحين، فبينما هو ذات ليلة نائم رأى في منامه كأن القيامة قد قامت، وحشر الخلائق إلى الحساب، وقربت إلى الصراط فلما جزت الصراط، فإذا أنا بالنبي ﷺ جالسًا على شفير الحوض، والحسن والحسين يسقيان على الحوض الناس، فقلت لهما: اسقياني فأبيا عليَّ، فأتيت النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله! قُل للحسن والحسين يسقياني، فقال النبي ﷺ: لا يسقيانك، فقلت: ولِـمَ ذاك يا رسول الله؟ قال: لأن في جوارك رجلاً يلعن عليًا وينتقصه فلم تمنعه، قلت: يا رسول الله! إني خشيت على نفسي ولم أستطع ذلك، فأخذ النبي ﷺ سكينًا مسلولاً فدفعه إليّ وقال: اذهب فاذبحه، فذهبت فذبحته في منامي، ثم رجعت

فقلت: بأبي أنت وأمي يا رسول الله قد فعلت ما أمرتني به، وذبحته، فقال النبي صلى الله عليه وعلى وآله وسلم: «ناولني السكين» فناولته، فقال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «يا حسن! اسقه» فسقاني، فتناولت الكأس فلا أدري شربت أم لا، ثم انتبهت من نومي، فإذا بي من الرعب غير قليل، فقمت إلى صلاتي، فلم أزل أصلي حتى انفجر عمود الصبح، فإذا أنا بوَلْوَلة، وإذا قوم يتنادون: ألا إن فلانًا ذُبح على فراشه، وإذا أنا بالحرس والشُّرط يأخذون الجيران، فقلت: سبحان الله العظيم، هذا شيء رأيته في المنام فحققه الله، فذهبت إلى الأمير فقلت: أصلحك الله إن هذا أنا فعلته والقوم برآء من ذلك، فقال لي: ويحك ما تقول؟ فقلت له: أيها الأمير هذا رؤيا رأيته في المنام، فإن كان الله حققه فما ذنبي وذنب هؤلاء، وقصصت عليه القصة والرؤيا، فقال الأمير: اذهب جزاك الله خيرًا أنت بريء والقوم برآء، قال يحيى بن المثنى: قال عثمان بن عفان: هذا أعجب حديث سمعته.

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** قيس بن أنيف قال: حدثنا محمد بن يحيى القسري قال: [حدثنا] الحسن بن عبد الرحمن، قال: حدثنا عبد الله بن يزيد الأنصاري من ولد سعد بن معاذ قال: أخبرني مردك بياعُ الساج بالبصرة قال: بعت ساجًا لي من رجلٍ من عظماء أهل الأهواء فكنت ألقاه أريده مالي، فإذا هو رافضي، فذكر أبا بكر وعمر رضي الله عنهما، فلما كثر اختلافي إليه لازمته فأخذ يقول فيهما القبيح، فقمت من عنده وأنا مغتم، فانصرفت فما أفطرت ليلتي وبتّ مغتمًا مما سمعت منه يقول في الشيخين، فرأيت النبي ﷺ [٣٢١ ـ ب] في المنام فقلت: يا نبي الله! أما ترى فلان بن فلان وما يقول في أبي بكر وعمر؟ فقال: «أو يسوءك كذلك أو يسوء[ك] كذلك» قال: «اذهب فائتني به» فأتيته به، فقال لي: «اضجعه» ثم ناولني شفرة فقال لي: «اذبح» فقلت: يا رسول الله! أأذبح؟ أردّ على النبي عليه السلام ثلاث مرات تعظيمًا

للقتل، فقال لي في الثالثة: «اذبح ويحك» فذبحته، فلما أصبحت قلت: لآتينّ هذا الخبيث فأخبره بذلك، فمضيت فإذا أنا بولولة وصياح، فقالوا: فلان وجد البارحة مقتولاً في فراشه، فقلت: أنا والله قاتله بأمر رسول الله ﷺ، فأُخبر بذلك ابنه، فقال لي: الله الله مالُك عليّ خذها، وكفّ حتى نواريه تحت تراب، قال: فأخذت مالي.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبو سعيد سليمان بن داود الهروي قال: حدثنا عثمان بن عفان قال: حدثنا حفص بن عبد الله قال: حدثنا الهياج بن بسطام، عن ابن إسماعيل، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن جعفر، قال: بينما رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم في ملأ من قريش، فيهم العباس عمه، وحمزة بن عبد المطلب وأبو بكر وعمر وحذيفة وأبو ذر والوليد بن عقبة ومعاوية رضوان الله عليهم أجمعين، إذ قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قولوا[1]: بسم الله الرحمن الرحيم، نعوذ بالسميع العليم من الشيطان الرجيم، نعوذ بالله من كل سوء قال: فقلناها، فنكس رسول الله ﷺ رأسه فبكى بكاءً شديدًا، ثم رفع طرفه، فنظر إلى وجه العباس فقال: «أُدن مني يا عباس، أنت عمي وأنا رسول الله»، فوضع يده اليمنى على صدره، ويده اليسرى على ظهره ثم قال: «خارج من ظهرك رجلٌ يسلّط على أمتي، وهو فرعون هذه الأمة، قلبه كالحجارة أو أشدّ، لو تُلي عليه سبعون مرة كتاب الله ما لان قلبه، له عينان تدمعان طوائل السهر بالليل، كثير الصلاة بالنهار، هُيّن عليه دم كل مؤمن ومؤمنة، ومرضع ومرضعة، لو لقي نبيًّا من الأنبياء ثم همّ بقتله لقتله، تحت قدمه عرق أحمر، بين ثديه شعرات كأنها شامة، وليست بشامة، أحد عجزيه ناقص، طويل الأنف، حسن الوجه، جيد الساقين، تحت جنبه شعرات خمس أو ست أو سبع، صاحب اختلاط في الكلام، يموت في الحرم، يسد الله به زاوية من زوايا جهنم،

---

(١) في الأصل: (قالوا) والمثبت هو الصواب.

جنده الخاسرون، وأتباعه الظالمون، لهم شعور كشعور النساء، وثياب كثياب أهل النار، قلوبهم قاسية، وسيوفهم قاطعة، وسهم ليس للمصيب» [٣٢٢ ـ أ] قال: فبكى العباس عند ذلك فقال: يا رسول الله! هذا يكون من صلبي؟ قال: «نعم، ولا كرامة له إذا صعدوا المنبر نطقوا بالحكمة، وإذا نزلوا انتزعت منهم، قولهم أنتن من الجيف، فإذا كان ذلك فالزموا بيوتكم، ولا تصلوا معهم، فإن الصلاة معهم ليست بصلاة، والدعاء معهم ليس بمستجاب، وعليهم يستجاب، ألا لعنة الله وغضبه وسخطه عليهم، وعلى من أعانهم، وعلى من يهوى هواهم وتشبه بهم، هم في النار، هم في النار»، قال: فبكى العباس عند ذلك فقال رسول الله ﷺ: «ما يبكيك؟ إني لا أغني عنهم من الله شيئًا، والذي نفس محمدٍ بيده لو اشترك أهل السماء وأهل الأرض في أعمالهم لأكبّهم الله في نار جهنم».

٢٨٧٨ ـ حدثنا سليمان بن داود الهروي قال: سمعت عثمان بن عفان يقول: سمعت يحيى بن خالد يقول: حبس إبراهيم بن عيينة بسبب دين لزمه، وهو أكثر من أربعة آلاف [درهم][1]، فقام بعض إخوانه يجمع له من الناس، وصار إلى أبي حنيفة، وكان إبراهيم بن عيينة يختلف إلى أبي حنيفة ويلزم مجلسه، فقال أبو حنيفة رحمة الله عليه: لمن صار إليه من قبل دينه كم دينه؟ قال: أكثر من أربعة آلاف، فقال له: هل أخذت من أحدٍ شيئًا؟ قال: نعم، فقال له: ردّ ما أخذت على من أخذت، وأنا أقضي جميع ما عليه من الدين، فقضى أبو حنيفة رضي الله عنه جميع ما عليه من الدين[2].

***

(١) من «المسند» للثعالبي (٢٦٣).

(٢) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٢٤٠).

(٤٩)

ذكر أهل الزّم

٧٦٩ ـ منهم: أبو معروف السختياني قاضي الزّم:

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن أحمد بن أبي عون النسوي قال: حدثنا محمد بن عبد ربّه قال: حدثنا أبو معروف قاضي الزّم والفضل بن موسى، قالا: حدثنا أبو حنيفة، عن عاصم بن كُليب، عن ابن وائل بن حجر، عن أبيه: أن النبي ﷺ كان يرفع يديه في الصلاة حتى يحاذي بهما شحمة أذنيه[١].

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن أحمد بن أبي عون قال: حدثنا محمد بن عبد ربّه قال: حدثنا أبو معروف، عن أبي حنيفة، عن عمرو بن مُرة، عن عبد الله بن سلمة، عن علي رضي الله عنه قال: من تمام الحج والعمرة أن تحرم بهما من جوف دويرتك[٢].

٢٨٧٨ ـ حدثنا السرّي بن عصام [٣٢٢ ـ ب] قال: حدثنا أبو العباس أحمد بن محمد، قال: حدثنا أبو معروف السختياني، عن أبي حنيفة، عن أبي خلف، عن عاصم بن ضمرة، عن علي أنه صلى بأصحابه وهو على غير وضوء، فأمر مناديه أن ينادي: أن أمير المؤمنين صلى على غير وضوء، فمن كان منكم صلى معه فليُعد صلاته[٣].

---

(١) «المسند» للحارثي (١٤٩١).

(٢) «المسند» لابن خسرو (٦٥١).

(٣) «الآثار» للإمام محمد (١٣٥).

٢٨٧٨ ـ حدثنا السرّي بن عاصم، قال: سمعت أحمد بن محمد يقول: سمعت أبا معروف السختياني يقول: سمعت أبا حنيفة يقول: ليس عليّ من المسائل أثقل من مسألة الجد، والحلف[١] بالطلاق قبل النكاح، ومسألة الخنثى[٢].

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبو نصر محمد بن محمد بن سلام قال: سمعت نُصير بن يحيى يقول: كان أبو معروف يقول: سمعت أبا حنيفة يقول: قاتل علي على تأويل القرآن والسنة، ولو لم يقاتل على أهل الشام والخوارج ما عرفت السيرة في أهل القبلة.

* * *

(١) في الأصل: (الحالف) وهو محرف.

(٢) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٧٩).

(٥٠)

ذكر أهل خوارزم

٧٧٠ ـ منهم: المغيرة بن موسى بصري سكن خوارزم:[١]

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن بهنس الوراق المروزي قال: حدثنا محمد بن سليمان القيراطي قال: حدثنا المغيرة بن موسى الخوارزمي قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن الأسود قال: صحبت عمر بن الخطاب سنتين فلم أره قانتًا في الفجر[٢].

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن بهنس قال: حدثنا محمد بن سليمان قال: حدثنا المغيرة بن موسى، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: عزيمة الطلاق انقضاء الأربعة الأشهر، والفيء الجماع[٣].

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن بهنس قال: حدثنا محمد بن سليمان قال: حدثنا المغيرة بن موسى، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم مثله.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبي قال: حدثنا أسباط بن اليسع قال: حدثنا محمد بن سلام

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (ص ١٤٧) و«اللسان».

(٢) «المسند» لابن خسرو (٤٠٨).

(٣) «المسند» لابن خسرو (١٥٩).

قال: أخبرنا المغيرة بن موسى، عن أبي حنيفة رضي الله عنه رفعه إلى النبي ﷺ: «من اعتذر إلى أخيه فلم يقبل معذرته فوزره كوزر صاحب مكس»، قيل: يا رسول الله! وما صاحب مكس؟ قال: «عشَّار»[1].

٧٧١ ـ ومنهم: إبراهيم بن عبد الرحمن:[2]

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** محمد بن رضوان قال: حدثنا محمد بن سلام قال: حدثنا إبراهيم بن عبد الرحمن، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن النخعي رحمة الله عليهم قال: عدة النفاس أربعون يومًا.

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** داود بن أبي العوام قال: حدثنا عبد الرحمن بن علقمة [٣٢٣ـأ] قال: حدثنا إبراهيم بن عبد الرحمن الخوارزمي، عن أبي حنيفة، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، إنه انكسفت الشمس يوم مات إبراهيم بن رسول الله ﷺ قال: ففزع الناس إلى رسول الله ﷺ في المسجد، قال: فقام يصلي بهم، فأطال القيام حتى ظنوا أنه لا يركع، ثم ركع فكان ركوعه كقدر قيامه، ثم رفع رأسه من الركوع[3]، الحديث إلى آخره.

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** داود بن أبي العوام قال: حدثنا عبد الرحمن بن علقمة قال: حدثنا إبراهيم بن عبد الرحمن، عن أبي حنيفة، عن أبي إسحاق، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: عُلّق في بيته سِترٌ فيه تماثيل، فأبطأ عليه جبرئيل ثم أتاه قال:

---

(١) «المسند» للحارثي (١٣٠).

(٢) انظره في «عقود الجمان» (٩٨).

(٣) «المسند» للحارثي (٧٣٣).

«ما بطأ بك عني» فقال: إنا لا ندخل بيتًا فيه كلب ولا تماثيل، فابسط الستر واقطع رؤوس التماثيل، وأخرجوا هذا الجرو، وكان في بيته جرو.

٧٧٢ ـ ومنهم: أبو علي الخوارزمي:

٢٨٧٨ ـ حدثنا قيس بن أنيف والقاسم بن عباد الترمذي، قالا: حدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة قال: سمعت خالد بن صبيح يحدث عن أبي علي الخوارزمي قال: حضرت أبا حنيفة ومعي سنجاب، فلما أردت القيام دعاني فقال لي: يا أبا علي! ناولني هذا السنجاب فناولته، فقلبه وقال: ما أظرف هذا المتاع، فطلبه مني بيعًا فسررت بذلك حيث أعجبه، فقال لي: بكَم هذا السنجاب؟ فقلت: سبحان الله أبيعه منك، هو لك هبة مني وتذكرة، وذاك أعجب إلي من وزنه ورقًا، فقال: إن بعته مني بقيمته وإلا فلا حاجة لي في الهبة، وإن بعته مني بقيمته كان أعجب إليّ وأفعل ذلك لأني محتاج إليه، فقلت له: لا أبيع، والهبة أحبّ إليّ من البيع، فسكت قال: فقوّمه بعض من حضر المجلس واشتراه مني. لفظ قيس بن أنيف[1].

٧٧٣ ـ ومنهم: أبو إسحاق قاضي خوارزم:

٢٨٧٨ ـ حدثني قيس بن محمد الجوزجاني قال: حدثنا موسى بن نصر، قال: حدثني أبو إسحاق الخوارزمي قاضي خوارزم قال: إن جهم بن صفوان قصد أبا حنيفة للكلام، فلما لقيه قال له: يا أبا حنيفة! أتيتك لأكلمك في أشياء قد تهيأتها لك، فقال أبو حنيفة: الكلام معك عارٌ والخوض فيما أنت فيه نار تتلظى، فقال: كيف حكمتَ علي بما حكمت ولم تسمع كلامي ولم تلقني؟ قال: بُلِّغتُ عنك

---

(١) انظره في «المناقب» للموفق المكي (١٨٠).

أقاويل [٣٢٣ ـ ب]، لا يقولها أهل الصلاة، قال: أفتحكم عليّ بالغيب، قال: اشتهر ذلك عنك، وظهر عند العامة والخاصة، فجاز لي أن أحقق ذلك عليك، فقال: يا أبا حنيفة! لا أسألك عن شيء إلا عن الإيمان، فلا تجيبني [عن شيء إلا] عن الإيمان؟ فقال له: أو لم تعرف الإيمان إلى الساعة حتى تسألني عنه؟ قال: بلى ولكن شككت في نوع منه، قال: الشك في الإيمان كفرٌ، فقال: لا يحل لك أن لا تبين لي من أي وجه يلحقني الكفر، فقال: سلْ، فقال: أخبرني عمن عرف الله بقلبه، وعرف أنه واحدٌ لا شريك له ولا ندّ، وعرفه بصفاته أنه ليس كمثله شيء، ثم مات قبل أن يتكلم بلسانه أمؤمنًا مات أم كافرًا؟ قال: كافرًا من أهل النار حتى يتكلم بلسانه مع ما عرفه بقلبه، قال: وكيف لا يكون مؤمنًا وقد عرف الله بصفاته، فقال له أبو حنيفة: إن كنت تؤمن بالقرآن وتجعله حجة كلمتك به، وإن كنت لا تؤمن به ولا تجعله حجة كلمتك بما تكلم به من خالف ملة الإسلام، فقال: أؤمن بالقرآن وأجعله حجةً، فقال أبو حنيفة رحمة الله عليه: وجدنا الله تبارك وتعالى جعل الإيمان في كتابه بجارحتين: بالقلب واللسان، فقال الله تبارك وتعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَى ٱلرَّسُولِ تَرَىٰٓ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا۟ مِنَ ٱلْحَقِّ ۖ يَقُولُونَ رَبَّنَآ ءَامَنَّا فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٨٣﴾ وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَمَا جَآءَنَا مِنَ ٱلْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَن يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٨٤﴾ فَأَثَٰبَهُمُ ٱللَّهُ بِمَا قَالُوا۟ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا﴾ [المائدة، الآيات: ٨٣ ـ ٨٥]، فأوجب لهم الجنة بالمعرفة والقول، وجعلهم[1] المؤمنين بالجارحتين بالقلب واللسان، وقال: ﴿قُولُوٓا۟ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ إلى قوله: ﴿فَإِنْ ءَامَنُوا۟ بِمِثْلِ مَآ ءَامَنتُم بِهِۦ فَقَدِ ٱهْتَدَوا۟﴾ [البقرة، الآيات ١٣٦ ـ ١٣٧]، وقال: ﴿وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ ٱلتَّقْوَىٰ﴾ [الفتح، آية: ٢٦]، وقال: ﴿وَهُدُوٓا۟ إِلَى ٱلطَّيِّبِ مِنَ ٱلْقَوْلِ وَهُدُوٓا۟ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلْحَمِيدِ ﴿٢٤﴾﴾ [الحج، آية: ٢٤]،

---

(١) في الأصل: (فجعلهم) والمثبت من «المناقب».

وقال: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾ [فاطر، آية: ١٠]، وقال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «قولوا: لا إله إلا الله تفلحوا» فلم يجعل لهم الفلاح بالمعرفة دون القول، وقال صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «يخرج من النار من قال: لا إله إلا الله وكان في قلبه كذا» [ولم[1] يقل]: يخرج من النار من عرف الله وكان في قلبه كذا، ولو كان القول لا يحتاج إليه ويُكتفى بالمعرفة، لكان من رد الله باللسان [٣٢٤ـأ] وأنكر الله بلسانه إذا عرفه بقلبه مؤمنًا، ولكان إبليس مؤمنًا، لأنه عرف بربّه، فعرف أنه خالقه ومميته وباعثه ومغويه قال: ﴿رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي﴾ [الحجر، آية: ٣٩]، وقال: ﴿أَنظِرْنِي إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ [الأعراف، آية: ١٤]، وقال: ﴿خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِن طِينٍ﴾ [الأعراف، آية: ١٢]، ولكان الكفار مؤمنين بمعرفتهم ربهم وإن أنكروا بلسانهم، قال الله تعالى: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ﴾ [النمل، آية ١٤]، فلم يجعلهم مع استيقانهم بأن الله واحد مؤمنين مع جحدهم بلسانهم، وقال تعالى: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [النحل، آية: ٨٣]، وقال تعالى: ﴿قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ إلى قوله: ﴿فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٣١﴾ فَذَٰلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمُ الْحَقُّ﴾ [يونس، الآيات: ٣١ ـ ٣٢]، فلم ينفعهم معرفتهم مع إنكارهم، وقال: ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ [البقرة، آية: ١٤٦]، يعني النبي ﷺ فلم تنفعهم المعرفة مع كتمانهم أمره وجحودهم به، فقال له جهم: قد أوقعت في خلدي شيئًا فسأرجع إليك، فقام من عنده ولم يعُد إليه[2].

٢٨٧٨ ـ حدثنا قيس بن أنيف قال: حدثنا موسى بن نصر، قال: حدثني أبو

---

(١) في الأصل طمس، والمثبت من «المناقب» للموفق المكي (١٢٥).

(٢) انظره في «المناقب» للموفق المكي (١٢٤، ١٢٥، ١٢٦).

إسحاق الخوارزمي قال: مرّ مسعر بن كدام بأبي حنيفة وأصحابه، فوجدهم قد ارتفعت أصواتهم، فقام[1] مليًّا ثم قال: هؤلاء أفضل من الشهداء والعباد في المسجدين، هؤلاء يجتهدون في إحياء سنن محمد عليه السلام، ويجتهدون في إخراج الجهال من جهلهم[2]، هؤلاء أفضل الناس، ثم قرب إلى المسجد فقال لأصحابه: يا هؤلاء! ارفقوا بالشيخ، فإنه مع ما هو فيه أحيى عشر ليالٍ متواليات سهرة[3].

٧٧٤ ـ ومنهم: رشيد الخوارزمي وابنه داود:[4]

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** أبو أسامة زيد بن يحيى الفقيه البلخي، قال: حدثنا يعقوب بن إسحاق بن أبي إسرائيل قال: سمعت داود بن رشيد يقول: ذهب بي أبي إلى أبي حنيفة، فسأله عن مسائل كانت وقعت له، فأجابه أبو حنيفة رحمة الله عليه، فلما رجع إلى منزله ذهب عنه بعض ما كان حفظ عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، فلم يقدر أن يرجع إليه، فمضى إلى أبي يوسف [وسأله] فأحكم له أبو يوسف المسائل حتى حفظها[5].

٧٧٥ ـ ومنهم: عبيد الله الخوارزمي:[6]

٢٨٧٨ ـ **حدثنا**[7] أحمد بن سعيد قال: حدثنا محمد بن أمية قال: حدثنا عبيد الله

---

(١) في الأصل: (فاقام).

(٢) في الأصل «من جهدهم»، والمثبت من «المناقب» للموفق المكي.

(٣) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٢٢٧، ٢٢٨)، وفي آخره: شهدته الليلة التي مضت منها.

(٤) انظره في «عقود الجمان» (١١١).

(٥) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٤٩٣).

(٦) انظره في «عقود الجمان» (١٢٩).

(٧) في «المسند» للثعالبي (١٨٨) والمناقب: ثنا أحمد بن سعيد الساري قال: ثنا أبي قال: ثنا محمد بن أمية.

الليثي الخوارزمي قال: كان أبو حنيفة يعجِّيراهُ[1] في خلال حديثه ﴿رَبَّنَآ إِنَّنَآ ءَامَنَّا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ﴾ [آل عمران: ١٩٣] وكان عامة ليله يقطع بالصلاة، وفي وقت السحر الاستغفار والمسألة والدعاء.

***

(١) في القاموس «هجيراه» أي دأبه وشأنه.

(٥١)

ذكر من عرف اسمه ولم يعرف بلده، ومن يعرف [٣٢٤ـ ب] اسمه ممن عرف اسمه ولم يعرف بلده

٧٧٦ ـ [منهم][1]: محمد بن يزيد الأنصاري:[2]

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي قال: حدثنا عمرو بن حميد القاضي قال: حدثنا محمد بن يزيد الأنصاري قال: حدثنا أبو حنيفة، عن شيبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن ابن بريدة الأسلمي، عن أبيه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «بكّروا يوم الغيم بصلاة العصر، فإنه من فاتته صلاة العصر حبط عمله».

٧٧٧ ـ ومنهم: سَلْم بن محمد الباهلي:[3]

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد، قال: حدثنا عمرو بن حميد قال: حدثنا سَلْم بن محمد الباهلي، عن أبي حنيفة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «إن الله زادكم صلاة إلى صلاتكم، وهي الوتر فحافظوا عليها»[4].

---

(١) ساقط من الأصل.

(٢) انظره في «عقود الجمان» (٩٦).

(٣) انظره في «عقود الجمان» (١١٥).

(٤) «المسند» للحارثي (١٧٠٠).

٧٧٨ ـ ومنهم: أبو خزيمة الأسدي:

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن صالح أبو بكر البلخي، قال: حدثنا يحيى بن عثمان الحمصي قال: حدثنا بقية قال: حدثنا أبو خزيمة الأسدي، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن زيد بن أبي أنيسة، عن أبي الوليد، عن جابر رضي الله عنه قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن المزابنة والمحاقلة، وعن بيع التمرة حتى تشقح[1]، والتشقيح أن يتبين صفرة وحمرة.

٧٧٩ ـ ومنهم: إسماعيل بن أبي زياد: [2]

٢٨٧٨ ـ حدثنا عباس بن حمزة النيسابوري قال: حدثني علي بن سلمة قال: حدثنا إسماعيل بن أبي زياد، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن ثابت البناني: أن ابن عباس رضي الله عنهما شرب لبنًا ولم يتوضأ وقال: اسمح يسمح لك[3].

٧٨٠ ـ ومنهم: عمرو بن سعيد:[4]

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن بهنَس قال: حدثنا محمد بن سليمان القيراطي قال: حدثنا عمرو بن سعيد، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم قال: سألت عطاء عن الإيمان؟ فأثبت الإيمان ولم يستثن.

---

(١) «المسند» لابن خسرو (٤٦١).

(٢) من رجال ابن ماجه.

(٣) «المسند» لابن خسرو (١١٧).

(٤) انظره في «عقود الجمان» (١٣٧).

٧٨١ ـ ومنهم: أبو إسحاق الباهلي:

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن يونس قال: حدثني محمد بن سهيل قال: حدثنا أبو إسحاق الباهلي قال: شهدت أبا حنيفة ورأيته ورأيت عبادته وفقهه، وكان في ذلك الزمان[١] بالكوفة لا يقدم عليه أحدٌ في عبادته وفقهه [٢].

٧٨٢ ـ ومنهم: مسلمة بن عمرو العقيلي:

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن أبي صالح البلخي، قال: حدثنا عمر بن شبَّة قال: حدثنا مسلمة بن عمرو العقيلي، عن أبي حنيفة، عن عمار قال: دخلت على أبي جعفر محمد بن علي، ومعنا أبو حنيفة، فسأله أبو حنيفة عما يروي أهل الكوفة عن علي في الخيار، فقال: هذا شيء تجدونه عن علي في [.....][٣].

٧٨٣ ـ [٣٢٥ ـ أ] ومنهم: عيسى بن أيوب: [٤]

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبو بكر أحمد بن محمد بن حمدويه الترمذي، قال: حدثنا هشام بن عبد الملك قال: حدثنا بقية، عن عيسى بن أيوب، عن النعمان بن ثابت رضي الله عنه قال: قال عمر رضي الله عنه: قس الشيء بالشيء ينور لك.

٧٨٤ ـ ومنهم: عمرو بن عيسى: [٥]

٢٨٧٨ ـ أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا هشام بن عبد الملك قال: حدثنا

---

(١) في الأصل: (الزامن) محرف.

(٢) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٢٢٨).

(٣) في الأصل طمس بمقدار ثلاث كلمات، وانظر الرقم (٣٧١).

(٤) انظره في «عقود الجمان» (١٣٨).

(٥) انظره في «عقود الجمان» (١٣٧).

بقية وأخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن بكر قال: حدثنا هشام بن عبد الملك قال: حدثنا بقية قال: حدثني عمرو بن عيسى، عن النعمان بن ثابت، عن ابن زياد، عن أبي نجيح، عن عبد الله بن عمرو قال: أتت أسماء بنت عميس رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقالت: ابنا أخيك هذان أخاف عليهما العين فاسترق لهما؟ قال: «نعم، فإنه لو كان شيء يسبق القدر سبقته العين»[1].

٧٨٥ ـ ومنهم: الحسن بن يوسف: [2]

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبي قال: حدثنا الشيخ أبو عبد الله قال: قال أحمد بن عبد الله الأسلمي، أخبرنا الحسن بن يوسف، قال: يوم مات أبو حنيفة صلي عليه ست مرات من كثرة الزحام، آخرهم صلى عليه ابنه حماد، وغسله الحسن بن عمارة ورجل آخر[3].

٧٨٦ ـ ومنهم: محمد بن سليمان بن سليط: [4]

٢٨٧٨ ـ حدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل، قال: حدثنا الحسن بن سلام قال: حدثنا محمد بن سليمان بن سليط، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه، عن أبي السوار، عن أبي حاضر، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم احتجم وهو صائم[5].

---

(١) «المسند» (٦١٩) لابن خسرو وفيه عبد الله بن عمر دون «و».

(٢) انظره في «عقود الجمان» (١٠٦).

(٣) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٤٣٤).

(٤) انظره في «عقود الجمان» (٩٤).

(٥) «المسند» للحارثي (١٧٠٨).

٧٨٧ ـ ومنهم: أبو عمر الدوري:

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبو نصر محمد بن محمد بن سلاّم قال: سمعت نصير بن يحيى قال: حدثني أبو عمر الدوري قال: سئل أبو حنيفة عن الكفر: مخلوقٌ أو غير مخلوقٍ؟ قال: سبحان الله! مخلوقٌ، قيل: هو فعل العباد فكيف يكون مخلوقًا؟ قال: هو من الله عـز وجل خلقٌ، ومن العباد فعلٌ، قيل له: فكيف نعلم ذلك، قال: من قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَمَاكَانَ لِنَفْسٍ أَن تُؤْمِنَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [يونس، آية: ١٠٠]، ومن قوله: ﴿وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَٰهُ فِىٓ إِمَامٍ مُّبِينٍ﴾ [يس، آية: ١٢]، والكفر والإيمان وأعمال العباد وآثارهم مما أحصى الخالق قبل أن يخلقهم، وقال: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات، آية: ٩٦].

٧٨٨ ـ ومنهم: يحيى بن نوح: (١)

٢٨٧٨ ـ حدثني محمد بن أحمد، قال: حدثنا إبراهيم بن عبدك النيسابوري قال: حدثنا أبو عصمة عاصم بن عبد الله البلخي، قال: حدثنا يحيى بن نوح، عن أبي حنيفة، عن قيس بن مسلم [٣٢٥ـ ب]، عن طارق بن شهاب، عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «ما من ليلة جمعة إلا وينظر الله عز وجل إلى خلقه ثلاث مرات، فيغفر لمن لا يشرك به شيئًا»(٢).

٧٨٩ ـ ومنهم: يحيى:

٢٨٧٨ ـ حدثني حاتم بن محمود قال: حدثنا محمد بن إبراهيم قال: أخبرنا

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٥٦).

(٢) «المسند» للحارثي (١٢٧٩).

ابن المغيرة قال: حدثنا إبراهيم بن إسحاق الخوارزمي قال: حدثنا محمد بن عيسى قال: حدثنا يحيى قال: حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم رحمة الله عليهم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إن الله ليكتب للعبد الدرجة العليا في الجنة فلا يبلغها عمله فلا يزال يتعاهده بالبلاء حتى يبلغها»[1].

٧٩٠ ـ ومنهم: همام بن مسلم: [2]

٢٨٧٨ ـ حدثنا علان بن الحسن قال: حدثنا عبيد بن مسلم قال: حدثنا همام بن مسلم قال: كان أبو حنيفة لا يرى الصلاة خلف من استثنى في إيمانه.

٧٩١ ـ ومنهم: الحسن:

٢٨٧٨ ـ حدثني محمد بن خزيمة قال: سمعت غير واحد عن الحسن بن مطيع قال: قال الحسن: شغل أبو حنيفة أهل الدنيا من رادٍّ عليه ومن متعلم قوله.

٧٩٢ ـ ومنهم: أبو الحارث:

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن يزيد وأحيد بن عمر بن هارون، قالا: حدثنا حبان بن موسى، عن أبي الحارث، عن أبي حنيفة: أنه سأله عن الطلاء يعالج بالخردل، فيكون حلوًا لا يتغير فرخص فيه.

٧٩٣ ـ ومنهم: أبو الفضل:

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا محمد بن زياد الجعابي الرملي

---

(١) «المسند» للحارثي (٧٥٨).

(٢) انظره في «عقود الجمان» (١٥٢).

قال: حدثنا آدم بن أبي إياس قال: حدثنا أبو الفضل، عن أبي يوسف، عن مغيرة، عن إبراهيم قال: ليس فيه حدٌّ ولا لعانٌ يعني في الرجل يقول لامرأته: لم أجدك عذراء، قال: لأن العذرة تذهب من الوثبة ومن الحمل الثقيل، وقال أبو الفضل: قال أبو حنيفة مثل ذلك، وقال: إنما هو شيء أخبرها ولم يقذفها، وهو قول أبي يوسف رحمة الله عليه.

٧٩٤ ـ ومنهم: إسحاق بن أبي الجعد: [١]

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** محمد بن عمرو أبو الموجّه قال: أخبرنا عبدان بن عثمان، عن عبد الله بن المبارك، عن إسحاق بن أبي الجعد قال: سألت أبا حنيفة عن بيع حجارة المعدن، فلم ير به بأسًا إذ كان بعوض.

٧٩٥ ـ ومنهم: شراحيل: [٢]

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** الحسن الفرغاني قال: حدثنا محمد بن فضيل، عن شراحيل، عن أبي حنيفة: أنه سئل عن تنحنح المؤذنين عند الإقامة أله أصل؟ قال: فذاك إعلام لهم بأنه يريد أن يقيم، وقد روي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه كان له مدخل من رسول الله ﷺ بالليل قال: فكنت إذا جئت وهو في صلاة [٣٢٦ـأ] أذنني بالتنحنح.

٧٩٦ ـ ومنهم: ليث بن نصر: [٣]

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** محمد بن منصور قال: حدثني محمد بن توبة الهمداني، قال:

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (٩٩).

(٢) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٤٢) والكردري (٨٦).

(٣) انظره في «عقود الجمان» (١٤٣).

سمعت ليث بن نصر يقول: لما أريد أبو حنيفة على الحكم فامتنع ضرب وأخرج به من القصر، فطيف به، فنظر إليه ابن شبرمة فقال: وما كان على هذا المسكين أن لو قبل؟ فقال له ابن أبي ليلى: هذا مسكين عندي وعندك، وغدًا يكون خيرًا مني ومنك[1].

٧٩٧ ـ ومنهم: يوسف بن زابن: [2]

٢٨٧٨ ـ حدثنا داود بن أبي العوام قال: حدثنا إبراهيم بن أحمد الخزاعي قال: حدثنا يوسف بن زابن قال: سمعت أبا حنيفة يقول: رأيت كأني نبشت قبر النبي عليه السلام، وضممت عظامه إلى صدري، وذكر الحديث[3].

٢٨٧٨ ـ سمعت محمد بن علي بن الحسن ومحمد بن رميح وأحمد بن محمد بن سهل الترمذيون قالوا: سمعنا صالح بن محمد السلمي يقول: سمعت يوسف بن زابن يقول: سمعت أبا حنيفة يقول: رأيت رؤيا فهالتني، رأيت كأني نبشت قبر النبي عليه السلام وجمعت عظامه في صدري، وذكر الحديث[4].

٧٩٨ ـ ومنهم: مسلمة بن سنان: [5]

٢٨٧٨ ـ كتب إلي زكريا بن يحيى بن الحارث النيسابوري قال: حدثنا أحمد

---

(١) انظر في «المناقب» للموفق المكي (٢٨٩، ٢٩٠).

(٢) انظره في «العقود» (١٥٧).

(٣) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٣٨٣).

(٤) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٣٨٣).

(٥) وقع هذا من المؤلف سهواً، فذكر هذا ولم يورد تحته حديثه وخبره بل ذكر تحته حديث عاصم بن مرزوق، لذا استدرك عليه في هامش الأصل: بقوله: «ترك أحاديث مسلمة وذكر أحاديث عاصم بن مرزوق» وانظر (٦١٣).

بن عبد الله بن زياد البغدادي فيما كتب إلي قال: حدثنا محمد بن المهدي الراسبي البصري قال: حدثنا علي بن عاصم بن مرزوق قال: حدثنا أبي عن أبي حنيفة، عن سالم بن عجلان، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان لرسول الله ﷺ فرس يقال له: المرتجز، وحمار يقال له: اليعفور، وسيف يقال له: ذو الفقار، وبغل يقال له: دلدل، وما كان لرسول الله ﷺ شيء إلا سماه باسم يريده ويشتهيه، وربما أتاه الرجل وله الاسم القبيح فيغيره ويسميه بالاسم الحسن، وجاءه رجل فقال له: «ما اسمك»؟ قال: شهاب، قال: «بل أنت هشام».

٢٨٧٨ ـ وفيما كتب إليّ أحمد بن عبد الله بن زياد، قال: حدثنا محمد بن مهدي قال: حدثنا علي بن عاصم بن مرزوق، عن أبيه، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان أحب الأسماء إلى رسول الله ﷺ عبد الله وعبد الرحمن.

٧٩٩ ـ ومنهم: إسماعيل: [1]

٢٨٧٨ ـ حدثني محمد بن أحمد، قال: حدثنا إبراهيم بن عبدك النيسابوري قال: حدثنا أبو عصمة قال: حدثنا إسماعيل، عن أبي حنيفة، عن سلمة بن كهيل، عن أبي الزعراء من أصحاب عبد الله، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «ليخرجن بشفاعتي من أهل الإيمان [٣٢٦ ـ ب] من النار حتى لا يبقى فيها أحدٌ إلا أهل هذه الآية: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ﴾ الآية [المدثر: ٤٢][2].

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (٩٩، ١٠٠).

(٢) «المسند» للحارثي (١٤٩٧).

٨٠٠ ـ ومنهم: محمد بن سعيد[١] وإسحاق بن إبراهيم:[٢]

٢٨٧٨ ـ كتب إليّ زكريا بن يحيى بن الحارث النيسابوري قال: حدثنا أيوب بن الحسن قال: حدثنا محمد بن سعيد وإسحاق بن إبراهيم، قالا: كان لأبي حنيفة عشرة من أصحابه يناظرونه ويتعلمون منه، داود الطائي وزفر وأبو يوسف وعافية وأسد بن عمرو والقاسم بن معن وعلي بن مسهر ومندل وحبان ابنا علي وأبيض بن عروة رحمة الله عليهم، فكانوا يذكرون المسألة، فإذا بلغوا منتهاها قال لهم أبو حنيفة: أوقفوا هذه المسألة حتى يحضركم عافية، فإذا حضر عافية فإن وافقهم قال أبو حنيفة: أثبتوها، وإن لم يوافقهم عافية قال أبو حنيفة: لا تثبتوها.

٨٠١ ـ ومنهم: يحيى بن طهمان:[٣]

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن منصور قال: حدثنا أحمد بن بكرويه قال: حدثنا النظر بن عبد الله، عن يحيى بن طهمان قال: كنت عند أبي حنيفة رحمه الله فجاء ابنه حماد رحمة الله عليهم فقال: يا أبت! اشتد الحر وقد حضر غداؤنا، ولعل هؤلاء قد ملّوا، قال: فسارّه أبو حنيفة فقال: يا بني! في الليل قِصَرٌ، فلعل[٤] هذا يكون بذاك.

٨٠٢ ـ ومنهم: محمد بن زياد:[٥]

٢٨٧٨ ـ كتب إليّ صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا عبد الرحمن بن

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (٩٤).

(٢) انظره في «عقود الجمان» (٩٩).

(٣) انظره في «عقود الجمان» (١٥٥).

(٤) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٢/ ١٠١/ أ).

(٥) انظره في «عقود الجمان» (٩٣، ٩٤).

يوسف، قال: حدثنا إسماعيل بن عبد الله الأصبهاني، قال: حدثنا محمد بن زياد، قال: حدثنا النعمان، عن أبي سلمة مغيرة، عن فطر، عن الحسن، عن كعب بن عجرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الصدقة برهان، تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار، والصوم جنة»[1].

٨٠٣ ـ ومنهم: علي بن[2] سليمان وأخوه محمد بن سليمان:[3]

٢٨٧٨ ـ حدثنا العباس بن حمزة قال: حدثنا علي بن الحسن قال: حدثنا علي بن سليمان وأخوه محمد بن سليمان، عن أبي حنيفة، عن مكحول الشامي، عن جماعة من أصحاب النبي عليه السلام، أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «لا تمنعوا ثلاثة أشياء: الكلاء والماء والنار، فإنها متاعٌ للمُقْوين ومنفعة للمستمتعين».

٢٨٧٨ ـ حدثنا العباس بن حمزة قال: حدثنا علي بن الحسن، قال: حدثنا علي ومحمد ابنا سليمان، عن أبي حنيفة، عن مكحول، عن جماعة من أصحاب النبي عليه السلام، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تباغضوا ولا تحاسدوا، وكونوا عباد الله إخوانًا».

---

(١) أخرجه ابن حبان ٥٥٦٧ عن كعب به بغير هذا الطريق، وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢/ ١٨٨) من طريق إسماعيل بن عبد الله ثنا محمد بن زياد عن النعمان بن عبد السلام، عن أبي سلمة المغيرة السراج، عن مطر، عن الحسن، عن كعب بن عجرة مرفوعًا بلفظ: «الصوم جنة...»، وأخرجه أيضا (١/ ١٧٧) من طريق سعيد بن سلام عن النعمان به نحوه.

(٢) انظره في «عقود الجمان» (١٣١).

(٣) انظره في «عقود الجمان» (٩٤).

٨٠٤ ـ ومنهم: أبو عتاب:[١]

٢٨٧٨ ـ حدثنا قبيصة بن الفضل بن عبد الرحمن الطبري قال: حدثنا يحيى بن عبد الغفار [٣٢٧ـأ] قال: حدثنا أبو عتاب، عن أبي حنيفة، عن أبي زيد مولى آل عمر رضي الله عنهم، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ اغتسل لدخوله مكة بفخٍّ[٢].

٢٨٧٨ ـ حدثنا قبيصة بن الفضل، قال: حدثنا يحيى بن عبد الغفار قال: حدثنا أبو عتاب قال: كان أبو حنيفة رضي الله عنه يختم القرآن في كل ليلة في صلاته[٣].

٨٠٥ ـ ومنهم: المغيرة بن عبد الله:[٤]

٢٨٧٨ ـ حدثت عن أبي سعيد البختري قال: حدثنا أحمد بن سعيد الثقفي قال: حدثنا المغيرة بن عبد الله قال: حدثنا أبو حنيفة رضي الله عنه قال: حدثنا عبد الله بن دينار قال: حدثنا ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قدم فتح مكة على بعير أورق متقلدًا بقوس متعممًا بعمامة سوداء من وبر[٥].

٢٨٧٨ ـ قال: حدثنا المغيرة بن عبد الله قال: حدثنا أبو حنيفة رضي الله عنه قال: حدثنا عبد الله بن دينار قال: حدثنا ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله

---

(١) في «التهذيب»: أبو عتاب الدلال، وفي «المناقب» للموفق: أبو غياث.

(٢) أخرجه الترمذي ٨٥٢ من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه به.

(٣) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٢٢٨).

(٤) انظره في «عقود الجمان» (١٤٧).

(٥) «المسند» للحارثي (٢٧٨).

ﷺ: «من لم يكن له نعلان فليلبس الخفين وليقطعهما أسفل من الكعبين»[1].

٢٨٧٨ ـ **قال:** وحدثنا المغيرة بن عبد الله قال: حدثنا أبو حنيفة رضي الله عنه قال: حدثنا عمرو بن دينار، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «من لم يكن له إزار فليلبس سراويل، ومن لم يكن له نعلان فليلبس خفين»[2].

٢٨٧٨ ـ **قال:** وحدثنا المغيرة قال: حدثنا أبو حنيفة رضي الله عنه قال: حدثنا عبد الله بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رجلاً قال: يا رسول الله! ماذا يلبس المحرم من الثياب؟ قال: «لا يلبس القميص ولا العمامة ولا القباء، ولا السراويل، ولا البرنس، ولا ثوبًا مسّه ورس ولا زعفران، ومن لم يكن له نعلان فليلبس الخفين، وليقطعهما أسفل من الكعبين»[3].

٨٠٦ ـ ومنهم: حامد بن إسحاق العابد: [4]

٢٨٧٨ ـ **حدثني** أبو القاسم الصفّار الفقيه البلخي، قال: حدثني محمد بن سلمة قال: سمعت حامد بن إسحاق العابد قال: مر أبو حنيفة بقوم فقال بعضهم لبعض: ترون هذا يحيي الليل كله، فسمع ذلك أبو حنيفة رضي الله عنه، وكان قبل ذلك يحيي نصف الليل، فقال أبو حنيفة: ألا أراني أوصف بأني أحيي الليل كله، وأنا لا أفعل ذلك، قال: فكان بعد ذلك يحيي الليل كله.

---

(١) «المسند» للحارثي (٢٧٩).

(٢) «المسند» للحارثي (١١٩).

(٣) «المسند» للحارثي (٢٨٠).

(٤) انظره في «عقود الجمان» (١٠٥).

٨٠٧ ـ ومنهم: منصور بن صبيح

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد، قال: حدثنا عمرو بن حماد قال: سمعت منصور بن صبيح قال: عُلّق أبو حنيفة بين العقابين وأدير به في الأسواق أيامًا كثيرة على أن يقبل القضاء فأبى [٣٢٧ ـ ب][1].

٨٠٨ ـ ومنهم: رجل:

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن يزيد، قال: حدثنا حبان، عن عبد الله قال: أخبرت عن أبي حنيفة قال: لا يتعوذ الذي خلفه إذا حضر الإمام، إنّ قراءة الإمام له قراءة.

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن حمدويه قال: حدثنا سويد، عن عبد الله، عن رجل، عن أبي حنيفة في مريض لا يستطيع أن يتكلم قال: يجزئه أن يومئ إيماء بغير قراءة.

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن عمرو المروزي قال: أخبرنا عبدان، عن عبد الله، عن رجلٍ، عن أبي حنيفة، أنه كره أن يذهب بهم إلى البيعة يحلّفوا فيها قال: لا أعظمها؛ يعني في أهل الكتاب.

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن حمدويه قال: أخبرنا سويد، عن عبد الله قال: أخبرنا رجل عن أبي حنيفة رضي الله عنه في مسافر افتتح الصلاة وخلفه مسافرون تنعّس رجل منهم حتى سلم الإمام، ثم انتبه الرجل فأحدث فدخل المصر ليتوضأ فبدا له أن يقيم قال: صلى ركعتين لأنه إنما يقضي لما صلى الإمام، ألا ترى أنه يقضي بغير قراءة.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبي قال: حدثنا إسحاق بن عبد الله قال: حدثنا علي بن الحسن،

---

(١) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٤٣٤).

عن عبد الله قال: حدثت عن أبي حنيفة أنه قال: إذا اشترى سمينًا فأعجف عنده أنه يجزئ عن الأضحية.

٢٨٧٨ ـ وقال علي: قال عبد الله: بلغني عن أبي حنيفة قال: ليس للقناة حريم.

٨٠٩ ـ ومنهم: عبد الوهاب بن إبراهيم الخراساني: [١]

٢٨٧٨ ـ حُدِّثتُ عن أبي سعيد قال: حدثنا يحيى بن فروخ قال: حدثنا عبد الوهاب بن إبراهيم الخراساني قال: حدثنا أبو حنيفة رحمة الله عليهم قال: حدثنا عطية العوفي قال: حدثنا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ إذا صعد المنبر يوم الجمعة جلس قبل الخطبة جلسة خفيفة[٢].

٨١٠ ـ ومنهم: رجل:

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن منصور قال: حدثني محمد بن إبراهيم قال: سمعت علي بن عيسى قال: سمعت من يقول: كان أبو حنيفة خزازًا يبيع الخزّ، وكان من أطول الناس سهرًا بالليل مع أصحابه في الحديث والفقه، وكان إذا كلم رجلاً كلمه بلين وقلة اختلاط وقلة غضب، وربما سمعته يقول للرجل في كلامه: تَوَقَّره توقر، وضربه ابن هبيرة على أن يلي شيئًا من أمر السلطان على القضاء [ضربًا] شديدًا، فأبى أن يقبل، [وقال]: فهل سمعت برجل ضرب على القضاء في الإسلام غير أبي حنيفة، قال: وكان أبو حنيفة يبرّ أصحابه ويواسيهم ويقوم بحوائجهم، وكان فقيهًا محدثًا صالحًا، وكان يقول: أهل القبلة كلهم مؤمنون، لا يخرجهم من الإيمان

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٢٨).

(٢) «المسند» للحارثي (٦٠٠).

بتضييع شيء من الفرايض، [وقال]: [٣٢٨ ـ أ] وكان يقول: جَهْم ومقاتل فاسقان، وكان يقول: أبرأ من الصنفين جميعًا، وكان متكلم هذه الأمة في زمانه، وفقيههم في الحلال والحرام، وكاتب شروطهم، وإذا جاء حديث فلا يقال: ما قول إبراهيم، إنما كان يقال: ما قول أبي حنيفة.

٨١١ ـ ومنهم: أسد[١] بن عمرو:

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن النضر الهروي قال: حدثنا أحمد بن عبد الله قال: حدثنا أسد بن عمرو، عن أبي حنيفة، عن عطاء بن أبي رباح رحمة الله عليهم، عن ابن عباس رضي الله عنهم قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «من شهد الفجر والعشاء أربعين يومًا في الجماعة كانت له براءتان: براءة من النفاق وبراءة من الشرك».

٨١٢ ـ ومنهم: فرج بن بيان:[٢]

٢٨٧٨ ـ حدثت عن أبي سعيد قال: حدثنا يوسف بن بهلول، قال: حدثنا فرج بن بيان، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ: «إن الله جعل الشفاء في أربعة: الحبة السوداء والحجامة والعسل وماء السماء».

٢٨٧٨ ـ قال: وحدثنا فرج بن بيان قال: حدثنا أبو حنيفة قال: حدثنا حماد بن أبي سليمان، عن إبراهيم، عن الأسود رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله عنها

---

(١) في الأصل: (أسيد بن زيد) والتصويب من «المسند» للحارثي (٤٨) وعقود الجمان.

(٢) في الأصل: (فرج بن ميان)، والتصويب من «المسند» للحارثي (٢٨٢) و«عقود الجمان» (١٣٩).

قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يخرج إلى الفجر، أو قالت: إلى صلاة الفجر ورأسه يقطر من غسل جنابة من جماع، ثم يظل صائمًا[1].

٨١٣ ـ ومنهم: الحكم: [2]

٢٨٧٨ ـ حدثنا زيد بن يحيى قال: حدثني محمد بن شجاع قال: سمعت الحكم يقول: سألت أبا حنيفة عن الصوم في اليوم الذي يشك فيه من رمضان؟ قال: يصبح على نية صوم شعبان، فإن كان من شعبان فقد أصاب خيرًا وصام يومًا من شعبان، وإن كان من رمضان فقد صامه وأجزأه ذلك اليوم من رمضان، فقيل له: فقد نوى صوم شعبان فكيف يجزيه من صوم رمضان والنية لغيره؟ فقال أبو حنيفة: لأنه قد نوى الصوم، وذلك اليوم إن كان من رمضان لا يقدر أن يصرفه بنيته إلى غيره من الصيام لأنه لا يسع فيه صوم غير صوم رمضان، أرأيت إن كان ذلك اليوم من رمضان، ونوى الصوم تطوعًا، أجزأه من الفرض ولم يكن نيته للتطوع شيء.

٨١٤ ـ ذكر غير واحد لم يسم:

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن منصور قال: حدثني محمد بن إبراهيم قال: حدثنا علي بن عيسى قال: حدثنا عبد الله بن صالح بن مسلم قال: سمعت غير واحد يقولون: قرأ أبو حنيفة ﴿أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ﴾ فردد قراءته في ليلته حتى أصبح[3].

---

(١) «المسند» للحارثي (٨٥١).

(٢) انظره في «عقود الجمان» (١٠٧).

(٣) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٢٢٤).

٨١٥ ـ ومنهم: أبو خزيمة العابد:

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن منصور قال: حدثني أحمد بن إبراهيم قال: حدثنا عمر بن محمد، قال: سمعت أبا خزيمة العابد يقول: وذكر عنده أبو حنيفة فقال أبو خزيمة: ذكرتم رجلاً خيرًا فاضلاً[١].

٨١٦ ـ ومنهم: يحيى بن خالد بن سهل:[٢]

٢٨٧٨ ـ حدثنا إبراهيم بن منصور [٣٢٨ ـ ب] قال: حدثنا محمد بن بور، قال: حدثنا عبد الله بن عمر من ولد عمر رضي الله عنه قال: حدثنا يحيى بن خالد بن سهل قال: كان الحسن بن قحطبة ـ والي الكوفة ـ، وقد كان أودع أبا حنيفة مائة ألف دينار قال: فلما مات أبو حنيفة قيل له: ذهب مالك، فأتى حمادًا فقال له: إني كنت استودعت مائة ألف دينار، قال: فأخرج المفاتيح، ففتح باب الخزانة فإذا هي كما هي مختومة بخاتمه، فقال: هذا مالك فخذه، فقال: أنت عظيم الأمانة دعها تكون عندك، فقال له حماد: لا بل اقبلها إليك، فقال له: لم لا تفعل؟ قال: لأن أبي وثق بي وليس لي أحدٌ أثق به خذ مالك[٣].

٨١٧ ـ ومنهم: رجل:

٢٨٧٨ ـ حدثنا إبراهيم بن منصور قال: حدثنا محمد بن بور قال: سمعت العمري عبد الله بن عمر يقول: بلغني أن أبا حنيفة لما مات ترك في خزانته خمسين ألف ألف ودائع.

---

(١) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٤١٩).

(٢) انظره في «عقود الجمان» (١٥٥).

(٣) انظره (١٥٨١).

٨١٨ ـ ومنهم: ابن البجلي:

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد قال: أخبرنا يوسف المروروذي قال: حدثنا قاسم بن محمد، قال: سمعت ابن البجلي قال: مرّ أبو حنيفة بسكران يبول قائمًا قال له: لو جلست فبُلتَ جالسًا، فنظر السكران إلى وجهه وقال: يا مرجئ، قال: هذا جزائي حين حققت إيمانك وجعلتك مؤمنًا بما آمن به النبيون[1].

٨١٩ ـ ذكر بعض الكوفيين:

٢٨٧٨ ـ أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد قال: حدثنا أحمد بن زهير بن حرب قال: أخبرني سليمان ـ يعني ابن أبي شيخ ـ قال: أخبرني بعض الكوفيين قال: قيل لأبي حنيفة: في هذا المسجد حلقة ينظرون في الفقه؟ قال لهم: رأس؟ قالوا: لا، قال: لا يفقه هؤلاء أبدًا[2].

٨٢٠ ـ ومنهم: شيخ لم يسمّ:

٢٨٧٨ ـ حدثنا موسى[3] بن عبد الله النسفي، قال: حدثني محمد بن سلمة البلخي، قال: خرجنا إلى البصرة في كتابة الحديث واختلفنا إلى شيخ فأخرج لنا أحاديث أبي حنيفة وجعل يملي علينا فتركها بعض أهل الحديث وامتنع عن كتابتها، فجلس الشيخ يومين أو ثلاثة عن الحديث، وقال: أدركت أبا حنيفة رحمه الله وكان

---

(١) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٢٦٤، ٢٦٥).

(٢) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٣٥٠، ٣٥١).

(٣) في الأصل: (مؤمن)، والتصويب من «المناقب» للموفق المكي (٢/ ١٠١/ أ).

يجالسه فلان وفلان، وسالت دموعه على خديه[1]، وهؤلاء لا يكتبون حديثه، قال: فتشفعنا إليه حتى أخرج لنا أحاديث أبي حنيفة فكتبناها عنه.

٨٢١ ـ ومنهم: أبو عمرو الزبيري عن بعض أصحابه:

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن خاقان النهدي قال: حدثنا عبد الرحمن بن محمد الكوفي، قال: حدثنا أبو عمرو الزبيري عن بعض أصحابه قال: لما قدم أبو عبد الله علي بن أبي جعفر من الحيرة قال أبو حنيفة لنفرٍ من أصحابنا: انطلقوا بنا إلى إمام الرافضة حتى ألقي عليه مسائل أحيره فيها، فانطلقوا بأجمعهم حتى وقفوا بباب أبي عبد الله، فاستأذنوا فأذن لهم، فدخلوا فسلموا عليه وقعدوا، فلما رآهم معظمين لأبي حنيفة قال لهم: من هذا؟ قالوا: هذا أبو حنيفة متكلّم أهل الكوفة [٣٢٩ـأ] فقال له: يا أبا حنيفة! كأنك قلت لأصحابك هؤلاء: انطلقوا بنا إلى إمام الرافضة حتى ألقي عليه مسائل فأحيره فيها، قال: صدقت جعلتُ فداك كذاك قلت لهم، قال: فهات يا أبا حنيفة ما عندك؟ قال: جعلتُ فداك أخبرني بأي شيء فضّلتم على الناس وأوجِز، قال له: يا أبا حنيفة! فضّلنا على الناس بأن جميع الأمة تتمنى أنها منا، ولا نتمنى أنا من أحد، فقال له أصحابه: إنه لعمري قد والله أجابك فأوجز، قال: وجعلت فداك أخبرني عن قول رسول الله ﷺ: «لتأمرنّ بالمعروف ولتنهون عن المنكر».

قال رحمه الله: وقد مضت هذه القصة.

---

(١) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٤٢٠).

٨٢٢ ـ ومنهم: سعيد بن محمد:[١]

٢٨٧٨ ـ حدثنا صالح بن أحمد بن أبي مقاتل البغدادي قال: حدثنا الحسن بن سلام قال: حدثني سعيد بن محمد، قال: حدثنا أبو حنيفة، عن أبي سفيان، عن الحسن رحمه الله قال: كان النبي ﷺ يصلي محتبيًا[٢].

٢٨٧٨ ـ وبإسناده عن أبي حنيفة، عن أبي الهذيل أن نساءً كن مع جنازة يَصِحْن، فلما أراد أن يصلي عليها طردهن عمر رضي الله عنه، فقال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «دعهن فإن العهد حديث».

٨٢٣ ـ ومنهم: الحسن بن المسيب:[٣]

٢٨٧٨ ـ حدثنا صالح بن أحمد، قال: حدثنا الحسن قال: حدثنا الحسن بن المسيب، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن عاصم، عن رجل من أصحاب النبي عليه السلام قال: دعا النبي ﷺ رجلٌ من أصحابه إلى طعام له، فقام النبي عليه الصلاة والسلام وقمنا معه، فلما وضع الطعام تناولنا، فأخذ النبي عليه السلام بضعة من ذلك فوضعها في فيه ولاكها طويلاً لا يقدر أن يسيغها فألقاها، وأمسك عن الطعام، فلما رأيناه أمسك أمسكنا، فقال النبي عليه الصلاة والسلام والتحية للرجل: «أخبرني عن لحمك هذا من أين هو؟» قال: يا رسول الله! شاة كانت لصاحبنا ولم يكن حاضرًا فنشتريها منه، فأخذناها وذبحناها ووضعنا طعامًا لك، وقلنا: نرضي

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١١٤).

(٢) «المسند» للحارثي (٢٣).

(٣) انظره في «عقود الجمان» (١٠٦).

صاحبها إذا جاء، فأمره النبي عليه السلام أن يرفع الطعام ويطعمه الأسارى[1].

٨٢٤ ـ ومنهم: أبو حفص عن أبيه:

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن الحسن البلخي، قال: حدثنا محمد بن شجاع، عن أبي حفص، عن أبيه قال: كنت أسمع أن أبا حنيفة يختم القرآن كله في ركعة واحدة بالليل، وكنت أحب أن أشاهد ذلك منه، ففرغت[2] نفسي وأتيته في مسجده عشر ليالٍ فتعاهدته، فكان ينصرف إلى منزله إذا صلى العشاء كل ليلة فيقيم ما شاء الله في منزله ثم يتحين الوقت الذي يهدأ الناس فيه، فيلبس ثيابًا جددًا مرتفعة[3]، ويعود إلى المسجد، فيبدأ صلاته بركعتين خفيفتين، ثم يصلي ركعتين أخراوين فيختم القرآن [٣٢٩ ـ ب] في الركعة الأولى، ثم يقوم في الركعة الثانية، فيقرأ بفاتحة الكتاب وقل هو الله أحد، ثم يرجع إلى منزله، فيخرج في وقت صلاة الفجر، يرى الناس أنه بات في المنزل وخرج [في] وقت الصلاة[4].

٨٢٥ ـ ومنهم: أبو إسحاق:

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن الحسن قال: حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل قال: سمعت أبا إسحاق يقول: ارحم هؤلاء الذين لا حظ[5] لهم من أبي حنيفة.

---

(١) «المسند» للحارثي (١٤٨١).

(٢) ساقط من «المناقب» للموفق.

(٣) في الأصل: (مرتفعاً) والتصويب من «المناقب».

(٤) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٢٢٨).

(٥) في الأصل: (حض) خطأ.

٨٢٦ ـ ومنهم: أزهر: [١]

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن همام الخفّاف النيسابوري قال: حدثنا أحمد بن حفص قال: حدثني أبي قال: قال أزهر: رأيت النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في المنام وخلفه رجلان، وكنت زاهدًا في علم أبي حنيفة، فقيل لي: المتقدم هو النبي عليه السلام، واللذان خلفه أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، فقلت لهما: اسأل النبي عليه السلام عن شيء فقالا: سل ولا ترفع صوتك، فسألته عن علم أبي حنيفة فقال: ذاك علم انتسخ من علم الخضر[٢].

٨٢٧ ـ ومنهم: الأشعري من ولد أبي موسى:

٢٨٧٨ ـ حدثنا إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا محمد بن حفص البلخي، قال: سمعت الأشعري من ولد أبي موسى يقول: كنت عند أبي حنيفة فجاءه رجل بثوب خز يبيعه، فقال له أبو حنيفة بكم؟ قال: بأربع مائة درهم، فقلبه أبو حنيفة فقال: هو خير من ذلك، فقال: بكم تريد؟ فقال: أخذته بخمس مائة درهم، قال: قد بعته، فقلبه أبو حنيفة وقال: هو خير من ذاك قد أخذته بست مائة درهم، فلم يزالا على ذلك حتى ارتفع أبو حنيفة إلى أربعة آلاف درهم فأخذه به.

٨٢٨ ـ ومنهم: الحكم: [٣]

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبي قال: أخبرنا الوليد بن إسماعيل قال: أخبرنا مغيرة بن

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (٩٨، ٩٩).

(٢) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٤٥٧).

(٣) انظره في «عقود الجمان» (١٠٧).

موسى، عن الحكم، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن النبي ﷺ قال: «من اعتذر إلى أخيه فلم يقبل معذرته كان عليه مثل خطيئة صاحب مكس»؛ يعني عشَّار[1].

٨٢٩ ـ ومنهم: أبو بكر بن أبي عون:

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبي قال: حدثنا أسباط بن اليسع قال: أخبرنا محمد بن محمد، قال: أخبرني أبو بكر بن أبي عون قال: جلس أبو حنيفة إلى عطاء بن أبي رباح فقال له عطاء: ممن الرجل؟ قال: من أهل العراق، قال: ممن؟ [قال: ممن] لا يكذب بالقدر ولا يكفر بالذنب ولا يتناول السلف، قال: فعقد عطاء ثلاثين بيده، فقال: على هذا أدركت السلف[2].

٨٣٠ ـ ومنهم: حازم المجتهد:

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن النضر الهروي قال: أخبرنا أحمد بن عبد الله قال: سمعت حازمًا المجتهد يقول: كلمت أبا حنيفة [٣٣٠ـأ] في باب الزهد والعبادة واليقين والتوكل والاجتهاد، ففسّر لي كل باب منها على حدة، وميّز بين كل فن منها تمييزًا ظاهرًا ووجدته عالماً بهذه الأبواب عاملاً بها، وكان إمامًا للفقهاء إمامًا للزهاد إمامًا للعباد إمامًا لأصحاب اليقين والتوكل والاجتهاد، عارفًا بالأمور كلها[3].

٨٣١ ـ ومنهم: الحكم بن هشام: [4]

٢٨٧٨ ـ حدثنا إبراهيم بن منصور قال: حدثنا محمد بن بور قال: أخبرنا

---

(١) «المسند» للحارثي (١٣٠).

(٢) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٧٩).

(٣) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٤٢٠).

(٤) من رجال النسائي وابن ماجه.

علي بن عيسى، عن عبد الله بن صالح بن مسلم، عن الحكم بن هشام قال: قدمت حلب، فجاءني رجلٌ فقال لي: صف لي أبا حنيفة، فإني لا أزال أرى رجلاً يمدحه وآخر يذمه[1]، فقلت له: لأصفن لك صفته إن شاء الله، كان أبو حنيفة رضي الله عنه لا يكفّر أحدًا حتى يخرج من الباب الذي دخل فيه، وكان ناصحًا لمن كان له محبًا أو مبغضًا، وكان عظيم الأمانة، مات وعنده من الودائع ما لا تحصى، وخيره السلطان على أن يوجع ظهره وبطنه أو يجعل مفاتيح خزائن الأموال بيده فاختار عذابهم على عذاب الآخرة.

٨٣٢ ـ ومنهم: أبو بحر المعتصمي:

٢٨٧٨ ـ حدثني إسرائيل بن يحيى بن يزيد الأردبيلي بحلوان قال: حدثنا عصمة بن عبد الله الأردبيلي قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال: سمعت أبا بحر المعتصمي قال: قدمت الكوفة فنزلت في جوار أبي حنيفة، وكان في جواره رجلٌ فاسقٌ مترف صاحب دنيا صيّاح صاحب لهو وغناء يرفع صوته بالغناء عامة الليل، وكان أبو حنيفة لا يهيجه، ولا يظهر أمره إلا أنه ربما وعظه وذكّره ما يتقلب فيه من المعصية والفسق، ويخوفه أمر عاقبته، فلا يترك عادته وفجوره الذي هو فيه، وكان ربما قال في خلال كلامه:

أضاعوني وأي فتى أضاعوا ... ليوم كريهة وسداد ثغر

قال: فوقع الفتى في السجن واتهم بأمر عظيم، وقام عليه الخصماء وضُيّق عليه في السجن، فأرسل إلى أبي حنيفة يخبره عن حاله ووقوعه في السجن وما هو فيه

---

(١) في الأصل: (يضمه) خطأ، وانظره في «المناقب» للموفق المكي (٤٣٥).

من الشدة والضيق، فقام أبو حنيفة في أمره حتى خلِّي عنه وخلِّي بسببه من السجن من وافق اسمه اسم المحبوس، فلما أخرج الفتى من السجن جاء إلى أبي حنيفة، واعتذر إليه من سوء أدابه، وتاب على يده [٣٣٠ـ ب]، وجعل يختلف إليه فيمن كان يختلف إليه من أهل العلم، حتى أخذ من العلم صدرًا[١] صالحًا[٢].

٢٨٧٨ ـ **حدثني** إسرائيل بن يحيى بن يزيد الأردبيلي قال: حدثنا عصمة بن عبد الله قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال: سمعت أبا بحر يقول: كنت في جوار أبي حنيفة ثلاث سنين، فكنت أسمع قراءته بالليل في صلاته عامة الليل، وكنت أسمع صياحه عامة النهار مع أصحابه في أبواب الفقه، قال: فلا أدري متى كان يتفرغ لطعامه ونومه[٣].

٨٣٣ ـ ومنهم: أبو الوليد:

٢٨٧٨ ـ **حدثني** إسرائيل بن يحيى، قال: حدثنا محمد بن يوسف، قال: حدثني أبو يزيد الآذربيجاني قال: سمعت أبا الوليد يقول: كانت الحلقة لحماد بن أبي سليمان، فلما مات حماد اجتمع أصحاب حماد إلى ابنه، فلم يجدوا عنده ما يغنيهم، فأخذ المجلس موسى بن أبي كثير، وجعل يجلس للناس مكان حماد، فكان الناس يحتملونه، ولم يكن فارهًا في الفقه إلا أنه لقي المشايخ الكبار وجالسهم، فخرج حاجًا فخلفه أبو حنيفة في مجلسه، فوجد الناس من أبي حنيفة بما لم يجدوا من موسى وممن كان فوقه وممن هو من قرنائه[٤] من أهل الكوفة، فوجدوا عنده

---

(١) في الأصل هكذا: (صدرا)، ولعل الصواب (قدرًا).

(٢) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٢٠٣، ٢٠٤).

(٣) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٢٢٨، ٢٢٩).

(٤) في الأصل: (قرانيه)، والمثبت من «المناقب».

في كل الأبواب نفاذًا وعلمًا بارعًا، فلزموه وتركوا موسى بن أبي كثير وأشباهه، فلم يزالوا يختلفون إليه حتى خرج له قوم فصاروا أئمة في العلم[1].

٧٣٤ ـ ومنهم: علي بن علي الحميري:[2]

٢٨٧٨ ـ حدثنا جعفر بن محمد بن علي الحميري قال: حدثنا أبي عن أبيه قال: كنت أقرأ كتب أبي حنيفة على أبي حنيفة، وأجهد جهدي على أن لا أذكر غيره في الكتاب، لأن أبا يوسف كان أدخل فيها أقاويل نفسه، وكنت أقرأ عليه أقاويله، وأترك أقاويل أبي يوسف، فزلّ يومًا لساني في بعض ما كنت أقرأ، فقرأت عليه وفيها قول آخر، فقال لي: ومن هذا الذي يقول وفيها قول آخر، قال: فجعلت أقول: لا أحد، وقد زلّ لساني، فقال: من هذا الذي يقول هذا القول فليبرز صفحته؟ فكنت أُعلم بعد ذلك على أقاويل أبي يوسف علامات بينة[3] لكيلا أذكر أقاويله بعد ذلك[4].

٢٨٧٨ ـ حدثنا زيد بن يحيى أبو أسامة الفقيه البلخي وإبراهيم بن علي بن الحسن الترمذي، قالا: حدثنا محمد بن مقاتل الرازي قال: حدثني بعض أصحابنا عن علي بن علي الحميري: أن أبا جعفر المنصور كان نقل أبا حنيفة من الكوفة إلى بغداد، وحبسه عند نفسه وأراده على القضاء غير مرة، [٣٣١ ـ أ] فاعتذر واستعفى، واحتال بكل حيلة في رفق ومداراة حتى عفا عنه، وأمره بالإقامة على بابه حتى يعرض عليه ما ورد من المسائل والقضايا من الأمصار فينظر فيها ويأمر ما يجب

---

(١) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٦٤).

(٢) انظره في «عقود الجمان» (١٣٢).

(٣) في «المناقب»: أبينها.

(٤) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٤٢٠).

أن يؤمر فيها، فلم يزل مقيمًا عنده ببغداد لا يأذن له في الإنصراف إلى الكوفة حتى مات فيها.

٢٨٧٨ ـ حدثنا جعفر بن محمد بن علي الحميري قال: حدثنا أبي قال: سمعت أبي، يقول: كنت أنا وأبو يوسف وأسد بن عمرو وداود الطائي نمشي مع أبي حنيفة رحمة الله عليهم إلى موضع قد قصده، فلما بلغنا محلة بجبيلة إذا صبيان قد اجتمعوا، فلما بصروا بأبي حنيفة قال: صبيٌّ منهم: يا فتيان! اسكتوا، هذا أبو حنيفة الذي يصلي الليل كله لا ينام فيها، فقال سائر الصبيان: ما أعرفنا بما تقول، قال: فقال أبو حنيفة رضي الله عنه: يا قوم الناس يظنون بنا بخلاف ما نحن فيه، فلله عليّ أن لا أضع جنبي لفراش إلا لمرض حتى ألقى الله عز وجل[1].

٢٨٧٨ ـ حدثنا جعفر بن محمد بن علي، قال: حدثنا أبي عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن الشعبي، عن مسروق رحمة الله عليهم، عن عائشة رضي الله تعالى عنها أنها زوّجت رجلاً مولاة لها، فلم يجدها الرجل عذراء، فحزن الرجل لذلك حزنًا شديدًا فرفع ذلك إلى عائشة رضي الله عنها فقالت: وما يحزنه إن العذرة ليذهبها الحيض والوثبة والإصبع والوضوء[2].

٢٨٧٨ ـ حدثنا جعفر، قال: حدثنا أبي عن أبيه، عن أبي حنيفة رضي الله عنه قال: سألت عطاء عن ثمن الهرّ، قال: لا بأس به.

٢٨٧٨ ـ حدثنا جعفر، قال: حدثنا أبي، عن أبيه، أنه سأل أبا حنيفة عمن حجّ عن ميت، فأقام في كورة أو في منزل أيامًا قال: إذا أقام في موضع خمسة عشر يومًا ضمن ما أنفق على نفسه.

---

(١) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٢٢٠).

(٢) «المسند» لابن خسرو (١١٧٦).

٢٨٧٨ ـ حدثنا جعفر بن محمد، قال: حدثنا أبي، عن أبيه، عن أبي حنيفة رحمة الله عليهم، عن عبد الملك بن عمير، عن قزعة، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «لا صلاة بعد صلاة الفجر حتى تطلع الشمس، ولا [صلاة] بعد العصر حتى تغيب الشمس، ولا يصام هذان اليومان: يوم الفطر ويوم الأضحى، ولا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام ومسجد الرسول والمسجد الأقصى، ولا تسافر المرأة فوق يومين إلا مع ذي محرم»[١].

٧٣٥ ـ [منهم يحيى بن شيبان][٢]:

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبو نصر محمد بن محمد بن سلام الفقيه قال: حدثنا محمد بن الأزهر، عن عمرويه بن نصر، عن يحيى بن شيبان قال: قال لي أبو حنيفة: كنت رجلاً أعطيت جدلاً في الكلام، فمضى دهر فيه أتردد، وبه أخاصم، وكان أصحاب الخصومات والجدل أكثرها بالبصرة [٣٣١ـ ب]، فدخلت البصرة نيفًا وعشرين مرةً، منه[٣] ما أقيم سنة وأقل وأكثر، وكنت قد نازعت طبقات الخوارج من الإباضية والصفرية وغيرهم، وطبقات الحشو، وطبقات المعتزلة والقدرية وسائر طبقات الأهواء، وكنت بحمد الله قهرتهم وغلبتهم، ولم يكن في طبقات أهل الأهواء أحدٌ أجدل من المعتزلة، لأن ظاهر كلامهم مموّه يأخذ بالقلوب، فإني إن كنت أزيل تمويههم بمبدأ[٤] الكلام، وأما أصناف الروافض وأهل الإرجاء الذين يخالفون

---

(١) «المسند» للحارثي (٣٢٤).

(٢) ساقط من الأصل.

(٣) في «المناقب» و«المسند» للثعالبي (٢٦٥): «منها».

(٤) في الأصل: (يمتد) والمثبت من مقدمة كشف الأسرار.

الحق فكان بالكوفة أكثر، فكنت قهرتهم أيضًا بحمد الله عز وجل، وكنت أعدّ الكلام أفضل العلوم وأرفعها، وكنت أقول: هو الكلام في أصل الدين، وراجعت نفسي بعدما مضى لي فيه عمر، وتدبرت فقلت: إن المتقدمين من أصحاب النبي عليه السلام والتابعين وأتباعهم لم يكن يفوتهم شيء مما ندركه نحن، وكانوا عليه أقدر وبه أعرف وأعلم بحقائق الأمور ثم لم ينتصبوا فيه منازعين ولا مجادلين ولم يخوضوا فيه بل أمسكوا عن ذلك، ونهوا عنه أشد النهي، ورأيت خوضهم في الشرائع وأبواب الفقه وكلامهم فيه، عليه تجالسوا وإليه دعوا، وبه حضوا، وكانوا يعلمون الناس ويدعونهم إلى العلم ويرغبونهم فيه، وكانوا يطلقون الكلام والمنازعة فيه ويتناظرون عليه، ويفتون فيما يستفتون، على ذلك مضى الصدر الأول من السابقين، وتبعهم التابعون عليه، فلما ظهر لنا من أمورهم هذا الذي وصفنا تركنا المنازعة والمجادلة والخوض في الكلام، واكتفينا بمعرفته، ورجعنا إلى ما كان عليه السلف فأخذنا فيما كانوا عليه، وشرعنا[1] فيما شرعوا فيه، وجالسنا أهل المعرفة بذلك، ومع ذلك فإني رأيت من ينتحل الكلام وينازع ويجادل فيه قومًا ليس سيماهم سيماء المتقدمين، ولا منهاجهم منهاج الصالحين، ورأيتهم قاسية قلوبهم غليظة أفئدتهم، لا يبالون مخالفة الكتاب والسنة والسلف الصالح، ولم يكن لهم ورع ولا تقى، فعلمت أنه لو كان في ذلك خير لتعاطاه السلف الصالح ولم يتعاطه الأنذال[2]، فهجرته ولله الحمد[3].

---

(١) في الأصل: (شعرنا)، والمثبت من «المناقب» للموفق المكي. و«المسند» للثعالبي.

(٢) في الأصل: (إلا لذلك)، والمثبت بما في «المناقب» (٥٥) للموفق المكي: ولم يتعاطه الأنذال، وفي هامشه: النذيل بالذال المعجمة الخسيس من الناس والمحتقر في جميع أحواله، جمعه أنذال، كما في القاموس.

(٣) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٥٤، ٥٥).

٨٣٦ ـ ومنهم: إسحاق بن دينار:[١]

٢٨٧٨ ـ حدثنا إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا عبد بن[٢] وهب قال: حدثنا الحسن بن علي، قال: حدثنا إسحاق بن دينار، عن أبي حنيفة رضي الله عنه، عن الشعبي قال: إنما سمي هوىً لأنه يهوي بصاحبه في النار.

٨٣٧ ـ ومنهم [٣٣٢ ـ أ]: حجر بن يزيد:[٣]

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحيد قال: حدثنا إبراهيم بن يعقوب، قال: حدثنا حجر بن يزيد، عن أبي حنيفة رحمة الله عليه قال: كان الحسن بن علي رضي الله عنه يعين عثمان وهو في داره محصورٌ.

٨٣٨ ـ ومنهم: مضارب[٤] بن عبد الله:

٢٨٧٨ ـ حدثنا موسى بن أفلح قال: حدثنا إسحاق بن بشر، قال: حدثنا أبو حذيفة قال: أخبرنا المضارب بن عبد الله قال: قال أبو حنيفة رضي الله عنه: قال لي عمرو بن عبيد: أفعال العباد ما هي عندك؟ قلت له: أفعال العباد من العباد كسب، ومن الله خلق، فقال: ما يفعله العبد لا يخلقه الله، قلت له: لا يقال هكذا، ولكن يخلقه الله مع فعل العبد، فالله خالق فعله ولا خالق إلا الله، وهو مدبر الأمور، قال: وكيف يعقل هذا أن يكون الفعل ينسب إلى الفاعل ولله فيه صنع؟ قلت له: هذا ظاهر

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (٩٩).

(٢) في الأصل هكذا ولعل الصواب: (عبد الله بن وهب).

(٣) انظره في «عقود الجمان» (١٠٥).

(٤) في الأصل: (المضارب).

فكيف اشتبه عليك؟ قال الله تعالى في كتابه: ﴿لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ﴾ [الحديد، آية: ٢]، وقال عز وجل: ﴿ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ﴾ [البقرة، آية: ٢٨]، وقال: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾ [الزمر، آية ٤٢]، وقال: ﴿فَأَمَاتَهُ ٱللَّهُ مِاْئَةَ عَامٍ﴾ [البقرة، آية: ٢٥٩]، وقال حاكيًا عن طائفة من خلقه: ﴿رَبَّنَآ أَمَتَّنَا ٱثْنَتَيْنِ﴾ [غافر، آية ١١]، ثم قال تعالى: ﴿قُلْ يَتَوَفَّىٰكُم مَّلَكُ ٱلْمَوْتِ ٱلَّذِى وُكِّلَ بِكُمْ﴾ [السجدة، آية ١١]، وقال: ﴿تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ﴾ [الأنعام، آية: ٦١]، فنسب تعالى توفي الأنفس إلى نفسه وإلى ملك الموت وإلى الرسل وهي وفاة واحدة، فهي منسوبة إلى الله تعالى من جهة وإلى ملك الموت من جهة وإلى الرسل من جهة، والجهات مختلفة، وقال تعالى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾[الأنفال، آية: ١٧]، فالرمي منسوب إلى الله عز وجل من جهة وإلى الرامي من جهة وهو رمي واحد، وقال تعالى: ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ قَتَلَهُمْ﴾ [الأنفال، آية: ١٧]، وهو قتل واحد منسوب إلى الله عز وجل من جهة وإلى الفاعل من جهة، وقال تعالى لعيسى صلوات الله عليه وعلى محمد وعلى جميع الأنبياء والمرسلين: ﴿وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ ٱلطِّينِ كَهَيْـَٔةِ ٱلطَّيْرِ بِإِذْنِى فَتَنفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًۢا بِإِذْنِى ۖ وَتُبْرِئُ ٱلْأَكْمَهَ وَٱلْأَبْرَصَ بِإِذْنِى ۖ وَإِذْ تُخْرِجُ ٱلْمَوْتَىٰ بِإِذْنِى﴾ [المائدة، آية: ١١٠]، فكان منه عملاً ومن الله خلقًا، وأمثال هذا في القرآن كثير، وقال الله تبارك وتعالى: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات، آية: ٩٦]، فمن قال غير هذا فقد ردّ على الله وخالف القرآن وقال بغير المعقول، إذ لا خالق إلا الله ولا مدبر إلا هو، فمن جعل خلق العباد وإنشاءها وتدبيرها إلى العباد فقد جعل لله شريكًا، وجعل في الأرض آلهة كثيرة، قال: فقام عني، قد قبض بين عينيه يتذمّر في نفسه ومرّ.

٨٣٩ ـ ومنهم: جار لأبي حنيفة:

٢٨٧٨ ـ حدثني إسماعيل بن بشر، قال: حدثنا المكي بن إبراهيم قال: أخبرني جار لأبي حنيفة رحمه الله ـ وكان من الشيعة ـ قال: أما إنه لا يمنعني خلافي إياه أن أقول فيه الحق [٣٣٢ ـ ب]، إنه لجاري منذ أربعين سنة ما بيني وبينه إلا حائط، ما كان يصبح كل ليلة إلا بسبع من القرآن بدعاء كثير وبكاء كثير، وكان المكي إذا قال: «حدثنا أبو حنيفة» قالوا: لا نريده، فكان يجيء بهذا الحديث وقال: لولا احتباسي عند أبي حنيفة وحبسه إياي لكنت ألقى الرجال، وكان أبو حنيفة حبسه للتفقه بالكوفة قبل خروجه إلى البصرة.

٨٤٠ ـ ومنهم: محمد بن عباد:[1]

٢٨٧٨ ـ كتب إليّ صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا أبو عبد الله بن أبي بكر بن أبي خيثمة قال: حدثنا أبو عمرو حاتم بن نصير قال: حدثنا محمد بن عباد، عن النعمان، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما بال أقوام يلعبون بحدود الله يقول: قد طلقتك قد راجعتك»[2].

٨٤١ ـ ومنهم: أبو إبراهيم الكلبي:

٢٨٧٨ ـ كتب [إليّ] صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا أبو عبد الله بن أبي بكر قال: حدثنا أحمد بن بكر بن خلف قال: حدثنا أبو إبراهيم الكلبي قال: أخبرنا النعمان، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ نهى عن الشغار.

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (٩٥).

(٢) «المسند» للحارثي (٣١٣).

(٥٢)

ذكر بعض أصحاب أبي حنيفة رحمة الله عليهم

٢٨٧٨ ـ حدثنا الفضل بن بسام قال: حدثنا محمد بن الفضيل قال: حدثنا أبو يحيى الحماني، عن بعض أصحابه أن أبا حنيفة كان يصلي الفجر بوضوء العشاء، وكان إذا أراد أن يصلي من الليل تزين حتى سرّح لحيته رحمة الله عليه[١].

٨٤٢ ـ ومنهم: شعيب:[٢]

٢٨٧٨ ـ كتب إليّ صالح بن أبي رميح، قال: حدثنا الحسن بن علي العمري قال: حدثنا العباس بن نجيح قال: حدثنا شعيب قال: سمعت أبا حنيفة يقول: إذا أردت حاجة من حاجات الدنيا فلا تأكل حتى تقضيها فإن الأكل يغير العقل[٣].

٨٤٣ ـ ومنهم: يحيى أبو صفوان:[٤]

٢٨٧٨ ـ حدثنا العباس بن حمزة النيسابوري قال: حدثنا أحمد بن أبي الحواري، عن يحيى أبي صفوان، عن أبي حنيفة، عن عبد الله قال: كان لمحمد بن سيرين زاوية في المسجد يأوي إليها.

---

(١) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٢١٠).

(٢) انظره في «عقود الجمان» (١١٨).

(٣) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٣٥١).

(٤) انظره في «عقود الجمان» (١٥٥ ـ ١٥٦).

٨٤٤ ـ ومنهم: عبد العزيز:[1]

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبو حاتم فرينام قال: حدثنا محمد بن بور المروزي قال: أخبرني عاصم بن يحيى قال: حدثنا عبد العزيز، عن أبي حنيفة رضي الله عنه قال: سمعت عامر الشعبي يقول: عليكم بالمساجد فإنها مجالس الأنبياء.

٨٤٥ ـ ومنهم: رجل من أهل مكة:

٢٨٧٨ ـ حدثنا فرينام قال: حدثنا محمد بن بور قال: حدثنا ابن جميل بمكة قال: قيل لرجل من أهل مكة: قدم عليكم من الآفاق خلق كثير فمن أعبد من رأيتم فيهم؟ قال: ما رأينا فيهم أعبد من أبي حنيفة بالليل طواف أو صلاة، وبالنهار طواف وصلاة إلا في الوقت الذي يستفتونه[2].

٨٤٦ ـ ومنهم: امرأة حاضنة:

٢٨٧٨ ـ حدثنا فرينام قال: حدثنا محمد بن بور قال: حدثني محمد بن يوسف عن قوم أنهم كانوا زوّجوا بنتًا لهم بالكوفة فبنى بها زوجها [٣٣٣ ـ أ]، فوجهوا معها حاضنة، فأقامت بالكوفة، وكانوا جيران أبي حنيفة، قالت: أعجب ما رأيت أبو حنيفة يصلي الليل كله ويبكي، والنهار كله يصيح[3].

٨٤٧ ـ ومنهم: دَبْسية جارية الجارود بن يزيد:

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن عبد الرحمن السرخسي قال: حدثنا

---

(١) انظره في «عقود الجمان» (١٢٦).

(٢) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٢٢٩).

(٣) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٢٢٩).

محمد بن النعمان المروروذي قال: حدثنا الجارود بن يزيد، قال: كنت بالكوفة، وكنت اشتريت جارية تسمى دَبْسية، وكان حيضها في الشهر سبعة أيام، فحاضتها ورأيت بعد السبعة دمًا فقلت: إنها يستمر بها الدم، فيجاوز العشرة، فتصير مستحاضة فبعثت بها إلى أبي حنيفة بالليل، وكان لا يمتنع عن الجواب في أي ساعة ورد عليه السائل وقلت لها: قصي عليه القصة، وقولي له: يجوز لسيدي أن يقربني في اليوم الثامن والتاسع والعاشر، فذهبت وسألت ثم جاءت فأخبرتني بقوله وقالت: قال: لا يجوز لسيدك قربك حتى ينظر أو يقف الدم على العشرة أو يجاوز، فإن جاوز العشرة قربك بعد ذلك.

٨٤٨ ـ ومن النساء: صفية امرأة حفص بن عبد الرحمن:

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبو حامد أحمد بن عبدان قال: حدثنا نصر بن فضالة النيسابوري قال: حدثنا حفص بن عبد الرحمن، قال: حدثتني امرأتي صفية أنها سألت أبا حنيفة عن المرأة خرجت من أيام حيضها وهي طاهرة أتحتشي؟ قال: لا تحتشي إلا المستحاضة أو اللتي بها أبردة[1].

٨٤٩ ـ ومنهن: عيال أبي يوسف:

٢٨٧٨ ـ أخبرنا محمد بن الحسن قال: سمعت بشر بن الوليد قال: كان عيالي تدخل على عيال أبي يوسف، فسمعت عيال أبي يوسف امرأته القديمة تقول: كان أبو يوسف في أول أمره في ضيق وكنا في جهد، وكان أبو يوسف يلزم أبا حنيفة فلا

---

(١) انظره في «المناقب» للموفق المكي (١٢٦، ١٢٧)، وفي هامشه: الأبردة بالكسر برد في الجوف ورطوبة غالبتان منهما يفتر عن الجماع كما في «تاج العروس».

يرجع إلينا إلا في الليالي، وربما كان بالليالي مع أبي حنيفة، فلا يرجع إلينا أيامًا، فأتيت أبا حنيفة شاكية منه ومن قلة تعاهده إيانا ونفقته علينا، فجعل أبو حنيفة يعظني ويأمرني بالصبر والاحتمال ويقول: إنما هي أيام قلائل وسيصير لأبي يوسف نبأ وذكر، ولعل الله يفتح لكم أفضل ما تؤملونه وترجونه، وجعل يعطي أبا يوسف في خلال الأيام ما يتعيش به، فلم تمر الليالي والأيام[1] حتى فتح الله لنا الدنيا، ولقد سألت أبا يوسف فقلت له: هل تعرف مقدار ما تملك؟ فقال: ما أعرف مقدار الجميع إلا أني أعرف أن لي سبع مائة بغل وثلاث مائة فرس[2].

***

(١) في الأصل هكذا، وفي «المناقب» للموفق: «الأيام والليالي».

(٢) انظره في «المناقب» للموفق المكي (٤٧٣).

قال الشيخ الإمام الزاهد صاحب الكتاب رضي الله عنه: قد ذكرنا لكم يرحمكم الله روايات من صحب أبا حنيفة وجالسه، وحكايات من حكى عنه وحكى فيه من طبقات الناس من التابعين فمن دونهم من الأجلة من رؤساء الناس وفقهائهم وفضلائهم ومحدثيهم وأصحاب الجدل والحِجاج وأهل المعرفة والتميز وأصحاب المغازي والتفسير [٣٣٣ـ ب] وأهل العظة والتذكير وأهل الزهد وكل من ينسب إلى نوع من العلم في جميع أقطار الأرض ونواحيها وأطرافها وحدودها، وربما أوردنا من ذلك بقدر ما حضرنا وأمكننا بمقدارنا ومحلنا وما شذ عنا ولم يقع عندنا أكثر، وفيما كتبناه وذكرناه ونبهنا عليه كفاية لمن عقل وأنصف، ولم يسلك سبل الحسد والبغي، ولم يتبع سبيل المفسدين، وتدبر ما أوردناه في أمر أبي حنيفة رضي الله عنه وفي فقهه ومعرفته وورعه وزهده وصلاحه واستقامته وارتضاء أهل الفقه والعلم والزهد والورع والصلاح له، والاعتماد على أقاويله والرواية عنه، واشتهار أمره واستفاضة علمه، وما ظهر من نصائحه للمسلمين واحتماله المشقة في ذات الله عز وجل، من إدْآبه النظر في العلم وصبره في بث العلم وتعليمه وحفظه للأصول المحكمة من الكتاب والسنة والإجماع وأقاويل الصحابة والتابعين وعطفه الفروعَ عليها، ودقة النظر فيها ولطف انتزاعه منها وكثرة تفريعه عليها وبعد مآخذه واستخراج غوامضه منها، ورده كل نوع من أنواع الحوادث على أصوله مما احتمل القياس، وفيما لم يحتمل من جهة الاستحسان ومعاني كلام الناس وما يتعارفونه ويتعاملون به ويتعاطونه بإطلاق علمائهم وفقهائهم، فوضع كل شيء موضعه، ورد كل شيء إلى أصله، وشرح العلم شرحًا لم يسبقه إليه أحد، فكشف المستتر وفتح المغلق وأظهر الغامض وأسهل العسير وأحيا العلم وأطلق السنن وأنطق العيّ وأثار الخواطر، وأغنى الناس بالعلم وخُرِّج له من الأصحاب ما لم يُخرّج لأحد، فصاروا

علامة في الناس الفقهاء والعلماء وأصحاب الحِجاج في القسام والقضاة وأصحاب الشروط والمحاضر، وأصحاب المغلقات من المسائل والغوامض منها، والنوادر في أبوابهم وأهل الزهد والورع والعبادة والتقى، والأمناء في أبوابهم، وفاض علم أبي حنيفة في أرض الإسلام وحمل إلى الآفاق والنواحي، واستعمل به الخلفاء والأمراء والقضاة والحكام، وصار الدرس فيه والحكم عليه والفتوى يتدارسونه في المجالس ويتناظرون عليه في المحافل، لا يتدارس ولا يتناظر على قول ابن أبي ليلى وابن شبرمة، وشريك والحسن بن صالح وعثمان البتي وعبيد الله بن الحسن، وسوار بن عبد الله وربيعة ويحيى بن سعيد ومالك بن أنس والأوزاعي، والليث بن سعد وأمثالهم، ولا اشتغل بأقاويلهم الخلفاء [٣٣٤-أ] والأمراء والحكام والقضاة وأهل الفتوى من أهل الأمصار، لأن أقاويلهم كانت في الأصول الظاهرة والعلوم المتكشفة، ولم يقع لهم في الفروع والحوادث كثير شيء، ولا كان لهم في الغوامض من المسائل والمشكلات منها معرفة، وكذلك من كان بعدهم ممن نحا نحوهم مثل أبي ثور والحسين الكرابيسي وأحمد بن حنبل وإسحاق بن إبراهيم ويحيى بن أكثم، ومن هو بسبيلهم، وأما الشافعي فإنه كان أرجحهم وأقدمهم وأنقدهم لمسائل الأصول يتكلم فيها ويناظر فيها، ويعتل بها بعلل ظاهرة عامية غير أنه لم يكن له حذق في التفريع عليها ولا في استخراج غوامضها، ولا نفاذ في كشف مشكلاتها ولا معرفة بأبواب الحساب على اختلاف فنونها، ولم يكن توسط في علم الحديث ولم يكن عنده إلا الشيء القليل النزر يذهب عليه عامة السنن وعامة أقاويل الصحابة والتابعين لا يقع له في عامة الأبواب من كتبه إلا الشيء الطفيف أكثرها مدخولة، وعامتها مدفوعة، ولم يرغب المتقدمون من أهل الحديث وأهل المعرفة به في حديثه، ولا في كتبه، وتبعهم جميع أهل الحديث عليه من انتصب

للحديث ومن لم ينتصب، ومن صنّف ومن لم يصنّف، ومن جمع المسند ومن لم يجمع ولا اشتغلوا به وبحديثه وبالرواية عنه، فأما الرتوت وأئمة الحديث منهم من انتصبوا لتنقيد الرجال وتصحيح الحديث وتسقيمه طعنوا فيه وضعّفوه ونسبوه إلى كل ما لا يصلح[1].

نذكر شيئًا من أوساط ما تكلموا فيه، ولا نذكر سائره، وندخل فيما يعنيه[2] ونأتي على ما عنه نُنهى:

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الله بن جامع الحلواني وأحمد بن سعيد بن ماوال الساوي، قالا: حدثنا أبو بكر بن أبي خيثمة قال: سألت يحيى بن معين فقلت له: ما قولك في الشافعي أيؤخذ عنه؟ قال: ليس يؤخذ عنه، أما الحديث فليس، وأهله قد هجروه، وأما أهل الفقه فلم يقبلوه، ما هو إلا من رذالة المتكلمين.

٢٨٧٨ ـ سمعت صالح بن محمد غير مرّة يقول: من الشافعي؟ كان أصحاب الحديث بجملتهم لا يعتمدون على قوله، ولا يعدونه من أصحاب الحديث، لا يحيى بن معين ولا علي بن المديني ولا زهير بن حرب.

٢٨٧٨ ـ سمعت محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي قال: سمعت ابن الشاذكوني وعلي بن المديني يذمان الشافعي وينهيان الناس عن النظر في كتابه والرواية عنه.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبو عمرو أحمد بن محمد بن أحمد الحيري قال: سمعت الدوري يقول: كان يحيى بن معين وأبو عبيد لا يرضيان الشافعي.

---

(١) قلت: الإمام الشافعي إمام جليل أحد الأئمة المتبوعين قد جاوز القنطرة لا يؤثر فيه كلام أحد أو تجريحه مهما بلغ. نسأل الله أن يرزقنا حبه وتعظيمه.

(٢) كذا في الأصل.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبو الحسن علي بن موسى والفضل بن بسام [٣٣٤ ـ ب] وعبد الله بن محمد بن عبد العزيز قالوا: سمعنا عباس بن محمد الدوري يقول: سألت يحيى بن معين عن الشافعي أهو من أصحاب الحديث؟ فقال: ليس هو من أصحاب الحديث ولا من أصحاب الفقه.

٢٨٧٨ ـ سمعت علي بن الفرزدق يقول: سمعت سعد بن معاذ يقول: قال لي يحيى بن أكثم: هل رأيت الشافعي؟ قلت: لا، قال: لو رأيته لرأيته قليلاً.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبو جعفر محمد بن أحد بن السلمي قال: سمعت إبراهيم بن محمد بن سفيان النيسابوري يقول: سمعت أبا عمرو أحمد بن المبارك المستملي لمحمد بن يحيى يقول: سمعت أبا الطيب المكفوف، قال أبو إسحاق: وسمعت بعض أصحابنا يقول: كان يحيى بن يحيى يجلس أبا الطيب هذا على دكانه، قال: سمعت إسحاق بن راهويه يقول: كان أبو حنيفة يفتي ديانة، وكان الشافعي يفتي مجابة.

٢٨٧٨ ـ وسمعت أبا جعفر يقول: سمعت إبراهيم بن محمد يقول: حدثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب الفراء قال: سمعت الدارمي أحمد بن سعيد يقول: رأيت الشافعي ولم يكن يريد الفقهاء.

يقول: سمعت صالح بن محمد يقول: سمعت أبا عبد الرحمن الشافعي يقول: كان الشافعي يقول: القرآن مخلوق.

٢٨٧٨ ـ حدثنا إبراهيم بن محمود بن محمد النيسابوري وغير واحد قالوا: سمعنا يونس بن عبد الأعلى يقول: ما قدمتم علينا ولا يقدم من خراسان بسبب كتب الشافعي قال ما أحظاه عند هؤلاء الخراسانيين الأغمار.

٢٨٧٨ ـ حدثنا الفضل بن بسام قال: حدثنا محمد بن يزيد قال: سمعت أبا يعقوب البويطي يقول: سمعت الشافعي يقول: أعانني الله تعالى في العلم برجلين في الحديث بسفيان بن عيينة وفي الرأي بمحمد بن الحسن.

٢٨٧٨ ـ حدثنا سهل بن بشر، قال: سمعت الأحنش بن حرب يقول: رأيت الشافعي في أقصى مجلس محمد بن الحسن يستمع إلى كلامه.

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن أحمد بن موسى، قال: حدثنا الفتح بن أبي علوان قال: سمعت صدقة بن الفضل يقول لي: دخلت على الشافعي فسمعت إلى كلامه، فإذا هو يتكلم بكلام القوم.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: سمعت رجلاً ثقةً قال: سمعت صدقة بن الفضل، قال: قدمت بغداد فقال لي أحمد بن حنبل: ألا تدخل على الشافعي فتسمع من كلامه، فدخلت عليه فذكر شأنه وقصته فالتفت إليّ أحمد فقال لي: كيف ترى؟ قلت: أرى الرجل عاب قومًا فتكلم بمثل كلامهم، فقال لي الشافعي: ما قلت يا خراساني؟ فقال: قلت: ما تسمعه، قال: هل بد من الحجج؟ فقلت: وهل بد لأبي حنيفة وأصحابه من الحجج؟ قال: فكيف ينبغي؟ [٣٣٥ـأ] قلت: أرى لك أن تحدث الحديث وتسكت، قال: فسكت ولم يجبني.

٢٨٧٨ ـ سمعت عبد الله بن عبيد الله يقول: سمعت الربيع بن سليمان يروي عن الشافعي أحاديث عن إبراهيم بن أبي يحيى في كتبه الكثير، وعامة ما يروي عنه يقول: حدثني من أثق به إذا لم يسمه، وكان جهميًا قدريًا معروفًا كذابًا، تكلم فيه ابن المبارك ويحيى بن سعيد وغيرهما.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أحيد بن عمرو قال: سمعت الحسن بن محمد الزعفراني

يقول: سئل الشافعي ـ وهو بالأنبار ـ عن القرآن والإيمان؟ فقال: هاتان مسألتان قد نبذتهما وراء ظهري.

٢٨٧٨ ـ حدثنا محمد بن الحسن البلخي وعلي بن موسى، قالا: سمعنا محمد بن شجاع يقول: صحب الشافعي بشر بن غياث سنتين، وإنما اتهم في أمر القرآن حيث صحبه.

٢٨٧٨ ـ حدثنا أبو بكر محمد بن علي بن سهل قال: سمعت إسحاق بن إبراهيم يقول: كان الشافعي كسائر أصحاب الحديث يذهب مذهبهم، وإنما أخذ المذهب الذي هو فيه حيث جالس محمد بن الحسن وأصحابه.

٢٨٧٨ ـ حدثنا إبراهيم بن عمروس الهمداني، قال: كنا ببغداد نمضي مع محمد بن شجاع إلى موضع، فلما جاء ذا الموضع الذي كان يكون فيه الشافعي وكانت غرفة معروفة به، فقال لأصحابه: لو كان الشافعي حيًا لأطعمتُكم من لحمه؛ يعني من قلته.

٢٨٧٨ ـ حدثنا عبد الله بن عبيد الله، قال: حدثنا محمد بن إدريس بن عمر قال: أخبرني الحميدي، عن الشافعي في قصته قال: قدم والٍ على اليمن فكلّمه لي بعض القرشيين أن أصحبه، فرهنت أمي دارها بستة عشرة دينارًا وأعطته لي فتجملت بها معه، فاستعملني على عمل، فحمدت فيه فزادني في عملي، ثم ذكر أيضًا قصته قال: وكنت بعد ذلك على نجران ثم ذكر أيضًا قصته قال: ثم خرجوا إلى مكة فلم يزالوا يعملون حتى رفعت ثم رفعت إلى العراق فقيل لي: الزم الباب، فنظرت فإذا أنا لا بد لي من أن اختلف إلى بعض أولئك، وكان محمد بن الحسن جيد المنزلة فاختلفت إليه، وقلت: هذا أشبه بي من طريق العلم، فكتبت كتبه وعرفت قولهم.

٢٨٧٨ ـ حدثنا جعفر بن محمد بن أحمد ببغداد قال: سمعت محمد بن يحيى الأزدي قال: سمعت عبد الملك بن عبد العزيز الماجشوني يقول: كان مالك بن أنس لا يترك الشافعي أن يحضر مجلسه لأنه كان يتعاطى أمورًا من أمور الدنيا، وكان يصحب أهل الأموال وأصحاب الهوّ فكان نحّاه عن مجلسه وغلظ عليه القول حتى أقام الشافعي شفعاء من قرابة مالك ومن أهل العلم فتقدموا إلى مالك وذكروا أنه تاب وأناب ورجع عما كان عليه فأبى مالك عليهم حتى عادوا إليه مع جماعة وتشفعوا إليه [٣٣٥ـ ب] وضمنوا له أمره فأذن له في الاختلاف إليه، فلما مات مالك رجع إلى أسوأ ما كان عليه.

٢٨٧٨ ـ حدثنا الربيع بن حسان قال: سمعت الجارود بن معاذ يقول حيث كنا بالعراق: كان الشافعي يصنف كتبه، وكان أصحاب محمد بن الحسن ضيقوا عليه الأمر، وكان لا ينفذ مسائله، وكانوا يكسرون عليه حجاجه وأقاويله، وكان أصحاب الحديث لا يلتفتون إليه ويطعنون عليه ويتهمونه، فلما اضطره الأمر وعلم أنه لا يقوم له سوق بالعراق هرب إلى مصر، ولم يكن بها فقيه معلوم ولا منازع، فأقام سوقه ثَمَّ.

٢٨٧٨ ـ حدثنا جعفر بن محمد، قال: سمعت محمد بن يحيى الأزدي يقول: سمعت عبد الملك بن عبد العزيز الماجشوني يقول: كان الشافعي جعل عريفًا على سوق المدينة في بعض الأيام.

٢٨٧٨ ـ حدثنا جعفر بن محمد، قال: سمعت محمد بن يحيى يقول: سمعت عبد الملك يقول: كان الشافعي عاملاً في بعض المياه ثم نزع منه وجعل على إخراج المخنثين من المدينة.

٢٨٧٨ ـ **أخبرني** حامد بن سهل قال: سمعت عمرو بن سواد السرجي العامري يقول: سمعت الشافعي يقول: أفلست في عمري ثلاث مرات حتى جعلت أبيع في المازيد حلي ابنتي وكل ما في بيتي.

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي قال: سمعت أبا بكر الحسن يقول: كان أهل الحديث متفقًا كلهم يمضون على صناعتهم حتى نبغ الشافعي، ولم يكن له رأس مال في الحديث، ولم يلق المشايخ، ولم يسمع منهم، وكان ضيّع أيامه في أسباب الدنيا وصحب الأمراء وعمل لهم في غير موضع وظهرت خيانته وحصل عليه مال كثير حتى خرج من جميع ماله والتجأ إلى قوم حتى جمعوا له، فقضى بعض ما حصل عليه فلحقه في ذلك الذل والحبس والضرب، فلما أخرج من الحبس وسقط عن عين السلطان أخذ في هذا النوع الذي أخذ فيه وتبعه من كان مثله.

٢٨٧٨ ـ **سمعت** نصر بن أحمد، قال: أخبرنا محمد الكندي البغدادي يقول: لم نلق أحدًا من أهل الحديث إلا وهو يذمّ الشافعي بشيء لا يذمه الآخر به وما لقينا أحدًا منهم فيه مَغنًى يروي عنه.

٢٨٧٨ ـ **حدثنا** أحمد بن نصر بن سليمان الهروي قال: سمعت يحيى بن عباس الهروي قال: رأيت الشافعي فأردت أن أكتب عنه، فنهاني أصحاب الحديث عنه.

قال الشيخ الإمام المصنف هذا رحمه الله: قد ذكرنا لكم بعض ما قيل في الشافعي في الأنواع وصفنا[1] من أموره، ولم نستقص في ذلك بل ذكرنا الظاهر منه، ولم يكن هذا مذهبنا ومذهب أصحابنا وسلفنا [٣٣٦ـأ] رضوان الله عليهم أجمعين،

---

(١) كذا في الأصل.

بل مذهبهم كف اللسان عن أهل القبلة وتعظيم حرماتهم ورعاية حقوقهم والتجاوز عن زلاتهم والإعراض عن ذلك، واشتغالهم بالتعليم والعلم والعبادة وصيانة النفس، ولكن إنما رويناها اعتبارًا لأن عامتها عن المشهورين من أهل الحديث الأئمة منهم، وهم كانوا في زمانه وبعده وصفوا منه ما وصفوا[1]، وأمسكوا عن الرواية عنه، وقد رووا عمن هو أنزل منه إسنادًا وأصغر رجالاً وأخمل ذكرًا وأقل حديثًا، وهم طلبة الحديث من كان عنده حديث واحد فما فوقه من المشهورين ومن أهل الزوايا ممن هو فوقهم ومثلهم ودونهم، ثم عدلوا عن الرواية عنه وأمسكوا عن ذكره، ما كان هذا ـ الله أعلم ـ إلا لمعنى ظهر لهم عنه وانكشف لديهم منه، وإنما أشاع ذكره وأظهر كنزه من ظهر بعد فناء متقدميهم وذهاب سلفهم، فاعتبروا رحمكم الله بما وصفنا لكم من أمر أبي حنيفة رضوان الله عليه، وأمر غيره، فإنا لم نألُكم نصحاً، جعلنا الله وإياكم من الذين يقضون بالحق وبه يعدلون، وقرن بحسن العواقب أمورنا، إن ذلك بيده وهو على كل شيء قدير، وصلى الله على نبينا محمد وآله أجمعين وعلى جميع الأنبياء والمرسلين[2].

***

---

(١) في الأصل: (وصوا).

(٢) جاء في ختام النسخة الخطية المعتمدة في تحقيق هذا الكتاب: «عدد الرواة من الإمام الأعظم في الكشف: تسع مئة وأربع فاعلم».

ثم جاء: «وقع الفراغ من كتابة هذا الكتاب على رأس قبر المصنف عبد الله السُّنْدَمُوني رضي الله عنه في اليوم الخميس الرابع عشر من رمضان سنة تسع وأربعين وست مئة في إملاء الشيخ الكبير المظفر فخر الدين مجير الدين سلمه الله وأبقاه، ابتداؤه في مدرسته سلمه الله على يدي العبد الضعيف الراجي إلى رحمة ربه: محمود بن محمد بن محمد الملقب بإمام نجم [النرداحرجي] التميمي».

فهرس الرواة

الراوي	الصفحة
أبان بن أبي عياش	١/ ٥٠٦
أبان بن أرقم العنزي الخركوشي	١/ ١٦٥
أبان بن تغلب أبو سعيد القيسي الجُريري	١/ ١٤٦
أبان بن عثمان البجلي الأحمر	١/ ١٤٧
إبراهيم أبو إسحاق بن أبي إسرائيل	٢/ ٧٩
إبراهيم البصري أبو عمران	١/ ٥٧٨
إبراهيم البغدادي	٢/ ٧٢
إبراهيم الغندري	٢/ ١٤١
إبراهيم بن أدهم	٢/ ٤٦٣
إبراهيم بن الزبرقان التيمي	١/ ١٢٧
إبراهيم بن الصائغ	٢/ ١٧٧
إبراهيم بن المختار	٢/ ١١٩
إبراهيم بن المغيرة	٢/ ٢٨٥
إبراهيم بن بكر بن خُنيس	١/ ١٨١
إبراهيم بن سعد	١/ ٧٨
إبراهيم بن سعد الأنصاري	١/ ١٤٧
إبراهيم بن سلمان الزيات	٢/ ٤٧٩
إبراهيم بن سماعة الضبي	١/ ١٧٨

الراوي	الصفحة
إبراهيم بن عبد الرحمن	٢/ ٥٥٦
إبراهيم بن عكرمة المكي	١/ ٥٨
إبراهيم بن محمد أبو إسحاق الفزاري	٢/ ٢١
إبراهيم بن محمد الثقفي	١/ ٣٢٨
إبراهيم بن محمد بن مالك الهمداني	١/ ١٧٥
إبراهيم بن ميمون	١/ ٣٧٢
إبراهيم بن نعيم الكناني أبو الصباح	١/ ٣٦٨
ابن البجلي	٢/ ٥٨٠
ابن حماد بن أبي سليمان أبو الصباح	١/ ٥٠١
ابن علية	١/ ٥٢٦
أبو إبراهيم الكلبي	٢/ ٥٩٤
أبو إسحاق	٢/ ٥٨٣
أبو إسحاق الباهلي	٢/ ٥٦٤
أبو إسحاق قاضي خوارزم	٢/ ٥٥٧
أبو إسماعيل الخواري قاضي خوار	٢/ ١٢٦
أبو أسيد	١/ ٥٠٢
أبو الحارث	٢/ ٥٦٧
أبو الخطاب الجرجاني	٢/ ١٤١
أبو الزبير المكي	١/ ٤٢
أبو الفضل	٢/ ٤١
أبو الفضل	٢/ ٥٦٧
أبو المتوكل	٢/ ٢٩٨
أبو المنذر الوراق	١/ ٣٨٢
أبو الوليد	٢/ ٥٨٧

الراوي	الصفحة
أبو بحر المعتصمي	٢/ ٥٨٦
أبو بكر بن أبي عون	٢/ ٥٨٥
أبو بكر بن عبد الله بن قطاف النهشلي	١/ ١٤٢
أبو جعفر أمير المؤمنين	٢/ ٦٩
أبو حسان الزيادي	٢/ ٢٩٨
أبو حفص عن أبيه	٢/ ٥٨٣
أبو خزيمة الأسدي	٢/ ٥٦٣
أبو خزيمة العابد	٢/ ٥٧٩
أبو داود الطيالسي	١/ ٥٦٨
أبو سعيد الطائفي	١/ ٦٨
أبو سفيان النسائي القاضي بمرو	٢/ ١٧٣
أبو سهل الكوفي	١/ ٥٠٢
أبو سهل الكوفي الخزاز	١/ ٣٧٩
أبو طيبة الجرجاني	٢/ ١٣٧
أبو عبد الله الشيباني	٢/ ٤٧
أبو عتاب	٢/ ٥٧٣
أبو علي الخوارزمي	٢/ ٥٥٧
أبو عمر الدوري	٢/ ٥٦٦
أبو عمرو الزبيري	٢/ ٥٨١
أبو عمرو بن العلاء	١/ ٥٦٤
أبو مالك والد الحسن بن أبي مالك	٢/ ٧٧
أبو مجاهد العابد	٢/ ٢٩٣
أبو معروف السختياني قاضي الزّم	٢/ ٥٥٣
أبو نزار	١/ ٣٧٧

الراوي	الصفحة
أبو نصر بن حاجب	٢/ ٢٧٥
أبو هانئ ولي قضاء أصبهان	٢/ ٩٨
أبوعبد الله القرشي	٢/ ٢٩٩
الأبيض بن الأغر التميمي المنقري	١/ ٣٨٤
أحمد بن أبي طيبة	٢/ ١٣٨
أحمد بن النضر بن الربيع بن سعد الجعفي	١/ ٣٤٢
أحمد بن راشد بن عمرو البجلي	١/ ٣٧٢
الأحوص بن حكيم	٢/ ٢٥
أزهر	٢/ ٥٨٤
أزهر بن سعد	١/ ٥٧٠
الأزهر بن كيسان	٢/ ٣٠٠
أسباط بن نصر	١/ ١٨٤
إسحاق بن إبراهيم	٢/ ٥٧١
إسحاق بن إبراهيم الحنظلي	٢/ ٣٨٢
إسحاق بن أبي إسحاق	١/ ١١٩
إسحاق بن أبي الجعد	٢/ ٥٦٨
إسحاق بن بشر أبو حذيفة	٢/ ٣٣٩
إسحاق بن دينار	٢/ ٥٩٢
إسحاق بن سليمان الرازي	٢/ ١٢٠
إسحاق بن عبد الله المخولي العبدي	١/ ١٧٦
إسحاق بن مالك بن زبيد الهمداني	١/ ١٨٥
إسحاق بن مجاهد الحنظلي	٢/ ٣٣١
إسحاق بن يوسف الأزرق	١/ ٥٩١
أسد بن سعيد النخعي	١/ ٣٦٤

الراوي	الصفحة
أسد بن عمرو	٢/ ٥٧٧
إسرائيل بن زياد الترمذي	٢/ ٤٠٥
إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي	١/ ٢١٠
إسماعيل	٢/ ٥٧٠
إسماعيل الواسطي	١/ ٦١١
إسماعيل بن أبان الوراق	١/ ٣٥٥
إسماعيل بن إبراهيم أبو يحيى التيمي	١/ ١٨٤
إسماعيل بن إبراهيم الصائغ	٢/ ١٧٨
إسماعيل بن أبي خالد	١/ ١١٥
إسماعيل بن أبي زياد	٢/ ٥٦٣
إسماعيل بن حماد بن أبي سلمان	١/ ١٥٣
إسماعيل بن شعيب السمّان	١/ ١٧٩
إسماعيل بن عبد الكريم الصنعاني	٢/ ٥٧
إسماعيل بن عبد الملك بن أبي الصفيراء	١/ ١٢٤
إسماعيل بن عمر أبو المنذر الواسطي	١/ ٦٠٨
إسماعيل بن عياش	٢/ ٣٣
إسماعيل بن مجالد	١/ ٣٨٢
إسماعيل بن مسلم بن أبي زياد السكوني الشعيري	١/ ٣٦٧
إسماعيل بن نصر	١/ ٣٨٣
إسماعيل بن يحيى الصيرفي	١/ ٣٥٦
إسماعيل بن يحيى بن عبيد الله القرشي	١/ ٨٢
إسماعيل بن يوسف الأشجعي	١/ ٣٤٣
الأسود بن عمرو الكلابي الجعفي	١/ ٣٤٧
أسيد بن أسيد بن شبرمة	١/ ١٧٧

الراوي	الصفحة
أشعث بن إسحاق يقال له القمّي	٢/ ١٢٥
الأشعري من ولد أبي موسى	٢/ ٥٨٤
أصرم بن حوشب	٢/ ١٠٣
أكثم أبو يحيى بن أكثم	٢/ ٢٩٦
امرأة حاضنة	٢/ ٥٩٦
أنس بن عباد أبو ضَمرة	١/ ٧٧
الأوزاعي عبد الرحمن بن عمرو	٢/ ٢٢
إياس بن عبد الله	٢/ ٥٤٤
أيوب بن أبي تميمة السختياني	١/ ٥١٢
أيوب بن النعمان الأنصاري	١/ ١٥٦
أيوب بن جابر الحنفي	٢/ ٦٦
أيوب بن سافري	١/ ١٧٧
أيوب بن سويد	٢/ ٢٩
أيوب بن شعيب القزاز الكوفي	١/ ١٧٩
أيوب بن عبد الله القصاب	١/ ١٥٨
أيوب بن هانئ بن أيوب الجعفي	١/ ٣٦٣
أيوب بن واقد	١/ ١٥٤
بحر بن كَنيز السَّقَّاء	١/ ٥٢٢
بديل بن ورقاء الخزاعي	١/ ١٧٤
بسام بن عبد الله الأسدي أبو عبد الله الصيرفي	١/ ١٢٥
بشار أبو بشر مولى أبي جعفر	٢/ ٢٩٩
بشار بن ذراع	١/ ٣٦٧
بشار بن قيراط	٢/ ١٤٣
بشار بن يسار الأحمري	١/ ١٨٥

الراوي	الصفحة
بشر بن أبي الأزهر	٢/ ١٦١
بشر بن المفضل	١/ ٥٢٥
بشر بن مسلم البجلي	١/ ٣١٢
بشر بن يزيد البكري	١/ ٣٦٢
بقي بن يحيى	١/ ١٥٧
بقية بن الوليد	٢/ ٣٨
بكر بن خُنيس	١/ ١٨٠
بكير بن جعفر الجرجاني	٢/ ١٣٩
بكير بن معروف	٢/ ١٢٧
بلال بن مِرادس	١/ ١٠٤
بيان بن حمران المدائني	١/ ٦١٢
تليد بن سليمان	١/ ٣٨٠
توبة بن خليل الحناط	١/ ١٥٩
توبة بن سعد القاضي الهمداني	٢/ ٢١٥
ثابت بن أبي صفية أبو حمزة الثُّمَالي	١/ ١٤٤
ثعلبة	١/ ٥٠٢
جابر بن نوح الحماني	١/ ٢٨٦
جار لأبي حنيفة	٢/ ٥٩٤
الجارود بن يزيد	٢/ ١٥٣
الجراح	٢/ ٥٣٧
جرير بن حازم	١/ ٥١٢
جرير بن عبد الحميد الضبي	١/ ٢٢٨
جعفر بن زياد الأحمر	١/ ١٦٤
جعفر بن عون الحريثي	١/ ٢٥٦

الراوي	الصفحة
جعفر بن محمد الصادق	١/ ٦٩
جعفر بن محمد بن بشير بن جرير بن عبد الله البجلي	١/ ٢٩٥
جماعة من أهل بغداد	٢/ ٨٠
جناب بن نسطاس الجنبي العزرمي	١/ ١٦٤
جنادة بن سلم	١/ ٣٤٩
جنان بن سدير بن حكيم الصيرفي	١/ ١٦٣
جندل بن والق	١/ ٣٥٩
جنيد بن العلاء بن أبي دهرة التيمي	١/ ١٦٥
جويبر بن سعيد	١/ ١٦٣
حاتم بن إسماعيل الكوفي	١/ ٨٠
الحارث بن عبد الرحمن الغنوي	١/ ٣٥٢
الحارث بن عمير	١/ ٥٨
الحارث بن مسلم	٢/ ١٢٣
الحارث بن منصور	١/ ٦٠٨
الحارث بن نبهان الجرمي	١/ ٥٢٤
حازم المجتهد	٢/ ٥٨٥
حامد بن إسحاق العابد	٢/ ٥٧٤
حبان بن علي العنزي	١/ ٣٢١
حجر بن عبد الجبار بن وائل بن حجر الحضرمي	١/ ١٦٠
حجر بن يزيد	٢/ ٥٩٢
حسان بن إبراهيم الكرماني	٢/ ٩٠
الحسن	٢/ ٥٦٧
الحسن البصري	١/ ٥٤٦
الحسن بن المسيب	٢/ ٥٨٢

الراوي	الصفحة
الحسن بن رشيد	٢/ ٢٨٤
الحسن بن زياد اللؤلؤي	١/ ٤٨٥
الحسن بن صالح بن حيي الهمداني الثوري	١/ ١٣٩
الحسن بن عمارة	١/ ١٣٠
الحسن بن فرات القزاز	١/ ٣٤٦
الحسن بن محمد الليثي أبو محمد	٢/ ٤١١
الحسن بن يوسف	٢/ ٥٦٥
الحسين بن الحسن بن عطية العوفي	١/ ٢٩٨
الحسين بن سليمان	٢/ ٤٣٧
حسين بن علي الجعفي	١/ ٢٩٤
الحسين بن علي الهاشمي	١/ ٧٨
الحسين بن واقد	٢/ ١٨٠
حصين بن مخارق السلولي أبو جنادة	١/ ٣٥١
حفص بن حمزة القرشي	١/ ١٤٥
حفص بن سلم الفزاري أبو مقاتل	٢/ ٣٦١
حفص بن سليمان	١/ ٥٦٦
حفص بن عبد الرحمن	٢/ ١٤٦
حفص بن غياث النخعي أبو عمر	١/ ٢٠٣
حفص بن ميسرة الصنعاني	٢/ ٥٤
حكام بن سلم	٢/ ١٢١
الحكم	٢/ ٥٧٨
الحكم	٢/ ٥٨٤
الحكم بن القاسم	١/ ٣٧٩
الحكم بن ظُهير الفزاري	١/ ٢٠٣

الراوي	الصفحة
الحكم بن عبد الله أبو مطيع	٢/ ٤٢٠
الحكم بن هشام	٢/ ٥٨٥
الحكم بن هشام الثقفي	٢/ ٤٠
حكيم بن زيد	٢/ ١٣٣
حماد الراوية	١/ ٣٧٨
حماد بن أبي حنيفة	١/ ٤٦٤
حماد بن أبي سليمان الأشعري	١/ ١٠٢
حماد بن أسامة أبو أسامة	١/ ٢٦٣
الحماد بن الوليد الكوفي	٢/ ٧٠
حماد بن خالد الخياط	١/ ٣١٠
حماد بن زيد	١/ ٥١٤
حماد بن زيد الحارثي الكوفي	١/ ١٧٩
حماد بن سلمة	١/ ٥١٤
حماد بن شعيب	١/ ٣١١
حماد بن عمرو النصيبي	٢/ ١٩
حماد بن عيسى الجهني	١/ ٥٥٩
حماد بن قيراط	٢/ ١٥٦
حماد بن مسعدة	١/ ٥٤٩
حماد بن يحيى الأبحّ	١/ ٥٧١
حمزة بن الحارث بن عمير	١/ ٦٧
حمزة بن بهرام العامري	٢/ ٤٧٨
حمزة بن حبيب الزيات التيمي	١/ ١٢٨
حمزةبن المغيرة الكوفي	١/ ١٥٤
حنظلة بن أبي سفيان	١/ ٦٦

الراوي	الصفحة
خارجة بن مصعب	١٦٣/٢
خازم بن إسحاق بن مجاهد	٣٣٢/٢
خازم بن عبد الله السدوسي أبو خزيمة	٣٢٦/٢
خاقان بن الحجاج أبو الحجاج	٣٥٢/١
خالد بن سليمان أبو معاذ	٤٢٨/٢
خالد بن صبيح	٢٨٦/٢
خالد بن عامر بن عدّاس الأسدي	٢٩٤/١
خالد بن عبد الله	٥٨٢/١
خالد بن يزيد العمري	٦٨/١
خديج بن معاوية	٢٥٥/١
خراش بن حَوشب	١٩٣/١
خصيف بن عبد الرحمن	٦١٩/١
خلّاد بن يحيى بن صفوان	٦٣/١
خلّاد بن يزيد أبو الجويرية	١٢٤/١
خلف بن أيوب بن مسمار العامري الكوفي	١٩١/١
خلف بن خليفة	٢٨٩/١
خلف بن ياسين بن معاذ الزيات	٣٧٠/١
خويل بن عبد الله الصفار	٥٢١/١
داود بن عبد الرحمن	٦٦/١
داود بن كثير الرقي	٧/٢
داود بن نصير الطائي	٤٢٣/١
دَبْسية جارية الجارود بن يزيد	٥٩٦/٢
ذكر غير واحد لم يسم	٥٧٨/٢
ذُوّاد بن علبة الحارثي	٢٩١/١

الراوي	الصفحة
راهب الكِسِّي	٢/ ٣٨٦
رباح بن زيد الصنعاني	٢/ ٥٦
ربيع بن عاصم الفزاري	١/ ١٨١
ربيعة بن أبي عبد الرحمن	١/ ٧١
رجل	٢/ ٥٧٥
رجل	٢/ ٥٧٦
رجل	٢/ ٥٧٩
رجل من أهل مرو	٢/ ٣٠١
رجل من أهل مكة	١/ ٦٨
رجل من أهل مكة	٢/ ٥٩٦
رزين الجرجاني	٢/ ١٣٩
رشيد الخوارزمي وابنه داود	٢/ ٥٦٠
رقبة	١/ ١١٠
الرُّكين بن الربيع الفزاري	١/ ١٨٢
روّاد بن الجراح	٢/ ٣٢
روح بن عبادة	١/ ٥٥٦
زافر بن سليمان	١/ ١٨٢
زائدة بن قدامة	١/ ١٨٠
زبيد اليامي	١/ ١٥٦
زفر بن الهذيل التميمي	١/ ٤١٥
زكريا بن أبي العتيك	١/ ١٦٣
زكريا بن أبي زائدة	١/ ١٢٣
زكريا بن عدي	١/ ٣٧٦
زكريا بن يحيى الكوفي	١/ ٣٨٠

الراوي	الصفحة
زهير بن معاوية أبو خيثمة الجعفي	١/ ٢٠٠
زياد بن الحسن	١/ ٣٧٦
زياد بن السكن	١/ ١٧٠
زياد بن عبد الله الطفيل البكائي	١/ ٢٨٩
زيد بن الحسن الأنماطي	١/ ٣٨٠
زيد بن حباب العُكلي	١/ ٢٩٥
سابق الرقي	٢/ ١٠
سالم بن نوح	١/ ٥٢٣
سباع بن العلاء بن عبدة السعدي	١/ ١٩٣
السري بن هوذة بن خليفة وأبوه هوذة	٢/ ٦٧
سعد بن الحسن التميمي	١/ ١٧٧
سعد بن سعيد	٢/ ١٣٩
سعدان بن سعيد الخلمي	٢/ ٤٣٦
سعدان بن يحيى اللخمي الدمشقي	٢/ ٢٨
سعيد بن أبي الجهم اللخمي	١/ ٣١٨
سعيد بن أبي عَروبة	١/ ٥٢٣
سعيد بن حكيم أبو زيد العبسي	١/ ٢٩٤
سعيد بن خثيم الهلالي	١/ ٣٨٣
سعيد بن سالم القداح	١/ ٥٣
سعيد بن سنان أبو سنان الشيباني	١/ ١١٩
سعيد بن سويد	١/ ١٦١
سعيد بن عامر الضبعي	١/ ٥٦٤
سعيد بن عبد العزيز	٢/ ٢٦
سعيد بن عمرو بن أبي نصر السكوني	١/ ٣٨٠

الراوي	الصفحة
سعيد بن محمد	٢/ ٥٨٢
سعيد بن مسروق الكندي	١/ ٣٢٠
سعيد بن مسلمة بن هشام بن عبد الملك بن مروان الرقي	٢/ ٨
سعيد بن يحيى الحميري أبو سفيان	١/ ٥٩٥
سعيد بن يزيد البغدادي	٢/ ٧٤
سفيان بن زياد	٢/ ٧٦
سفيان بن سعيد الثوري	١/ ٨٤
سفيان بن عيينة الهلالي	١/ ٤٨
سلام أبو المنذر	١/ ٥٥٦
سلام بن أبي مطيع	١/ ٥٢٠
سلام بن سلم	١/ ٦١٣
سلّام بن سليم الحنفي أبو الأحوص	١/ ٢٥٤
سلم بن سالم	٢/ ٤١٦
سَلْم بن محمد الباهلي	٢/ ٥٦٢
سلمة بن صالح الأحمر	١/ ٥٩٧
سلمة بن كهيل	١/ ١٥٦
سليم بن عيسى المقرئ	١/ ١٣٠
سليم بن مسلم بن نافع الخشاب المكي	١/ ٥٤
سليمان التيمي	١/ ٥٠٦
سليمان بن الحيان اليشكري أبو خالد الأحمر	١/ ٢٣٧
سليمان بن عمرو بن عبد الله أبو داود النخعي	١/ ٢٣٥
سليمان بن فيروز الشيباني أبو إسحاق	١/ ١١٩
سليمان بن مهران أبو محمد الأعمش	١/ ٩٨
سليمان بن يزيد	٢/ ٨٨

الراوي	الصفحة
سنان بن عبد الرحمن التميمي النحوي	١/ ١٢٧
سنان بن هارون البرجمي	١/ ١٤٥
سهل بن مزاحم	٢/ ٢٦٠
سهيل بن صبرة أبو رباح	١/ ٥٦٣
سوّار بن عبد الله القاضي	١/ ٥٦٣
سوّار بن مصعب	١/ ١٧٢
سويد بن عبد العزيز	٢/ ٢٦
سيف بن أسلم	١/ ١٩٥
سيف بن الحارث	١/ ١٩٥
سيف بن عمر التميمي	١/ ١٩٤
سيف بن عميرة النخعي الكوفي	١/ ١٩٤
سيف بن محمد الثوري	١/ ١٩٥
شبابة بن سوّار	١/ ٦١٣
شبَّة بن عقالٍ أو عقال بن شبَّة	١/ ١٨٩
شداد بن حكيم	٢/ ٤٨٥
شراحيل	٢/ ٥٦٨
شريك بن عبد الله النخعي	٢/ ٣٠٧
شَريك بن عبد الله النَّخعي	١/ ١١٦
شعبة بن الحجاج	١/ ٥٧١
شعيب	٢/ ٥٩٥
شعيب بن حرب المدائني	١/ ٦١٢
شقيق بن إبراهيم	٢/ ٤٦٩
شيبة بن عبد الرحمن بن إسحاق القرشي	١/ ٣٤٨
شيخ لم يسمّ	٢/ ٥٨٠

الراوي	الصفحة
صالح بن عمر الواسطي	١/ ٥٩٧
الصباح بن محارب	٢/ ١٢٣
الصباح بن يحيى المزني	١/ ١٨٥
صفوان بن عيسى	١/ ٥٥١
صفية امرأة حفص بن عبد الرحمن	٢/ ٥٩٧
الصلت بن الحجاج الأسدي	١/ ٣١٩
الصلت بن العلاء	١/ ٣١٩
الضحاك بن مخلد أبو عاصم	١/ ٥٥١
ضمرة بن ربيعة	٢/ ٣٠
طريف بن عيسى الجزري	١/ ٦٢٢
طريف بن ناضح	١/ ١٩٣
الطفيل عم شريك	٢/ ٣٠٨
طلاب بن حوشب الشيباني أبو رويم	١/ ٢٩٠
طلحة بن إياس وكاتبه	٢/ ٧٣
طلحة بن زيد الرقي	٢/ ٦
طلحة بن سنان بن الحارث بن مصرف اليامي	١/ ١٨٩
طلحة بن مصرف	١/ ١٣٨
طلق بن غنّام	١/ ٣٦١
عاصم بن أبي النّجود	١/ ١٢٧
عاصم بن مرزوق	١/ ٥٧٨
عامر بن الفرات	٢/ ١٧٤
عائذ بن حبيب العبسي	١/ ٢٤٩
عباد بن العوام	١/ ٥٨٤
عباد بن صهيب	١/ ٥٥٨

الراوي	الصفحة
عباد بن عباد المهلبي	١/ ٥٥٠
عباد بن كثير	١/ ٥٦٩
العباس بن سالم الطائي اليماني	٢/ ٥٨
عبثر بن القاسم أبو زبيد	١/ ٢٩٣
عبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي	١/ ٥٥٥
عبد الحكم بن ميسرة	٢/ ٢٧٦
عبد الحميد بن عبد الرحمن أبو يحيى الحماني	١/ ٣٢٨
عبد الرحمن بن إسحاق	١/ ٨٣
عبد الرحمن بن الأصبغ الحضرمي	١/ ١٨٤
عبد الرحمن بن الزجاج	١/ ٦١٤
عبد الرحمن بن المثنى	٢/ ٣٠١
عبد الرحمن بن ثروان أبو قيس الأودي	١/ ١٥٦
عبد الرحمن بن مالك بن مِغول	١/ ١٨٦
عبد الرحمن بن محمد المحاربي	١/ ٢٤٠
عبد الرحمن بن محمد بن طلحة بن مصرف اليامي	١/ ١٥٦
عبد الرحمن بن مغراء الدوسي أبو زهير	٢/ ١١٩
عبد الرحمن بن مهدي	١/ ٥٥٥
عبد الرحمن بن هانئ النخعي	١/ ٣٥٣
عبد الرحيم بن سليمان الكوفي المعروف بالرازي	١/ ٢٢٣
عبد الرزاق بن همام	٢/ ٥٠
عبد السلام بن حرب الملائي الكوفي	١/ ٢٢٤
عبد الصمد بن حسّان	٢/ ٥٠١
عبد العزيز	٢/ ٥٩٦
عبد العزيز	٢/ ١١١

الراوي	الصفحة
عبد العزيز بن أبان	١/ ٣١١
عبد العزيز بن أبي حازم	١/ ٧٦
عبد العزيز بن أبي رزمة	٢/ ٢٩٤
عبد العزيز بن أبي رَوَّاد	١/ ٤٤
عبد العزيز بن أبي سلمة	١/ ٨١
عبد العزيز بن خالد بن زياد الترمذي	٢/ ٣٩٧
عبد العزيز بن محمد	١/ ٧٦
عبد العزيز بن مسلم أبو زيد	١/ ٥٧٦
عبد القدوس بن بكر بن خنيس	١/ ١٨٠
عبد الكريم أبو أمية	١/ ٦٢٠
عبد الكريم بن محمد الجرجاني	٢/ ١٣٥
عبد الكريم بن هلال الجعفي الخزاز	١/ ١٨٨
عبد الله بن إدريس بن يزيد الأودي أبو محمد	١/ ٢٠٨
عبد الله بن أسيد الأخنسي	١/ ١٧٠
عبد الله بن الأجلح	١/ ١٨٠
عبد الله بن المبارك	٢/ ٢٣٠
عبد الله بن المغيرة البغدادي	٢/ ٧١
عبد الله بن الوليد العدني	١/ ٥٢
عبد الله بن بزيغ	٢/ ٨٧
عبد الله بن بكر السهمي	١/ ٥٦٩
عبد الله بن بكير النخعي، ويقال له الغَنوي	١/ ٣٥٩
عبد الله بن داود الخريبي الهمداني	١/ ٥٤٧
عبد الله بن رجاء	١/ ٥١
عبد الله بن سليمان البغدادي	٢/ ٧٥

الراوي	الصفحة
عبد الله بن شُبرمة الضَّبي	١/ ١٠٨
عبد الله بن صالح بن مسلم	١/ ٣٨١
عبد الله بن عبد الله بن الأسود أبو عبد الرحمن الحارثي	١/ ٣٧٣
عبد الله بن علي بن مهران الهمداني الفريقي	١/ ٢٩٠
عبد الله بن ميمون	١/ ٦٨
عبد الله بن ميمون الطهوي	١/ ٣٥٨
عبد الله بن نمير بن أبي حية الهمداني أبو هشام	١/ ٢٣١
عبد الله بن واقد أبو رجاء	٢/ ٥١٩
عبد الله بن واقد أبو قتادة	٢/ ١٥
عبد الله بن وهب الحضرمي	١/ ٢٥١
عبد الله بن يزيد المقرئ	١/ ٥٩
عبد الله بن يزيد الهذلي	١/ ٥٧٦
عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد	١/ ٤٦
عبد الملك بن أبي سليمان	١/ ١٢٣
عبد الملك بن عبد الرحمن بن عبد الله الأصبهاني الكوفي	١/ ٣٤٨
عبد الملك بن عبد العزيز بن أبي سلمة	١/ ٨٤
عبد الملك بن عبد العزيز بن جُريج	١/ ٤٣
عبد الملك بن واقد	٢/ ١٤
عبد الواحد بن زياد أبو بشر	١/ ٥٢١
عبد الوارث بن سعيد أبو عبيدة	١/ ٥٥٧
عبد الوهاب السكري	١/ ٣٧٢
عبد الوهاب بن إبراهيم الخراساني	٢/ ٥٧٦
عبد ربّه بن نافع أبو شهاب الحنَّاط	١/ ٢٢٥
عبدة بن سليمان	١/ ٢٦٧

الراوي	الصفحة
عبدويه	٢/ ٢٩٥
عبيد الله الأشجعي	١/ ٣٧٦
عبيد الله الخوارزمي	٢/ ٥٦٠
عبيد الله السجزي	٢/ ٥٤٠
عبيد الله بن الزبير القرشي	١/ ٣٧٣
عبيد الله بن الوليد الوصافي	١/ ١٥٧
عبيد الله بن عمر	١/ ٧٦
عبيد الله بن عمرو الجزري الرقي	٢/ ٥
عبيد الله بن محمد بن عائشة	١/ ٥٧٠
عبيد الله بن موسى العبسي	١/ ٢٨٢
عبيد بن إسحاق العطار	١/ ٣٦٩
عبيد بن سعيد القرشي	١/ ١٦٧
عبيدة بن حميد الحذاء	١/ ٢٦٨
عتّاب بن بشير	٢/ ١٣
عتاب بن محمد بن شوذب	٢/ ٤١٤
عتبة بن عبد الله بن عتبة بن سعيد بن العاص	١/ ٥٠٢
عثمان البتّي	١/ ٥٠٦
عثمان المزني	١/ ١٢٣
عثمان بن حميد المعروف بأبي حنيفة	٢/ ٣٥٧
عثمان بن دينار	١/ ٣٥٠
عثمان بن زائدة	٢/ ١٢٢
عثمان بن سابق	٢/ ٥
عثمان بن عبد الرحمن بن القرشي الحاطبي	١/ ٣٥٠
عثمان بن عبد الله	١/ ٣٧٥

الراوي	الصفحة
عثمان بن مقسم البُري	١/ ٥١٩
عدي بن الفضل	١/ ٥٦٦
عصام	٢/ ٩٩
عصام بن يوسف	٢/ ٤٤٠
عصمة بن الجراح الفارسي	٢/ ٨٩
عصمة بن عبد الله بن سالم الأسدي	١/ ٣١١
عطاء بن جبلة الكرماني	٢/ ٩٥
عفان السجزي	٢/ ٥٤٧
عفان بن سيّار	٢/ ١٤٠
عفيف بن سالم الموصلي	١/ ٦١٥
العلاء بن الحصين	٢/ ١١٤
العلاء بن المنهال الغنوي	١/ ٣٤٧
العلاء بن هارون	٢/ ٢٩
علقمة بن مرثد	١/ ١٤٣
علي الكوفي الحضرمي	١/ ١٦٥
علي بن الجعد بن عبيد الجوهري	٢/ ٧٤
علي بن حمزة الكسائي	١/ ٣٧٧
علي بن سليمان	٢/ ٥٧٢
علي بن ظبيان العبسي	١/ ٣٠٢
علي بن عابس	١/ ١٩٠
علي بن عاصم	١/ ٥٩٨
علي بن عاصم بن مرزوق	١/ ٥٧٩
علي بن علي الحميري	٢/ ٥٨٨
علي بن غراب	١/ ٢٤٠

الراوي	الصفحة
علي بن قادم	١/ ٣٥٩
علي بن مجاهد المعروف بالكابلي الرازي	٢/ ١١٦
علي بن محمد المنجوراني	٢/ ٤٧٨
علي بن مسهر	١/ ٣٣٦
علي بن هاشم بن البريد	١/ ٢٣٨
علي بن يزيد الصدائي	١/ ٣٢٤
علي بن يونس البلخي	٢/ ٤٣٦
عمار بن أبي معاوية البجلي الدُّهْني	١/ ١٥١
عمار بن بزيغ	٢/ ١٠٢
عمار بن حبيب بن حسان بن أبي الأشرس	١/ ٣٨٣
عمار بن رزيق الضبي	١/ ١٠٢
عمار بن عبد الملك أبو اليقظان	١/ ٣٥٧
عمار بن محمد	١/ ١٧٥
عماربن سيف الضبي	١/ ١٩٦
عمارة قاضي سرخس	٢/ ١٧٢
عمر الضرير	١/ ٥٧٠
عمر بن أبي عثمان	١/ ٣٧٥
عمر بن الرمّاح	٢/ ٤٣٩
عمر بن أيوب الموصلي	١/ ٦١٥
عمر بن حبيب	١/ ٥٥١
عمر بن ذر	١/ ١٢٠
عمر بن سعد الحفري أبو داود	١/ ٣٠٤
عمر بن شبيب	١/ ٣١٢
عمر بن عبيد الطنافسي	١/ ٣٤١

الراوي	الصفحة
عمر بن علي المقدمي	١/ ٥٦٧
عمر بن قيس المكي	١/ ٦٧
عمر بن محمد	١/ ١٢٢
عمر بن هارون	٢/ ٤١٤
عمران بن عبيد	٢/ ١٣٧
عمران بن عيينة بن أبي عمران الهلالي	١/ ٣٢٤
عمرو بن القاسم التمار الكوفي	١/ ٣٠١
عمرو بن الهيثم القطعي أبو قطن	١/ ٥٤٤
عمرو بن بُريد أبو بردة التميمي	١/ ١٣٥
عمرو بن جميع	١/ ٢٩٢
عمرو بن حماد بن طلحة	١/ ٣٦٩
عمرو بن داود بن معرف أبو حفص الكندي	٢/ ٢٩٨
عمرو بن دينار	١/ ٤١
عمرو بن سعيد	٢/ ٥٦٣
عمرو بن سليمان العطار	١/ ١٦٠
عمرو بن عبد الغفار	١/ ٣٧٧
عمرو بن عبيد	١/ ٥٦٨
عمرو بن عيسى	٢/ ٥٦٤
عمرو بن مجمّع الكندي	١/ ٣٠١
عمرو بن محمد القرشي العنقزي أبو سعيد	١/ ٢٤٢
عنبسة بن الأزهر	٢/ ١٣٩
عون بن العلاء بن عبد الكريم الهمداني	١/ ٣٧٤
عون بن جعفر أبو محمد العبسي المكتب	١/ ٣٢٧
عيال أبي يوسف	٢/ ٥٩٧

الراوي	الصفحة
عيسى بن أيوب	٢/ ٥٦٤
عيسى بن خالد الأصم أبو معاذ الرازي الأزرق	٢/ ١١٧
عيسى بن عبيد الكندي	٢/ ١٧٩
عيسى بن عثمان عم توبة بن سعد	٢/ ٢٩٧
عيسى بن لقمان القرشي	١/ ١٨٨
عيسى بن ماهان أبو جعفر الرازي	٢/ ١١٢
عيسى بن موسى الليثي	٢/ ٦٨
عيسى بن يونس بن أبي إسحاق	١/ ٢١١
غسان بن غيلان الأسدي الكاهلي	١/ ١٩٧
غوث بن المبارك العبدي	١/ ١٩٦
غورك السعدي	١/ ١٩٦
غياث بن إبراهيم التميمي	١/ ١٩٧
فرج بن بيان	٢/ ٥٧٧
الفرج بن فضالة	٢/ ٣٨
الفضل السجزي	٢/ ٥٤٥
الفضل بن دُكين أبو نعيم	١/ ٣١٣
الفضل بن سليمان	١/ ٥٦٥
الفضل بن سويد	٢/ ٢٨٦
الفضل بن عطية	٢/ ١٩٣
الفضل بن موسى السيناني	٢/ ٢١٩
الفضل بن موفّق الكوفي	١/ ١٦٩
الفضيل بن الزبير الأسدي	١/ ١٧٤
الفضيل بن عياض	١/ ٥٥
فياض بن محمد الرقي	٢/ ٨

الراوي	الصفحة
فيروز بن كعب	٢/ ٢٨٥
الفيض بن محمد الرقي	٢/ ٨
القاسم بن الحكم العرني كوفي	٢/ ١٠٤
القاسم بن مالك المزني	١/ ٣٤٩
القاسم بن معن بن عبد الرحمن المسعودي	١/ ٤٢٨
القاسم بن يزيد الجرمي	١/ ٣٤٩
قبيصة بن عقبة السوائي	١/ ٣٦٥
قتادة بن دعامة السدوسي	١/ ٥٠٣
قُرَّان بن تَمَّام الأسدي	١/ ١٥٥
قريش قاضي همذان والجبل	٢/ ١١٠
قزعة بن سويد الباهلي	١/ ٥٢٨
قيس بن الربيع الأسدي	١/ ١٩٨
كامل بن العلاء	١/ ١٨٧
كثير أبو إسماعيل النوّاء	١/ ١٢٦
كثير بن محمد العجلي	١/ ٣٥٧
كثير بن هشام الرقي	٢/ ٧
كنانة بن جبلة	٢/ ٥١٥
ليث أبو يحيى ويقال أبو نصير المرادي	١/ ١٥٠
ليث بن أبي سُليم	١/ ١٢٣
الليث بن سعد	٢/ ٤٤
ليث بن عبد الرحمن الشاكري الهمداني	١/ ٢٧٤
ليث بن عبد العزيز بياع السابري	١/ ١٥٠
ليث بن نصر	٢/ ٥٦٨
مالك بن أبان البجلي	١/ ١٨٨

الراوي	الصفحة
مالك بن إسماعيل أبو غسان النَّهدي	١/ ٣٧٥
مالك بن الفديك	١/ ٣٦١
مالك بن أنس	١/ ٧٢
مالك بن مِغْول البجلي	١/ ١٢٤
مبارك بن سعيد الثوري	١/ ٢٩١
المبارك والد عبد الله بن المبارك	٢/ ٢٥٧
المتوكل بن حمران	٢/ ٤١٠
المتوكل بن شداد	٢/ ٤١١
مجالد بن سعيد	١/ ١٩٨
محارب بن دثار	١/ ١٤٠
محاضر بن المورع	١/ ٣٤٨
محبوب أبو الفرات	١/ ١٧٨
مُحِلُّ بن محرز الضبي	١/ ٢٧٤
محمد السكري	١/ ٣٧٣
محمد بن أبان بن صالح الأموي القرشي	١/ ١٩٢
محمد بن أبي الحكم بن المختار بن أبي عبيد الثقفي	١/ ٣٦٩
محمد بن أبي شيبة والد عثمان وأبي بكر بن أبي شيبة	١/ ٣٨١
محمد بن أبي عدي	١/ ٥٦٥
محمد بن آتش الصنعاني	٢/ ٥٦
محمد بن إسحاق بن يَسار	١/ ٧٥
محمد بن إسماعيل بن أبي فُدَيك	١/ ٧٧
محمد بن إسماعيل بن بكير بن عتيق التيمي	١/ ٣٥٢
محمد بن الأشعث الشامي الأسدي	٢/ ٤٠
محمد بن الحجاج اللخمي	١/ ١٨٤

الراوي	الصفحة
محمد بن الحسن الشيباني	١/ ٤٣٠
محمد بن الحسن المزني	١/ ٥٨٨
محمد بن الحسن بن أبي زيد الهمداني	١/ ٢٦٦
محمد بن الحسن بن أبي سارة النحوي الرُّؤاسيّ	١/ ١٨١
محمد بن الحسين بن علي بن الحسين	١/ ٧٩
محمد بن الخطاب السدوسي	١/ ١٥٥
محمد بن الزبرقان أبو همام الأهوازي	٢/ ٨١
محمد بن السائب الكلبي	١/ ١٤٥
محمد بن الصلت	١/ ٣٥٨
محمد بن الطفيل	١/ ٣٥٣
محمد بن الفضل بن عطية	٢/ ٣١٣
محمد بن القاسم الأسدي	٢/ ٣٠٩
محمد بن القاسم الثقفي	١/ ١٦٧
محمد بن القُرات	١/ ١٦٦
محمد بن المختار	٢/ ٢٩٧
محمد بن المغيرة الثقفي	١/ ١٣٨
محمد بن الميسر أبو سعد	٢/ ٣٨٧
محمد بن الهيثم بن حيان النخعي	١/ ٢٥٦
محمد بن بشر العبدي	١/ ٣٤٤
محمد بن بشر بن بشير الأسلمي	١/ ١٨٩
محمد بن بكير قاضي الدامغان	٢/ ١٣١
محمد بن جابر الحنفي	٢/ ٦٥
محمد بن جعفر بن غندر	١/ ٥٦٤
محمد بن حجر الكوفي	١/ ١٩١

الراوي	الصفحة
محمد بن حسان	١/ ٣٦٨
محمد بن حيان الأنماطي	١/ ٣٥٥
محمد بن خازم أبو معاوية الضرير	١/ ٢٦٩
محمد بن خالد الوهبي	٢/ ٣٨
محمد بن ربيعة الكلابي	١/ ٣٣٣
محمد بن زائدة بن هشام التيمي	١/ ١٩٢
محمد بن زياد	١/ ٣٦٩
محمد بن زياد	٢/ ٥٧١
محمد بن زياد بن عمرو الجعفي	١/ ١٦٦
محمد بن زيد بن علي بن الحسين الهاشمي	١/ ٧٩
محمد بن سابق	٢/ ٧٢
محمد بن سالم بن أفلح الأنصاري	١/ ١٨٦
محمد بن سعيد	٢/ ٥٧١
محمد بن سلمة	٢/ ١٤
محمد بن سليمان	٢/ ٥٧٢
محمد بن سليمان بن سليط	٢/ ٥٦٥
محمد بن سوار الكلبي	١/ ١٧٣
محمد بن سويد الطائي	١/ ١٧٢
محمد بن سويد العجلي	١/ ٣٣٦
محمد بن شجاع المروزي	٢/ ٢٥٨
محمد بن صُبَيح العِجلي ابن السماك	١/ ١٥١
محمد بن طلحة بن مصرف اليامي	١/ ١٥٦
محمد بن عباد	٢/ ٥٩٤
محمد بن عبد الرحمن القشيري	١/ ٧٩

الراوي	الصفحة
محمد بن عبد الرحمن المخزومي	١/ ٨٣
محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى	١/ ١٠٥
محمد بن عبد الله الأنصاري	١/ ٥٤٩
محمد بن عبد الله بن الزبير الأسدي أبو أحمد الزبيري	١/ ٣٠٣
محمد بن عبد الله بن خارجة بن نافع الأنصاري الصيرفي	١/ ١٨٢
محمد بن عبيد الطنافسي	١/ ٣٣٨
محمد بن عبيد الله بن أبي سليمان العَرْزَمي	١/ ١١٨
محمد بن عذافر الصيرفي	١/ ١٩١
محمد بن علي بن الربيع السلمي	١/ ١٦٦
محمد بن عمارة بن القعقاع ابن شبرمة الضبي	١/ ١٥٨
محمد بن عمر الواقدي	١/ ٨٣
محمد بن عمير بن أبي الغريف الهمداني الجندعي	١/ ١٨٦
محمد بن عيينة	١/ ٣٢٤
محمد بن فضيل بن غزوان الضبي	١/ ٢٠٩
محمد بن مروان	١/ ٣٦٢
محمد بن مزاحم أبو وهب	٢/ ٢٦٧
محمد بن مسروق الكندي الكوفي	١/ ٣٥٤
محمد بن مناذر البصري	١/ ٥٥٠
محمد بن ميمون أبو القاسم الزعفراني	١/ ٣٤٣
محمد بن ميمون السكري أبو حمزة	٢/ ٢٠٩
محمد بن واصل بن سليم التميمي الكوفي	١/ ٣٦٤
محمد بن يزيد الأنصاري	٢/ ٥٦٢
محمد بن يزيد الواسطي	١/ ٥٨٩
محمد بن يعلى السلمي أبو علي الملقب بزنبور	١/ ٣١٢

الراوي	الصفحة
محمدبن إسماعيل أبو إسماعيل الفارسي الكوفي القناد	١/ ١٩٠
مخلد بن الحسين	٢/ ٣١
مخلد بن عمر القاضي	٢/ ٣٣٣
مخلد بن يزيد	٢/ ١٣
مرحوم بن عبد العزيز	١/ ٥٢٣
المرزبان بن مسروق	١/ ١٧١
مروان بن سالم	١/ ٦٢٠
مروان بن شجاع	١/ ٦٢١
مروان بن معاوية الفزاري الكوفي	١/ ٦٤
مزاحم بن العوام	١/ ٥٦٦
المساور بن وردان الوراق	١/ ١٣٦
مسعدة بن اليسع	١/ ٥٤٦
مِسْعر بن كِدَام	١/ ١١١
مسكين بن بكير	٢/ ١٤
مسلم الطائفي	١/ ٦٥
مسلم بن خالد الزنجي، ومحمد	١/ ٦٥
مسلمة بن جعفر البجلي	١/ ١٧٣
مسلمة بن سنان	٢/ ٥٦٩
مسلمة بن عمرو العقيلي	٢/ ٥٦٤
مسهر بن عبد الملك بن سلم أبو زيد الهمداني الحيواني	١/ ٢٦١
المسيب بن شريك أبو سعيد التميمي	١/ ٢١٥
المشمعل بن ملحان	٢/ ٦٩
مصعب بن المقدام الخثعمي	١/ ٣٠٥
مصعب بن سلام التميمي	١/ ٢٤١

الراوي	الصفحة
مصعب بن عبد الله الزبيري	١/ ٨٤
مصعب بن وردان الأزدي	١/ ١٩٨
مضارب بن عبد الله	٢/ ٥٩٢
مطرف بن طريف	١/ ١٢٣
مطرف بن مازن قاضي اليمن	٢/ ٥٧
المطلب بن زياد	١/ ١٦٧
معاذ بن مسلم القرظي الهرّاء	١/ ٣٧٨
معاذ بن معاذ العنبري	١/ ٥٦٧
معاذ بن هشام الدستوائي	١/ ٥٥٥
المعافى بن المختار	١/ ٣٥٧
المعافى بن عمران	١/ ٦١٥
معاوية بن عبد الله أبو حبيش الصائدي	١/ ٣٣٦
معاوية بن عمار البجلي	١/ ١٧١
معاوية بن هشام	١/ ٣٦٠
المعتمر بن سليمان	١/ ٥٢٠
معروف بن حسّان	٢/ ٣٨١
معمر بن الحسن	٢/ ٥٢٦
معمر بن خاقان	١/ ٥٦٣
معمر بن راشد	٢/ ٤٩
المغيرة بن أحمر البجلي	١/ ١٦٩
مغيرة بن حمزة بن المغيرة	١/ ١٧٢
المغيرة بن عبد الله	٢/ ٥٧٣
مغيرة بن مقسم الضبي أبو هشام	١/ ١٠١
المغيرة بن موسى	٢/ ٥٥٥

الراوي	الصفحة
المفضل الكوفي	١/ ١٥٩
مفضل بن صالح	١/ ١٦٨
المفضّل بن صدقة أبو حماد الحنفي	١/ ١٧٣
مقاتل بن الفضل	٢/ ٤٧٦
مقاتل بن حيّان	٢/ ٤٠٦
مقاتل بن سليمان	٢/ ٤٠٨
مكي بن إبراهيم	٢/ ٤٤٢
مندل بن علي العنزي واسمه عمرو	١/ ٣٢٢
منصور أبو شيخ	١/ ٦٠٩
منصور بن أبي الأسود الليثي الحناط	١/ ٢٦٨
منصور بن المعتمر	١/ ١٢٦
منصور بن حازم الكوفي	١/ ٣٣٧
منصور بن صبيح	٢/ ٥٧٥
منصور بن عبد الحميد أبو نصير	٢/ ٢٩٢
منصور بن عبد الله الثقفي	١/ ١٩٧
المهاجر البغدادي	٢/ ٧٩
مهران بن أبي عمر	٢/ ١١٥
موسى بن سليمان الجوزجاني أبو سليمان	٢/ ٤٩٧
موسى بن طارق الزبيدي أبو قرة	٢/ ٥٣
موسى بن محمد الأنصاري	١/ ٢٦٩
موسى بن يزيد الكندي	١/ ١٥٣
نافع بن أبي نعيم المقرئ	١/ ٨٠
نصر بن أبي عبد الملك العتكي	٢/ ٣٧٧
نصر بن باب	٢/ ٢٥٧

الراوي	الصفحة
نصر بن طريف أبو جَزِّي	١/ ٥٢٠
النضر بن إسماعيل أبو مغيرة البجلي	١/ ٢٨٧
النضر بن شميل	٢/ ٢٧٩
النضر بن محمد	٢/ ١٨٢
النعمان بن عبد السلام	٢/ ٩٧
نعيم بن عمرو القديدي	٢/ ٢٧٥
نوح بن أبي مريم أبو عصمة	٢/ ١٩٤
نوح بن درّاج النخعي	١/ ٢٩٢
هارون بن المغيرة	٢/ ١٢٤
هاشم بن القاسم أبو النضر	١/ ٥٧٧
هريم بن سفيان البجلي	١/ ٢٨٧
هشام بن ساسان التميمي الصيرفي	١/ ١٦٨
هشام بن كليب المرادي	١/ ٢٨٨
هشام بن مهران	١/ ١٦٨
هشام بن يوسف الصنعاني	٢/ ٥٥
هشيم بن بشير الواسطي	١/ ٥٨٠
هشيم بن هلال الشيباني	١/ ١٦٩
همام بن مسلم	٢/ ٥٦٧
هوذة بن خليفة	١/ ٥٦٠
الهيّاج بن بسطام	٢/ ٥٠٧
الهيثم بن حيان النخعي	١/ ١٣٨
الهيثم بن عدي الطائي	١/ ١٤٠
واصل بن الربيع	١/ ٣٧٧
واصل بن عبد الأعلى الأسدي	١/ ٣٦٥

الراوي	الصفحة
ورقاء بن عمر بن كليب	١/ ٥١٩
الوسيم بن جميل العابد	٢/ ٤٦١
الوضاح أبو عوانة	١/ ٥٧٣
الوضاح بن بديل التميمي	١/ ١٤٣
وكيع بن الجراح بن المليح الرؤاسي	١/ ٢٧٤
الوليد الحلواني	٢/ ١٠١
الوليد بن أبان	١/ ٣٨١
الوليد بن القاسم الهمداني	١/ ١٧٦
الوليد بن يزيد الثقفي	١/ ٣٦٠
الوليد وأبيض ابنا عروة بن المغيرة بن شعبة	١/ ٥٠١
وهب بن جرير بن حازم	١/ ٥٦٥
وهيب المكي	١/ ٤٨
وهيب بن خالد	١/ ٥٢٤
ياسين بن معاذ الزيات	١/ ١٣٢
يحيى	٢/ ٥٦٦
يحيى أبو صفوان	٢/ ٥٩٥
يحيى بن أبي بكير	٢/ ٩٦
يحيى بن أبي حية أبو جناب	١/ ١٢٦
يحيى بن أبي عمر	١/ ٦٦
يحيى بن آدم	١/ ٣٦٥
يحيى بن الضُّريس	٢/ ١٢٢
يحيى بن اليمان العجلي	١/ ٢٢٦
يحيى بن أيوب المصري	٢/ ٤٢
يحيى بن حزابة أبو زياد التميمي الفقيمي	١/ ٣٦٠

الراوي	الصفحة
يحيى بن خالد بن سهل	٢/ ٥٧٩
يحيى بن زكريا بن أبي زائدة أبو سعيد الهمداني الوادعي	١/ ٢٢٠
يحيى بن سعيد الأموي	٢/ ٧٠
يحيى بن سعيد الفارسي	٢/ ٨٨
يحيى بن سعيد القطان	١/ ٥٤٣
يحيى بن سليم	١/ ٦٢
يحيى بن شيبان	٢/ ٥٩٠
يحيى بن طهمان	٢/ ٥٧١
يحيى بن عبد الملك بن أبي غنيّة	١/ ٢٨٦
يحيى بن عنبسة	١/ ٥٧٦
يحيى بن عيسى الرملي	٢/ ٢٩
يحيى بن كثير	١/ ٥٦٥
يحيى بن مهاجر العبدي	١/ ٣٣٦
يحيى بن نصر بن حاجب القرشي	٢/ ٢٦٧
يحيى بن نوح	٢/ ٥٦٦
يحيى بن يعقوب أبو طالب القاص	١/ ١٤٩
يزيد الكوفي أبو حرب الطحّان	١/ ١٧٨
يزيد بن زريع البصري العيشي	١/ ٥٢٦
يزيد بن مهران	١/ ٣٧٨
يزيد بن هارون	١/ ٦٠٣
اليسع بن طلحة المكي	١/ ٦٥
يعقوب بن إبراهيم بن سعد القاضي الأنصاري أبو يوسف	١/ ٣٨٥
يعقوب خال سفيان بن عيينة الثقفي	١/ ١٣٤
يعلى بن الحارث المحاربي	١/ ١٧٠

الراوي	الصفحة
يعلى بن عبيد الطنافسي	١/ ٣٤١
يوسف بن أسباط	٢/ ٢٠
يوسف بن خالد السمتي	١/ ٥٢٩
يوسف بن زابن	٢/ ٥٦٩
يوسف بن ميمون أبو خزيمة الصباغ	١/ ١٣٤
يوسف بن يعقوب الصنعاني	٢/ ٥٧
يونس بن بكير	١/ ٣٠٧
يونس بن صبيح	٢/ ٣٨٤
يونس بن نافع أبو غانم	٢/ ١٩٤

***

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
بين يدي الكتاب	١/ ٥
مقدمة المحقق	١/ ٩
ترجمة المؤلف	١/ ٢٠
نماذج صور المخطوطات	١/ ٢٣
النص المحقق	١/ ٣١
ذكر أهل مكة وأهل الطائف	١/ ٤١
ذكر ما روى أهل المدينة عن أبي حنيفة رحمة الله عليه	١/ ٦٩
ذكر روايات أهل البصرة	١/ ٥٠٣
ذكر ما روى أهل واسط	١/ ٥٨٠
ذكر أهل المدائن وروايتهم	١/ ٦١٢
ذكر ما روى أهل الموصل	١/ ٦١٤
ذكر ما روى أهل الجزيرة	١/ ٦١٩
ذكر أهل الرقة من أهل الجزيرة	٢/ ٥
ذكر أهل حرّان	٢/ ١٣
ذكر أهل الثغور وأهل الشام منها أهل نصيبين	٢/ ١٩
ذكر أهل دمشق	٢/ ٢٥
ذكر أهل الرملة	٢/ ٢٩

الموضوع	الصفحة

ذكر أهل المصّيصة ٢/ ٣١

ذكر أهل عسقلان ٢/ ٣٢

ذكر أهل حمص ٢/ ٣٣

ذكر بقية أهل الشام ٢/ ٤٠

ذكر رواية أهل مصر ٢/ ٤٢

ذكر رواية أهل اليمن ٢/ ٤٩

ذكر أهل اليمامة ٢/ ٦٥

ذكر ما روى أهل البحرين ٢/ ٦٨

ذكر ما روى أهل بغداد ٢/ ٦٩

ذكر أهل الأهواز ٢/ ٨١

ذكر أهل فارس ٢/ ٨٣

ذكر أهل كرمان ٢/ ٩٠

ذكر أهل أصبهان ٢/ ٩٧

ذكر أهل حلوان ٢/ ١٠١

ذكر أهل أسدآباذ وهمذان ٢/ ١٠٢

ذكر أهل همذان ٢/ ١٠٣

ذكر أهل نهاوند ٢/ ١١١

ذكر أهل الري ٢/ ١١٢

ذكر أهل قوميس من بلاد الدامغان ٢/ ١٢٧

ذكر أهل طبرستان ٢/ ١٣٣

ذكر أهل جُرجان ٢/ ١٣٥

ذكر أهل نيسابور ٢/ ١٤٣

الموضوع	الصفحة

ذكر أهل سرخس..... ٢/ ١٦٣

ذكر أهل نَسَا ٢/ ١٧٣

ذكر أهل مرو ٢/ ١٧٧

ذكر أهل بخارى..... ٢/ ٣٠٢

ذكر أهل سمرقند..... ٢/ ٣٦١

ذكر أهل كِشّ ٢/ ٣٨٦

ذكر أهل الصغانيان..... ٢/ ٣٨٧

ذكر أهل الترمذ..... ٢/ ٣٩٧

ذكر أهل بلخ ٢/ ٤٠٦

ذكر أهل الجوزجان ٢/ ٤٩٧

ذكر أهل مَرْوَالرُّوْذ ٢/ ٥٠١

ذكر أهل هَراة ٢/ ٥٠٧

ذكر أهل قُهُسْتان ٢/ ٥٣٧

ذكر أهل سجستان..... ٢/ ٥٤٠

ذكر أهل الزّم..... ٢/ ٥٥٣

ذكر أهل خوارزم..... ٢/ ٥٥٥

ذكر من عرف اسمه ولم يعرف بلده، ومن يعرف اسمه ممن عرف اسمه ولم يعرف بلده..... ٢/ ٥٦٢

ذكر بعض أصحاب أبي حنيفة رحمة الله عليهم ٢/ ٥٩٥

فهرس الرواة..... ٢/ ٦٠٩

فهرس الموضوعات ٢/ ٦٤٥

***